الديمقراطية

ودور القوى النشطة فى الساحات السياسية المختلفة

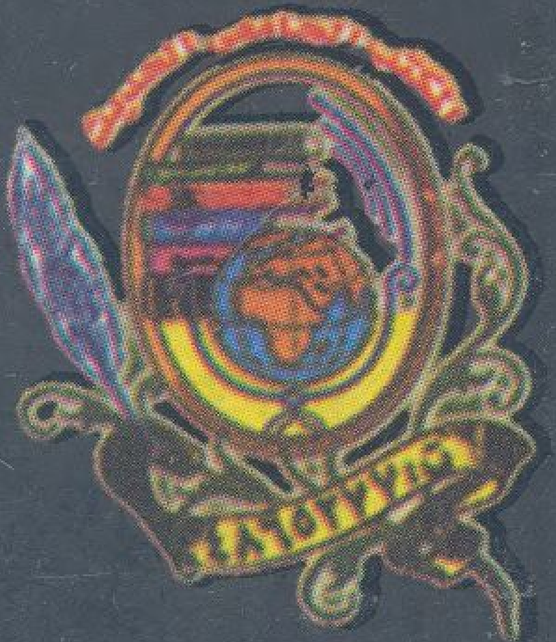
- نظرية الديمقراطية ... تأصيل نظرى وتأمل فكرى.
- الديمقراطية المحلية ... بين النظرية والحقيقة.
- أشكال الديمقراطية المحلية ... التقليدية والمستحدثة.
- تفاعل القوى النشطة : رأى عام ، جماعات ، أحزاب سياسية ، وسائل إعلام.

إعداد

الدكتور / محمد أحمد إسماعيل

دكتوراه الدولة الفرنسية فى القانون العام

بمرتبة الشرف الأولى - باريس



الديمقراطية

ودور القوى النشطة فى الساحات السياسية المختلفة

- نظـريـــة الديمقراطيـــة ... تأصيل نظرى وتأمل فكرى.
- الديمقــراطيـــة المحليـــة ... بين النظرية والحقيقة .
- أشكال الديمقراطية المحلية ... التقليدية والمستحدثة .
- تفاعل القوى النشطة: رأى عام، جماعات مصالح، أحزاب سياسية، وسائل إعلام

إعداد

الدكتور / محمد أحمد إسماعيل

دكتوراه الدولة الفرنسية فى القانون العام

بمرتبة الشرف الأولى - باريس

٢٠١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ﴾

صدق الله العظيم

سورة التوبة : الآية "٣٢"

مدخل عام

١- تمهيـد :

حقيقة لا مراء فيها مفادها أن مشاكل القانون تكون فى جوهرها مشاكل اجتماعية وسياسية. وهذا يستدعى إلى الذهن مباشرة المأثورة القائلة .. أن نقاط الفن القانونى تتضح معالمها فى ضوء الأفكار السياسية.[1] فهى التـى تـسلط الضوء على الفارق ما بين الغايات المعلنة وتلك المتبعة حقيقة وهى التى تعمل أيضاً على نزع الأقنعة وإيضاح الحقائق التى يمكن أن تتخفى وراء الهياكـل القانونية المتقنة والتسميات المختارة بعناية. فالسياسة تعطى للموضوع محـل البحث الروح الأكثر اتساعاً للحقائق الموضوعية والإلهام الـضرورى لفهـم حضارة الشعوب. وبالمقابل فإن القانون يضفى على تلك الأفكـار الـسياسية الوضوح والدقة والانضباط عبر قواعده الأكثر إتقاناً فى صياغتها والتزاماً فى تطبيقها. [2]

إذن فأياً منهما لا غنى عنه بدون الآخر ... وكلاهما يلعب دوراً مـؤثراً وفعالاً فى نشأته وتطوره[3] ... فى إطار مجتمع منظم ومتحضر تعلـو فيـه مبادئ الحق والعدل والإنصاف ... وترتكز دعائمـه علـى أسـس الحريـة والمساواة ... ويصبوا إلى إنجاز الصالح العـام بمختلـف مفاهيمـه الماديـة والمعنوية لكل البشر والجماعات المنظمة المنضوية تحت لوائه عبر الاختيـار الحر وفى إطار من التعاون والتنسيق الذى يكفل احترام حقوق الكافة.

---

(1) Gaston Jeze - Cours de droit public, Paris 1921, p. 5.

(2) Marcel Prélot – Politique d'Aristote, P.U.F., Paris 1950, p. x.

(3) Jean Dabin – Droit et politique, Mélanges de M. Savatier, Dalloz, Paris 1965, pp. 217-218. Voir aussi, Maurice Duverger – Institutions politiques et droit constitutionnel, Tome I, les grands systèmes politiques, 13ème éd., P.U.F., Paris 1973, p. 9 et p. 16.

مجتمع هذه سماته وتلك ملامحه يغدو مبدأ سيادة القانون أحد أهم معالمه .. بل وأمراً مقرراً وواقعاً محتماً ... ينضم إليه الكافة وينصاع له الجميع ... ولم لا والنصوص الواردة فى المواثيق والدساتير والتشريعات ليست إلا تعبيراً عن الإرادة العامة للأمة.

وأما السياسة فإنها تجد فى هذا المجتمع مستقراً ومستودعاً ... تضرب بجذورها فى أعماقه ... فتنتشره فى ثناياه .. يشتد عودها فى ظلاله ... وتنمو وتزدهر فى أجوائه ... وتكتمل من ثم مقوماتها فى إطاره ... ولكن وبالمقابل هى الطاقة التى تسرى فى أوصاله فتدب فيها الحركة والنشاط ... هى أكسير الحياة الذى لا غنى عنه لأعضائه لجذب اهتمامهم وتركيز عنايتهم بالشئون العامة من خلال المشاركة فى طرح التصورات وبلورة الأفكار وإيجاد الحلول للمشاكل التى تعترض مسيرة حياتهم.

وإذا نفذنا إلى موضوعها بطريقة أكثر عمقاً ... فإنه لا يكفى تعريف السياسة بأنها تنحصر فى الاهتمام بالشئون العامة للمدينة la polis – la cité حسب التصور الذى قدمه لنا فلاسفة الإغريق فى مؤلفاتهم السياسية[1] ... وبل يتعدى ذلك إلى القول بأن لها **مفهوم واقعى** يرتبط بحراك القوى النشطة فى معترك الحياة السياسية بما يثيره ذلك من معانى الغلبة والفتح والغزو والنصر واستغلال السلطة فى الداخل أو على النطاق الدولى ... ويقترن بذلك **مفهوم آخر عقلانى** يرى فيها علم وفن تنظيم وحكم المجتمع السياسى وصولاً لأفضل إنجاز للصالح العام.[2] فعلم السياسة – بحسب مونتسيكو – ليس له نفع آخر إلا أن يكون الأساس لفن عقلانى للسياسة.[3]

---

(1) Julien freund – L'essence du politique, sirey, paris 1965.

(2) François d'Arcy – structures administratives et urbanisation, Editions Berger Levrault, Paris 1968, pp. 16-17. Jean Dabin – article précitée, Mélanges de M. René Savetier – Paris 1965 – Dalloz, pp. 186-187.

(3) Montesquieu, par Georges Benerkassa, Philosophes, P.U.F., Paris 1968, p. 28.

هذا ومن السهل إدراك الرباط الوثيق ما بين السياسة والقانون فى إطار الدولة بصفتها مجتمعاً منظماً وهذا رباط من تبعية القانون للسياسة، حيث أن كل قانون وضعى يكون أولاً سياسياً فى الإطار الذى يتحرك فيه، وهذا الإطار فى مجتمعنا الذى يكون الدولة التى عبر أجهزتها التأسيسية تضع التشريع وتحرص على تطبيقه ونفاذه قسراً وجبراً ولا يمكن لأى قاعدة قانونية أن تتقلد حجيتها القانونية أو توضع موضع التنفيذ بغير قبولها.

ومن هنا لزم القول أن كل قانون وضعى يكون سياسياً بواسطة أصله وبالمثل غايته التى تكون غاية الدولة ذاتها والتى تتحصر فى الصالح العام للبشر ولكل التجمعات المنضوية تحت لواء الجماعة الوطنية أو الدولية. (1)

---

(1) Jean Dabin – article prèciteè, p.p. 184 et suiv.

وفى هذا السياق يرى المؤلف أنه بالنسبة لعلاقة السياسة بالقانون فإنه يوجد اتجاهان : إحداهما يرى أن القانون يكون سياسياً بمعنى خضوعه لغايات سياسية، فى حين أن ثانيهما على العكس من ذلك يرى أن السياسة تكون خاضعة للقانون الذى يطبق عليها قاعدته المنظمة. على إعتبار أن القانون يوضع فوق الجميع وبالذات فوق السياسة – ولكن ذلك لا يتوافق مع الحقيقة والعقل من منطلق أن كل قانون وضعى يكون سياسياً فى أصله وغايته وكذا الإطار الذى يتحرك فيه وهو الدولة باعتبارها تنظيم سياسى.

- وفى هذا الصدد أشار Maurice Duverger إلى أن ثمة تفسيرين متعارضين للسياسة :
- ففى نظر البعض تكون أساساً كفاح وصراع لحيازة السلطة التى تسمح بمن يحوزها سواء كان فرداً أو جماعة من السيطرة على المجتمع والاستفادة بمزاياها. وبما يكفل الحفاظ على امتيازات الأقلية تجاه الأغلبية وهو إتجاه يحظى بتأييد الأشخاص والطبقات الموسرة التى نجد أن المجتمع يكون منسق ومتجانس وأن السلطة تصون النظام الحقيقى.
- ولكن فى نظر البعض الآخرفإن السياسة تكون جهد من أجل أن يسود النظام والعدل، والسلطة تكفل الصالح العام والمنفعة المشتركة ضد ضغط المطالب الخصوصية.= =وصولاً لانجاز التكامل لكل الأفراد فى الجماعة وإنشاء= =المدينة الفاضلة التى تحدث

عنها أرسطو من قبل .... وهو ما يحظى بتأييد الطبقات المقهورة والفقيرة وسيئة الحظ التى ترى أن السلطة لا تكفل النظام الحقيقى بل مجرد صورة للنظام الذى يختفى خلفه سيطرة الامتيازات.

- ومن المعلوم ان هذين الموقفين لا يعبران إلا جزئياً عن الحقيقة ولا يستطيع المحافظين إنكار أن السياسة إذا كان لها هدف إنجاز التكافل الاجتماعى فإنها نادراً ما تصل إليه بوجه مرض.
- وبالقطع فإن جوهر السياسة ذاتها، وطبيعتها الخاصة، ومعناها الحقيقى يتمثل فى كونها دائماً ومن كل النواحى ذات نمط مزدوج على غرار صورة الإله الرومانى القديم Janus دو الوجه المزدوج الذى يكون أفضل تمثيل للدولة : فهذا يعبر عن الحقيقة السياسية بشكل أكثر عمقاً.
- فالدولة –وبوجه أكثر عمومية السلطة القائمة فى المجتمع– تكون دائماً ومن كل جانب فى آن واحد أداة لسيطرة طبقات معينة على أخرى وتستخدمها لصالحها، ووسيلة لضمان نظام اجتماعى معين، وإنجاز بعض التكامل للكافة فى الجماعة من أجل المنفعة المشتركة. ونسبة تحقق هذا العنصر أو ذاك تتنوع وفقاً للعصور والمناسبات والبلاد، والروابط ما بين التكافل والصراع تكون قائمة ولكن بصورة معقدة.
- وكل جدل للنظام الاجتماعى القائم يكون صورة ومشروع لنظام أعلى، أكثر أصالة، وكل صراع يحمل فى ذاته حلم التكامل، ويتطلب جهد من أجل تجسيده.
- ويعتقد الكثيرين أن الصراع والتكامل ليسا وجهين متناقضين ولكن لهما مسيرة مشتركة، فالصراع يلد بالطبع التكامل، والخصومات تتجه بواسطة تطورها ذاته إلى إلغائها، والوصول إلى المدينة الفاضلة المنسقة.
- بالنسبة لليبراليين التقليديين، هناك ترابط بين الظاهرتين، والتنافس يتيح نمواً أكبر فى الانتاج، وتوزيعاً أفضل للثمار، ويصل فى كل لحظة إلى أفضل اقتصاد ممكن.
- التنافس السياسى يضمر نتائج مشابهة حيث الأكثر قدرة يحكم لصالح الجميع.
- والتنسيق السياسى يكون موازياً للتنسيق الاقتصادى.
- أما بالنسبة للماركسيين، فإن الصراع يكون أيضاً محركا لتطور المجتمعات التى تصل إلى نهاية التخاصم، ونشأة مجتمع بغير منازعات، ولكن هذا التكامل لا يتحقق إلا فى نهاية مسيرة طويلة فى الأمد البعيد.

هذه الصلة تكون أكثر وضوحاً فى إطـــار القـــانون الإدارى .. ولـــيس فحسب فى نطاق القانون الوضعى بوجه عام ... وذلك من منطلق أن الأول قد بنى قواعده وأسس مفاهيمه .. وشيد نظمـــه .. وربـــط تـــصوراته القديمـــة والمعاصرة بالأسس الاجتماعية والسياسية التى تنعكس انعكاساً مباشراً علـــى مبادئه ومكوناته.

ومرد ذلك أن القانون الإدارى لا يمكن تصوره مسألة فنية مجردة ... أو مجرد نصوص شكلية للتنظيم الداخلى لإدارة الدولة أو الجماعـــات المنظمـــة بداخلها التى تدير بحرية شئونها الخاصة تحت رقابتها .. ولكن يجب تناوله من منظور أنه قضية فنية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بوسطه الاجتماعى والسياسى الذى بزغت فيه براعمه وبكافة التحولات التى طرأت عليه طوال مسيرته.[1]

ولا غرابة البتة فى ذلك من حيث أن النظام الإدارى لكل مجتمع يكـــون الثمرة لصفقة مرنة أو لصفقة نـــشطة انعقـــدت بـــين الإطـــارات التنظيميـــة الضرورية والحقائق لحياة متطورة متقلبة بـــالتوافق مـــع المـــشاغل الفنيـــة والاقتصادية والمستلهمات السياسية للمواطنين.[2]

واتساقاً مع ما تقدم فإن القانون الإدارى يكون فى المقـــام الأول قانونـــاً سياسياً"droit politique" وليس مجرد قانوناً تشريعياً "droit juridique" فقواعده ومفاهيمه ونظمه لا تستخدم فى تقديرها المعايير والأنماط السائدة فى

- والتنسيق السياسى يتطور بوجه مضطرد حتى الوصول للمرحلة العليا للشيوعية.
- Maurice Duverger – Introduction à la politique, Gallimard – paris 1964, p. p. 20- 23.
- وقد أثبتت الأحداث إخفاق أنصار تلك النظرية الماركسية فى تطبيقها، وعدت من قبيل معارضيها مجرد وهم وصداع لا يتوافق مع حقائق الحياة الإنسانية.

(1) André Demichel – Le droit administratif, Essai de réflexion théorique, L.G.D.J., Paris 1978, p. 7.

(2) Paul Bernard – Les grands tournants des communes, A. Colin, Paris 1969, p. 172.

القانون المدنى نظراً لاندماجه فى المشاكل الأساسية للعلوم السياسية التى تعالج الروابط ما بين الدولة والمواطن، السلطة والحرية، المجتمع والفـرد.[1] دون إغفال أن ظاهرة الحكومة ... والعلاقات ما بين الحاكم والمحكوم التى تحتـل مكان الصدارة فى علم السياسة فى الماضى والحاضر أضحت أغلبها روابـط وسيطة تتم عبر تدخل "الإدارة" على المستوى المحلى والمركزى ... وأصـبح المدير هو همزة الوصل ما بين المواطن والحاكم ... وألقـى علـى عاتقـه مسئوليات أكثر تعاظماً تمس حياة المواطن فى الصميم ... وقراراته وسـلوكه تنعكس مباشرة على إطار الحياة الذى يعيش فيه المواطنين ... ممـا أضـفى عليها قيمة سياسية لا يمكن إجحادها.[2]

وفى هذا السياق تبرز بوضوح أهمية الجماعات المحلية الإدارية كوجه قانونى لظاهرة سياسية تامة الاتقان.[3]

ومن ثم فإنها لا يمكن اعتبارها مجرد تنظيم قـانونى لتـسيير بعـض المرافق الإدارية المحلية بحرية بمعرفة ذوى الشأن أنفسهم تحت رقابة الدولـة وفق ما تفرضه من قواعد فى نظامها القانونى السائد ... ولكنها أيضاً تعد بغير جدل مبدأً للتنظيم السياسى والاجتماعى ...

وما من أحد عالج موضوع هذه الجماعات إلا وقد أقـر بـدون أدنـى مواربة أهميتها السياسية من منطلق أنها حقائق حية وليست إطارات خامدة ... معقل حقيقى للرجال الأحرار ومستودع لا ينفذ للقيم والمثل الديمقراطية السامية ... موطن أصيل للحرية ومهد للانتماء والوطنية ... معين ذاخر تكمـن فيـه

(1) Prosper Weil – Le droit administratif, P.U.F., Paris 1978, p. 5.
(2) Jean Dabin – op. cit., p. 186.
(3) Alain Sauary – Ce choix politique, Le Monde, 4 Mars 1971, p. 8, Selon cet auteur; "Gérer une commune est en soi un acte poltique" =

قوى الشعوب الحرة ... ممارسة للتمدين والواقعية السياسية ... تهيئ له الوسيلة المثلى... والتدريب النموذجى... والفرص والإمكانيات المناسبة للمشاركة فى ممارسة السلطة فيعتاد على تذوق رحيق الحرية... والاستخدام الآمن لها.(1)

= بمعنى أن تسيير كميونة يكون فى ذاته عمل سياسى. وهذا يتوافق وأصل الكلمة حسبما ينبئنا التاريخ. واليوم مع تعدد الأنشطة وتطور الحضارة الفنية والعمران كيف يمكن تصور تسيير مدينة بدون اتجاه سياسى وتجاهل نتائج الاختيارات السياسية الوطنية.

أن تطور ونمو بعض الأشغال العمومية، فبناء مساكن اجتماعية، وليس مساكن بتمويل خاص، ونفتح الديمقراطية المحلية بدلاً من وضعها تحت وصاية إدارة الدولة، هذه كلها تكون اختيارات سياسية.

وإنكار "الطابع السياسى" فى هذه الحالة يكون أحد الوسائل من بين أخرى للاستيلاء على "مراكز القيادة" ووضعها فى حوزة السلطة التى تكون هى ذاتها سياسية.

(1) Alexis de Tocqueville – De la démocratie en Amérique, T.I. librairie de Médicis, Paris 1951, pp. 95-96, M.J.H. Ferrand – les institutions administratives en France et à l'étranger, Paris 1879, p. 6., H. Berthelemy – Essai sur le gouvernement Local en Angleterre, de Mr. Edward Jenks, préface pp. VII – VIII, Paris 1902, Hanz Kelsen – Théorie générale de l'Etat, R.D.P. 1926, traduction par ch. Eisenmann, p. 612, F.P. Benoit – Collectivités locales, jurisprudence générale, Dalloz, Paris 1970, p. 7-2, 7-3, Dupont White – préface l'ouvrage de John Stuart Mill – De la liberté, Traduction Dupont White, 3éme éd., Guillaumin et Cie, Editeurs, Paris 1877, p. XIII, Maurice Hauriou – Droit constitutionnel, Paris 1919, 9e éd., p. 58, Jacques Baguenard – La décentralisation territoriale – Que Sais – Je ? P.U.F. No 1879, Paris 1980, pp. 49-51, R.P. Heckel – l'autorité dans la démocratie, semaine sociale de France, « La société démocratique », Caen 1963, p. 129, Maurice Flory – La démocratie dans le cadre local et régional, semaine sociale de France, « la société démocratique », Caen 1963, pp. 241-242, Roger Garreau – Le « local government » en Grande – Bretagne, Paris 1958, p. 190, Jean Dabin – op. cit., Paris 1965, p. 306 et p. 320, Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome II, l'Etat, Paris 1967, p. 374.

هذا فى كافة الدول التى قطعت شوطاً فى مضمار الحضارة والديمقراطية ... ترسخ فى وجدان شعوبها القيمة السياسية لهذه الجماعات الوسيطة التى تشكل جسراً ضرورياً ولا غنى عنه يربط ما بين الدولة والمواطن ... ما بين الحاكم والمحكوم ... ما بين المدير القائم بالخدمة "administrateur" ومن تقدم له الخدمة الإدارية ويستفيد بها "administré" ... وفى ذات الوقت رابطاً أساسياً يوثق الصلة ما بين الإنسان والوسط الذى يعيش فيه وليس فيما تقدمه من حريات تهيئ له استخدامها إلا أفضل تعبير قانونى مميز يربطه بإطار حياته ... وليس فيما يضطلع به من مسئوليات فى التفكير والتدبير والتنفيذ للشئون المحلية اللصيقة بحياته إلا الوسيلة المثلى لإشباع مستلهماته المادية والسياسية ... بما يمكنه من تحديد قدره ومصيره ... باعتباره إنسان حر فى مجتمع حر.

وهكذا تبدو وبحق إحدى دعائم ومقومات النظام الديمقراطى الذى يعمل على تصالح حرية الفرد والسلطة العامة فى المجتمع(1) ... وعلاج فعال ضد التفتت الاجتماعى وطغيان الدولة – تقف فى منتصف الطريق بين الفردية المنفلتة من قيودها ... وقسر السلطة المركزية ... مشكلة سياجاً متيناً يحمى الفرد من الاستبداد البيروقراطى والعسف التكنوقراطى ... وغيرها من أشكال الهيمنة والتسلط ... حفاظاً على الحرية بمختلف أشكالها.(2)

---

(1) François d'Arcy – op. cit., p. 17, Emile Fontaine, Décentralisation et déconcentration, Saint – Malo 1899, p. 16, Georges Burdeau – op. cit., T. II, l'Etat, Paris 1967, p. 376.

(2) Lucien valentin – le pouvoir administrative déconcentré, Administration préfectorale – Administrations techniques et déconcentration, Paris 1957, p. 105 et p. 109, André et Francine Demichel et Piquemal Marcel – Pouvoir et Libertés, Editions Sociales, Paris 1978, pp. 151-152.

وهذا يفسر بوضوح ... لماذا أدرج موضوع الحريات المحلية جنباً إلى جنب موضوع الحريات الفردية التقليدية ... وهو الذى يشكل حجر الزاوية فى علم السياسة مع مبدأ الفصل بين السلطات فى النظـام الحـر وفـق نظريـة "مونتسكيو". وأيضاً تبدو كبرهان ودليل لمبدأ النظم التمثيلية[1] ... بل وتغـدو كتطور ونتيجة منطقية لمبدأ الديمقراطية والسيادة الوطنية ... وهى ذات مغزى دستورى لكونها أداة للحرية السياسية ... وفى نفس الوقت المكمـل المنطقـى للنظام البرلمانى.[2]

ومما يدلل على خطورة هذا الموضوع الذى نحن بصدده ومدى حيويته وأهميته السياسية أنه لم يعد مجرد نصوص ومبادئ ونظريات محفوظـة فـى بطون الكتب ... بل تعدى ذلك ليصبح أحد أهم موضوعات الساعة التى تشغل بال الساسة ونفذ فى قلب كل الأيدلوجيات السياسية السائدة من أقصى اليمـين إلى أقصى اليسار ولا أدل على ذلك من الإشارة إلى فرنسا التى استحوذ فيهـا هذا الموضوع على اهتمام الكافة ... فهو مادة أساسية فى أحاديثهم وبرامجهم وأفكارهم رغم التباين الواضح فى المقاصد والحلول.[3]

(1) Mahmoud Salem Zaki – Les principes du « self – government » local dans les démocrates modernes et leur application au régime administratif égyptien, Dijon 1923, p. 18.

(2) Maurice Hauriou – Etudes sur la décentralisation, Extrait due répertoire du droit administratif, Tome IX, Paul Dupont, Editeur, Paris 1891, p. 474 et 479.

(3) G. Burdeau, op. cit., T. II, l'Etat, Paris 1967, p. 4, Chalres Roig – Théorie et réalité de la décentralisation R.F.S.P., juin 1966 No 3, pp. 459-460. selon cet auteur : « Au XIX siècle, la décentralisation avait comme tout avoué ou caché un transfert du pouvoir aux notables de la province. Au xxe siècle, elle a sa place dans une stratégie politique qui tend à conserver les provinces locaux à ceux qui les détiennent « le contenu idéologique d'une notion telle que celle de décentralisation est donc important et aucune analyse ne peut l'ignorer ». voir aussi Bernard Gournay – l'Etude des décisions=

=politiques, note introductive, R.F.S.P., Paris 1963, No 2, p. 223, cet auteur a souligné : « pour les libéraux et les traditionalistes ; cet objet est un moyen de sauvegarder, l'ordre existant voir de faire revivra un passé révolue ; tandis que pour les sociale – communiste, il est destinée à favoriser la transformation des structures politiques et sociales ou même à provoquer une mutation révolutionnaire ».

- وفق هذا المؤلف –اللامركزية فى القرن التاسع عشر سواء أقرت أو أنكرت عبارة عن نقل السلطة إلى وجهاء الإقليم– فى القرن العشرين، اللامركزية لها مكانها فى الاستراتيجية السياسية التى تتجه إلى حفظ الأقاليم المحلية لهؤلاء الذين يحوزونها "المحتوى الأيديولوجى لفكرة مثل اللامركزية تكون إذن هامة وأى تحليل لا يمكن أن يتجاهلها".

وأضاف قائلاً أنه: "بالنسبة لليبراليين والتقليديين: هذا الموضوع يكون وسيلة لحماية النظام القائم وحتى العمل على إعادة الحياة للماضى المنصرم، بينما أنه بالنسبة للاشتراكيين والشيوعيين، هو يكون مخصصاً أو مكرساً لتشجيع تحول الهياكل السياسية والاجتماعية أو نفس حتى إثارة وإنقلاب ثورى؟

وبهذه المناسبة لا يجب أن ننسى أن ثمة هوة عميقة تفصل ما بين المطالب المعلنة والمقاصد الخفية الدفينة. فأغلب الصياغات ورجال اليسار يطالبون بإلغاء المدير المنتقد دوماً باعتباره عامل قيصرى مركزى وريث نابليون.

وبصفة عامة فإن اليسار دائماً ما يرغب فى المركزية ويميل إلى اليعاقبة من أجل مقاومة اليمين الإقليمى ويرتاب دوماً تجاه الحركات الباريسية.

- Voir: Yves Meny – op. cit., Paris 1974, p. 21.

والشيوعيين بوجه خاص يختفى الغموض بالنسبة لهم كلية، فاللامركزية بالنسبة لهم [وفق الأكليشيه القديم الذى لم يترددوا فى استخدامه حيث أنه يترجم الحقيقة ويوضح فكرهم] ليست إلا وسيلة لاقتحام بعض التحصينات والمواقع القوية والتحصن داخل نفس النظام الليبرالى.

وبما أن هدفهم الواضح والقوى يتركز فى تدمير الدولة الليبرالية فإن مطلبهم من اللامركزية يكون واضحاً مباشرة من إصرارهم على المطالبة بإلغاء "المدير" ومن هنا فإنهم يطمحون إلى تدمير أحد أعمدة الدولة الليبرالية من حيث أنه فى الحقيقة الفعلية الدولة الليبرالية ترتكز على المديرين". =

ولا غرابة إذن فى القول أن تلك الجماعات المحلية الإدارية لا يمكن اعتبارها مجرد تقسيمات جغرافية أو وظيفية مفتقدة لروح الحرية ... أو إطارات فارغة خاوية على عروشها يمرح فى جنباتها عمال السلطة المركزية لإحكام السيطرة على رقاب العباد والبلاد وممارسة كل صنوف القهر والتسلط والاستبداد المفضى لا محالة إلى الفساد ولكن يجب التعامل معها كحقائق حية ... كتجمعات إنسانية لها ذاتيتها واستقلالها تتوافق والديمقراطية المرتكزة على مبادئ الحرية والمساواة التى توفر لها الأرضية الخصبة ... والأساس السليم ... اللازم لنموها وازدهارها حسبما أشار وبحق "دى توكيفيل" " Alexis de Tocqueville" فى مؤلفه ذائع الصيت عن الديمقراطية فى أمريكا الشمالية.

ويبقى مع ذلك ضرورياً الإشارة إلى أن بريق الديمقراطية الذى يضفى على تلك الجماعات أهمية خاصة ... ويقلدها مكاناً أثيراً ومفضلاً فى عقول وقلوب الكافة ... لا يمكنه أن يحجب موضوعاً آخر أكثر لمعاناً ... يجعلها دوماً فى بؤرة الاهتمام على الدوام ... والمتمثل فى كونها أحد أهم القوى الحية والنشطة فى النظام السياسى ... وسط بيئة سياسية ديناميكية لا تتوقف عن الحركة تتشكل من قوى سياسية أخرى أكثر أو أقل تعاظماً ... وهكذا تجد نفسها رغماً أو طوعاً وسط صراع سياسى عنيف تقوده أحزاب تسعى جاهدة للفوز بالسلطة المحلية كخطوة أساسية للفوز بالسلطة المركزية ... ولا تستطيع أيضاً أن تنأى بنفسها عن مشاغل واهتمامات الرأى العام أو جماعات المصالح أو وسائل الإعلام التى لكل منها مقاصدها وأهدافها.

دراستنا إذن سوف تتركز حول هذا المفهوم السياسى للجماعات المحلية الإدارية بغية إبرازه فى صورة دقيقة توضح أهميته ... وبما يكفل معالجة

=- Voir: F.P. Benoit, la décentralisation pour la rénovation de l'Etat – Paris 1976, P.U.F., pp. 105-106, en les structurs administratives territoriales devant l'exigences de la décentralisation

مختلف ما يثيره من قضايا حيوية فى إطار أكثر إتقاناً ... وفى شـكل أكثـر جدية وكمالاً.

٢ - أهمية الدراسة :

المضمون السياسى لظاهرة الجماعات المحلية الإدارية التى تشغل حيزاً بارزاً فى مؤلفات القانون الإدارى لم يكن بالقطع خافياً عن شراح القانون العام قديماً وحديثاً فى إطار دراساتهم القانونية المتعـددة.[1] ... ولكـن لـم يتعـد اهتمامهم بهذه الظاهرة من وجهة النظر السياسية – فى أغلب الأحيان – أكثر من مجرد إشارات وفقرات موجزة عبر بيان القيمة السياسية لهذه التجمعـات الوسيطة فى روابطها مع مبادئ الحرية السياسية وأسس النظام الديمقراطى.[2]

هذا الاتجاه التقليدى صرف جل اهتمامه بدراسة موضوع هذه الجماعات كنظام للقواعد التشريعية واللائحية وأحكام القضاء – وعلى الرغم من كـون ذلك هاماً وضرورياً كنقطة انطلاق للأفكار اللصيقة بها، إلا أنه لا يجب إغفال حقيقة أنه كان مفرطاً فى معالجته لهذه الظاهرة من الناحية القانونية البحتة ... مغلباً نواحى الفن القانونى على ما عداها ... مما أدى فى النهاية إلى الانخراط

---

(1) Pierre Jourdan – la crise de la décentralisation administrative territoriale, Paris 1954, Thèse, p. 204 ; Roger Garreau, le « local government » en Grande – Bretagne, Paris 1958, Thèse, op. cit., p. 188, Georges Burdeau, op. cit., 1967, T. II, l'Etat, Paris p. 371, Henry Puget – les institutions administratives étrangères, Dalloz, Paris 1969, p. 390.

(2) Jacques Larche – les institutions politiques de la Grande – Bretagne, Bloud & Gay, Paris 1965, p. 199, Jean Rivero – A propos des métamorphoses de l'administration d'aujourd'hui – démocratie et administration, Mélanges Savatier, Paris 1965, p. 89, Jean Dabin, op. cit., p. 306 et p. 320, Henry Berthelemy, op. cit., Préface l'ouvrage de Mr. Eduward Jenkis, Pairs 1903, p. VII – VIII.

فى دائرة التعسف الذى قاده إلى تقديم صورة جافة باهتة قاصرة ومشوهة لتلك الحقيقة الإدارية فى صورتها الكاملة.[1]

بالمقابل لهذا الاتجاه السابق يمكن ملاحظة أن ثمة جهوداً حثيثة قد بذلت من الدارسين لعلم الإدارة العامة لمعالجة قضية تلك الجماعات خارج إطارها القانونى – بإغفال كونها حقائق قانونية مستقرة لا يمكن ولا يجب إهمالها.

هذا النهج السائد فى المؤلفات الأنجلوساكسونية – والذى انتقل منهم لغيرهم على سبيل التقليد وبدعوى الحداثة والمعاصرة – قدم نتائج وتصورات خادعة ومخيبة للآمال بسبب ما لابسه من قصور وابتسار وعجز أقعده عن إدراك حقيقة تلك الجماعات برؤية شاملة ومتوازنة.[2]

فى إطار الدراسات السياسية – وبصفة خاصة تلك المرتبطة بالقانون الدستورى – لم يكتسب موضوع الجماعات المحلية الإدارية إلا أهمية ثانوية ... من حيث أن كل الاهتمام قد انصرف إلى معالجة ظاهرة السلطة والروابط بين الحاكم والمحكومين بالتركيز على ظواهر تفويض السلطة من المحكومين للحكام ... وما يستدعيه ذلك من قضايا الانتخابات ... ومشاكل الأحزاب السياسية والقوى النشطة الأخرى التى لها الأفضلية فى مجال البحث والدراسة.[3]

هذه النظرة الضيقة لعلم السياسة ترجع فى المقام الأول إلى أن السياسة

---

(1) Jean – Maire Auby et d'autres auteurs, Traité de science administrative, Mouton, la Haye 1966, op. cit., p. 175.

(2) Jean – Marie Auby – op. cit., La Hay, 1966, p. 175.

(3) François d'Arcy – op. cit., Pairs 1968, p. 18.

لدى أغلب دارسيها تكون علم الدولة وحدها[1] ... وفى المقام الثانى تقيد الباحثين ببرامج التعليم الجامعية فى مؤلفاتهم القانونية الدستورية.[2]

ولكن فات هؤلاء أن السياسة تكون علم السلطة فى كل الجماعات الإنسانية ... وفى كل التجمعات الاجتماعية وليس فقط فى الدولة.[3]

---

(1) بكل وضوح تعبير "سياسة" hoc sensu يشتق من نشاط رجل الدولة ومن يقول سياسة، يقول مجتمع سياسى أياً كان اتساعه وهو يحمل فى الأصل اسم la polis التى تعنى la cite antique – المدينة القديمة – التى تتقلد تسمية الدولة فى شكلها الحديث التى تعد مجتمع شامل لكل مكوناتها ولها صفة العلو من خلال تنظيمها تجاه أعضائها.

ومن ثم ينصرف تعبير السياسة كعلم أو كتطبيق لما له طابع المجتمع السياسى سواء فى تكوينه أو تنظيمه أو تشغيله كما فى إنجازاته وأعماله.

وبإيجاز يشير مصطلح السياسة إلى العلم والفن المتعلق بنظم وحكم المجتمع السياسى الوطن أو الدولة لإنجاز الصالح العام لأعضائه بطريق التعاون والتنسيق الذى يكفل احترام حقوق الكافة.

- Jean Dabin – article précitée, pp. 185-186.

ولدى مؤلف آخر انكر السياسة على المحليات فإن هذا المصطلح يشير إلى علم أو شعور الذى يكون موضوعه الوطن بالكامل.

- Dupont – White – La liberté politique considérée dans ses rapports avec l'Administration locale – Paris 1864, Guillaumin et Cie libraires – éditeurs, p. 216-218.

(2) Maurice Duverger – op. cit., T. I, Paris 1973, pp. 15-16 et pp. 21-22, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard, Droit constitutionnel et institutions politiques, Editions Montchrestien, Paris 1975, p. 11, Julien Freund – l'essence du politique, philosophie politique, Sirey, Paris 1965, et pour le même auteur voir, « Qu'est-ce que la politique ? Editions du Seuil, Paris 1965.

(3) Marcel Prélot – la science politique, que sais – je ? P.U.F., Paris 1977, No. 909, pp. 61-62, Jean Louis Bonnefoy – contribution à l'étude du pouvoir municipal, Grenoble 1963 thèse de doctorat, p. 1.

- **يجدر الإشارة فى هذا المقام إلى أن علم السياسة وفقاً للمعنى اللغوى للمصطلح وحسبما هو متعارف عليه تقليدياً يتمثل فى المعرفة الأصولية المنتظمة للمدينة وشئونها=**

بالقطع لا يستطيع أحد إنكار أن الدولة تكون مفتاح القطب الاجتماعى ... وفيها تتقلد ظاهرة السلطة شكلها الأكثر إتقاناً وتنظيمها الأكثر اكتمالاً[1] ...ولكن هذا لا يعنى البتة إغفال ظاهرة السلطة فى الجماعات المحلية الإدارية .. وروابط الأخيرة مع الوسط السياسى .. والقوى السياسية النشطة .. ودورها الرئيسى والفعال باعتبارها إحدى القوى النشطة والحية للنظام السياسى ذاته.[2]

من هذا المنطلق ... يتحقق صدق ما ذكره Georges Burdeau فى مؤلفه للقانون الدستورى والعلوم السياسية من أن علم السياسة الذى يلقى خارج اختصاصه مشكلة الجماعات الإدارية يغدو بغير شك علماً مبتسراً ... مفصولاً من أصله .. مقطوعاً من جذوره.[3]

=فينصرف إذن إلى الاهتمام بالشيء العام وأيضا فى كل ما يتعلق بالسلطة العامة سواء فى تنظيمها أو دستورها أو مظاهرها.

- Marcel prélot – op. cit., paris 1950, p. VII, Ar.

– فالسياسة إذن ليست سيرك وطنى كبير حيث تسلط أضواء التليفزيون على المنتخبين ومن يتخيل ذلك فإنه يفقد يوماً تسطع فيه شمس الربيع قضاه فى الذهاب إلى لجنة الانتخابات للأدلاء بصوته.

– ولكن السياسة تعنى فى المقام الأول الوعى بالقضايا الكبرى، وبالمشاركة فى الكفاح والنضال، والمعرفة الفعلية بحقائق الحياة الاجتماعية، وحينئذ فإن هؤلاء الذين أدلوا بأصواتهم فى الانتخابات ينتقدون الديمقراطية المفروضة من العاصمة ويطالبون بسلطة حقيقية وليس مجرد تفويض.

- Robert Escarpit – "cirque ou politique", le Monde, 9 mai 1976, p. 1.

(1) Maurice Duverger – Introduction à la politique, Gallimard, Paris 1964, p. 16, Jean – Louis Bonnefoy – Contribution à l'étude du pouvoir municipal, Grenoble 1963, Thèse précitée, p. 2 et suiv..

(2) Georges Gujot – la décentralisation et les crops inérmediaires, chaire français de science politique, Paris 1952, p. 18.

(3) Georges Burdeau – op. cit., T. II, l'Etat, Paris 1967, p. 303. =

- فى الحقيقة يجب الاعتراف بأن شراح القانون قد رأوا فى السياسة أنها علم قاصر على الدولة فقط دون غيرها من الجماعات الأدنى من حيث أن لها طبيعة خاصة. ولكن هذا الاتجاه لم يصمد طويلاً أمام الاتجاه الذى تبناه علماء الاجتماع والذى بمقتضاه السياسة تكون علم السلطة فى كل الجماعات الإنسانية وفى كل التجمعات الاجتماعية وليس فقط فى الدولة. وهو الذى كتب له النصر فى النهاية ... واستتبع ذلك أن الجماعات المحلية الإدارية قد حظيت باهتمام واسع وأضفت عليها صبغة سياسية واضحة من منطلق أن تلك الجماعات تشكل إحدى الطبقات التى يؤسس عليها علم السياسة مفاهيمه.

Voir Maurice Duverger – op. cit., T. I, Paris 1973, pp. 21-23.

وقد استدعى ذلك إلى قيام Georges Burdeau بتوجيه سهام النقد إلى كل من يسعى إلى إخراج ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية من نطاق علم السياسة على اعتبار أنه يلحق التشويه والابتسار لهذا العلم. مؤكداً أن مجموع الظواهر القابلة للملاحظة التى تشكل الحياة السياسية لا تتقلد معناها بالكامل إلا فى روابطها مع السلطة سواء فيما يتعلق بالفوز بها أو الجدل بشأنها أو ممارستها بالفعل.

Voir Georges Burdeau, op. cit., l'Etat, Tome II, Paris 1967, p. 303.

ومن هنا يتضح بجلاء أن علم السياسة باعتباره "علم السلطة" لا يجب أن يقتصر على دراسة ظاهرة السلطة فى الدولة وحدها .. والتركيز على الروابط ما بين الحاكم والمحكوم بل يجب أن يتعدى ذلك إلى تسليط الضوء على الجماعات المحلية الإدارية وكذلك على الروابط ما بين المديرين والمدار لصالحه الخدمة L'administrateurs et l'administré لا سيما وأن الإدارة على المستوى المركزى أو على المستوى المحلى تلعب دوراً هاماً فى ممارسة السلطة بما يمس مباشرة حياة الفرد وتحدد قراراتها مستقبله ومصيره.

- **إذن لا يجب حصر ظاهرة تلك الجماعات المحلية الإدارية فى كونها مشكلة قانونية تمس فحسب هيكلها الفوقى"supra-structure" وإهمال ما يمس العناصر التى تمس هيكلها التحتى "infra structure" الذى يرتبط بالوقائع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة والتى بدونها لا يمكن أن يتأسس هذا الهيكل القانونى أو إدراك فحواه.**

وأياً كان الأمر ... فإنه يجب الاعتراف أن فى هذا المجال السياسى عديد من الأبحاث ما يزال ضرورياً لإيضاح الكثير من المفاهيم الغامضة أو تكملة بعض النقاط الأساسية التى ما تزال مهملة ... وعلى سبيل المثال تعبير "الديمقراطية المحلية" المستخدم بتكرار .. أليس بحاجة لجهد جدى من أجل تبديد ما يحيط به من إبهام وإيضاح أوجه التوافق والتناقض ما بين الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية؟ أيضاً الروابط المتبادلة بين تلك الجماعات ومجموع القوى النشطة فى المجتمع: "رأى عام وجماعات مصالح وأحزاب سياسية ووسائل إعلام" أليست من بين المشاكل الجوهرية التى ما تزال بعيدة عن تحليل مكتمل يضعها فى دائرة الاهتمام ويسلط عليها الضوء ويجذب إليها الانتباه ؟؟

الإجابة على هذه الأسئلة لها أهميتها التى لا تنكر وتساهم بدون جدال فى إثراء مجالنا للبحث.

٣- مجال البحث :

دراسة ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية بربطها مع المفاهيم العملية للحقائق السياسية يقتضى منا تركيز الجهد على الموضوعات التالية:-

أ) الديمقراطية المحلية وأشكالها المتعددة:

فى هذا الإطار من البحث سوف نعالج المفهوم الحقيقى للديمقراطية والعناصر الأساسية لفكرة الديمقراطية بغية تحديد الروابط ما بين الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية، وهكذا يمكن أن نصل إلى تحديد المعنى – المنضبط من تعبير الديمقراطية المحلية. وسوف يعقب ذلك دراسة الأشكال المختلفة للديمقراطية المحلية "المباشرة والتمثيلية وشبه المباشرة".

ب) الجماعات المحلية الإدارية وسط الحركة الديناميكية لمختلف القوى النشطة على المسرح السياسى المحلى:

هذا الجزء من البحث سوف يتضمن أربعة عناوين رئيسية "الرأى العام المحلى وجماعات المصالح المحلية والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام".

بعد بيان المقصود الحقيقى بكل منها سوف نعمل على إيضاح الروابط المتبادلة بين هذه القوى والجماعات المحلية الإدارية فى هياكلها التنظيمية .. بغية إبراز الدور المؤثر الذى تمارسه كل منها على الحركة المحلية.

دورنا فى مجال هذا البحث لن يقتصر على بيان النظريات الأساسية التى قدمها الفقهاء ورجال السياسة ولكن سوف يتعدى ذلك إلى بيان الأمثلة والتطبيقات العملية وذلك بهدف الربط ما بين النظرية والتطبيق فى معالجة قضايا هذا الموضوع محل هذه الدراسة.

الديمقراطية

ومختلف القوى النشطة فى الساحة السياسية المحلية

الجزء الأول
الديمقراطية

- نظـريــة الديمقراطيــة ... تأصيل نظرى وتأمل فكرى.
- الديمقــراطيــة المحليــة ... بين النظرية والحقيقة .
- أشكال الديمقراطية المحلية ... التقليدية والمستحدثة .

إعداد

الدكتور / محمد أحمد إسماعيل

دكتوراه الدولة الفرنسية فى القانون العام

بمرتبة الشرف الأولى - باريس

تمهيد:

من بين كل موضوعات إدارة الجماعات المحلية تشغل الديمقراطية المحلية موضعاً أكثر تميزاً وبروزاً، والكافة سواء كانوا ساسة أو خبراء في الإدارة لا يكفون عن طرح أسسه والنقاش حوله. وهكذا نجد مصطلح "الديمقراطية المحلية" في كافة الخطب السياسية، كأحد المستلهمات العميقة للمواطنين، وبالمثل في كافة المؤلفات والمقالات المكرسة لتشييد الجماعات المحلية المشار إليها كنموذج أمثل للإدارة العامة الديمقراطية.

وعلى الرغم ما يحيط بفكرة الديمقراطية المحلية دوماً من بريق وما يضفي عليها من معاني السمو والكمال إلا أنها لم تفلت من الغموض والإبهام المثير للنقاش والجدل. وهذا يجعل من الضروري ومن الأهمية بمكان تحليل متعمق وأكثر نفاذاً للمفهوم الحقيقي للديمقراطية وعناصرها الأساسية بغية إيضاح موضوع الروابط الحقيقية بين الديمقراطية من جهة والجماعات المحلية الإدارية من جهة أخرى. فإذا ما أنجز ذلك بنجاح فإنه يغدو ممكناً من ثم دراسة مختلفة أشكال الديمقراطية المحلية: "المباشرة والتمثيلية، وشبه المباشرة أو المشاركة".

هذه إذن تكون مجمل المسائل التي ستشغل اهتمامنا في الصفحات المقبلة والتي تستهدف بغير أدنى شك كشف ما يكتنف فكرة الديمقراطية المحلية من معاني وما تنطوي عليه من أفكار اجتهد الفلاسفة وعلماء الاجتماع والسياسة والقانون في مؤلفاتهم القديمة والمعاصرة في شرحها وتفسيرها.

الباب الأول

الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية

أفكار عامة :

الديمقراطية المحلية ... ليست فحسب شعاراً خفاقاً .. وإنما هى دائمـــاً وأبداً مشهرة .. ومستدعاة .. ومرتلة .. ومدللة جنباً إلى جنب الشغف والولـــع والحب المقدس للحرية.

محاطة بهالة تـــصبغها بالـــسحر الآســـر ... والتـــصوف الخفـــى ... الديمقراطية المحلية غدت من جراء ذلك معبوداً مقدساً فـــى معبـــد الأفكـــار السياسية.

ولكن الاستخدام المتكرر لهذا التعبير الفتان الذى يستحوذ على مجـــامع القلوب والعقول من قبل الفلاسفة وعلماء السياسة والقانون لم يواكبه جهد مميز يسلط الضوء على معناه الحقيقى وتبيان مضمونه .. وتفسير أبعاده ومراميه.

وهذا يقتضى بالضبط بحثاً أكثر اكتمالاً لمفهوم الديمقراطية المحلية ... يقشع ما علق به من إبهام وغموض ... وإظهار التوافق والتناقض ما بين فكرة الديمقراطية وظاهرة الجماعات المحلية الإدارية.

من هنا يكون ضرورياً لإنجاز ما نصبو إليه من مرامى وغايات فى هذا السياق أن نعرض لتحليل متعمق لفكرة الديمقراطية ذاتها ... وذلك قبل عرض ودراسة مختلف النظريات التى عالجت بصفة أساسية الديمقراطية المحلية.

الفصل الأول

الديمقراطية

نبذة من منظور فكرى ... وتأمل علمى

ديمقراطية ... ديمقراطية ... هذه هى إحدى الكلمات عالية الرنين التى حظيت دوماً بمقام رفيع ... وقبول منقطع النظير ... واهتمام طاغى تجاوز كل الحدود لا تخطئه عين ... وكان لها وما يزال صدى يصم الآذان .. وبريق ساحر يفتن العقول قبل القلوب.

فى كل المؤلفات القانونية والسياسية اكتسب هذا المصطلح السحرى مكاناً متفرداً ... وبلغ شأواً عظيماً ... لا يضاهيه أحد ... ومنزلة سامية يسهل للمرء إدراكها، وغدت صيحة العصر بعد أن فقدت الشمولية مصداقيتها.

ويتأتى ذلك من كونها تعرض وبطريقة مبهرة كفكرة تتأسس قوامها على الحرية والمساواة، وكنظام سياسى يجعل السلطة العامة فى متناول الشعب ذو السيادة والسلطان، المسخرة لخدمة غاياته وتحقيق مقاصده وصولاً لإقامة مجتمع السعادة والرفاهية... وليس هذا فحسب بل كانت وما تزال حتى اليوم... وعلى نطاق واسع من هذا الكون أمل غالى وعزيز لكل البؤساء والمعذبين والمقهورين يرجى إنجازه فى أرض الواقع بغية الخلاص من عذاب القمع ... ومرارة الهوان والإذلال والاستعباد القرين المستديم للطغيان والفساد والاستبداد ... وفى ذات الوقت حلم رومانسى لا يفارق خيال الروائيين ... والمثل الأعلى للفلاسفة.

هذا يفسر بوضوح لماذا أضحت الديمقراطية... أملاً يرجى وبإلحاح تحقيقه، أمنية ينشد المرء إنجازها، وحلم مقبول يراود خيال صاحبه يسعى جاهداً لترجمته إلى حقيقة ملموسة فى أرض الواقع، وأسطورة -بالمعنى السريالى للكلمة- تحث على بذل الجهد والتضحية لجموع البشر ذوى الكثافة العددية المفرطة، وشعار خفاق تهفو إليه أفئدة الأحرار.. ملهماً لمسيرتهم.. مستقراً بقوة فى وعيهم وضميرهم السياسى، ومبدأ ممدوحاً دوماً.. نافذاً بقوة

فى الإعلانات والمواثيق السياسية الكبرى، وموضوعاً يحوطه هالة من السحر والمهابة والجلال جذب إليه إعجاب وإكبار الغالبية العظمى من الفلاسفة السياسيين.

وعلى الرغم من ذلك .. فإنه يجدر الإشارة إلى أن الديمقراطية كانت محلاً لانتقاد بعض الفلاسفة السياسيين. وهذا بالذات كان واضحاً فى مؤلفات "أفلاطون Platon" حين أقر بأن الديمقراطية تتأسس عندما ينعقد للفقراء لواء النصر على أعدائهم، يذبحون بعضهم ويغرقون الآخرين ويقتسمون بالمثل مع الباقين الحكومة وولاية القضاء، والتى تعتمد – فى أغلب الأحيان – على نظام القرعة لشغل مقاعدها.(1)

وهكذا – حسب قول هذا الفيلسوف الإغريقى العظيم – فإن الديمقراطية تتأسس إما بطريق القوة المسلحة وإما عن طريق الرعب والخوف الذى يجبر الأغنياء على الفرار والاختفاء.(2) الحرية فى دولة ديمقراطية تكون بالتأكيد أفضل ما فيها، ولهذا السبب فإنها تكون وحدها التى يعيش فيها الإنسان الذى ولد حراً.(3) ولكن الإفراط فى الحرية يؤدى حتماً إلى الإفراط فى العبودية. هذا المرض يحيل الدولة الديمقراطية إلى موطن للرق والاستعباد ... ويعطى النشأة للطغيان والاستبداد.(4)

---

(1) Platon – la république, Editions Denoël / Gonthier, Paris 1977, p. 262.
(2) ibid., p. 262.
(3) ibid., p. 268.
(4) ibid., p. 250.

- هذا ومن الجدير بالذكر أنه فى الزمن القديم بعد انهيار أثينا تحت وطأة الحرب لم يجد الناجون شيئاً يوجهون إليه اللوم غير الديمقراطية والتى أدانها أفلاطون "Platon" فى كتاباته حينما قرر أن فى قلب الديمقراطية.. مبدأ الحرية الذى يستخر منه أفلاطون=

فى نفس السياق ... لم يتردد أرسطو Aristote فى انتقاد الديمقراطية التى تعد فى نظره ليست إلا جمهورية انقلبت على أعقابها لمنفعة الفقراء وأولئك الذين لا يملكون إلا القدر اليسير من الثروة. والذين لا يشغل بالهم الصالح العام. وعليه فإن الديمقراطية تشكل مرضاً يلحق الأذى بالجمهورية ويصيبها فى مقتل.[1]

وفضلاً عما تقدم .. فإنه لا يمكن إخفاء أن الديمقراطية – بدون أن تكون مرآة لخداع البصر – اختصت بالإفراط والتجاوز فى الكلمات ... واحتلت جانباً هاماً من الاعتقاد أو الحيلة والفن. وتأسيساً على هذه النقطة بالذات كتب چان – چاك روسو Jean Jacques Rousseau فقرات شهيرة، اتسمت أيضاً بالوضوح والتوافق مع الحقيقة والواقع.

ففى العقد الاجتماعى أشار المؤلف إلى أن: "أخذ المصطلح بمعناه الدقيق يعنى أنه لم ولن توجد مطلقاً ديمقراطية حقيقية. ويكون مناقضاً للنظام الطبيعى أن العدد الأكبر يحكم والأصغر يكون محكوماً. ولا يمكن تصور أن الشعب يظل بغير توقف مجتمعاً من أجل الالتفات للشئون العامة، ونرى بسهولة أنه لن يستطيع أن يشيد من أجل ذلك لجاناً دون أن يتغير شكل الإدارة وخلص إلى

=سلسلة من النتائج غير المرغوب فيها حين قال أن الحرية هى السبب فى خلق أنواع من الشخصيات متباينة.. وهذا التفرع والانقسام سيكون ظاهراً فى السياسة مما يؤدى إلى عدم بلوغ الوحدة أبداً وتابع أفلاطون أن الحرية بالإضافة إلى ذلك مصابة بداء المساواة ويعنى مبدأ المساواة أن يقتل الفقراء بعض الأغنياء ويطردون الآخرين وتؤدى هذه الفوضى إلى فرار الناس إلى حكم الطاغية.

- ليسلى ليبسون – الحضارة الديمقراطية – تعريب فؤاد مويساتى وعباس العُمر – صادر من دار الآفاق الجديدة – بيروت – ص ٢٠-٢١.

(1) Politique, d'Aristote, texte Français présenté et annoté par Marcel Prélot, P.U.F., Pairs, 1950, pp. 85-86.

القول بأنه إذا وجد شعباً من الآلهة، فإنه سوف يحكم نفسه ديمقراطياً – حكومة بهذا الكمال لا تتناسب مع البشر".[1]

وهكذا وتحت وطأة ومفعول هذه الكلمات الرنانة ... مال بعض المؤلفين إلى الاعتقاد بأن الديمقراطية غير قابلة للتطبيق على الجنس البشرى.

ولكن هذه النظرة ترجع إلى التفسير السيئ لتفكير J.J. Rousseau الذى قدمه فى عقده الاجتماعى.

وفى الواقع فإن هذا الغموض يعود فى المقام الأول إلى الربط بين مصطلح الحكومة ومصطلح الديمقراطية.

ويمكن التحقق من ذلك بالإشارة إلى أن الديمقراطية – التى أطنب Rousseau فى مدحها – تكون نظاماً سياسياً للشعب السيد الذى فى إطاره تصنع القوانين ويختار الأمير (الحكومة) الذى يعهد إليه بوضعها (اى التشريعات) موضع التنفيذ. هذا فى حين أن الحكومة الديمقراطية المنتقدة بقسوة بمعرفة المؤلف نفسه .. تكون تلك التى تسمح بخلط السيد والأمير – أى التشريع والتنفيذ – فى جسم واحد الذى ينحرف اهتمامه بالرؤيا العامة (القوانين) لتنصب على المسائل الجزئية (أعمال تنفيذية) ... ولا يوجد خطر أكثر من ذلك.

ولا يجب أن تعترينا الدهشة من هذا النقد الحاد للديمقراطية من جانب Rousseau إذا ما أخذنا فى الحسبان تعريفه للديمقراطية وفق المصطلحات المستخدمة فى مؤلفه "العقد الاجتماعى" والذى بمقتضاه تختلط السيادة

---

(1) Rousseau – Du contrat social, procédé de la démocratie selon Rousseau, par J.P. Siméon, Editions du Seuil, points politiques, Paris 1977, Livre III, Chapitre IV, p. 235 et, p. 237.

والحكومة، ويختلط التشريع والتنفيذ، والرؤيا العامة والموضوعات الخصوصية، لذا فإن بالتقاء تلك الموضوعات الخصوصية المشرع يلحق به الفساد لا محالة، هذا دون حساب أنه يكون ضد النظام الطبيعى أن العدد الأكبر يحكم، وهذا يعنى ينفذ.

وهكذا يبين كيف أن مؤلف العقد الاجتماعى يكون متجهاً بواسطة المنطق المزدوج لنظامه ومصطلحاته إلى انتقاد الحكومة الديمقراطية بالإعلان أنها حكومة غير قابلة للإنجاز على أرض الواقع ... ومهيأة فحسب لشعب من الآلهة.[1]

وفضلاً عما تقدم يلاحظ أن Karl Marx و Lenin وأتباعهما من معتنقى المذهب الشيوعى أكدوا أن الديمقراطية السياسية تكون شكلية خالصة وليس لها وجود حقيقى طالما أنها توجد فى مجتمع رأسمالى، حيث لا تكون إلا قناع لسيطرة طبقة.

بالمقابل أعلن هؤلاء أن فى المجتمع الاشتراكى حيث تزول الطبقات الاجتماعية بدون اختفاء الفئات الاجتماعية فى الحقيقة، تتقلد الديمقراطية معناها بالكامل وتصبح فعلية بالنسبة للكافة.[2]

الديمقراطية إذن يجب أن تكون اشتراكية ... وحسبما أعلن Lenin نفسه فى عام ١٩١٦: لا توجد اشتراكية حقيقية بدون ديمقراطية، ولا ديمقراطية

---

(1) René Capitant, Démocratie et participation, centre panthéon, poly copie, Paris, 1970, pp. 25-26.
J.J. Chevallier, Jacques Rousseau en l'absolutisme ou la volonté, R.F.S.P., paris janvier – mars 1953 No. 1, p. p. 25- 26.

(2) André Hauriou – jean Gicquil et patrice Gélard, Paris 1975, op. Cit. p. 358.
G. Vedel –Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, p. 534.

حقيقية خارج الاشتراكية. **هذا النموذج للديمقراطية يكون متوافقاً بالكامل مع الإكراه والقسر والعنف: Lenin رفض بالكامل وانتقد بقسوة النظرية المناقضة** عدة مرات وفى مختلف المناسبات. الديمقراطية الصحيحة والمعتمدة حقيقة ... هذه تكون "ديكتاتورية البروليتاريا".(1)

الماركسيون أنفسهم أكدوا أن فى المجتمع الشيوعى بدون طبقات، الديمقراطية ذاتها سوف يتم تجاوزها بصفتها فنية حكومية، وحكومة الأشخاص تتحول إلى إدارة للأشياء.(2)

حينئذ لا يكون مستغرباً القول أن الديمقراطية التى لا تكون إلا موضوعاً للأحلام، للأساطير، والولع المصحوب بالجدل وبالخصام. وعلى غرار التدليل المحمول على أجنحة الملاطفة والرضا، تغطى حقائق غير متجانسة بالمرة. وهكذا تحدث المؤلفين عن الديمقراطية "السياسية"، "الاشتراكية"، "الشكلية"، "الحقيقية"، "الشعبية"، "العضوية" الخ ... كل منهم يعطى محتوى متوافق مع أيدلوجيته أو مذهبه الذى يستند إليه كمرجع ينتسب إليه والرداء أو الهندام المصنع بناء على مقاسات بالتفصيل. وبالاندماج فى التيارات السياسية الأكثر تناقضاً ... تبدو الديمقراطية أسمى من كل هذا الشقاق .

مثل هذا الغنى وذاك الثراء .. وتلك الخصوبة .. يكون علامة أو إشارة إلى الفاقة: ذلك أن قابلية الديمقراطية للتمدد والانبساط وفق المرام، يفقدها كل قوامها وصلابة تركيبها وثبات تشكيلها ... وهذا يفسر لماذا غدت كلمة طلسم

---

(1) Henri Chambut, Démocratie et pouvoir socialistes en U.R.S.S. Taches actuelles.
Mélange Georges Burdeau, le pouvoir, L.G.D.J. 1977, pp. 527-578.

(2) Georges Burdeau – la démocratie, P. Politique, Edition du Sevil, Paris, 1970, pp. 121-125.

"Talisman" ... وفكرة متجاوزة الحد التى تكتسب زيادة علـى ذلـك قـوة الحركة والحشد ... وبقيت من ثم فكرة شائعة سائدة ... ورمـزاً أو صـورة لمفهوم ذو أشكال هندسية متنوعة.[1] ويتنوع اسـتخدامها وفقـاً للانتمـاءات الاجتماعية أو القومية ووفقاً للأوضاع السياسية والفترات التاريخية.[2]

هذا الغموض وذاك الخلط وتلك الحدة التى لمـسناها مـن قبـل علـى المستوى النظرى ... نجدها جميعاً وبحذافيرها ضاربة كل جذورها فى أعماق الحياة السياسية العملية.

وقد يكون ذا مغزى من هذه الناحية ملاحظـة أن الـدول الديمقراطيـة استخدمت هذا المصطلح الأثير لديها لوصف حكوماتها ونظمها السياسية.[3]

وكم يكون ذا مغزى الإشارة إلى أن الثورة الفرنسية لم تتـوانى غـداة قيامها عن إعلان اعتناقها للمبدأ الديمقراطى الذى يعنى حكم الشعب وما يحيط به وما ينتج عنه، وكرسته فى أول دساتيرها تحت عنوان "مبدأ السيادة الشعبية" وأعلنته فى إعلانها لحقوق الإنسان الذى أصدرته الجمعية الوطنية الفرنسية فى ٢٦ أغسطس سنة ١٧٨٩ والذى نص فى مادته الثالثة على أن عناصـر كـل سيادة مستمدة من الشعب وحده فليس لهيئة أو فرد أن يستعمل هذه الـسيادة إلا بتفويض صريح صادر من الشعب". وجاء فى المادة الرابعة أن "القانون هـو التعبير الرسمى الحر للإرادة العامة". فى حين أن المادة الخامسة والعـشرين أوردت إن "القيادة مستقرة فى الشعب وهى واحدة لا تتعدد ولا تتجزأ ولا يصح

---

(1) Georges Burdeau, la démocratie, p. Politique, Editions du Seuil, Paris 1970, op. cit., p. 11 et suiv.
(2) Hélène Desbrousses – Peloille, Représentations de « République » et « Démocratie », R.F.S.P., No. 3, Juin 1984, p. 467 et suiv.
(3) André Haurious, Jean Gicquil et Patrice Gélard, op. cit., Paris 1975, p. 347.

النزول عنها ولا تسقط بمضى المدة" وقد استمر إعلاء هذا المبدأ حتى استقر فى الوجدان وبلغ مرتبة العقائد الخالدة.

ولكن ما يثير الحيرة بالفعل أننا نجد نظماً عدة لا تربطها بهذا المصطلح أية صلة تستخدمه هى الأخرى وعلى نطاق واسع كقناع لإخفاء نظمها الشمولية والتسلطية.[1] وما ارتبط بها من تشخيص للسلطة وانتهاك فاضح لمبادئ الحرية والمساواة بغير خجل أو حياء، وإنكار للقانون، وازدراء للبشر، وتعظيم سبل الترويع والإرهاب المادى والمعنوى على حد سواء، إنكار للعهود والوعود، وسرقات ونصب واغتيالات، وشيوع للبيروقراطية فى الحياة السياسية، والاقتصادية والإدارية للبلاد، وسيطرة للتكنوقراط فاقدى الحس السياسى.

وهكذا تعلق بأهدابها العديد من النظم الشمولية سواء فى أقصى اليمين المتطرف "الفاشية" أو فى أقصى اليسار المتطرف "الشيوعية" مروراً بالنظم السائدة فى عديد من الدول المتخلفة التى استمرأ حكماها الاستئثار بالسلطة بغير وجه حق التى تعد أشد النظم استبداداً وطغياناً وكفراً بالمبدأ الديمقراطى، وجحوداً بأسسه وما يدعو إليه، وتنكراً للدعائم التى يقوم عليها فى حقيقته.. وتستبدلها بأخرى مزيفة تحقق لها تقييد الشعب فى سلاسل من العبودية والديكتاتورية التى تغلفها برقائق هشة من الذهب الديمقراطى الأصيل.. وتقدح زناد فكرها فى إيجاد الوسائل التى تمكنها من جعل الشعب مطية ذلولا لبغى البغاة.. تؤثر فيه ولا تتأثر به.. وتنفرد باستخدام امتيازات السلطة العامة على هواها.. بما يحقق مصالحها الخاصة.. وبدلاً من أن تجعل الدولة هيئة منظمة تعمل فى سبيل إنجاز الصالح العام بكل مفاهيمه لأفراد الشعب كافة وفقاً للمبدأ

---

(1) Joseph Folliet – la démocratie selon les différents types de culture, S.S. de France, Caen 1963, la société démocratique, pp. 85-86.

الديمقراطى.. تحيلها إلى معسكر مسلح أو عصابة مـن اللـصوص وقطـاع الطرق.(1)

ومن الملاحظ فى هذا الصدد أن ظاهرة احتكار السلطة تكـون لـصيقة بالنظم الديكتاتورية حيث يتربع على القمة من يعتقد أنه المعبـر عـن الـذات القومية والوصى أو الولى الشرعى أو القيم على مصير الـبلاد والعبـاد دون شريك ممسكاً بكل زمام الأمور مستخدماً كل أساليب وأدوات المسرح لإلهـاء الشعب والسيطرة التامة على مقدراته، ويقيم واجهات مزيفة وواهية تشبهاً بتلك القائمة فى الدول الديمقراطية ولكنها فاقدة لكل شرعية ولا يعلو فيها إلا صوت الطاغية ويستخدمون السياسة الخارجية لتجنب وإخفاء المـشكلات الداخليـة.. ويبنون نفوذهم المزعوم على القيام بمغامرات مسرحية فى المحيط الخارجي.. ويستهوى الكثير منهم الأفكار الشيوعية لا عن اعتناق بالنظرية الماركـسية.. وإنما لأنها تنادى وتسمح بأن تكون السلطة مطلقة وشرعية.(2)

وفى هذا السياق يجدر الإشارة إلى أن فى كـل مجتمـع يوجـد حكـام ومحكومين ينظم العلاقات فيما بينهما قواعد القانون المعبر عن الإرادة العامة الذى يخضع له الجميع، فإذا ما ابتعدت فئة الحكام عن دائرة القانون إلى دائرة الطغيان حيث تصبح كل خيوط السلطة فى يد طاغية وبطانته دون الشعب فإذا ما اتجه بها ناحية اليمين المتطرف فإنه يتجه إلى الفاشية وإذا اتجه إلى اليسار المتطرف فإنه يتجه ناحية الشيوعية وكلاهما احتوت السلطة فالفاشية سـارت

---

(1) Delisle Burns – الديمقراطية – ترجمة محمد بدران – سلسلة المعارف العامة – سنة ١٩٣٨ – ص ١٦٤.

(2) هنرى أ. كسينجر – مفهوم السياسة الخارجية الأمريكية – إعداد د. حسين شريف – سلسلة كتب الساعة –صادر من الهيئة المصرية العامة للكتاب– الطبعة الثالثة–ص٤٦.

فى اتجاه السلطة وغزت فكرة المصلحة العامة لإهدار مكاسب الحرية – فتحت شعار تحقيق المصلحة العامة أجيز إكراه الناس على أن يكونوا أحراراً وما هم بأحرار.. والشيوعية الماركسية سارت فى اتجاه السلطة ولم تعترف للحريـة بكيان مستقل عن كيان السلطة الاجتماعية التى تعيش فى ظلها.[1] وأياً منهما لا يحب توزيع السلطة ويستخدم أقصى أنواع الدعاية لتبرير نظامـه ومهاجمـة النظم الديمقراطية.

فى إطار هذه الأنماط الديكتاتورية لا يأبه الحكام برغبات شعوبهم فـى تسيير الشئون العامة.. ولا تستند عليه فى تحقيق الآمال القومية مما يفقدها أول الطريق وتسير هكذا متخبطة فى دياجير الجهل والمخاتلة والخداع من هزيمـة إلى أخرى ومن نكبة صغيرة إلى نكبة أكبر وتعيش أيامها فى سراب أوهامها. فإذا ما تكشفت الأخطاء جرت محاكمات وهمية ولا يوضع المجرمـون فـى السجون بل فى قصورهم فى داخل البلاد وخارجها بعد أن يتم هربهم دون أن تمتد يد العدالة للقصاص منهم، ويوضع الأبرياء فى السجون والمعتقلات بغير جرائم أو محاكمات عادلة. وتتحول الدولة من حـامى للأفـراد ضـد سـطو اللصوص الكبار إلى حامى لهؤلاء اللصوص من نقمة الشعب.

وفى هذا الجو الكئيب يتخلى الشعب عن ذاته لجلاديه ويسقط فى سلاسل العبودية، وتنقلب الأمور وتنتزع الفضيلة ويدخل الطمع قلوب الكافة ويـشمل البخل الجميع، وتتحول الرغبات فيما كان محبوباً فيصبح غير مرغـوب فيـه وبعد أن يكون الناس أحراراً بالشرائع يرغبون أن يكونوا أحراراً فيها.. ومـا كان يعتبر حكمة يعد عنفاً وما كان قاعدة يعد تكليفاً وما كان يقظة يعد خوفـاً

---

(1) د / محمد عصفور – الحرية فى الفكرين الديمقراطى والاشتراكى – الطبعة الأولى– سنة ١٩٦١ – ص ٤.

وتصير القناعة هى البخل لا المنع من مال نفسه. وبعد أن كان مال كل من الأفراد مؤلفاً للخزينة العمومية تصير الخزينة العمومية تركة كل فرد فتصبح الجمهورية فريسة باردة وجسداً لا حياة فيه وقوتها لا تكون إلا سلطة لبعض المواطنين وسفه الكافة، ويندر أن تأتى تلك الشعوب التى طرقها الفساد أموراً عظيمة لأنها لم ترتب قط جمعيات ولا شادت مدناً ولا وضعت شرائع، ويصبح اختلاس المال العام فى ظل تلك الحكومات المطلقة أمراً طبيعياً.[1]

وهكذا يقترن الفساد بالاستبداد.. وتتحول الإمارة إلى تجارة.. وبالتأميمات تتحول الدولة إلى ممارسة دور الإقطاعى الأكبر رغم تشدقها بالقضاء على الإقطاع.. والرأسمالية.. محتكرة للاقتصاد ليتحول النظام إلى رأسمالية دولة على حساب أثرياء الشعب الذين فى ظلها يتحولون إلى أصفار ينضمون إلى طابور الفقراء والمعدمين.. وهذا خير وسيلة لإحكام سيطرتها على مقدرات الشعوب وحسبما يقول J.J. Rousseau فى مؤلفه العقد الاجتماعى فإن المستبد بدلاً من أن يحكم الرعايا من أجل جعلهم سعداء يجعلهم بؤساء من أجل حكمهم. L. III, Ch. VIII, p. 248.

وعدم الوفرة -الاقتصادية سواء كان حقيقياً أو مصطنعاً يؤدى مع انتهاج مبدأ إفقار الشعب وتجويعه- يغرس فى نفوس أفراده روح الشحاذة والاستجداء.. ولا بأس من ذلك طالما تحقق للنخبة المسيطرة على مقاليد الأمور إمكانيات التسلط السياسى والاقتصادى الذى يتخفى فى بعض الأحيان تحت واجهة ديمقراطية مزيفة.

---

(1) مونتسكيو – أصول النواميس والشرائع – ترجمة يوسف أصاف – الجزء الأول – طبعة ١٨٩٣ – ص ٢٦، ص ٥٧، ص ٧٥.

فكلما قل حجم الرغبة وزاد عدد طلاب الأنصبة فيه على أساس عـــادل كلما اقتضى الأمر من القائم على التوزيع شدة صارمة يحول بها دون تطلعات الشرهين وكره بها على الالتزام بالتقشف، وبهذا التصور يربط البعض الأنظمة الشيوعية أو الاشتراكية السائدة فى البلاد والمتخلفة بالسيطرة السياسية كـــأداة إلى تحقيق التوزيع الاشتراكى – الشيوعى.(1)

وحسبما يشير Montesquieu فإنه ولا يمكن لأحد أن يغفل حقيقـــة أن فى تلك النظم الاستبدادية الحفاظ على الدولة ليس إلا حفاظاً علـــى الحـــاكم أو بالأحرى على القصر الذى يتحصن بداخله. فكل هذا الذى لا يمس مباشرة هذا القصر أو المدينة العاصمة ليس له أى انطباع أو تأثير علـــى أفكـــار الـــسذج والمتعالين وذوى الأغراض، ومن جهة تسلـــسل الحـــوادث فـــإن هـــؤلاء لا يستطيعون متابعتها فالسلطة تفكر فى نفسها. والسياسة وسلطاتها واختصاصاتها وتشريعها يجب أن تكون محصورة والحكومة السياسية تكون أيضاً بسيطة مثل الحكومة المدنية. والقوة لا تكون فى الدولة، ولكن فى الجيش الذى يؤســـسها، ويجب من أجل الدفاع عنها حفظ هذا الجيش ولكنه يكون تابعاً للحاكم. والسؤال كيف إذن يتصالح أمن الدولة مع أمن الشخص؟

ويستطرد قائلاً أن فى كل الحكومات الاستبدادية لا يوجد أكثر إرهاقاً إلا حين يعلن الأمير أنه مالك لكل أموال الأرض، والوريث لكل رعاياه وينتج من ذلك دائماً هجر فلاحة الأرض، وإذا ما كان الأمير أصبح فضلاً عن ذلك تاجراً فإن الصناعة بشتى أشكالها يلحقها الخراب.(2)

هذا ومما يجدر الإشارة إليه فى هذا الصدد أن التقرير الثالـــث للتنميـــة الإنسانية العربية – الصادر بعنوان "نحو الحرية فى الوطن العربـــى" والـــذى

---

(1) د / محمد طه بدوى – تنظير السياسة – الإسكندرية – سنة ١٩٦٨ – ص ١٣٧.

(2) Montesquieu – op.cit., 1968, pp. 91-92.

تشرف عليه الأمم المتحدة "البرنامج الإنمائى". والذى تعرض لقضية شرعية نظم الحكم – قد تضمن انتقادات لاذعة لها لا سيما وأن **معظمها** -كما يصفها التقرير- نظم فردية شمولية مطلقة السلطات تفتقر للشرعية الشعبية والدستورية القائمة على الاختيار الحر والانتخاب النظيف من جانب المواطنين الأحرار، تعلو على المحاسبة وترفض المساءلة وتحتقر الشفافية وتصادر المشاركة وتنكر بالتالى تداول السلطة.[1]

ولعل التراث التاريخى للدولة العربية الإسلامية قد ساهم فى ذلك لا سيما أن الدول الإسلامية وخصوصاً بعد عصر الخلفاء الراشدين قد قامت على أساس الحكم لمن غلب وكانت تؤخذ البيعة للخلفاء قسراً وليس طواعية، دون أدنى اعتبار لمبدأ الشورى -وبغض النظر عن كونها ملزمة أو لا- الذى تم تجاهله عبر عصور طويلة رغم أنه مهد كل فضيلة باعتراف الكافة.

ومن اللافت للنظر أن معظم الدول التى نالت استقلالها فى الخمسينات من القرن الماضى استندت على مزاعم الشرعية الثورية والنضال والتقاليد لتبرر احتكار النخبة فيها لمقاليد الأمور ، ولم لا وقد صار الشعب بمنأى عن السلطة ، وانصرف معنى الديمقراطية إلى "ديمومة الكراسى" على سبيل السخرية والاستهزاء بها.

ولا يخفى على أحد أنه فى ظل موجات العولمة المتدفقة قد أصبحت الديمقراطية شعاراً عولمياً ملزماً، ومن يعترض تطبيقها صار مهدداً **بالتدخل السياسى** من قوى النظام الدولى المتعددة الذى تلجأ إليه الدول الغربية الكبرى وفى مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية تحقيقاً لمصالحها الاستراتيجية[2].

---

(1) صلاح الدين حافظ – العنف والحرية ..... المتلكئة! – الأهرام، ١٣ إبريل ٢٠٠٥، ص ١١.

(2) السيد يسين – الديمقراطية فى عصر العولمة – الأهرام – ١/٥/ ٢٠٠٨ ص١٢.

وهكذا أصبح التحول الديمقراطى مهمة عاجلة لا يجوز التوانى فى تحقيقها فى عالمنا المعاصر، وآن الأوان للانقلاب على هذا الميراث التاريخى السلبى والانتقال إلى التحول الديمقراطى الحقيقى، بغير عوائق تحول دون تداول السلطة أو مشاركة الشعب فى ممارستها باعتباره المصدر الشرعى لها[1].

أبداً ومطلقاً النصوص الواردة فى الدساتير ومهما علت قيمتها لا تصنع الديمقراطية، ومثلها الأعراف والتقاليد المتعلقة بتشكيل الحكومات وعزلها فهذه جميعاً أموراً شكلية لا ترقى إلى الحقيقة الفعلية لجوهر الديمقراطية.[2]

وكم يكون ملحوظاً فى العالم الثالث حيث يشهد باستمرار شيوع احتكار السلطة ووأد الديمقراطية أنه يوجد وبالتوازى تنافساً حاداً على رفع اللافتات البالية وتشييد الهياكل الصورية لمؤسسات دستورية مزيفة لا تمت للدولة الديمقراطية بأى صلة سواء على صعيد الواقع أو القانون.

هذا الاستخدام المتكرر والمشوه لكلمة الديمقراطية للتغطية على التطبيقات المتناقضة لمضمونها ساهم بدون أدنى شك فى زيادة غموضها[3] ... وبصفة خاصة حال أن يرددها أناس قادهم غرورهم إلى نسيان صفتهم البشرية ... والتعامل مع غيرهم بمنطق الآلهة .. فالسمو والسيادة لهم بغير شريك فى

---

(1) السيد يسين – الزمن العربى وتحديات الاصلاح السياسى – الأهرام – ٢٥/١٢/ ٢٠٠٨ ص١٢.

(2) Georges Burdeau, La démocratie, P. Politique, Editions du Seuil, Paris 1970, op. cit., pp. 11-13.

(3) Jean – Marie Damenach – Définitions, Esprit, Paris, Septembre 1959, p. 198,
André Hauriou – Jean Gicquel et Patrice Gelard – Droit constitutionnel et institutions politiques, Editions Montchrestien, Paris 1975, op. Cit., p. 347.

ملكهم ... إرادتهم تعلو على الكافة بغير مناقشة أو معارضة من أى كائن كان ... ولم لا وقد صارت السلطة حكراً لهم ... وامتيازاتها متاعاً لهم ... والتعبير عن الذات القومية لهم وحدهم، والديمقراطية بالنسبة لهم ليست إلا كلمة باهتة بغير معنى فهم أكثر الناس عداءاً لها ولا يستسيغون سماعها ... وشعاراً أجوف عالى الرنين ... وغير قابل للإنجاز فى عرفهم ... ولا يصلح للتطبيق لعدم تناسبه مع وضعهم وشعوبهم ... ولافتة بالية ... وحجة واهية .. وأسطورة خرافية لإلهاء السذج ... ولا تغدو فى الحقيقة بالنسبة لهؤلاء إلا حينما تذروه الرياح فى بيداء السياسة .. أو أثراً خامداً لا حراك فيه ملقى بغير عناية فى متحف التاريخ الذى تمتلئ جنباته بفضائحهم ونكباتهم.

هذا الوضع يؤدى لا محالة إلى ضياع هيبتها وفقدان مدلولها وإلى الكفر بها ... وعدم تصديق القائلين بها وشيوع اللامبالاة وعدم الاكتراث والريبة أيضاً فى مواجهتها من قبل من وضعت لأجلهم ... بل والمناداة أيضاً بطمسها كلية بغية الخلاص من البلبلة والتشويش الذى تحدثه فى الأفكار والمفاهيم.

هذا الغموض .. وتلك الحيرة ... التى أضفت على تلك الكلمة كل هذه البلبلة فى تحديد معانيها ... وتطبيقاتها ... هل هى صفة جوهرية لصيقة بالديمقراطية؟؟؟ حسبما يقول Georges Burdeau[1] أم أن التعلق بها يكون تكريماً لعالمية المبادئ الديمقراطية، وعلامة قاطعة على انتصار الفكرة الديمقراطية.[2] من منطلق أنها كانت وستظل أبداً مبدأ إنسانياً مثالياً وتراثاً عظيماً للبشرية حافلاً بالأمل غنياً بالمنجزات، لا ينكره إلا جاحد بفضله ولا يكفر به إلا كل مستبد جائر لا يريد الخلاص من أسمال الديكتاتورية أو أن

---

(1) Georges Burdeau – Traité de science politique, L'Etat, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1967, p. 36.

(2) Joseph Folliet – article precitée, Caen 1963, p. 71.

ينفض عن نفسه أكفان الشمولية التى تهاوت عروشها بعد سطوع شمس الديمقراطية وسيادة مبادئها فى أرجاء الكون.

وهكذا يكون مناسباً البدء فى إجراء تحديد دقيق للمفهوم العام للديمقراطية يتلوه تحليل فلسفى للأسس الجوهرية التى تشكل حقيقتها وتقوم عليها دعائمها وصولاً لإيضاح المعنى الحقيقى لهذا المصطلح.

الفرع الأول
المفهوم العام للديمقراطية

أولاً: الديمقراطية .. من الناحية اللغوية:

هذه الكلمة تكون ذات أصل إغريقى ... مركبة من مصطلحين: أولهما démôs بمعنى الشعب وثانيهما "Kratos ou Kratien" بمعنى سلطة، قوة، قيادة، نفوذ. وحال ضمهما معاً يدلان على أن المقصود بتلك الكلمة سلطة الشعب .. أو قوة الشعب أو حكم الشعب.

وهذا يتوافق واستخدام الإغريق للكلمة حين قصدوا بها ممارسة السلطة بواسطة عامة الشعب.(1)

وبالرجوع لمقالة "Jaucourt" عن الديمقراطية فى دائرة معارف Alembert et Diderot تجده يقترب فى تعريفه لها من التعريفات الحديثة للجمهورية وذلك حين أشار إلى أنها تعد شكل بسيط للحكم يملك فيه الشعب كهيئة واحدة السيادة.(2)

---

(1) من الملاحظ أن أفلاطون Platon قد ذكر هذا المصطلح فى كتابه حين أشار إلى أن مصدر السيادة هو الإرادة المتحدة للمدينة "cité". ولقد كانت الديمقراطية أساساً للحكم فى المدن الإغريقية كأثينا وإسبرطة وكذلك عرفت روما الديمقراطية إلا أن الأمراء ما لبثوا أن جمعوا السلطة لأنفسهم.

- أنظر فى ذلك مؤلف الدكتور السيد صبرى – مبادئ القانون الدستورى – الطبعة الرابعة – ١٩٤٩ – الناشر مكتبة عبد الله وهبه – القاهرة – ص ٤٨-٤٩.

وكذا محاضرة بعنوان "معنى الديمقراطية" للدكتور محمد عبد الله العربى ضمن مؤلف الديمقراطية – تاريخها – مصدرها – أثرها فى مختلف نواحى الحياة – قام بنشره قسم الخدمة العامة بالجامعة الأمريكية بالقاهرة سنة ١٩٤٥ – ص ٥ وما بعدها.

(2) Helene Desproussses – peloille – Représentation de « République » et « démocratie », R.F.S.P., No. 3, juin 1984, p. 468.

في معجم "Nouveaux Larousse Elementaire" .. الديمقراطية تشير إلى حكومة يمارس فيها الشعب السيادة.(1)

أما المعجم الصغير المصور للاروس فإنه قد أشار تحت كلمة ديمقراطية إلى أنها تشير إلى النظام السياسى الذى يمارس فيه الشعب سيادته بنفسه بدون وسيط لجهاز تمثيلى "ديمقراطية مباشرة" أو بواسطة ممثلين وسطاء "ديمقراطية تمثيلية".

معجم Littré أشار إلى أن الديمقراطية تعنى مجتمع حر متساوى حيث يكون للعنصر الشعبى التأثير الراجح.

معاجم أخرى:

le pluri - dictionnaire Larouse (édition 1975)
et le petit Robert (édition 1972)

يرتكزان كلاهما على الأصل اللغوى الإغريقى للديمقراطية فى تعريفها ولكن بينما أن الأول يترجم كلمة kratos إلى كلمة "autorité" ومعناها سلطة، وسلطان، وسطوة، وحكم. نجد أن الثانى يستخدم فى ترجمتها كلمات " force, puissance" بمعنى قوة، وقدرة، وسلطة وسلطان وتأثير. والأول يستخلص فكرة شكل الحكم الذى فيه تنبثق السلطة من الشعب فى حين أن الثانى يخص بها السيادة لمجموع المواطنين، التنظيم السياسى، الدولة المزودة بنظم ديمقراطية.

---

(1) أوستن رى - سياسة الحكم - عرف الديمقراطية أيضاً بالقول بأنها سيادة الشعب. عام ١٩٦٤ - ص٢٧٣ - دائرة المعارف البريطانية.

ويقال démocrate بمعنى الارتباط بمبادئ الديمقراطية.

- Orhan Aldikacti - les parties, politiques dans les démocraties modernes, en particulier en France et en Grande - Bretagne, université de Lausanne 1955, p. 19.

هذه المعانى تكون منتشرة دائماً وعلى نطاق واسع فى أغلب المؤلفات المعنية بتحليل فكرة الديمقراطية.

ثانياً: معنى الديمقراطية عند فلاسفة السياسة:

بداية يلاحظ أن ذات المصطلح قد استخدم من جانب أفلاطون "Platon" للدلالة على أحد الأشكال السيئة للحكم أو للحكومة. وذلك ضمن ثلاث غيرها: حكومة الأغنياء "la timocratie" – حكومة الأقلية "L'oligarchie" – الحكومة الاستبدادية "la tyrannie".[1]

أما أرسطو "Aristote" فقد قسم الحكومات إلى ثلاث أشكال: الملكية "la monarchie" – الأرستقراطية "L'aristocratic" والجمهورية

---

[1] Platon – la république, Editions Denoël, Gonthier, Parixs 1977, op. cit., p. 262.

- من الملاحظ أن الفيلسوف Alain قد أعاد التذكير بالنظم المختلفة للحكم التى تبناها Platon حال أن أشار إلى أن الأرستقراطية تكون أفضل نظام للحكم – وهو الأكثر انتشاراً وذيوعاً فى كافة المجتمعات بغير استثناء. فى حين أن La Timocratie تكون حكم الأثرياء، نبلاء أو وجهاء، والمصطلح المستخدم يدل على مضمونه وفحواه. أما la tyrannie فتعتبر حكم الأسوأ أو حسب Platon فإن السلطة فى هذا النظام تمارس بما يشبه عش الدبابير بواسطة الدبور الأكبر، الذى يكون حيوان لامع ومشتعل وشره وكسول، ويضم حوله حشد من الدبابير الأكثر خسة ودناءة تختص بحراسته، وفى بعض الأحيان يتقلد هذا النمط الجائر شكل مجتمع مظهرياً، وهو بالتأكيد لا يدمر مطلقاً طبقة الأثرياء la ploutocratie ولا طبقة النبلاء والوجهاء la Timocratie ولا طبقة الأقلية المميزة L'artistocratie ولكن بالأحرى يستثمرهم لصالحه بواسطة العنف والخوف، أما الديمقراطية المرجوة، بصفة عامة فهى تتعارض مع فساد السلطات التى لا تتوقف عن الحركة.

"la République" هذه الأشكال الثلاث يمكن أن تفسد وذلك حين تنحط الملكية إلى استبدادية ... والأرستقراطية إلى أقلية ... والجمهورية إلى ديمقراطية.

فالحكومة الاستبدادية هذه لا تكون فى الواقع إلا ملكية انحرفت لمنفعة الملك، والأقلية لمنفعة الأغنياء، والديمقراطية لمنفعة الفقراء. وأياً من هذه الحكومات لا يشغلها الصالح العام.

ويمكن القول بمعنى آخر أن الحكومة الاستبدادية تكون حكومة مستبدة ظالمة تؤول فيها مقاليد السلطة المطلقة فى يد رجل واحد يمارس جبروته على الدولة كلها.

وأما حكومة الأقلية فإنها تكون تحت طوع الأغنياء.

وأما الحكومة الديمقراطية فإنها تلك التى يتولى مقاليد الأمور فيها الفقراء أو ممن لا يحظون إلا بقدر قليل من الثروة.[1]

بالنسبة لمونتسكيو "Montesquieu" ... فإنه يوجد ثلاث أنماط حكومية: جمهورى – ملكى – استبدادى.

الحكم الجمهورى يكون فيه الشعب كهيئة واحدة أو فقط جزء من الشعب له السلطة ذات السيادة.

هنا لا يجب خلط الجمهورية والديمقراطية وذلك لأن الجمهورية يمكن أن تكون: ديمقراطية عندما الشعب فى هيئة واحدة يكون له السلطة ذات السيادة، أو أرستقراطية عندما تكون تلك السلطة ذات السيادة بين سواعد جزء من الشعب.

---

(1) Aristote – la politique, Bibliothèque des Sciences Politiques, Paris 1950, op. cit., pp. 85-86.

أما النمط الملكى فهو ذلك الذى يؤول فيه الحكم إلى شخص واحد، ولكن عبر تشريعات محددة وقائمة.

بينما فى النط الاستبدادى يوجد واحد فقط يحكم بمطلق إرادته ويضم الجميع بوسائله، بغير قانون أو قاعدة.[1]

فى العقد الاجتماعى... چان- چاك روسو J. J. Rousseau عرف الحكومة بأنها عبارة عن جهاز وسيط قائم ما بين الرعايا والسيد - من أجل اتصالهما المتبادل - والمكلف بتنفيذ التشريعات وحفظ الحرية المدنية والسياسية[2] ... وقدم ثلاث نماذج للحكومة: الملكية، الأرستقراطية، والديمقراطية.

النموذج الأول يعرف بأنه نظام يكون فيه التنفيذ مرتبطاً ليس بجهاز أو هيئة بمعنى الكلمة ولكن بشخص واحد ووحيد.

النموذج الثانى يكون فيه التنفيذ متعلقاً بجهاز أو هيئة واحدة تضم عديد من الأفراد.

النموذج الثالث وفيه التنفيذ يرتبط بالشعب بالكامل كهيئة واحدة أو العدد الأكبر من الشعب بحيث يوجد مواطنين موظفين أكثر من المواطنين العاديين.[3] وهذا النموذج بالذات كان منتقداً بشدة من جانب Rousseau على النحو السالف تبيانه حيث أنه يؤدى إلى خلط التشريع والتنفيذ الذى يعهد به إلى

---

(1) Montesquieu – De L'esprit des lois, Editions Garnier Frères, deux tomes, Paris 1973, L. II, I, Montesquieu, Philosophes, par Georges Benrekassa, P.U.F., Paris 1968, op. cit., p. 86.

(2) Jean – Jacques Rousseau – Du contrat social – procédé de la démocratie selon Rousseau, par J.P. Siméon, Editions du Seuil, points politiques, Pars 1977, L. III. Ch. I. P. 225.

(3) Ibid., L. III, Ch. III, p. 233 et suiv.

الشعب بأكمله مما يفضى إلى مفاسد ومضار لا حصر لها - هذا من جهة - ومن جهة ثانية لا يقبل أن يتولى الشعب السيد فى مجموعه مهام التنفيذ فعمومية التشريع لا تتوافق وخصوصية التنفيذ ومن غير المعقول أن يكون هناك حكاماً أكثر من المحكومين. مثل هذا النظام يتطلب شعباً من الآلهة!! [1]

وأياً كان أمر هذه التصنيفات ومبرراتها من قبل مؤلفيها فإنه يجب الإقرار هاهنا بأنه يقبع خلف هذه التقسيمات المعقدة وهذه الكلمات الغامضة نقطة مشتركة للكافة فيما يتعلق بالديمقراطية وكونها نظاماً بمقتضاه السلطة ذات السيادة يجب أن تتعلق بمجموع الشعب.

وهذا يعنى أن النظام الديمقراطى هو ذلك الذى يكون فيه أصل السلطة العامة ذات السيادة مستقراً فى الإرادة الجماعية للشعب الخاضع لها. وهذا يعنى أن الشعب يكون هو المصدر الذى تستمد منه السلطة العامة ذات السيادة وجودها.

فى هذا النظام تكون كل المظاهر والإعلانات الإيجابية التى من خلالها تظهر بوضوح السلطة العامة ذات السيادة يجب أن تكون فعلياً وليس مظهرياً فى سواعد الشعب يمارسها بنفسه مباشرة أو بواسطة ممثليه الشرعيين الذين يختارهم بمطلق إرادته الحرة لإسعاده ورفاهيته.

انطلاقاً من ذلك لا يكفى أبداً مجرد الزعم بأن السلطة العامة ذات السيادة تنبثق من الشعب حتى نصدق أننا فى حضرة نظام ديمقراطى حقيقى، ولكن يجب أن يضاف إلى ذلك أنه يتعلق بالشعب ممارستها بنفسه أو عن طريق ممثليه الشرعيين ... وهذا يعنى أن كافة الامتيازات الإيجابية التى تسيل من

---

(1) J.J. Rousseau, Du Contrat Social, Paris 1977, op. cit., L. III, Ch. IV, p. 235 et p. 237.

تلك السلطة التى ترتبط به فى إنجازها ينعكس عليه آثارها ويستفيد بمنفعتها بما يكفل ضمان مصالحه وإشباع مستلهماته ومطالبه سواء كانت مادية أو معنوية.

وهكذا يمكن القول أنه ليس موضع السيادة ولكن نموذجها للممارسة الذى يهم فى الدولة السياسية[1] فالمناقشات التى تدور حول أصل وشرعية السلطات تكون بالنسبة للإنسان الطبيعى الواعى أموراً خيالية ويعتبر أن الوظيفة الإيجابية للمواطن تكون بالأحرى الرقابة والإشراف وتحديد حركة السلطات أياً كانت وتلك التى لن تكون حسنة إلا إذا شعرت دائماً بمقاومة سلمية مبصرة، وبعيدة النظر، وصلبة عنيدة، ولا يوجد حل لمشكلة السلطة إلا بربط الحكام بلجام قصير للغاية ونقدهم بواسطة المحكومين.[2]

هذا الذى انتهينا إليه .. نجده معروضاً بطريقة واضحة، وبسيطة، وساحره فى الصياغة الشهيرة والذائعة الصيت فى المؤلفات السياسية الحديثة منذ أن قدمها إبراهام لنيكولن "Abraham Lincoln" فى خطبة سياسية ألقاها بمدينة Gettysburg بتاريخ ١٨٦٣/١١/١٩ وذلك حين عرف الديمقراطية بأنها حكم الشعب بالشعب، وللشعب.[3]

---

(1) Montesquieu – philosophes, par Georges Benrekassa, P.U.F., Paris 1968, op. cit., p. 45.

(2) Alain, le citoyen contre les pouvoirs, ressource, Paris - Genève, 1979, p. 11 et suiv. et p. 150.

(3) André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – Droit constitutionnel et institutions politiques, Editions Montchrestien, Paris 1975, op. cit., p. 348.

– هذا التعريف يقترب من صياغة "Montesquieu": حال الإشارة إلى أنه فى الجمهورية – عندما يملك الشعب – باعتباره كيان واحد، السلطة ذات السيادة هذه تكون الديمقراطية. ومن الجدير بالملاحظة أن الدساتير الفرنسية فى ١٩٤٦ وفى ١٩٥٨=

la democratic, c'est le gouvernement du peuple, par le peuple et pour le peuple.

ثالثاً: مقومات الديمقراطية

بغير شك لا يمكن لأحد المجادلة في أن هذا التعريف المبسط للديمقراطية السابق عرضه يكون في آن واحد مدهشاً وساحراً وتقرع رنين كلماته النافذة أسماع الكافة بما له من قوة الرنين وصدى الذكريات، ولكن مع ذلك يظل غامضاً للغاية. وهذا ما يستدعى بذل المزيد من الجهد الفكرى والتأمل العميق لاستخلاص مقومات فكرة الديمقراطية.

من أجل ذلك علينا أن نعالج تلك الفكرة فى ثلاث نقاط متتابعة:

١- **الديمقراطية تعنى بحسب الأصل "سيادة الشعب"** وذلك قبل أن تصبح أحد عناصر التقسيم للدول أى الدول الديمقراطية والأرستقراطية والاستبدادية.(1)

=أعادت بالنص صياغة "Abraham Lincoln". بالقول أن السيادة الوطنية تتعلق بالشعب (مادة ٣ دستور سنة ١٩٥٨).

- ومعظم دساتير العالم تبنت هذه الصياغة قبل وبعد الحرب العالمية الأخيرة وذلك بالتأكيد على أن الشعب يكون الأصل والحائز لكل السلطات".

- Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome V, les régimes politiques, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1970, pp. 98-99.

(1) أوستن رنى – سياسة الحكم – دائرة المعارف البريطانية – ١٩٦٤ – المرجع السابق – ص ٢٧٣.

وفى دائرة المعارف البريطانية تعنى الديمقراطية من الناحية اللغوية الأصلية "سلطة أو قوة الشعب" "Power of the people" وتستخدم للتمييز بين الحكومات "أنظر الطبعة ١٢ – العدد ٤ – ص ٣٣٨-٣٣٩".

وفى كل الأحوال يجب أن تدرك السيادة هنا بمعناها الزمنى لا الروحى، وهى تعنى الحكم الأعلى التى ارتبطت دوماً ومنذ نشأتها مع مفهوم الدولة الحديثة.

وفى معنى آخر لدى البعض أن الديمقراطية تعنى فى الإغريقية: ممارسة السلطة بواسطة العامة.(1)

وفى الوقت الحالى تعنى حكم الشعب من الشعب وللشعب.(2)

وفى معنى أكثر وضوحاً تعنى حكم الشعب أى أن الشعب له وحده الحق فى ممارسة السلطة فى الدولة باعتباره صاحب السيادة فيها. وبمعنى آخر فإن الديمقراطية هى حكم الشعب السياسى من أجل الشعب بكامله.(3)

ويرى البعض الآخر أنها تعنى حكومة الأغلبية.(4)

ورغم وضوح معنى الديمقراطية إلا أن الحقيقة تدل على أنه ليس هناك أى تعريف متفق عليه بين من تناولوا هذا المصطلح بالدراسة والبحث الأمر الذى دفع أحد المؤرخين الأمريكيين إلى القول بطريقة ملؤها السخرية بأن الديمقراطية عبارة عن إحدى حقائب غلادستون الوهمية التى تستطيع بشئ من

---

(1) Marcel Prélot – les institutions politiques et droit constitutionnel, Quatrième édition, Paris 1969, p. 49.

(2) Georges Burdeau – la démocratie, Essai synthétique, Collections lebegue …. Nationale, No. 119, office de publicité, S.A., Editeurs, 1956, p. 9.

(3) د. محسن خليل – النظم السياسية والقانون الدستورى – الجزء الأول – طبعة سنة ١٩٧١ – منشأة المعارف بالإسكندرية – ص ١٣٨.

(4) د. ثروت بدوى – النظم السياسية – الجزء الأول – النظرية العامة للنظم السياسية – القاهرة – سنة ١٩٧٠، ص ١٦٢.

الحيلة والمهارة أن تجعلها تتسع لأى مجموعة من الحقائق الاجتماعيـــة تريـــد وضعها فيها.[1]

وأياً كان أمر هذا الشقاق وذاك التنوع والتعدد فى **الآراء** فإن ما يهمنـــا التركيز عليه فى هذا المقام أن الديمقراطية .. هذه تكون **أولاً** وقبل كـــل شـــئ نظام لحكم الشعب وبالأحرى نظام سياسى تكون فيـــه **الـــسلطة ذات** الـــسيادة للشعب وليست لأحد آخر غير الشعب... وهذا يعنى النظام الذى فيـــه يكمـــن الحكم أو السيادة فى سواعد الشعب بالكامل وليس لفرد **أياً كان أو لمجموعـــة** محصورة من الناس.

ومن المعلوم أن هذا التأكيد المبدئى القائم على **الربط المطلق** مـــا بـــين السلطة ذات السيادة والشعب جدير بالاهتمام من منطلق أنه يستدعى القول أن السلطة الديمقراطية، على خلاف السلطة الدينية والسلطة الأرستقراطية، تكون فى جوهرها وأصلها شعبية.

ومن هذا المنظور فإن السلطة ذات السيادة فى النظام الـــديمقراطى لا يكون لها أبداً مصدراً آخر غير الشعب السيد وحده باعتباره كيان واحد هـــو مصدرها ومستقرها.

ومن يمعن النظر والتأمل فى تلك الكلمات التى سبقت يجد أن الـــصياغة ينقصها الكثير من الوضوح والنقاء. والمصاعب تبرز عندما ننظـــر بعنايـــة ونكون أكثر دنواً من هاتين الكلمتين التى تجمعهما تلك الصياغة: حكم الشعب أو سلطة الشعب السيد. وسوف نرى سريعاً أن أياً منهما لا يشير إلـــى بيـــان محدد تحديداً صافياً يقصره عليه دون غيره والذى بمقتضاه يمكـــن أن نقابـــل

---

[1] أوستن رنى – المرجع السابق – ص ٢٥٥، ص ٢٥٧.

النظام الديمقراطى ومقارنته بوضوح بغيره من النظم الأخــرى المتعارضــة معه.(1)

أ- وسنبدأ أولاً فى تحديد المعنى المنضبط لحكم أو سلطة الشعب السيد.

بداية يجدر الإشارة إلى أن كلمة **حكم الشعب لها مدلول أكثر إتساعاً من مصطلح حكومة** ومن ثم لا يجب مطلقاً الخلط ما بينهما إو إســتخدام إحــداها محل الآخر كمرادفات.

ذلك أن الأولى تعنى مجموع الإمتيازات والمظاهر والاعلانــات التــى تسيل من السلطة العامة ذات السيادة وتبدو من خلالها عبر الممارسة الفعليــة من الأجهزة العامة للدولة.

فى حين أن الحكومة سواء على النطاق العضوى او الوظيفى لا تــشكل إلا جزءاً من كل وليست الكل بالمقارنة لمجموع أجهــزة ووظــائف الدولــة القانونية .

فهى تشغل فى الأنظمة البرلمانية قمة السلطة التنفيذية التى تحظى بثقــة ومساندة البرلمان المنتخب من الشعب بإرادته الحــرة وتلعــب دوراً سياســياً واضحاً فى قيادة شئون البلاد داخلياً وخارجياً. ويخضع لها رئاســياً الجهــاز الإدارى المنوط به تشغيل المرافق العامة للدولة بانتظام وإضطراد بما يتوافق مع التشريعات وتحت رقابة سياسية للشعب او ممثليه وكذا السلطة القــضائية

---

(1) وبمعنى أكثر وضوحاً يمكن القول أن وجود حكم أو سلطة ذات سيادة وشعب لا يعنى أن ذلك قاصر على النظام الديمقراطى من حيث لا يتصور وجود نظام استبدادى بدون هذين العنصرين – ومن ثم فإن وجودها وإن كان ضرورياً لوجود النظام الديمقراطى إلا أن ذلك لا يمثل أى مصلحة من أجل وصف للديمقراطية أو أى نظام آخر.

التى يعهد إليها التحقق من تطبيق القواعد القانونية على الوقائع المعروضة من قبل المعنيين بأحكامها ووضعها موضع النفاذ.

وقد صار سهلاً التحقق من أن الحكومة قد أصبحت فى الواقع الجهاز المحرك للدولة الحديثة، ومركز السلطة الحقيقية، ولم يعد للبرلمان إلا دور الرقابة والتحديد والطلب. ومن ثم صار إختيار رئيس الحكومة مباشرة من مجموع المواطنين أمراً أساسياً. [1]

وفى هذا الصدد يلزم ضرورة الانتباه وعدم الانزلاق إلى هاوية التضارب فى استخدام المصطلحات والخلط بينهما بغر تمييز، ويتضح ذلك بصفة خاصة عند الاستخدام الدارج لكلمة حكم كمترادف لكلمة الحكومة وقد ساهم فى ذلك ان فى اللغة الفرنسية – "Gouvernement" أو فى اللغة الانجليزية "Government"– لا يوجد غير مصطلح واحد للدلالة على هذه الكلمات المختلفة ذات المعانى المميزة.

وإذا كان حقيقياً أن كلمة حكومة من الناحية اللغوية مشتقة من كلمة حكم إلا أنه لا يجب مع ذلك إعتبارهما كمترادفين يحل إحداها محل الآخر فى الإستخدام القانونى الدقيق.

ففى لسان العرب للعلامة ابن منظور يقصد بالحكم –العلم والفقه والقضاء بالعدل وهو مصدر حكم يحكم، ومن الحديث الخلافة فى قريش والحكم فى الأنصار. قال الأصمعى أصل الحكومة رد الرجل من الظلم ومنه سميت كلمة اللجام لأنها ترد الدابة[2].

---

[1] Manrice Duverger – op. Cit., paris 1975, p. 77.

[2] لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور –دار صادر ، دار بيروت- العدد/ ٥٠ ص ١٤٠ – ص ١٤١ – ص ١٤٢.

وفى دائرة معارف القرن العشرين يقصد بكلمة حكـم. يحكـم حكمـاً، وحكومة قضى، والحكومة: اسم أطلق على الهيئة الحاكمة فى الدولة[1].

والحكومة عند آخر مصدر حكم وإسم من تحكم بمعنى فصل الخصومة ومنه الحكومة عند الولدين لأرباب السياسة[2].

وفى اللغة الفرنسية يقصد بكلمة "حكومة" انها من فعل حكم او ساس أو دبر ومن ناحية الدستور السياسى يقال حكومة جمهورية او حكومة ملكية وهى التى تحكم الدولة[3].

كما يقال فعل حكم دولة، منزل الخ، وتطلق ذات الكلمة على هؤلاء الذين يحكمون الدولة: حكومة مؤقتة، أو المكلف بالحكم: الحاكم العسكرى لباريس.[4]

وبالمثل يقال أنها تعنى فعل حكم او أدار، وتشير فى الدستور الـسياسى إلى الحكم الديمقراطى، وفى الدولـة يقـصد مجمـوع الأجهـزة الـسياسية والأشخاص الذين يمارسون السلطة التنفيذية، وتاريخياً يشار إلى تقسيم إدارى لفرنسا فى القطاع القديم، وفى القانون يطلق عمل حكومة على القرار المنبثـق من سلطة إدارية، ولكن لأسباب سياسية، يفلت من كل رقابة قضائية.[5]

وفعل "Gouverner" المشتق من اللغة اللاتينية "gubernare" يـشير إلى فعل "Diriger" أو التحكم والتوجيه بمساعدة دفه: قيادة مركب، ويـشير

---

(1) محمد فريد وجدى – دار المعرفة – بيروت – لبنان – الطبعة الثالثة – سنة ١٩٧١، ص٤٧٣.

(2) دائرة المعارف – للمعلم بطرس البستانى– المجلد السابع– ص١٢٦، ص١٣٢.

(3) Nouveau pelit Larousse, paris 1948, p. 461.

(4) Nouveau Larousse Élèmentaire, paris 1967, p. 332.

(5) Petit Larousse illustrè, librairie larousse, paris 1982, p. 467.

إلى فعل دبر أو ادار وإمتلاك القيادة السياسية: حكم الدولة "Gouverner un État".[1]

وتستخدم كلمة "Gouvernant" للإشارة إلى الحائز للسلطة السياسية في حين أن لفظ "Gouvernes" يطلق على هؤلاء الخاضعين للسلطة السياسية.[2]

وفى اللغة الإنجليزية كلمة الحكومة المشتقة من لفظ حكم تكون مشتقة فى الأصل من المصطلح اللاتينى بمعنى توجيه "Steering".[3]

أما فى إطار القانون العام فقد استخدام لفظ الحكومة للدلالة على أكثر من معنى، وذلك وفقاً للنصوص وفى الموضع الذى تستخدم فيه[4]، وذلك حسب التفصيل التالى:

ففى معنى واسع تشير إلى مجموع أجهزة الدولة التى تمارس السلطة السياسية ويشمل ذلك المجالس التشريعية، رئيس الدولة، مجلس الوزراء.

وفى معنى ضيق يشير هذا المصطلح لى السلطة التنفيذية بالمقابل للبرلمان ، وأكثر دقة يلزم تمييز الحكومة عن الإدارة ، فالأولى تشير إلى مجموع الأجهزة العليا المشاركة فى السلطة السياسية فى حين أن الثانية تشير إلى الأجهزة الخاضعة وهذا إذا وضعنا فى الاعتبار المستوى الذى من خلاله يتم ممارسة المهام، ولكن من ناحية طبيعة السلطة نمزج كلاهما معاً فالأولى

---

[1] ibid., p. 467.
[2] ibid., p. 467.
[3] Ernest Barker, Britain and the British people, oxford university press, 1942, p. 51.
[4] Georges scelle – Introduction à l'étude de droit- le droit public et la theórie de l'Elat- Tome I, paris 1951, p. 76.

تكون الرأس والثانية ذراع السلطة التنفيذية، والاثنان يشكلان فى الحقيقة جسماً واحداً الذى حركته تكون خاضعة للقانون. (1)

ولدى البعض فإن ذات المصطلح يشير إلى ممارسة السيد للسلطة العامة وهذا يعنى أن السيادة تكون موضوعة فى العمل او الحركة والنفاذ. (2)

فى حين أن البعض الآخر يقصد بها كيفية ممارسة السلطة السياسية داخل الدولة. (3)

وهذا يتوافق وما قرره "Georges Burdeau" من أن كلمة الحكومة يقصد بها ممارسة السلطة فى جماعة سياسية معنية. (4)

فإذا ما دلفنا إلى المعنى العضوى للمصطلح فإن البعض يستخدمه للإشارة إلى مجموع الأجهزة الموجهة للدولة. (5)

وبهذا المعنى يشمل كل الهيئات العليا الحاكمة التى تسير الدولة من تشريع وتنفيذ لدى البعض. (6) ويضاف إليها القضاء لدى البعض الآخر. (7)

---

(1) Georges vedel – Manuel Élémentaire de droit constituhonnel, sirey, paris 1949, p.p. 404- 405.

(2) A. Esmein, Éléments de droit constitutionnel francais et comparé, 8e éd., T. I, paris 1927, p. 27.

(3) د/ محسن خليل. النظم السياسية والقانون الدستورى- الجزء الأول- النظم السياسية، طبعة ١٩٧١، منشاة المعارف- ص١١١.

(4) Georges Burdeau – Tràité de science politique, Tome II, paris 1949, p. 7.

(5) León duguit – Traité de droit constitutionnel, 2e éd, T. II, paris 1921, p. 106.

(6) د./ عبد الحميد متولى- القانون الدستورى والأنظمة السياسية، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، "منقحة" الاسكندرية ١٩٦٤، ص٥٩.

(7) د./ محسن خليل- المرجع السابق- ١٩٧١- ص١١١.

ونخلص من ذلك إلى القول أن كلمة حكم أكثر إتساعاً من كلمة حكومة، فالحكم يعنى القيادة والسيطرة على مقاليد الأمـور فـى الدولـة أو الجماعـة السياسية ويظهر ذلك عبر إمتيازات وإعلانات السلطة العامة ذات السيادة التى تعود فى أصلها للشعب الذى يمارسها بنفسه أو عبر ممثليه الشرعيين الـذين يختارهم بمطلق إرادته والخاضعين دوماً فى حركتهم لرقابته والذى فى إمكانه على الدوام إسقاطهم وإنهاء ولايتهم وحكمهم فإذا ما قيل أن الحكم للشعب فإن ذلك يعنى أن السلطة العامة ذات السيادة تتعلق بالشعب وليس بأحد غير الشعب .. فالديمقراطية التى يترجمها هذا التعبير نظام إنسانى .. ومحصلة حـضارية .. وتراث للبشرية وليس الوهية على الأرض.

أما الحكومة فإنها تشير إلى قمة السلطة التنفيذية فى الدولة التى تنبثـق من الشعب السيد مباشرة أو عبر ممثليه فى المجلس التشريعى بطريق الاختيار وتحوز دوماً على ثقتهم وإلا فقدت سبب وجودها ويعهد إليهـا بمهمـة تنفيـذ التشريعات وخاضعة لرقابة سياسية من الشعب وممثليه وبالمثل لرقابة قضائية من قبل السلطة القضائية، وهى فى سبيل إنجاز مهمتها تكون فـى حوزتهـا أجهزة فعالة وقادرة منتشرة فى كافة مرافق الدولة خاضـعة لتـدرج الهـرم الرئاسى بما يكفل الإنتظام وحسن أداء الأعمال المنوطة بها، وهذا ما يطلـق عليه الإدارة او السلطة الإدارية الخاضعة للحكومـة أو الـسلطة الحكوميـة وكلاهما يشكل جهازاً واحداً يكون دائماً خاضعاً للقانون.[1]

---

(1) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع نحيل إلى رسالة المؤلف بالفرنسية تحت عنوان:

- Contribution à la théorie juridique du collectivités locales adminstratives, Étude comparé de différents droits positifs, Tome II, Theorie et réalité des collectivité locales adminstratives, volume I, Thése pour le doctorat d'Etat en droit public, paris 1985, p. 407 at suiv.

** أما السلطة ذات السيادة والمتعلقة بالشعب فهى تعنى السلطة العليا للقيادة والسيطرة والقسر والإرغام التى يمارسها الشعب ككيان موحد من خلال الأجهزة العامة للدولة.[1]

---

(1) السيادة لها مفهومان إحداهما إيجابى: ويعنى أن الدولة لها فى الداخل سلطة عليا بما يكون فى حوزتها من قوة لا تقهر، والثانى سلبى: ومؤداه ان الدولة لا تكون خاضعة لأى قوة خارجية. وكلاهما وجهان لعملة واحدة، وبمقدار ما يكون للدولة من قوة ذاتية فى الداخل بمقدار ما يكون لها استقلال إزاء القوى الخارجية.

- وبحسب Creorges Scelle فإن السيادة تكون الاختصاص بالاختصاص La souveraintè c'est la compétence de la compétence وهذا يعنى السلطة المخولة لفاعل قانونى محدد بأن يبت بنفسه بكل حرية على محتوى تنظيم خياراته القانونية، او بالأحرى أن يحدد بنفسه اتساع حقوقه او واجباته بالتوافق مع الغايات الاجتماعية التى يقدر بلوغها بالضرورة.
- هذا ومن المؤكد انه عندما يقال أن دولة لها إختصاص بالاختصاص، فإن ها يعنى أن أداتها الحكومية تبت بنفسها وتحدد إختصاص كل رعاياها القانونية وأيضاً لختصاص كل العمال القانونيين للجماعات المرتبطة بها.

- Creages ecelle – Introduction a l'elude de droit – le droit public et la therrie de l'Etat. Tome I, op. cit., paris 1951 – p. 76.

- ومما يجدر الإشارة إليه فى هذا المقام أن الحديث عن "السيادة" قد بدأ فى كتاب للفقيه والفيلسوف الفرنسى جان بودان Jean Bodin عام ١٥٧٦. بعنوان "La République" وكان يقصد به تدعيم سلطة الملك، فهو يتمتع بالسيادة المطلقة فى الداخل والخارج. فسلطة الملك فى الداخل لا قيد عليها لأنه يستمدها من الله مباشرة، وهو لا يسمح بأى تدخل خارجي فى شئونه الداخلية.
- وهكذا ظهر مفهوم "السيادة" خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر باعتباره حصانة للملوك فى حكمهم المطلق على شعوبهم دون اى تدخل من الخارج.
- وجاء "J.J. Rousseau" فى القرن الثامن عشر فى كتابه عن "العقد الاجتماعى" "Du contrat social" مقرراً لأول مرة أن "السيادة للشعب" كما تظهر فى الإدارة العامة للشعوب. =

هذا ومن السهل التحقق فى هـذا المقـام مـن أن تعبيـر " Pouvoir Souverain" يشير ببساطة إلى القوة الناشـئة مـن الإرادة الاجتماعيـة .. والمكرسة لقيادة مجموع الجماعة العامة فى البحث عن الصالح العام.. والقادرة على أن تفرض على الأعضاء الموقف الذى تأمر به.(1)

ومن المهم فى الواقع أن نضع فى بروز أن هذه السلطة التى تبدو آمرة للمواطنين والتى بمقدورها فرض تنفيذ أوامرها وتعليماتها بالقوة باللجوء إلـى طريق القسر المادى لإرغام أعضاء المجتمع على المثول لها وتنفيذها تكـون

= - Maurice – Duverger – I.P.D.C., Thémis, paris 1975, op. cit., p. p. 71-75.

- وهكذا نجد أن مفهوم "السيادة الوطنية" قد بدأ كجزء من منظومة الحكم المطلق، وإن كان قد تطور بفعل حركة التنوير والدعوى للديمقراطية لكى يصبح سيادة للشعوب وليس ميزة للحكام للتنكيل بشعوبهم وهو ما استدعى مؤخراً صدور وثيقة من الأمين العام للأمم المتحدة فى نهاية القرن العشرين للتذكير بان السيادة الوطنية إنما تقررت للدول باعتبارها مسئولة عن توفير الحقوق والحريات لأبنائها، فهذا هو مبرر وجودها. ولكن هناك دائماً تفاوت ما بين المبادئ المعلنة والتطبيقات الفعلية فتحت مسمى إحترام السيادة الوطنية تجاهل النظام الدولى الحالى انتهاكات وممارسات بشعة من الاستبداد والتنكيل بالحريات والحقوق فى بعض الدول. وإن كان فى حالات أخرى يتذكر حقوق وحريات الشعوب لتبرير تدخله ممى أفقد الرأى العلم العالمى الثقة فى السيادة الوطنية "كما فى مبادئ الحرية وحقوق الإنسان".

- د. حازم الببلاوى- التحرر الوطنى والسيادة الوطنية – الأهرام- ٩ نوفمبر ٢٠٠٨ ص١٠.

(1) Creorges Burdeau. Traité de science politique, Tome I, 2e ed., paris 1966, p. 99 et suiv.

مفيدة من أجل استمرارية الحياة المنظمة وعلو الجماعة وتقدمها والتى بـدونها تتفكك وتكون عرضة للخضوع والسيطرة عليها بمعرفة الآخرين.[1]

هذه السلطة العامة اللصيقة بكل دولة تتضامن مع فكرة القانون وتلتحـق بتنظيم الدولة حيث الأجهزة العامة لا تكون إلا مجرد أدوات تنجز مهامها فى إطار الحدود المرسومة لها قانوناً.[2]

---

(1) من المعلوم أن المجتمع فى حاجة إلى سلطة سياسية وإلا أصبح غابة يسحق فيها الأقوياء الضعفاء.

- Yves Cannac – le juste pouvoir, Paris 1983, p. 9.

(2) السلطة فى حقيقتها تكون أساساً فكرة قانونية – ووجودها بفرض أن الجماعة قد وصلت إلى دولة القانون.

- Pierre Di Malta – Essai sur la Notion de pouvoir Hiractique – Bibliothéque de Droit public – Sous la direction de Marcel waline – Tome XXXIV, paris 1961, librairie de droit et de jurisprudence, p. 14.

- هذا ومن المفيد الإشارة إلى أن تلك السلطة – متصورة كجوهر مادى قابلة للتملك او علاقة كقوة او كحق – قد عولجت منذ القدم بمعرفة رجال الدين والمؤرخين والاصلاحيين والاجتماعيين وأيضاً بمعرفة فقهاء العلوم السياسية والقانون.
- هذا وقد أنصبت دراسة الاصلاحين والاجتماعيين على الأساس السياسى للسلطة وهذا يعنى تبرير وجودها والنتائج التى تسيل منها ، وقد توصلوا إلى مفهومين متقابلين متعارضين:

<u>الأول</u>: الذى ربما يكون الأكثر قدماً، ولم يحتفظ فى أيامنا هذه إلا بعدد قليل من أنصار، فإنه يرى أن السلطة تفسر بواسطة تدخل إلهى، فالإنسان الذى يتحرك ويعمل إنما يفعل ذلك باسم الله.

<u>الثانى</u>: يرى أن السلطة تكون منبثقة من إرادة الشعب، ووفقاً لـــ Philippe pot الذى نشر هذه الفكرة فى عام ١٤٨٤ فإن الدولة تكون اختيار للشعب، "والملكية تعد منصباً وليس إرثاً"، فمنذ المهد إنشأ الشعب الملوك برغبته وكل شعب اختار ملكا من أجل منفعته. =

=- هذا وقد تحدد هذا المفهوم بدقة فى القرن السادس عشر، بعد القديس بارتلمى La saint - Barthélemy فى كتابات Monarchomaques "أنصار الملكية" وتحت La Lique عند الكتاب الكاثوليك.

- ولكن أصبح هذا المفهوم فكرة قوية idée - force بفعل مختلف أساتذة مدرسة القانون الطبيعى و الشعوب .

- وأعيد بمعرفة Rousseau et Montesquieu حيث شكل الجذع المشترك لفرعين فى التفكير السياسى الحديث.

- وهذا البحث الأساسى السياسى للسلطة يكون عملياً مصحوباً دائماً بمحاولة تحديد حائزها الحقيقى.

- وفقاً للنظريات التيوقراطية، فإن العضو الذى يتقلد السلطة يكون الأمير المعين إما شخصياً وإما بصفته عضواً من الأسرة المالكة، بواسطة الله ذاته، وتحت شكل ملطف هذا يكون الإنسان الذى قادته الظروف بفضل العناية الإلهية إلى قيادة الجماعة.

- وفى تفكير فقهاء القرن السادس عشر، فإن السلطة التى تكون مصدرها إرادة الشعب تمارس بمعرفة الأمير بمقتضى عقد إذعان Contrat de sujetion معتبراً أنه قابل لإلغاء أو نهائى بحسب مؤلفيه.

- ولكن من تصور النظريات الديمقراطية، فإن حائز السلطة يكون إما الأمة، كوحدة مجردة، وإما الشعب، المكون من مجموع أفراد الجماعة.

- والسلطة كانت فضلاً عن ذلك محلاً للبحث تحت زاوية وحدتها او تعددها فى داخل جماعة محددة.

- وهذا المفهوم نجده مبسوطاً فى أفكار Rousseau و Montesquieu ففى نظرية Rousseau لا يكون هناك إلا سلطة واحدة حقيقية تتمثل فى السلطة التشريعية. والعمال يتقلدون مهمة تنفيذ تلك التشريعات ولا يضيفون إليها شيئاً وليس لهم أى سلطة ذاتية مستقلة.

- أما بالنسبة لمؤلف روح الشرائع Montesquieu فإنه توجد فى كل دولة ثلاث أنواع من السلطات :

* السلطة التشريعية، التى تصنع التشريعات وتلغيها.
* السلطة التنفيذية (سلطة تنفيذية للأشياء التى تعتمد على قانون الشعوب). =

= * والسلطة القضائية (سلطة تنفيذية للأشياء التى تعتمد على القانون المدنى).

- هذه السلطات الثلاث المنفصلة يجب أن تتوازن بما يسمح بوجود دولة معتدلة.

- وهذا التقسيم الذى يلقى اليوم قبولاً من جانب الأغلبية العظمى من الفقه، يقابله بعض المفاهيم المنشقة التى يعترض مؤلفيها على وجود سلطة قضائية، هدا إلى جانب من يرغب فى إبراز فكرة السلطة الإدارية ووضعها جنباً إلى جنب السلطات الثلاث التقليدية.

- ومن خارج هذه المفاهيم النظرية وبالمثل التطبيقات الوضعية للسلطة التى كانت موضوعاً لعديد من الدراسات التاريخية والدستورية فإنه يبقى ضرورياً التركيز على جوهر السلطة ذاتها. بصفتها فكرة مستقلة عن كل إطار تاريخيي ودستورى وايديولوجي.

- وقد حاول بعض المؤلفين إعطاء تعريف لهذه الفكرة الأساسية، إلا أن أغلب الصياغات المقترحة لم تكن مرضية. من حيث أن بعضها يكون أكثر إتساعاً وغير دقيق: مثل صياغة Hobbes التى تعتبر أن السلطة تتمثل فى مجموع الوسائل الحالية من أجل الحصول على بعض المنافع المستقبلية الظاهرة.

- فى حين أن البعض الآخر يكون مترادفاً ببساطة مع القوة مثل صياغة Gunplowicz الذى يرى أن السلطة تكون غاية وجوهر الدولة.

- صياغات أخرى لا تتضمن تعريفا حقيقيا ولكنها تعلن عن النمط التاريخى او العضوى للسلطة والتى يعتبرها المؤلف كجوهر وصفه أساسية مثلما فعل الفيلسوف Cournot الذى رأى فى السلطة المفاتيح من امتزاج ضرورات خارقة للعادة ووقائع عرضية.

- فى حين أنه بالنسبة لـ Bertrand de Jouvenel فإن السلطة ترتكز على وجود اداة للدولة مركبة من عناصر إنسانية.

- يفلت من هذا النقد التعريف المنجز بواسطة G. Burdeau والسابق عرضه والذى يرى أن السلطة تكون القوة الناشئة عن الإرادة الجماعية، المكرسة لقيادة الجماعة فى البحث عن الصالح المشترك، وقادرة على ان تفرض على الأعضاء الموقف الذى تأمر به.

- Georges Burdeau – Traite de Science politique, Tome I, 2 ed, paris 1966, op. cit, p. 99 et suiv.

- وهو تعريف مفيد لغاية من حيث أنه يضع فى بروز العناصر المكونة للفكرة استقلالاً عن كل الظروف الزمانية والمكانية. =

وكل سلطة عامة تحمل فى ذاتها كل الوظائف القانونية العامة للدولـــة: تشريع، قضاء، إدارة والتى من خلالها تبدو أكثر اكتمالاً.

ب- **أما من جهة الشعب** .. فإنه يجب أن ندرك من خلال هذه الكلمة ... ليس هذا الحشد من البشر المجتمعين فى شكل قطيع بأية طريقـــة كانـــت ...

=- وفى كل الأحوال يلزم بيان الهيكل الأساسى للسلطة مع تحاشى الغموض المزدوج الذى يتأسس فى مشابهة السلطة مع واقعة مادية خالصة او مع تصور خيالى يقود إلى خلط مؤسف بين طبيعة السلطة والمبرر المعنوى او السياسى او الدينى الذى يتناسب معها.
- Prerre Di Malta – op. cit., paris 1961, p. p. 9-14.

- هنا يلزم القول أن السلطة تكون اساساً فكرة قانونية اعتمدت فى نشاتها وتنظيمها وغايتها على دولة القانون حيث يكون الشعب السيد هو المصدر الحقيقى لها عبر إرادته العامة. وهذا ما يضفى عليها صبغة الشرعية ويميزها عن السيطرة اللاشرعية المعتمدة على منطق القوة المادية لحائزيها دون قبول ورضى من مجموع الشعب.

- د. سليمان ابراهيم العسكرى، البحث والسلطة وخيار الديمقراطية الأهرام ١/١٠/٢٠٠٨، ص١٠.

- إذن فمنذ اللحظة التى اعتبرنا فيها أن مصدر السلطة ذات السيادة يكون الشعب ذاته وليس الملك او العناية الإلهية لم تعد هناك شرعية إلا الشرعية الشعبية ولا سيادة إلا السيادة الديمقراطية.
- Claude Leclercq – op. cit., paris 1977, p. 35.

- فالسلطة ذات السيادة تكمن فى الشعب المكون من عموم المواطنين والذى يعبر عن إرادته العامة من خلال التشريعات الذى يعهد بتنفيذها لعمال مختارين وقابلين للعزل طبقا لمشيئته ...

- وهذا ما يتوافق والنظام الديمقراطى الذى يحكم فيه الشعب نفسه بنفسه إما مباشرة او عبر ممثليه المنتجين بمعرفته ووفق إرادته الحرة.

ولكن الاتحاد الواعى للعديد من البشر المشاركين لبعضهم البعض الآخر عبر انضمامهم لذات القانون السارى النفاذ على الكافـــة بغيـــر تمييـــز وسعيهم لإنجاز المصالح المشتركة.(1)

يبدو إذن واضحاً أن الشعب – المتصور كوحدة مجردة أو كيان اعتبارى – لا يتأسس فحسب فى تعايش عدد معين من الأفراد التى تحشدهم غريـــزتهم لتشكيل جماعة أكثر أو أقل تجانساً. هذا التعايش البسيط للأفـــراد، المتحـــدين بمقتضى المستلزمات التى يفرضها الجنس البشرى، ودون أدنى تفكير أو تأمل من جانبهم للظاهرة التى يشكلونها، يكون حالة مؤقتة. ولا يعد علـــى النطـــاق الإنسانى الصفة الأساسية للظاهرة الاجتماعية. وإنما يعتبر فى الحقيقة الموقـــع الأولى للحياة الاجتماعية وليس مظهرها الكامل. ومن ثم يلزم لكى تضفى على جماعة الطابع القطعى للشعب أن يشكل هؤلاء الأفراد اتحاداً واعيـــاً لنفـــسه، حيث الفكر والتأمل للأعضاء على وضعهم المادى، ومـــستلهماتهم الروحيـــة والمعنوية.(2)

حينئذ يكون صواباً التأكيد على أن التجمع البسيط للأفـــراد المحتـــشدين بالطبيعة والغريزة وتلقائياً فى جماعة لا يكفى لإنشاء شعب حقيقى ... إذ يجب من أجل إنجاز هذه الغاية أن يحل محل الغريزة البدائية تعاطف واعى وعاقل كدعامة للشعور والإحساس بالشعب. إذن يجب أن يضاف إلى واقعة التعـــايش

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., T-X, Paris 1970, p. 115.

(2) Mohamed Ismail – Contribution à la théorie juridique des collectivités locales administratives, Etude comparée de différents droits positifs, Tomè II, volume I, Théorie et réalité des collectivités locales administratives, Thèse pour le Doctorat d'Etat en droit public, Paris 1985, pp. 312-313, Henry Roussillon, les structures territoriales des communes, réformes et Perspectives d'avenir, L.G.D.J., Paris 1972, p. 227.

المادى للأفراد فى نفس الجماعة ... ظاهرة أخرى ذات طابع نفسى وعقلانى الذى يعطى نشأة لهيئة واعية ومتماسكة التى فيها يعيش الأفراد حياة مشتركة بغية إنجاز المنفعة العامة للمجموع.[1]

فى هذا الإطار من الأفكار يمكن القول أن **الشعب**، **متصوراً كحقيقة اجتماعية**، لا يكون حشداً صناعياً ومؤقتاً من الأفراد والمنافع، ولكن يشكل بوضوح وحدة اجتماعية متماسكة فى داخلها ينشأ شعور بالتضامن الذى يوحد الأفراد فى رغبتهم للحياة معاً لإنجاز مصالحهم المشتركة. ويبدو أيضاً كهيئة واعية للأفراد التى أنشطتهم تكون حسنة التنظيم فى نظام اجتماعى يتجه نحو الصالح المشترك أو المنفعة المشتركة وتحفظه وتصونه سلطة تقود الجماعة لتأسيس وحماية الأوضاع والشروط المادية والمعنوية للوسط الاجتماعى حيث يستطيع الإنسان أن ينجز بواسطة عمله وجهده الخاص كامل قدره ونصيبه.[2]

ومع ذلك فإن **الشعب الحقيقى منظوراً إليه كظاهرة قانونية** لا يبدو كمعطية موضوعية يمكن الإمساك بها أو فرضاً طبيعياً أو تقليدياً: وإنما هو مجرد كيان نظرى تخيلى، بناء تشريعى منجز بواسطة القانون الذى وجوده يكون مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالأهلية والكفاءة العقلانية والروحية للبشر.

ومن ثم فإنه يمكن القول أن فى هذا الإطار الشعب الحقيقى باعتباره معطية اجتماعية مبرقشة ومعقدة يكون مستبعداً وتحت هذا الاسم هذا يكون المجاز الأكاديمى الرزين الذى تنسب إليه امتيازات السيادة.[3]

---

(1) Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome I, 2e éd., L.G.D.J., Paris 1966, p. 55-56 et p. 64-70.

(2) Mohamed ISMAIL. Thesé`préciteé., p. 317.

(3) « le peuple réel, donnée sociologique bariolée et complexe, est écarté et, sous son nom, c'est à une allégorie sagement académique que sont attribuées les prérogatives de la souveraineté. =

في هذا السياق لابد من الإقرار بأن الوقائع الاجتماعية التي تشكل الشروط الضرورية لنشأة ... ووجود الشعب بصفته وحدة اجتماعية ... ليس بمقدورها إنشاء شعب بالمعنى القانوني للكلمة. فمن أجل العبور من النمط أو المفهوم الاجتماعي إلى النمط أو المفهوم القانوني يلزم وجود قانون الذي يكون وحده القادر على أن يغدق على الوحدة الاجتماعية الأكثر أو الأقل تلقائية والمشكلة بواسطة الحياة المشتركة على نفس البقعة من الأرض، الوحدة القانونية التي تتمثل في الشعب.

ويمكن إذن أن نتصور أن الشعب الذي تتعلق به السلطة ذات السيادة لا يكون مجرد تجمع أفراد أو كتلة لا هيئة لها، ولكن كوحدة شاملة وكيان متماسك مرتبط بهياكل قانونية لإنجاز غاية مشتركة.

ومن المناسب مع ذلك أن نذكر هنا أنه إذا ما كان هذا المفهوم الذي يشدد على الأصل والجوهر الشعبي للسلطة يجد تعضيداً قوياً من جانب النظريات الديمقراطية كما وأنه يكون مذاعاً ومشهراً عنه بطريقة مشهودة في النصوص القانونية وإعلانات الساسة، فإنه لا يبقى أقل صدقاً القول أنه يكون فكرة نظرية خالصة معلنة دوماً بمعرفة كل النظم السياسية حتى تلك الأكثر إطلاقاً في استبدادها بالسلطة.

بالتأكيد – الإشارة إلى هذا المفهوم كمرجع ومستند يمكن أن يسدي لنا خدمة لاستبعاد السلطة الدينية والسلطة الأرستقراطية التي تكون أشكالاً باطلة

=- Georges Burdeau, Démocratie classique ou Démocratie vivante, R.F.S.P., 1952, No 4, Octobre – Décembre, Volume II, p. 659.
- En même sens, pour le même auteur Georges Burdeau, Traité de science politique, Tome V, les régimes politiques, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1970, p. 117.

من جهة أساس السلطة ودعائمها وأصلها، ولكن لا يقدم أى منفعة لتوصيف السلطة الديمقراطية من جهة ممارستها الفعلية.(1)

هذا يكون السبب الذى يدفعنا إلى التدقيق فى كيفية أن فى الدولة الديمقراطية تكون امتيازات السلطة العامة يمارسها حقيقة الشعب السيد؟

٢- الديمقراطية تعنى ممارسة الشعب للسلطة العامة ذات السيادة :

بمعنى أن الديمقراطية تفترض أساساً وبالضرورة أن الشعب السيد يمارس مجموع الأعمال المختلفة للسلطة العامة ذات السيادة: سواء كانت أعمالاً تشريعية أو إدارية أو قضائية ... الخ.

ولكن يقفز أمام ناظرنا فى الحال أن هذه الصياغة ذاتها تتضمن عدة عناصر بالغة الضخامة وينجم عنها مخاطر متعددة بسبب عدم دقتها ... وهذا ما سنحاول تقديمه فى الأسطر التالية.

أ - تحديد معنى الشعب بصفته فكرة سياسية :

من الواضح أن الشعب بصفته فكرة سياسية يشير إلى مجموع الحائزين للحقوق السياسية. وحينئذ فإن الشعب لا يتشكل، حتى فى الديمقراطية الأصلية، إلا من جزء صغير لدائرة من الأفراد الذين يضمهم الشعب كحقيقة اجتماعية.(2) ولا يوجد تفسير لذلك إلا فى الأخذ فى الاعتبار أن بعض الحدود

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, Tome V, p. 96.
- En même sens, ALF Ross – Qu'est-ce que la démocratie ? R.D.P., Paris 1950, p. 31.

(2) « Cependant, il faut observer que la pensée anglo–saxonne se fait du peuple une image toute pragmatique assurant une concordance parfaite entre le peuple au sens politique – juridique du terme et le peuple réalité sociologique ». =

الطبيعية: السن، الصحة العقلية والمعنوية، تتعارض مع اتساع ممارسة الحقوق السياسية، وهذا يعنى تزايد حدود "الشعب" النشط، الذى يمكنه المشاركة فى صياغة وتكوين الإرادة العامة، فى حين أن تلك الحدود لا توجد مطلقاً حال تحديد الشعب "السلبى" أو غير النشط.[1] ومن ثم لا يجب الخلط ما بين الشعب كحقيقة اجتماعية والشعب كحقيقة سياسية من الناحية العددية أو التطابق ما بين

= -مع ذلك يقول G. Buredua أنه يجب ملاحظة أن التفكير الأنجلو – ساكسونى يصنع من الشعب صورة براجمانية كلية تكفل التوافق التام بين الشعب بالمعنى السياسى والقانونى للمصطلح والشعب حقيقة اجتماعية.

- Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome V, les régimes politiques, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1970, op. cit., p. 127.

- أيضاً لا يمكن إغفال أن ثمة تفاوت فى تحديد معنى كلمة الشعب بين المفهوم الليبرالى التقليدى، والتصور الفاشى، أو التعريف الماركسى – الستالينى، وهذا ينعكس على تحديد الشعب الحقيقى وبالمثل إلى من يمثل الإرادة الشعبية هل الأمة أم الطبقة أم العمال أم الحزب؟ وفى كل الأحوال يجب الإقرار أن فى النظم الحديثة التى تكفل للشعب أهمية خاصة أن الشعب الذى تقصده لا يكون إلا جزء من الشعب الحقيقى هذا من جهة ومن جهة ثانية فإن فى داخل نفس هذا الجزء فإن حقيقة السلطة لا تتعلق إلا بأقلية صغيرة للغاية، وهذا ما يقودنا إلى القول أن كل النظم تعرف هذا الشقاق ما بين الوقائع ومبدئها.

- voir Georges Burdeau, Paris 1970, Tome V, op. cit., p. 113.

وهذا ما أكده ذات المؤلف فى موضع آخر بالقول: بأنه يوجد فى كل نظام سياسى – إلى جانب الشعب الذى يؤسس قوة السلطة – شعب بوجه عام أكثر ضيقاً الذى ترتكز على إرادته السلطة الفعلية للحكام.

« Il existe, dans chaque régime politique, à côté du people qui fonde l'autorité du Pouvoir, un people généralement plus restreint, sur la volonté du quel repose la puissance effective des gouvernants ».

- Georges Burdeau, ibid., p. 97.

(1) Hans Kelsen – Aperçu d'une théorie générale de l'Etat, Traduction française par Charles Eisenmann, R.D.P., Paris, Octobre – novembre – décembre 1926, p. 17.

اتساع دائرة كلاً منهما فالأولى تكون دوماً أكثر اتساعاً من الثانية رغم تداخلهما.

ولكن لا يكون أقل وضوحاً الإشارة إلى أنه منذ اللحظة التى نبدأ فيها عمل تمييز وإقامة فوارق بين الوطنيين المنتسبين إلى الدولة من أجل أن نحرم بعضهم من صفة المواطنين النشطين ... فإننا نكون على شفا هاوية منحدر جليدى منزلق حيث يكون هناك ثمة خشية من أن يتسع باب التحكم على مصراعيه ويلحق الظلم والتعسف والاستبداد بهؤلاء الذين يملكون نظرياً السلطة التشريعية أو التأسيسية ولا يمارسونها فى الواقع من أجل استبعاد المعارضين المفترضين أو هؤلاء الذين يرغب الحكام إبقاءهم فى أغلال الرق ومستنقع العبودية بزعم – على سبيل المثال – جهلهم وأميتهم أو لأن أسلافهم لم يتمتعوا بالحرية (البند الشهير للآباء المؤسسين، أو النص التفسيرى لمادة الدستور فى الولايات الجنوبية للولايات المتحدة الأمريكية الشمالية) أو تحت حجة وعذر أنهم يهود (ألمانيا النازية) أو الأقليات الرأسمالية (كولاكز فى الاتحاد السوفيتى)، أو تحت إدعاء عكسى بأن الفقراء لا يملكون التعليم السياسى الضرورى من أجل إعطاء رأى صالح وصائب على المشاكل التى تتصدى لها الحكومة أو المسائل التشريعية (اقترع مقيد، رأى المفوضين الفرنسيين فى سنة ١٧٨٩).[1]

يجب إذن أن نضع، كشرط أساسى للديمقراطية، أن التمتع بالحقوق السياسية يجب أن يكون معترفاً به لكل المواطنين بدون شروط، ترجع لأصل السلالة أو الجنس أو الطبقة الاجتماعية، باستثناء ما يكون مناسباً فرضه لأسباب تتعلق بعدم الكفاية العقلية وهذا يعنى صغار السن أو غير الأصحاء

---

(1) Marcel Waline – Le parlement, le pouvoir exécutive, et les parties politiques, Paris 1954, p. 2.

عقلياً من المرضى بمقتضى شهادات طبية موثقة، وذلك إلى جانب ما درجت عليه كل التشريعات من أن يلحق بهؤلاء فاقدى الأهلية الناتجة من الجرائم (جنايات أو جنح) التى قضى فيها بأحكام قضائية نهائية.[1]

وفى كل الأحوال يجب الإقرار بأن المبادئ المستخلصة مسبقاً تسمح بالقول أنه يكون مناقضاً للديمقراطية تلك النظم القائمة على ديكتاتورية طبقة اجتماعية أياً كانت، وهو ما يتحقق فى شكل ديكتاتورية الحائزين أو الملاك (النظام المقيد) وأيضاً فى ديكتاتورية البروليتاريا (أو طبقة العمال الشغيلة المعروفة فى النظام الشيوعى)، من حيث أن هذا الفرض يؤدى لا محالة إلى استبعاد متعمد لجانب هام من الشعب من كل الحياة السياسية.[2]

ويبقى مع ذلك ضرورياً الإشارة إلى أنه إذا ما أردنا العبور من الفكرة المثالية إلى الفكرة الحقيقية للشعب ... فإنه لا يمكن الاكتفاء بهذه المسيرة الأولى التى تم قطعها فى الأسطر التى سبقت ... والتى تتلخص فى أن الجماعة التى تشكل مجموع الأفراد الخاضعين للدولة قد حلت محلها حلقة أكثر أو أقل ضيقاً فى اتساعها تتشكل من حائزى الحقوق السياسية ... وهو ما يقتضى أن نقطع مسافة أخرى وأن نعمل على أن يؤخذ فى الحسبان الفارق العددى بين هؤلاء الأخيرين وأولئك الذين يمارسون حقوقهم بالفعل، وهو فارق متغير ويعتمد فى ضيقه واتساعه على درجة الاهتمام بالشئون السياسية وممارستها بالفعل، وهو ما يشكل دائماً رقماً معتبراً والذى يمكن التقليل منه بالاعتماد على تقدم التعليم الديمقراطى.[3]

---

(1) ibid., p. 2.
(2) ibid., p. 3.
(3) Hans Kelsen, op. cit., p. 18.

وفى هذا السياق ذاته يكون ملحوظاً أنه إذا ما أخذنا فـــى الحـــسبان أن الشعب الذى تعتمد عليه فكرة الديمقراطية وتعيره اهتمامهـــا ... هـــذا يكـــون الشعب الرئيسى "le people-chef" وليس الـــشعب الخاضـــع " le peuple obéissant" ... ومن ثم يكون مشروعاً من وجهة النظر الحقيقية – إضـــافة المزيد من التضييق على الفكرة.(1)

وفى الكتلة المشكلة أيضاً من هؤلاء الذين يمارســـون فعليـــاً حقـــوقهم السياسية، ويشاركون فى صياغة وتكوين الإرادة العامة، يلزم أيضاً التمييز بين الأفراد الذين يشكلون حشداً بغير رأى أو حكم. والذين يتبعون بدون فكر خاص تأثير غيرهم، وأولئك الذين يتدخلون حقيقة فـــى معتـــرك الحيـــاة الـــسياسية بالممارسة الفعلية لحقوقهم بقرار ذاتى مباشر بغير وسيط وفقاً للرغبة فى إنجاز المثالية الديمقراطية.(2)

يبدو إذن من الواضح أن فى هذا المجال، الشعب الحقيقى – المنظـــور إليه كمعطية اجتماعية غير متجانسة ومعقدة – يكون مستبعداً، وتحت اســـمه، باعتباره جزء من النظام السياسى الديمقراطى، نشير إلى مجموع المـــواطنين الذين يمكنهم التنافس والمزاحمة فى تكوين الإرادة العامة (حـــسب الـــصياغة المفضلة لـــ J.J. Rousseau). لذا مع تعدد فكرة الشعب فى عقده الاجتماعى الذى ينظر إليه من زاويتين: كحقيقة اجتماعية وكمفهوم سياسى، نلتقى بتعـــدد مشابه للقب الذى يتقلده الأفراد ويحرصون على التمسك بـــه بـــل ويفخـــرون بالتعلق به. فبصفته عنصراً من الشعب .. كمعطية اجتماعية .. الإنسان يكون

---

(1) ibid., p. 18.
(2) Hans Kelsen, ibid., p. 18.

رعية .. خاضع ... ولكن بصفته منتمياً ومرتبطاً بالشعب ... ككيان سياسي هو يكون مواطناً ... سيداً.[1]

ولكن ما سبق ذكره لا يكون أيضاً كافياً فى تحليلنا للفكرة التى نحن بصددها .. إذ يجب أيضاً التمييز الصافى بين المواطن – المشاهد " le citoyen - spectateur"، وهذا يعنى المواطن السلبى الذى لا يلعب أى دور إيجابى على المسرح السياسى، والمواطن – الفاعل "le citoyen-acteur" وبمعنى آخر المواطن النشط الذى بممارسته الفعلية لحقوقه السياسية يشارك فى صياغة وتكوين الإرادة العامة.

وهكذا نصل إلى فكرة أن المواطن النشط هو الذى يشكل الدعامة الأساسية لكل تنظيم ديمقراطى. ويتوافق ذلك تماماً مع ما عبر عنه Aristote من أن الصفة الأساسية للمواطن تتشكل من حقه فى الاقتراع فى المجالس والمشاركة فى ممارسة السلطة العامة فى وطنه.[2]

ب- النماذج الديمقراطية لممارسة الشعب لامتيازات السلطة العامة ذات السيادة :

من المكن أن نميز هنا ما بين ثلاث صور مختلفة للديمقراطية: **الأولى الديمقراطية المباشرة** والتى تكون الأكثر منطقاً وأيضاً الأكثر صعوبة فى وضعها موضع النفاذ والتطبيق وهى التى يقرر فيها الشعب بنفسه وبدون وسيط كل الشئون العامة ... سواء فيما يتعلق بالتشريع أو الإدارة أو القضاء. أما فى الثانية وهذه تكون **الديمقراطية التمثيلية** فإن السلطة العامة تمارس

(1) Jean lacroix – L'homme démocratique, semaine sociale de France, la société démocratique, Caen 1`963, p. 29.
(2) Politique d'Aristote, op. cit., Paris 1950, P.U.F., p. 36.

بمعرفة النوابر المنتخبين .. باعتبارهم ممثلين للشعب ... فى حين أن الثالثة وهى تلك التى يطلق عليها **الديمقراطية شبه المباشرة**[1] تكون وسيط بين الشكلين السابقين. فالامتيازات المرتبطة بالسلطة تكون ممارسة بواسطة ممثلين كما هو الحال فى الديمقراطية التمثيلية، ولكن بالنسبة لبعض المواد التى لها أهمية خاصة فإن الشعب يكون مدعواً للإفصاح عن رأيه مباشرة.

جـ- القواعد المختلفة لإصدار القرارات المعبرة عن الإرادة العامة :

وأياً كانت الأحكام التى يمكن إصدارها إزاء هذه النماذج المختلفة لممارسة السلطة العامة فإنه يكون لزاماً إيضاح أن هذا الذى يصنع الأصالة والقيمة للديمقراطية، يتمثل فى أن أعمال السلطة يجب أن تكون متوافقة مع مستلزمات ومقتضيات رأى الشعب. هنا أيضاً نصطدم حتماً باعتراض خطير مفاده أن الشعب فى الغالبية العظمى من الحالات إما ألا يكون له رأى مطلقاً تجاه الموضوع أو السؤال المطروح فى معترك الساحة السياسية .. وإما أن يكون منقسماً بين عدة آراء ليس فقط مختلفة ولكن غالباً ما تكون متناقضة.

أولاً يمكن تصور أن الشعب – فيما عدا نخبة تمثيلها العددى ضعيف أو أقلية ضعيفة جداً – لا يكون له أى رأى على سؤال يستلزم قرار تشريعى أو حكومى، بسبب أنه يتعلق بسؤال فنى بحت – ولا يمس فضلاً عن ذلك – على الأقل مباشرة – إلا مصالح عدد قليل للغاية من الأشخاص. لدرجة أن الأشخاص الغرباء عن تلك الفنية الدقيقة – محل السؤال – يبقون فى حيرة من أمرهم، أو لا يطرحون أى تساؤل. من جهة أخرى، إذا كان قليل من الأشخاص لديهم الوعى بأن القرار المراد إصداره يمس مصالحهم فإن هؤلاء

---

(1) Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, p. 132.

لا يتشاغلون بالتحقق من هذا السؤال، حتى ولو كان هذا القرار يحتمل في الحقيقة المساس بمصالحهم: وهكذا على سبيل المثال رفع أو خفض الرسوم الجمركية على فئة محددة من المنتجات.[1]

في تلك الأحوال ... القاعدة الديمقراطية لا يمكن أن تكون متبعة، من حيث أنها تستلزم رأى الشعب الذى لا يوجد فى الواقع. ويجب القبول بأن الشعب يملك رد الفعل المناسب للتسليم برأى الفنيين ومتابعة رأيهم.[2]

فى الأغلب الأعم من الحالات .. الشعب يكون له رأى، ولكن هذا الرأى لا يكون محل إجماع، هو يكون مقسماً بين عدة تيارات ... وغالباً ما تكون هى ذاتها متناقضة.

استلزام إجماع الوجدان الشعبى لاتخاذ قرار أياً كان سيؤدى لا محالة إلى الجمود الشامل، وهذا يعنى أولاً المحافظة على التقاليد العتيقة ورفض التقدم وأيضاً إلى عدم فعالية السلطات السياسية .. ومما يؤدى حتماً إلى السقوط فى براثن فوضى مرة لا تبقى ولا تذر.

وهكذا صار اللجوء إلى قاعدة الأغلبية، حال فوات الإجماع على رأى[3]، أمراً لا مناص منه لتحاشى الجمود وعدم فاعلية النظم الديمقراطية والإفلات من مخاطر شيوع الفوضى فى الكيان السياسى.

---

(1) Marcel Waline, op. cit., Paris 1954, p. 3.
(2) ibid., p. 3.
(3) Joseph Barthélemy – la crise de la démocratie représentative, R.D.P. 1926, pp. 585-588.

- النظام الديمقراطى – وفقاً لهذا المؤلف – يفترض ثلاث عناصر أساسية: الأول: وهذا يكون واضحاً فى قبول الأغلبية الذى يكون معبراً عنه بحرية وبانتظام وبموجبه تعد الديمقراطية حكومة قانونية أى حكومة شرعية، والثانى هذا يكون سيادة القانون فى=

الديمقراطية تفترض إذن والضرورة وجود أغلبية تقود وتحكم وأقلية تنحنى إجبارياً أمام القرارات الصادرة بمعرفة الأغلبية المعبرة عن الإرادة العامة. (1)

وبحسب رأى Alain يوجد دائماً إناس يامرون وآخرين يخضعون(2).

ومع ذلك يجب ملاحظة أن قاعدة اللعبة الديمقراطية تستوجب حماية الأقلية ضد الأغلبية، هذه الحماية التى يجب أن تتوافر للأقلية تكون الوظيفة الأساسية للحقوق أو الحريات الأساسية أو حقوق الإنسان والمواطن التى تكون مكفولة فى كل الدساتير الحديثة للديمقراطيات البرلمانية.(3)

مع فوات أن يكون هناك إعجاب متبادل بين الخصوم السياسيين ... فإن الأغلبية والأقلية يكونوا على الأقل شركاء متفاهمين. علاقاتهما يمكن أن تكون

=حدود الدستور، وأما الثالث فإنه يتمثل فى رجحان المجالس أى البرلمان وهذا يكون بالذات القاعدة التى بمقتضاها أن الأعمال الأكثر أهمية، ولها طابع عام ودائم وتهم حياة الدولة، يجب أن تكون منجزة بوساطة المجالس المنتخبة. حينئذ إذا ما ضعف أى من هذه العناصر أو اختفى فإننا نكون فى إطار أزمة للديمقراطية البرلمانية.

(1) Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, sirety Paris 1949, op. cit., p. 242, Alf Ross – Qu'est-ce que la démocratie? R.D.P., Paris 1950, p. 36, Jacques Madaule – Démocratie, choix et alternative, le Monde, 16-12-1981, p. 13.

(2) Il y a toujours, dit Alain, des gens qui commandent et des gem qui obéissent – Alain – le citoyen contre les pouvoirs, présentation François Bourricaud Paris – Génève 1979 la collection Ressources.

(3) Hans Kelsen, op. cit., p. 63, Georges Vedel – Existe-t-il deux conceptions de la démocratie, Etudes, Paris, Janvier 1946, p. 13, Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, op. cit., p. 180 et p. 242, Alf Ross, op. cit., Paris 1959, p. 37, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, Paris 1975, op. cit., p. 349.

مركزة حول ثلاثة مبادئ متعاقبة مشيدة على نسق القيم الفريـدة المـستوجبة للاحترام: التنافس من أجل الفوز بالسلطة، التسامح فـى ممارسـتها وأخيـراً التعاقب أو التناوب فى انتقالها.(1)

احترام الخصم يكون إذن المعيار الأكثر ضماناً والذى بمقتضاه نعترف بالنظام الديمقراطى.(2)

مبدأ الأغلبية يمثل الحد الأقصى الأكثر قرباً للحرية للذاتية لكـل فـرد، والإمكانية الوحيدة للإفلات من السلطة المطلقة التى يستأثر بها فرد واحد يشيد نظام حكمه على القمع والإرهاب ولا يتورع عن استخدام أحط الأساليب الدنيئة للتنكيل بخصومه المعارضين لسياسته واللجوء إلى كافة مفردات العنف الفـظ والقسر الشرس والقتل بغير رحمة أو شفقة. لذا فإن مبدأ الأغلبية لن يكون لـه معنى واضح إلا إذا كانت حقوق الحرية، وبصفة خاصة حرية التعبير، حرية التنظيم والأمن العام، مضمونة فعلياً وليست مجرد نصوص هزيلة لا قيمة لها حيث ولدت ميتة بغير حراك(3). بدون ذلك فإن الديمقراطية المزعومة تنحرف

---

(1) André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, op. cit., Paris 1975, p. 349.

(2) Sylvie Giuli – le statut de l'opposition, confrontation ou conciliation ? Le Monde, 14 juillet 1981, Paris, p. 6, Alf Ross, Paris 1950, op. cit., p. 29, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, Paris 1975, op. cit, p. 349, Georges Vedel – Existe-t-il deux conceptions de la démocratie, Etudes, Paris, Janvier 1946, op. cit., pp. 13-15, selon cet auteur, il n'y a qu'une fausse liberté si la minorité ne peut critiquer, défendre ses intérêts vitaux, user de certains « espaces réservés ».

– وفق هذا المؤلف لا يوجد إلا حرية مزيفة وصورية إذا لم تستطع الأقلية أن تنتقد وتدافع عن مصالحها الحيوية أو التمتع ببعض المساحات المحفوظة.

(3) Alf Ross, op. cit., Paris 1950, p. 37.

إلى ديكتاتورية بغير رقيب أو حسيب، وتمارس البغـــى والجـــور والطغيـــان والاستبداد.[1]

٣- الديمقراطية تعنى أن السلطة العامة ذات السيادة تكون مكرسة لصالح الشعب:

وهنا فإن الديمقراطية تشدد على المفهوم الغائى للسلطة وهذا يعنى النفع المشترك الذى تكون القوة الاجتماعية مكرسة لإنجازه لـــصالح الـــشعب فـــى مجموعه.

من السهل إذن القول أن السلطة تكون متصورة كأداة لخدمـــة الـــشعب وليس العكس.[2] هى تكون مشيدة بواسطة الشعب من أجل حماية وأمن ونفـــع الجميع.[3] والنتيجة المنطقية التى تستخلص من ذلك أنه إذا ما انحرف حائزها ولم يمارسها من أجل الغاية المرجوة بمعرفة الشعب، فإنه يكون مستبداً جائراً ويكون للشعب الحق كل الحق فى إسقاطه.[4] فالسلطة ليست حقـــاً أو امتيـــازاً

---

(1) Jacques Madaule, article précitée, Paris, le Monde de 16-12-1981, p. 13.

(2) Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, p. 187.

(3) Georges Burdeau – Droit constitutionnel et institutions politiques, 18ème éd., L.G.D.J., Paris 1977, p. 195.

(4) Selon le Doyen Duguit, le gouvernement tyrannique n'est pas juste, dit saint Thomas, parce qu'il ne tend pas au bien général, mais au bion particulier de celui qui gouverne … ; et pour quoi le trouble qu'on excite contre un pareil gouvernement n'a point le caractère de sédition … c'est plutôt le tyran qui est séditieux.

"ويشير العميد ويجى: إلى أن الحكومة المستبدة لا تكون عادلة، وفقاً للقديس توماس" بسبب أنها لا تتجه إلى الصالح العام، ولكن إلى مصلحة خاصة لهذا الذى يحكم … وهكذا لماذا الاضطراب والهياج الذى يثار ضد مثل هذه الحكومة ليس له طابع الفتنة أو التمرد أو العصيان .. هذا يكون بالأحرى الطاغية الذى يكون عاصياً متمرداً. =

للحكام وإنما هى مسئولية والتزام لتوفير الأمن والاستقرار للمواطنين وحماية حقوقهم فإذا ما أخل هؤلاء بواجبهم زالت شرعيتهم وفقدوا سبب وجودهم على رأس المجتمع السياسى ووجب مقاومتهم وعزلهم ولا يمكن تصور ذلك إلا فى مجتمع متمدين يضم رجالاً أحراراً ناضجين وليس أشتاتاً من بشر مستضعفين أشبه ما يكونوا بالأرقاء المستعبدين.

ويبدو مع ذلك محيراً ملاحظة أن هذا المفهوم الغائى لا يكون صفة قاصرة على الديمقراطية ... من حيث أنه يكون لصيقاً بكل حكومة تعترف بالتزامها بوظيفتها الساعية لإنجاز المنفعة العامة. فالملوك الأكثر إطلاقاً فى مجال السلطة العامة لم يزعموا شيئاً آخر خلاف السعى لإسعاد "شعوبهم العزيزة والمدللة".[1] لويس الرابع عشر أيضاً، كتاباته تشهد، بأنه كان يقدر التزاماته، وواجب الوظيفة بالارتقاء بصالح شعبه، وأعتقد أنه سوف يقدم كشف حسابى "لله" بما يبرئ ذمته. فهل ستعلو وجوهنا الدهشة إذا ما استندنا إلى ذلك الصنيع للقول أن نظامه كان ديمقراطياً..؟؟[2]

بل أن الشيوعيون أنفسهم الذين يهللون لديكتاتورية الطبقة العاملة "البروليتاريا" يعتبرون أن الديمقراطية الصحيحة الحقة هى عبارة عن نظام من أنظمة الحكم تحترم فيه سياسة الحكومة وأعمالها دوماً وأبداً المصالح الحقيقية ورفاهية الدهماء "proleterial" وبإيجار يعتقد الشيوعيون أن الديمقراطية هى "الحكومة للشعب" أى للدهماء. أو الطبقة الكادحة ولا يشترط فيها أن تكون حكومة بواسطة الشعب! فعندهم الديمقراطية حكومة من أجل الشعب، حكومة

= - Léon Duguit – Etudes de droit public –Tome I, L'Etat, le droit objectif et la loi positive, Paris 1901, p. 572.

(1) Georges Burdeau, op. cit., Paris 1977, p. 97.

(2) Marcel Waline – le parleman, le pouvoir, le pouvoir exécutif, et les partis politiques, Paris 1954, op. cit., p. 1.

نعرر فيها صفوة مختارة هى الحزب الشيوعى، ما هى السياسات التى تعزز أكثر من غيرها المصالح الحقيقية للشعب. وإذا كان الإقرار الشعبى لهذه السياسات أمراً مرغوباً فيه إلا أنه أمر ثانوى بالنسبة إلى الغرض الأصلى وهو وضع السياسة الصحيحة أو تقريرها.(1)

يجب الاعتراف إذن بأن الديمقراطية تكون الفكرة المثالية التى تضع الثقة لهيئة المواطنين من أجل سمو وتفوق الإرادة الشعبية، وانتصار الصالح العام(2). ولكن ذلك يفترض مسبقاً حاسة وإدراك وقوة تميز ومعرفة ومشاركة متحضرة ومهذبة بدون إخفاق(3). بغير ذلك النظم السياسية الأكثر إتقاناً فى إنجازها والأكثر اكتمالاً فى صنعها لن تكون إلا مهزلة مثلها مثل الديكتاتوريات المستبدة التى لا يعلو فى جنباتها إلا صوت المهرج الطاغية.

أيضاً ألا يكون مدهشاً أنه بمقدار التحقق والتثبت من كثرة الإخفاقات فى البلاد الجديدة التى تريد الديمقراطية، ولكن التى لم تنجح حتى فى إنشاء المناخ والشروط اللازمة للوصول إليها، فإنه يمكن أيضاً التيقن من كثرة النقائص فى البلاد التى يطلق عليها غالباً الديمقراطيات القديمة.(4)

من هنا يلزم القول أنه من أجل حماية جوهر المأرب والطموح الديمقراطى، يجب على كل هؤلاء الذين ينادون برؤيته منجزاً فى الحقيقة

---

(1) أوستن رنى – المرجع السابق – ص ٢٥٧، ص ٢٧٢.

(2) Maurice Flory – La démocratie dans le cadre local et régional, Semaines sociales de France, « La Société démocratique », Caen 1963, p. 242.

(3) Jean Rivero – A Propos des métamorphoses de l'administration d'aujourd'hui – démocratie et administration, Mélanges Savetier, Paris 1965, p. 829.

(4) Maurice Flory – Caen 1963, op. cit., p. 242.

والواقع أن يرسخ فى وجدانهم وعقيدتهم أنه جزء لا يتجـزأ مـن الحـضارة المدنية، مقطوعة أساسية ولا غنى عنها فى مضمون إيديولوجى منسق بعناية، شق متكامل للحياة الإنسانية التى يجب أن تكون مرتكزة على الحقيقة والكرامة والشرعية ... والحرية ... والمساواة ... وإلا فإن الديمقراطية لن تكـون إلا وهم خادع ... وكذبة كبرى ... يصدقها السذج ويندم على حالها ومـصيرها وما آلت إليه .. الفلاسفة والمـصلحون ولا يـنعم بأطلالهـا إلا المفـسدون والمستبدون.

لفرع الثانى

تحليل فلسفى لأسس الديمقراطية

- مقدمة :

ما من شك فى أن الإنسان لا يعد وحشاً مفترساً لا يهوى العيش إلا فى قاع البحار أو لا تطيب له الحياة إلا فى أعماق الغابات والأدغال، بل على العكس من ذلك هو مخلوق اجتماعى بطبيعته،... لا يستطيع أن يعيش فى عزلة – تدفعه غريزته إلى الانضمام لأقرانه للعيش فى مجتمع سعياً وراء إشباع حاجاته الطبيعية المادية والمعنوية وصولاً للصالح العام بشتى مفاهيمه(1) ... والذى يبدو له كمسوغ لوجود الجماعة وحياته المشتركة فيها.(2)

ومع ذلك فإن هذا الإنسان تدفعه روح الأثرة والأنانية الكامنة فيه من خلقه إلى الاحتفاظ بفرديته ... ويجاهد دوماً لامتلاك كافة وسائل القوة التى تكفل له الحرية الكاملة .. ساعياً إلى رفعة شأنه والارتقاء بذاته

ولكنه على يقين أنه ليس له سلطة طبيعية على أقرانه، وأن القوة الغاشمة لا تبيح أى حق ومن ثم فلا تبقى إلا الاتفاقات كأساس لكل سلطة شرعية بين البشر(3).

هذا ومن المؤكد أن كل الأشكال الاجتماعية الأقل أو الأكثر تنظيماً وإتقاناً من الناحية القانونية أو السياسية بدءاً من الأسرة.. أولى الخلايا الأساسية للحياة الاجتماعية والتى عبر منها إلى العشيرة، فالقبيلة، فالمدينة، فالدولة وحتى الجماعة العالمية والتى يرتبط بها الإنسان بشكل أو بآخر .. لم

---

(1) Diderot – philosophie, ce qu'il ne faut pas oublier des grands écrivains des XVIII^e et XIX^e siécles, noté par Henri Guillot, Foucher – Paris, p. 18.

(2) J. Freund – L'essence du politique, Siry, Paris 1966, p. 66, et qu'est ce que la politique, Paris 1965, pp. 37-39.

(3) J.J. Rousseau – du contral social – op. Cit., paris 1977, L.7, ch. IV.

تفلح أبداً أن تسقط من ذاكرته فرديته وذاتيته وحريته اللصيقة به .. من حيث أنه اعتبر أن هذه الأشكال التى اشترك مع غيره فى تكوينها ليست غاية فى حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق مصالحه وإشباع مستلهماته المادية والمعنوية بما يتجاوز مهمتها ومسئوليتها الأولى فى الحفاظ على أمنه واستمرارية وجوده.

فالإنسان أساس المجتمع الذى ما وجد إلا لحفظ أعضائه فى إطار منضبط، والتنظيم السياسى ما وجد هو الآخر إلا لخدمة البشر وسعادتهم. ولم يتخلى هؤلاء عن استقلالهم الطبيعى من أجل العيش تحت تشريعات تخرق طبيعتهم وتنتهك قيم الحرية والمساواة اللصيقة بذاتيتهم التى يجب أن تكون مصونة بواسطة التنظيم الاجتماعى والسلطة السياسية التى يكون هدفها الأول حماية الحرية ولن يتأتى ذلك إلا بتنظيم الدولة وتجزئة السلطة العامة وتقسيم وتوازن للأجهزة القائمة بممارسة إمتيازات السلطة العامة – فالسلطة توقف السلطة ولا يوجد ما هو أكثر خطراً على الحرية إلا السلطة المطلقة التى تجنح دوماً إلى التحكم والتعسف.[1]

فمنذ القدم كان ثمة صراع دفين بين هذا الإنسان الفرد الحريص كل الحرص على حريته .... والمجتمع الذى قبل العيش فى إطاره ملتزماً بقواعده ونظمه ... وهو ما استدعى التفكير للوصول إلى أفضل النظم التى تحقق التوازن الأمثل ما بين حرية الفرد ... وسلطة الجماعة .. على أساس من الحرية والمساواة التى تشكل الدعائم الحقيقية والأساسية لكل مجتمع متمدين .. متحضر .. ديمقراطى وهو ما يتوافق والحقائق الطبيعية الأولية لكل "مجتمع إنسانى" جدير بهذه الصفة المميزة.

---

(1) Montesquieu – philosophes, op. cit., Paris 1968, P.U.F., pp. 30-34.

فى هذا الإطار من الأفكار يمكن القول أن الحرية المتصورة فى المجتمع الديمقراطى ليست الفوضى المنفكة من عقالها ولكنها الحرية المنظمة التى تحفظ للإنسان ذاتيته[1] .. بمعنى أنه يكون له الحق كل الحق فى أن يصدر ما يشاء من قرارات معتمداً على مطلق إرادته ومشيئته شريطة ألا يخرق قواعد السلوك الاجتماعى الذى قبلها مع أقرانه باعتبارها الحد الأدنى والضرورى اللازم لإقامة السلام الاجتماعى فى المجتمع.[2]

---

(1) Alain – politique, op. cit., Paris 1962, P.U.F., p. 9.

- الديمقراطية وفق الفيلسوف Alain سيكون مآلها الفوضى إذا لم توجد بعض الحدود على الحرية التى يتمتع بها كل فرد فى المجتمع – ولذا لا يمكن أن نتصور ديمقراطية بدون تشريعات، وبدون حكومة لضبط حركة الإيقاع فى المجتمع من جانب أفراده. ومثل هذا النمط الذى ينعدم فيه وجود الحكومة لا يتناسب إلا مع عقلاء راشدين، ويتساءل من ثم من ذا الذى يكون عاقلاً ورشيداً؟

ويستطرد فى موضع آخر قائلاً أنه لا يكون مستغرباً البتة أن نعيش ونطالب ونحب السلطة القوية شريطة أن تكون منضبطة عادلة.

- Alain, ibid., p. 226.

(2) وفى هذا السياق يقول Montesquieu أنه من أجل التمتع بالحرية، يجب أن يكون بامكان كل فرد أن يقول ما يفكر فيه، كما وأن من أجل حفظه يجب أن يتمكن كل فرد من التعبير عما يجول بخاطره ويفكر فيه؛ فالمواطن فى هذه الدولة يكون فى إمكانه القول شفاهة وكتابة بمطلق إرادته وبالنسبة لكل الموضوعات التى لا تكون محظورة صراحة قانوناً.

- Montesquieu – L'esprit des lois, cite par Henri Guillot, op. cit., Foucher – Paris, p. 10.

- وبحسب "Montesquieu" فإنه كما فى الديمقراطية الشعب يظهر أكثر قرباً من عمل هذا الذى يريده، فإننا وضعنا الحرية فى هذا النوع من الحكومات، وتم خلط سلطة الشعب مع حرية الشعب (Lois, XI, 2).

- ويكون حقيقياً أن فى الديمقراطية الشعب يبدو قادراً على فعل هذا الذى يرغب فيه، ولكن الحرية السياسية لا تتأسس فى صنع هذا الذى يريده. فى دولة، وهذا يعنى فى مجتمع=

هذا المفهوم الإيجابي للحرية ... يقابله المفهوم السلبي لها ويقصد به الاستقلال وعدم الخضوع .. وعدم التبعية وكلاهما وجهان لعملة واحدة .. ولا يغني إحداهما عن الآخر ... وبمقدار ما يكون للإنسان من ذاتية .. بمقدار ما يكون له من استقلال إزاء الغير .. وبمقدار ما يتحقق من استقلال ... بمقدار ما يحفظ للإنسان الحر عدم الخضوع .. لكائن من كان .. وهو ما ينعكس إيجاباً على قوة إرادته.

حريته الذاتية باعتباره فرد تشكل أيضاً الدعامة الأساسية والضرورية لفكرة حرية – المشاركة في شئون المجتمع التي وجد فيها الإنسان أفضل وسيلة لضمان ذاتيته ... وفي ذات الوقت لتشييد مجتمع ترتكز دعائمه على مبادئ الشرعية القانونية التي تستمد أصولها من الإرادات الحرة لمجموع أعضائه.

المساواة لا تنفك عن تلك الحرية السابق التعرض لها .. ففي كل المجتمعات الإنسانية المتمدينة .. الإنسان يتمتع بكامل حريته بشقيها "حرية ذاتية – حرية مشاركة" و "استقلال كامل" وذلك على قدم المساواة مع غيره من البشر بما يعني عدم العلو أو عدم التمييز من أي من الأفراد في داخل المجتمع بالمقارنة بغيره ... فلا أفضلية لأحد على آخر بسبب العقيدة أو الجنس أو

=حيث توجد تشريعات، الحرية لا يمكن أن تتأسس إلا في القدرة على فعل هذا الذي يجب أن يحقق رغبته، وألا يكون مجبراً على فعل هذا الذي لا يود إنجازه.

يجب إذن أن نضع في الروح ماذا يكون الاستقلال وماذا تكون الحرية. الحرية تكون الحق في عمل هذا الذي تسمح به التشريعات، وإذا استطاع مواطن أن يفعل هذا الذي تحظره تلك التشريعات فلن توجد حرية بسبب أن الآخرين كافة سيكون لهم هذه السلطة ذاتها . (Lois, XI, 3)

- Montesquieu – philosophe, op. cit., Paris 1968, P.U.F., pp. 93-94.

الأصل أو العرق أو الثروة أو النسب والحسب .. فالكل سواسية وخاضعين لنفس القواعد التى تحدد السلوك الاجتماعى لكافة المنتمين لهذا المجتمع.

وهذه المساواة تكفل فى الحقيقة تفتح الحرية وتقوية المجتمع لأنها تقدم لأفراده فرص متساوية – بغير عوائق أو مميزات جانبية تمنح للبعض بغير وجه حق أو سند أو شرع – للنهوض والتقدم وتحمل أعباء ومسئوليات المهام العامة فى كل الهرم السياسى والاجتماعى والقانونى والإدارى فى المجتمع بنفس الحقوق وذات الواجبات وعلى قدم المساواة بغير تميز أو محاباة. فالكفاءة والجدارة هى معيار التفوق والاستحقاق فى مجتمع يبغى أهله الرفعة والرقى.

هذه الدعائم "الحرية – والمساواة" تشكل الأسس التى يرتكز عليها دعائم كل تجمع ديمقراطى ... وهو ما يتوافق والمنطق الطبيعى للحياة الإنسانية .. فالبشر كل البشر ولدوا أحراراً ومتساوين .. ويجب أن يتمتعوا بهذه الحرية وتلك المساواة منذ لحظة الميلاد ... وطوال بقائهم على قيد الحياة ... أما تلك النظم الاستبدادية التى تنكر ذلك فهى تسير ضد منطق الحياة ... ومهما حاولت التستر تحت الشعارات الكاذبة أو الخطب الرنانة .. أو اللافتات البالية .. فلن تسلم من حكم التاريخ ... ومهما طال بقائها فإنها لا محالة سوف تمضى إلى نهايتها المحتومة إلى لحدها غير مأسوف عليها حتى من جانب من كانوا فى نعيمها يرفلون .. وفى ظلها لم يكفوا عن التضرع لها بالدعاء .. والثناء وطول البقاء .. ولم لا .. وقد كانوا المستفيدون من امتيازات السلطة .. وبريقها فهذا هو همهم الأول والأخير دون اعتبار لأى مبادئ أو قيم يستلهمونها .. أو صالح عام يبغون إنجازه لصالح أوطانهم.

بعد الحديث عن حرية الفرد وما يتمتع به من مساواة يبقى ضرورياً الحديث عن سلطة المجتمع فى النظام الديمقراطى.

بادئ ذى بدء يجب الاعتراف بأن الإنسان حال مولده يجد نفسه بين سواعد من هم أكثر قوة منه، أب أو أم أو حاضنة، وهكذا تعلم فى ذات الوقت أن يخشى ويهاب ويحترم ويحب الأقوياء. وقد رسخ ذلك بقوة فى أعماق قلبه مع ما أنطوى عليه من تناقض، حيث أن من الطبيعى أن يبغض ويكره هذا الذى يخاف منه ويخشاه.[1]

ولقد استقر فى وجدان الإنسان الذى انضم إلى أقرانه فى جماعة أنه لا حياة له بدونها بعد أن تخلى عن عزلته منذ العصور السحيقة فى التاريخ، ومنذ تلك اللحظة لم ينفك عن التفكير فى أفضل النظم التى تحقق له مبتغاه فى دنياه.. محاولاً التوفيق بين حريته ومظاهر السلطة التى بات أمرها فى يد من يتولى مقاليد الجماعة اختياراً أم إجباراً. فهو فى سعيه للحفاظ على حريته لا ينكر حاجته لسلطة قوية يعيش فى ظلها تحافظ على بقائه وتنظم حياته وعلاقته بالآخرين شريطة أن تكون منضبطة وعادلة وقادرة على إشباع حاجياته فى مجتمع آمن مستقر. وهذا ما يدعو إلى القول أن هذا المجتمع المتمدين لا يعد من الناحية الفلسفية ألوهية على الأرض وإنما موضوعاً دنيوياً مطروحاً للنقاش على بساط البحث.[2]

ولقد شهدت حياة الفرد كثيراً من مظاهر الصراع الكامن فى النفس البشرية بين الطبع الاجتماعى وغريزة الأنانية، غير أن ظاهرة السلطة التى حين تتراكم فوق حالة الضمير الاجتماعية تجعل من المجتمع الوليد الناشئ فى

---

(1) Alain – politique, P.U.F., Paris 1962, op. cit., p. 226.
(2) Montesquieu – philosophes, par Georges Benrckassa, P.U.F., Paris 1968, op. cit., p. 23.

ضمائر أعضائه مجتمعاً سياسياً بواقع محسوس ذلك بأن هــذه الــسلطة هــى وحدها القادرة على تجسيد الالتقاء القلبى والفكــرى علــى مــستوى الغايــة المشتركة فى وحدة اجتماعية بإرادة ذاتية تعمل من أجل هدف اجتماعى أكثــر دقة ووضوحاً.[1] ولذا نجد أن محاولة التوفيق بين حرية الفرد وسلطة الجماعة أدت إلى التفكير فى تقريب السلطة من متناول الفرد بحيث يصبح هو مستقرها وصاحبها وهو الذى يمارسها بنفسه ويخضع لها طواعية وهــو فــى نهايــة المطاف لا يخضع إلا لنفسه لأنه هو ذاته الذى صاغ القواعد والنظم التى تلتزم بها السلطة حال إنجاز مهامها المنوطة بها بغير عنف أو قسر أو إجبــار وإلا فقدت السلطة مصداقيتها وانفكت عن روابطها مع الحرية المصونة للإنــسان لتغدو مجرد قوة فظة عارية من كل سند شرعى أو غطاء قانونى... وعندئذ لا يكون الفرد ملزماً تجاهها أخلاقياً ولكن يكون مجبراً على الخضوع لها بــالقوة التى لا تتوافق مع الثقة والأمانة والشرف التى يجب أن تــسود فــى تنظــيم الروابط ما بين الفرد والسلطة الشرعية فإذا ما تحقق ذلك افتقد الفــرد الأمــن والأمان ولحق بالمجتمع الذى يعيش فيه بجسده دون روحه كل أسباب التفــسخ والتحلل المفضى لا محالة إلى موارد التهلكة والضياع والفناء وهو ما يجعــل الطريق مهيئاً للفساد والاستبداد وحكم الطغاة.

وهكذا يتضح أن الديمقراطية التى لا يمكن أن يقوم لها قائمة بغير حرية منظمة للفرد[2] وسلطة شرعية قائمة على القبول والاختيار الحــر لأعــضاء

---

(1) د / محمد طه بدوى – تنظير السياسة – سنة ١٩٦٨ – المرجع السابق – ص ٦٣، ص ٨٣-٨٤.

(2) رايموند كارفيلد كيتيل – العلوم السياسية – ترجمة الدكتور / فاضل زكى محمد – مراجعة أحمد ناجى القيس – مكتبة النهضة – بغداد – سنة ١٩٦٠ – ص ١٣٤ – وفى ذات المعنى يشير د / محمد عصفور إلى أنه لا مناص من أن تتكامل الحرية مع=

الجماعة تكون النقيض للديكتاتورية التى تعصف بالحرية وتفتقد الشرعية ولا يكون لها وجود بغير جبروت القوة مهما تخفت تحت أى قناع أو أصباغ مزيفة لن تلبث أن تزول فى وقت الشدائد والمحن ليظل هذا الوجه الكريه والممقوت لطاغية يخشى التواصل مع الشعب رغم مظاهر القوة التى يحيط بها نفسه وأساليب الخداع والمراوغة التى يبرع فى استخدامها للغواية والتضليل.

وإذا كانت الديمقراطية وسيادة الشعب يكونان فى الواقع وجهان لمفهوم واحد[1] فإن الديمقراطية هى التعبير السياسى عن السلطة فى حين أن مبدأ سيادة الشعب هو التعبير القانونى لها ويترتب على هذا المبدأ ثلاث نتائج تتمثل فى المساواة والشورى الشعبية وحكم الأغلبية[2] والسلطة ذاتها التى وجدت بواسطة الإنسان ولصالحه وأنشئت بالقدر الذى يتناسب معه[3] غير ان السيادة التى يكون الشعب هو أصلها ومستقرها لا يكون فى مقدوره أن يمارس كافة مظاهرها الإيجابية التى تعبر عنها من تشريع وقضاء وتنفيذ بمعرفته مباشرة.. وليس ذلك راجعاً فحسب إلى الأعداد الهائلة من الأفراد الذين فى مجموعهم يشكلون كيان الشعب، وإنما أيضاً بسبب أن إنجاز تلك المهام فى حاجة إلى متخصصين أكفاء ذوى دراية ومعرفة فى كل نوع من هذه الفروع التى لا يمكن تركها فى أيدى الجهلة والمفسدين.

=الديمقراطية فكلاهما ضمان للآخر. أنظر مؤلفه بعنوان الحرية فى الفكرين الديمقراطى والاشتراكى – الطبعة الأولى – سنة ١٩٦١ – ص ٣١، ص ٣٤.

(1) Georges Burdeau – Droit constitutionnel et Institutions politiques, Quatorzième édition, Paris 1969, p. 119.

(2) د / فؤاد العطار – المرجع السابق – ص ٣٣٠.

د / إسكندر غطاس – أسس التنظيم السياسى فى الدول الاشتراكية – القاهرة – سنة ١٩٧٢ – ص ١٣.

(3) Georges Burdeau, op. cit., p. 49.

ولا يعنى ذلك إقصاء الشعب عن ممارسة دوره بصفته سيداً إذ يستطيع أن يختار ممثليه فى المجلس التشريعى الذى يعبر – من خلال ما يصدره من تشريعات – عن الإرادة العامة للأمة والذى يملك فى ذات الوقت اختيار الحكومة التى يعهد إليها بالتنفيذ والقضاة الذين يناط بهم تطبيق التشريعات على الوقائع المنجزة.

وإذا كان من خلال الاقتراع العام الذى يجرى بصفة دورية كل عدة سنوات لانتخاب هؤلاء النواب يصبح الشعب سيداً لفترة قصيرة حال إيداع ورقة التصويت فى صندوق الانتخابات. إلا أنه لا يفقد تأثيره على مجريات الأمور ويستطيع من خلال مراقبته لأداء الأجهزة العامة أن يكون عاملاً فعالاً فى توجيهها والتوافق مع اتجاهاته ورغباته بما يحقق مصالحه المشروعة ولا تستطيع تلك الأجهزة تجاهله أو إغفال دوره وإلا حكمت على نفسها بالفناء ومن ثم فإنها فى تسيير دفة الحكم تسعى جاهدة لأن تتطابق السيادة السياسية مع السيادة القانونية.[1] وفى هذا يكمن قوة وحيوية الديمقراطية المرتكزة على حرية الفرد وشرعية السلطة.

فالسلطة إذن فى مجتمع ديمقراطى ... ليست هى القوة الغالبة المنطلقة بغير حدود أو قيود .. ولكنها قوة منظمة مسخرة لخدمة غايات المجتمع وفى حدود ما تفرضه القواعد القانونية التى تتفق عليها الإرادات الحرة لأعضائه. ومن هنا تكون السلطة مشروعه بقبولها من قبل الأفراد المكونين لهذا المجتمع .. ومشاركتهم فى تنظيمها بما يعود بالنفع على الكافة .. بغير أن ينفرد بها فرد أياً كان ... أو جماعة أياً كانت تستأثر بها بغير حق أو سند وتخول لنفسها مهمة الاستيلاء عليها بغير قبول ورضاء صريح من المواطنين الذين ما

---

(1) رايموند كارفيلد كيتيل – المرجع السابق – ص ١٨٠-١٨١.

وجدت هذه السلطة وما ارتبط بها من امتيازات قانونية إلا لخدمتهم ... فلم تكن هذه السلطة غاية فى حد ذاتها بل هى وسيلة من أجل غاية تتمثل فى صالح وسعادة هؤلاء البشر.

هذا الذى أشرنا إليه فى عجالة لم يكن أبداً غائباً عن ذهن الفلاسفة منذ القدم ... الذين حاولوا إيضاح أسس النظام الديمقراطى .. وتعميق مفاهيمه دون أن يخلو الأمر من وجود تناقضات عميقة بين أصحاب النظريات المختلفة الذين وإن استخدموا ذات المصلح ... ونفس الكلمات إلا أن كلاً منها له كان له مدلول يختلف من نظرية لأخرى بحسب الرؤية التى يعنيها كل منهم .. وهذا بالطبع ساهم فى إحداث بلبلة وحيرة .. لدى كل المشتغلين بهذا النوع من العلوم السياسية وانعكس أيضاً على غيرهم الذين وجدوا فى هذا التفاوت فى المفاهيم ما يزيد من الغموض والإبهام الذى يكتنف فكرة الديمقراطية .. ومدلولاتها .. وركائزها.

ويتضح ذلك بوجه خاص ليس فقط فى مجال الديمقراطية السياسية لدى أصحاب الأيدلوجيات الديمقراطية التقليدية .. بل تعدى ذلك إلى المذاهب الاشتراكية التى هاجمت هذا المفهوم الذى يقيم وزناً للمساواة السياسية دون أن يأخذ فى الحسبان المساواة فى شروط الوجود فالحرية لا تكفلها المساواة القانونية .. وحدها ولكن أيضاً المساواة فى الأوضاع المادية أى شروط الوجود الواقعى.

وفى الأسطر التالية سوف نوالى عرض مفصل لهذه الاتجاهات الرئيسية .. لتبيان المفهوم الحقيقى للأسس الديمقراطية ..

أولاً : تحديد أسس الديمقراطية :

بداية يجدر التنويه إلى أن الأيدلوجية الديمقراطية الأصلية تحتفظ بنوعين من المستلهمات الأساسية: الحرية والمساواة وهما نتاج أصيل للفكر الفلسفي منذ وقت بعيد ... ووجدا فى التقاليد الأخلاقية والمعتقدات الدينية ما يدعم دوماً مقوماتهما المؤسسة على التأمل والتفكير المطابق للمنطق والعقل.

١- الحرية :

وفقاً للفكرة المنضبطة والصحيحة للحرية .. كل إنسان يفترض أنه قد استقبل من الطبيعة الأضواء الضرورية واللازمة لمسيرته، ويحمل منذ مولده حق مساوى وغير قابل للسقوط بالتقادم للحياة مستقلاً عن أقرانه، فى كل ما لا يرتبط إلا بذاته، وينظم ما يعنيه وما يدركه بخصوص قدره ومصيره.

أ- تحليل فكرة الحرية :

هكذا تعرف الحرية التى تكون فى آن واحد سلبية وغير محددة: أما **الحرية السلبية**، فإنها تجد صداها فى تعبير استقلال الفرد فى مواجهة الضغوط الخارجية .. واختيار كل إنسان لقدره ومصيره بدون قسر أو إكراه وفقاً لما يتفق مع وعيه وما يمليه ضميره الذى يملك الثواب والعقاب. أما كونها **غير محددة**، فهذا يعنى أنه ما يزال مطروحاً السؤال لمعرفة إلى أى مدى أو حد يتسع ما لا يملكه كل إنسان إلا لذاته شخصياً ولا يتجاوز ما لا يرتبط إلا به نفسه.(1)

(1) Raymond Aron – Essai sur les libertés, pluriel, le livre de poche, Calmann – Lévy, Paris 1976, p. 26.

هذه الحرية ... بالرباط مع الآخرين ... لها أيضاً **محتوى أو مضمون إيجابى**، فهى تكون حرية لأجل أو "freedom to".[1]

يبدو إذن جلياً أن الحرية – استقلال .. التى يمكن أن تعرف ببساطة .. بواسطة غياب القسر والإكراه أياً كان بدنياً أو معنوياً ليس لها إلا معنى سلبى، وهى ذاتها لا تنفصل عن الحرية – ذاتية[2] .. التى تتأسس فى الإمكانيات التى يحوزها كل إنسان لتحديد مسيرته الخاصة فى الحياة التى يختارها.[3]

الأولى تكون دائماً النتيجة، أو المحصلة، أو العلامة، أو الوجه الخارجى للثانية. وهذا ما يدفعنا إلى التأكيد بأنه بدون ذاتية لن يكون هناك استقلال.[4]

ب- الحرية الفردية لا تنفصل عن الحرية السياسية :

ومؤدى ذلك حقيقة أن الحرية الفردية، أياً كان مفهومها السلبى أو الإيجابى، لا يمكن إنجازها فعلياً إلا فى حال توافر الحرية السياسية، وهذا يعنى مشاركة المواطن فى ممارسة السلطة.[5]

---

(1) ibid., p. 26.

(2) Charles Rousseau, l'indépendance de l'Etat dans l'ordre international, dans le Recueil des cours de l »Académie de droit de la Haye, T. 72, 1948, II, p. 221, cité par Dimitri Or Tsiropinas, Aspects des problèmes de la centralisation et de l'autonomie administrative, Mélange Seforiades, Athènes 1961, p. 747, note 26.

(3) André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, op. cit., Paris 1975, p. 352.

(4) Mohamed ISMAIL, Thèse précitée, Paris 1985, Tome I, la théorie générale de la centralisation et de la décentralisation, p. 131.

(5) la liberté – indépendance, celle que Montesquieu auraît appelée sécurité ou absence d'arbitraire, ne s'accomplit authentiquement que dans la liberté proprement politique, c'est-à-dire la participation du citoyen à l'administration des affaires locales et à la gestion de la chose publique. Or Tocqueville tient la liberté politique, celle que le despotisme, même lorsqu'il se réclame de la démocratie, élimine,=

هذه المشاركة تكون حقاً لصيقاً بالكرامة الإنسانية من حيث أنها تخول للمواطن الإمكانية لأداء دور نشط فى الحياة العامة وللتنافس شخصياً لإنجاز النفع العام.[1]

وبناء على ما تقدم يمكن القول أنه فى كل مكان حيث تكون فيه الديمقراطية راسخة مزدهرة، يوصف بهذا الربط الوثيق ما بين الحرية الفردية والحرية الجماعية أو السياسية[2]. إذن فلا يمكن للأولى أن يقوم لها قائمة فى غياب الثانية التى تغدو وهماً وخداعاً طالما أن الحرية الفردية تبقى مصنفة فى مقام الهزل واللغو الأجوف الذى يدعو إلى السخرية والاستهزاء مما يجعلها فاقدة لكل قيمة أو اعتبار: وهذا ما يدعونا إلى التساؤل عن مصير الحرية السياسية بدون الروح الفردية للحرية التى تبعث فى أرجائها الحياة؟ إن مصدر - كل حرية أياً كانت يوجد دائماً فى بعض الكفاءة والمقدرة والأهلية الشخصية ليقضى ويحكم بنفسه: فالقضاء والحكم والرؤية، وليس التحمل والمعاناة والخضوع، هذا يكون لحظة السمو والسيادة والملك. وحسبما قال Alain:

"Juger, et non pas subir, c'est le moment du souverain".

=pour la valeur suprême. Voir : Raymond Aron – op. cit., Paris 1976, p. 26.
Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 657, et pour le même, auteur voir.
Démocratie classique ou Démocratie vivante, R.F.S.P. 1952, No 4, octobre – Décembre, Volume II, p. 656 et p. 657.

(1) R.P. Heckel – L'autorité dans la démocratie, semaine sociale de France, « La société démocratique », Caen 1963, p. 130.
Selon Aristote, « ce qui constitue proprement le citoyen, sa qualité vraiment caractéristique, c'est le droit de suffrage dans les assemblées, et de participation à l'exercice de la puissance publique dans sa patrie », la politique, Paris 1950, op. cit., p. 36.

(2) Marcel Prélot – Personne et société politique – semaine sociales de France, la personne humaine en péril, Clermont – Ferrand 1937, pp. 438-439.

وهذا الذى يفسر بحق وجود الديمقراطيات الحرة.[1]

جـ- كيفية التوفيق ما بين حرية الفرد وسلطة الدولة :

من السهل إذن الإفصاح عن حقيقة أن هذه الأفكار الأخيرة للحرية تكمل بعضها بعضاً. وفى هذا المعنى يمكن القول أن الإنسان لكونه مخلوقاً اجتماعياً، أو بمعنى أكثر دقة، لكونه ملتزماً بالحياة فى مجتمع، فإن ذاتيته الفردية، لكى تكون تامة وكاملة، يجب أن تقترن وتأتلف وتتآلف مع التحديد الحر للجماعة الاجتماعية التى هو جزء منها.[2]

ولكن هما أيضاً متعارضان. وفى هذا السياق يمكن القول أنه إذا ما كانت الحرية الفردية تعتبر تحديد تلقائى ذاتى، ترفض كل أنواع القسر الخارجى: وفى ذات الوقت فإنه إذا ما كانت الحرية السياسية تتوافق وتولى أعضاء الجماعة لكل السلطة السياسية، وتبعاً لذلك، سلطات القسر والإجبار والإرغام، فإنه يمكن أن يوجد، بل وحتماً، فى الواقع ....، تعارض ما بين الحرية الفردية وسلطة الدولة التى هى ذاتها "قد تم التصديق عليها بمعرفة المواطنين".[3]

من أجل حدوث توافق تام بين الحرية الفردية والحرية السياسية، يجب أن يكون هناك مجتمعاً متحداً يتحقق فيه إجماع الآراء.

---

[1] وفى هذا السياق يشير Alain إلى أن السلطة الأكثر حيوية تكون بالضبط تلك التى ترغب فى أن تحظى بقبول ورضى الإنسان الحر، بالضبط التصديق الحر للإنسان الحر. إذن القوة تترك هنا حرابها الفتاكة وترغب فى الإقناع الذى يسحر اللب ويسلب القلب.

- Emile Chantier Alain – Politique, P.U.F., Paris 1962, p. 70.

[2] Jean Lacroix – L'homme démocratique, semaine sociale de France, la société démocratique, Caèn 1963, op. cit., p. 56.

[3] André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, Paris 1975, op. cit., p. 353.

حينئذ وانطلاقاً من هذه الاعتبارات ... يمكن تصور نمطين من الديمقراطية. أولهما يتمثل فى مجتمع بدون إجماع .. أى مجتمع مركب ومتعدد ومن ثم نخلص إلى التراضى والاتفاق .. وأما ثانيهما فإنه يسعى إلى الإجماع وتوافق كل الآراء.[1]

* القبول بمجتمع مركب ... هذا فى حقيقة الأمر ما تقوم عليه الديمقراطية التقليدية، الديمقراطية الحرة .. التى تقبل بالأغلبية والأقلية .. وتسمح بتعدد الأحزاب ... وتعترف بأن ثمة تعارض ما بين سلطة الدولة والحقوق الفردية للمواطنين، وانطلاقاً من ذلك تتأسس الحياة السياسية للديمقراطية الحرة على التراضى والتوافق. ويوجد إذن مشكلة لتصالح الفردية والجماعية، حرية الأفراد وسلطة الدولة.

** بالمقابل .. البحث عن الاتفاق الشامل، وعن الإجماع ... هذا يكون التصور المثالى للنظرية الماركسية. ففى مجتمع يتحقق فيه توافق كل الأفراد على كل شئ. فإن مختلف مستلزمات أمثولة الحرية سوف تتحقق سوياً فى آن واحد. فمن جهة، لن يتابع أى فرد إلا المسيرة التى يقبلها فى الواقع ... ومن جهة أخرى فإن كل قرار جماعى سوف يكون من صنع الجميع. وسوف يوجد، دفعة واحدة، حرية شاملة للأفراد وتوافق شامل للسلطة بواسطة الكافة.[2]

ولكن هذا الفرض لا يعدو أن يكون مجرد وهم وخداع من حيث أن وجود المجتمع أو الدولة يفترض إمكانية وجود شقاق بين النظام الاجتماعى ورغبة رعاياه. وهو ما يفسر لماذا تبحث الديمقراطية الواقعية فى إشباع

---

(1) ibid., p. 353.
(2) ibid., p. 353.

المستلهمات الفردية المتجهة صوب الحرية والحاجة لتملك الجماعة لسلطة تتأسس معتنقة لقاعدة الأغلبية التى تكون مطبقة فى كل مجتمع متعدد.

بالتخلى عن الإجماع فى تكوين الإرادة العامة، والاكتفاء بالأغلبية فى إصدار القرارات ... فإن الشقاق ما بين رغبة الفرد وإرادته، نقطة الانطلاق لمطلب الحرية، والنظام العام للدولة، الذى ينتصب فى مواجهته كإرادة غريبة، لا يقل إلا بوجه تقريبى كحد أقصى.

وبما أن التوافق بين رغبة الفرد وإرادته ورغبة الدولة وإرادتها يكون مستحيلاً إنجازه، فإن الإنسان، حتى فى دولة ديمقراطية يكون عرضة للخضوع لإرادة غريبة أو خفية، ولنظام صالح موضوعياً.

انطلاقاً من هذا المفهوم يكون من قبل التزييف الاستمرار، تحت سيطرة قانون الأغلبية، فى الحديث عن الذاتية واعتبار كل فرد لا يخضع إلا لإرادته الخاصة.

هكذا فإن حرية الفرد التى تبدو فى التحليل الأخير غير قابلة للإنجاز ... تتقهقر رويداً رويداً إلى الصفوف الخلفية، متراجعة إلى الوراء بواسطة الحرية الجماعية أو حرية الجماعة ككل ... التى تعقبها متصدرة الصف الأول.

ليس أكثر من أى نظام سياسى آخر .. فإن الديمقراطية لا يمكنها تحاشى إمكانية خضوع الإنسان لقيادة وحكم أقرانه، ولكن الضمير السياسى يحتج ضد هذه الهيمنة.

***** هذا النزاع يمكن حله بطريق التحول والنقل: فبناء إرادة جماعية تخيلية وشخصية جماعية تقريباً تصورية مميزة عن الإرادات والأشخاص الفردية ... يمكن أن تقدم فاعل للسلطة السياسية: وهذا يكون من – الشخصية**

المجهولة "الدولة" - وليس الفرد من لحم وعظم - تنبثق السلطة العليا "L'imperium".[1]

تشخيص الدولة يكون قناعاً يخفى واقعة عدم إمكانية تحمل الحساسية الديمقراطية وسيطرة الإنسان على أخيه الإنسان.

ولا يوجد أدنى شك فى أن هذا الشق الأساسى لنظرية القانون العام المعاصر له جذوره أيضاً فى الأيدلوجية الديمقراطية محل السؤال.

ولكن إذا أبعدنا فكرة أن الأفراد يكونوا تحت هيمنة أقرانهم، فإنه يمكن التساؤل لماذا منذ الآن فصاعداً نرفض الاعتراف بأن الفرد الذى يجب أن يخضع لنظام الدولة لا يكون حراً؟

فاعل الحرية سوف يتغير فى ذات الوقت كما تغير فاعل السلطة.

ويمكن التأكيد من هذه الناحية أن الفرد الذى أنشأ نظام الدولة بالالتحاق والانضمام العضوى مع الأفراد الآخرين يكون "حراً" بكل دقة باعتبار أنه مشارك فى روابط هذا الاقتران مدركاً لأبعاده ... وبواسطة ذلك فقط.[2]

**** وإذا ما كانت فكرة "Jean - Jackes Rousseau" التى تتمثل فى القول أن الفاعل قد تنازل عن ملكيته للحرية بالكامل من أجل التحصل على صفة مواطن تكون لها طابع مميز .. فإن هذا مرجعه بدقة إلى أن هذا التمييز ما بين فاعل ومواطن يشير إلى التغيير الشامل والكلى لزاوية الرؤية الاجتماعية .. والتحول الكامل لوضع المشكلة.

---

(1) Hans Kelsen, op. cit., Paris 1926, p. 10.
(2) ibid., p. 11.

الفاعل .. هذا يكون الفرد المنعزل للنظرية الفردية للمجتمع، أما المواطن فإنه يكون، على العكس من ذلك، عضواً غير مستقل... وببساطة عنصراً من كل عضوى، من كيان جماعى، الذى له طابع سامى ميتافيزيقى وذلك من وجهة نظر فردية كاملة لتقدير الأمور المؤسسة على فكرة الحرية.(1)

***** تغيير الديكور يكون إذن كاملاً .. وفى العمق لا يكون أكثر انضباطاً أو أقل فى الأهمية..ألا يكون مؤكداً أن كل مواطن فردياً يكون حراً. فإذا ما كان المواطنين لا يكونوا أحراراً إلا فى مجموعهم، فى الدولة، فإنه يكون منطقياً – وهذا ما أخذه فى الحسبان عدد من المؤلفين – أن هذا يكون شخص الدولة الذى يكون حراً وليس كل مواطن. وهو ما يفصح عنه أيضاً بالصياغة القائلة أن:

"وحده الذى يكو حراً هو مواطن الدولة الحرة"

"Seul est libre le citoyen d'un Etat libre"

حرية الفرد تحل محلها – كمطلب أساسى – السيادة للشعب، أو هذا الذى كله واحداً، حرية الدولة. وكلمة السر لا تكون الفرد الحر ولكن الدولة الحرة. ذلك يكون التعديل الأخير فى معنى فكرة الحرية.(2)

٢- المساواة:

وفى كل الفروض، يجب الإقرار أن مبدأ الحرية يكون غير منفصل عن مبدأ المساواة.(3) ويلزم الاشارة فى هذا الصدد إلى أن بين الحرية والمساواة

---

(1) ibid., p. 11.
(2) ibid., p. 12.
(3) Il faut montrer qu'entre la liberté et l'égalité il n'y a pas à choisir, qu'elles ne sont pas opposées mais complémentaires, qu'elles ont en définitive même origine, puisqu'elles dérivent l'une et l'autre=

لا يوجد إختيار، وهما ليسا متعارضين ولكن يكمل إحداهما الآخر وهما لهما بالقطع نفس الأصل، من حيث أنهما يشتقان كلاهما من فلسفة أخلاقية. Waldeck - Rousseau وأنه ألم يصح يوما فى المجلس أن حكم الشعب لن يتأسس إلا من اليوم الذى يسود فيه العقل والعدل؟ لا يبقى إذن أقل من القول، أن الحرية تميل أكثر ناحية الفردية بينما المساواة تتجه ناحية العالمية لذا الديمقراطية لا تكون اختيار لصالح إحداهما ولكن كلاهما معاً ، فالكفاح ضد الرق والذل والعبودية يكون لصالح ومنفعة الجميع. كل البشر يكونوا بالمثل مدعوين لأن يكونوا أحراراً ... ومتساويين. وقد تمثل ذلك فى النتيجة الضرورية لمبادئ عام ١٧٨٩ التى أعلنت أن البشر ولدوا وبقوا أحراراً متساويين فى القانون".[1]

أ- الديمقراطية تتأسس على الحرية والمساواة :

وفى هذا المقام يلزم القول أن من يعرف الديمقراطية بواسطة المساواة فى الحقوق، والتكاليف فإنه يعرفها بطريقة سيئة، حيث من المتصور أن الملكية يمكن أن تكفل هذه المساواة بين المواطنين، ويمكن أيضاً تصور طاغية

=d'une éthique personnaliste –Waldeck – Rousseau lui – même ne s'écriant - il pas un jour à la chambre que le gouvernement due peuple ne serait fondé que le jour où il serait le règne de la raison et de la justice ? Il n'en reste pas moins que la liberté penche davantage vers l'individualisme et l'égalité vers l'universalisme. Or la démocratie n'est pas une option en faveur de l'un ou de l'autre, mais leur synthèse.

- Jean Lacroix – l'homme démocratique, op. cit., Caen 1963, p. 62.

(1) François Monconduit – le pouvoir, liberté et égalité dans la pensée d'Alexis de Tocqueville, Melanges Georges Burdeau, L.G.D.J., Paris 1977, p. 317, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gélard, op. cit., Paris 1975, p. 355.

شديد البأس، يحافظ على المساواة فى الحقوق والتكاليف بالنسبة للجميع، والتكاليف تكون ذات عبء ثقيل بالنسبة للكافة، والحقوق تضيق بشدة.

وعلى سبيل المثال يتساءل Alain إذا كانت حرية التفكير لم يكن لها وجود بالنسبة لأى شخص، أليس هذا نوعاً من المساواة.[1]

الإجابة تكون بالقطع بالنفى لأن الديمقراطية فى جوهرها تقوم على الحرية والمساواة معاً، ولا يمكن التضحية بإحداهما أو الاستغناء عن أيهما ثم نتشدق كذباً بأننا نتمسك بأهداب الديمقراطية التى هى بريئة من هذا العبث.

ب- المساواة تعطى فى آن واحد المذاق والروح للحرية :

المساواة التى تكون الدعامة الرئيسية فى تعريف الديمقراطية، تعطى فى آن واحد المذاق والروح للحرية. وهى تعطى فى الواقع للبشر الاعتياد على تمتعهم بالذاتية فيما بينهم، وبعدم الزهو والفخر إلا بإرادتهم الخاصة. وعملياً فإن الاستقلال فى روابطهم الخاصة يقودهم إلى التحرز والارتياب فى كل سلطة، بما فى ذلك سلطة الحكومة، وإلى تنمية مذاقهم للحرية السياسية.[2]

جـ- الحرية السياسية تستوجب مشاركة كل إنسان على قدر المساواة فى تكوين الإرادة العامة :

ولكن تأسيس الحرية السياسية، يقتضى أن يشارك كل إنسان بطريقة متساوية فى تكوين الإرادة العامة، وهذا يعنى أنه لا يمكن لأى شخص أياً كان أن يفرض هيمنته على الآخرين. وكل إنسان يكون حينئذ فى آن واحد حر ومساوى للآخرين فى هذه الحرية. ذلك الوضع يكون، غير مستحيل، ولكن على الأقل فى المستقبل، بالقدر الذى يتطلبه اختفاء الفصل ما بين الحكام

---

(1) Emile Chartier Alain – politique, P.U.F., Paris 1962, p. 9.
(2) François Mon conduit, op. cit., Paris 1977, p. 318.

والمحكومين. نظام مثالى "Utopie"، ضرورى من أجل السماح للمجتمع الديمقراطى الدنو من الكمال ومثله الأعلى، ولكن يبقى دائماً صعب المنال، إذا لم ندرك مقدماً المخاطر التى تثقل كاهل الحرية من جراء المساواة.(1)

هذا يفسر بالفعل أن المساواة تكون تبسيط يقتضى توحيد الأفكار ... والبشر ... والنظم. باسم رفض كل ميزة تتجه إلى طمس كل الفوارق وجعل كل المواطنين جميعاً متشابهين. لكن .. هذه تكون هنا فكرة مكررة ومعادة بمعرفة دى توكيفيل "De Tocqueville" خلال كل مصنفة. وبمقدار ما يصبح البشر أكثر تشابهاً وتماثلاً .. بمقدار ما يصبحون أكثر ضعفاً حتى يصلون إلى حد التلاشى تقريباً فى الكتلة الاجتماعية. ويبدو المجتمع فى مجموعه أكثر قوة وأكثر قدرة وفعالية فى مواجهتهم. وهذا الفارق فى الحالة لا شك أنه سوف يقود إلى لا مساواة فى الوضع: فالفرد الضعيف لا يعطى إلا حقوقاً محدودة وقدرات مصغرة من أجل المشاركة فى الحياة العامة. صالح المجتمع بالعكس سوف يكون دائماً محتفظاً بعلوه وقدرته التى تعطيه بالطبع الاستعداد فى أن يأخذ على عاتقه مصير كل منهم.(2)

د- وحدها المساواة فى الحقوق السياسية تدخل فى فكرة الديمقراطية :

وفى هذا الصدد يلزم الإشارة إلى أن وحدها المساواة الشكلية فى الحرية، المساواة فى الحقوق السياسية، تدخل فى فكرة الديمقراطية. الدليل الأكثر وضوحاً لذلك يتمثل فى القول أن المساواة المادية والاقتصادية يمكن أن تكون منجزة بالمثل وربما أفضل فى نظام ديكتاتورى أو أتوقراطى عما فى نظام ديمقراطى.(3)

---

(1) ibid., p. 321.
(2) ibid., p. 327.
(3) Hans Kelsen, op. cit., Paris 1926, pp. 104-105. =

هـ- النظرية الليبرالية التقليدية ترتبط بالمساواة القانونية :

فى الواقع يلزم الاعتراف بأن النظرية الليبرالية للديمقراطية، لا تنكر المساواة، ولكن هى ترتبط بالذات بالمساواة القانونية. بالنسبة لليبراليين، المساواة الديمقراطية لا تكون فى الأساس والعمق إلا نوعاً من الحرية الإضافية، تسمح -إذا ما استخدمت جيداً- الحصول، ليس المشابهة والتماثل الواقعى بين الأفراد، ولكن على الأقل بعض المساواة فى الأوضاع.(1)

و- المساواة الديمقراطية لا تكون واقع ولكن قانون:

بسبب كونها أكثر حساسية كلية لعدم المساواة الطبيعية، فإن الديمقراطية تطالب المجتمع بأن يتدارك ذلك وأن يؤسس المساواة فى الفرص. وهكذا فإن الديمقراطية يمكن أن تعرف بأنها تلغى منذ البداية كل ما يعوق انطلاق تلك المساواة فى الفرص التى تشكل بالنسبة لكل إنسان حق. وعليه فهى تفترض إذن، فى خارج نفس عدم المساواة التى يقال أنها طبيعية، المساواة فى الطبيعة، بمعنى المساواة فى الأصل والجوهر. والحقيقة المستمدة من الخبرة والتجربة لا تبرهن على ذلك. وربما يلزم القول: بالعكس. وهناك اعتقاد راسخ أن عبارة: كائن ديمقراطى، تعنى القبول بأن – فى خارج كل الفوارق فى الأصول، أو

=- النظم التى تضفى على نفسها صفة ديمقراطية اشتراكية أو ديمقراطية العمل والتى تنتسب بطريقة أو بأخرى للنظرية الماركسية التى تنتقد الديمقراطية التقليدية الليبرالية ولا تعنى كثيراً بالديمقراطية السياسية تبدو خطرة. ولا يوجد إلا وسيلتين لحكم البشر حسبما أعلن Rudyard Kipling:

"Casser les têtes ou les compter"

"كسر الرؤوس أو أخذها فى الحسبان". وهذا الذى يؤدى إلى القول بطريقة مبسطة أنه يجب الاختيار بين الديمقراطية والديكتاتورية.

(1) André Hauriou, Jean Giequel et Patrice Gilard, op. cit., Paris 1975, p. 357.

فى الثقافة، أو فى المهن، أو فى الجنس، أو السن - كل البشر يشاركون على قدم المساواة فى الإنسانية، أو بالأحرى فى الطبيعة الإنسانية.

الديمقراطية لا تكون إذن إنكار لعدم المساواة فى الواقع، ولكن وجه أو طريقة لتنظيمها الذى لا يمس بسوء المساواة فى الطبيعة، أيضاً لن توجد ديمقراطية إلا عندما الشعب يكون بالفعل مشاركاً فى صنع تاريخه بطبيعته فاعلاً وليس مفعولاً به أو محكوماً عليه، ولن يتأتى ذلك إلا عندما الرعية يصبح مواطناً.

النظام الديمقراطى هو ذلك الذى يغرس الثقة فى الإنسان، وهو الذى لا يسعى إلى إخضاعه لقبول ما لا يتوافق مع عقليته وذكائه بطريق العنف والقسر أو الخديعة والمكر، ولكنه يجعل من الدولة مستودعاً أميناً لوعى الكافة: هذا يكون السعى الجدى الحثيث من أجل ضم كل فرد إلى الحياة العامة، بغية الاعتراف بعظمة وسمو وقيمة الحجم السياسى لكل إنسان. وهو يطمح إلى إيقاظ وتهذيب ما يطلق عليه "الوعى أو الضمير الذاتى التاريخى". وذلك بتحول الحتمية السياسية إلى حرية، القدر إلى مقدر مكتوب والنصيب إلى قضاء وقدر، أو على الأقل إلى شرط جزئى لهذا القدر. وذلك على الدوام بسبب أنه يكون الأسلوب القائم على تآلف الشخصية الفردية والهيئة الاجتماعية. [1]

"la synthèse de la personnalisation et de la socialisation".

ومع ذلك كم يكون مؤسفاً إثبات أن هذه المبادئ الأساسية للديمقراطية قد شوهت بمعرفة النظم التسلطية حيث الكرامة الإنسانية تصبح مهزلة تدعو للسخرية، والمساواة بين الأفراد لا تكون إلا خرافة، والشعوب تتحول إلى

---

(1) Jean Lacroix – op. cit., Caen 1963, p. 57.

قطيع فاقد لروح المسئولية ولمعنى الصالح العام ولمذاق الأخلاق المدنية المتحضرة. وجود الدساتير وتشييد النظم والمؤسسات الأكثر إتقاناً، على غرار الدول الديمقراطية المتمدينة لا تشكل إلا أقنعة مكرسة للتغطية ولإخفاء الهيمنة المطلقة للطاغى المستبد الذى ترتكز سلطته دائماً على سوط الحراس ونباح الكلاب.

ضد كل هذه المساوئ وتلك العيوب، كان هناك كفاح عنيد مستميت قاده كل هؤلاء الذين يعتقدون فى فضيلة الديمقراطية. الشعوب العريقة فى تمدينها وتحضرها لم تتوقف أبداً عن الصراع من أجل تأسيس وتشييد الحرية والمساواة فى مجتمعاتهم. وفى بحور من الدم خاضوا كفاحاً مستميتاً ضد الطغاة حتى فازوا بأكاليل الحرية التى انتزعوها عنوة من أعداء الإندسانية.

ويندرج فى مقام اللهو والعبث الظن بأن القوى الأجنبية يمكن أن تفرض الديمقراطية عنوة واقتداراً على السلطة القائمة، ذلك أنه لا مصلحة لها البتة فى تغيير نظام أياً كانت صفته طالما يحقق لها مصالحها وأهدافها وإذا ما سمعنا من آن لآخر انتقادات وتلميحات وضغوط بشأن هذه القضية وضرورة تطبيقها بل وتشجيع بعض المنشقين فى الداخل والخارج للتشدق بها والإلحاح فى إنجازها فليس هذا كله ينصب فى إطار النوايا الحسنة بل إنه يشكل أحد أوراق الضغط المستخدمة للابتزاز السياسى على المسرح الدولى لإنجاز أهداف وغايات ومرامى للقائلين بها. ومن هنا يجب أن يكون واضحاً أن الديمقراطية محصلة سياسية وقانونية لتطور اقتصادى واجتماعى تعتمد فى إنجازها على عقل وسواعد المعتقدين بها. [1]

---

[1] د / رفعت السعيد – منظمات المجتمع المدنى .. الإيجابى والسلبى "٢-٣"، الأهرام ٢٠٠٨/٤/٢٦، ص ١٠.

وبإيجاز يمكن القول أن الديمقراطية لا تندرج ضمن السلع المستوردة القابلة للاستخدام المباشر بغير شروط ولا يمكن أن تفرض عنوة من الخارج .. ولن تتحقق إذا ما أعتبرت منحة بيد الحاكم دون جهد وكفاح ممن قبلوا دور الرعية دون المواطن الواعى المستنير.

إن الديمقراطية .. حق للشعوب الكريمة والمتحضرة .. لا يمكن التحصل عليه طواعية وبغير مقابل .. وليس مجرد أمنية تداعب عيون الكسالى والغافلين ، ومن يستقرأ وقائع التاريخ يتحقق من ان الديمقراطية لم تتحقق طواعية بل عنوة إعتماداً على سواعد الرجال الأحرار الذين بذلوا النفس والنفيس فى سبيل تحرر أوطانهم من الطغاة والمفسدين.

ثانياً : النظريات الديمقراطية :

فى خلال كل العصور والأزمنة، الكفاح والصراع من أجل الديمقراطية كان متنامياً ومتطوراً تحت دفع النظريات التى أفصح عنها الفلاسفة السياسيين، هؤلاء الذين يعود إليهم الفضل فى تقديم النظريات الديمقراطية فى شكل أكثر تجانساً وأكثر انسجاماً.[1]

١- نظرية Thucydide

إذا ما بدأنا بالفيلسوف الإغريقى Thucydide، فإننا نجد أنه قد شدد على ثلاث مبادئ تشكل فحوى الديمقراطية الأثينية وهى ذاتها جوهر كل مجتمع ديمقراطى.

---

[1] هذا مع ملاحظة أن الإغريق القدامى قد أدانوا هذا النظام الديمقراطى باعتباره حكم الطبقة الدنيا، ولم ينشغلوا ببحث أصل السلطة السياسية وشرعيتها وذلك على الرغم من أنه يعود إليهم الفضل فى صياغة كلمة الديمقراطية وتطوير معانيها وبيان الأسس التى ترتكز عليها مقوماتها.

- Léon Duguit – Etudes de droit public – Tome I, l'Etat, le droit objectif et la loi positive, Paris 1901, op. cit., p. 572.

١- المبدأ الأول "L'isonomie" ويعنى المساواة أمام القانون. أية ميزة أو امتياز أو تميز أياً كان مصدره يكون مستبعداً تماماً. كل المواطنين يجب أن يستفيدوا بالقانون وأن يتحملوا أعبائه وتكاليفه فى نفس الأوضاع وبذات الشروط.

٢- المبدأ الثانى .. "L'isotimie" ويتأسس فى إمكانية كل مواطن وقدرته بمقتضى ثقة مواطنيه على أن يتولى مختلف المهام والأعباء العامة، وهذه الثقة تظهر ضمناً عندما يختار بالقرعة أو صراحة بطريق الانتخاب.

٣- المبدأ الثالث "L'isegorie " .. وهذا يعنى الحق ذاته المكفول لكل المواطنين باستخدام "L'agora " والتى يقصد بها الساحة العامة أو المنبر العام.

ولصلاحية هذا المبدأ الأخير ... يجب السماح لكل مواطن بالتعبير عن رأيه والاستماع لآراء الآخرين ... وهذا ما يسمح باختيار أفضل القوانين وأفضل الحكام.

وفى الحقيقة .. هذه المبادئ الأساسية لكل نظام ديمقراطى لم تكن مطبقة فى أثينا "Athène" إلا بالنسبة للرجال الأحرار[1] الذين لم يتجاوز عددهم نسبة ١٠% من مجموع سكان تلك المدينة الإغريقية القديمة (٤٠٠٠٠ نسمة)، وذلك

---

(1) ويجب الإشارة إلى حقيقة أن "مساواة الرجال الأحرار تكفل لهم الحرية. فالفرد يخضع للقوانين التى صنعها مع مواطنيه، ومن ثم فهو يشعر بأنه سيد قراره".

- "وأساس الديمقراطية تكون الحرية التى هى روحها وسبب وجودها، والمبادئ الثلاثة الأساسية تسمح لكل مواطن بتحديد حدود حريته".

- Orhan Aldikacti – les partis politiques dans les démocraties modernes, en particulier en France et en Grande – Bretagne, université de Lausanne 1955, pp. 20-29.

يعنى أن ٩٠% من السكان (٣٠٠٠٠ نسمة) كانوا مستبعدين تماماً من كل مشاركة سياسية. وذلك يعود فى الواقع إلى أنهم كانوا فى وضع الرق والعبودية أو كانوا أجانب بخلاف الأطفال والنساء وهذا ما يدفعنا إلى القول أن الديمقراطية الأثينية تكون ديمقراطية بالنسبة للرجال الأحرار، وديكتاتورية بالنسبة للعبيد.[1]

٢- نظرية Spinoza

بعد عدة قرون ولت ومضت يأتى الفيلسوف الهولندى " Baruch Spinoza" الذى اعتبره جانب هام من المؤلفين .. أول من وضع نظرية علمية للديمقراطية الحديثة واستطاع أن يلقى الضوء الكامل على مبادئها الأساسية بتأكيد السيادة الشعبية والحرية التى تتضمنها.

هذا ومن الجدير بالملاحظة فى هذا المقام الإشارة إلى أن "Spinoza" قد قبل أن المجتمع يتشكل بمقتضى "اتفاق" وهو ما يجعله يبدو قريب الشبه بالفيلسوف الفرنسى "J.J. Rousseau" – عندما أكد أنه من أجل الحياة فى مجتمع، وبأفضل ما يمكن، يجب وبالضرورة السعى إلى الاتحاد فيما بينهم لتشكيل كيان موحد، وبهذه الوسيلة اختصت الجماعة بالحق الطبيعى لكل فرد على كل الأمور.[2] ومع ذلك فإن الفارق بينها يكون كبيراً من حيث أن هذا الحق الطبيعى الذى عرفه المؤلف فى "مطوله الدينى – السياسى" لا ينطمس بأى طريقة كانت أمام النظام الاجتماعى[3]. ليس فقط هو يحى، ولكن يبقى

(1) Henri Weber – Représentation et révolution, Réponses à six questions, pouvoir No 7, Paris 1978, p. 34, Marcel prelot – Institutions politiques et droit censtittionnel, paris 1972, Dallaz, p. 9.

(2) Baruch Spinoza – Traité théologique – politique, Chap. XVI.

(3) Car le droit naturel, [tel qu'il l'a défini dans le Traité politique en disant que « la puissance par laquelle existent et agissent les êtres de la nature est par essence la puissance même de Dieu …, Il s'ensuit= =que chaque être de la nature a autant de droit, de par la nature, qu'il

مباشرة، بدون وساطة العقد الاجتماعى والنظم التى تسيل منه، القاعدة والمختص أصالة بالأعمال الإنسانية. وهو ما يسمح بفهم طبيعة السلطة التى تحوزها الدولة والالتزام بالخضوع كنتيجة لذلك بالنسبة للمواطنين.

ووفقاً لنفس المؤلف، الديمقراطية تكون النظام "الأكثر تطابقاً مع الطبيعة"، "الأقل ابتعاداً عن الحرية التى تعترف بها الطبيعة لكل فرد". فى هذه الحالة، فى الواقع، لا أحد على وجه الإطلاق يحول حقه الطبيعى إلى آخر. وبهذه الكيفية لا يملك من ثم أكثر من أن يكون استشارياً، فهو يحول حقه الطبيعى إلى الأغلبية فى المجتمع الذى هو نفسه جزء منه، وفى هذه الحالة يبقى الجميع متساويين كما كانوا من قبل فى حالة الطبيعة.[1]

هذا وعلى الرغم من كونها نظرية مستقبلية خيالية وتجريدية كلية، إلا أن ما يبدو من هذه النظرية من برهان وبيان لا يجب اعتباره بمثابة خطوة أولى أو بذرة للنظريات اللاحقة التى طورت بمعرفة J.J. Rousseau، بسبب ما بينهما من تباين فىالأفكار. ذلك أن "Spinoza" لا يساند إلا ما يعطى للكل، ولا نعطى لشخص، الذى يوجد أيضاً حراً مثلما سبق فى الماضى: هذا التأكيد، ولو أنه محل نقاش، فيما يتعلق بالذات بـــ "Rousseau". الذى يكتفى بإثبات أن التحول الذى جرى إعداده لصالح الجماعة الذى يكون الفرد جزءاً منها والتى تقرر بالأغلبية ما تراه مناسباً دون تضحية جسيمة. بالحرية الفردية إنما يتوافق مع النظام الاجتماعى. فإذا ما تجردنا من حالة الطبيعة السابقة إلى المجتمع. والتحول إلى القانون، فإن الحجة تظل لها قيمتها فضلاً عن ذلك. ومع

---

a de puissance pour exister et pour agir … et par conséquent le droit naturel de toute la nature et par conséquent de chaque individu, s'étend jusqu' où s'étend sa puissance. »] ne s'effacé en aucune. (Traité théologique – politique, Chap. II, III et IV.

(1) ibid, Chap. XVI.

قوات الإجماع، الذى يحترم بالكامل حق تقرير المصير الذاتى الفردى بضمان النظام الاجتماعى، ولكنه لا يكون منتظراً أو متوقعاً حدوثه فى التطبيق العملى، فإن قانون الأغلبية يجد ما يبرره ويسوغ قبوله كإجراء لتسيير الأمور واتخاذ القرار الذى يقترب أكثر، والذى، بناء عليه، يقلل ويصغر إلى الحد الأدنى الإيذاءات التى يمكن أن تلحق بالحرية لكل مواطن.

يبقى الإشارة إلى أن بالنسبة لهذا المؤلف "Spinoza"، تعتبر الحرية والمساواة موضوعان على قدم المساواة فى ذات الإطار ولا ينفكان عن بعضهما فى النظرية الديمقراطية. ويجب فى الواقع افتراض أن الإرادات تكون متساوية من أجل أن يبت العدد بينهم. فإذا ما وجدت أفضلية أو سمو فى الأساس فإن ناتج الحاصل القائم على عناصر ذات قيمة غير متشابهة لن يكون له نتيجة قاطعة. ومبدأ المساواة الذى نحن بصدده لا يشكل فضلاً عن ذلك مطلب مجانى حيث لا يمكن تأسيس أى علو أو أفضلية أو سمو ذاتية أصلية لإرادة إنسانية على أخرى. أحد المبررات الأساسية للنظرية الديمقراطية يأتى من أنها وحدها تتوافق مع هذه المساواة، فى حين أن كل نظام سياسى آخر يخص بعض الإرادات بعلو غير واضح، يتأسس على معتقدات خفية، أو يطرح براهين عقلية بدون قوة إثبات مؤكدة.(1)

٣- نظرية Rousseau

فى العقد الاجتماعى لـ "Jean-Jacques Rousseau"(2)، الحرية والمساواة اللتان ترتكز عليهما نظريته الديمقراطية اكتسبتا أهمية فائقة فى مؤلفه المعروف بعنوان "العقد الاجتماعى" "Du Contrat Social"(1).

---

(1) Orhan Aldikacti – Thèse précitée, université de Lausanne 1955, pp. 24-25.

(2) Jean – Jacques Rousseau – Du Contrat Social – procédé de la démocratie selon Rousseau, par J. P. Siméon, Editions du Seuil, points politiques, Paris 1977.

وهكذا يمكن أن نلاحظ أولاً أن الحرية الفردية، كمبدأ وكغاية للتفكير السياسى، تتأكد فى الأسطر الأولى لهذا المؤلف الخالد التى أعلنت أن الإنسان حراً بطبيعته. فإذا ما تخلى عن حريته تخلى عن صفته كإنسان وعن حقوقه الإنسانية بل وعن واجباته ذاتها، فهذا التخلى يكون متناقضاً مع طبيعة الإنسان وهذا يكون نزع كل أخلاق عن أفعاله وبنفس القدر نزع كل حرية عن إرادته .[L. I, Ch. IV]

بعد أن أشار إلى أن الإنسان قد ولد حراً (L. I, Ch. I)، Rousseau أكد من جديد أن كل البشر قد ولدوا أحراراً ومتساويين. (L. I, Ch. II)

العقد الاجتماعى الذى عرضه Rousseau أسس بين المواطنين الأحرار تلك المساواة التى تربط الكل بذات الشروط وتقضى أن يتمتع الكل بنفس الحقوق. (L. II, Ch. IV) هذا العقد الاجتماعى أو الاتفاق الأصلى، الذى يقتضى بطبيعته أن يكون مقبولاً بإجماع المتعاقدين. (L. IV, Ch. II) ومن ثم يبدو ماثلاً كوسيلة قانونية ضرورية من أجل إجراء التحول الشرعى للإنسان إلى مواطن، من أجل أن تستبدل المساواة والحرية الطبيعية، وبصفة موازية،

---

(1) ومن الجدير بالذكر فى هذا المقام أن الديمقراطية عند "Rousseau" قبل أن تكون شكل من أشكال الحكومات هى فى المقام الأول نظام للروابط القانونية الصالح للتطبيق فى كل طبقات النظام القانونى من منطلق الحرية والمساواة اللتان تشكلان الأساس لكل نظام شرعى. وفى الصرح السياسى الذى شيده المؤلف نجد أنه قد شدد دائماً على هذه العناصر الجوهرية ولم يتصور أبداً فصل الحرية عن المساواة من حيث أن كلاهما مرتبط ارتباطاً قوياً بالآخر.

- Voir René Capitant – Démocratie et participation, centre Panthéon, polycopie, Paris 1970, p. 1.
- Voir aussi, André de Lacharriere – Etudes sur la théorie démocratique, Bibliothèque Politique et Economique, Payot, Paris 1963, p. 51 et suiv.

يحل محلها مساواة وحرية "اتفاقية" أو "مدنية"، التى فى الحقيقة تكون أكثر سمواً (L. I, Ch. VI et Ch. IX) وتتحدث هنا إذن عن "تجديد" ولكن هذا لا يكون ربما قولاً كافياً.

المساواة – شرط العقد أن يكون (التنازل الشامل) متساوياً بالنسبة للجميع (L.I, Ch.VI). كل فرد يكتسب على الكل الآخر بالضبط نفس الحق الذى يذعن له ويسلم به على نفسه. كل المواطنين "يرتبطون بذات الشروط ويتمتعون بنفس الحقوق (L. II, Ch. IV) السيد لا يمكنه أبداً أن يلقى على عاتق أحد الرعايا sujet بأعباء أكثر من غيره (L. II, Ch. IV). وفى روح هذه المساواة على الدولة أن تبذل أقصى جهدها لتحاشى الفقر المدقع الذى يحيق بالمواطنين أو الغنى الفاحش: ذلك أن كلاهما يسهل عملية الاتجار بالحرية العامة.

"بحيث أن أياً من المواطنين لا يكون له من الثراء الفاحش ما يمكنه من شراء غيره، أو آخر يجبره فقره المدقع على بيع نفسه" (L. II, Ch. XI). هذه المساواة المدنية التى تنأى بنفسها بعيداً عن تدمير المساواة الطبيعية، تصل بالعكس إلى تكملتها وإتقانها وتهذيبها أخلاقياً. فالطبيعة بإمكانها أن تصنع بعض اللا مساواة الجسدية: فى حين أن المجتمع عليه أن يستبدل ذلك بمساواة أخلاقية مهذبة وشرعية، وهكذا فإن البشر الذين تتفاوت قدراتهم الجسدية يمكن أن يكونوا غير متساويين فى القوة أو فى النبوغ والعبقرية، ولكن يصبحون جميعاً متساويين بواسطة الاتفاق والقانون. (L. I, Ch. IX)

الحرية التى يتمتع بها كل فرد وكذلك الكافة فى المجتمع .. لا يستأثر بها شخص على وجه الخصوص (L. I, Ch. VI). كل فرد يكون خاضعاً للإرادة العامة التى يشارك فى تكوينها على قدم المساواة مع الآخرين، ويكون له مثل

ما لغيره، ولا يخضع إلا لنفسه ويبقى أيضاً حراً كما كان من قبل (L. I, Ch. VI). وهكذا يمكن حل المشكلة الصعبة التى سبق عرضها بفضل ثنائية الإنسان الاجتماعى وتعدده فى مواطن "عضو سيد" وفى رعية "خاضع للقوانين الصادرة من السيد" (L. I, Ch. VI). حرية المواطن، التى يحدث فيها التحول، تغير من طبيعة حرية الإنسان الطبيعى، وتتحلل أخيراً فى مشاركة دائمة لا تنقطع فى الإرادة العامة. من هنا، هو يتابع – بمنطق حسن – أنه عندما المواطن، المهيمن بواسطة إرادته الخصوصية، يرفض الخضوع للإرادة العامة، فإنه يفعل كل ما يناقض عمل الحرية من حيث أنه يتمرد ضد الإرادة التى تكون له بمقدار ما تكون لغيره، ومن حيث أنه يثور ويتمرد إجمالاً ضد إرادته الخاصة "الأفضل". إعادة هذا المتمرد إلى الخضوع بالقوة لا يكون ذلك قسراً على حريته، هذا يكون ببساطة "إجباره على أن يكون حراً" (L. I, Ch. VII) سفسطة، بدعة؟ أبداً. كل أفكار Rousseau، كما أكد هو ذاته ليس بدون كبرياء ساذج، يجب الإمساك بها. ومن المناسب إضافة أنه يجب الاحتفاظ بها بمقدار أنها تدور جميعاً حول هذا المحور المركزى والرئيسى الذى يكون الإرادة العامة.[1]

---

[1] J.J. Chevallier – Jean – Jacques Rousseau ou l'absolutisme de la volonté, R.F.S.P., Paris, Janvier – Mars 1953, No. 1, p. 16, Léon Duguit – op. cit., Tome I, Paris 1901, p. 584 ets.

- نقطة انطلاقها فردية ونفعية واختبارية وصناعية، الدولة لا تكون، كما رأى Aristote، طبيعية، هى تكون إتفاقية، هى نتاج الفن والصنعة الإنسانية: من أفراد منعزلين، نضجوا بحساب المنفعة، شكلوا مجتمعاً سياسياً عقب قرار اختبارى.

- J.J. Chevallier – Jean – Jacques Rousseau en l' Absolutisme ou la volonté Générale, R.F.S.P., No. 1, Paris 1953, pp. 25-27.

- وبحسب كلمات Alain فإن الإرادة العامة المنبثقة من الشعب المحتشد فى هيئة مجلس تدعو للارتياب وهى على حد وصفه طغيان يفوق التصور Tyran métaphysique.

- Alain, le citoyen centre les pouvoirs, ressources, Paris – Genève 1979, op. cit., p. 160

أصحاب النظريات الذين يعلنون انتمائهم للديمقراطية الاجتماعية يتجهون إلى تكملة الديمقراطية السياسية بواسطة الاشتراكية باستخلاص الشروط المادية للحرية التى تكفل لكل فرد الأمن والرخاء والسعادة.[1]

(1) Georges Burdeau – la démocratie, op. cit., Paris 1970, p. 68, André de lacharriere – op. cit., Paris 1963, pp. 101-103.

- فى النظرية الماركسية مصطلح الديمقراطية يستخدم للإشارة إلى:

١- سلطة شعبية.

٢- وصف الدولة التى تتميز عن الآخرين بواسطة سلسلة من الصفات القانونية: اعتراف بإرادة الأغلبية بصفتها مصدر للسلطة، إعلان الحرية والمساواة فى الحقوق للمواطنين.

٣- مرادف للحقوق والحريات.

ذلك إذن يكون التعريف المقترح بواسطة مؤلفى "دائرة المعارف الفلسفية" الذين أضافوا أنه أياً كان المعنى المتبنى بواسطة كلمة "ديمقراطية"، فإنه فى كل الأحوال يكون أحد الأشكال السياسية لديكتاتورية الطبقة، أداة لصراع الطبقات.

- ولكن فى الغرب اليوم الديمقراطية – وحسبما قال Georges Burdeau تكون فلسفة، دين، طريقة للحياة، نموذج للعلاقات الإنسانية بحيث أنها أصبحت مبدأ ومرجع الذى بفضله توصف أنواع مختلفة من الظواهر.

- Georges Burdeau, essai de synthèse, Ed. La Bacconnière Neuchâtel, 1956, p. 5, pour le même auteur, Traité de science politique, 2e éd., T.V., les régimes politiques, L.G.D.J., Paris 1970, p. 569.
- Voir Henri Chambre – Démocratie et pouvoir socialiste en U.R.S.S., Taches actuelles, Mélanges Georges Burdeau – le pouvoir, L.G.D.J., Paris 1977, p. 576.

- من المستغرب أن يقول لينين فى ١٩١٦ أنه لا يوجد اشتراكية حقيقية بدون ديمقراطية ولا ديمقراطية حقيقية خارج الاشتراكية. فالديمقراطية هى اشتراكية البروليتاريا تكون من نموذج خاص وأعلى ... وهذا النموذج يتناسب تماماً مع العنف. وذلك كان قبل استيلاء البلاشفة على السلطة وبعدها رفض وفند بقوة وبالكامل النظرية المناقضة عدة=

الحرية المتصورة كصفة لصيقة بطبيعة الكائنات الإنسانية لا تكون إلا كميزة عقيمة حال أن يجد هؤلاء أنفسهم أنهم لا يتمتعون بها فعلياً. [1]

- ماذا يهم أن يكون الإنسان حراً فى تفكيره، إذا ما عرضه التعبير عن رأيه إلى النفى الاجتماعى؟
- ماذا يهم أن يكون هذا الإنسان حراً فى مناقشته لشروط عمله، إذا ما كان وضعه الاقتصادى يجبره على الانطواء والخضوع لقانون صاحب العمل؟
- ماذا يعنى حرية تنظيمه لوقت فراغه، إذا ما كانت عنايته لكسب قوت يومه تستغرق كل وقته؟

=مرات معلنا أن الديمقراطية الحقيقية هذه تكون ديكتاتورية البروليتاريا ... وهكذا أفصح عن تبنيه للديكتاتورية التى هى على النقيض تماماً من الديمقراطية.

- Voir : Henri Chambre, article précitée, Paris 1977, pp. 577-578.

(1) الحقوق المعترف بها للأفراد بواسطة الديمقراطية السياسية تصبح غير حقيقية إذا لم تصاحبها ديمقراطية اقتصادية، وعلى سبيل المثال، مبدئياً عامل أو فلاح يكون صالحاً مثل صاحب عمل أو محامى فى المجالس التمثيلية ولكن فوات التعليم والثروة ووقت الفراغ يمنعهم سياسياً من أن يكونوا منتجين.

وبالمثل الجماعات أو الأفراد الذين يهيمنون على الحياة الاقتصادية يسيطرون أيضاً على الحياة السياسية ويستخدمون الدولة لمصلحتهم بواسطة الصحافة التى يسيطرون عليها أو بواسطة الانتخابات حيث أن هؤلاء يتمتعون بتعضيد مالى كثيف من رجالهم، أو بواسطة الضغط الذى يمارسونه على الحياة المالية للدولة (حائط النقود) وهكذا فإن هؤلاء يكونوا السادة الحقيقيين للدولة.

وهكذا فإن الديمقراطية السياسية كالديمقراطية الاقتصادية توجد مفرغة من كل محتوى حقيقى.

- Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, p. 201.

- وما فائدة أن يكون حراً فى تنمية شخصيته بالثقافة والتأمل لعالم معروض للكافة، إذا ما قصر مادياً فى توفير الحد الأدنى الضرورى للحياة[1] ؟

مجتمع ديمقراطى يكون إذن ذلك الذى تستبعد فيه اللا مساواة الراجعة إلى المصادفة والبخت والحظ واليانصيب فى الحياة الاقتصادية، وهو الذى فيه لا تكون الثروة مصدراً للسلطة، والعمال يكونوا فى مأوى يقيهم العسر والظلم والعسف والجور ويسهل لهم إمكانية إشباع حاجتهم بإيجاد فرص عمل حقيقية، وحيث يستطيع كل فرد فى هذا المجتمع أن يحصل على حق حمايته ضد مخاطر الحياة. الديمقراطية الاجتماعية تطمح هكذا فى تأسيس مساواة واقعية بين الأفراد التى حريتهم النظرية تكون غير قادرة على إنجازها.[2]

وليس وحده الجوع الذى يهدد الديمقراطية ولكنه أيضاً الخوف الذى يفقد الإنسان حريته واستقلاله.. وهذا ما يوقعه تحت سطوة الحكام.. الذين نجحوا فى نسج شبكة عنكبوتية خانقة من الإجراءات والقرارات والقوانين أحكمت قبضتها فتسلطت وتسلطنت[3]

ثالثاً : النظرية الماركسية :

الماركسية من جانبها لا تبغى النكوص عن المكاسب التى حققتها الديمقراطية التقليدية، بل تسعى جاهدة لاكتمالها وإتقانها. فالحرية والمساواة

---

(1) ibid., pp. 20-21.

- وفق Alain – المعده تحكم الكل، حيث أن مع فوات الغذاء لا توجد لا شجاعة ولا تفكير بالنسبة للشخص.

- Alain, politique, op. cit., P.U.F., Paris 1962, p. 234.

(2) ibid., p. 68, voir aussi. André de lacheriere – Etudes sur la théorie démocratique, Bibliothèque Politique et Economique, Payot, Paris 1963, p. 163.

(3) د. سهير إسكندر – مصر بين العصيان والتفكك – الوفد ١/٥/٢٠٠٨ – ص ١٢.

تعتبر مبادئ تفرض نفسها عليها بكل وضوح. ولكن المشين بالفعل ويثير السخط ولا يكون جديراً بأى اعتبار هو ذلك المتمثل فى أن الديمقراطية تكون قاصرة على صيغتها السياسية، وأن المساواة فى هذا المقام لا تتعدى ورقة التصويت فى صناديق الانتخابات، وأن الحرية المعلنة بوضوح والمشهرة فى الدستور لم تمنع استرقاق العمال، أو الاثنى عشر ساعة من العمل الشاق للنسوة والأطفال.

فإذا ما أضفينا على الحريات السياسية والشخصية صفة "الشكلية" فهذا لا يعنى الازدراء بها واحتقارها وإنما لأنها تبدو فى نظر الماركسية مهزلة وأضحوكة طالما أن الشروط الحقيقية للوجود سوف تحول وتعوق أغلب البشر دون التمتع حقيقة بهذه الحقوق الشخصية الذاتية.

إنشاء مجتمع يستطيع فيه كل الرجال، خلال كل وجودهم، إنجاز المثالية الديمقراطية بالفعل، ذلك كان بغير شك النظام الخيالى "L'utopie" أو الجنة الموعودة فى فكر كارل ماركس.[1]

وهكذا فإن الديمقراطية تتقلد معناها الكامل وتصبح فعلية بالنسبة للكافة فى مجتمع متجانس بدون طبقة متجهاً إلى المساواة الحقيقية للمواطنين[2]. فى

---

(1) Raymond Aron – Essai sur les libertés, collection pluriel, le livre de poche, Calmann Lévy, Paris 1976, p. 42.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, p. 126, André Hauriou, Jean Gicquil et patrice Gélarde, op. cit., Paris 1975, p. 355 et p. 359.

- فى هذا الإطار من الأفكار يجدر الإشارة إلى أن هناك فى كل مجتمع قوتان متقابلتان: حرية الأفراد وقوة الأغلبية. ولكن بالنسبة لروسو فإن الإرادة العامة تكون، فى القانون، فى مجتمع متساوى، إرادة إجماعية، الشقاق فى الرأى لن يكون إلا أمراً عرضياً. إذن، فى هذا الحد، التحديد الذاتى للفرد والتحديد الذاتى للجماعة يرتبطان ببعضهما. -

مثل هذه الحالة، الأشكال السياسية لا تكون مطلقاً أدوات أكثر أو أقل خفاءً أو تنكراً لهيمنة طبقة. النظم السياسية فى ذلك المجتمع، ولكن هنا فحسب، يمكن أن تفيد المثالية الديمقراطية للحرية بمعناها المزدوج: حرية كل فرد ومشاركة الكل فى السلطة[1]. هنا الفردية لا تتعارض ولا تتصادم مع ما هو اجتماعى

=- وبهذا التفسير فإن التفكير العميق لروسو يكون قريباً جداً من التفكير العميق لماركس، ولكننا سنرى أن ماركس انتظر من إلغاء الطبقات زوال أو اختفاء النزاع بين الحرية الفردية والسلطة الجماعية. وهذا يكون بواسطة وجود مجتمع بدون طبقات أن الشيوعيين يفسرون غياب المعارضة ومظاهر الإجماع فى الاتحاد السوفييتى. وهذا يكون نفس الفكرة: المساواة تضمن الحرية، فى مجتمع للمتساوين، الخصومات الاجتماعية تختفى، معنى الديمقراطية على النطاق الفردى يلحق معناه على النطاق الوطنى، الحرية لا تكون، فى مجتمع مطهر من خطأه، صراع ونزاع ولكن إجماع.

- الفارق يكون فى المعنى المعطى للمساواة. روسو كتب فى عصر حيث كان يعد عدم المساواة الأكثر صداماً وفجيعة تتمثل فى عدم المساواة أمام القانون. هو أعتقد إذن أن المساواة القانونية تكفى لإنجاز فكرته المثالية، يعكس ماركس الذى رأى أن جوهر عدم المساواة يكمن فى التميز الملموس أو المحسوس وليس فقط القانونى للرأسماليين والعمال.
- فى العمق روسو فكر فى إلغاء الطبقات بمعنى القرن الثامن عشر (نبلاء، رجل دين، العالم الثالث) ماركس فكر فى القرن التاسع عشر فى الطبقات الاقتصادية.
- هذا ويرجع الفضل لروسو فى أنه أعطى معنى أكثر انضباطاً وبالتفكير أكثر فأكثر فى المساواة فى الشروط والأوضاع بدلاً ومكان المساواة فى القوانين وذلك قبل أن تقوم الديمقراطية الاشتراكية بتحسس البحث عن نظرية لها وقبل الصياغة الواضحة لماركس.

- Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, pp. 194-195.

(1) Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, op. cit., p. 234.

ولكن تجد فيه الشروط اللازمة لنموها الشامل، بحيث أن الهبات الطبيعية والتلقائية لكل فرد تكون مهذبة عقلاً ووعياً.

ولا ينبغى التسليم بهذه الأفكار الماركسية مهما تخفت تحت أقنعة مزيفة وأسمال بالية أو قبول مزاعمها بأنها حريصة على حرية الأفراد وحقوقهم ففى عمق هذه النظرية ديكتاتورية متوحشة لم تستطع إنكارها بإعلان انحيازها لديكتاتورية البروليتاريا والقضاء مبرماً على حقوق وحريات الأفراد ومصادرة ممتلكاتهم. وهكذا فشل تطبيقها وسقطت النظم التى تبنتها وكان سقوطاً مدوياً لأنها استبدلت رأسمالية الأفراد برأسمالية الدولة التى يسودها طبقة من المرتزقة والمنتفعين من كبار الموظفين. وشكلت من ثم مجتمعاً يضم الأصفار بعد أن أنكرت الجميع وحبست أنفاس البشر وتجاهلت آرائهم ورغباتهم وضحت بالجميع بغير رحمة باسم بقاء الدولة ومجدها المزعوم.

هذا ومن الملفت للنظر بالفعل أن هؤلاء الذين يوجهون دوماً سهام النقد للديمقراطية وينعتوها بأقذع الكلمات غاب عنهم التفرقة ما بين أمرين: **الأول** أن الديمقراطية نظام إنسانى مثالى يندرج فى إطار التنظيم السياسى للمجتمع القائم على كفالة الحرية والمساواة القانونية لأعضائه من البشر، **والثانى** دور الجماعة السياسية أو بالأحرى الدولة التى تبدو أكثر الأشكال إتقاناً من الناحية القانونية بالمقارنة لغيرها من الجماعات العامة الأخرى دونها أو أعلاها.. وهو الدور الذى تطور بفعل الظروف والتغيرات والمفاهيم التى سادت فى حقب مختلفة من الزمن، فما كان مطلوباً إنجازه من الدولة فى عصر تم تجاوزه بمراحل فى عصور أخرى، ولم يعد مفهوم الدولة الحارسة الذى كان سائداً فى حقبة تاريخية معينة مقبولاً فى العصر الحالى حيث اتسعت آمال ومطالب الجماهير إلى آفاق أكثر رحابة واقتضى من ثم أن يسود مفهوم الدولة التدخلية التى أخذت على عاتقها القيام بمهام اقتصادية واجتماعية وصولاً لأنجاز دولة

الرفاهية.. وهكذا لم تعد الدولة تقتصر مهامها على مهام الأمن والحراسة لشعبها داخلياً وخارجياً فى شكل "عسكرى الدرك" الذى يحافظ على النظام والسكينة والهدوء وينفذ التشريعات والأوامر وأحكام القضاء ولكن تعدى ذلك إلى اضطلاعها بدور حضارى فعال ومؤثر وخطير شمل إلى جانب الأمن – أمن الوطن والمواطن – أو أمن الدولة ذاتها وأفرادها المكونين لها – دون خلط ما بين أمن الدولة وأمن الحاكم – أياً كانت تسميته – مجال الخدمات العامة – صحة وتعليم وإسكان.. إلخ بل ومجالات العمل المختلفة وبتنفيذ أو بتشجيع المشروعات القومية العملاقة لمكافحة البطالة وإيجاد فرص عمل حقيقية لشباب المجتمع وتغطية ذلك كله بشبكة هائلة ومتطورة من الضمان الاجتماعى لكفالة المسنين والعجزة والفقراء وذوى الاحتياجات الخاصة. لذا فلا غرابة أن نشهد توازناً اقتصادياً واجتماعياً يمضى متوازياً مع التوازن السياسى فى الأمم الديمقراطية.

وهكذا وبسبب هذا الخلط بين هذين الأمرين أصبح معتاداً أن يتناهى دوماً ما يقرع أسماع العامة ويلفت بشدة أبصارهم مقولة أن الديمقراطية لم تعد قاصرة على المجال السياسى بل انبسطت لتشمل المجال الاقتصادى والاجتماعى بغية إقامة مجتمع مثالى يضمن لأفراده ليس فقط التمتع بحقوقهم الأساسية اللصيقة بذاتهم والتى لا يمكن التنازل عنها أو المساس بها وإنما أيضاً مجتمع عادل يوفر لأعضائه حد أدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ويتيح للكافة تكافؤ الفرص بغير تمييز أو محاباة فإذا ما تحقق ذلك ساد العدل الذى هو أساس الملك والنقيض للاستبداد وعندئذ تكون الحرية المرجو تحقيقها من تأسيس الديمقراطية حقيقة لا خيالاً وأملاً يرجى إنجازه وليس وهماً وخداعاً.

لقد أدرك الجميع أنه لا عدل بدون حرية، ولا حرية بغير عدل.. فبغير عدل يشيع الظلم، وبغير حرية تسود الفوضى، فإذا ما ساد الظلم انتشر

العصيان وحلت الفوضى التى تفتح الطريق للطغيان الذى يجد ما يبرره من قول البعض أن ملك غشوم خير من فتنة تدوم، أو ما قاله "Goethe" أننى "أفضل الظلم عن الفوضى"

"j'aime mieux une injustice qu'un désordre".[1]

لذلك تسعى الدول المتحضرة إلى إرساء قواعد العدل جنباً إلى جنب مفاهيم الحرية فالديمقراطية غايتها إقامة مجتمع حر تسود فيه الرفاهية وهو ما يصبو إليه الجميع. ولن يتحقق ذلك إلا بالخروج من نفق الاستبداد المظلم والتخلص من أكفان الفقر وأسمال العبودية وإتباع طريق العدل والحرية.

بيد أنه يجدر الإشارة ها هنا إلى وجوب التمييز أيضاً ما بين أمرين آخرين: **أولهما** الدولة التدخلية التى ظلت حريصة كل الحرص على الديمقراطية السياسية وبقيت مخلصة دوماً للأسس التى أقامت عليها بنيانها وكذا المبادئ والمفاهيم المرتبطة بها رغم اتساع الدور الاقتصادى والاجتماعى المنوط بها إنجازه لرفاهية شعبها، **وثانيهما** الدولة الشمولية التسلطية التى تقف على طرف نقيض من الأولى، متنكره لكل ما تمثله الديمقراطية السياسية المثالية من أسس ومبادئ ومفاهيم رسخت فى وجدان كل من تعلق بها من الشعوب الحرة المتمدينة، فصادرت الحريات وانتهكت الحقوق وأممت لصالح المنتفعين بها كل أوجه الحياة فتحول بفعلها الشعب إلى بؤساء مستضعفين تسيطر عليهم روح الشحاذة والاستجداء وتحت وهم الجنة الموعودة والإصلاح المرتقب صار الجميع أرقاء مستعبدين لمن يسوسهم ويسومهم العذاب ولم يفيقوا من سباتهم وغفلتهم رغم الهزائم والنكبات فقد استمرأوا العيش فى هذا الذل وذاك الهوان بعد أن فقدوا هويتهم ومعها إرادتهم فهان عليهم أنفسهم

[1] Alain – le citoyen contre les pouvoirs, introduction, Ressources, Paris – Genève 1979, op. cit., p. 11.

وكرامتهم فلم يكترثوا بالشئون العامة أو المصالح العليا للوطن.. ولم لا بعد أن صاروا كاليتامى على مائدة اللئام أو كدمى متحركة تتحكم فيها أصابع خفية تجذبهم ذات اليمين وذات اليسار دون أن يكون لديهم أدنى إمكانية فى تحديد قدرهم ومصيرهم.

فإذا ما أختل ميزان العدالة الاجتماعية بدرجة تهدد بتفكيك المجتمع إلى أغلبية ساحقة من الفقراء وأقلية ضئيلة من الأثرياء، إلى جيوش من العاطلين المحبطين، إلى تقسيم ظالم بيد من يملك ومن لا يملك، بين من جمع الثروة والسلطة فى قبضته ومن قهره الظلم السياسى والفقر الاقتصادى والاجتماعى، فإن ذلك يمهد بتدمير المجتمع من الداخل حتى لو ظللنا نطنطن للديمقراطية وندندن بالعدالة الاجتماعية باعتبارها شعارات سياسية اعلامية تذروها أدراج الرياح.

لابد إذن من التنمية والتقدم وإقامة العدالة الاجتماعية جنباً إلى جنب الحرية السياسية لتأسيس صرح حقيقى للديمقراطية. [1]

وإذا كان بالإمكان تعريف السياسة باعتبارها فن الحكم واتخاذ القرارات، وميدان التنظيم الإنسانى المعنى بإدارة الأمور المجتمعية المحلية أو الأمور العامة، والحكومة المسئولة التى تحكم مجتمعاً ما بأنها تلك التى تجعل هدفها الأساسى إشباع الحاجات الأساسية لأعضاء المجتمع.

وإذا كانت الصور الأساسية للحكومة فى المجتمعات المدنية تتمثل فى الديمقراطيات التمثيلية الليبرالية من جانب، والدول الشيوعية من جانب آخر، فإن كلتا الفئتين حاولتا بناء تماسك اجتماعى سطحى بين المواطنين. **وأكثر من**

---

[1] صلاح الدين حافظ – ماذا تعنى الديمقراطية مع الفقر – الأهرام – ٥ ديسمبر ٢٠٠٧، ص١١.

ذلك لم تستطع أى منهما أن تؤسس لمبدأ المسئولية فى السياسة، ويعنى ذلك على وجه التحديد تحقيق كفاءة واقعية فى إدارة الشأن العام، وذلك من زاوية إشباع الحاجات الأساسية للمواطنين فى سباق تنمية مستدامة، وهكذا يمكن القول أن المقومات الحديثة لم تستطع حل المشكلات الاجتماعية الرئيسية، مثل الفقر والظلم والحروب، والتخريب البيئى، وخرق حقوق الإنسان، والإسراف فى الاستهلاك، والتقليل من حدة المنافسة.

وتشهد خبرة القرنين الماضيين - كما يدل على ذلك التاريخ السياسى - أن الديمقراطية التمثيلية وكذلك الدول الشيوعية، كان لكل منها حدود منعت ممارسة المسئولية السياسة الكاملة، وهذه الحدود نبعت من صميم التبعية السياسية المعيبة لكل من الدول الديمقراطية والدول الشيوعية. [1]

أياً كانت الأحكام التى يمكن أن نصدرها على مختلف هذه النظريات، وما صاحبها من تجارب وتطبيقات فإننا نجد أنفسنا مجبرين على إثبات أن تشابه المبادئ المشهرة بواسطة أصحاب تلك النظريات والمسئولين عن التطبيق لا يخفى الشقاق العميق فيما بينهم. بالتأكيد، الكلمات تكون هى ذاتها، ولكنها تفسر بوجه أكثر اختلافاً وبطريقة أكثر تنوعاً. وهى لا تترجم غالباً روح عامة ومجردة، ولا تعكس مفهوماً أو نمطاً محدداً بدقة ومقبولاً من الكافة، ولكن تعبر، بالعكس عن مفهوم مهجن بالتقديرات الشخصية التى لا تفلت من التأثر بالعوامل السياسية والتاريخية والاجتماعية والاقتصادية.

---

(1) السيد يسين - بيان ديمقراطى عبر الفضاء المعلوماتى - الأهرام ٢٠٠٨/٤/١٧ - ص ١٢، وفى ذات السياق لنفس المؤلف مقال بعنوان الديمقراطية بين اليوتوبيا والواقع - الأهرام - ٢٠٠٨/٨/٢٤، ص١٢. حيث يخلص إلى القول أن مرحلة الديمقراطية التمثيلية وصلت إلى منتهاها، ولابد للإنسانية أن تعيد إخضاع السياسة لصياغة نموذج ديمقراطى شعبى جديد.

في كل الأحوال، يجب الاعتراف بأن تحقيق الماهية الأساسية للديمقراطية، وللحرية وللمساواة أسهم في رسم الخط الفاصل ما بين النظم الديمقراطية والنظم الديكتاتورية.

هذا يضمر أيضاً نتيجة أخرى، تلك المتمثلة في العالمية الضرورية للمثالية الديمقراطية. فإذا ما كانت الحرية والمساواة يشكلان المصدر والنبع الأساسي لكل القيم السياسية، فهذا لا يمكن أن يكون إلا إذا كانتا لكل البشر، حيث لا يتصور كيف أن قيمة الحرية وتلك للمساواة يتم محاصرتهما في مساحة محددة.

إن الديمقراطية من خلال ما تقدم عليه من أسس الحرية والمساواة هي بدون أدنى شك شفرة الحياة وهي التي تجمع الأشتات في بوتقة واحدة رغم ما يكون بينهم من متناقضات واختلافات على أساس من المناقشات الحرة والحوار المفتوح وليس بالقرارات التسلطية القادمة من أعلى.

وليكن معلوماً للكافة أن الديمقراطية ليست مجرد نصوصاً دستورية وأنساقاً قانونية ونظريات فقهية وأفكاراً فلسفية ولكنها أيضاً وعلى وجه الخصوص تربية وثقافة وسلوكيات وقيم وممارسة فعلية لأصولها وثوابتها يباشرها إنسان لديه من الإدراك والوعي بما يمكنه من التقدير الصائب للأمور ولديه من الجهد والمثابرة والدافع النفسي الذي يجعله يضحي من أجل بلوغ هدفه بإصرار وعناد رغم كل المصاعب والتحديات... ولن يتأتى ذلك إلا في إطار تربة صالحة... ومناخ سليم تسمو فيه فضيلة العلم والمعرفة وترسخ فيه مبادئ حقوق الإنسان وتنتشر في أرجائه أصول العدالة والإنصاف.. ويضمن للجميع الحق في الحرية وفي المساواة وتكافؤ الفرص وحماية الكرامة الإنسانية للكافة.

إن الخروج من نير الديكتاتورية المظلم إلى نور الديمقراطية لا يعتمد على الأماني الكاذبة أو الفتاوى المضللة والخادعة.. التي برع أصحابها في لي معصم الحقيقة ولكن على جهد خلاق وفكر مستنير وإرادة قادرة على صياغة الأفكار المشتركة... وحشد الطاقات المشتتة.. وحث الجموع على المشاركة الفعالة والمؤثرة لصون الحقوق وحماية الحريات.. واحترام أسس الديمقراطية.

إن الديمقراطية في حاجة إلى رجال أحرار وليس إلى عبيد أرقاء لا يعرفون معنى الحرية... قانعين ببيع جهدهم وعرقهم للآخرين دون تطلع إلى مستقبل أفضل... ولا يعنيهم الرقي والانفكاك من أسر العبودية بمقدار ما يشغلهم إشباع حاجاتهم الأساسية من مأكل وملبس ومأوى يوفره لهم من يسترقهم.

وبغير رجال أحرار... يكون من العبث الحديث عن سياسة... أو ديمقراطية أو حتى مجرد الكلام عن أمة حرة... ولكن مجرد تجمع من العبيد الذين تربوا على المذلة والخنوع لسيد واحد.. وحيد.. يعرف كيف يخضعهم لإرادته بإغراقهم في البؤس والشقاء.. والتصفية الجسدية إن لزم الأمر.

أبداً لم ولن تقوم ديمقراطية... في وطن يشيع فيه الجهل والفقر.. ذلك أن الجاهل طاقة غضب يمكن اقتيادها بشعار كاذب مضلل.. أو طاقة حرمان يمكن إغوائها بالمال... وكلاهما الجاهل والمحروم فاته الاهتمام بالشأن العام.. أو الصالح العام. وكيف يتأتى له ذلك وهو محروم من نعمة الإدراك السليم... بعد غياب عقله وزوال بصيرته؟ من كان هذا حاله فلا أمل يرجى من ورائه لكي يسهم في تشييد مجتمع متحضر تخفق فيه أعلام الحرية وتسود فيه مبادئ المساواة.. وتنتشر في ربوعه العدالة والإنصاف.

إن الديمقراطية المثالية لم تعد مجرد ورقة بيضاء تلوح بها النظم الحاكمة لشعوبها من باب الخديعة، مثلما لم يعد الإصلاح الديمقراطي في البلاد

غير الديمقراطية، شأناً محلياً داخلياً فقط ولكنه أصبح كما يدرك الجميع الآن شأناً خارجياً يستدعى التدخل الأجنبى للأسف.

والتيار السائد فى السياسة الدولية الآن، بقيادة الدول الغربية "أو العالم الحر"، يعطى لنفسه الحق بكل حرية للتدخل فى أدق الشئون الداخلية لأى دولة أخرى، يرى أنها لا تمضى قدماً فى الإصلاح "ديمقراطياً كان أو اقتصادياً"، بل إن قانون "التدخل الانسانى" الذى يسمح للدول الكبرى تحت الشرعية الدولية، أن تتدخل فى شئون دول أخرى تتهم بالفساد والديكتاتورية والتعصب واضطهاد بعض أبنائها، أصبح نافذاً من مدة، **وهو يستغل وفق هوى هذه الدول الكبرى ومصالحها فى الأساس.**

لقد أثبتت الوقائع أن الاستبداد الداخلى والظلم الاجتماعى وصور الفساد والاستغلال، قد استورد التدخل الأجنبى، استورده فى الماضى وها هو يستحضره ويستنسخه فى الحاضر كما فى المستقبل، جاذباً ومشجعاً ومستقطباً، دون وعى بل دون قدرة على صده ورده، لقد أصبح الاستبداد "الوطنى" المحلى حجة وتكئة ومبرراً للقوى الدولية، لكى تتدخل سراً أو جهراً وتطلب وتشترط وتفرض!

وهكذا فإن الديمقراطية لم تعد خدعة، ولم تعد كذلك شأناً داخلياً صرفاً ومن ثم فإن إعادة النظر فى فلسفة الحكم وفى مصادر شرعيتها يكون أمراً بالغ الأهمية إلا أن انجاز ذلك يحتاج إلى شجاعة عالية ورؤية شاملة. [1]

ولا مغالاة إذا قلنا أن الديمقراطية قد غدت مطلباً ملحاً لا يحتمل الإرجاء أو التقسيط تحت أى ذريعة واهية أو حجة بالية.. طالما شرعنا فى غرس

---

[1] صلاح الدين حافظ – لم تعد الديمقراطية مجرد خدعة – الأهرام – ٢٠٠٨/٧/٩ – ص ١١.

أسسها اليوم... اليوم وليس غداً... وأعددنا العدة لإقامة مجتمع صالح دعامته إنسان واعى ومدرك بحقائق الأمور... يجد فى متناول يده ما يشبع حاجياته الأساسية المادية والمعنوية.. بغير غبن أو إعنات أو عسف... وينال حقوقه بغير مناورة أو مراوغة وتصان كرامته الإنسانية بغير ضغط أو مساومة.

بغير ذلك.. فلن يكون هناك مجال للرقى والتقدم والسبق فى مضمار الحضارة والمدنية حيث تسطع شمس الديمقراطية.

والخلاصة أن الديمقراطية، متصورة كاستلهام أو كوثبة، تكون تأكيداً لقدر الإنسانية المتمثل فى كائن حر يتمتع بالمساواة، وبمعنى موازى يمكن القول أن مستقبل الإنسان سوف يشكله الإنسان[1] الذى ينفتح أمامه كل آفاق التطور الحضارى وصولاً إلى غدٍ أفضل من اليوم ومن أجل أن تكون الديمقراطية شكلاً مثالياً للحكم، يجب أن يكون لكل الناخبين الفطنة والبصيرة ورجاحة العقل.[2]

* * * *

هذه المقدمة المسهبة المكرسة لفكرة الديمقراطية تبدو بالفعل مطولة على اعتبار أن الديمقراطية لا تكون ذاتها الموضوع الأساسى لدراستنا. ومع ذلك فإنها كانت ضرورية، وهذا التدقيق الذى قدمناه آنفاً سيكون مفيداً للغاية لأنه سوف ينير لنا طريق البحث والتدقيق بالذات حال معالجة موضوع الديمقراطية المحلية والذى سوف نخصص له الصفحات التالية.

---

(1) ibid., p. 243.

(2) Charles d'Esslary, Suisse, Démocratie représentative – et démocratie directe, R.D.P. No. 2, Paris, p. 787.

الفصل الثانى

الديمقراطية المحلية بين النظرية والحقيقة

تمهيد :

الإنسان فى حالة الطبيعة يبدو كحيوان بليد أحمق محدود الأفق. وعندما عبر إلى الحالة المدنية المهذبة بانضمامه إلى أقرانه للعيش فى مجتمع، بدءاً من الأسرة التى تشكل أولى الخلايا الاجتماعية الأساسية وعبوراً إلى العشيرة فالقبيلة فالمدينة فالدولة حتى الجماعة العالمية، أصبح كائناً فطناً مدركاً يسعى دوماً للتقدم والارتقاء.

كل هذه الأشكال الاجتماعية الأقل أو الأكثر إتقاناً فى تنظيمها لم تكن منذ القدم وحتى اليوم غاية فى حد ذاتها ولكن ضرورة سعى إليها الإنسان لإشباع احتياجاته الطبيعية وإنجاز مصالحه المعنوية والمادية ... ولا يجب أن ننظر إليها كمجرد وسيلة لحفظ وجوده ولكن أيضاً لنيل السعادة وإنجاز الرفاهية التى تعد سبباً لوجود الجماعة والحياة المشتركة فى ظلها.

بالتأكيد تبدو الدولة الحديثة، التى تتلاقى مع المدنية الإغريقية القديمة " la polis ou la cite antique" مفتاح القطب الرئيسى، فى الساعة الحالية، باعتبارها الشكل الأكثر سمواً فى تنظيمه للحياة الاجتماعية.

ومع ذلك فإن الدولة التى تكون فيها الظاهرة القانونية والسياسية أكثر إتقاناً وإنجازاً لا تشكل كتلة واحدة فى ذاتها، أو كياناً موحداً مصمتاً. كما وأنها ليست مجرد تجمع بسيط لأفراد منعزلين، ولكن على العكس من ذلك هى تبدو كوحدة مركبة " منضدة " وهى تتمثل فى شكل فسيفساء من عدة أشكال لتجمعات وسيطة التى أكثرها أهمية تكون الجماعات المحلية الإدارية.

الأهمية الراجحة التى حظيت بها تلك الجماعات لا ترجع فحسب إلى كونها أحد الأشكال الأولى للحياة الإنسانية المنظمة، أو واحدة من الأشكال

الابتدائية الأكثر قدماً لاتحاد مشكل بواسطة البشر وصولاً إلى تقدمه ونموه بالكامل، ولكن أيضاً بسبب أنها استطاعت، ومنذ قرون بعيدة مضت، أن تتكيف وتتطابق مع احتياجات هؤلاء البشر، وما تزال باقية حتى اليوم الأساس الحقيقى لكل حركة إنسانية خلاقة متطورة.

وفضلاً عما تقدم فإنها تعد أحد الخلايا الأساسية للديمقراطية، مدرسة ضرورية لممارسة المسئوليات الجماعية بحرية فى إطار التشريعات المنظمة لوضعها القانونى، ومعقلاً للرجال الأحرار يتيح للكافة وعلى قدم المساواة النفاذ إلى كل المستويات التى تتقرر فيها كل الشئون المتصلة بحياتهم المشتركة داخل الجماعة المحلية.

هى إذن وجه قانونى لظاهرة سياسية .. باعتبار أنها تجمع للمواطنين يسعى لتحقيق الصالح العام لكل الأعضاء المنضويين تحت لوائها.

وتأسيساً على ما تقدم لا يجب أن نحصر تلك الجماعات المحلية الإدارية فى إطار الفن القانونى وحده .. ومن ثم نتعامل معها على أنها مجرد نصوص فى الوقائع الرسمية، أو مجرد نظريات فقهية بحتة مطمورة فى بطون الكتب .. ولكن يجب أن تعالج فى إطار النظرية السياسية باعتبارها حقائق حية وليست خامدة ... يجد فى إطارها الإنسان ما يعينه على إشباع مستلهماته السياسية بالمشاركة الحية والنشطة فى تقرير شئونه العامة بل وأيضاً تبدو كنوع من الأجزاء المصغرة المكرسة لديمقراطية الوسط العام. ولتشجيع الحريات المحلية، ولتسهيل اللقاء ما بين الإدارة والشعب، ولإنجاز أفضل تفاهم متبادل بين السلطة والفرد وبما يكفل للرأى العام القيام بالدور الذى يجب أن يقوم به فى ديمقراطية سليمة وحقيقية.

وهذا ما يفسر بكل وضوح لماذا لم تعد الديمقراطية المحلية ... مجرد فرض نظرى يتداوله شراح القانون وفلاسفة السياسة فى نظرياتهم وأبحاثهم المتعددة ... أو شعاراً فارغاً من كل مضمون يتردد صداه على ألسنة كبار الساسة فى المناسبات المختلفة لجذب الاهتمام ... وإثارة المشاعر .. لرفع الأكف بالتصفيق ... وحشد التأييد .. وإنما مفهوم قانونى ثابت ومحدد يترجم مطلب سياسى راسخ بعمق فى ضمائر الشعوب الحرة: وحل سعيد لمشكلة الفردية المتحللة وقسر السلطة المركزية ...، وأداة فعالة يمكن أن تخدم غايات التحرر، وتنظيم ليبرالى يطمح إلى رفعة وضمان الحريات العامة، وجسر ضرورى يسمح بالتصالح بين السلطة والحرية: سلطة المجتمع وحرية الفرد.

وهذا ما يفسر الرباط الوثيق بين ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية والديمقراطية عبر تعبير "الديمقراطية المحلية" الذائع الصيت فى كل المؤلفات القانونية والسياسية القديمة والمعاصرة بوجه عام ... وهو ما قاد إلى الاعتقاد بأن هناك تماثل وتطابق وليس فحسب بعض التوافق العارض بين الظاهرتين.

ويستدعى ذلك دراسة عدة موضوعات على النحو التالى:

الفرع الأول

الصلة ما بين الديمقراطية السياسية والجماعات المحلية الإدارية

على الرغم من أن النظرية السائدة فى هذا المقام تشدد على هذا الرباط الوثيق ما بين الظاهرتين... إلا أن ثمة اتجاهات أخرى مناوئة ولكل منها أساليبه وهو ما سنعرض له تفصيلاً تحت العناوين التالية:

أولا: الاتجاه القائل بان ثمة رباط وثيق ما بين الديمقراطية واللامركزية:

هذا المفهوم كان موضوعاً فى إطار بارز بمعرفة عدد من المؤلفين الذين ربطوا بين الظاهرتين برباط محكم ووثيق ... وذهبوا إلى القول أن الجماعات المحلية الإدارية لا يمكن أن توجد بدون ديمقراطية ... كما وأن الديمقراطية لا يمكن أن توجد بدون جماعات محلية إدارية. وهى ليست فحسب طريقة مثلى للإدارة ولكنها أيضاً عنصراً هاماً وعظيماً فى طريق الحياة الديمقراطية[1]

- نظرية Hauriou :

وفى هذا الإطار من الأفكار نجد عميد تولوز "Maurice Hauriou"، الذى ينسب إليه الفضل فى إلقاء الضوء الساطع على هذا الرباط الوثيق ما بين الظاهرتين، فى مؤلفاته الإدارية والدستورية، قد أشار صراحة فى صياغة أدبية رائعة إلى تلك الحقيقة وذلك بالقول:

---

(1) D.N. Chester – Central and local government, Macmillan & C.O. Ltd., London 1951, p. 20.

وفقاً لهذا المؤلف:-

« Local government is not just a method of Administration, it is also a major Element in the Democratic way of life."

- Paul Duez et Guy Debeyre – Traité de droit administratif, Dalloz, Paris 1952, p. 75 et suiv. et p. 78.

"الديمقراطية والسيادة الوطنية تنساب مع اللامركزية والانتخاب المحلى" كنهر ينساب فى مجراه متابعاً ميوله وانحداره، وهذا بسبب أن السلطة هى الأخرى تسرى متدفقة تتبع دائماً مجراها فى انحناءاته ومنعطفاته وتباشر كامل قدراتها على غراره حال ان يمتلئ ويفيض فى الأماكن الأقل ضيقاً.(1)

وفى بحثه الشهير تحت عنوان "اللامركزية" يقرر صراحة: "أن اللامركزية بإيجاز تعنى أن الشعب السيد يضع يده مباشرة على الإدارة. والذى يظل فى الدستور الديمقراطى ممسكاً بقمة الإدارة، من منطلق أن السلطة المركزية تظل باقية تحت سيطرته عن طريق الرقابة البرلمانية. ولكن هذه الرقابة تكون فى مكان مرتفع للغاية وهذا من شأنه إثارة العراقيل والمصاعب للوصول إلى تفاصيل لا حصر لها فى الإدارة المحلية. إذن اللامركزية تكون هى الوسيلة المثلى التى تجعل الرقابة فى متناول الشعب السيد الذى يمارسها عن كثب وبطريقةمباشرة مما يؤدى إلى تقويتها تبعاً لذلك. وهكذا تعد اللامركزية التطور والنتيجة المنطقية للمبدأ الديمقراطى للسيادة الوطنية، حيث أنه يتضمن بالتأكيد فكرة الرقابة النشطة والحية والفعالة على العمل الحكومى".(2)

فى ذات المقالة، أشار المؤلف إلى النتائج الدستورية للامركزية التى تصنف حسب قوله – فى أمرين مختلفين" أولاً هى تعطى للأفراد فى آن واحد كثيراً من السلطة السياسية وكثيراً من الاستقلال إزاء السلطة المركزية، وبعد ذلك هى تدخل تقسيم السلطات فى الإدارة المحلية.(3)

---

(1) Maurice Hauriou – Précis de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1929, p. 190.

(2) Maurice Hauriou – « Etudes sur la décentralisation », Extrait du répertoire du droit administratif, Tome IX, Paul Dupont, Editeur, Paris 1891, p. 474.

(3) ibid., p. 478.

ومن وجهة نظر العلوم السياسية، فإن اللامركزية لها قيمة **مطلقة وأخرى نسبية.**

١- أما كونها لها قيمة مطلقة فإن هذا يتضح بجلاء فى:

ذاتها وفى أصلها وأساسها تميـــز ومرد ذلك أن السلطات الإدارية المحلية أو المتخصصة تتقلد مهامها بطريق الانتخاب وليس التعيين بمعرفة السلطة المركزية ومن ثم فإن **اللامركزية تكون بشكل مطلق** أفضل وأعلى من المركزية.

لذا فهى فى الواقع والحقيقة تحقق ازدياداً ونمواً واتساعاً للحياة العامة وتبعاً لذلك الحرية.

أما القول بأن اللامركزية تترجم بواسطة تزايد واتساع ونمو الحياة العامة، فذلك ناتج من كل هذا الذى سبق الإشارة إليه.

فمن جهة، هى تزيد عدد الرجال الذين يلقى على عاتقهم مهمة إدارة وتوجيه الشئون العامة، ففى الجماعة المحلية (كميونة أو مديرية) نجد إلى جانب الأجهزة التنفيذية (عمدة – رئيس – أو مدير) تتأسس مجالس محلية (بلدية أو عمومية). وإجمالاً فإن آلاف الأفراد تسعى هى إلى حثهم على مباشرة هذا النشاط بأنفسهم وذلك إلى جانب آلاف الناخبين الذين تجعلهم معنيين مباشرة وأكثر اهتماماً برقابة الشئون المحلية.

أخيراً وبمقتضى ذلك نفسه فإنها تنشئ عدة سلطات مستقلة بعضها عن البعض الآخر، التى تشارك فى إدارة المرافق العامة وهذا من شأنه إثارة الجدل المثمر والمناقشات النافعة، والتنافس المشوب بالانفعال والغيرة على الصالح العام، الأمر الذى لا يمكن الظن فى حدوثه مع نظام المركزية.

هذا النمو وذلك الاتساع للحياة العامة يكون حسناً بسبب أن فى كل مكان وفى كل النظم الحياة تكون أفضل وأسمى من الموت أو الخمود أو الاستغراق فى ثبات عميق وطول الحياة المرغوب دوماً يكون أفضل من قصرها.

"plus de vie vaut mieux que moins de vie"

بدون شك، الحياة العامة المحلية لها جوانب مزعجة تثير القلق، خاصة وأنه يدور فى ساحتها جانب من الصراع المقيت للأحزاب السياسية، والمناورات الانتخابية، ثم وأن التبذير المالى، واضطهاد الموظفين يسهل ملاحظته. ولكن الأمور الإنسانية تكون دوماً ممتزجة مع بعضها، مما يستدعى معرفة كيفية اكتشاف ما هو صالح مفيد والذى يجب أن يكون له العلو فوق هذا الاضطراب والهياج الردىء، والتحقق من تفوقه فى نهاية المطاف على كل ما هو ضار وغير ناجح أو فعال .

حقيقة اللامركزية تجذب إلى الحياة العامة الكثير من الشخصيات التى تميل إلى الرغى والزن والتى ضررها أكثر من نفعها والتى تكون بالفعل مؤذية مجحفة، ولكن بالمقابل هى تستدعى أيضاً ذوى الإرادات الحسنة والمخلصين والذين بدونها يفضلون البقاء فى الظل وينأون بأنفسهم عن مباشرة أى نشاط مفيد وفعال. لذا، وهذه تكون قاعدة مفيدة ناجعة تتمثل فى القول أن الأعمال الرديئة تدمر نفسها بنفسها، بينما أن الأعمال الحسنة، الملائمة وحدها، تبقى وتدوم. أو بمعنى آخر أن ما ينفع الناس يمكث فى الأرض وأما الزبد فيذهب جفاء.

أيضاً فإن اللامركزية تعمل على أن يشترك الشعب بالكامل فى الحركة الحكومية، بل وتوجب عليه إنجاز أعمال شاسعة لا حصر لها: تشييد شبكة الطرق القروية، صيانة وترميم تقريباً كل الكنائس وكل منازل الكهنة فى

الكميونات الريفية، وبناء المنازل المدرسية، وفى المدن بالمثل نشهد إنجاز الأعمال المتعلقة بالطرق والتى لا تعد ولا تحصى، سواء فى شق هذه الطرق وتلك الشوارع المتسعة أو هذه الحدائق الغناء التى تجددت وتبدلت هيئتها.

ولا يمكن لأحد الاعتقاد أو الظن فى أن هذا الاتساع والنمو للحياة العامة سوف يلحق ضرراً أو أذى بالحياة الفردية وشدتها وقوتها. بل على العكس من ذلك لأن الحياة تولد الحياة. وينعكس ذلك إيجاباً على الإنسان نفسه الذى يعيش كمواطن وكإنسان منفرد والذى وإذا ما كان نشاطه يكون محسوساً بقوة فى الشئون العامة فكيف لا يكون كذلك فى الشئون الفردية الخصوصية؟[1]

أخيراً، هذا النمو فى الحياة يترجم إلى اتساع وازدياد نطاق الحرية. وبعملية حسابية نكتشف أنه إذا ما وضعنا فى الميزان عوائق وعوارض ومحاذير اللامركزية مع المميزات التى تملكها والتى تلطف من غلواء السلطة المركزية فإن الحرية فى نهاية المطاف هى التى تحرز سبق الفوز وأكاليل النصر.[2]

ولكن هناك من يدعى أن اللامركزية تزيد من ثقل ووطأة السلطة وتقلل الحرية. وفى تفسير ذلك يقال فى الواقع أن السلطة التى آلت إلى اللامركزية من الدولة المركزية قد تحولت إلى الهيئات المحلية. ومما لا شك فيه أن السلطة تكون أكثر خشونة وأكثر قسوة عندما تمارس عن قرب بالمقارنة بتلك التى تمارس عن بعد. وهذا ما دعى إلى القول أن كل إدارة محلية تكون استبدادية ومنحازة. على عكس المركزية التى لها ميزة كبرى فى كون السلطة تمارس فى العاصمة، وهذا يعنى بعيداً جداً: مما يجعلها – أى اللامركزية محايدة كالقانون.

---

(1) ibid., p. 478.
(2) ibid., p. 479.

ورداً على ما سبق يجب القول بداية أن هذه الحجة تفوح بالهجاء المفرط والنقد اللاذع الذى لا سند له، ذلك أن اللامركزية التى يمكن أن تتصف بهذا الوصف هى تلك التى تكون مفرطة وخارجة عن الحدود والتى لا يمكن تصحيحها أو تقويمها باللجوء إلى أى وصاية إدارية. ولكن فى تنظيم منظم بعناية فإنه توجد دائماً وسيلة لمنع هذا الاستبداد المحلى ودرء خطر الانحياز والمحاباة.

وفضلاً عما تقدم فإن اللامركزية تتضمن تقسيم السلطات المحلية، وهذا التقسيم يكون ضماناً للحرية. واللامركزية إذا ما نجم عنها خطراً فإنها تحمل فى طياتها إذن العلاج.

فى الحقيقة، هذا الاستبداد المحلى يتحول إلى مكائد ودسائس ومؤامرات حزبية مما يسبب اضطرابات مزعجة للغاية، ولكن بغير مخاطر كبيرة، لا سيما وأن الرأى العام الذى يملك فى النظام الانتخابى الكلمة الأخيرة لن يتأخر فى كبح جماح الأحزاب والقضاء على تجاوزاتها.

ولو أن هذه الخيانات المزرية ذاتها يمكن أن يطول بقائها، فإننا ما زلنا نساند أيضاً أنه يوجد نمو وازدياد للحرية، وهذا يكفل تزايد ونمو واتساع للحياة.ولا يمكن الزعم بأن النشاط العام لن يفضى إلى الحرية العامة، ذلك أنه من الناحية الفلسفية، يمكن القول أن الحياة والحرية لاينفكان عن بعضهما ويكونان دوماً أكثر ارتباطاً وأكثر تلاصقاً.وما الهدوء المقترن بالمركزية ليس فى حقيقته إلا ركوداً وخموداً،**ولايمكن لإنسان أن يكون حراً بسبب أنه يغط فى سبات عميق.**

"On n'est pas libre parce qu'on sommeil."

٢- أما فى خارج قيمتها المطلقة فإن **اللامركزية لها قيمة نسبية أو مقيدة**، وهذا يعنى أنها يجب أن تكون أكثر أو أقل انقياداً بواسطة الظروف الخارجية وبواسطة النظم العامة للبلاد.

ويكفى أن نلاحظ من هذه الناحية أن تنظيماً لا مركزياً يكون ضرورياً بصفة خاصة فى بلد، عندما السلطة المركزية ذاتها تكون منظمة ديمقراطياً - وفى كلمات أخرى عندما يوجد برلمان.

بدون شك، اللامركزية يمكن تصورها مع سلطة مركزية تستند إلى الحق الإلهى، مثال ذلك فرنسا فى القرن السابع عشر والثامن عشر والتى كان ما يزال بها بعض الدويلات فى الأقاليم ... والتناقض الذى يمثله ذلك فى المبادئ ليس له هناك ربما إلا مميزات.

ولكن هذا الذى نتصوره سيئاً، وسيكون فى الحقيقة مزعجاً، هذا الذى يتحقق حال أن السلطة المركزية تكون منظمة ديمقراطياً فى بلد لا وجود فيه للسلطات المحلية، فاللامركزية ليست فحسب المكمل المنطقى للنظام البرلمانى، ولكن هى أيضاً المكمل الضرورى له.

واستطرد بعد قليل "أننا قلنا فى هذا السياق من الأفكار، أن الانتخابات المحلية كانت المدرسة الأولية للحرية، ويمكن أيضاً القول أنه بالنسبة للآلة السياسية، فإنها تكون مستودع القوى الضرورية التى لا غنى عنها.

وخلص إلى القول بأنه "بسبب أن اللامركزية تكون فى انسجام وتناسق تام مع التنظيم الديمقراطى للسلطة المركزية .. فإنها فى الوقت الراهن تكون: تنظيماً عالمياً وتقريباً كل البلاد المتمدينة لها برلمانات، وجميعها لها حياة إقليمية وبلدية.[1]

---

(1) ibid., p. 479.

هذا المؤلف .. أعاد هذه الأفكار فى مؤلفاته فى القانون الإدارى ... مشدداً على أهمية الربط ما بين الحرية السياسية .. التى تكون جوهر كل ديمقراطية، وما بين اللامركزية الإدارية ... وهكذا يشير فى عبارة شهيرة إلى حقيقة أنه إذا ما تعلق الأمر بوجهة النظر الإدارية: فإن المركزية تكفل للبلد إدارة أكثر دقة وحرفية ومهارة، وأكثر حياداً، أكثر اكتمالاً وأكثر اقتصاداً بالمقارنة باللامركزية. ولكن البلد ليس فى حاجة فقط لإدارة جيدة، وإنما هو أيضاً فى حاجة لحرية سياسية، لذا فإن الحرية السياسية تكون مرتبطة باللامركزية السياسية للحكومة، التى بدورها تكون مرتبطة باللامركزية الإدارية، فى هذا السياق فإن الناخبين السياسيين لا يمكنهم إنجاز تدريبهم وتعليمهم المدنى الوطنى إلا فى الانتخابات المحلية وفى المجالس المحلية. إذن لا يجب أن نرى فى اللامركزية الإدارية حركة ذات نسق إدارى، أبداً هذه الحركة لن تولد بدون دفعة دستورية.(1)

هذه النظرية تتضمن فى الحقيقة عدداً من الأفكار الهامة التى كانت وما تزال دوماً غامضة، ومناقضة، ومثيرة للحيرة والجدل. مما يستدعى أن نضعها فى بروز وأن نسلط عليها الضوء من أجل فهم الأبعاد الحقيقية لهذه النظرية.

ويمكن أن نعرض لهذه الأفكار فى النقاط التالية:

أولاً .. الربط الوثيق بين الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية بحيث أن إحداها لا يمكن تصور وجوده بدون الآخر .. ولا غنى لأحدهما عن الآخر بالضرورة وبالمنطق ومن ثم لا يكفى القول بوجود بعض التوافق أو التواجد المؤقت الذى يكون وليداً للمصادفة ولكن يجب التأكيد على حقيقة التطابق التام والمطلق بين هاتين الفكرتين.

---

(1) Maurice Hauriou – Précis de droit administratif, Paris 1933, 12 éd., p. 86.

هذا التصور الذى أفصح عنه موريس هوريو فى نظريته السابق عرضها بكل دقة ووضوح ومشدداً عليه بإلحاح وبأقصى طاقته .. نجده مجسداً وبقوة فى عديد من المؤلفات السياسية والقانونية[1]، وبرامج الأحزاب السياسية، وخطب وإعلانات وتصريحات القادة ورجال السياسة أياً كانت اتجاهاتهم.[2]

---

(1) Louis Rolland – la démocratie et la décentralisation en France. La cité moderne et la transformation du droit, librairie Bloud et Gay, Paris 1925, p. 134 et suiv., Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949. p. 243, Pierre Jourdan. la crise de la décentralisation administrative territoriale, Paris 1954, p. 211 et suiv., Juanite westemoreland – Evolution des institutions locales de base en France et en Angleterre, Etude comparée, des collectivités locales de base à l'exclusion des institutions régionales, Paris 1972, p. 40 et suiv., Paul Duez et Guy Debeyre – Traité de droit administratif, Dalloz, Paris 1952, pp. 75-76, Roger Pinto – Eléments de droit constitutionnel, deuxième édition, Lille 1952, p. 200, André de laubadere – Traité de droit administratif, T.I., L.G.D.J., Paris 1970, pp. 99-100, Joseph Barthelemy – le gouvernement de la France, Payot 1925, p. 172.

- أنظر أيضاً: عثمان خليل عثمان – اللامركزية ونظام مجالس المديريات فى مصر – دراسة مقارنة – القاهرة ١٩٣٩ – رسالة دكتوراه – ص ٣٦٠ – ص ٣٦٤، عادل محمود حمدى – الاتجاهات المعاصرة لنظم الإدارة المحلية – دراسة مقارنة، القاهرة ١٩٧٣، ص٦٩-ص٧٠، محمد حامد الجمل – ديمقراطية الحكم المحلى– القاهرة ١٩٦١، ص١٠١- ص١١٢، محمد سليمان الطماوى – الوجيز فى الحكم والإدارة – القاهرة ١٩٦٢ – الطبعة الأولى ص٨٤، لذات المؤلف – بحث بعنوان أهم المشكلات التى تعترض البلديات فى الدول العربية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، القاهرة، يوليو ١٩٧٠، ص٥٨٣ – ص٥٨٤.

(2) Mohamed ISMAÏL, Thèse précitée, Paris 1985, pp. 96-97, P. Deschanel – La décentralisation, Paris 1895, p. 44-45, Pierre Mendes – France – Courrier de la République, avril 1969, no. 69, citée Par Yves Meny – centralisation et décentralisation dans le=

ونتيجة لهذا الربط المباشر ما بين الديمقراطية السياسية للدولة ووجود نظم محلية ديمقراطية أن الديمقراطية لا يمكن تصورها بغيرها، بل أن كل الصرح الديمقراطي يكون عرضة لخطر انهياره فى غيابها. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن وجود هذه النظم لا يمكن أن يتواجد تاماً كاملاً إلا فى إطار النظام الديمقراطى وحده .. ووحده فقط.

هذا المفهوم يجد له ما يعضده فى إطار التصور الشامل لفكرة نفس الديمقراطية التى تقتضى وجود تناسق تام وانسجام كامل ما بين النظام السياسى الديمقراطى وتنظيم الجماعات المحلية .. فإذا ما كان الشعب فى الدولة يحكم نفسه بنفسه ... فإنه يكون مرجواً أن يدير شئونه المحلية بنفسه.[1]

وبالمثل فإن هذا المفهوم يلقى مساندة كاملة من المعطيات التاريخية الفرنسية حيث يمكن التحقق بسهولة من أن كل التقدم الذى أنجزته الجماعات الملحية الإدارية كان فى العصور التى تتأكد فيها الديمقراطية السياسية، وعندما الحرية السياسية تفقد مؤقتاً الأرض التى تقف عليها فإن الديمقراطية المحلية تتجه إلى الخسوف لصالح نظام تسلطى مركزى.[2]

=débat politique français (1945-1969), L.G.D.J., Paris 1974, Thèse de doctorat, p. 30-31, Jean – Jacques Servan – Schreiber, le manifeste radical, Editions Denoël, Paris 1970, p. 158, Le programme commun d'union de la gauche, Editions Flammarion, Pris 1973, p. 75, Le Programme de governement du parti socialiste intitulé : changer la vie, Editions Flammarion, Paris 1972, p. 104, le programme de centre des démocrates sociaux qui porte le titre : L'autre solutioin (C.D.S., 1977, I.S.B.N., 2-902614-01-2, p. 174-179), Alain Savary – ce choix politique, Le Monde, 4 mars, 1971, p. 8.

(1) Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, p. 243, Pierre Jourdin, op. cit., Paris 1954, p. 211.

(2) Paul Duez et Guy Debeyre – op. cit., Paris 1952, p. 76, Charles Bellot – Préface un débat nouveau sur la République et la=

ثانيا : الاتجاه القائل بان فى ظل الملكية وحدها وليست الجمهورية الديمقراطية يمكن إنجاز التصالح ما بين ضرورات اللامركزية والوحدة المركزية:

بالمقابل للاتجاه السابق الذى يقيم ربطاً محكماً بين الديمقراطية واللامركزية (أو الجماعات المحلية الإدارية) نجد اتجاهاً آخر يتزعمه "Charles Maurras"، وتابعه عدد من المؤلفين وبالذات " Auguste Comte"، يرى أن هناك تعارضاً مطلقاً ما بين الظاهرتين وإذا سلم بوجود جماعات محلية إدارية فى الدولة فإنه يشترط أن تكون ملكية وليست جمهورية ديمقراطية، فاللامركزية لا يمكن أن تكون عنصراً للديمقراطية وإنما النقيض لها.(1)

- **نظرية** Maurras **:**

هذا الاتجاه نجده واضحاً تحت قلم "Charles Maurras" المدافع المتحمس للملكية على أهمية وضرورة اللامركزية بالنسبة للدولة حتى يبعد عنها خطر الاختناق، إلا أنه فى ذات الوقت لم يهمل التشديد على عنصر الوحدة الوطنية الذى لا يمكن أن تكفله إلا المركزية .. والملكية وحدها وليست الجمهورية الديمقراطية هى التى تستطيع أن تنجز التصالح ما بين ضرورات اللامركزية والوحدة المركزية.

وهكذا أشار بوضوح إلى هذه الفكرة فى مؤلفه المعنون:

"Enquête sur la monarchie"

=décentralisation, Toulouse 1945, J. Paul –Boncour et Ch. Maurras, un débat nouveau sur la République et la décentralisation, Toulouse, société provinciale d'édition, 1905, p. 1.

(1) Yves Meny – centralisation et décentralisation dans le débat politique français (1945 – 1969), L.G.D.J., op. cit., Paris 1974, Thèse de doctorat, p. 32.

حيث كتب يقول أنه "إذا لم ترغب فرنسا ذاتها فى أن تلقى حتفها مختنقة فإن عليها لزاماً أن تقبل لا مركزتها، ولكن يجب أن تحتفظ بالمركزية حتى لا تهتز وحدتها الوطنية. لست سيئ الحظ لأكون جمهورياً ولكن إذا كنت كذلك فلا يكون بوسعى أن أعرف كيف يمكن الخروج من هذا الاختيار الصعب. الملكية الوطنية فى وسعها أن تزودنا بهذا التصالح وبسهولة، وهى وحدها التى بإمكانها ذلك. الملك كيان واحد يصون الوحدة ويرخى اللجام للتنوعات القومية.وهو يكون قادراً بكفاية للدفاع عن هذه الوحدة ويدرأ عن هذه التنوعات خطر الوقوع فريسة لشطط غلوائها وإفراطها فى خصوصياتها.[1]

ولقناعته التامة بضرورة اللامركزية للدولة الملكية ... أشار بوجوب اتساعها لتشمل كل درجات النظم الرئاسية العامة الإدارية والقانونية والمدنية باستثناء النظام العسكرى من حيث أن القوة العسكرية يجب أن تكون بالكامل بين سواعد الملك، حيث يوجد هنا نوع من المسئولية تجعله جديراً بالاحتفاظ بها.[2]

إذن اللامركزية تتسع لتشمل الشكل الإقليمى والمهنى والعقائدى[3]، وسوف تكون منظمة لصالح كل الحقائق الوطنية " les réalités nationales".[4]

ولكن هذه اللامركزية الواسعة لا تكون حقيقية فى جمهورية ديمقراطية فحسب ولكن هى أيضاً غير قابلة للتطبيق ... وذلك لثلاثة أسباب:

---

(1) Charles Maurras – Enquête sur la monarchie – nouvelle librairie nationale, Paris 1924, 2e éd., pp. 50-51.

(2) ibid., p. 90.

(3) ibid., p. 242.

(4) ibid., p. 298.

١- في الديمقراطية، قانون العدد يستبعد النوعية أو الكيف – شرط التنظيم.

٢- إذا ما أصبحت اللامركزية قائمة بفعل معجزة، فإن فرنسا التي تضم داخلها فئات كبرى متصارعة ومتخاصمة ومنشقة، سوف تختفي وتزول بصفتها وحدة سياسية، مع قوات جهاز حي نشط وفعال وقادر للصالح العام.

٣- الجمهورية الديمقراطية الفرنسية لا يمكن أن تعبر من دولة مركزية إلى دولة لا مركزية، بغير وجود سلطة توافق على إنجاز هذه العملية: وأي سلطة لا يمكنها ذلك في الواقع من حيث أنها طالما انبثقت من الانتخاب فهي بحاجة لكل الوسائل المركزية التي تحافظ عليها، وبمعنى آخر، التي تمكنها من إعادة انتخابها.[1]

وحدها الملكية التقليدية، التسلطية، غير البرلمانية التي سوف تكون قادرة على إنجاز لا مركزية واسعة. وهي ليست بحاجة لهذه السلسلة أو الحلقة الانتخابية والإدارية من أجل أن تحافظ على بقائها. وهي ستكفل بطريقة شبه تلقائية التناسق والانسجام والوحدة للأمة. هكذا إذن اللامركزية ... مع الملكية وحدها ... تكون ممكنة .. أما في الجمهورية فلن يكون لها وجود.[2]

الملكية اللامركزية ستشيد في الأمة تقسيم العمل، وتتوافق مع الطبيعة ومع العقل[3]. ومن هنا يمكن فهم عبارته: اللامركزية ستكون ملكية أو لن

---

(1) ibid., p. 230.

(2) J. Paul – Bancour et Charles Maurras – un débat nouveau sur la République et la décentralisation, Toulouse, société provinciale d'édition, 1905, p. 77.

(3) Charles Maurras – op. cit., Paris 1924, p. 298.

نكون[1] "La décentralisation sera monarchique ou elle ne sera pas".

هذه النظرية فى الواقع تحث على التذكير بعدد من الملاحظات الهامة التالية:

١- يمكن أولاً ملاحظة أن فى الديمقراطية قانون العدد، وهذا يعنى، اللجوء إلى الانتخاب، يستبعد الكيف والنوعية، شرط التنظيم، فإن مؤدى ذلك استحالة تأسيس لامركزية فى أى دولة كانت ملكية أو جمهورية. على اعتبار أن الذى يتحدث عن اللامركزية فإنه يتحدث فى الواقع عن سلطات محلية مختارة، على الأقل جزئياً، بواسطة ذوى الشأن أنفسهم. وهكذا يوجد فى أساس الحجة تناقض داخلى يكفى لطرحها ورفضها.[2]

٢- فى المقام الثانى يمكن الإشارة إلى حقيقة مفادها أن الزعم بأن حركة اللامركزية تمثل أو يمكن أن تمثل خطراً داهماً بالنسبة لوحدة الدولة والأمة. فليس هذا بصحيح على الإطلاق وهو من قبيل إطلاق القول على عواهنه دون برهان دامغ أو دليل معقول ومقبول وحتى على فرض صحة هذا الزعم فإنه لا يوجد بالمقابل ما يشير إلى أن الملكية التقليدية والتسلطية تحوز القوة الكافية لدرء مثل هذا الخطر. وهذا أمر شاق يستحيل إنجازه إلا إذا كان الملك ذاته فطناً وذكياً بكفاية ومتحرراً من عواطفه وأهوائه وشهواته، كما وأنه إذا لم يذعن طواعية لاتجاه هؤلاء الذين لديهم السلطة فإنهم يسرعون إلى زيادتها وبالمقابل لا يوجد ما يمنع أو يحول دون وقوع

---

(1) J. Paul – Bancour et Charles Maurras, op. cit., Toulouse 1905, p. 77.
(2) Louis Rolland – La démocratie et la décentralisation en France, la cité moderne et la transformation du droit, Librairie Bloud et Gay, Paris 1925, pp. 137-138.

مثل هذا الخطر الذى يهدد وحدة الدولة والأمة والمراد دفعه، من جهة أخرى، فإن فى الدولة الديمقراطية، يمكن تصور وجود نظم مكرسة لإيجاد توازن للاتجاه المبتعد عن المركز الناتج من اللامركزية. وهذا أمر متحقق فى الواقع فى كل الديمقراطيات. ولا يكون من قبيل الزيف القول بأن المركزية تشجع الرعاية والشفاعة وتسمح للسلطة المركزية بان تسود وتهيمن على الناخب والمنتخب بواسطة الموظفين. وإذا كان الأمر كذلك فإن السؤال الذى يفرض نفسه منطقياً فى هذا المقام: لماذا إذن الديمقراطية وحدها سوف تكون حتماً محصورة فى هذا الإطار وناذرة نفسها لاستخدام هذه الوساطة وتلك الشفاعة وأسيرة للضغوط الانتخابية؟ ألا يمكن القول أيضاً وبوضوح أن الملكية غير البرلمانية والتسلطية تكون متجهة هى الأخرى للوقوع أسيرة المركزية التى تسمح لها بان تطوى كل البلد تحت طوعها وخاضعاً لها بالكامل؟ ويبقى أن نشير إلى أن الوقائع تكون هنا أكثر قوة من كل الحجج. والواقع المعاصر الذى لا يمكن إجحاده. يؤكد هذا التوافق والتطابق والإجماع الموجود فى كل البلاد، وبالذات فى فرنسا، ما بين حركة الديمقراطية وحركة اللامركزية. وبالمثل حتى مع قبول وهذا يكون مناسباً، أن الثانية تكون راجعة إلى أسباب متعددة فإن توافقها مع الأولى لا يبقى أقل أثراً وانطباعاً. ولا يمكن إنكار أن تفتح الحريات المحلية ارتبط دوماً بسيادة الديمقراطية.(1)

وفضلاً عما تقدم فإنه يمكن التساؤل عن كيفية التصالح ما بين لامركزية بطبيعتها تعد نظاماً للحرية .. مع مركزية ملكية ترتكز هى الأخرى فى دعائمها على تركيز السلطة .. بل ولأن من يتبعونها والدائرين فى فلكها يجنحون دوماً إلى الانفراد بالسلطة والعمل على احتكارها ففيها يكمن سر

(1) ibid., p. 138.

وجودهم ... ونفوذهم ويسعون حثيثاً إلى تقليص دور الجماعات المحلية أو أى نظم أخرى تتشبث بحريتها فى إطار النظام القانون السائد. وهكذا ينشأ صراع دفين ما بين اتجاهين كل يريد أن يحسمه لصالحه.[1]

أما القول بأن اللامركزية فيها تهديد خطير للوحدة الوطنية مما يستدعى ملكية مركزية قوية تدرأ هذا الخطر ... فإنه قول مبالغ فيه لأن اللامركزية المقصودة لا ينبغى خلطها مع الذاتية الكاملة والاستقلال الكامل الذى يؤدى إلى حد الانفصال والتفسخ وزوال الدولة .. وإنما يجب فهمها على أنها نظام قانونى يعتمد فى وجوده وانقضائه على إرادة الدولة فى ظل التشريعات النافذة .. وكل ما تمارسه من امتيازات للسلطة يظل خاضعاً لرقابة الدولة .. فأين هذا الخطر المزعوم؟؟[2]

ثالثا: الاتجاه القائل بعدم وجود رباط حتمى ما بين الديمقراطية واللامركزية:

بالنسبة لانصار هذا الاتجاه لا يبدو صحيحاً الزعم بأن بين الديمقراطية و "الحكومة المحلية" يوجد رباط حتمى من التبعية المتبادلة. وفى الواقع، فإن لا الديمقراطية لا تبدأ حيث تظهر الحكومة المحلية ... ولا هى لا تتوقف عن الوجود مع اختفاء الأخيرة. بل بالعكس يمكن أن تحتفظ الحكومة المحلية بوجودها وتتطور فى نظام إما غير ديمقراطى صراحة وإما ديمقراطى شكلاً ومظهراً فقط وإما إنها - أى الحكومة المحلية - لا توجد أبداً أو توجد شكلياً ومظهرياً فى نظام ديمقراطى.[3]

---

(1) Jean Rivero, Fédéralisme et décentralisation dans les structures de l'Etat moderne, Ecole Nationale d'Administration, Centre de Hautes Etudes Administratives, Paris 1949, p. 279.

(2) Mohamed ISMAIL – Thèse précitée, Paris 1985, pp. 146-147.

(3) Georges Langrod – Le « gouvernement local » Fondement ou apprentissage de la démocratie, Extrait de la Revue International d'histoire politique et constitutionnelle, 1952, No. 3, p. 225.

١٠- نظرية Georges Longrod

من أجل تعضيد هذه النظرية، قام Langrod بمعالجة المشكلة محل السؤال تحت مفهومين: إستاتيكى أو تاريخى وديناميكى.

المفهوم الإستاتيكى أو التاريخى:

يكون حقيقياً فى الواقع أنه من الناحية التاريخية .. فإن تطور ونمو الحكومة المحلية يتوافق مع المسيرة المضادة للتسلط فى الدولة من حيث أن فى لا مركزية الإدارة العامة تشتد وتقوى فى ذات الوقت أهمية المحيط أو الطرف بالنسبة للمركز (الإقليمى)، فإذا ما أنجزنا فى الواقع وفى القانون من قوة هذه الاتجاهات الإدارية البعيدة عن المركز، فإننا سنضعف حتماً الاتجاهات القريبة من المركز، المرتبطة تاريخياً بالطغيان والاستبداد. ويكون حقيقياً أيضاً بالمثل أن هذه المسيرة تتوافق – فى الزمان – مع تطور موازى، على النطاق السياسى – الاجتماعى، ناحية الديمقراطية. وتبعاً لذلك يكون حقيقياً بالمثل أنه ليس فحسب على النطاق التنظيمى، ولكن أيضاً وبصورة أكبر على نطاق المناخ العام، والتطور، والثبات، والاتساع للحكومة المحلية مما يساهم فى ديمقراطية الأخلاق والارتقاء بالمعنويات، وتهذيب الحشود وتمدين الجموع وإعدادهم بطريقة أفضل للمشاركة النشطة فى الحياة العامة. وأخيراً يكون حقيقياً أنه غالباً وليس دائماً فإن الحكومة المحلية عبر هيكلها الداخلى تنشر وتنمى الأسس النفسية والأشكال الهيكلية التنظيمية للديمقراطية.

ولكن إذا لاحظنا المشكلة بشكل أكثر قرباً فإن أياً من هذه الحقائق السابق ذكرها لا تبرر ولا تسوغ تماثل أو تطابق تام ما بين الحكومة المحلية مع الديمقراطية.

أولاً ... لا يجب أن ننسى أن مشكلة "الحكومة المحلية" لا تكون – رغم هذه التسمية الخادعة – مبدئياً وقبل كل شئ إلا مجرد تنظيم فنى فى داخل ميكانيزم الإدارة العامة، له خصوصية هيكلية ووظيفية، مؤسسة على مهايئة الأشكال التقليدية لتسيير الشئون المحلية للضرورات المختلفة للإدارة المدنية. لذا، وعلى الرغم من الجهود الحثيثة المتجهة إلى إضافة "السلطة البلدية" إلى التقسيم الثلاثى للسلطات الذى دافع عنه "Montesquieu" ليصبح التقسيم رباعياً، وعلى الرغم من الانعكاسات المختلفة لوجود "حكومة محلية" تتجاوز بكثير نطاق الفن الإدارى الخالص، فإنه يبدو واضحاً أن الديمقراطية لا يمكن أن تعتمد فى وجودها، على الأقل مباشرة، على وجود أو على عدم وجود تنظيم إدارى أياً كان. ومن أجل جعل هذا التابلوه أكثر مرونة، يمكن الادعاء بأن هذا يتعلق بالتفرقة فى المستويات. فإدارة عامة مركزية، ليست ديمقراطية in se (من جهة تكوينها، وتعيينها، وهيكلها، وطموحها)، تساهم فى إنشاء مناخ غريب عن الديمقراطية، ولكن – كما تبرهن مختلف الأمثلة التاريخية والدراسة المقارنة للهيكل الإدارى للدول المعاصرة – فإن ذلك لا يكفى وحده ليعترض بطريقة مؤثرة وفعالة وجود الديمقراطية. فهذه الإدارة المركزية تتسامح غالباً فى داخلها بظواهر ديمقراطية وأحياناً بظواهر غير ديمقراطية مختلفة (على سبيل المثال فى الجيش، فى جهاز العدالة، من جهة نظام الضرائب، فى التعليم، فى التنظيم المهنى .. الخ) ولو أنها بحسب المبدأ وفى الأصل هى تسعى على اختفائها. الديمقراطية لا يمكن إذن اعتبارها مطلقاً ظاهرة شاملة، تنفذ إلى كل الحياة الجماعية وتستقر حتماً فى كافة زواياها: لذا فإن التفكير المناقض لذلك حتماً سيؤدى إلى عرض المشكلة بوجه سطحى ومصطنع. وبناء على ذلك، فإن الرغبة فى إنجاز تطابق ما بين ديمقراطية الإدارة العامة مع "الحكومة المحلية" (وهو أمر قابل للمناقشة ومثاراً للجدل حسبما سنرى فيما

بعد)، لن يبرر مطلقاً النظرية القائلة بأن وجود الديمقراطية بالتبعية يرتبط بأحد أسس هذه الأخيرة.

ثانياً .. فى الواقع إذا كان المناخ الديمقراطى يلعب دوراً هاماً للغاية فى كل ديمقراطية (إلا أنه لا يمكن فى ذات الوقت الزعم بأنه شرط لها وذلك مرجعه أن النظم الديمقراطية وحدها لا تكتفى بذلك أبداً من منطلق أن الديمقراطية تكون منجزة فى الحقيقة والواقع وليس فقط من جهة الشكل – ut infra)، وهذا لا يكفى وحده بغير توافر نظم ديمقراطية حقيقية. فإذا ما تحقق ذلك وثبت أن "الحكومة المحلية" تلعب – مباشرة أو بطريقة غير مباشرة – دوراً ممكناً فى إنشاء هذا المناخ العام، فذلك وحده لا يكفى أيضاً من أجل تشييد أسس الديمقراطية. وفى الإطار التنظيمى، يجدر الإشارة إلى أن وجود "الحكومة المحلية" لا يستبعد مطلقاً درجة قوية من البيروقراطية التى تتحقق بنسبة كبيرة فى التدرج الرئاسى المركزى (فى كل درجات الهرم الرأسى) وبنفس القدر أيضاً فى داخل الأجهزة اللامركزية. ويكون سهلاً فى الواقع ملاحظة أن "الحكومة المحلية" يمكن أحياناً أن تفيد بالأحرى الأقليات المحلية، الشعب الحزبية السياسية، القوى غير الديمقراطية أكثر بكثير مما يعد انعكاساً للإرادة الشعبية. هذا ويلاحظ أنه بواسطة هياكلها الوقتية، وبواسطة الدرجة القوية "لتوظيفها" الداخلى، وبواسطة رجحان واقعة الموظف المستديم على "المستشار" والمؤقت، وبواسطة طرق عملها ومعارضتها العتيدة لكل تحديث – فإن "الحكومة المحلية" يمكن أحياناً، وبالمناقضة للمظاهر، تشكل عائقاً يكبح جماح المسيرة الديمقراطية. فضلاً عن ذلك فإنه لابد عند تحليل كل حالة على حده أن يؤخذ فى الاعتبار مدى اتساع الاختصاصات الفعلية "للحكومة المحلية" بطريقة محددة، وذاتيتها الحقيقية، وحدود الوصاية وطريقة ممارستها فى الواقع، وروابط التبعية المالية فيما بين "الحكومة المحلية" والحكومة المركزية

.. الخ. وفى النهاية لا يجب أن تكتفى بالأقوال بديلاً عن الحقائق، وبالمثل يلزم عدم الاكتفاء بالواجهة الخارجية التى غالباً ما تكون صورية وخادعة، ولكن يجب أن تدقق فى كل حالة على حده حتى تصل إلى عمق المشكلة.

ثالثاً ... إذا كان يوجد من الناحية الزمنية بعض التقابل بين تطور "الحكومة المحلية" وتطور الديمقراطية، فإن ذلك على ما يبدو يكون راجعاً إلى أسباب عرضية، على الأقل من وجهة النظر القانونية – النظرية. وفضلاً عن ذلك فإنه يكون أقل عمومية بالمقارنة لما يرد فى الذهن من ظن: ففى بعض الدول التى منذ وقت طويل مضى قد عبرت من العصر الاستبدادى إلى عصر النظام الدستورى، يلاحظ أن "الحكومة المحلية" تكون غالباً (وعلى سبيل المثال فى النمسا فيما بين سنة ١٨٦٦ و ١٩١٨) ظلت قلعة حقيقية للامتيازات المزمنة. إزاء انتخابات برلمانية مؤسسة على المساواة والعمومية، ونرى خلال نصف قرن وفى قلب القرن العشرين عدم مساواة انتخابية على نطاق "الحكومة المحلية" مؤسسة على معايير مادية خالصة وعلى روح غير ديمقراطية بالمرة. وهكذا فإن "الحكومة المحلية" لا تتطور دائماً فى معنى ديمقراطيتها، على الأقل خلال وقت طويل وبالمناقضة لتطور الدولة فى مجموعها. ومن ثم يوجد محل لأن نأخذ فى الحسبان أيضاً عدة ظواهر من هذا النوع. وهكذا فإن "الحكومة المحلية" يمكن أن تكون <u>in se</u> غير ديمقراطية فى نظام أكثر ديمقراطية (أو، على الأقل، ليس بنفس القدر من الديمقراطية القائم فى الدولة التى توجد بداخلها) وذلك يكون متحققاً فى نموذج الملكية القديمة "النمساوية – المجرية" "austro-hongroise". ويمكن، بالمقابل، وذلك يكون أكثر تكراراً، أن تتقلد الحكومة المحلية درجة ديمقراطية أكثر تقدماً فى إطار دولة أقل ديمقراطية (على سبيل المثال – وحتى إلى نقطة معينة – "الحكومة المحلية" فى ألمانيا

الهتلرية فيما بين سنة ١٩٣٥ و ١٩٤٥ أو نفس فى ألمانيا فيما بعد الحقبة الهتلرية – المحتلة بواسطة الحلفاء منذ ١٩٤٥).

وهكذا، يمكن القول بإيجاز، أن قضية اللامركزية الإدارية إذا كانت قد استخدمت بواسطة الديمقراطية فى مسيرتها كأحد الأسلحة ضد الاستبداد ومحرك رئيسى للطموح السياسى المناسب، إلا أن ذلك لا يشير مطلقاً إلى حتمية الزعم بالتبعية المتبادلة فيما بينهما ولكن يشير إلى تلاقيهما بصفة عرضية مؤقتة من جهة، والطابع النسبى الخالص وفقاً للفرص المتاحة وأحياناً ربما يكون ذلك مصادفة من جهة أخرى.

بدون شك .. لا يستطيع أحد إنكار أن الملاحظة التاريخية تؤكد وجود جماعات محلية إدارية فى نظم ديمقراطية وبالذات فى أوربا وهو ما اعترف به المؤلف ذاته ولكن ذلك لا يعنى حتمية الربط المزعوم بين الظاهرتين اللتان يتقابلان عرضياً وبالمصادفة البحتة.(1)

وبالمقابل فإن الملاحظة التاريخية تؤكد أيضاً بما لا يدع مجالاً لأدنى منازعة أن هذه الجماعات المحلية الإدارية قد وجدت فى نظم غير ديمقراطية على وجه الإطلاق، مثال ذلك الجماعات المحلية الإنجليزية فى ظل عهد قضاة السلام حيث وجدت تحت نظام أرستقراطى وليس ديمقراطى.(2) وبالمثل الجماعات المحلية الفرنسية فى النظام القديم التى وجدت فى نظام أوتوقراطى تحت حكم لويس الرابع عشر. وهذا ما يقود إلى القول بأن الحريات المحلية لا يشترط لوجودها ديمقراطية على المستوى القومى.

وفضلاً عن ذلك، وبالمناقضة لما سبق يمكن أن توجد دولاً ذات حكومات مركزية ديمقراطية ورغماً عن ذلك لا يوجد بها لامركزية

---

(1) Georges Langrod – article précitée, Paris 1952, p. 228.
(2) Jean Rivero – op. cit., Paris 1949.

فالمديريات الفرنسية حال نشأتها الأولى فى ظل الثورة وعلى الرغم من أنها كانت مدارة بواسطة أجهزة منتخبة، إلا أنها لم تكن مع ذلك إلا دولاب عمل إدارى للجهاز المركزى.(1)

وهو ما أدى إلى القول أن مشكلة المركزية ومثلها اللامركزية تكون سياسياً محايدة، وحلولها المختلفة، تبعاً لذلك، تكون بغير لون سياسى محدد، وهذا يعنى أنها تكون قابلة لكل ألوان الطيف بغير خلاف.(2) فالربط ما بين الديمقراطية واللامركزية الذى فى بعض الحالات يكون متطوعاً به وبدون جدل أو نزاع، يكون بالتوازى أكثر من كونه بالانتساب.(3)

---

(1) Paul Borgniet – la réforme de l'administration départementale, Paris 1951, Thèse de doctorat, p. 85.

(2) Charles Eisenmann – Centralisation et décentralisation, Esquisse d'une théorie générale, l'. G.D.J., Paris 1948, p. 218, pour est auteur : « le problème de la centralisation est politiquement neutre ; et ses diverses solutions ; par contre ; sans couleur politique définie ; c'est-à-dire susceptibles de toutes couleurs indifféremment ».

(3) Jean Dabin, op. cit., Paris 1939, p. 308, Selon cet auteur: « Le Lien entre la démocratie et la décentralisation, qui à certains égards est incontestables ; est de parallélisme plutôt que de filiation ».

- Jean Dabin أقر بأن التنظيم الديمقارطى للجماعات المحلية أو المتخصصة التى تعتمد فى اختيار أجهزتها على الانتخاب يكون الشاهد الأكثر جدية للامركزية منجزة فعلياً وليست صورية ومع ذلك، فإن ثمة خطأ يمكن أن نرتكبه حال إدماج بطريقة وثيقة للغاية مسألة اللامركزية مع مسألة النظام السياسى. بعمل تماثل وترادف ما بين المركزية والملكية المطلقة من جهة، واللامركزية والديمقراطية من جهة ثانية.
- الدولة المركزية يمكن أن تحترم الحقوق الفردية للمواطنين مثل الذاتية الشرعية للجماعات ولايوجد ما يمنع أنها تقبل الحقوق السياسية ورأينا ديمقراطيات مركزية ، مثل أغلب الديمقراطيات التى نشأت مع الثورة الفرنسية فكرة الأمة "واحدة وغير مجزأة " قادت بسهولة كافية إن هذا المفهوم المتعلق بسلطة وطنية وحيدة مركزية ووفقاً-

=لهوريو، يكون حقيقياً أن السيادة الوطنية تكون سلطة لامركزية من منطلق أنها تكون سلطة تعود إلى الأمة باعتبارها تكوين اجتماعي أساساً لا مركزي.

السبب الأساسي لهذه الظاهرة أن هوريو لا يتردد في وضع "قاعدة أو مبدأ سياسي" لذلك، وهذا يكون راجعاً إلى ميله الطبيعي للديمقراطية المتجهة إلى الأرض حيث الناخب يشعر بها أفضل عنده وحيث حركته تكون أكثر فاعلية لمعرفته بأرضية المصالح المحلية، وبالإضافة إلى المصالح الخصوصية.

إن هذه الحجة نكتفي بأن نقابلها بالملحوظات التالية التي تكون بالأحرى تعديل ملطف محمول إلى النظرية المصاغة في كلمات أكثر إطلاقاً.

إذ أن لا في القانون، ولا في الواقع اللامركزية لا تختلط مع نظام الانتخاب من حيث أن السلطة اللامركزية يمكن أن تكون مختارة بنماذج أخرى غير النموذج الانتخابي: إذ يمكن أن يتم الاختيار بواسطة نخبة أو بواسطة سلطة لجماعة أو أيضاً عبر النشأة والوراثة.

وبالمثل لا في القانون ولا في الواقع الديمقراطية لا تختلط مع نظام الانتخاب في داخل الجماعات من حيث أن الديمقراطية تدعي أنها تلعب دورها وهو في الواقع ليس فقط على النطاق المحلي أو الخاص، ولكن على نطاق الدولة.

الانتخاب المحلي (أو الخاص) الذي رأى فيه هوريو الصلة التي توحد ما بين الديمقراطية واللامركزية لا يكفي لإعداد تركيبة تامة. فهذه الصلة التي في بعض الأحيان تكون بعيدة عن أي جدل أو نزاع تكون بالاحرى بالتوازي أكثر من كونها ارتباط بالانتساب.

بالمقابل، لا نجد صعوبة في قبول أن في الواقع، الدولة المطلقة ديكتاتورية، قيصرية (أياً كان مصدر سلطتها أو كان شعبياً) ستكون دائماً مركزية، بسبب أنها لا يمكنها أن تتسامح في أن تنافسها سلطة أخرى حتى ولو كانت أدنى منها أو محدودة أو مراقبة بمعرفتها.

الإطلاق يستبعد، بالنسبة لأسباب مشابهة، فصل السلطات واللامركزية: فكلاهما يشكلان حواجز. فالدولة ستطبق ربما، بوجه معلوم بقوة، "لامركزية" للمرافق مرتبطة بـــ "عدم تركيز" للأجهزة، بما يتوافق وتطبيقات الحكومة المركزية للمبدأ الاقتصادي لتقسيم=

هذا الاتجاه ربما يكون فى عرضه لمضمون فكرته التى تنكر حتمية الربط بين ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية والديمقراطية يبدو مقنعاً على الأقل فى الظاهر ولكن فى الحقيقة يخفى تناقض عميق فى ثنايا الحجج التى ساقها لتبرير وجهة نظره تكفى لاستبعاده.

ويمكن أن نورد فى الأسطر التالية عدداً من الملاحظات الهامة على النحو التالى:

١ - إذا قيل فى تفسير وجود ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية بصحبة الديمقراطية فى بلد ما فى وقت واحد بأنه محض مصادفة أو أن ذلك مرجعه لأسباب عرضية جزافية على الأقل من وجهة النظر القانونية والنظرية.

فمن المنطقى التساؤل لماذا لا يكون اجتماع ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية والنظم غير الديمقراطية هو الآخر راجعاً لذات الأسباب العرضية الفجائية؟؟

وبنفس القدر يكون مشروعاً التساؤل لماذا لا يكون غياب هذه الجماعات فى نظم ديمقراطية هو الآخر راجعاً لأسباب جزافية أو وقتية وغير طبيعية سرعان ما تنقشع بحيث لا يصبح الاستثناء هو القاعدة ... أو القاعدة هى الاستثناء؟؟

٢- الزعم بأن الحريات المحلية وجدت فى داخل نظم غير ديمقراطية لا يعنى القول حتماً وبالضرورة أن الجماعات المحلية الإدارية تكون

=العمل، ولكن أبداً هى لن تطبق لا مركزية السلطة... التى تفترض ذاتية نسبية السلطات اللامركزية.

- Jean Dabin – Doctrine générale de l'Etat, Paris – Bruxelles – 1933, pp. 307-308.

سياسياً محيدة ولكن يجب القول أن تواجد هاتين الظاهرتين فى آن واحد فى نظام سياسى واحد يكون أمراً غير طبيعى وغير منطقى ويتناقض ونفس فكرة الحرية التى تشكل أساس كل نظام ديمقراطى فلا حرية بغير ديمقراطية ولا ديمقراطية بغير حرية ولا يمكن جمع النقيضين فى حيز واحد لاستخراج قاعدة تتوافق والمنطق العقلانى للأمور.

وتفسير ذلك يتضح فى القول أن وجود الجماعات المحلية الإدارية داخل الجماعة المركزية ليس إلا وسيلة لممارسة الحريات المحلية بمعرفة الشعب المحلى وهذا يتم عن طريق مشاركته فى تسيير شئون المحلية مباشرة أو عبر أجهز تمثيلية منبثقة منه عن طريق انتخاب عام وحر وبدون أى تقصير.

الاعتراف من جانب النظام القانونى السائد بأن الشعب فى الجماعات المحلية يستطيع أن يشارك فى تسيير شئونه المحلية وفى نفس الوقت يبعد هذا الشعب من المشاركة فى تكوين الإرادة العامة للجماعة المركزية أو حرمانه من المشاركة فى تسيير شئونه القومية مباشرة أو عن طريق النظام التمثيلى من أجل أن يحتكر فرد أو أقلية ممارسة السلطة العامة مسيطراً على مقدرات الجميع ... فإن ذلك يعد بتراً لفكرة الحرية التى يجب أن تكون منطقياً كاملة غير منقوصة أو لا تكون إلا مشوهة مبتسرة. وفى ذات الوقت يعنى هذا الوضع المشوه الاعتراف بان فى داخل هذه النظم أناس أكثر علواً من غيرهم وهذا كفيل بالقضاء على فكرة نفس المساواة التى قضى عليها منذ البداية حال الاعتراف بوجود حريات جزئية وليست كاملة للبعض دون الآخر داخل نفس المجتمع السياسى.

هذا الذى يقودنا إلى القول بكل تأكيد إلى أن ادعاء أنه يمكن أن توجد نظم محلية داخل نظام مركزى غير ديمقراطى يعنى تشويه فكرة نفس الحرية

التى يجب أن تكون كاملة إذا أريد أن يكون هناك وحدة منطقية داخل نفس النظام السياسى .. أما إذا لم توجد هذه الوحدة المنطقية وهذا التجانس والانسجام فهذا اعتراف أكيد بأن اجتماع هاتين الظاهرتين يكون أمراً شاذاً وغير عادى ولا يمكن من ثم الاستناد إلى هذا الشذوذ لتأييد فكرة عدم الربط الوثيق بين الظاهرتين والتى يجب أن تكون مستبعدة إذا أردنا أن يسير منطق النظم مع منطق الأفكار الحقيقية ادعاء اللا منطق وإنكار المنطق هذا يشبه بالضبط من يضع الحصان خلف العربة ويعتقد أنها تسير بانتظام!!

٣- ادعاء القول بأنه يمكن أن يوجد نظام ديمقراطيى بدون نظم محلية أو بمعنى آخر أنه يمكن أن توجد دولة ديمقراطية بدون حريات محلية فهذا يقتضى فى المقام الأول الاعتراف بأن هذه الدولة تكون ديمقراطية أى أنها ترتكز على مبادئ الحرية "ذاتية – مشاركة" والمساواة بين المواطنين.

ويمكن أن نعرض لتصورين فى هذا المقام:

التصور الأول ... ويتمثل فى عدم وجود جماعات محلية داخل نفس الدولة وأن الدولة ذاتها تكون متداخلة بسبب حجمها الصغير مع نفس المدينة .. وهذا ما كان عليه الحال فى المدينة الإغريقية القديمة أو فى الدول الصغيرة لروسو. هنا التداخل بين الشئون المحلية والقومية فى هذا الإطار الضيق لا يعطى مكاناً للتميز .. أو يتيح المجال للتمييز بين شئون داخلية وأخرى خارجية وفى هذه وتلك يكون الشعب سيد نفسه يشارك فى تقرير شئونه بالكامل على قدم المساواة وفى حرية كاملة.

فى هذا الوضع المثالى يمكن القول بأن الديمقراطية توجد بدون نظم محلية لأنه لا توجد جماعات محلية مميزة عن نفس المدينة.

التصور الثانى ... ويبدو ماثلاً فى الوضع العادى المنتشر حالياً فى معظم الدول التى تضم تجمعات بشرية مختلفة منتشرة فى أرجائها وربما تكون غير متجانسة – القوميات – إنكار الدولة المركزية واقع هذه الجماعات التى قد تكون ربما أسبق منها فى نشأتها والتى لها معطياتها الاجتماعية وركائزها القانونية .. تحت أى حجة يعنى عدم احترام إرادة نفس البشر الذين يشكلون تلك الجماعات الوسيطة ... وهى إذا ما اعترفت لهؤلاء بالمشاركة فى تكوين الإرادة لعامة للأمة أو تسيير الشئون القومية مباشرة أو عبر ممثلين شرعيين طبقاً للمبادئ المستقرة ديمقراطياً وفى ذات الوقت ننكر عليهم أحقيتهم فى المشاركة فى تسيير شئونهم المحلية المرتبطة بشئون حياتهم اليومية فى الوسط الذى يعيشون فيه ويرتبطون به فإن هذا يكون محض تناقض فاضح لفكرة نفس الديمقراطية. فحرية – المشاركة لا تكون قاصرة على مستوى الجماعة الوطنية ولكن يجب أن تمتد لتتسع على مستوى الجماعات الجزئية الوسيطة ... فالشخص الذى لا يعرف تذوق وممارسة الحرية فى منزله ... لا يستطيع أ، يدعى قدرته على ممارستها فى الطريق العام .. ومن لا يعرف الحرية ويعتاد على مزاولتها فى جماعته المحلية حيث يحيى ويعيش لا يعرف معناها أو كيفية استخدامها فى الجماعة البعيدة والمجهولة التى يطلق عليها اسم "الدولة".

منطق المساواة هو الآخر يؤكد على عدم التمييز أو المحاباة فإذا قبلت الدولة وجوده فإنه يجب عليها بالضرورة وبالمنطق ألا تقيم تمييزاً بين حق الفرد ومشاركته فى تسيير الشئون العامة للجماعة المركزية وبين حقه فى تسيير الشئون المحلية لجماعته التى ينتمى إليها متمتعاً بكامل حريته وعلى قدم المساواة مع أقرانه.

القول بغير ذلك يكون نوعاً من الخبل والاضطراب الذى لا يمكن قبوله .. فالديمقراطية يجب أن تسير وفق منطقها ... مخلصة لمبادئها وحريصة على مقوماتها منذ البداية وحتى النهاية وإلا فقدت أسباب وجودها.

المفهوم الديناميكى:

ليس من الصعوبة بمكان إدراك أن بين الديمقراطية و "الحكومة المحلية" يوجد فى العمق وفى الأساس، رغم المظاهر – تناقض أساسى. وهذا نابع فى الواقع من توافق الفكرة مع مضمونها، فالديمقراطية طبقاً لتعريفها تكون مساواة كاملة تامة، أغلبية، موحدة – وهى تتجه دائماً ومن كل جهة إلى إنشاء كل اجتماعى "Tout social" جماعة موحدة، متساوية، وعادلة، خاضعة لقواعد المساواة أمام القانون "isonomies". وهى تتحاشى كل تجزئة للكتلة الحاكمة (وفى نفس الوقت للكتلة المحكومة) وكل انقسام إلى ذرات، وكل ظهور للوسطاء ما بين هذا الكل والفرد. وهى تضع هذا الأخير فى وجه الكل الشامل مباشرة وبطريقة منعزلة. فى حين أن "الحكومة المحلية" وبالكامل تشكل طبقاً لتعريفها ظاهرة الخلاف والتفرقة، والفردية، والتقسيم والتجزئة. هى تمثل وتقوى المجموعات الاجتماعية المنفصلة، المتمتعة باستقلال نسبى (ut supra)، وأحياناً ذاتى، مشكلة أجزاء من السلطات العامة. فهى تنشر إذن التشتت والانقسام وعدم التكامل، ونوع من شبه البرلمانية المحلية، وتعدد النظم التمثيلية المحلية فى النظام التمثيلى للدولة. وهى تشكل الانعكاس التاريخى المباشر لمضاعفة الكفاح والصراع فى داخل الدولة: كفاح القوى الاجتماعية والسياسية ضد الاستبداد المركزى، كفاح الأقليات الوطنية ضد الأغلبية والأقليات فيما بينها فى الدولة المتعددة القوميات، كفاح ضد بقايا الإقطاع فى الهيكل الإدارى، كفاح من أجل الإقليمية الثقافية والاقتصادية.

وهكذا تتجه الديمقراطية ذاتها حتماً وطبقاً لمضمونها وجوهرها ناحية المركزية، ومن ثم فإن "الحكومة المحلية"، بواسطة التقسيم التى هى تنشئة، تشكل فى نهاية الحساب إنكاراً للديمقراطية.(1)

هذا ومن الحقيقى، وهو ما يجب الإشارة إليه فى هذا المقام أن هذا المفهوم الخاص بتلك الظاهرة لم يظهر إلا مؤخراً، حسب مسيرات الديمقراطية الفعلية. كما أن فى واقع الأمر يجدر الاعتراف بأنه كلما زاد اقتراب الدولة من النظام الديمقراطى الكامل، وقل دنوها من "الحكومة المحلية" فإنها تملك – وبالمناقضة للرأى الشائع – إمكانيات أكثر للنمو والتقدم. ولا غرابة إذن أن تضحى المركزية ظاهرة ديمقراطية طبيعية، فى حين أن اللامركزية تغدو وجهاً استثنائياً وبالأحرى صناعياً.

وخلص إلى القول بعد عرض ما سبق أنه إذا كانت اللامركزية تساهم فى الديمقراطية، وذلك لا يكون حتمياً، إلا أنها تتجه حتماً فى نهاية الحساب ناحية مركزة الديمقراطية المنجزة.

ورغم كونها تعمل على تسهيل التدريب الممكن لبعض الإجراءات النموذجية للديمقراطية وفى نشر المناخ الديمقراطى، إلا أن اللامركزية تحمل فى ذاتها، وبطريقة لا يمكن تحاشيها، جرثومة موتها حال إنجاز المسيرة الديمقراطية.(2)

وهكذا يبين أن هذه النظرية تعنى فى الحقيقة أن الديمقراطية لا تكون إلا مركزية ... وخارج المركزية لا توجد ديمقراطية .. وفى نفس الوقت ..

---

(1) Georges Langrod – article précitée, Paris 1952, p. 228.
(2) Geogres Langrod – article précitée, Paris 1952, p. 235.

الديمقراطية تكون مترادفة مع النظام السياسى المركزى الذى يكفل المساواة والوحدة للجميع."

٢ - أسانيد هذه النظرية:

وفى الواقع يلزم الإشارة إلى أن هذه النظرية - إذا أردنا الدقة والوضوح - ترتكز على ثلاث أفكار أساسية يلزم تحليلها لتبيان أبعادها وذلك على التفصيل التالى:

أ- الفكرة الديمقراطية للتباين السياسى فى فلسفة Rousseau فى العقد الاجتماعى:[1]

J.J. Rouseau كما لاحظنا من قبل شدد على ضرورة وأهمية أن تكون الروابط بين الفرد والدولة - بصفتها كيان سياسى - مباشرة بدون وسيط. والمواطن يشارك مباشرة فى تكوين الإرادة العامة للشعب السيد بغير وسيط، من حيث أن كل مواطن يتمتع بكامل حريته، وبالمساواة التامة داخل المجتمع السياسى. فالتشريع يكون هو المعبر عن الإرادة العامة التى يشترك كل فرد فى تكوينها عن طريق نظام الأغلبية. (L. IV, Ch. II)

نقده لفكرة التمثيل التى يمكن أن تشوه الإرادة العامة والتى تقيم حواجز بين الفرد والدولة كان جلياً فى كتاباته. (L. III, Ch. XV) وقبوله لفكرة التمثيل كان مشروطاً بأن تكون فى صورة وكالة آمرة والتى بمقتضاها يلزم عودة النائب الوكيل إلى الشعب للتصديق على التشريعات الصادرة من الجهاز التشريعى الممثل للشعب السيد.

وهذه الفكرة تتوافق بالكامل مع نظريته القائمة على - رفض وإجحاد الأجهزة الوسيطة أو الاتحادات الجزئية أو الجماعات الجزئية داخل الدولة .L)

---

(1) Jean – Jackes Rousseau – Du contrat social, op. cit., Paris 1977.

II, Ch. III) وهو ما عبر عنه هكذا بالقول "أنه من المهم إذن من أجل الإفصاح الواضح عن الإرادة العامة ألا يوجد مجتمع جزئى فى الدولة، وأن كل مواطن لا يعلن رأيه إلا بنفسه". ومن هذا المنطلق كان يحبذ دائماً فكرة الدولة الصغيرة (L. II, Ch. IX) وحتى حينما تحدث عن الحكومات الديمقراطية شدد على واقعة أن هذه الأخيرة تناسبها دولاً صغيرة. (L. III, Ch. III)

والذى يبدو غريباً حقاً فى أفكار Rousseau بالنسبة للأجهزة الوسيطة أنه قد أنكرها فى مجال التشريع وأكد وجودها فى مجال التنفيذ الملكى:

١- فهو أنكر كلية وجود هذه الأجهزة فى مجال التشريع المعبر عن الإرادة العامة للشعب السيد بغير تفرقة بين دولة كبرى أو صغرى على اعتبار أنه لا يجب مطلقاً وجود أية حواجز بين المواطن والدولة ... أو أجهزة وسيطة يمكن أن تشوه إرادته التى يجب أن تكون مباشرة.

٢- ولكن وبالمقابل فى مجال التنفيذ - "السلطة الحكومية أو التنفيذية" - الجهاز الوسيط بين الشعب السيد والشعب الرعية .. فإنه أراد أن يبعد الشعب السيد عن هذا المجال .. ومن هنا كان نقده اللاذع وحكمه باستحالة تواجد "تنفيذ أو حكومة ديمقراطية" التى يتولى فيها الشعب السيد مهمة التنفيذ. (L. III, Ch. IV)

وفى تصويره للدول الكبرى التى تناسبها الحكومة الملكية اقترح وجود أمير يتولى بنفسه مهمة التنفيذ تحت رقابة المشرع الذى يختاره بنفسه ويكون أيضاً قابلاً للعزل بمشيئته وقتما يريد (L. III, Ch. I, XV, XVI et XVII) ولكن للأمير وحده مهمة اختيار معاونيه. (L. IV, Ch. IV).

فى هذا النظام امتدح Rousseau وجود ما أسماه بنظم وسيطة تكون بمثابة حلقات الوصل ما بين الشعب والأمير نظراً لاتساع المسافة ولا تعتبر بمثابة أداة أو فرملة لكبح جماح الملك أو منعه من التعسف أو التجاوز فى استخدام سلطاته حسبما عبر عن ذلك Montesquieu فى مؤلفه ذائع الصيت "L'esprit des lois". (L.II,Ch.IV,L.III,Ch.VI)

وهذا واضح كل الوضوح فى عبارته التى يقول فيها: "أن الملكية لا تكون مناسبة إلا للدول الكبرى" ... "وحيث توجد مسافة شاسعة جداً بين الأمير والشعب، وحال أن الدولة يعوزها الروابط والاتصالات. لذا يلزم إذن من أجل إقامتها وجود نظم وسيطة، والتى يجب أن يشغلها الأمراء والكبار والنبلاء والوجهاء. وكل ذلك لا يتناسب بالطبع مع دولة صغيرة التى تدمر كل هذه الدرجات.

إذن الضرورة وحدها هى التى قادت Rousseau إلى الاعتراف بنظم وسيطة فى مجال التنفيذ وفقط بالنسبة للدول الكبرى.

وما يسترعى النظر ويلفت الانتباه فى هذا المقام أن المؤلف أقام صرح بنيانه الديمقراطى على مبادئ الحرية والمساواة التى يتمتع بها كافة المواطنين الذين يعهد إليهم وحدهم تكوين الإرادة العامة للشعب السيد ... ولكنه فى مقام التنفيذ عهد به إلى ملك أو أمير على المستوى المركزى تحت رقابة الأخير وجهازه التشريعى المنبثق منه وباختياره وأما على المستوى المحلى فقد قبل بوجود أجهزة أو نظم وسيطة عهد بتشغيلها إلى الأمراء وكبار القوم من الوجهاء والنبلاء دون أدنى إشارة إلى الشعب ذاته أو ممثليه فى التجمعات المحلية لتسيير الشئون الإدارية بجدية تحت رقابة الدولة.

وكم يكون مستغرباً أن يعترف المؤلف بحق الشعب السيد فى تكوين إرادته العامة عبر التشريعات التى لها قوة النفاذ ... ويحظر عليه لعب أى دور فى التعبير عن إرادته على النطاق المحلى من خلال القرارات التى يصدرها لتسيير شئونه الإدارية المحلية تحت رقابة الدولة.

أى ضرر هذا الذى يمكن أن يلحق بالإرادة العامة للشعب السيد إذا ما اعترفنا للمواطنين فى المنطقة المحلية بالحق فى إدارة شئونهم بحرية تحت سيطرة الدولة ورقابتها الدائمة؟

مبادئ الديمقراطية التى اكتسبت تحت قلم Rousseau الأهمية الفائقة لن يكون لها معنى ولن تتوافق مع منطق عقلانى مقبول إذا ما اقتصر نطاق تطبيقها على قمة المجتمع السياسى دون قاعدته أو على التشريع المركزى المعبر عن إرادة الشعب السيد دون الإدارة فى الجماعات الوسيطة داخل الدولة التى تشكل الأساس الطبيعى والضرورى لكل مجتمع سياسى تسود فيه مبادئ الحرية والمساواة ويكفل لأفراده ليس فقط الاستقلال بمعناه السلبى ولكن أيضاً الذاتية بمعناها الإيجابى التى تؤكد له الحق فى المشاركة فى تكوين الإرادة العامة للشعب السيد وبنفس القدر فى إدارة الشئون اللصيقة بحياته فى المجتمع المحلى.

ب- العقيدة الثورية للديمقراطية الفردية:

مبدأ السيادة الوطنية كان واحداً من تلك المبادئ الأساسية التى اعتنقتها الثورة الفرنسية وكرستها فى إعلان حقوق الإنسان سنة ١٧٨٩ وهذا واضح من نص المادة الثالثة التى جاء فيها أن "مبدأ كل سيادة يكمن أساساً فى الأمة. السيادة وفق هذا المبدأ تتركز بما لا يقبل التجزئة فى الأمة بالكامل، وليس فى كل فرد أو فى جماعة أياً كانت".[1]

---

(1) Georges Burdeau – la démocratie, op. cit., Paris 1970, p. 37.

والتشريع يكون المعبر عن الإرادة العامة لمجموع الأمة وفقاً لمبدأ السيادة الوطنية.(1)

والبرلمان القائم على أساس النظام التمثيلى يكون وحده المعبر عن إرادة الأمة بالكامل بما يصدره من تشريعات لها صفة العمومية والتجريد والإلزام المقترن بجزاء.

حرص الثورة على صيانة هذا المبدأ قادها إلى معاداة كل الجماعات التى يمكن أن تتواجد بين الفرد والدولة بدون تمييز بين هذا الذى كان سليماً وتلقائياً ومفيداً وهذا الذى كان تجمعاً صناعياً وطفيلياً وظالماً طاغياً. وهى لم تعارض الملكية فحسب بل النظم الإقليمية أيضاً وخلطت ما بين السلطة المطلقة وهذا الذى يمكن أن يلطف من حدتها فى آن واحد وبغير تمييز فى المعارضة والعداء والإلغاء ... وهى كانت فى ذات الوقت جمهورية ومركزية.(2)

وهكذا فإن الروابط بين الفرد وبين الدولة يجب أن تكون روابط ما بين مواطن بصفته الفردية وبين الدولة ككل يجسد الوحدة الكاملة للمجتمع بدون تجزئة ... وعليه فإن كل التجمعات الجزئية الوسيطة بين الفرد والدولة يجب تدميرها بغية إيجاد إرادة مركزية موحدة تكفل الحرية والمساواة للجميع.

من هنا يمكن فهم السر الدفين الكامن وراء موقف الثورة من إلغاء كل الجماعات الجزئية فى بداية أيامها .. وبالمثل يمكن فهم السبب وراء تحفظها

---

(1) Jean Rivero – op. cit., Paris 1949, p. 282.

(2) Alexis de Tocqueville – De la démocratie en Amérique, T.I., Paris 1967, op. cit., p. 144, Robert Pelloux – Quelques réflexions sur les partis politiques dans l'ordre et les principes du droit public, Etudes en l'honneur de Georges Scelle, T.I., L.G.D.J., paris 1950, p. 1 et suiv, Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome II, l'Etat, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1967, op. cit., p. 377.

فى الاعتراف بوجود هذه الجماعات الوسيطة داخل الدولة الموحدة حينما أجبرت تحت ضغط الوقائع على إعادة تأسيسها فيما بعد.[1]

هذا التحفظ يكون واضحاً فى البناء القانونى الهش الذى قدمته للجماعات المحلية فى صورة الشخصية القانونية المجازية التى تعتمد فى إنشائها على إرادة المشرع المركزى، وبناء على ذلك يكون فى مقدورها أن تخضعها للشروط التى تتوافق ورغباتها، وتحديد حقوقها بل وإلغائها إذا ما اقتضى الأمر ذلك.[2]

وما يزال هذا التحفظ بادياً حتى اليوم فى سلوك الدولة تجاه الجماعات المحلية التى يراد لها أن تكون تحت رحمتها الدائمة .. ومسيرتها تكون مقننة فى قوالب مركزية مصبوبة مقدماً وتصرفاتها باستمرار خاضعة من ثم لرقابتها الصارمة.[3]

وقد وجد هذا المسلك أيضاً ترحيباً من اليعاقبة المركزية " les jacobins centralisateurs" أنصار الديمقراطية الشعبية التى تميل منطقياً إلى التشكيك فى ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية التى تقلل من حركة السلطة الشعبية.

هذا المفهوم العابس للديمقراطية يكون عائق حقيقى أمام نمو وتطور الحريات المحلية وهو فى نهاية الحساب يصطدم لا محالة بمنطق نفس الديمقراطية.

الديمقراطية لا ترتكز فقط على مبدأ المساواة ولكن أيضاً على مبدأ الحرية الذى يكون جوهرها وأساس تفتحها والسبب فى وجودها.

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1967, p. 377.
(2) ibid., p. 378.
(3) Jean Rivero – l'article précitée, Paris 1949, p. 284.

مبدأ الحرية لا يكفى أن يكون مضموناً وقائماً على مستوى القمة فى تسيير الشئون القومية ولكن أيضاً يجب أن يكون مكفولاً على المستوى المحلى فى تسيير الشئون الإدارية التى تهم الفرد فى المجتمع الضيق الذى يعيش فى إطاره ... فالفرد فى الحالتين لم يتغير والوحدة الوطنية الن يلحقها أذى أو تصاب بسوء من جراء ذلك.

مشاركة الفرد فى تسيير شئونه القومية مباشرة أو عبر جهاز تمثيلى لا تحرمه من المشاركة المباشرة أو عبر جهاز تمثيلى فى تسيير شئون المحلية ... والقول بغير ذلك يؤدى إلى حصر فكرة الحرية – مشاركة – فى إطار ضيق ويحولها إلى مفهوم مبتسر وقاصر ومشوه يسير ضد المنطق ولا يتوافق معه.

الوحدة الوطنية لن تضار بوجود حريات محلية متنامية بل على العكس من ذلك فإنها سوف تقوى وتزداد رسوخاً وقوة ... إذا ما تفرغت الجماعة القومية وركزت جل اهتمامها بالمسائل الكبرى والهامة ومنحت للجماعات المحلية الحق والإمكانيات لتسيير شئونها اللصيقة بسكانها تحت سيطرة التشريعات المركزية وتحت رقابة القضاء بغير تحكم أو تعسف أو شطط.

إنكار الحريات المحلية تحت حجة حماية الوحدة الوطنية ليس إلا ذريعة واهية .. ويدعونا للتساؤل لماذا إذن اعترفنا بالحريات القومية لذات الفرد ولم ندمرها تأسيساً على منطق هذه الحجة التى تندرج فى مقام اللغو والعبث.

منطق الحرية ... يكون واحداً ... وليس بحاجة إلى مساومة ... أو ابتزاز أو تمييز لنشره وضمان بقائه فى كل المستويات القومية أو المحلية فهو الأوكسجين المدنى الذى يجب أن يتخلل كل أركان الحياة السياسية أياً كان مستواها ودرجتها.

جـ- مبدأ المساواة فى نظرية Tocqueville:[1]

على الرغم من أن هذا المؤلف قد أشاد بالمحليات فى مؤلفه عن الديمقراطية فى أمريكا على اعتبار أنها تكمن فيها قوة الشعوب الحرة، إلا أنه فى ذات الكتاب أكد على أن فى العصور الديمقراطية التى سوف تأتى فيما بعد – حسب نبوءته – فإن المركزية ستصبح هى الحكومة الطبيعية وذلك انطلاقاً من مبدأ المساواة الذى بمقتضاه تعرف الديمقراطية بطريقة أكثر وضوحاً بالمقارنة بمبدأ الحرية الذى يشكل أحد مقوماتها الأساسية.

وهكذا نجده يشير صراحة إلى هذا المفهوم قائلاً أن "المساواة رسخت فى ذهن البشر فكرة الحكومة الموحدة والمتساوية والقوية" ... وفى العصور الديمقراطية التى سوف تشهد تفتحها وازدهارها فإن الاستقلال الفردى والحريات المحلية ستغدو دائماً نتاج الصنعة الفنية فى حين أن المركزية بالمقابل ستكون الحكومة الطبيعية.[2]

وأضاف إلى ما سبق أن "شعباً ديمقراطياً لا يكون منقاداً فقط بسبب ميوله إلى تمركز السلطة، وإنما الاهتمام الزائد من جانب كل هؤلاء الذين يتولون قيادته هو الذى يعمل على دفعها وإنمائها بغير توقف. ويمكن بسهولة تصور أن كل المواطنين تقريباً وذوى المقدرة الذين يضمهم بلداً ديمقراطياً، يعملون بغير ملل أو كلل على توسيع اختصاصات السلطة الاجتماعية بسبب أن الكافة يأملون فى قيادتها يوماً ما. لذا فإنه يكون مبدداً لوقته كل من يرغب فى إقامة الحجة والبرهان من قبل هؤلاء القوم على أن المركزية المفرطة يمكن أن تكون مضرة بالدولة، ذلك أنهم يميلون إلى المركزية من أجل أنفسهم. وبين

---

(1) Alexis de Tocqueville – De la démocratie en Amérique, Paris 1967, op. cit.

(2) ibid., Tome II, p. 403.

الرجال الذين يهتمون بالشئون العامة والديمقراطيون، لا يوجد إلا أناس غير مكترثين أو أكثر تواضعاً الذين يرغبون فى لا مركزية السلطة. وهكذا فإن البعض يكونوا أكثر ندرة والآخرين أكثر عجزاً وعجم تأثير أو فاعلية.(1)

وبعد قليل تابع القول بالإشارة إلى أن "عند الشعوب الديمقراطية، الحكومة لا تبدو بالطبع فى التفكير الإنسانى إلا تحت شكل سلطة موحدة ومركزية، وأن فكرة السلطات الوسيطة لم تكن مألوفة لديها. وذلك يكون قابلاً للإيجاز بوجه خاص فى الأمم الديمقراطية التى رأت مبدأ المساواة ينتصر بمساعدة ثورة عنيفة. والطبقات التى كانت توجه وتقود الشئون المحلية اختفت فجأة فى هذه الزوبعة العاصفة، والحشود البشرية المرتبكة التى بقيت لم يكن لديها لا التنظيم ولا التجربة اللذان يسمحان لها بأن تمسك فى يديها إدارة مثل هذه الشئون، وفى هذه الحالة لا يمكن أن نتصور أن تنأى الدولة بنفسها على ولا نتصور إلا أن الدولة نفسها يمكن أن تأخذ على عاتقها مسئولية القيام بكل تفاصيل الحكم. وهكذا تغدو المركزية بهذه الكيفية واقعة ضرورية.(2)

وهكذا ينتهى من ذلك إلى القول أن الشرط الأول والضرورى بل والوحيد من هذه الناحية من أجل الوصول إلى مركزية السلطة العامة فى مجتمع ديمقراطى يتمثل فى إيثار المساواة أو العمل على ترسيخ الاعتقاد بذلك.(3)

هذه النظرية قادت بعض المؤلفين إلى القول بأن هناك تعارض بين فكرة الديمقراطية وظاهرة الجماعات المحلية الإدارية على أساس أن المساواة التى تنجزها الديمقراطية تقتضى وجود حكومة مركزية قوية موحدة فى حين أن

---

(1) ibid., T. II, p. 404.
(2) ibid., T. II, p. 406.
(3) ibid., T. II, p. 412.

ظاهرة الجماعات المحلية الإدارية بالمقابل تستلزم التجزئة التى تكون ضد مبدأ المساواة.[1]

مؤلف آخر ذهب إلى حد القول بأنه يوجد حسب هذه النظرية تناقض فى المبادئ بين الديمقراطية واللامركزية وإن كان قد أقر فى ذات الوقت بأن اللامركزية تغدو وسيلة لتصحيح الديمقراطية بإدماج الحرية فى المساواة.[2]

فى الحقيقة أن فحص هذه النظرية عن قرب يقودنا إلى ذكر عدد من الملاحظات التالية:

١- المساواة التى قصدها "Tocqueville" فى مؤلفه تكون المساواة الديمقراطية والديمقراطية بحسب تعريفها تستلزم توافر الحرية ... فكلاهما يشكلان الركائز الأساسية لفكرة نفس الديمقراطية وإنكار إحداها يعنى وبالضرورة إنكار للمبدأ الديمقراطى وإيثار إحداها دون الآخر سوف يؤدى لا محالة إلى تشويه لقوام تلك الفكرة وعدم اتزان ركائزها.

٢- الحرية الكاملة وحسبما أشرنا من قبل تفصيلياً .. تتحلل إلى حرية - ذاتية لصيقة بنفس الفرد ... وحرية - مشاركة مرتبطة بوجوده فى المجتمع ليس فقط المجتمع السياسى الكبير "الدولة" ولكن أيضاً وبالأحرى بالمجتمع السياسى الصغير الذى يعيش فى إطاره مع أقرانه حياة حقيقية "الجماعات المحلية الإدارية". ولا يمكن إدراك مبدأ الحرية - مشاركة - الذى يعد جوهر الديمقراطية السياسية - بطريقة كاملة إذا قصرنا مشاركة الفرد على الشئون القومية دون الشئون المحلية أو العكس وإلا

(1) Jean Rivero – op. cit., Paris 1949, p. 282, Georges Langrod – op. cit., Paris 1952, pp. 228-229.
(2) Yves Meny – op. cit., Paris 1974, p. 23.

أعطينا لمفهوم الحرية – مشاركة معنى مبتور ومشوه وقاصر عن الإحاطة بالحقيقة الكاملة لفكرة الحرية.

٣- الديمقراطية يجب إذن من أجل إدراك معناها الحقيقى أن تكون متصورة بمعنى شامل وكامل، وهى إذا كانت متصورة على النطاق القومى فهى أيضاً وبالضرورة يجب أن تكون متصورة على النطاق المحلى من منطلق نفس فكرة الحرية – مشاركة وبالمثل مبدأ المساواة الذى يجب أن يتصور بطريقة واسعة، فإذا قبلنا أن المساواة فى جوهرها تقتضى عدم التمييز والتماثل بين الحاكم والمحكوم على المستوى القومى من ناحية الشئون القومية، يجب أيضاً وبنفس القدر أن يكون هناك تماثل بين المدير والمدار لصالحه الخدمة على المستوى المحلى من ناحية الشئون المحلية .. طالما أن هناك جماعات محلية يقتضى المنطق وجودها داخل نفس المجتمع الأكثر اتساعاً.

٤- إذن لا يمكن أبداً القول أن الديمقراطية ستتوافق مع الحكومة المركزية التى تكون الحكومة الطبيعية ولن تتوافق مع الاستقلال الفردى والحريات المحلية التى تكون نتاج الفن فى عصور الديمقراطية الزاهية حسب نبوءة المؤلف. من حيث أن تلك النبوءة لا تتوافق مع مفهوم نفس الديمقراطية التى لا يمكن أن يقوم لها قائمة بالتضحية بفكرة الحرية على مذبح المساواة!!

ولا نجد أبلغ من العبارة التى صاغها René Capitant لتفنيد هذه المقولة السابقة حيث ذكر أن "سيادة الفرد، وتبعاً لذلك الديمقراطية، لا يمكن إنجازها بالكامل إلا بمقدار أنها تسمح بالتعبير لكل هذه المجموعات. أما تحديد الديمقراطية فى جماعة على حساب غيرها من الجماعات فإن هذا يكون قطع،

وبتر لسيادة الفرد. وتبعاً لذلك يمكن القول أن الديمقراطية المركزية ليست إلا ديمقراطية مشوهة.[1]

٥- إذا أمكن قبول أن الحكومة المركزية أو المركزية الحكومية تكون ضرورة للمجتمع الديمقراطى على اعتبار أنها تركز فى نفس المكان أو فى نفس الساعد سلطة تسيير بعض المصالح التى تكون مشتركة لكل أجزاء الأمة، مثال ذلك صياغة التشريعات العامة والروابط مع الدول الأجنبية.[2] وهذا ما يكفل سيادة مبادئ الحرية والمساواة على الجميع بالنسبة لتلك الشئون القومية.

إلا أنه لا يمكن قبول أن نفس الحكومة المركزية تتولى بنفسها تحت ذريعة الديمقراطية السيطرة على الشئون الجزئية القاصرة على بعض أجزاء الأمة. من حيث أن ذلك الوضع سيقود إلى التركيز الذى كان منتقداً تحت قلم المؤلف ذاته عدة مرات على اعتبار أنه سيؤدى لا محالة إلى استبداد الحاكم وتدمير حريات الشعوب.[3]

إذن لا يكون مستغرباً اعتماداً على هذا المفهوم أن يشدد Tocqueville عدة مرات على أهمية النظم المحلية وضرورتها القصوى لإبعاد خطر الهيمنة والاستبداد.

أو ليس هو القائل صراحة أن هذا يكون بالذات فى الكميونات تكمن قوة الشعوب الحرة!! وهو ذاته الذى أضاف أنه بدون نظم بلدية الأمة يمكن أن يكون لها حكومة حرة ولكن تظل رغم ذلك مفتقدة لروح الحرية.[4]

---

(1) René Capitant – Principes du droit public, les cours de droit, Paris 1952-1953, p. 92.
(2) Alexis de Tocqueville – op. cit., Paris 1967, T.I., p. 127.
(3) ibid., T.I., p. 128 et p. 142.
(4) ibid., T.I., p. 95 et p. 96.

وفى موضع آخر أكد على أهمية هذه النظم المحلية ونفعها بالقول: "أعتقد أن النظم الإقليمية مفيدة ونافعة لكل الشعوب، ولكن يبدو أن الأكثر احتياجاً لتبنى هذه النظم المحلية هى تلك النظم التى تكون فيها الدولة الاجتماعية ديمقراطية.[1]

أو حين أعتبرها ضمانة أكيدة ضد الاستبداد والطغيان بالقول أن: فى الأرستقراطية الشعب يكون فى مأوى من تجاوزات السلطة المطلقة بسبب أنه يوجد دائماً قوى منظمة مستعدة لمقاومة المستبد. ديمقراطية بدون نظم إقليمية لا تحوز أى ضمان ضد هذه المخاطر المشابهة.[2]

وهو الذى تساءل قائلاً فى تعجب: "كيف نقاوم الطغيان فى بلد يكون فيه الفرد ضعيفاً وحيث لا يكون الأفراد متحدين بواسطة أى مصلحة مشتركة!![3]

وأكد اقتناعه بمخاطر المركزية الإدارية حين أشار إلى أنه لا توجد أكثر عرضة للسقوط تحت نير المركزية الإدارية إلا تلك الدولة الاجتماعية التى تكون ديمقراطية.[4]

وأطلق تحذيره المشهود من هذا الخطر بالقول "إذا ما تأسست جمهورية ديمقراطية على غرار الولايات المتحدة فى بلد حيث السلطة لواحد يشيد ويجيز فى الأعراف كما فى التشريعات المركزية الإدارية، فلا خشية فى القول من أن فى جمهورية مشابهة، الحكم الاستبدادى لا يمكن احتماله ويصبح أكثر طغياناً من أى ملكيات مطلقة فى أوروبا.[5]

---

(1) ibid., T.I., p. 139.
(2) ibid., T.I., p. 139-140.
(3) ibid., T.I., p. 140.
(4) ibid., T.I., p. 140.
(5) ibid., T.I., p. 400.

إذن بعد هذا العرض هل يمكن الادعاء بأن الجماعات المحلية تسير ضد الديمقراطية أم يجب القول أن الديمقراطية تتطلــب بطبيعتهــا وجــود تلــك الجماعات المحلية ليس كضمان ضد العسف والجور والاستبداد المحتمل مــن الحكومات المركزية ولكن من أجل تفتح حريات الشعوب.

الفرع الثانى

العلاقة ما بين
الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية
عبر انتخاب الأجهزة التمثيلية بالاقتراع العام

من منطلق الديمقراطية التمثيلية التى تنجز عن طريق الانتخاب بالاقتراع العام لأجهزة تمثيلية محلية صار الربط ما بين الديمقراطية والجماعات المحلية الإدارية ... الذى يصل إلى حد التطابق العام .. وهكذا يتردد دائماً أن تلك الجماعات يكمن معيارها الأساسى فى الانتخاب ولا توجد ديمقراطية محلية حقيقية إلا بالانتخاب.

أولا : الانتخابات المحلية تشكل همزة الوصل ما بين الديمقراطية واللامركزية:

فى الواقع أن هذه الفكرة وجدت من يؤيدها فى الفقه بطريقة مطلقة[1]، ولعلنا نتذكر نظرية هوريو – السابق عرضها تفصيلياً من قبل – التى أقامت ربطاً مطلقاً بين الجماعات المحلية الإدارية والديمقراطية ... ليس فقط من منطلق أن ظاهرة تلك الجماعات تكون فى ذاتها وأصلها وجوهرها تنظيماً للديمقراطية" ولكن أيضاً وبنفس القدر على أساس فكرة الانتخاب الذى ينعقد محلياً والذى وجد فيه عميد تولوز "Maurice Maurice Hauriou " همزة الوصل بين الديمقراطية وظاهرة الجماعات المحلية الإدارية.

هذه النظرية قبلها عدد من المؤلفين مع بعض التحفظ "Rolland, Pierre Jourdinh".

وهكذا نجد Rolland الذى لم يجادل فى الربط ما بين الديمقراطية واللامركزية كتب يقول تعليقاً على الانتخاب صراحة: "بأننا لن نذهب إلى حد القول مع "Hauriou" بأن الانتخابات المحلية تكون الوحيدة التى يفهمها حقيقة الناخبين، الوحيدة التى فيها الناخبين يهتمون باللعبة السياسية، والوحيدة أيضاً

(1) Paul Duez et Guy Debeyre – Traité de droit administrative, Dalloz, Paris 1952, op. cit., pp. 75-76.

التى يملك فيها هؤلاء المقدرة والأهلية للإعراب عن رأيهم فى الشئون التى تتعلق بهم. هذه التأكيدات، بالنسبة لعدد من البلاد على الأقل – لا تتوافق مع الوقائع أو تكون متجاوزة ومبالغاً فيها. ولكن يبقى أن هذا يكون أمراً جيداً عندما يدعى الشخص لاختيار هؤلاء الذين يديرون المصالح الأكثر قرباً منه، إما بسبب إقامته، وإما بسبب وضعه الاجتماعى، حيث أن الفرد ذاته يكون شاعراً بطريقة أكثر عمقاً أنه شريك فى إنجاز الصالح العام بما يقدمه من مساعدة وتعضيد.(1)

أيضاً نجد ذات التحفظ ولكن معروضاً بطريقة أخرى تحت قلم "Pierre Jourdin" الذى كتب يقول أن "لا مركزية وديمقراطية محلية يتماثلان ويتطابقان، ومعيارهما يكون الانتخاب الذى ينبثق منه الممثلين الحقيقيين للسكان فى المناطق المحلية الذين سوف يملكون الإحساس والشعور بأنهم يديرون أنفسهم بأنفسهم – وهكذا يبدو الانتخاب كإجراء قادر على أن يضمن فى القانون كما فى الواقع استقلال السلطات المحلية .. وبالتبعية لذلك استقلال الجماعات التى تتولى تلك السلطات مهمة تسيير شئونها. بدون شك الانتخاب يكون الشرط الضرورى، ولكن لا يكون كافياً لجعل الديمقراطية المحلية فعلية مؤثرة.(2)

ثانيا : الربط ما بين الديمقراطية واللامركزية عبر الانتخابات المحلية لا يكون مؤكداً أو ذو قيمة مطلقة :

هذا المفهوم الأخير كان منتقداً بشدة من جانب عدد من المؤلفين ... وبالذات Dabin, Eisenmann, et Langrod الذين رأوا أن الربط ما بين الجماعات المحلية الإدارية والديمقراطية عبر الانتخابات المحلية لا يكون مؤكداً أو ذو قيمة مطلقة.

---

(1) Louis Rolland, op. cit., Paris 1925, p. 135.
(2) Pierre Jourdin, Thèse précitée, Paris 1954, p. 212.

وهكذا نجد Dabin يشير إلى هذا التصور بالقول أن: "لا فى القانون ولا فى الواقع، لا تختلط اللامركزية مع نظام الانتخاب، من حيث أن السلطة اللامركزية يمكن أن تكون مختارة عبر نماذج غير النموذج الانتخابى: وهذا الاختيار يمكن أن يتم بواسطة نخبة أو هيئة جماعية وأيضاً عبر المنشأ أو الميلاد أو الوراثة. ويتابع قوله بأنه "لا فى القانون ولا فى الواقع بالمثل لا تمتزج ولا تختلط الديمقراطية مع نظام الانتخاب فى داخل الجماعات، من حيث أن الديمقراطية تدعى أنها تؤدى دورها، وتتجزء فى الواقع ليس فحسب على النطاق المحلى أو التخصصى، ولكن أيضاً على نطاق الدولة. وانتهى إلى القول أن الانتخاب المحلى (أو التخصصى)، الذى رأى فيه "Maurice Hauriou" همزة الوصل بين الديمقراطية واللامركزية لا يكفى لصنع توليفة كاملة. والرباط القائم بينهما، الذى فى بعض الأحوال لا يكون محلاً لأدنى جدل أو منازعة، يمكن أن يكون متوازياً أكثر من كونه ارتباطاً حتمياً بالانتساب.[1]

ذات السؤال كان معالجاً بطريقة أكثر عمقاً بواسطة "Charles Eisenmann" الذى عرض وجهة نظره ناقداً نظرية "Maurice Hauriou" وذلك حين قرر أن نظرية اللامركزية القائلة بأن الأخيرة تكون بالضرورة وبطبيعتها ديمقراطية تصطدم بعدة اعتراضات قطعية:[2]

وفى هذا المقام يجب أن نلاحظ أولاً أن اللامركزية وحدها هى التى أضفى عليها المؤلفين طباعاً سياسياً محدداً. أما بالنسبة للمركزية فإن الرأى

---

(1) Jean Dabin – Doctrine générale de l'Etat, Eléments de philosophie politique, Sirey, Paris 1939, op. cit., pp. 307-308.

(2) Charles Eisenmann – Centralisation et décentralisation – Esquisse d'une théorie générale, L.G.D.J., Paris 1948, op. cit., p. 221 et suiv.

المطروح لا يبدو أنه يعمل على تقاربهما ومعاملتهما معاملة متساوية لمساندة الفكرة ذاتها. وهذا ما دعاه إلى التساؤل: لماذا عدم التماثل؟ ألا يبدو ذلك غريباً؟ فإذا ما كانت اللامركزية ... بالضرورة ديمقراطية، فهل مؤدى ذلك أن المركزية، المناقضة لها، يتعين أن تكون، بطبيعتها، أوتوقراطية؟ إن أى مؤلف وحتى نفس "Hauriou" لا يمكن أن يساند هذه النظرية. وهذا يدعو إلى التساؤل: إذا كانت المركزية الرئاسية لا تعنى فى ذاتها أنها أوتوقراطية، لماذا إذن اللامركزية تعنى فى ذاتها أنها ديمقراطية؟[1]

هذا من جهة ومن جهة ثانية فإن فى أساس وجهة النظر التقليدية يوجد فى العمق الفرض القائل بأن الانتخاب يكون مرادفاً للديمقراطية إلا أن هذه الفكرة تبدو خاطئة تماماً: إلا إذا لم نقبل بالإجماع أنه يوجد نظماً انتخابية غير ديمقراطية – أرستقراطية، أقلية، الخ، كما يوجد أيضاً نظماً ديمقراطية.[2]

وفى هذا الإطار من الأفكار يلزم الإشارة إلى أن كل العالم يعتقد أن النظام الانتخابى لا يكون ديمقراطياً إلا إذا كانت هذه الصفة وتلك الميزة قد أضفيت على القانون الانتخابى أولاً وقبل كل شئ وكحد أدنى، وأن الجسم الانتخابى بالمثل يكون مركباً بالتوافق مع مستلزمات أو مقتضيات المبدأ الديمقراطى: ومن ثم فإن الانتخاب بالاقتراع المقيد ولو أنه انتخاب إلا أنه لا يعطى أبداً نظاماً ديمقراطياً.[3]

إذن فإننا نقع فى خطأ فادح حال ترجمة أجهزة منتخبة إلى أجهزة ديمقراطية، ذلك أن هذا الطابع الديمقراطى الذى يسبغ عليها يعتمد أولاً على معرفة من الذى قام بانتخابها.[4]

---

(1) ibid., p. 221.
(2) ibid., p. 221-222.
(3) ibid., p. 222.
(4) ibid., p. 222.

وعليه يمكن القول أن فكرة الطابع السياسى اللصيق باللامركزية يـشكل نوعاً من الخطأ فى الترجمة: فى الأساس نرغب فـى تأكيـد أن اللامركزيـة ستتضمن انتخاب الأجهزة المحلية بواسطة مجمع مستقل عن السلطة المركزية، وهذا يعنى أن اختيارها سوف يتم بمقتضى إجراء محدد فنياً، ولكن بدون طابع سياسى ثابت ووحيد. بيد أنه تحت دفع حركة التماثل والتطابق الأكثر إلحاحـاً لأفكار الانتخاب والانتخاب بالاقتراع العام، انتهى بنا المطاف إلـى النظريـة القائلة بأن اللامركزية تكون ديمقراطية بذاتها.[1]

نفس هذا المضمون نجده تحت قلم "Langrod" الذى قـرر أن "فكـرة اللامركزية الإدارية تكون قابلة للتوافق مع كل نموذج منشئ للقادة المحليـين. من الناحية النظرية، لا يوجد سبب جدى يدفع إلى اعتبار أن الانتخاب يكـون فى الإدارة العامة، صفة لصيقة بدقة "بالحكومة المحلية"، أما من الناحية العملية فإن بالإمكان أن نجد بسهولة الانتخاب فى الإدارة المركزية أو التعيـين فـى "الحكومة المحلية".[2]

وفضلاً عن ذلك فإنه لا يكون صحيحاً على وجه الإطلاق إجراء تطابق وتماثل بين كل نظام انتخابى والديمقراطية. واللامركزية الإدارية، رغم أنهـا تتضمن العنصر الانتخابى إلا أنها مع ذلك تبقى أحياناً غير ديمقراطية ويرجع ذلك بكل دقة إلى النمط أو الطريقة التى يتبعها هذا العنصر الانتخابى وينجزها فى القانون وفى الواقع. وسياسياً تتحدث بإسهاب على أن الانتخاب يمكـن أن يشكل واجهة بحتة وبسيطة بغير مضمون حقيقى. بل ويمكن ا، يخدم نظامـاً تسلطياً بإخفاء طابعه الاستبدادى. وأما من وجهة النظر الإدارية: فإنـه يبـدو أكثر فأكثر أن الاستقلال "الشخصى أو الذاتى" للممثلـين المحليـين "بالنـسبة

---

(1) ibid., p. 223.
(2) Creorges Langrod, article precitee, 1952. , pp. 230-231.

للحكومة المركزية" يغدو مكفولاً أفضل بواسطة إجراءات مناسبةص للتعيين. فالانتخاب الديمقراطى، وهذا يعنى قبل أن يكون عاماً بالكامل، يدخل فى الإدارة حتماً العنصر السياسى والصراع بين الأحزاب، وهذا يبدو أقل فأقل إفادة لفكرة حسن الإدارة.[1]

بإيجاز، يوجد محل لملاحظة أن النظام الانتخابى فى "الحكومة المحلية" يتأرجح عملياً دائماً بين استمرارية مظهر الإرادة الشعبية الحقيقية وبين متابعة إلغاء أخطائها، ولكن جوهر "الحكومة المحلية" يبدو مقيماً وبشكل أقل كثيراً فى نموذج واحد خصوصى لإنشاء أجهزتها التى تتولى مقاليد الأمور عما فى توزيع وظيفى مناسب وفى هيكل غير الهرم الرئاسى المتدرج. وهكذا فإن العنصر الفنى للامركزية يتفوق كثيراً فى هذا السياق على العنصر الديمقراطى.[2]

هذه الأفكار المتضاربة السابق عرضها تستدعى بالضرورة عدداً من الملاحظات بغية إلقاء الضوء على الموضوع محل البحث .. وهذا ما سوف نوجزه فى النقاط التالية:

---

(1) ibid., pp. 231-232.

- وفى هذا الصدد يشير Alain إلى أن الانتخابات تعنى سيادة الشعب والحذر إزاء الملوك صغيرهم وكبيرهم، والاقتراع ليس إلا ورقة يانصيب مفتوحة لكل الطموحين إلا أن الاقتراع العامة لا يعرف الديمقراطية، فعندما يتم انتخاب البابا بالاقتراع العام. وهو المعصوم من الخطأ وغير قابل للحساب – فإن الكنيسة لن تكون ديمقراطية لهذا السبب وحده – الطاغية الجائر يمكن أيضاً أن يكون منتخباً بالاقتراع العام، ولا يمكن أن يكون أقل طغياناً وجبروتاً لهذا السبب. هذا الذى يهم، هذا لا يكون أصل السلطات، هذا يكون الرقابة المستمرة والفعالة التى يمارسها المحكومين على الحكام – وهذه الرقابة هى التى تصنع التفكير المنضبط والمتوازن وكل سلطة بدون رقابة تصير طائشة مجنونة.
- Alain – Politique, op. cit., Paris, 1962, p. 8, p. 9, p. 40 et p. 240.

(2) ibid., p. 232.

١- **الربط الوثيق ما بين اللامركزية والديمقراطية عبر الانتخاب الديمقراطي ... الذي أفصح عنه** "Maurice Hauriou" في نظريته السابق تقديمها يكون له قيمته المطلقة وأهميته القصوى في نظام الديمقراطية التمثيلية القائمة على أساس وجود أجهزة تنبثق من الشعب في الجماعة المحلية التي تدير بحرية شئونها الخاصة تحت رقابة الدولة، **يختارها** بمطلق إرادته دون قسر أو تعسف أو إكراه و**بشفافية** مطلقة في إطار نظام قانوني محكم يرتكز على قواعد وأسس الحرية ومبادئها المطلقة.

ولكن لا يعني ذلك الربط أن الديمقراطية لا تتحقق في تلك الجماعات المحلية الإدارية إلا بطريق الانتخاب ذلك أن هناك أشكال أخرى من الديمقراطية غير الديمقراطية التمثيلية القائمة على الانتخاب للأجهزة التمثيلية ... ولا أدل على ذلك من نموذج الديمقراطية المباشرة الذي ما يزال قائماً في بعض القرى السويسرية وهو لا يستلزم انتخاباً لأنه في غير حاجة إلى أجهزة ويعتمد كلية على الشعب المحلي في تسيير الشئون الخاصة به.

٢- **الانتخاب الحقيقي لا يكون إلا الانتخاب الديمقراطي والذي يعني الإجراء الذي بواسطته يعبر الفرد عن إرادته في حرية كاملة دون تقصير وبغير إكراه أو إجبار وذلك عن طريق الاختيار الحر بين المرشحين على قدم المساواة ودون تمييز إزاء غيره من المواطنين.**[1]

فالانتخاب لا يكون له معنى إلا منذ اللحظة التي يكون فيها حراً ومخلصاً: حراً بسبب أن الناخب يعبر عن رأيه واختياره بغير قسر ..

---

[1] Lion Dion – les groupes et le pouvoir politique aux Etats – Unis, les presses de l'université Laval Québec, Armand Colin, Paris 1965, p. 45.

وحقه فى ممارسة الاقتراع يكون غير قابل للانتهاك وأساسياً محصناً لا يجوز الانتقاص منه أو التنازل عنه ... أما كونه مخلصاً فهذا يعنى أنه يجب أن تكون النتائج المعلنة متوافقة مع اختيار الناخبين بغير زيف أو تحريف.[1]

وهذا يفسر سر المأثورة القائلة بأن المواطن بمقتضى ورقة التصويت التى بحوزته يمسك فى يده عصا المارشالية[2] أو حسب "Alain" الاقتراع يكون اللحظة القصيرة للسيد.[3]

إذن ادعاء أن هناك نظم انتخابية غير ديمقراطية حسبما رأينا فى آراء بعض المؤلفين المنتقدين لنظرية "Maurice Hauriou" وبصفة خاصة "Charles Eisnemann" يؤدى لا محالة إلى جمع نوعين من التناقضات تحت تعبير واحد من حيث أن الانتخاب يقتضى فى جوهره وأساسه حرية الاختيار الكاملة للناخب فى عملية تحديد من يمثله قانوناً فى الجهاز التمثيلى المعنى بإدارة شئونه. وهذا يتناقض مع تلك النظم التى لا تعرف للحرية قيمة أو للاختيار مكان أو للمساواة منزلة أو احترام ... فالانتخاب إما أن يكون ديمقراطياً أو لا يكون مثلما الحرية والمساواة ترتبط بالديمقراطية وجوداً وعدماً ... وكم يكون مستهجناً الادعاء بأن ثمة حرية غير ديمقراطية أو أن هناك ديمقراطية بغير حرية. فهذه التفريعات ليست إلا مجرد لغو أجوف وهزل فى مقام الجد ... لا يستقيم مع جادة الحق والصواب ... ولا يتفق مع مبادئ مستقرة لا تحتمل المساومة ... وحقائق علمية صارمة لا تنحنى أمام باطل أو اعوجاج فى البصر أو البصيرة.

---

(1) Jean Marie – Cottert et Claude Emeri – les systèmes électoraux, que sais – je ? Paris 1978, p. 39.
(2) Rober Michel – op. cit., Paris 1971, p. 125.
(3) Alain, Politique, op. cit., Paris 1962, p. 228 et suiv.

إن الانتخابات ليست مجرد غاية فى حد ذاتها تتيح للمواطن السيد التمتع بلحظة قصيرة للحرية ولكنها فى الحقيقة وسيلة إسناد شرعية لأجهزة منوط بها خدمة مجتمع حر. بغير ذلك تضحى أضحوكة لإلهاء الشعب وتفريغ الديمقراطية من مضمونها.

فى ذات الوقت ادعاء أن هناك انتخابات مزيفة وغير حقيقية ... فهذا يقتضى وبالضرورة التعرف مبدئياً على كنه هذه الانتخابات والنظم والإجراءات التى تحكمها منذ البداية وحتى النهاية والتحقق من سلامتها وصدقها وأنها تعبر بصدق عن الإرادة العامة للشعب .. أما تلك التى لابسها عوار أو شابها زيف وانحراف فى أى حلقة من حلقاتها فلا يمكن أن توصف أبداً بأنها انتخابات .. فحرية الاختيار وكما قلنا تفسد إذا ما لحق بها أذى ... فإذا ما أصابها البطلان .. صارت عدماً ... والعدم ساقط والساقط لا يقوم .. ولا يصلح لقيام أى أجهزة تزعم أنها تعبر عن الإرادة الحقيقية للمواطنين.

وفضلاً عما تقدم لا يمكن أن نستخلص من الوقائع السابقة حكماً عاماً يدين النظام الانتخابى الحقيقى ذاته فليس المسئول هو الإجراء الانتخابى باعتباره عملية فنية قانونية منظمة ترد أصولها فى التشريعات النافذة ... ولكن المسئول الأول هو المناخ السياسى الذى يسمح بهذه التجاوزات ... والنظام القابض على مقاليد الأمور الذى يقبل أن تجرى مثل هذه الأمور المعيبة دون تدخل حاسم يضع حداً لمخاطرها وانعكاساتها.

٣- الانتخاب الديمقراطى ليس إلا إجراء فنى يتيح للشعب اختيار ممثليه فى ظل مبادئ الحرية والمساواة التى يتمتع بها كل المواطنين. وهذا الإجراء لا يعنى فى حد ذاته أن الجماعات المحلية الإدارية عبر أجهزتها المنتخبة ديمقراطياً سوف تكون ديمقراطية بالتبعية.

من حيث أنه لا يكفى الانتخاب للتسليم بهذه الحقيقة ولكن يجب أن تعمل تلك الأجهزة بما يتوافق ورغبات ومستلهمات الشعب الذى تمثله .. وأن تأتى قراراتها محققة للصالح العام تحت كل مفاهيمه المادية والمعنوية ... وبإيجاز يجب أن تعبر هذه الأجهزة وبصدق عن الإرادة العامة للشعب المحلى وتسعى لإنجاز مستلهماته المشروعة.

إذن الديمقراطية المحلية ليست مجرد انتخاب لجهاز إدارى فحسب ... أو وسيلة إسناد شرعية للقادة المحليين الذين يقع على عاتقهم مهمة تسيير الشئون المحلية ... ولكن أيضاً جهازاً تمثيلياً مشروعاً يسعى جاهداً لتحقيق الصالح العام وإنجاز السعادة والرفاهية للكافة هذا فى حالة الاقتصار على شكل الديمقراطية المحلية التمثيلية.

٤- فى الوقت الذى يصبح فيه وجود أجهزة للجماعات المحلية الإدارية ضرورياً ولا غنى عنه من أجل تمثيل المصالح المحلية العامة والدائمة لأعضاء هذه الجماعات والدفاع عنها إزاء الغير .. يجب إذن وحتماً أن يكون أعضاء هذه الأجهزة منبثقين من ذوى الشأن أنفسهم طبقاً لانتخاب ديمقراطى حقيقى يكفل للمواطن أن يعبر عن إرادته الحرة فى اختيار ممثليه. وهكذا يكتسب الجهاز التمثيلى المحلى شرعيته من قبول المواطنين المشهرة بطريق التصويت الحر والعام من مجموع المواطنين فى المنطقة المحلية.

إذن وترتيباً على تلك المعطية السابقة لا يمكن أبداً قبول أن الانتخاب لا يكون ضرورياً من منطلق أن مشكلة الجماعات المحلية الإدارية فنية قانونية قابلة لأى نوع من أنواع الاختيار بالنسبة لأجهزتها ولا يجب بالتالى مزج هذا

الطابع الفنى القانونى مع الطابع السياسى .. كما ذهب البعض على النحو السالف تبيانه.

ويكفى أن نقرر رداً على هذا الادعاء أن الجماعات المحلية الإدارية هى وجه قانونى لظاهرة سياسية لا يمكن إجحادها ... وهى قبل أن تكون مجرد بناء فنى قانونى .. هى تجمع للمواطنين الأحرار ... وإذا اعترف للجماعة المركزية بطابع سياسى فلا يوجد أبداً أى سند يمكن على أساسه إنكار هذا الطابع السياسى على هذه الجماعات المحلية الإدارية .. سواء بصفتها تجمع إنسانى أو بصفتها واحدة من تلك الجماعات التى تستخدم مظاهر وامتيازات السلطة العامة.

أيضاً يمكن أن نشير إلى أن اعتبار الجماعات المحلية الإدارية مجرد مشكلة ذات طابع فنى قانونى لا يعنى إنكار مبدأ الشرعية الذى يجب أن يكون منجزاً فى تشييد الأجهزة القانونية التمثيلية. والذى يتطلب وجود إرادة حرة من الشعب المحلى تعلن صراحة قبولها لهذه الأجهزة ولا يكفى على الإطلاق أن تحل إرادة الجماعة المركزية محل إرادة الجماعة المحلية فى اختيار هذه الأجهزة لأن قبول ذلك لا يعنى فحسب هدم لمبدأ التمثيل ولكن أيضاً يعنى أن الشعب المحلى مجموعة من القصر الذين لا إرادة لهم بالنسبة للأجهزة المحلية ومجموعة من الراشدين البالغين ذوى الإرادة الكاملة بالنسبة للأجهزة المركزية المنتخبة ديمقراطياً بمعرفتهم!!

والسؤال الذى يفرض نفسه فى هذا المقام هو "أليس ما سبق يشكل تناقضاً واضحاً فى التعامل مع الشعب السيد فى علاقته بالجماعة المركزية ... وبالجماعة المحلية؟ إننا إذا قبلنا الانتخاب الديمقراطى على المستوى المركزى ... لماذا وبأى حق ننكره على المستوى المحلى؟

مبدأ الشرعية ... الضرورى فى الديمقراطية التمثيلية .. لا يقتصر على مستوى دون آخر .. وإلا صار مبتسراً ومشوهاً .. فالشرعية لا تقبل التجزئة ... أو التمييز .. وإلا فقدت معناها ... وقوامها ... ولحق بها الذبول ... الذى يفضى بها إلى أن تكون أثراً بعد عين ... ولا فته مصيرها إلـى الـزوال ... والانزواء فى متحف التاريخ قابعة ككم مهمل مع ذكريات الماضى السحيق.

٥- لا يمكن التضحية بمبدأ الشرعية فى تشييد الأجهزة المحلية تحت دعـوى حسن الإدارة من حيث أن حـسن تـشغيل الأجهـزة الإداريـة يقتـضى وبالضرورة حث ذوى الشأن أنفسهم على المشاركة فى تـسيير شـئونهم مباشرة أو عن طريق التمثيل ... وإذا ما كان هناك ضرورة من تعـاون الجماعة المركزية فى إنجاز المشروعات المحلية عن طريق الفنيين ذوى الكفاءة والجدارة إلا أنه يجب ألا يتحول هذا التعاون إلى هيمنة من جانب البيروقراطية المركزية تلغى كل إرادة محلية ... ومن ثـم تتحـول هـذه الجماعات إلى مجرد تروس فى الآلة المركزية الجبـارة ... أو دواليـب وخانات وتقسيمات فاقدة لذاتيتها واستقلالها تابعة للدولة المركزية وعمالها.

٦- إذا تحقق الاستقلال عن طريق أجهزة منتخبة مباشرة من الشعب المحلـى ... أبداً لا يمكن عن طريق اللجوء إلى أجهزة معينة من الدولة – أياً كانت الضمانات المقررة – أن يتحقق هذا الاستقلال الفعلـى ... أو أن يتـوافر لدينا أجهزة مسئولة أمام الشعب المحلى حريصة على مـصالحه ... بـل على العكس من ذلك ... سوف نجـد مراكـز يـسيطر عليهـا أنـصار البيروقراطية المركزية ... ومعاونيهم من التكنوقراط الذين لا يـشعرون بأدنى مسئولية أمام المواطنين فى هذا الوسط المحلى ... فانتمائهم يكـون للدولة ... وليس للجماعة المحلية وشعبها ويتحولون إلى سـادة لا حـدود

لتعاليهم ... أو قسوتهم وجنوحهم إلى الفساد والاستبداد فى غياب كل رقابة أو محاسبة من المواطنين.

وحده النظام الانتخابى الديمقراطى ... هو الذى يبعد هـذا الخطـر ... ويزيد من الإحساس بالمسئولية لدى المنتخب تجاه الناخب الذى يملك القـدرة على الرقابة المستمرة والقريبة والمحاسبة الفعالة بما له من حـق التـصويت والاختيار والتجديد لمن يراه أكثر قدرة على إنجاز الصالح العـام. والـرفض وعدم التجديد عند فقد الثقة والاعتبار بعد أن وضح عجزه عن خدمة مـصالح شعبه.

الفرع الثالث

دور الجماعات المحلية الإدارية فى تلقين وتعليم الديمقراطية للشعوب ولقادة المستقبل

يتأكد هذا الدور عن طريق الانتخابات المحلية حيث يزداد الاهتمام بالشئون المحلية ويرسخ الوعى والإحساس بالمسئولية لدى الشعوب. وعن طريق الأجهزة المحلية المنتخبة يتدرب ويتعلم المنتخبون على كيفية إدارة الشئون العامة ويتعاظم إحساسهم بالمسئولية تجاه مواطنيهم القادرين على مراقبتهم عن كثب ومحاسبتهم حال تقصيرهم فى أداء مهامهم ومكافأتهم بشتى الصور لقاء تضحياتهم وسعيهم الدؤوب لإنجاز المصالح المشتركة.

وهكذا تشكل هذه الجماعات أفضل مدرسة لحب الوطن ومركز حقيقى لتدريب رجال الدولة.

وفى هذا الإطار من الأفكار يمكن التمييز ما بين اتجاهين إحداهما مؤيد لهذا الدور وثانيهما متشكك فى قيمة هذا الدور وفرض بعض الشروط لامكانية قبوله.

أولا : الاتجاه المؤيد لهذا الدور التعليمى :

هذا المفهوم فى الحقيقة يوجد واضحاً فى عدد كبير من المؤلفات القديمة والمعاصرة. وبصفة خاصة فى مصنف "Alexis de Tocqueville" الذى يحمل عنوان الديمقراطية فى أمريكا – الذى أقام رباطاً وثيقاً ما بين الحرية والجماعات المحلية على مستوى الكميونات – وذلك على الرغم من اعتباره أن الديمقراطية تكون نظاماً مركزياً بالطبيعة – وقد أشار بدقة إلى هذا المفهوم بالقول أن النظم البلدية تكون مع الحرية مثل المدارس الابتدائية الأولية مع التعليم، هى تضعها فى متناول الشعب وتجعله يتذوق استخدامها الآمن والاعتياد على الانتفاع بها.[1]

---

[1] Alexis de Tocqueville – op. cit., Paris 1967, Tome I, pp. 95-96.

وقد عمد إلى تطوير هذا المفهوم بعد قليل حين قرر أن: "المقيم في إنجلترا الجديدة يرتبط بكميونته، بسبب كونها قوية ومستقلة، ويهتم بها بسبب أنه يشارك فى قيادتها، ويؤثرها ويحبها بسبب أنه ليس له أن يأسف أو يشكو من قدرة ومصيره، وهو يضع فيها طموحه ومستقبله، ويتدخل فى كل أشكال الحياة البلدية: ففى هذا النطاق الضيق الذى يكون فى متناول يده، يحاول ويسعى لقيادة المجتمع، ويعتاد على الأشكال التى بغيرها الحرية لا تأتى إلا بالثورات والاضطرابات، ينفذ لروحها، ويعتاد على النظام، يفهم تناسق وانسجام السلطات، ويرتب أخيراً الأفكار الواضحة والعملية على طبيعة واجباته وبالمثل على اتساع حقوقه.(1)

بالمثل نجد تحت قلم "John Stuart Mille" الإشارة إلى قيمة وأهمية الجماعات المحلية بالنسبة للتعليم السياسى للشعوب وهكذا كتب يقول أن "الجانب الذى يمكن أن يتقلده المواطنين كمحلفين فى إدارة العدالة، يكون تقريباً المناسبة الوحيدة التى تملكها مجموعة من الشعب للانخراط شخصياً فى قيادة الشئون العامة للجماعة. قراءة الصحف وربما الكتابة فيها، التعلق بالمجالس العامة ومشاهدتها ومتابعتها وتوجيه مختلف أنواع الالتماسات إلى السلطات السياسية، فإن هذا هو كل الجانب الذى يمكن أن يتحصل عليه المواطنين المحرومين من السياسة العامة، خلال الفترات التى تفصل ما بين انتخابات برلمانية وأخرى. ولو أنه يكون مستحيلاً المغالاة فى أهمية هذه الميزات المختلفة، وعلى اعتبار أنها تعد ضمانات للحرية ووسائل للثقافة العامة، فإنها ترتبط بالأحرى بالتفكير أكثر من الفعل النافذ والتصرف المؤثر، وبالتفكير والتأمل دون مسئوليات الحركة والعمل، ويعد ذلك لدى الكثير من الناس فى مقام الاستقبال السلبى لأفكار الغير. أما بالنسبة للسلطات المحلية فالأمر يختلف

---

(1) ibid., p. 105.

كثيراً، ففضلاً عن وظيفة الانتخاب، فإن كثيراً من المواطنين تتاح له الفرصة لأن يكون منتخباً، والعديد من هؤلاء إما بطريق الاختبار، وإما بالدور الذى يشغله فى العديد من الوظائف التنفيذية المحلية، فى ظل أوضاع مشابهة تكون لديهم القدرة على العمل من أجل الصالح العام وبنفس القدر يملكون القدرة على التفكير والتعبير، وهؤلاء لا يستطيعون دائماً التفكير فى الوكالة الانتخابية. وفضلاً عما تقدم هذه الوظائف المحلية لا تبحث عنها الطبقات العليا، ومن ثم يتقدم إلى شغلها الطبقة الأكثر تواضعاً فى المجتمع. لذا فإن التعليم السياسى الهام الذى يتلقاه من يشغل هذه الوظائف، يكون الميزة الكبرى المتوقعة من الإدارات المحلية.[1]

هذا أيضاً كان رأى "William Gladstone" السياسى الإنجليزى الشهير، الذى أورده فى اجتماع عام كبير عقد فى Birmingham – حين شدد على أنه يكون ضرورياً بالنسبة لكل هؤلاء الراغبين يوماً فى الفوز بمقعد فى البرلمان أن يقبلوا وأن يسعوا جادين لشغل وظائف الإدارات المحلية ذاتها.[2]

فضلاً عن ذلك "Lord Bryce" طور هذه الفكرة فى مؤلفه عن الديمقراطيات الحديثة، عندما كتب أن: "الحكم الذاتى المحلى، يوقظ عند الرجال الإحساس والشعور بعمومية المصالح تجاه الشئون العامة، هو يعودهم على التعاون الفعال وفى التفاهم المشترك، وينمى عندهم نوعين من العادات الدقيقة: تلك المتمثلة فى التحقق من قيمة العلم ... والقدرات فى قيادة الشئون العامة، وكذلك الحكم على الرجال وفقاً لأعمالهم أكثر من معتقداتهم الدينية. أيضاً فإن

(1) John Stuart Mille – Le gouvernement représentatif, Traduction Dupont White, Paris 1865, pp. 316-317.

(2) J. Ferrand, institutions administratives en France et à l'étranger, Des réformes à apporter à notre législation sur la commune et le département, A. Colin, Paris 1879, p. 67.

أفضل مدرسة للديمقراطية يكمن فى تطبيق الحكم المحلى. وهناك حيث كان مشهوداً بتقدمه فى الشعوب الريفية"فى سويسرا وفى الولايات الأمريكية بالشمال والغرب فإن الديمقراطية أعطت أفضل النتائج.[1]

"Harold Laski" فى مؤلفه المعنون "قواعد السياسة" شدد هو الآخر على معنى المسئولية الجماعية وبوضوح أكثر على التعليم المدنى الذى تسهم الجماعات المحلية فى إنشائه ... وهكذا كتب أن "المركزية يمكن أن تتنوع بين طرفين الفرنسية والأمريكية، ولكن نصل إلى الاعتراف بوجه عام أن الإدارة الفعالة تكون مستحيلة إذا كان انتشار وتوزيع السلطة لم يواكبه إنشاء معنى متسع للمسئولية. فالرجال الذين يكتفون بتنفيذ رغبة الآخرين يتوقفون بسرعة تقريباً عن الاهتمام بميكانيزم تشغيل دولاب العمل المتعلق بهم. ولن يتأتى ها الاهتمام إلا عندما هم يستطيعون بأنفسهم صياغة الرغبة التى يلقى على عاتقهم تنفيذها ومن ثم تغدو حقيقة منجزة فالسلطة المحلية التى تكون عرضة لارتكاب أخطاء تمتلك أكثر من فرصة لإنجاز عمل مفيد بالمقارنة بأخرى تكتفى بتنفيذ رغبة الجهاز المركزى. وحالة تفويض الوظائف يتماثل بالضبط مع حالة اللامركزية الإقليمية. من حيث أنه ينشئ معنى جماعى للمسئولية. الذى يعد مقدمة تمهيدية وإعداد للحكومة الذاتية المستقلة. لكونه يخول إدارة السلطات إلى هؤلاء الذين يتحملون مباشرة نتائجها.[2]

وفى الجزء الذى كرسه لمعالجة مشاكل النظم المحلية أشار المؤلف إلى أن أى إنسان متوسط لن يصل مطلقاً إلى فهم حقوقه المدنية بوجه إيجابى إذا انحصرت علاقته مع الحكومة المركزية وحدها فى شكل تصويت مرة كل

---

(1) Bryce – les démocraties modernes, trad. Française, T.I., p. 255.

(2) Harold Laski- Grammaire de la politique, Traduction de Marg. L. Rocher, librairie Delagrave, Bibliothèque de l'institut international de droit public, Paris 1933, pp. 36-37.

أربع أو خمس سنوات فى الانتخابات الوطنية. ومن ثم يجب أن يأتيــه هــذا الإدراك والفهم مباشرة وإلا فإن مصلحته بالنسبة للسياسة سوف تذبل وتزول، ومن المعلوم أنه عندما يزداد خمود المواطنين يزداد الفــساد وتتعــدد أشــكال المزايا التى تستوجب المؤاخذة فى الدولة. فالشخص الذى يدرك أن شارعه قد تم رصفه بطريقة سيئة بسبب أن تلك الهيئة من الأشخاص التى فــى إمكانهــا التأثير تكون عاجزة، ويتملكه الإحساس بالغضب من شــبكة المــصالح التــى تطوق عنقه. وفى كلمات أخرى، الحكم المحلى يكون ربما أكثر تعليماً، علــى الأقل بواسطة إمكانياته بالمقارنة بأى جزء آخر من الحكومة. ويجب أن نتذكر أنه لا توجد وسيلة أخرى تتخذ لصنع هذا الحشد من المواطنين فى لقاء حمــيم مع الأشخاص المسئولين عن القرارات. ومن المؤكد أن كل درجة أعلى مــن المركزية تعنى لزاما نظاماً بيروقراطياً.(1)

نجد نفس المعنى أيضاً تحت قلم "Pierre Jourdin" الذى كتب بطريقة أكثر دقة أن اللامركزية، فى نشرها الديمقراطية على النطاق المحلى، تــسمح لها بنمو دائم أكثر اتساعاً. الرجال بإدارة شئونهم المحلية بأنفسهم يصلون إلى اكتساب معنى جماعة المصالح تجاه الشئون العامة، ومن ثم فإنهم يعتادون على التعاون والمشاركة الفعلية والتفاهم المشترك.(2)

"Jean Rivero" ارتبط أيضاً بهذا المفهوم مــشيراً إلــى أن إذا كــان المواطن، فى تجربته اليومية قد تشرب بروح الرعية، فإننا نشك بقوة فــى أن يكون بمقدوره أن يتجرد من ذلك عندما يدعى لممارسة ســيادته، ولا توجــد ديمقراطية جديرة بهذا الاسم حين يظل السيد غير مدرك لمــسئولياته، وغيــر مكتــرث بالــصالح العــام. وهنــا حــين تكــون الــروح المدنيــة مفتقــدة

---

(1) ibid., pp. 257-258.
(2) Pierre Jourdin, Thèse précitée, Paris 1954, pp. 211-212.

"L'homo democraticus" الإنسان الـديمقراطى يكـون الأسـاس لكـل ديمقراطية، ونشك فى أنه يستطيع أن ينميها ويطورها إذا كان النظام الإدارى لا يعطيه الفرصة والتعود على السلوك المدنى.(1)

نفس المعنى يوجد أيضاً عند "Pierre Racine" الذى كتب أن المواطنين فى المجتمع الحديث يجب أن يكونوا مستعدين لتحمل مـسئولياتهم الـسياسية. الدولة الديمقراطية التى لها منذ الآن فصاعداً كامل المـسئولية عـن التعلـيم الوطنى، تحوز أيضاً أفضل وسيلة لتدريب مواطنى المستقبل، ولكـن التعلـيم المدنى لا يجب أن ينحصر فى حدود وصف النظم السياسية والإدارية للبلد، بل يلزم أن يكون تعليماً حقيقياً ولن يتأتى ذلك إلا إذا وجه عنايته وخاطب بمقدار أكثر عمقاً روح الأطفال عن الأساتذة وهذا ما يجعله حياً وملموساً.

التعليم المدنى له فضلاً عن ذلك روابط وثيقة مع الحياة المحليـة التـى تجديدها يعد عنصراً هاماً لتجديد الحياة الديمقراطية فى البلاد حيث المركزيـة تمتلك بالذات وتحت أشكال ماكرة، رقابات فنية ومالية، فى إمكانها أن تـضع عملياً نهاية للذاتية المحلية.(2)

فى تقرير لجنة الإصلاح الملكية للجماعات المحلية الإنجليزية المعروف تحت تسمية "Rapport de Maud" هناك إشارة واضحة للرباط القائم ما بين الديمقراطية المركزية والمحلية حال أن أقر بأن الحكم المحلى يكـون وحـده

(1) Jean Rivero – A propos des métamorphoses de l'administration d'aujourd'hui – démocratie et administration, mélanges savetier, Paris 1965, p. 829.
(2) Pierre Racin – vue prospective sur l'Etat traditionnel. Encyclopédie française d'Etat, Tome XA, Paris 1964, p. 37.

النظام السياسى التمثيلى فى البلاد خارج البرلمان. والذى يشكل بطبيعته جزءاً أساسياً وجوهرياً فى تكوين الحكومة الديمقراطية.[1]

"Chester" وضع أيضاً فى بروز دور الجماعات المحلية فـــى تـــدريب المواطنين وأهمية ذلك بالنسبة لتقوية الديمقراطية على المـــستوى المركـــزى والمحلى.[2]

Jacques Cadart كتب أيضاً أن فى النظم الليبراليـــة والديمقراطيـــة، فصل السلطات يكون ضرورة واضحة وهو لا يكون مبدأ خيالى. هذا يكـــون مبدأ للفن السياسى، الذى يجب أن يكون دائماً محل احترام من أجل أن تبقـــى النظم فى آن واحد ليبرالية وفعالة. ويجب الإشارة بشدة إلى أن، هذا الفـــصل يجب أن يشيد تقسيم للسلطة المتوازنة بين الأجهزة الأساسية للدولة.

ويجب بنفس القدر أن تقسيم السلطة يكون قائماً بين هذه الأجهزة العليـــا للدولة والأجسام الوسيطة، وهذا يعنى أساساً الجماعات المحلية والإقليميـــة، إذ يوجد فى الواقع رباط وثيق بين الذاتية المحلية وتقسيم السلطة فـــى المـــستوى الأعلى للدولة. ويبدو أن هذين التقسيمين للسلطة يكون ضرورياً الأول والآخر، على اعتبار أن السلطات المحلية والإقليمية يجب أن تبقى تحت رقابة وحكـــم أجهزة الدولة بعد استبعاد إجراءات التصالح فيما بينهم أنفـــسهم وأيـــضاً بـــين أجهزتهم والدولة حيث أن هذه الأخيرة تكون المعبر عن المصلحة الوطنية.

ولكن الذاتية المحلية تكون بالتأكيد ضرورية ولا غنى عنهـــا لتـــوازن سلطات الدولة. رفض هذه الذاتية المحلية يكون احتمالياً أحد أسباب عدم توازن

---

(1) Rapport of royal commission on the local government in England, 1966-1969 London Stationery Office, Cmmd. 4040 : Volume I, p. 11, paragraph 28.

(2) D.N. Chester – Central and Local government. Macmillan & C.O. Ltd, London 1951, pp. 30-31.

النظم الديمقراطية الفرنسية، التى رفضت جميعها تأسيس لا مركزية هامة حقيقية.

وفى الخلاصة، يمكن أن نؤكد أن فصل السلطات، تقسيم السلطة، يكون دائماً وسيبقى دائماً مبدأ التنظيم الأساسى للنظم الليبرالية.[1]

ثانيا: الاتجاه المتشكك فى قيمة وفائدة هذا الدور:-

وبالمقابل للاتجاه السابق عرضه نجد البعض قد اتخذ موقفاً مناقضاً ومشككاً فى قيمة وفائدة تلك الفكرة – محل البحث – بعد أن أسهب فى البداية بتعداد محاسنها التى قرن إنجازها ببعض الشروط.

وهكذا نجد أن "Langrod" بعد أن أقر "أن الحكم المحلى يمكن أن يلعب دوراً فى غاية الأهمية فى مجال التعليم الديمقراطى للشعوب ... بل ويمكن أن يشكل مدرسة حقيقية للوطنية، ونموذجاً لوصل المواطن مع قضايا السياسة، ومركزاً لتكوين رجل الدولة ... ويغدو من ثم فلتراً ومرشحاً لاختبار قادة المستقبل" إلا أنه اشترط أن تكون اللامركزية فعلية وليست صورية. وهو ما يقتضى وجود أرضية من التعاون الوثيق ما بين الفرد والسلطات المحلية وليست بيروقراطية مقنعة. وأيضاً يجب أن يكون تأثير الفرد على تشكيل كيان القادة المحليين حقيقياً وليس مظهرياً.

ولكن هذه الإمكانيات المشروطة لم تفلت من سهام النقد التى وجهها المؤلف والتى أضفت ظلالاً من الشك على نفس القيمة التعليمية للجماعات المحلية الإدارية من ناحية الديمقراطية السياسية.

---

(1) Jaeques cadart - Institutions Politiques et Droit Constitutionnel, Paris 1975, p. 292.

وفى هذا السياق كتب يقول فى البداية أنه "فى ضوء التجربة المعاصرة يبدو من المناسب ألا يتم إجراء هذا التدريب على الديمقراطية فى داخل " أروقة الحكم المحلى" .. ذلك أن الدور الفعلى للعنصر البشرى – وبرغم القواعد والمظاهر – يكون أحياناً ثانوياً وبالأحرى شكلياً ومحدوداً. فالمواطن يكتسب فى هذه الظروف معرفة أكثر أو اقل إتقاناً بالشئون المحلية وبالإدارة العامة على مستوى هيئة معينة وبطرق عمل شائعة. ولكن يكون مستحيلاً عليه النفاذ إلى جوهر الظواهر، وضمها فى مجموعها، لكى يكون لديه تصور شامل لفكرة الصالح العام. وهو فى الواقع منقاد لإرشاد كتبة محترفين، ولا يملك إلا نادراً الاضطلاع بمسئوليات حقيقية وفى الأغلب الأعم لا يشكل إلا مجرد ديكور بدون تأثير حقيقى على مجريات الأمور. وهكذا فإنه لا يتاح له إذن الفرصة للتعلم على الإدارة أو الحكم. وما يتلقاه فى الواقع من تعليم يقل إلى حد التطبيقات الانتخابية أو ما يسبقها من أعمال تمهيدية، وبالمثل إلى مجرد المناظرات الشفوية والمناورات السياسية الدنيا.(1)

هذا الشكل "للتمثيل المحلى" – أضاف المؤلف – ينطوى فى ذاته على عناصر من شأنها استفحال مخاطر إثارة بعض الضيق لأفق القائمين على قيادة "الحكم المحلى" بالمناقضة تماماً لجوهر الديمقراطية ذاتها. وهذا من جراء أن المصالح المحلية، إذا ما أدركت بطريقة ضيقة، فإن المصلحة العامة تكون معرضة لخطر الضياع بسبب غلبة سياسة الجرس " la politique de clocher". التى تعنى الانحياز للمصالح الجزئية اللصيقة بالمنطقة المحلية على النفع العام والمصالح المشتركة للكافة (2)

---

(1) Georges Langrod – le “gouvernement local” Fondement ou apprentissage de la démocratie, article précitée, Paris 1952, p. 233.
(2) ibid., p. 233. =

كما وأن التعليم محل السؤال يمكن أن يصبح غير ديمقراطى بالمرة فى الواقع، وذلك على الرغم من الطابع الديمقراطى فى اختيار القـادة المحليـين والهيكل الديمقراطى للحكم المحلى ... هذا وقد ثبت من التجربة المعاصرة أن مجالس المداولة فى الحكم المحلى تكون مسخرة لتمثيل المصالح الخـصوصية أكثر من المصلحة العامة" ... "وهكذا فإنه يمكن للمواطن أن يشارك فى "الحكم المحلى" ولكن لن يهتم أبداً أو يفهم قليلاً الديمقراطية الحقيقيـة فـى معناهـا السياسى والاجتماعى: ويخلطها فى الواقع مع الدفاع العنيف عـن المـصالح الجزئية، ومع الكفاح المستديم الموجه ضد "المركز".(1)

أخيراً أشار – ذات المؤلف – إلى نقائص وعيوب التدريب المتدرج لقادة المستقبل من ناحية التأهل إلى الوظائف الديمقراطية. وذلك بالقول أن "الهـرم الرئاسى الجامد للوظائف المحتمل إقامته يجعل من الصعب قبول أى قادم يأتى مباشرة من الخارج، والمواطن يجد نفسه مجبراً فى الواقع على أن يعبر على التوالى كل مراحل هذه الآلة الرئاسية. بناء على ذلك، فإنه لا يجد أمامه مـن سبيل إلا الممارسة النشطة للحقوق السياسية على مستوى الدولة، عبر الوظائف

- = وفى هذا المعنى يشير Alain أن ذاتية الأقاليم أحدثت أثراً تقريباً فى كل مكان مؤداه قيام نظام هائج شديد وعنيف وطغيان واقعى. ويمكن السيطرة على الدسائس والمكايد المحلية فى الدول الكبرى بسهولة حيث يمكن إجراء تغيير للوظائف العليا وإجراء تحقيق بمعرفة شرطة مبعوثة من المركز. والذى لا يكون لهم أية قرابة ولا مصالح ولا ارتباطات فى الكانتون. وحسبما قرأت فإن الطغيان الإيطالى يكون محلياً (de clocher) وليس مركزياً. برغم المظاهر، وذلك يكون قريباً من الصدق القول أنه يلزم إذن سلطة مجردة، بعيدة، لا تقهر، وذلك يفترض اتساع كبير للبلاد وشرطة بغير غرض. فطالما أن الشرطى يملك شجرة كروم فى البلدة فلا يوجد من ثم شرطياً.
- Emile Chantier Alain – Politique, P.U.F., Paris 1952, p. 120-121.

(1) ibid., p. 234.

العامة على المستوى المحلى. وفى هذا المستوى .. يتم الاختيار بمقتضى معايير خصوصية مؤسسة على مشاغل واهتمامات ذات نسق محلى وليس عاماً. خاصة إذا ما أخذنا فى الاعتبار، فى هذا النسق من الأفكار، خصوصيات الترقية السياسية فى داخل الأحزاب السياسية، وسمة الجمود والطابع الضيق لهذه الآلة الرئاسية ... الذى يقفز مباشرة إلى الأعين. وهكذا خلص المؤلف إلى القول بأن هذا الافتراض المشجع والمطبق بوجه عام على فكرة "الحكم المحلى" فى إطار التعليم الديمقراطى، يوجه كل البحث – على النطاق السياسى – لإبراز النسبية التامة لهذا المفهوم للامركزية الإدارية – وهذه الأخيرة لا تملك فى ذاتها وبصفة مبدئية الميزات التعليمية التى تنسب إليها. فهى يمكن أن تكون مفيدة بوجه خاص فى إعداد المواطن للحياة العامة. وتأسيس الموقع الأول لتعليمه المدنى. ولكن كل ذلك يعتمد على الوجه الذى تكون فيه تلك اللامركزية الإدارية متصورة ومنجزة فى الواقع، وعلى هيكلها وتشغيلها وعلى نشاطها وحركتها وعلى عبقريتها المبدعة والخلاقة، وعلى اختصاصاتها وعلى الدور الذى تلعبه فعلياً العناصر غير المهنية. هذه لا تكون إذن الواجهة وحدها ولكن محتواها ومضمونها الذى يقرر.[1]

رغم هذه الآفات وتلك العيوب والنقائص التى أوضحتها نظرية "Langrod" بالنسبة لفكرة الجماعات المحلية الإدارية كمدرسة أولية لتعليم مبادئ الديمقراطية السياسية .. إلا أن هذا لن يقلل من قيمة تلك الجماعات واعتبارها فى الواقع والحقيقة مدرسة ضرورية ولا غنى عنها للشعوب الحرة سواء للمواطن العادى أو لكل من يشعر فى نفسه بالكفاءة الأهلية والاستعداد والمقدرة على الاضطلاع بتحمل مسئولية قيادة البشر فى الجماعة المحلية أو فى الجماعة المركزية على المستوى القومى.

---

(1) ibid., p. 234.

ولا يستطيع أحد أن ينكر أن المدارس الأولية فى التعليم والتى يتلقى فيها الفرد قواعد الحساب ومبادئ القراءة والكتابة تشكل حجر الزاوية والأساس الصلب لنفس الجامعة ولا يمكن الاستغناء عنها .. وبالمثل لا يستطيع أحد أن ينكر أن الجماعات المحلية الإدارية التى يعرف من خلالها الفرد قواعد المسئولية[1] .. وينغرس فى نفسيته من خلالها الاهتمام بالشئ العام والحرص على الصالح العام للكافة ... تشكل الموقع الأول الذى لا يمكن إلغائه من أجل تناسق الهيكل العام فى داخل الجماعة الوطنية ... فالديمقراطية بغير علم مدنى تكون هياج أجوف وأمة بدون ديمقراطية تصير إطار فارغ وجسد بغير روح.

عيوب النظام لا تؤدى أبداً إلى إلغائه .. ولكن تقود إلى البحث عن علاج يشفيه من علله ويبقيه سليماً معافى وعلى قيد الحياة ... هذه حقيقة من حقائق الحياة الإنسانية التى لا يمكن لأحد إجحادها ... فمشاكل الحياة لا يمكن زوالها بالقضاء على نفس الحياة ولكن فى علاج تلك المشاكل أو التخفيف من آثارها ... بالمثل الجماعات المحلية كمدرسة للديمقراطية لا يعنى ما يلحق بها من مفاسد وما يصيبها من علل وشرور أن تصدر حكماً مطلقاً غير قابل للنقض أو الإبرام بإلغائها ... ولكن يتعين البحث عن حلول لهذه الآفات وتلك العيوب.

سيطرة الموظفين على القادة المحليين يشكل فى الحقيقة أحد تلك المظاهر المرضية التى تشكو منها الجماعات المحلية والتى يمكن علاجها ليس بالقضاء على هؤلاء القادة الخاضعين للتأثير الذى يمارسه عليهم هؤلاء الموظفين المحترفين والأكثر دراية بخبايا وحقائق العمل الإدارى وما ارتبط به من فنون وصياغات معقدة .. ولكن بزيادة وعى هؤلاء القادة وتدريبهم وبالتالى نسد الطريق على هؤلاء الموظفين ونحرمهم من فرض مطلق إرادتهم وتنفيذ

(1) J. Fauvet, le Monde, 10 mars 1978, p. 10.

قراراتهم التعسفية. وبالمثل زيادة الوعى عند نفس المواطنين يؤدى إلى زيـــادة فرص الرقابة على القرارات المحلية والقدرة الحقيقية على محاســبة قــادتهم ومعاونيهم فى الأجهزة المحلية .. هذا الذى يقود فى نهاية الحساب إلى وجود نوعيات معينة من القادة المحليين الذين يصعب التأثير عليهم من قبل موظفيهم.

غلبة المصالح الجزئية على المصالح العامة وخدمة أصحاب المــصالح وجماعات الضغط المختلفة ورجال الأحزاب كلها آفات موجودة على المستوى المحلى وكذلك على المستوى القومى ولم يكن الاعتراف بوجودها سبباً للمطالبة بزوال نفس الدولة – فيما عدا الفلسفة الماركسية – ولكن باعثاً للبحــث عــن إيجاد علاج فعال لها، وهذا العلاج فى المستوى المحلى يكون مرتكــزاً علـــى وعى الشعب ورقابة فعالة من نفس الجماعة المركزية لعدم انحــراف القــادة المحليين وتغليب المصالح الجزئية على المصالح العامة والتضحية بها!!

جماعات محلية إدارية فعالة وحقيقية تقتضى فى المقــام الأول شــعب واعى ومستنير من حيث أنه يتوقف عليه أولاً وأخيراً الدور الحقيقــى الــذى يمكن أن تلعبه هذه الجماعات باعتبارها مدارس حقيقية يتلقى من خلالها الفرد مبادئ الديمقراطية .. حيث نجد فيها حقيقة البشر والحياة وبغيرهــا لا تكــون الديمقراطية إلا شعار باهت ووهم خادع.

الفرع الرابع

الجماعات المحلية الإدارية تكون نظاماً للحرية السياسية التى تعد أحد أهم دعائم الديمقراطية

بمقتضى هذه الفكرة التى لا تقل فى أهميتها عما سبقها من أفكار ... الجماعات المحلية الإدارية تكون نظاماً حقيقياً للحرية، وواحدة من أدوات الكفاح ضد التجاوز فى استخدام السلطة، وساتراً للحماية ضد الاستبداد المحتمل من السلطة المركزية وهى تشكل مع مبدأ الفصل بين السلطات أحد الأعمدة الرئيسية لكل نظام حر.

وفيما يلى عرض لاهم النظريات التى تربط ما بين اللامركزية والحرية السياسية:

وفى المقام الأول لا يمكن بالتأكيد إغفال ما أورده "Tocqueville" فى مؤلفه عن الديمقراطية فى أمريكا حين أشار وبصدق إلى أن فى المحليات تكمن قوة الشعوب الحرة، وعلى غرار المدارس الأولية مع العلم ... النظم البلدية تكون مع الحرية، أن الأمة يمكن أن يكون لها حكومة حرة بغير حاجة إلى تلك النظم المحلية ... ولكن وبكل تأكيد ستظل مفتقدة لروح الحرية.[1]

العواطف العابرة، ومصالح اللحظة، وصدف المناسبات العارضة يمكن أن تعطى الأمة أشكالاً خارجية للاستقلال، ولكن يظل الطغيان كامناً فى داخل الكيان الاجتماعى، وإن عاجلاً أو آجلاً سوف يطفو فوق السطح.[2]]

الديمقراطية بدون نظم إقليمية لا يكون بحوزتها أى ضمان ضد: الأضرار المشابهة.[3]

هذا المعنى لم يكن غائباً عن عميد تولوز "Maurice Hauriou" فى نظريته السابق عرضها وكذلك فى مؤلفه عن القانون الدستورى الصادر عام

---

(1) Alexis de Tocqueville, op. cit., Paris 1967, T.I., pp. 95-96.
(2) ibid., p. 96.
(3) ibid., p. 140.

١٩٢٩ حين ربط ما بين الحرية السياسية واللامركزية. حال أن قرر بحق أن: "الحرية السياسية تكون أساساً لامركزية، بخلاف السلطة العسكرية التى تكون مركزية".

نفس "H. Berthelemy" أشار إلى هذا المفهوم بوجه مشهود وبصياغة لاذعة عندما أعلن أن "مشكلة اللامركزية هذه تكون قطعاً مشكلة الحرية السياسية – خاضعة لملكية أو تشكل جمهورية، البلاد ذات اللامركزية الواسعة تكون بلاداً حرة: إنجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، أستراليا. البلاد الأكثر مركزية تكون الأقل حرية، فرنسا لا تكون حرة بسبب أن الحكومات التى تعاقبت عليها منذ الإمبراطور الأول، رغم عناوينها المختلفة، استقرت فى بناء نابليون الذى ما يزال يشكل حتى اليوم صرحها السياسى.[1]

وأضاف إلى ما سبق أن "المركزية – التى تعترض الحرية – لا تكون فقط محتكرة لكل استقلال، هى تكون خانقة لكل مبادأة شخصية، مدمرة لكل روح عامة". وبعد قليل كتب يقول أن "المركزية تكون السبب لعدم استقلالنا وتبعيتنا، نحن لا نكون أحراراً بسبب أننا لم نصل حتى اليوم إلى كسر القفص الذى أوصده علينا الإمبراطور".[2]

هذا المفهوم يوجد أيضاً تحت قلم "Dupont - White" الذى عبر عنه بهذه الكلمات قائلاً إننا: "عندما نكتب ضد المركزية، لأننا نعتقد أن نرى فى الحرية المحلية الوسيلة الأكثر صلابة للحرية السياسية، وهذه تكون الوسيلة التى ندافع عنها بين الكافة".[3]

---

(1) H. Berthelemy – Préface d'Edward Jenks, Essai sur le gouvernement local, Paris 1902, op. cit., p. VIII.

(2) ibid., p. XIII.

(3) Dupont White – Préface de John – Stuart Mille, De la liberté, Paris 1877, op. cit., p. XIII.

بالمثل "Louis Rolland" استطاع أن يسجل هذه الفكرة الجوهرية فـى مقالته الشهيرة: "الديمقراطية واللامركزية". وهكذا كتب يقول أن "هـذا الـذى يصف الديمقراطية، يتمثل فى أن الأفراد لا يكونـوا مجـرد رعايـا بـسطاء يستفيدون بالتشريع، وبالحكومة، وبالإدارة ولا يستطيعون إلا الانحنـاء أمـام الأوامر الصادرة منهم بغير نقاش. هؤلاء لا يتوقفـون، بـدون شـك، عـن الخضوع لأوامر الحكام، ولكن هؤلاء يتعللون بأن خضوعهم يكـون مرجعـه الاستفادة بالحريات.[1]

وأضاف أن "نظماً متعددة تظهـر بـين هـذا المفهـوم للديمقراطيـة واللامركزية تحت أشكالها المختلفة، والأمر يكـون مؤكـداً. ألـيس حركـة اللامركزية تتجه ناحية الحرية السياسية؟ ألا تسمح بتـصالح التزايـد الثابـت والضرورى لعدد من المرافق العامة مع حماية الأفراد ضد جبـروت الحكـام ومع التطور الحر للطاقات الفردية؟"[2]

"Georges Burdeau" انضم إلى هذا المفهوم أيضاً عندما أعلن كتابـة أنه: "إذا كانت السلطة يشتد عودها وتقوى باللامركزية، فإن هذا يرجع إلى أنها تصنع الثقة للحرية. إن سلطة بعيدة، مؤسسة على موضوعات مجردة لبـرامج سياسية معتمدة على الأيديولوجيات أكثر من اعتمادها على التجربـة، تجـرد بدون شك المواطنين من مسئولياتهم، مما يؤدى إلى أن يكونوا عرضة لخطـر جعل حريتهم وهمية. والامتيازات التى يحتفظ بها هؤلاء ستكون نظرية مثـل صفتهم كمواطنين، طالما لم تأذن لهم بتسيير شئونهم الخاصة بأنفسهم. من هذه

---

(1) Louis Rolland – la démocratie et la décentralisation en France, la cité moderne et la transformation du droit, librairie Bloud et Gay, Paris 1925, op. cit., p. 134.

(2) ibid., pp. 134-135.

الوجهة، اللامركزية تلعب دوراً من نوع ما خلفته الديمقراطية المباشرة غير القابلة للإنجاز فى دولة كبرى. وفضلاً عن ذلك فإن اللامركزية تخدم وتفيد الحرية بسبب أنها تشكل إجراء فعال يسهم فى تقييد الحكام والحد من سلطتهم.[1]

وبعد قليل أضاف إلى ما سبق أن "اللامركزية تنمى وتوسع وتدقق وتحقق وتتثبت من صحة وشرعية الديمقراطية – فهى أولاً تنميها وتزيد من انتشارها بسبب أنها، مثلها، هى تتجه إلى توسيع نطاق الإمكانيات الحقيقية المقدمة إلى الحرية، وهى ثانياً تعمل على جعلها أكثر دقة من حيث أن لحقوق الأفراد النظرية المجردة هى تضيف الاعتراف والإقرار باختصاصاتها الجزئية، وهى ثالثاً تتحقق وتتثبت من صحة وشرعية الديمقراطية حيث أنها الضمان للحقوق التى بفضلها الإنسان يشارك فى تسيير الشئون العامة وبمقدار أكثر فاعلية لأن ممارستها تنجز فى مجال اكثر قرباً منه.[2]

"Louis Foyelle" فى مقالته التى تحمل عنوان:

« La décentralisation dans l'œuvre de Taine »

أشار إلى ذات المفهوم السابق قائلاً أن: "كون Taine تقليدى وليبرالى فى مبادئه، إلا أن سياسته تكون لامركزية فى تطبيقاتها. بالنسبة للفيلسوف "Hippolyte Taine" مؤلف كتاب أصول فرنسا المعاصرة: الحرية تعرف أولاً وقبل كل شئ كحاصل لحريات: لذا فهذه الأخيرة لا يمكن أن توجد فى نظام سياسى مركزى الذى يترك الفرد وحده، إذن بدون دفاع، فى مواجهة دولة جبارة. إذا أردنا أن استقلال كل مواطن يكون محترماً، يجب أن يرتفع

(1) Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome II, l'Etat, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1967, op. cit., p. 376.

(2) ibid., p. 379.

بينه وبين الدولة عدد معين من العوائق أو الحواجز، هذا الذى يعيدنا إلى القول أن "la cité" لا تكون مجرد تجاور أفراد متراصين بعضهم إلى جانب بعض "juxtaposition d'individus isolés" ولكن كيانات وسيطة منضدة بعضها فوق بعض "superposition de corps intermédiaires"، لذا لا يكون هناك حاجة لبناء فكرى مجرد أو نظرى من أجل إنشاء هذه الاتحادات، التى يجب عليها، وفقاً لطبيعتها، ولهدفها، ضمان الدفاع عن هذه الحرية أو تلك لأعضائها. فهذه الحريات توجد ويكفى وجود إطاراتها التقليدية والطبيعية من أجل أن يعيش المواطن فى مدينة حرة.[1]

يلزم أيضاً الإشارة إلى أن هذا المفهوم ذاته عرضه "Montesquieu" فى مصنفه المعنون: "De L'Esprit des Lois" وذلك بطريقة ضمنية عندما أشار فى كتابه الثانى فى الفصل الرابع تحت عنوان "التشريعات فى روابطها مع طبيعة الحكومة الملكية" إلى "نظرية السلطات الوسيطة" والتى بمقتضاها يمكن منع طغيان واستبداد وجبروت الحكومة الملكية.

وهكذا كتب يقول أن "السلطات الوسيطة، الخاضعة وغير المستقلة، تتوافق وطبيعة الحكومة الملكية، والتى فيها واحد فقط يحكم بمقتضى التشريعات الأساسية. قلت – مضيفاً – السلطات الوسيطة، الخاضعة والتابعة غير المستقلة: فى الواقع، فى الملكية، الأمير يكون المصدر لكل سلطة سياسية ومدنية – هذه التشريعات الأساسية تفترض بالضرورة قنوات وسيطة متوسطة التى من خلالها تجرى السلطة: حيث أنه، إذا لم يوجد فى الدولة إلا الإرادة أو الرغبة الوقتية والمتقلبة النابعة من أهواء فرد واحد فلا يمكن أبداً أن يكون هناك شيئاً محدداً وتبعاً لذلك أى تشريع أساسى".

---

(1) Louis Fayolle – la décentralisation dans l'œuvre de Taine, Paris 1952, op. cit., p. 48.

واستمر فى القول أن "السلطة الوسيطة الخاضعة الأكثر توافقاً مع الطبيعة تكون سلطة الوجهاء "le pouvoir de la noblesse". وهذه تدخل بشكل معين فى جوهر الملكية، التى مثلها الأعلى ومبدأها الأساسى يتركز فى القول أنه "بغير ملك لا يوجد نبيل وبغير نبيل لا يوجد ملك .. ولكن يوجد لدينا طاغية مستبد".

"Montesquieu" أعتقد أنه يجب أن يكمل بالمثل "أنه من بين هذه القنوات الوسيطة أو المتوسطة التى تجرى من خلالها السلطة، طائفة الكهنة المنظمة مع امتيازاتها".

ومن أجل إظهار قيمة هذه السلطات الوسيطة، أشار "Montesquieu" فى صياغة أدبية واضحة أن "مثل البحر، الذى يبدو راغباً فى تغطيه" كل سطح الأرض، تعوقه الأعشاب وحصوات الزلط الدقيقة التى توجد على الشاطئ، هكذا الملوك التى تبدو سلطاتهم بغير حدود، يتوقفون بواسطة عوائق أكثر صغراً فى حجمها، ويخضعون فخرهم الطبيعى وزهوهم وخيلائهم بالرثاء والشكوى والصلاة.[1]

وفى الكتاب الثامن، الفصل السادس "Montesquieu" وتحت عنوان "فساد مبدأ الملكية" أعاد من جديد الإشارة إلى مشكلة السلطات الوسيطة بالقول: "مثل الديمقراطية تهلك عندما الشعب يجرد مجلس الشيوخ والحكام والقضاة من وظائفهم، الملوك يفسدون عندما ينزع رويداً رويداً امتيازات الأجهزة وامتيازات المدن، فى الحالة الأولى نذهب إلى طغيان الكل، وفى الأخرى إلى طغيان واحد.

---

(1) Montesquieu – De l'esprit des lois, Editions Garnier Frères, Paris 1973, Livre II, Ch. IV.

وهكذا فى عمق تفكير "Montesquieu" نجد أن فى كل الأحوال عندما يتم إلغاء أحد هذه القنوات الوسيطة أو المتوسطة حيث تجرى من خلالها السلطة، يعود السيل من جديد، والفرد يكون عرضة لخطر الانجراف.

وما سبق عرضه يتأكد بطريقة أكثر وضوحاً تحت قلم "Montesquieu" عندما أشار إلى أن: "الملكية تهلك، عندما يقرر الأمير إرجاع كل شئ له وحده ...، داعياً الدولة إلى عاصمته، والعاصمة إلى بلاطه ملكه، وبلاط ملكه إلى شخصه وحده".(1)

وهكذا بدون التشديد على طبقة الوجهاء أو النبلاء التى تشكل حاجزاً أو عائقاً ضد الاستبداد والطغيان الملكى، يكون ممكناً التشديد على فكرة الجماعات المحلية التى تبدو حينئذ كأجسام أو أجهزة وسيطة فى وجه الدولة وبمقتضاها يمكن تشييد حرية المواطن فى داخل الدولة.

هذه الأفكار كانت معادة بمعرفة كثير من الرجال السياسيين فى المناسبات المختلفة، وهكذا نجد Roger-Collard الذى فى إحدى خطبه الشهيرة عام ١٨٢٤ تعليقاً على التشريعات البلدية أشار إلى أننا عبرنا، فى يوم ما، من العبودية إلى الحرية، وبفوات الزمن والبصيرة والنظرة إلى المستقبل، تركنا فى وسطنا كل أدوات الاستبداد والطغيان ... الشر يأتى من سلطة متوحشة هائلة ومختلة والتى ترتفع على أنقاض كل النظم. مجتمعاً بدون نظم لا يمكن أن يكون إلا ملكاً لحكومته – عبثاً وسدى سوف يكتب له بعض أو جانب من الحقوق، ولكنه لن يستطيع ممارستها ولن يكون بمقدوره الاحتفاظ بها.(2)

---

(1) ibid., livre VIII, Chapitre VI.
(2) M.J.H. Ferrand – les institutions administratives en France et à l'étranger. Des réformes à apporter à notre législation sur la=

أيضاً "Hovelacque" النائب فى البرلمان الفرنسى، كتب فى اقتـــراح قدمه إلى المجلس: "المركزية والحرية يكونان متنافرين. بين الاثنـــين يجـــب الاختيار. الوحدة المتوحشة الهائلة التى أفقرتنا وأثقلتنا، تكون متبناة بإعجـــاب من بعض المؤسسات ... هل تريدون أن تكونوا الأمة أكثر كثافـــة واكتنـــازاً وإحكاماً، الأكثر شراسة وحباً للحرب، الأكثر خطراً بالنسبة للسلام فى العالم؟ تعرفون الأكثر مركزية، هذا يعنى المحكومة بإفراط، الأكثر انطباعـــاً ومـــيلاً للخضوع، الأكثر سهولة فى تحريكها ولكن أيضاً الأكثر عجزاً فى قيادة نفسها بنفسها والأقل تعلقاً بالحرية طوال الحقب التى عرفها التاريخ. ولكن إذا أردتم أن تكونوا شعباً مجتهداً مثابراً فاعلاً، سلمياً، وحراً، فليس لديكم من خيـــار إلا بتشييد سلطة قوية.(1)

"Michel Debré" فيلسوف الجمهورية الخامسة الفرنسية فـــى مؤلفـــه الذى يحمل عنوان: "La mort de l'Etat Républicain" والمنشور فـــى عام ١٩٧٤ كتب هو الآخر يقول: "إذا الجماعة السياسية العليا تكون وحدها فى وجه الأفراد، هؤلاء يكونوا مظلومين بسبب كـــونهم مـــسحوقين: هـــؤلاء لا يستطيعون حماية مصالحهم إلا بواسطة جماعات، وبالمثل وعـــيهم كرجـــال أحرار إلا بواسطة جماعات ثانوية ... التى يرتبطون بها بقوة القانون بصفتهم سكاناً لجزء من الإقليم أو أرض الوطن ... وأشار بعد قليل إلى أن مركزيـــة النظم المستبدة الطاغية تكون ضرورة، خضوع الرعايا يكون بهذا الثمن.(2)

=commune et le département, A. Colin, Paris 1879, op. cit., pp. 222-223.

(1) Seance du 29 mai 1890, Annexe No. 589, citée par M.S. Zaki, Thèse précitée, Dijon 1923, p. 20.

(2) Michel Debré – la mort de l'Etat républicain, Gallimard, Paris 1947, p. 36 et p. 42.

"Harold Laski" فى مؤلفه قواعد السياسة – السابق الإشارة إليــه – كتب أيضاً عن ذات الأفكار بالقول: "المركزية الرهيبة للدولة الحديثــة تكــون عند درجة معينة .. عدواً لنظام مثالى للحقوق. وهذا لا يكون إلا عندما تكون السلطة موزعة باتساع لأنه حينئذ توجد أداة فعلية تكبح جماح هــؤلاء الــذين يمارسونها.(1)

وأشار من ثم بعد قليل إلى أن "تركيز السلطة إلى درجة ما فى حين أنه كان بالإمكان توزيعها ونشرها بدون إلحاق أى أذى بنظام الحقوق، فإن هذا يعد بمثابة فتح الأبواب على مصراعيها لكل أنواع التجاوز والإفراط والتعسف فى استخدام السلطة.(2)

فضلاً عن ذلك "Jean Dabin" ربط مــا بــين الديكتاتوريــة وعــدم اللامركزية حين قرر أن "الدولة المطلقة والديكتاتورية والقيصرية (أيــاً كــان مصدر سلطتها حتى ولو كان شعبياً) ستكون دائماً مركزية، بــسبب أنهــا لا تستطيع أن تتسامح مع كائناً من كان يزاحمها فى السلطة، وحتى ولو كان أدنى منها، أو محدوداً وخاضعاً لرقابتها ذاتها. إن الحكم المطلق، ولأسباب مماثلــة، يستبعد فصل الســـلطات واللامركزية، فكلاهما يشكلان عوائق بالنسبة له.(3)

"Chester" اعتبر أيضاً أن "الأجهزة المنتخبة محلياً تشكل حاجزاً منيعاً ضد الاستبداد والطغيان المحتمــل ... أو الهيمنــة والتــسلط البيروقراطــى المركزى".(4)

---

(1) Harold J. Laski – Grammaire de la politique, Paris 1933, op. cit., p. 65.

(2) ibid., p. 87.

(3) Jean Dabin – Doctrine générale de l'Etat, Eléments de philosophie politique, Sirey, Paris 1939, op. cit., p. 308.

(4) D.N. Chester – Central and Local Government, Macmillan & C.O. Ltd., London 1951, p. 330.

Roger Pinto شدد على حقيقة أن النظام الديمقراطى يتمثل كحد أدنى فى اللامركزية[1] وليس لهذا من سبب إلا كون الأخيرة نظاماً حراً من الناحية السياسية .. هدفها هو فى وضمان ممارسة الحريات المحلية. وتعد عنصراً للمذهب الحر فى تكوين الإدارة ذاتها القائمة على الشرعية والمسئولية وترتبط من ثم بالنظام الديمقراطى. فإذا كان المبدأ الديمقراطى يعنى مبدأ مشاركة الشعب أو ممثليه فى الشئون العامة ويتحقق ذلك جلياً فى المجال الحكومى فى انتخاب حكام البلد فإنه يتجلى فى المجال الإدارى فى انتخاب السلطات المحلية وهكذا تغدو اللامركزية نظاماً ديمقراطياً فى الإدارة[2] ووجودها فى حد ذاتها واضطلاعها بتسيير الشئون الإدارية المحلية يؤدى لا محالة إلى التقليل من قوة السلطة المركزية[3] مشكلة سياجاً يعصمها من الجنوح لمفاسد السلطة المطلقة.

Joseph-Barthélemy أشار بوضوح إلى أن الامتياز الأكثر أهمية للامركزية يتمثل فى كونها مدرسة للحياة العامة، ومن خلالها يستطيع المواطنون المشاركة الفورية فى إدارة المصالح المشتركة بما لديهم من ميل فى تقرير شئونهم بأنفسهم، كما وأنها تعمل على تقدم الروح العامة اللازمة لوجود الأمة وصون سيادتها، وهذا من شأنه تدعيم المنظمات الدستورية وتجديدها وتعزيز وحدة الدولة.[4]

مجمل هذه الاختبارات قادت البعض إلى اعتبار نظام الإدارة المحلية محققاً عملياً للمبادئ التى تقوم عليها الديمقراطية التقليدية فى مجال الإدارة،

(1) Roger Pinto – Éléments de droit constitutionnel, Deuxième Edition Lille, 1952, p. 200.
(2) André de Laubadere – Traité élémentaire de droit administratif, 5ème éd., Paris 1970, p. 99.
(3) ibid., p. 100.
(4) Joseph Barthélemy, Le Gouvernement de la France, Payot, Paris 1952, p. 173.

كما وأنه أيضاً يقيم حواراً دائماً ومستمراً بين الحكام والمحكومين بقصد تعرف كل طرف منهما على وجهة نظر الطرف الآخر فيزيل بذلك التعارض بين السلطة والحرية، وهو بذلك يعمل على إيجاد التوافق والتطابق بين التنظيم السياسى والتنظيم الإدارى بما هو مشاهد فى بعض النظم كالنظام الفرنسى الذى يجيز الجمع بين عضوية البرلمان وعضوية المجالس المحلية.(1)

وفى ذات الإطار من الأفكار يؤكد البعض أن الديمقراطية السياسية تغدو نظاماً أجوف إذا لم تسبقها ويصاحبها نظام سليم للإدارة المحلية لأن اهتمام المواطن بالشئون العامة هو فرع من اهتمامه بشئون إقليميه وبلده – كما أن زيادة استقلال المجالس المحلية دليل قاطع على وعى الشعب المحلى وعلى تغلغل الديمقراطية فى أفراد الشعب.(2)

وفى موضع آخر يتابع ذات المؤلف أن اللامركزية الإدارية هى مقدمة ضرورية لنظام الحكم الديمقراطى.(3)

ويقول آخر أن الديمقراطية يجب أن تبدأ من الفرد والقرية والحى فى المدينة ولا يكفى أن تمثل الملايين من الشعب بحفنة من النواب فى البرلمان. ومن يتتبع التطور الذى صادفه التنظيم الإدارى فى فرنسا منذ ثورة سنة ١٧٨٩ حتى الآن يتحقق من أنه فى كل مرة كانت تغلب على نظام الحكم الاتجاهات الفردية كان النظام المركزى يفرض نفسه دائماً نزولاً على حقيقة

---

(1) د. عادل حمدى – المرجع السابق – ص٦٩ – ص٧٠ وهامش ١ ص٧٠.

(2) د. سليمان الطماوى بحث بعنوان أهم المشكلات التى تواجه البلديات فى العالم العربى والحلول المناسبة لها – منشور فى كلية العلوم القانونية والاقتصادية – يوليو ١٩٧٠ – العدد الثانى – السنة الثانية عشر – جامعة عين شمس – ص ٥٨٣ – ص ٥٨٤.

(3) د. سليمان الطماوى – الوجيز فى الحكم والإدارة – الطبعة الأولى – سنة ١٩٦٢ – دار الفكر العربى – ص ٨٤.

الأمور، وعلى العكس كان النظام اللامركزى يجد مجاله الخصب فى كل مرة تتغلب فيها الاتجاهات الديمقراطية على نظام الحكم.[1]

وبأسلوب أكثر وضوحاً وبنبرة لاذعة كتب البعض أن اللامركزية ألـزم للدولة ذات الحكومة الديمقراطية منها لغيرها من الدول، والواقع أنه لا يوجـد ما هو أكثر خطورة وأقرب إلى حكم الاستبداد الفردى المطلـق مـن النظـام الديمقراطى المركز ... ذلك أن الفرد يدرج فى النظام اللامركزى على الحرية ويرتشف من منهلها فيتذوقها ويعتاد عليها. أما فى النظام المركزى فإنه يسوس نفسه على الرق ويروضه على العبودية، فلن تنال المسائل السياسية شـيئاً مذكوراً من عنايته وقد يوعد بينه وبينها وأصبح مقضياً على الحيـاة العامـة فينسى الحرية ويتجاهل الشئون العامة ولا يرضيه إلا سلطة مركزية صـارمة تحكم شئونه فالشعوب التى تصل بها روح الذل والعبودية إلى هذا الحد ليعـز عليها أن تخلع هذه الرقعة البالية التى ارتضتها – ولئن تصاف فى وقت ثورة أن قضوا على سادتهم اشتروا من بعد ذلك من بذلهم فقد اعتادوا أن يشد وثاقهم أياً كانت اليد التى تشد هذا الوثاق. وإذا كانت الديمقراطية تقـوم علـى مبـدأ السيادة الشعبية .. إلا أنها لا تقوم على مجرد أن تقرأ على القراطيس أو تلقن بين جدران المعاهد العلمية بقدر ما تتشربها الشعوب فى حياتهم العمليـة فـى قراهم وإدارة إقليمهم وحكم بلادهم وتولى شئونهم العامة والهيئات المحلية خير مدرسة عامة لتعليم الشعب تولى شئون نفسه بنفسه!![2]

---

(1) محمد حامد الجمل – ديمقراطية الحكم المحلى – دار النهضة – ١٩٦١ – ص ١٠١، ١١٢.

(2) د. عثمان خليل عثمان – اللامركزية ونظام مجالس المديريات فى مصر – مجلة القانون والاقتصاد – جامعة القاهرة – العدد الثالث – السنة التاسعة –مارس ١٩٣٩ – ص ٣٦٠ وما بعدها – ص ٣٦٤.

هذا الاتجاه مع كل أسانيده ومبرراته يجد تعضيده بدون شك فى منطق الديمقراطية الذى لا يقتصر عند حد تماثل وتطابق الحكام والمحكومين، ولكن يقتضى أيضاً امتداد هذا النمط من التماثل والتطابق ليشمل المديرين والمُدار لمصلحتهم الخدمة أى المواطنين. وهكذا فإن من المرغوب فيه، وفقاً لهذا المنطق الديمقراطى، أن يوجد بعض التناسق والانسجام بين النظام السياسى الديمقراطى وتنظيم الجماعات المحلية الإدارية، فإذا كان الشعب يحكم نفسه بنفسه ديمقراطياً على مستوى الدولة .. فلا يوجد إذن أى حق أو منطق لحرمانه من إدارة شئونه المحلية بنفسه تحت رقابة الدولة.[1]

وبالمثل يمكن القول أن وحدة نفس النظام تقتضى أن يعهد إلى الشعب الذى يضع تشريعاته ويختار حكامه .. ويصنع الحرب ويختار السلام .. بإمكانه تسيير مصالحه المشتركة فى الوسط المحلى الذى يعيش فيه مع أقرانه بحرية وعلى قدم المساواة.

أيضاً فإن مبدأ توزيع السلطات أو ما يعرف بالفصل أو التعاون بين السلطات يجب ألا يكون قاصراً على أجهزة الدولة المركزية ولكن يجب أن يمتد هذا المفهوم ذاته إلى النطاق الإدارى هذا إذا أردنا أن نبعد مخاطر تركيز السلطة التى لا تؤدى فحسب إلى الاستبداد السياسى ... والفساد الإدارى وما يقترن بهما من طغيان وعسف وجور بل إلى الجمود .. والخمود ... والأنانية والشراهة المفرطة .. وذيوع الانتهازية وبمقتضاها يتحول الشعب السيد إلى رعية خضوع .. والمواطن إلى جسد بغير روح.

---

(1) Pierre Jourdin – la crise de la décentralisation administrative territoriale, Paris 1924, Thèse précitée, p. 211, François d'Arcy – Structures administratives et urbanisation, Editions Berger Levrault, Paris 1968, op. cit., p. 264.

ويمكن أن نخلص من هذا العرض الذى تقدم ... إلى حقيقة أن خلف هذا الجدل العنيف والمحتدم بين أصحاب هذه النظريات المختلفة تبرز نقطة اتفاق مشتركة بين الجميع تتمثل فى اعتراف الكافة بأن الجماعات المحلية الإدارية تكون بطبيعتها وفى أصلها .. وجوهرها نظاماً حقيقياً للحرية غير قابل للجدل!!

ومن ثم لا يكون مقبولاً على وجه الإطلاق أن نزعم أن تلك الجماعات – محل السؤال – تكون نظاماً للحرية ... ثم ننكر أن ثمة رباط بين هذه الظاهرة والديمقراطية. وهذا الإنكار يحمل فى طياته كل معانى التناقض من حيث أن الديمقراطية ذاتها لا يمكن تصورها بغير الحرية .. ولم يقل أحد أبداً أن الحرية لا ترتبط بالديمقراطية قلباً وقالباً أو أنها تقف على النقيض منها. من هنا كان الربط الحتمى بين فكرة الجماعات المحلية التى تدير بحرية شئونها العامة تحت رقابة الدولة وفى ظل قوانينها وفكرة الديمقراطية القائمة على مبادئ الحرية والمساواة يتوافق والمبادئ المستقرة التى يؤمن بها علماء السياسة وشراح القانون ... وبالذات عند من يعتقد منهم أن الحرية والمساواة صنوان لا يفترقان ... ولا يمكن لأحدهما الوجود بغير الآخر ... فالمركزية التى يعتقد أنها تسير وفق مبدأ المساواة دون الحرية لا يمكن أن تتقلد صفة الديمقراطية ... فالمستبد الذى يكفل النظام للكافة بغير تفرقة .. بدعوى العدل ... لا يكون إلا طاغية جائر فلا عدالة مع استبداد ... فالطغيان والجور نقيضان للحرية لا يجتمعان سواء كان ذلك على مستوى الفرد ... أو الجماعات المنظمة داخل الدولة التى تتقلد تسميات متنوعة ... وفى رباطها مع الديمقراطية الحرية تكون فى أمس الحاجة لمبدأ المساواة الذى يكفل تفتح ونمو الحرية القائمة على العدل بين كل البشر وعلى كل مستويات الحياة الاجتماعية

وأياً كان الشكل القانونى الذى تتقلده مكوناتها أو الدور الذى تلعبه فى معترك الحياة السياسية مركزياً ومحلياً.

ولذا فإن ما يجب التركيز عليه فى هذا المقام أن نظام الجماعات المحلية الإدارية خير ضمان لتدعيم النظام الديمقراطى للدولة ذاتها .. فمن خلال الأول تمتد يد الديمقراطية من عالم السياسة السطحى إلى عالم الحقائق الإدارية والاقتصادية والاجتماعية وبغير ذلك يمكن للدولة أن تقيم حكومة على أساس من الحرية ولكنها رغم ذلك لا تتشرب روح تلك الحرية ذاتها - بحسب الصياغة الشهيرة لـ Alexi de Tocqueville فى مؤلفه عن الديمقراطية فى أمريكا الشمالية الذى سبق الإشارة إليه - بحيث نجد روح الاستبداد الكامنة فى جوف اليم وقد طغى إن عاجلاً وإن آجلاً على السطح وعاد سيرته الأولى.(1)

ولذا فإن لم تضرب الحرية بجذورها فى عمق المجتمع المحلى فلن تلبث أن يلحق بها عوامل الفناء رغم ما يحيط بها من مظاهر صناعية لتبعد عنها شبح الذبول والضمور والانكسار. ومثلها الديمقراطية التى لا يمكن أن تنبت وتزدهر إلا فى بيئة صالحة ومناخ صحى. وكلاهما لن يرسخ وجوده فى بلد ما لم يعد شعبه على المطالبة المشروعة بأحقيتهما فى الوجود وكافح من أجل تعزيز هذا الوجود فإذا ما أهمل واستكان وراح فى سبات عميق فسوف يدفع الثمن غالياً حين يستيقظ وقد كبلته أغلال الديكتاتورية.

إن الديمقراطية لا توهب بل تؤخذ غلاباً كما أن الحرية لا تكون متاحة بمجرد التمنى، ولن يتحقق كلاهما عبر النصوص المكتوبة مهما بلغت الدقة فى

---

(1) د. عثمان خليل عثمان - اللامركزية ونظام مجالس المديريات فى مصر - بحث منشور فى مجلة القانون والاقتصاد - العدد الثالث - السنة التاسعة - مارس سنة ١٩٣٩ - ص ٣٥٤ - سبق الإشارة إليه.

صياغتها والإعلان المبهر عن وجودها فى المواثيق الدستورية الداخلية أو إعلانات حقوق الإنسان، ولكن عبر الممارسة الفعلية والتطبيق العملى لما تضمنته من مبادئ وأفكار فى كل مستويات الإدارة والحكم ولن يتأتى ذلك إلا عبر الشعب ذاته الذى لا يجب حرمانه من ممارسة حق الإشراف والرقابة مهما تكن درجة استنارته ولضمان نجاحه يلزم تعزيز إدراكه وفطنته.[1]

---

[1] ديفيد وايز وتوماروس – الحكومة الخفية – ترجمة جورج عزيز – مصر – سنة ١٩٦٥ – ص ١٣.

الفرع الخامس

المعنى الحقيقى لتعبير الديمقراطية المحلية

على الرغم من العرض السابق بقى أن نعرض بطريقة دقيقة للمعنى الحقيقى لتعبير الديمقراطية المحلية ... وهذا يتطلب منا أن نعرض لعدد من النقاط الأساسية التالية:

اولا :الديمقراطية المحلية من خلال الجماعات المحلية الإدارية ذاتها :

وهذا يتطلب بحث هذا الموضوع من منظور قانونى واجتماعى على النحو التالى:

[١] من الناحية القانونية:

الديمقراطية المحلية منظوراً إليها تحت زاوية نفس الجماعات المحلية الإدارية باعتبارها وحدة قانونية لها ذاتية إدارية فى إطار ما يحدده النظام القانونى المركزى هل هى حقيقة أم خيال؟؟

الإجابة على هذا السؤال تقتضى منا بكل تأكيد أن نحلل وضع هذه الجماعات فى ضوء المبادئ الأساسية للديمقراطية.

وهكذا يمكن أن نشير إلى عدد من النقاط الوجيزة التالية:

١- **الجماعات المحلية الإدارية باعتبارها كيان قانونى تكون كائن خاضع فى تحديد وضعه القانونى للسلطة المركزية التى يعتمد عليها وذاتيته تنحصر فى مجال اتخاذ القرارات الإدارية فى حدود الاختصاصات الواردة فى القواعد القانونية المركزية وتحت رقابة نفس الجماعة المركزية.**

٢- إذن هذا الكيان القانونى حريته الذاتية فى اتخاذ القرارات الإدارية المحلية تكون بمقدار ما يقبله النظام القانونى السائد فى ضوء الظروف والاعتبارات السائدة وما يتوافق والصالح العام.

إن هذا المنطلق لا يمكن الحديث عن جماعات محلية لها "حرية ذاتية" مثل الأشخاص الطبيعيين فالنظام القانونى نظام للسلطة مخلوقاته القانونية لا تستطيع الادعاء بحقوق طبيعية تاريخية مكتسبة من حيث أنها ليس لها وجود قانونى بدون أن يصدر منه اعتراف صريح بوجودها وتقلدها الصفة القانونية التى تؤهلها من ثم لكى يكون لها وضع قانونى محدد بداخله.

وحتى هذه اللحظة لم نسمع عن إعلانات حقوق للجماعات المحلية على غرار البشر!!!

٣- إذا كان فى الأصل لا يمكن الحديث عن حرية مشاركة بدون حرية ذاتية إذن يكون غريباً أو ضد المنطق أن ندعى أن تلك الجماعات المحلية الإدارية التى ذاتيتها تعتمد على إرادة نفس الجماعة المركزية تستطيع أن تطالب بأن يكون لها حق المشاركة فى تسيير الشئون القومية والتى بعضها ينصرف عليها مباشرة على أساس أن ذلك يكون فيه ضمان لذاتيتها الإدارية – طالما أن – نفس ذاتيتها ليست أصلية وإنما مشتقة من سلطة نفس الجماعة المركزية التى تكون تحت رقابتها القانونية بصفة دائمة.

هكذا يجب أن يكون واضحاً أن صور المشاركة التى قد توجد فى بعض النظم الوضعية لهذه الجماعات المحلية الإدارية ليست فقط استثناء من الأصل ولكن يكون معتمداً فى وجودها وإلغائها على إرادة نفس الجماعة المركزية ولا يجب من ثم اعتباره كحق أصلى نابع من ذاتية الجماعات المحلية الإدارية من

حيث أنها جماعات ينقصها السلطة الأصلية والخالقة التى تكفل لها هذه الذاتية ومن ثم حق المشاركة!!!

٤- الحرية "ذاتية + مشاركة" بالنسبة للجماعات المحلية الإدارية لا تكــون إذن لصيقة بها أصيلة فيها من حيث أن هذه الجماعات ليــست إلا كيــان قانونى خاضع للجماعة المركزية التى تستطيع بما لديها من سلطة عامــة خالقة وأصلية أن توسع أو تضيق من نطاق هذه الحرية بمطلق إرادتهــا التقديرية دون أى إجبار أو التزام قانونى قبلها طالما أن مقتضيات الصالح العام تبرر ذلك.

٥- المساواة بالنسبة للجماعات المحلية الإدارية – وهذا هو الشق التالى من أسس الديمقراطية – تعتد فى تحديد مفهومها على نفس النظــام القــانونى المركزى والتى تترجم فى صورة معاملته للجماعات المحلية وهذا يكــون واضحاً كل الوضوح فى الوضع القانونى الموحد لكل الجماعــات بــدون خلاف فى كل المستويات أو من مستوى لآخر!!!

وهكذا يعتمد على هذا المبدأ حال إتباعه بالكامل عدم تمييز أى جماعــة عن أخرى تجاه الجماعة المركزية ولكن حال عدم إتباعه يشمل عــدة نتــائج أهمها التفاوت فى المعاملة وفى الميزات التى تحوزها بعض الجماعــات دون غيرها من ناحية تنظيمها العضوى أو الوظيفى أو روابطهــا القانونيــة مــع **الجماعة المركزية!!!**

إذن الحديث عن ديمقراطية ترتكز على مبادئ الحرية والمساواة بالنسبة للجماعات المحلية الإدارية باعتبارها كيان قانونى لا يكون إلا نوع من المجاز من حيث أن فى ظل هذه التبعية الكاملة من هذه الجماعات المحلية واعتمادهــا

على الجماعة المركزية فإن مثل هذا الحديث يعد محض خرافة وتبسيط نظرى مبالغ فيه لا يتوافق مع منطق ولا ينسجم مع حقيقة!!!

[٢] من الناحية الطبيعية والواقعية:

ولكن خارج هذا المفهوم القانونى الذى قدمه لنا الفقهاء بالنسبة للجماعات المحلية تحت دفع النظرية القانونية للدولة يجب أن تعرض قضية هذه الجماعات المحلية تحت الزاوية الطبيعية والواقعية وهذا ما يفرض علينا ذكر عدد من النقاط التالية:

١- التجمعات الطبيعية للبشر وبالذات التاريخية التقليدية التى نشأت تلقائياً من الطبيعة ولم تتدخل الطرق الصناعية الفنية لإنشائها وجدت قبل أن توجد نفس الدولة بشكلها القانونى الحديث والأكثر إتقاناً ووجد فيها نفس الفرد الملاذ الآمن الذى كفل له إشباع حاجياته المعنوية والمادية المشتركة مع أقرانه.

٢- وجود الفرد فى داخل هذه الجماعات لم يؤدى إلى التنازل عن ذاتيته والتى كفلها عن طريق مشاركته على قدم المساواة مع أقرانه فى تحديد القواعد الخاصة بتنظيم السلوك الاجتماعى داخل نفس الجماعة، بالمثل وجود هذه الجماعات داخل جماعة أكثر اتساعاً لم يؤد إلى فقدانها لذاتيتها ولم يؤد إلى فقدانها لوجودها بل احتفظت بحريتها الكاملة وعلى قدم المساواة مع غيرها من الجماعات المتشابهة فى تكوين جماعات أكثر اتساعاً.

٣- الضرورة التى دفعت التجمعات الصغرى إلى تكوين تجمعات كبرى بطريق الرضا والاختيار تشابكت مع عوامل العنف والقسر التى فرضت سحق مقاومة بعض الجماعات الصغرى لصالح جماعة أكثر اتساعاً

وصارت الأخيرة تحت منطق القوة هى المحتكرة وحدها لحق التعبير عن الإرادة العامة للمجموع من الشعب وليس لمجموع الجماعات التى لم تعد حاجزاً وسيطاً بين الشعب وبين الجماعة الكبرى.

٤- مقاومة بعض الجماعات للقوى المتجهة لإنشاء جماعات أكثر اتساعاً أو اللجوء إلى منطق الإقناع بين القوى الصغرى والقوى الكبرى أدى إلى احتفاظ بعض الجماعات بسلطتها وبذاتيتها داخل جماعة أكثر اتساعاً وضمنت هذه الذاتية بمشاركتها فى إنشاء القواعد العامة التى تسود الجميع عن طريق مشاركتها فى تكوين الإرادة العامة للجماعة الأكثر اتساعاً.

٥- تجزئة الكرة الأرضية اليوم بين عديد من الجماعات التى تحمل اسم الدول ذات السيادة واحتفاظ كل منها بذاتيته ووجوده يكون نتيجة لروابط القوى والتوازنات الفعلية بين هذه الدول أكثر من النظريات* القانونية ومن السيادة وغيرها ولو استطاعت إحدى القوى يوماً ما أن تحوز الوسائل الكفيلة بالسيطرة على العالم لن تتردد على الإطلاق فى أن تقيم الحكومة العالمية وفى هذه اللحظة لن يعوقها ادعاءات قانونية أو ذكريات تاريخية ولن يعوزها الحجج القانونية والسياسية التى يقدمها لها أنصارها وستتحول الدول إلى مجرد طرافة فلكلورية مثل الأقاليم التاريخية والكميونات ذات السيادة التى ترفرف ذكراها دائماً فى كتب التاريخ.

٦- إذا كانت القوة تقف دائماً خلف كل تنظيم قانونى وسياسى للجماعات المنظمة فإن المنطق أيضاً يجب أن يفرض نفسه على هذا التنظيم ومن هنا يجب القول أن فى الوضع الحالى إذا كانت الدولة هى الجماعة الأكثر تنظيماً وإتقاناً وتجسد المحصلة النهائية من مجموع القوى المركبة بداخلها وتبدو فى العالم الخارجى المعبر الوحيد عن الذات الوطنية مع أقرانها فى

الجماعة العالمية يجب مع ذلك ألا نتناسى أنها قامت على أكتاف حقـائق اجتماعية حية وقائمة التى تسمى الجماعات المحلية التى بدورها لا وجود لها بدون الأفراد الطبيعيين!!

٧- الاعتراف للفرد بصفته شخص طبيعى بحقـوق طبيعيـة لـصيقة بذاتـه يستوجب نفس المنطق الاعتراف للجماعات التى ينشئها بحقـوق أيـضاً طبيعية لصيقة به، هذه وتلك يجب أن تبقى وتظل قائمة تحت أى ظـرف وفى ظل أى مناسبة خارج الدولة أو بداخلها، فقط منطق التنظيم يقتـضى أن يوجد نوع من التصالح بين حقوق الفرد وحقوق الجماعـات وسـلطة الجماعات الكبرى بما يحقق مصلحة الجميع.

٨- الاعتراف للفرد بحق المشاركة فى الجماعة الصغيرة ومن ثم فى الجماعة الأكثر اتساعاً يجب أن يكون قائماً أيضاً وتستفيد بـه نفـس الجماعـات المحلية من منطق أن المشاركة إذا كانت تكفل للفرد ذاتيتـه فـإن نفـس المشاركة تكفل للجماعات المحلية ذاتيتها فى داخل المجتمع الكبيـر مـن منطلق أنها جماعات لها حقوق طبيعية تاريخية سبقت نفس وجود الدولـة وربما سوف تبقى بعد زوالها من حيث أنها تجسد الحقائق الأولية للحياة.

٩- الاستناد على منطق النظريات القانونية من أجل تجريد هـذه الجماعـات المحلية من حقوقها الطبيعية ليس أكثر من محاولة تقنين القـوة وتغليـف الانتهاك المستمر من الدولة لحقوق هذه الجماعات وحرياتها التاريخية التى يجب أن تحمى وأن توجد ولن يكون ذلك متحققاً بدون جهد نفس البـشر الذين تشاغلوا بالدفاع عن حقوقهم وحرياتهم الفردية وأهملوا فى الـدفاع عن حقوق وحريات تلك الجماعات التى حفظت أجـدادهم ومـا يزالـوا يعيشون حياتهم اليومية فى إطارها.

١٠- فى الوقت الذى وهب فيه الفرد حياته فى سبيل الدفاع عن الجماعة الوطنية ومن أجل الحفاظ على الاستقلال الوطنى سواء عن وعى بالمصلحة العامة التى تربطه بالوطن أو تحت قسر النظام نجده أقل تحمساً لبذل الجهد فى سبيل الدفاع عن الجماعات المحلية والدعوة للحفاظ على حرياتها وصارت قضية الجماعات المحلية فى عديد من البلاد مسألة يتشاغل بها بعض المفكرين ولا تجد الاستجابة عند الشعوب تحت تأثير الجهل أو اللاوعى أو استبداد الحكام الذين يجدون فى صحوة الحريات المحلية بداية النهاية لنظمهم!!

١١- كم يكن مؤلماً ومؤسفاً أن يكتفى الفرد بالدفاع عن الديمقراطية القومية ويتناسى الديمقراطية المحلية وكم يكن حزيناً أن ينادى بالحرية الفردية والوطنية ويهمل الدعوة لإنجاز الحرية المحلية .. يقبل أن يعيش فى إطار المجتمع الكبير حراً ثم ويا للأسف لا يدرى أن تلك الجماعات المحلية التى يعيش فى ظلها تقاسى العبودية تحت ادعاء أو آخر لا أساس له فى الحقيقة أو فى الواقع.

١٢- الديمقراطية تكون مبدأ مثالى إنسانى وتراث عظيم للبشرية .. وفى ذات الوقت هى نظام طبيعى قبل أن تكون نظام سياسى وقانونى كرسه الفلاسفة الأقدمون فى مؤلفاتهم وسطره علماء السياسة وفقهاء القانون فى مؤلفاتهم. وجد وطبق على أجدادنا الأقدمين فى نظامهم الفردى وفى إطارهم الجماعى مما يستدعى التساؤل: لماذا نحاول أن نقصر تطبيق مفهومه على الفرد وحده من خلال الدولة دون تلك الحلقات الوسيطة التى وجد فيها الفرد حياته الأولى ووجدت فيها الدولة الحديثة ركائز قوية لتشييد بنيانها.

ولا مبالغة فى القول أن الجماعات المحلية الإدارية .. هى جماعات طبيعية قبل أن تكون كياناً قانونياً والديمقراطية المحلية إذا كانت خيالاً ومجازاً

فى النظريات القانونية هى حقيقة وواقع فى ظل المنطق الطبيعى الذى يفرضه العقل ويتوافق مع حقائق الحياة الإنسانية للبشر!

ثانيا: الديمقراطية المحلية منظوراً إليها تحت زاوية نفس الفرد الإنسانى الذى يشكل أسس هذه الجماعات المحلية الإدارية هلى هى حقيقية أم خيال؟؟

الإجابة على هذا السؤال تقتضى منا بالمثل الإشارة إلى النقاط التالية:

[١] الديمقراطية باعتبارها نظام إنسانى وجدت بواسطة الإنسان وارتبطت بوجوده هدفها ليس فقط صيانة حقوقه ولكن أيضاً السعى نحو إسعاده. الديمقراطية لا يمكن أن توجد وأن تحى بدون بشر ولا يوجد أناس حقيقيين بدون ديمقراطية.

[٢] حرية الفرد الذاتية تكون حرية لصيقة بشخصيته الإنسانية فى أى مكان وجد وفى أى زمان يعيش وهى لا ترتبط بمناسبة أو بإقليم ولكنها ترتبط بنفس الإنسان.

[٣] تنظيم هذه الحرية لا يعنى الانتقاص منها وقيام الجماعة المركزية من منطلق أن السلطة العامة تكون لديها كاملة وأصلية – بتنظيم هذه الحرية دون غيرها من الجماعات الخاضعة فيه ضمان لنفس الفرد وبالمثل تأكيد للمساواة التى تكفلها وحدة القواعد الصادرة من الإرادة العامة بالنسبة لجميع الأفراد بدون تمييز.

الفرد يتمتع بهذه الحرية الذاتية سواء وجد داخل الجماعة المحلية أو داخل الجماعة المركزية التى تغطى كل الجماعات المحلية بدون تمييز وبمعنى

آخر أن حريته الذاتية تكون محل احترام من قبل كل الجماعات المحلية والمركزية فى تعامله معها أو الدخول فى روابط معها.

[٤] حرية المشاركة التى تكون مرتكزة فى وجودها على ذاتية الفرد والتى تعد بمثابة ضمان فى الوقت ذاته لذاتيته يمارسها الفرد ليس فقط فى روابطه مع الجماعة المركزية ولكن أيضاً فى روابطه مع الجماعة المحلية التى يعيش فيها والتى يهمه بالمثل شئونها من حيث أن نتائج تسييرها سوف تنصرف إليه مباشرة دون غيره ممن يعيشون فى جماعات أخرى.

تنظيم ممارسة هذه الحرية المشاركة لا يعتمد على الجماعة المحلية ولكن على الجماعة المركزية ذاتها التى تكفل عن طريق تشريعاتها كيفية إنجاز هذه المشاركة التى قد تقتصر على مجرد اختيار ممثل له أو قد تتسع إلى القدرة على قيام الفرد بنفسه بإنجاز القرارات المحلية مباشرة وعلى قدم المساواة بالمشاركة مع أقرانه.

[٥] المساواة تقتضى عدم التمييز بين المواطنين فى ممارسة حرياتهم وبالمثل يتطلب إعمالها عدم التمييز بين المجالات التى يتدخل فيها الأفراد عن طريق مشاركتهم وهذا يعنى أن المشاركة فى الشئون القومية من الفرد تتطلب فى الوقت ذاته مشاركته فى الشئون المحلية مباشرة أو عن طريق نظام التمثيل دون تفرقة أو حواجز أو معوقات تحت أى عذر أو سند!!!

إذن يمكن أن نخلص من ذلك إلى القول أن منطق نفس الديمقراطية يقود إلى القول أن الديمقراطية نظام شامل وليس قاصر على جماعة دون أخرى من حيث أنه مرتبط بالإنسان.

الديمقراطية المحلية التى تمارس فى إطار الجماعات المحلية الإدارية ترتبط فى المقام الأول والأخير بنفس الإنسان عضو هذه الجماعة الإنسانية

وهذه الجماعات المحلية الإدارية ليست فى الحقيقة إلا الإطارات القانونية التى يمارس من خلالها الفرد حريته فى تسيير شئونه المحلية على قدم المساواة بالمشاركة مع أقرانه.

إن تعزيز دور هذه الجماعات يسهم بدون أدنى شك فى تطوير الديمقراطية ذاتها واتساعها لتشمل المجتمع بأكمله. فوجودها ليس ترفاً بل هو المحك الموضوعى للرقى الحقيقى، والرهان الأساسى لتنمية المجتمع وتقدمه ومدنيته. فهى توفر للمواطن السيد فى موطنه المحلى إمكانيات حقيقية للمراقبة والمحاسبة والمسائلة بما يسمح له بالتصدى بفعالية لمكافحة الانحرافات الفردية، وضياع الحقوق، بل والممارسة المنتظمة لحريته السياسية بمعنى الحرية مشاركة مما يعمق إدراكه .. ويعظم اهتمامه بالشئون العامة. وهكذا لا يكون مواطناً سلبياً ..يقتصر دوره على الإدلاء بصوته فى لحظة قصيرة .. لاختيار ممثليه فى الأجهزة المحلية .. كل عدة سنوات ويمضى إلى حال سبيله تستغرقه مشاغله الشخصية .. بل يجب أن يخرج من هذه القوقعة .. ولا يتكاسل .. ليكون وبحق مواطناً نشطاً جديراً بهذه الصفة فى إطار دولة الحق والقانون.

وهكذا يمكن القول أن المعنى الحقيقى للديمقراطية المحلية يكون مرتبطاً بنفس الفرد وإنجازها يتم فعلياً بمعرفة الفرد ذاته عبر هذه الهياكل القانونية التى يطلق عليها الجماعات المحلية الإدارية!!

الباب الثانى

الأشكال المختلفة

للديمقراطية الإدارية المحلية

- **المدخل :**

إذا كانت الديمقراطية تعنى أن يحكم الشعب نفسه بنفسه أو عبر أجهزة تمثيلية وسيطة فإن فى مجال الإدارة... تتمثل فى أن يدير الشعب بنفسه شئونه الإدارية إما بطريق مباشر أو من خلال أجهزة منتخبة بمعرفته وتحت رقابته.

إذن يمكن القول أن الديمقراطية الإدارية المحلية هى فى حقيقتها نظام للإدارة الديمقراطية بمقتضاه يتولى الشعب بنفسه إدارة شئونه المحلية فى إطار الجماعة التى يرتبط بها داخل الدولة على أساس مبادئ الحرية والمساواة بغية إنجاز الصالح العام تحت شتى مفاهيمه المادية والمعنوية.

وهذا يعنى بإيجاز أن الديمقراطية الإدارية المحلية تكون إدارة الشعب من الشعب وللشعب فى إطار جماعة محلية محددة تدير بحرية شئونها اللصيقة بها تحت رقابة الدولة أو الجماعة المركزية المرتبطة بها قانوناً.

والسؤال الذى يفرض نفسه منطقياً فى هذا المقام يتمثل فى القول: ما هى الأشكال الفنية المتصورة التى يمكن عن طريقها ترجمة المبدأ الديمقراطى الإدارى المحلى من النظرية إلى التطبيق الفعلى والواقعى؟

قبل الإجابة على هذا السؤال بطريقة مباشرة يبدو من المناسب إلقاء نظرة سريعة على الحلول المتصورة على النطاق القومى.

وهكذا يشار تقليدياً إلى وجود ثلاث أشكال مختلفة للديمقراطية على مستوى الدولة اهتم بإبرازها علماء القانون والسياسة.

١ - **الشكل الأول:** ويحمل تسمية "الديمقراطية المباشرة" أو "الحكومة المباشرة" ويمكن أن ينجز عبر نموذجين:

أ - **النموذج الأول**: "المثالى" أو المطلق وهو يتحقق عندما الشعب يمارس بنفسه وظائف الدولة بغير حاجة إلى وسيط تتمثل فى جهاز تمثيلى منبثق من الشعب. هنا لا يوجد أى تمييز بين الحكام والمحكومين، والشعب يكون فى آن واحد سيداً ورعية بالنسبة لكل الوظائف القانونية للدولة كجهاز سياسى كامل.[1] وبمعنى آخر المواطنين أنفسهم يشكلون فى ذاتهم - ككيان شامل - العضو الجوهرى والأصلى للدولة، وفى هذا المعنى أولاً أن هذا الحشد من الأفراد يكون المصدر لكل السلطات التى تمارسها الهيئات العامة، وفضلاً عن ذلك، أن الإرادة العامة للدولة تختلط وتمتزج بحسب المبدأ مع الإرادة الشعبية.[2]

هذا النموذج يصطدم إنجازه على أرض الواقع بمصاعب عملية جمة لا يمكن تذليلها وبالذات فى مجال الوظيفة الإدارية التى تتطلب وضعها فى النفاذ قيام الشعب بالكامل وعلى الدوام بإنجاز كل تفصيلاتها وهذا يعنى تفرغ الشعب تماماً وبالتالى تعطيل كل أعماله الحيوية التى يقتضيها استمرار الحياة الجارية.

ب- **النموذج الثانى**: وهو أقل مثالية من الأول وينجز عندما الشعب يجتمع ليشرع بنفسه ويبت بدون وسيط فى اختيار القضاة والحكام الذين ينفذون إرادته العامة المشهرة والمعلن عنها فى التشريعات وينجزون وظائفهم تحت رقابته والقابلين للعزل بمشيئته.[3]

---

(1) Léon Duguit – Traité de droit constitutionnel, E. de Boccard, Editeur, Paris 1938, Tome II, p. 617, André Demichel, Francine Demichel et Marcel Piquemal – Institutions et pouvoir en France, Editions Sociales, Paris 1975, p. 15.

(2) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, Tome II, p. 617, René Carre de Malberg – Contribution à la théorie générale de l'Etat, C.N.R.S., Paris 1920-1922, Tome II, p. 355.

(3) Marcel Prélot, Jean Boulouis – Institutions politiques et droit constitutionnel, 6ème éd., Précis Dalloz, Paris 1972, p. 78.

هنا يقتصر دور الشعب بنفسه على القيام بمهمة التشريع وتاركا وظيفة القضاء والإدارة لعمال يختارهم بنفسه وينفذون إرادته واستمرارهم فى تقلد وظائفهم يعتمد على مطلق قبوله ومشيئته.

هذا النموذج كان منجزاً تقريباً فى المدن الإغريقية والرومانية قديماً[1] وما يزال مطبقاً فى بعض الكانتونات السويسرية.[2]

---

(1) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 617.

(2) Georges Burdeau – Droit constitutionnel et institutions politiques, 18ème éd., L.G.D.J., Paris 1977, p. 144, Maurice Duverger – Institutions politiques et droit constitutionnel, les grands systèmes politiques, T. I, Thémis, Science, Politique, 14ème éd., P.U.F., Paris 1975, pp. 79-80, Léon Duguit, op. cit., Paris 1938, T. II, p. 618, Marcel Prélot, Jean Boulouis,op. cit., Paris 1972, p. 79.

- فى أثينا إبان عصر " Siècle de Périclès (٤٩٥-٤٢٩ قبل الميلاد) الديمقراطية بلغت أوجها الكامل. ولا يوجد مكان أفضل من ذلك الذى يمارس فيه الشعب السلطة. حيث الاجتماعات العامة بدأت شهرياً، ومن ثم، انعقدت فى مواعيد متقاربة. هذا التكرار يمكن إدراكه من تذكر أن الأعمال المادية والأنشطة الاقتصادية كانت فى جانب كبير منها منجزة بمعرفة الأجانب والعبيد. وإلى جانب الشعب، المجتمع باكمله فى Ecclésia، يوجد خمسمائة أو ما يسمى Boulè، مكلفين، تحت رقابته، بتوجيه الشئون العامة. ولكن من الخطأ أن نرى فى ذلك تمثيل. فهؤلاء Les Bouleutes يشبهون منتخبينا بواسطة بعض العلامات أو المظاهر الخارجية. وبواسطة بعض الامتيازات أو بواسطة بعض السلطات التى يمارسونها، ولكنهم ليسوا منتخبين، وإنما يتم اختيارهم بطريق القرعة، ويقال أن الشعب المتدين راى فى الصدفة مظهر أو إعلان عن رغبة الآلهة. (Fustel de Coulanges)، ولكن هذا يكون أيضاً الإجراء الوحيد، الذى وفقاً للمفهوم القديم، لا يفسد الديمقراطية.
- حال أن يوجد انتخاب، فإن ذلك يثير الاختيار والانتقاء ومن ثم بالتالى تتولى أقلية "oligarchie" أو أرستقراطية "aristocratie".
- وزيادة على ذلك فإن القرعة تلغى تماماً كل رباط للأصل، وأيضاً، للتبعية بين الشعب والمجلس. وعوائقها الأكثر خطورة يمكن تحاشيها عن طريق ما يسمى =

وهو ذاته الذى حاز إعجاب Rousseau واعتبره أكثر توافقاً مع النظام الديمقراطى الحقيقى.[1] فى حين أنه كان منتقداً بكلمات قاسية من جانب

="La docimasie" بمعنى تحقيق يجرى على الأشخاص المدعوين لشغل مختلف الوظائف – وبمقتضاه يتم إجراء فحص دقيق للأخلاق، للتمديد وأحياناً للقدرة والأهلية، والجدارة والاستحقاق. وفضلاً عن ذلك، فى هذا البلد حيث يمتلك بعض المهارة فى هذا الصدد، فإن القرعة يمكن أن تكون مساعدة وليست مرجوه.

- اليوم، الديمقراطية المباشرة اختفت تماماً تقريباً. وهناك حيث توجد، فإنها لا تجرى من التقليد القديم، ولكن على ما يبدو، من بعض بقايا التقاليد الجرمانية القديمة التى ترتبط بها ضمنياً.

جمعية المواطنين أو "Landsgeneinde" لا تعمل إلا فى كانتون سويسرى "Glaris"، وأربع أنصاف كانتونات،

- Les deux unterwalden: obwalden et Niedwalden et les deux Appenzell: Rhodes intérieures et Rhodes extérieures.

- Zug et schwitz التان اتبعتا هذا النظام فى ١٢٤٠ تخلت عنه فى ١٨٤٨.

- هذه الجمعيات أو المجالس تكون اجتماعات بهية تنعقد فى آن واحد باحتفال دينى وحمل الأسلحة واجتماع شعب. والشعب يجتمع فى المكان التاريخى "Trogen" أو تحت أشجار Les marroniers لـ "Wille an der Aa".

- والشعب يختار le lendamans، موظفيه الأساسيين، وبعض الموظفين، ويعين مجلس Conseil، "Landrat": يعمل التشريعات، بما فى ذلك التشريعات الدستورية، ويصدق على المعاهدات، ويفرض ويعدل القوانين، يقبل المصروفات ويأذن بالقروض، وينجز بعض أعمال الإدارة العليا، ونفقات البرجوازية الكانتونية.

- هذا النظام لا يمكن أن يعمل بوضوح إلا فى التجمعات الصغيرة التى تضم عدة آلاف من الأعضاء.

(1) Jean – Jacques Rousseau – Du contrat social – procédé de la démocratie selon Rousseau, pas J.P. Simeon, Editions du Seuil, points politiques, Paris 1977, op. cit., L. III, Ch. XII et Ch. XIV.

- أيضاً أليست سويسرا هى التى أسند اليها ، جاك جاك روسو J.J. Rousseau –فى القرن الثامن عشر، البطولة المطلقة للديمقراطية المباشرة التى تتمثل ليس فحسب فى–

John-Stuart Mille الذى اعتبر أن حكومة الشعب المحتشد فى هيئة مجلس يكون من بقايا البربرية ومناقض لكل روح للحياة الحديثة.(1)

=حفظ وصيانة السلطة ذات السيادة "contrat social R. III, Ch. 12 à 14"، والكفاح ضد تجاوزات الحكومة، ووقف الانحدار إلى الفساد (Ch. 10)، ولكن أيضاً إنعاش نفس الجسم السياسى (Ch. 11) الذى ينشط معبراً عن الإرادة العامة عن طريق المشاركة الفعالة والتى لا تتوقف للمواطنين فى الحياة السياسية.

- السيد – حسبما يقرر J.J. Rousseau – يجب أن يظهر بصفة متكررة... وهو لن يستطيع العمل والحركة إلا عندما الشعب يكون مجتمعاً. هو يحوز حينئذ كامل السلطة. ففى اللحظة التى يكون فيها الشعب مجتمعاً بطريقة شرعية فى جسم السيد فإن كل اختصاص للحكومة يتوقف – فسلطتها تكون معلقة وشخصية آخر مواطن تكون مقدسة وغير قابلة للانتهاك أو الخرق مثلما شخصية الموظف الأول "Premier Magistrat"، على إعتبار أنه حيث يوجد الأصيل Représente فلا مكان أذن للوكيل Représentant.
- "Ou se trouve le Représenté, il n'y a plus de Représentant".
- هذه المجالس الشعبية تكون صرح الكفاح السياسى وفرملة لكبح جماح الحكومة.
- J.J. Rousseau أراد، أن تكون هذه المجالس عديدة ومنتظمة، ولا أحد يستطيع إلغائها ولا تأجيلها، وفى اليوم المحدد، الشعب يكون أذن مدعواً شرعاً للاجتماع بقوة القانون.
- بعض الميول الأولجارشيه للحكومات التمثيلية المعاصرة أعادت الحياة لمفاهيم روسو. وأكثر من ذلك فإن التقدم التكنولوجى سمح بأن تتغلب بسهولة على مختلف العوائق المادية التى كان يعتقد من الصعب تجاوزها. فمكبرات الصوت العملاقة أجابت على سؤال أرسطو إزاء مدينة شاسعة جداً: من هذا الرجل الذى يسمع صوته دون أن يكون لديه على الأقل رئة بطل.
- "Quel homme s'y ferait entendre à moins d'avoir les poumons d'un stentor ?" Politique d'Aristote, op. cit., p. 70

(1) John – Stuart Mill – le gouvernement représentatif, Traduction Dupont White, Paris 1865, p. 314.

وفى الواقع لا يمكن لمنصف إجحاد أن ثمة عوائق مادية تحول دون تطبيق مثل هذا النموذج وبصفة خاصة فى إطار الدول وكذا التجمعات الكبرى.[1] وإذا ما استمر مطبقاً حالياً فى بعض الكانتونات السويسرية فإنه لا يغدو أكثر من "طرفة تاريخية" "Curiosité Historique"[2] ولا يوجد مبرر للاحتفاظ بها إلا التعلق والارتباط بالتقاليد القديمة التى لها تاريخ طويل وماض عريق ممتد فى التطبيق.[3] ودور الشعب ينحصر حالياً فى الحقيقة فى اختيار الحكام والتصويت على التشريعات المعدة من قبل مقدماً بمعرفة الحكام دون إمكانية حقيقية للنقاش أو الحكم الحقيقى والفعلى.[4]

٢ - **الشكل الثانى:** ويحمل تسمية "الديمقراطية التمثيلية" أو "الحكومة التمثلية" أو "الديمقراطية غير المباشرة" أو "الديمقراطية عن طريق التفويض".

هذا الشكل الذى يؤسس القطب المتطرف المقابل للشكل المباشر للديمقراطية له هو الآخر نموذجين:

أ - **النموذج الأول:** وهو المطلق ولا ينجز فى الحقيقة إلا عندما كل أعضاء الأجهزة القانونية للدولة "تشريع - إدارة - قضاء" يتم اختيارهم بمعرفة الشعب مباشرة عن طريق الانتخاب.

---

(1) André Demichet et Pierre Lalumiere – le droit public, Que sais – Je ? No 1327, P.U.F., Paris 1974, p. 54, Harold J. Laski – Grammaire de la politique, Traduction de Marg. L. Rocher, Librairie Delagrave, Bibliothèque de l'institut international de droit public, Paris 1933, p. 13, Maurice Hauriou – Précis de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1929, p. 146, Léon Duguit, op. cit., Paris 1938, T. II, p. 617, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1972, pp. 70-71.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 143. et Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 80

(3) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 618.

(4) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, pp. 79-80.

إذن يوجد حاجز وسيط بين الشعب وإنجاز كافة الوظائف القانونية للدولة يتشكل من ممثلى الشعب نفسه الذين اختارهم بمطلق إرادته والذين يعملون باسمه ولحسابه وتبعاً لذلك يحظر على الشعب أن يتدخل فى عمل هؤلاء الممثلين من حيث أن دوره يكتمل لحظة الإدلاء بصوته فى الانتخابات، ويفترض أن هؤلاء النواب يمثلونه ويعبرون عن إرادته فى كل ما يتخذونه من قرارات.

هذا النظام نجد له تطبيق جزئى فى عديد من الولايات الأمريكية التى يختار فيها الشعب الجهاز التشريعى وبالمثل الحاكم وأحياناً بعض القضاة وبعض كبار الموظفين وأحياناً يتم تعيين القضاة وكبار الموظفين من جانب الحاكم مباشرة أو بالتعاون ما بين الحاكم والمشرع.[1]

ب- **النموذج الثانى:** وهو الأكثر شيوعاً فى التطبيق يكون منجزاً عندما يتولى الشعب بنفسه اختيار جزء من أعضاء الأجهزة القانونية للدولة وبالذات – على الأقل – الجهاز التشريعى الذى يكون المعبر الحقيقى عن الإرادة العامة للمواطنين.[2]

وفى عدد من الحالات نجد أن اختيار الشعب ينصرف إلى مجلس واحد من المجالس المشكلة للبرلمان حيث أن المجلس الآخر يتم اختيار أعضائه

---

(1) Woodrom Wilson – L'Etat – éléments d'histoire et de pratique politique, Traduction française de J. Wilhelm, V. Giard et E. Brière, libraires – Editeurs, Paris 1902, T. II, pp. 240-242, André Hauriou, Jean Gicquel et patrice Gelard – Droit constitutionnel et institutions politiques, Editions Montchrestien, Paris 1975, op. cit., p. 461, Maurice Duverger – Institutions politiques et droit constitutionnel, T. I, Paris 1975, op. cit., p. 334.

(2) Maurice Hauriou – Précis de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1929, op. cit., p. 147.

بطريق التعيين "إنجلترا" وفى أحيان أخرى يتولى الشعب إلى جانب اختيار "نوابه فى الجمعية الوطنية" مباشرة يقوم بانتخاب رئيس الجمهورية بطريق الاقتراع المباشر "فرنسا" أو بطريق غير مباشر "الولايات المتحدة الأمريكية".

فى هذا النظام التمثيلى يكون دور الشعب محدوداً فى اختيار الممثلين القانونيين[1] ومن ثم يتضح أن مشاركته فى هذا النظام تصغر إلى حد المشاركة الانتخابية عبر صناديق الانتخاب بمعنى أن دوره الحقيقى يتمثل فى ممارسته لحق الانتخاب وفقاً للشكل والإجراءات التى يحددها القانون المنظم لعملية الاقتراع والذى يجب أن يكون حراً وصادقاً.[2]

إذن الانتخاب فى هذا النظام يشكل حجر الزاوية ولا يمكن الاستغناء عنه من أجل تشييد صرح الأجهزة التمثيلية، وهذا ما قاد فى الحقيقة وفى نهاية الحساب إلى الاقتناع بوجود رباط وثيق ما بين الديمقراطية بمعناها التمثيلى والانتخاب.[3]

---

(1) Marcel Prélot, Jean Boulouis – op. cit., Paris 1972, p. 77.

- ومع ذلك يبدو ضرورياً الإشارة فى هذا المقام إلى أن الناخب يكون فى وضع مؤثر– على الأقل نفسياً– على المنتخبين عبر رأى شائع ولكن حقيقى خارج المجالس التمثيلية. فإذا ما عجز عن الاعتراض على تصويتهم والقرارات المنجزة بمعرفتهم إلا أنه بإمكانه مجازاتهم لحظة إعادة الانتخابات برفض تجديد إنتخابهم وانتخاب غيرهم. هنا توجد ثنائية، متمثلة فى السلطة الانتخابية وسلطة المداولة للمجلس التمثيلى المنتخب القائم فى النظام التمثيلى،وبالمثل فى النظام شبه التمثيلى Le systems semi-reprénentatif.

(2) André Demichel et Pierre Lalumiere, op. cit., Paris 1974, p. 54. Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – les systèmes électoraux, Que Sais – Je ? No 1382, P.U.F., Paris 1978, p. 6.

(3) André Demichel et Pierre Lalumiere, op. cit., Paris 1974, p. 54 ; Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, T. I., pp. 69-70. caude leeterc- op.cit, Paris1977 p.115. =

الشعب فى هذا النظام التمثيلى لا يمارس كما هو واضح بنفسه كافة الوظائف القانونية ولكن يمارسها نيابة عنه ممثليه القانونيين بدلاً منه ولكن باسمه ولحسابه!!

فكرة التمثيل هذه التى تجد ترحيباً من معظم الدارسين، وتطبيقاً فى عديد من النظم لم تفلت من انتقاد Rousseau فى عقده الاجتماعى(١) حين كتب أن

- = مصطلح "حكومة بواسطة الشعب" استخدم حال الثورة الفرنسية ليعبر عن انضمام البرجوازية الثورية للمبادئ الأساسية للديمقراطية السياسية، ولكن هى –أى الثورة– وفقاً لدروس مونتسكيو، كحكومة للعشب بواسطة ممثليه، وهذا يعنى أنها ما ثلت الديمقراطية بالانتخاب أما الحكومة المباشرة للشعب فلم تكن لها فى هذه القضية إلا نصيب ضعيف للغاية،وذلك يبدو فى آن واحد على مستوى المبادئ والأساليب الفنية للديمقراطية التقليدية.
André Demichel, Francine Demichet et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 12 et p. 17,

(٢) بالنسبة لمؤلف العقد الاجتماعى J.J. Rousseau – السيادة للشعب – وهذا يعنى أن السيادة تكون المجموع الناتج من مختلف أجزاء السيادة التى تكون من نصيب كل فرد بوجه خاص. فإذا ما افترضنا أن الدولة تكون مركبة من ١٠٠٠٠ مواطن، فإن كل عضو فى الدولة ليس له – من جانبه – إلا جزء من عشرة آلاف من السلطة ذات السيادة. (L. III, Ch. I)

- هذا ما نطلق عليه نظرية السيادة المجزأة التى ترتبط بنظرية Rousseau – وهى تصل إلى تمثيل مجزء بالمثل: فكل مواطن له جزء من الوكالة التى يعطيها الناخبين بمعرفتهم إلى المنتخب.
- هذه النظرية تكون أكثر ديمقراطية. وتصل أولاً إلى الاقتراع العام: فكل مواطن يجب بالضرورة أن يشارك فى اختيار الحكام من أجل أن يعبر عن حصته فى السيادة.
- وهى تصل من ثم إلى نظرية "الانتخاب – حق"، وبمقتضاها الصوت يكون بالنسبة لكل مواطن حق يتعلق به بصفته حائزاً لجزء من السيادة، ولا يملك أحد مطلقاً حرمانه منه: "فحق التصويت يكون حسب قول Rousseau. حقا لا يمكن أن نجرده من المواطنين"
- وهى تصل أيضاً إلى نظرية الوكالة الآمرة، حيث المنتخب يكون مقيداً بإرادة الناخب.=

- بالنسبة لكل هذه الأسباب، فإن نظرية Rousseau كانت مستبعدة وقتاً طويلاً لصالح نظرية السيادة الوطنية. ولكن منطق نفس المبادئ الديمقراطية قادت إلى استرجاعها.
- ففى عصرنا الحـــــالى ارتكزت الديمقراطيات الغربية فى الواقـــــع على نظرية الــــسيادة المجزأة La souveraineté fractionnée.
- ومطلب "on man, one vote" الذى تطور فى البلاد التى توجد فيها فواصل انتخابيه، أنتهج بالضبط نظرية روسو.
- وإن كان يلاحظ أن تطور الأحزاب السياسية وصل أيضاً إلى تحول التمثيل فى معنى جماعى، وهو أكثر بعداً عن مفهوم التمثيل المجزأ.
- **التمثيل الوطنى:**

خلال الثورة الفرنسية، الجمعية التأسيسية: ابتكرت نظرية أخرى للتمثيل مؤسسة على فكرة أن السيادة لا تتعلق فردياً بالمواطنين، ولكن بالأمة "Nation"، وهذا يعنى جماعة المواطنين المعتبرة ككائن حقيقى مميز عن الأفراد الذين يكونون تلك الجماعة.

هذه النظرية للسيادة الوطنية تتوافق بالضبط مع رغبات البرجوازية الليبرالية، التى أرادت فى آن واحد تأسيس المسيرة على الانتخاب والتمثيل من أجل إبعاد الأرستقراطية ، ومنع الحشود الشعبية من أن تستخدم حق التصويت من أجل أن تأخذ بنفسها السلطة.

- فكرة السيادة الوطنية سمحت إذن يحل هذا التناقض فإذا ما اعتبرت الأمة هى الحائز للسيادة.وليس المواطنين الذين تتكون منهم، فإن السلطة الانتخابية لا تكون مخصصة لهؤلاء المواطنين إلا باعتبارهم أجهزة مكلفة باختيار ممثلين للأمة.
- وحال ممارستهم للانتخاب، المواطنين ينجزون وظيفة عامة، ولا يمارسون حقاً من حيث أن أى مواطن لا يمكنه الادعاء بحق التصويت الذى سيتعلق به على وجه الخصوص، ولكن الأمة وحدها التى تملك حتى تخصيص السلطة الانتخابية إلى هؤلاء الذين فقط تقضى هى بأنهم أكثر جدارة وأكثر أهلية.
- الاقتراع لا يكون بالضرورة عاما "وصفة الناخب لا تكون إلا وظيفة عامة التى بالنسبة لها الشخص لا يملك حقاً، والتى ينظمها المجتمع وفق ما يراه محققاً لمصلحته وهذا ما كتبه Barnave فى سنة ١٧٩١: هذه تكون نظرية الانتخاب - وظيفة L "électorat – fonction" التى تبرر كل القيود الواردة على حق التصويت.
- فكرة الانتخاب وظيفة لا تكون إلا النتيجة الأولية لنظرية السيادة الوطنية.

الشعب السيد يكون وحده الحائز الشرعى لكل السلطات على اعتبار أنه المصدر الوحيد لهذه السلطات الشرعية: فالسلطة التشريعية تتعلق بالشعب ولا يمكن أن تتعلق إلا به L. III, Ch. 1, p. 225 والتشريع الذى يعبر عن

- =الطابع الجماعى للوكالة – الأمة – لها أيضاً ارتباط بالطابع الجماعى للأصيل "mandataire": كل نائب لا يمثل ناخبيه ودائرته الانتخابية، ولكن مجموع النواب يمثلون مجموع الأمة.
- من جهة أخرى إذا كانت وكالة التمثيل تكون معطاة بواسطة الأمة، جماعة التى لا تستطيع أن تعبر عن نفسها بنفسها، **النواب يكونوا وحدهم المعبر الوحيد الممكن عن الإرادة الوطنية**: هؤلاء يمارسون وكالة تمثيلية "un Mandat representative" التى تصل عملياً إلى السيادة البرلمانية.
- **الأمة** توجد هكذا مجردة **فى الواقع** من السيادة التى اعترفنا بها لها **فى القانون**.
- **فإذا ما** كان مجموع النواب يمثلون الأمة، فإن الممثلين لا يكونوا مقيدين بواسطة وكالة دقيقة استلموها من الناخبين، من حيث أن هؤلاء الناخبين لا يكونوا الموكلين ولكن الأمة.
- وعلى اعتبار أنها كائن جماعى غير قادر على التعبير، فإن الأمة لا تستطيع أن تعطى توجيهات للممثلين: هى تعطيهم فقط **وكالة لتمثيلها**، وهذا يعنى للتعبير عنها، وهكذا يصبح النواب أحراراً فى أعمالهم وقراراتهم التى تكون التعبير عن الأمة.
- **فى العمل، السيادة الوطنية وصلت أيضاً إلى تشويه فكرة التمثيل السياسى وإلى أن تتحول السيادة الحقيقية من الأمة إلى البرلمان. وهذا ما يتوافق ورغبة البرجوازية حتى لا تغرق مختنقة تحت كتلة الأصوات الشعبية.**
- **تقصير حق الاقتراع بواسطة نظرية الانتخاب – وظيفة يشكل أول حائط صد. ونظرية الوكالة التمثيلية والسيادة البرلمانية يشكل حائطاً ثانياً. وتضع السلطة السياسية بين سواعد أقلية من النواب.**
- **وقد كتب لنظرية السيادة البرلمانية الانتشار والقبول الشعبى من منطلق أنها تقابل أولاً الحكومات الملكية أو الارستقراطية، وبسبب أنها تلعب أيضاً دوراً للرقابة الشعبية على القرارات الحكومية.**

Maurice Duverger- I.P.D.C., Themis, Paris 1975 op.cit, P-P. 71-75 -

الإرادة العامة أو السيادة هو الذى يسود دائماً ويعد القاعدة الوحيدة لكل الآخرين L. I, Ch. II, p. 231. والشعب السيد ليس له قوة أخرى غير السلطة التشريعية، ولا يعمل إلا بواسطة التشريعات، والتشريعات لا تكون إلا أعمال رسمية شرعية للإرادة العامة، والسيد لا يستطيع أن يعمل إلا عند اجتماع الشعب L. III, Ch. XII, p. 260. وبالمثل يحوز الشعب سلطة وضع هذه التشريعات فى التطبيق، وفى إمكانه باعتباره الشعب السيد أن يعهد بأمانة الحكومة إلى كل الشعب أو الجزء الأكبر منه، ويمكن أن يطلق على هذا الشكل من الحكومة صفة الديمقراطية والتى تناسب الدول الصغرى L.III,Ch.III, p.234 ولكن من غير المفيد أن نعهد بمهمة تنفيذ التشريعات إلى صانعها خشية أن ينحرف ويهتم بالمصالح الجزئية والخصوصية على حساب المصالح العامة مما يؤدى إلى فساد المشرع L.111,Ch.IV, p.235 وهو ما حدا به إلى انتقاد هذا الشكل الديمقراطى للحكومة وذلك حين قرر "أنه إذا كان يوجد شعب من الآلهة فإنه بإمكانه أن يحكم نفسه ديمقراطياً ... مثل هذه الحكومة المكتملة لا تتناسب مع البشر" L. III, Ch. IV, p. 237.

وأياً كان الشكل الذى تتقلده الحكومة "أرستقراطى أو ملكى" – المناسب للدول المتوسطة أو الكبرى على التوالى – L. III, Ch. III, p. 234 فإنها تعد باعتبارها السلطة التنفيذية القوة المطبقة للقانون الصادر من السلطة التشريعية L. III, Ch. XV, p. 266 التى اعتبرها بمثابة الإرادة "Volonté" فى حين أن الأخرى أضفى عليها صفة القوة force، وبغير تعاونهما لا يمكن للجسم السياسى إنجاز أهدافه L. III, Ch. I, p. 224. وإذا ما كان التشريع يمثل القلب بالنسبة للدولة فإن التنفيذ يمثل المخ، ولا يمكن للجسد أن يعيش فى حالة توقف القلب عن النبض L. III, Ch. XI, p. 259.

حائزى السلطة التنفيذية لا يمكن اعتبارهم سادة الشعب ولكن مجرد موظفين officiers لديه، يعتمدون فى بقائهم فى الوظائف التى يتقلدونها على مطلق إرادته وعليهم طاعته دون أدنى مجادلة فى الشروط التى يحددها .L .III, Ch. XVIII, p. 271

وحال أن تتوقف الخدمة العامة عن أن تكون الشاغل الأساسى للمواطنين الذين يحبون خدمة مالهم أكثر من شخصهم، فإن الدولة تكون إذن أكثر دنواً من فنائها. ولا يوجد ما يجبرهم على الذهاب إلى ساحة الوغى حيث يجندون غيرهم إذ يدفعون بالجنود ويبقون فى منازلهم وبالمثل لا يلزم الذهاب إلى المجلس من حيث أنهم يعينون النواب ويمكثون أيضاً فى منازلهم. وهكذا بقوة الكسل والنفوذ فإن هؤلاء يملكون أخيراً جنوداً لخدمة الوطن وممثلين لبيعه.

وهكذا يلحق الارتباك بالتجارة والفنون، ويسود الطمع فى الكسب، وتسيطر الرخاوة وحب الرفاهية والراحة التى تستبدل الخدمات الشخصية بالمال.

فى دولة حرة حقيقة المواطنين يعملون كل شئ بسواعدهم وليس بالمال. وبدلاً من الدفع النقدى للإعفاء من أداء واجباتهم، فإن هؤلاء يدفعون ما لهم من أجل شغل هذه الواجبات بأنفسهم[1].

---

(١) فى النظم الديمقراطية، ممثلى الشعب أو الأمة يكونوا منتخبين بواسطة المواطنين، بحيث أن مجموع الأجهزة الدستورية تنبثق بالانتخاب، حتى ولو كان غير مباشر.

- ولكن فى المجتمعات الصناعية، فإن الانتخاب يكون أكثر من ذلك، فأمام السيطرة المتزايدة لوسائل الإعلام، الانتخاب يسمح للمواطن بأن يصدق أولا على السياسة المتبعة بواسطة الحكام.
- والانتخاب نفسه يكون وسيلة للاتصال بين المحكومين والحكام. إذا استلهمنا التحليل المنظم لـــ David Easton، فسوف نتحقق من أن المواطنين يعبرون عن احتياجاتهم=

الدولة تكون فى وضع أفضل عندما تتغلب الشئون العامة على الخاصة فى روح المواطنين. فى مدينة لها قيادة جيدة الكل يسعى حثيثاً إلى المجالس، ولكن تحت ظل حكومة سيئة لا يحب أحداً أن يخطو خطوة واحدة إليها، بسبب انه لا يوجد أحد ينتفع من هذا الذى تصنعه، وأنه يتوقع أن الإرادة العامة لن تسود فيها وأخيراً فإن المشاكل الداخلية تنتشر فى كافة أرجائها. إن التشريعات الجيدة تصنع الأفضل أما السيئة فإنها تقود إلى الأسوأ. وطالما أن شخصاً قال عن شئون الدولة ماذا يهمنى "que m'importe?" فإن الدولة ستلقى حتفها لا محالة.

الفتور فى حب الوطن، النشاط فى المنفعة الخاصة، اتساع الدول، الغزوات، تعسف الحكومة وتجاوزها وإفراطها ألقت بثقلها على تصورات ومسالك النواب أو الممثلين للشعب فى مجالس الأمة. وهو ما يسمى فى بعض البلدان "le tiers état" وهكذا فإن المصلحة الخصوصية تحظى بالأهمية وتوضع فى الصف الأول بينما المصلحة العامة تتراجع أهميتها إلى الصف الثالث.

والشعب السيد يمكنه أن يقرر اللجوء إلى نظام التمثيل إما فى سلطته التشريعية (عن طريق تفويض السلطة إلى نواب منتخبين من أجل صنع التشريعات) وإما فى سلطته التنفيذية (عن طريق تفويض السلطة إلى موظفين كبار معينين من أجل وضع التشريعات موضع التطبيق والنفاذ) وفى كلتا الحالتين فإن تفويض السلطة إلى ممثلين يكون أمراً مدمراً.

=عن طريق مطالب، وهذه المطالب يعاد أخذها بمعرفة الأحزاب السياسية. النظام السياسى يترجمها إلى قرارات قابلة للتطبيق ومطبقة على المواطنين الذين يقاومون هذه القرارات.

- الانتخاب يسمح إذن بوضوح للناخب بأن يصدق أو يرفض سياسة، وفى نفس الوقت يكفل للناخب اختيار الفريق المكلف بتطبيق سياسة معينة.

- Claude leclercq - op-cit, paris 1977. p. 146

وبكل قوة فإن، السيادة فى الواقع لا يمكن أن تكون محلاً للتمثيل بسبب أنها لا يمكن أن تكون محلاً للتنازل عنها، فهى تتأسس بصفة جوهرية فى الإرادة العامة. والأخيرة لا يمكن أن تكون محلاً للتمثيل: فهى إما أن تكون نفسها، أو تكون شيئاً آخر ولا يوجد وسط بين الأمرين.

نواب الشعب لا يكونوا إذن ولا يمكن أن يكونوا ممثليه، هؤلاء لا يكونوا إلا مندوبيه – أو مفوضيه "ses commissaires"، وهؤلاء لا يستطيعون البت فى أمر بصفة قطعية. كل تشريع لم يصدق عليه الشعب شخصياً يكون باطلاً ولا يكون أبداً تشريعاً.

الشعب الإنجليزى يعتقد أنه يكون حراً ... هو يخطئ بشدة: هو لا يكون كذلك إلا خلال فترة انتخاب أعضاء البرلمان: وحالما يتم انتخابهم فإنه يكون عبداً ولا شئ غير ذلك. وفى اللحظات القصيرة التى يتمتع فيها بحريته، فإن ما صنعه واستخدمه لحريته، استحق أن يفقده.

إن فكرة التمثيل هذه تكون حديثة: وجاءت إلينا من الحكومة الإقطاعية، من هذه الحكومة الظالمة والسخيفة التى فيها الجنس البشرى يكون مهاناً وذليلاً وحيث يكون اسم الإنسان خزياً وعاراً وهواناً. أما فى الجمهوريات القديمة ونفس الملكيات أيضاً لم يكن للشعب ممثلين ولم يعرف هذه الكلمة مطلقاً.[1]

---

(1) من الضرورى الإشارة فى ها المقام إلى أن "J.J. Rousseau" الذى ناصب "مفهوم التمثيل" العداء المطلق، ونسب أصله إلى العصور الوسطى، لا يكون متماثلاً ومفهوم النظام التمثيلى الناشئ حديثاً فى انجلترا.

فهذا المفهوم المنتقد بمعرفة مؤلف العقد الاجتماعى – يكون للتمثيل الخصوصى لما يسمى "Etats généraux"، والذى يكون اليوم أيضاً تمثيل القانون الخاص. "الوكالة أو–

=التفويض – حسب نص المادة ١٩٨٤ من التقنين المدنى – تكون العمل الذى بمقتضاه يعطى شخص لآخر السلطة لعمل بعض الأشياء لحساب الأصيل وباسمه".

- هذا المفهوم يتوافق تماماً مع السيادة الملكية، التى هى كانت، فى بعض الأحوال، المكمل، من حيث أن الملك يجسد الدولة، والممثلين يعبرون عن شكاوى ذوى المصالح الخصوصية أو الفردية.
- ولكن منذ اللحظة التى أعلن فيها أن الأمة ذات سيادة، فإن التمثيل تغير معناه وأصبح "عاماً" وينبثق من الدستور. والمنتخبين، لم يعودوا ممثلين فرديين لمن اختارهم، ولكن أصبحوا ممثلين عموميين للأمة المتصورة كوحدة جماعية ومجردة.
- وبمعنى جديد، ومنذ الآن فصاعداً، المصطلح التقليدى يشير إلى أن "الممثل"، الفرد أو الكيان، الذى دستورياً، له سلطة الإرادة، بالنسبة للأمة. وبناء عليه، لا يوجد تبعية بين الممثل والناخب، ولا يوجد أيضاً رباط تعاقدى.
- الانتخاب يكون ببساطة عملية آلية، ضرورية لاختيار هؤلاء الذين سيكون لهم سلطة الإرادة بالنسبة للأمة.
- مجموعة من النتائج تسيل من ذلك، وتكون متقابلة مع تلك الناجمة عن وكالة القانون الخاص.
- وكالة القانون العام تكون عامة وحرة وغير قابلة للعزل وتفترض دائماً أنها تكون ممارسة بالتوافق مع رغبات الموكل "الأصيل".
- نظرية التمثيل الناشئة مع الثورة الفرنسية لها أهمية تاريخية وعملية، وتسود حالياً كل نظمنا، مع التحفظ بالنسبة لدستور ١٧٩٣ وميثاق ١٨١٤. وهى ألهمت بالذات النظم الجمهورية للسنة الثالثة، لسنة ١٨٤٨، لسنة ١٨٧٥.
- متبعة بشدتها، النظرية التمثيلية تستبعد وجود رأى خارج المجالس، وهذا يكون فقط بواسطة الممثلين المجتمعين أن الإرادة الوطنية تكون معلنة.
- فالتمثيل هنا لا يترجم ولكن ينشئ الإرادة العامة.
- وتبعاً لذلك يمكن شرعياً أن ننكر على هذا المفهوم الطابع الديمقراطى، هذا إذا ما أخذنا هذا المفهوم فى منطوقه المطلق.
- Sieyès – من جانبه – ميز النظام التمثيلى، الذى يكون مثالياً له، والديمقراطية، التى يرفضها.

وأياً كان الأمر فإن Rousseau قد انتهى إلى القول – بعد استعراض تجربة روما القديمة وبالمثل الإغريق – أنه فى اللحظة التى يكون فيها للشعب ممثلين هو لا يكون حراً ولن يكون

« Quoi qu'il en soit, à l'instant qu'un peuple se donne des représentants, il n'est plus libre ; il n'est plus ».

ويبقى مع ذلك إثارة مسألة ضرورة الرقابة الممارسة بواسطة الشعب على الحكومة حيث أن فى كل مرة يلجأ فيها الشعب بالضرورة إلى متخصصين للمسائل الحكومية ينتهى بهم المطاف غالباً ليصبحوا ممثلين رغم أنهم لا يجب أن يكونوا شيئاً آخر غير "مندوبين" "Commissaires" L. III, Ch. XV., p. 266.

وتقتضى فاعلية الرقابة توافر شرطين: الأول: أن اجتماع الشعب يكون منعقداً ليس بصفة دائمة ولكن على الأقل بصفة دورية متكررة L. III, Ch. XIII et XIII والثانى أن المدن التى يجرى فيها ذلك تكون ذات اتساعات صغيرة.

- = حديثاً، وعقب التمثيل القانونى الأكثر عمقاً، R. Carre de Malberg وضع النظام التمثيلى بين الملكية والديمقراطية.
- Contribution à la théorie générale de l'Etat, op. cit., T. II, No. 993.
- ومع ذلك، فإن بسبب غموض وإيهام المصطلح، أو الجهل بمحتواه المنضبط، النظام التمثيلى كان مختلطاً مع الديمقراطية، على الأقل فى كل مرة وجد مناسباً توسعة كافية للاقتراع.
- Marcel prelet – op-cit, paris 1972,p-p 80-81

وقد خلص روسو Rousseau بعد هذا العرض إلى القول "منذ الآن فصاعداً لا يمكن للسيد الاحتفاظ يقيناً بممارسة حقوقه إذا لم تكن المدينة صغيرة جداً L. III, Ch. 15.

والسؤال إذا كان اجتماع الشعب بطريقة متكررة يمكن أن يكون حسناً بالنسبة لمدينة واحدة ولكن ماذا نفعل عندما الدولة تضم عدة مدن؟؟

هل نقسم السلطة ذات السيادة؟ أم يجب أن نركز تلك السلطة فى مدينة واحدة وإخضاع كل الآخرين؟؟

والإجابة لا تكون لا هذا ولا ذك ... أولاً لأن السلطة ذات السيادة تكون بسيطة وواحدة ولا يمكن اقتسامها أو تجزئتها بدون تدميرها، وفى المقام الثانى مدينة لا تكون أكثر من أمة ولا يمكن من ثم أن تكون شرعاً خاضعة لأخرى بسبب أن جوهر الجسم السياسى يكون فى توافق الطاعة "L'obéissance" والحرية "la liberté".

ويكون دائماً أمراً سيئاً اتحاد عدة مدن فى مدينة واحدة وأن الرغبة فى عمل هذا الاتحاد لا يجب أن تمتدح لتحاشى العوائق الطبيعية.

فى كل الأحوال إذا لم يكن فى الإمكان تصغير الدولة إلى حدود منضبطة، يبقى أيضاً هناك وسيلة، وهذا يتم بغير إيذاء العاصمة عن طريق إيجاد مقر للحكومة فى كل مدينة بالتناوب أيضاً جولة وراء جولة دول البلاد "Les Etals du pays" L. III, Ch. XIII, p. 263.

إذن من الواضح، وبحسب تعبيرات المؤلف فإن السيادة لم ولن تكون إلا الممارسة للإرادة العامة ولا يمكن أبداً أن تكون محلاً للتنازل أو التخلى عنها، والسيد الذى لا يكون إلا كائن جماعى، لا يمكن أن يكون ممثلاً إلا بنفسه:

السلطة يمكن بوضوح أن تنتقل، ولكن أبداً الإرادة ليست محلاً لذلك L. II, Ch. I.

فى هذا الإطار من التحليل الانتقادى لفكرة التمثيل يلاحظ أن Rousseau لم يبطل مجالس المداولات المكونة من المنتخبين من الشعب. ولكن هذه المجالس لا تستطيع وفقاً له إلا أن تفرز مشروعات، والتى لا يمكن أن تصبح تشريعاً إلا بواسطة تصويت الشعب.

هذا الذى يمكن الوصول إليه عملياً عن طريق الاستفتاء.

فضلاً عن ذلك يمكن ملاحظة أن روسو Rousseau فى مجال الحكومة قد انتقد الشكل الديمقراطى للحكومة التى يتولى بمقتضاها الشعب بنفسه مهام التنفيذ وأقترح بالمقابل بالنسبة للدول الكبرى النظام الملكى الذى يعتمد على وجود ملك يتركز فى سواعده كل السلطة التنفيذية "الحكومية" ويكون مختاراً من قبل الشعب، وهذا أيضاً بالنسبة للدول المتوسطة أقترح النظام الأرستقراطى الذى فيه الحكومة تكون فى سواعد عدد قليل من الشعب يعتمدون فى اختيارهم على قبول الشعب L. III, Ch. I, II, III, IV, V, VI et XVIII.

أعضاء هذا الجهاز يطلق عليهم حسب المؤلف تسمية " Magistrats ou rois" وهذا يعنى حكام أو ملوك والجهاز بأكمله يطلق عليه اسم "الأمير" وهذا لا يعدو أن يكون مجرد "لجنة" مشكلة من موظفين بسطاء للسيد، والذين يمارسون باسمه السلطة التى كان يحوزها من قبل والتى يمكن أن يحددها ويعدلها ويستعيدها عندما يشاء حسب رغبته L. III, Ch. I.

وهل هذا يختلف عن نظام الوكالة الآمرة فى مجال التنفيذ؟ والذى بمقتضاه يصير الشعب هو "الموكل" والحكومة هى "الوكيل" الخاضع لإرادة ومشيئة موكله[1].

Montesquieu فى مؤلفه الشهير "روح الشرائع والقوانين"[2] اتخذ فى البداية موقف وسط من قضية التمثيل وذلك حين ذكر تحت عنوان "الحكومة الجمهورية والتشريعات المتعلقة بالديمقراطية" أن الشعب الذى يملك السلطة ذات السيادة يجب أن يعمل بنفسه كل هذا الذى يستطيع أن يحسن عمله، وهذا الذى لا يقدر على عمله جيداً، يجب أن يفعله بواسطة وزرائه". L. II, Ch. II, T. I, p. 15

ولكن لا يجب أن نستخلص من هذه الفقرة مبدأ عام لتأييد الديمقراطية المباشرة من حيث أن المؤلف أشار إلى أنه أراد فقط عرض نظام الديمقراطية القديمة التى لم تعرف الحكومة التمثيلية. ويؤكد ذلك ما قرره بعد قليل أن هذا يكون أيضاً قانوناً أساسياً للديمقراطية، أن الشعب وحده يصنع التشريعات أو القوانين. L. II, Ch. II, p. 19

ولكنه تحت عنوان "دستور إنجلترا" أوضح تماماً تأييده للنظام التمثيلى وناصب العداء للديمقراطية المباشرة معتبراً نفسه خصماً حقيقياً لها – وذلك حين أشار إلى أن "مثلما فى كل دولة حرة، أن كل إنسان يفترض أن له روح حرة يجب أن يكون محكوماً بنفسه، فإنه يجب أن الشعب ككيان واحد يملك السلطة التشريعية. ولكن ذلك يكون مستحيلاً فى الدول الكبرى، ويعترض بطبيعته أيضاً كثيراً من العوائق فى الدول الصغرى ذاتها، ومن ثم يلزم أن الشعب يعمل بواسطة وزرائه كل ما لا يستطيع عمله بنفسه".

---

(1) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 621.

(2) Montesquieu – De l'esprit des lois, Editions Garnier Frères, deux tomes, Paris 1973.

وفضلاً عن ذلك أشار بوضوح إلى أنه كان يوجد عيب كبير فى أغلب الجمهوريات القديمة، وهذا يتمثل فى أن الشعب كان له الحق فى اتخاذ قرارات نشطة، والتى تتطلب بعض التنفيذ، وهو أمر يعجز عنه تماماً.، ومن ثم يتعين ألا يتدخل فى الحكومة إلا من أجل اختيار ممثليه، وهذا يكون فى مقدوره. حيث أنه إذا وجد عدد قليل من الناس يعرفون على وجه اليقين قدره وأهلية وكفاءة البشر، إلا أنه ومع ذلك يكون – بإمكان الشعب المعرفة بوجه عام وأن من اختاره يكون أكثر فطنة غالباً من غيره.

وأضاف إلى ما سبق أن "الميزة الكبرى للممثلين، تتمثل فى أنهم يكونوا قادرين على مناقشة الأمور. فى حين أن الشعب لا يختص بشىء، وهذا فى حد ذاته يشكل أحد أكبر العوائق للديمقراطية". (Esprit des Lois, XI, 6)

إذن انضمام "Montesquieu" لفكرة التمثيل لم تكن تحت دفع الحاجات العملية فقط بالنسبة للدول الكبرى ولكن أيضاً بسبب اعتقاده أن الشعب ليس له تعليم سياسى كافى من أجل الدنو أو الدخول فى تفاصيل المشاكل التى تعرض على حكومة الدولة، من حيث أنه يكون غير قادر على البت فيها بنفسه، وتبعاً لذلك يكون مختصاً تماماً من أجل اختيار البشر الذين رجاحة عقلهم أو ثقافتهم أو خبرتهم تشير إلى قدرتهم على معالجة الشئون السياسية[1].

فكرة "Montesquieu" عن التمثيل كان لها صدى عميق لدى الثورة الفرنسية وعبر عنها "Sieyès" فى عام ١٧٨٩ بالقول أن "الشعب لا يستطيع أن يملك إلا صوت، ذلك للمشرع الوطنى، الموكلين "les commettants" لا

---

(1) A. Esmein – Eléments de droit constitutionnel français et comparé, Librairie de la société du recueil général des lois et des arrêts et du journal du palais, paris 1927, 8e éd., p. 462.

يمكن سماعهم إلا بواسطة النواب الوطنيين، الشعب لا يستطيع الكلام، ولا يستطيع العمل إلا بواسطة ممثليه"[1].

وتأكدت فكرة التمثيل فى دستور ٣ سبتمبر ١٧٩١ الذى جاء فيه أن "الأمة لا يمكن أن تمارس سلطاتها إلا بواسطة التفويض. الدستور الفرنسى يكون تمثيليا[2].

« La constitution française est représentative » - constitution de 1791, tit III, art 2.

فى الواقع أن فكرة التمثيل المرتكزة على الانتخاب كانت متوافقة تماماً ومبدأ السيادة الوطنية الذى اعتنقته الثورة، وكان واضحاً فى المادة الثالثة من إعلان حقوق الإنسان الصادر فى ١٧٨٩/٨/٢٦ والتى جاء فى منطوقها أن:

"مبدأ كل سيادة يكمن أساساً فى الأمة، ولا يمكن لأى جسم أو فرد ممارسة السلطة التى لا تنبثق منه صراحة".

ونص عليه أيضاً فى دستور ١٧٩١ بدون غموض:

"السيادة تكون واحدة، غير قابلة للتجزئة، ولا يمكن التنازل عنها ولا تسقط بالتقادم، وهى تتعلق بالأمة".

هذا التوافق لا يكون غريباً منن حيث أن الأمة بمقتضى هذا المبدأ تكون الحائز الوحيد للسيادة، المواطنين لا يستطيعون الادعاء بممارسة السيادة بأنفسهم. إذن، فإن الأمة فى حاجة إلى ممثلين من أجل أن تمارس سيادتها. من هنا يكون الرباط وثيقاً بين فكرة التمثيل والسيادة الوطنية.[3]

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, pp. 134-135.

(2) Léon Duguit – op.cit, Paris 1938, T. II, p. 624, Geprges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 135.

(3) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 40.

وفضلاً عن ذلك، يجب ملاحظة أن مبدأ التمثيل المرتكز على الانتخاب والمستند على مبدأ السيادة الوطنية قد استخدم من جانب البرجوازية الثورية من أجل إقصاء الأرستقراطية والحيلولة دون الحشود الشعبية من استخدام حق التصويت للاستيلاء بنفسها على السلطة.[1] وهذا سمح لها فى الواقع الاحتفاظ بالسلطة لنخبة من الوجهاء مختارين بعناية بواسطة الاقتراع المقيد.[2]

---

(1) Maurice Duverger – I.P.D.C., op. cit., Paris 1975, p. 72, Thèmes 14 e éd.,Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 141.

(2) André Demichel. Francine Demichel et Marcel Piquemel – op. cit.. Paris 1975. p. 16.

- بالنسبة لهؤلاء المؤلفين فإن مصطلح "السيادة الوطنية" المستخدم من قبل البرجوازية الثورية، واعتنقه مؤسسى الملكيات المحدودة ومختلف الجمهوريات، لم يكن متبكراً إلا من أجل تحاشى إطلاق وشيوع مصطلح "السيادة الشعبية".
- الفارق يكون هاماً وليس مجرد شجار للكمات. فإذا ما كان الشعب هو السيد، فإن هذا يتضمن أن كل أفراده يملكون جانباً من هذه السيادة، ومن ثم يترتب على ذلك أن "**الاقتراع العام**" يكون مطبقاً بغير منازعة.
- أما إذا كان السيد هو الأمة، باعتبارها شخص قانونى مجرد التى وجودها لا يعتمد على هؤلاء الذين تتكون منهم، الأمة تستطيع أن تخول لمن تشاء حق اختيار التمثيل الوطنى: "**الاقتراع المقيد**" يصبح ممكناً قانوناً.
- **فكرة السيادة الوطنية كانت، من هذا الوجه، حاجز نظرى مؤقت مقام ضد الاقتراع العام.**
- **ومع ذلك يجدر ملاحظة أ، هذه الفكرة للسيادة الوطنية شكلت تفوقاً تاريخياً، وسمحت، فى الواقع، بإعادة إدماج السيادة فى داخل الكيان الاجتماعى، وأبادت من ثم النظرية السائدة تحت النظام القديم "L'Ancien Régime" للسيادة المفروضة بواسطة سلطة خارجية ومفوضة إلى رجل واحد (ملكية الحق الإلهى).**
- **الديمقراطية كانت بهذا المقابل، جماعة لا تستطيع أن تحكم نفسها بنفسها إلا إذا هى حازت سيادتها الخاصة.**

- =السيادة للشعب "أو نفس للأمة" تفسر بالضرورة بقانون الأغلبية. الذى يكون مقبولاً بالإجماع، ويشكل الأساس المساعد للديمقراطية السياسية.
- فمنذ اللحظة التى يكون فيها كل إنسان مواطناً، فإن كل مواطن يكون مساوياً للآخرين.
- ومنذ اللحظة التى فيها كل الأصوات تقدر فإن العدد وحده يمكن أن يكون المعيار الصالح من أجل تقسيم الآراء المتنوعة، عندما يوجد قرار يراد اتخاذه.
- ذلك يعنى، هذا الإجماع الحتمىعلى المبدأ، يغطى نوعين من المفاهيم أكمثر اختلافاً، لفكرة الأغلبية والمرتبطة بوضع الأقلية.
- بالنسبة لمشرعى الثورة الفرنسية، واليوم أيضاً بالنسبة للأغلبية العظمى من الشراح الغربيين للقانون الدستورى، الأغلبية ليست لها قيمة إلا كوسيلة، وهى لا تكون إلا إجراء من أجل العيش معاً. "Vivre ensemble" لأناس لا يملكون نفس المصالح ولا نفس الآراء.
- هده التنوعات فى المصالح والآراء تكون متخذة فى الاعتبار كمعطية أساسية وراجحة لكل مجتمع إنسانى. يكون مقبولاً حينئذ أن كل الآراء، ذاتياً، تقوم. وأن أحد هذه الآراء يكون له أنصار أكثر فى لحظة محددة، فإن هذا يسمح بعمل القرار وهذا يكون نفسه المعيار الوحيد من أجل اتخاذ قرار ولكن ذلك لا يعطى للرأى الذى انتصر هكذا أى قيمة خاصة. ومن ثم فإن الأقلية، الملزمة بالتأكيد بالتوافق مع القانون، تستطيع على الرغم من كل استمرارية فى أن تعترض حال التصويت، وذلك باسم الاختيارات المتبناه بمعرفتها دون أن يؤثر ذلك فى قيمة القانون الذى صدر.
- ولكن يوجد مفهوم آخر، دافع عنه من قبل رسو واليعاقبة Rousseau et les Jacobins وبمقتضاه الأغلبية لا تكون وسيلة بسيطة ولكن قيمة فى ذاتها.
- نقطة الانطلاق فى هذه النظرية تكمن فى أن المنازعات الداخلية للمجتمعات الإنسانية لا تكون إلا ظاهرة محتملة الحدوث. مثالية كل جماعة، وهذا يكون على المشاكل الأساسية، الإجماع. وبيــن هذه ليست مثالية نظرية بسيطة:
- فالإجماع يكون موضوعاً قابلاً للإنجاز والذى يجب أن تتجه إليه كل جهود البشر.
- وطالما أن الروابط الاجتماعية تكون غامضة بسبب المنازعات، يجب، بالتأكيد التقرير بالأغلبية. ولكن الأغلبية لها طابع البديل للإجماع.
- وإذا كان هذا البديل ناقصاً، إلا أننا نستعير القيمة المثالية الإجماع.

- الأغلبية تكون قيمة، وليست وسيلة بسيطة، حيث أنها تمثل الإجماع.
- هذا الذى يبدو واضحاً من إشارة Rousseau، وهذا الذى يبرر بالنسبة للأغلبية أنها تكون – مظهرياً فقط – فى وضع الخضوع. حيث الأقليات، هى أيضاً، تريد أن تصل إلى الإجماع.
- وعلى الرغم من الاضطراب الناجم من الهياكل الاجتماعية غير التامة، إلا أنه من المناسب البحث عن هذا الإجماع، ولكن عندما الإرادة العامة تستخلص بطريق الأغلبية، فإن الأقليات يجب الارتباط بهذه الأغلبية من حيث أنها تجسد الإجماع الذى تبحث عنه الأقليات أيضاً.
- من الضرورى إذن الانضمام إلى القرار حال اتخاذه، وهذا يكون الأساس النظرى للمركزية الديمقراطية "Centralisme démocratique".
- ومن حيث أن Rousseau, Robespierre et Saint-just يكونوا من هذه الناحية المبشرين. فإن نظرية الأغلبية – قيمة تجاوزت الديمقراطية البرجوازية. ومهدت الطريق للفكرة الماركسية عن الديمقراطية.
- وفضلاً عن ذلك، بالنسبة للجاكوبين كما بالنسبة للماركسيين، الأغلبية تشكل قيمة ليس فحسب بسبب أنها تجسد وقتياً إجماعاً مطلوب إنجازه، ولكن بسبب أنها مهمة تاريخية: العمل على تقدم الديمقراطية.
- Andre Demicel, Francine Demachel et, Marcel Prquemel op.cit. Paris 1975,p.p.13-14
- هذا ومن الملاحظ فى هذا الصدد أن روسو لم يتبكر جديدا إذ هو جمع كل تيار التقاليد التى درسناها من قبل:
- Le depute de la Bourgogne, Philippe pot, aux Etats généraux de Tours de 1484, au nom du Tiers Etat,:

عبر عن ذلك بالقول أن :

- "الدول تكون شئ للشعب، السيادة لا تتعلق بالأمراء الذين لا يوجدون إلا من أجل الشعب" الملكية تكون خدمة، وليست وراثة لمن تكون السلطة فى فرنسا التى لها حق تنظيم سوق الأعمال عندما يكون الملك عاجزاً عن الحكم؟ بوضوح، هذه المهمة لا ترجع لا للأمير، ولا لمجلس الأمراء، ولكن للشعب، واهب السلطة".

- = J. Laferrière, Manuel de droit constitutionnel, Paris 1947; 2e éd., p. 367.
- كتاب الملوك البروتستانت (وهذا يعنى الذين ينكرون السلطة الوحيدة، السلطة الملكية نفسها)، والكتاب الكاثوليك تحت la ligue لا يعبرون عن ذلك بطريقة أخرى. ممارسة هذه السلطة كانت منقولة بمعرفة الشعب إلى الملك، إذا الملك خرق Le "pacte de sujetion" الذى دخل هكذا إلى حيز التنفيذ، وإذا ما استخدم السلطة بطريقة سيئة، فإن الشعب يستطيع أن يتخلى عنه.
- نظرية العقد الاجتماعى كانت إذن قديمة: Marsile de Padoue عبر عنها فى القرن الرابع عشر. ومن بعده جاء الكتاب البروتستانت، بعد la saint – Barthélémy، والكتاب الكاثوليك تحت "la Ligue" ليطوروا مبدأ السيادة للشعب بصفته سلطة مطلقة وأصلية.
- هذه المدرسة الملحوظة لم تجنى ثمار التطبيق المنتظم للنظرية التى عبرت عنها وتركتها ناضجة.
- نظرية السيادة المطلقة للملك، المشجعة فضلاً عن ذلك بواسطة Jean Bodin الذى خص بها الحكومة الملكية التى كانت قائمة فى فرنسا وقت نشر مؤلفه عام ١٥٧٦ بعنوانه La Republique
- G. Del Vecchio, Philosophie du droit, Paris 1953, p. 68.
- انتصرت بالكامل حتى القرن الثامن عشر، وهذا يعنى حتى اللحظة التى أعطى فيها Rousseau لنظرية السيادة للشعب أفضل تنظيم محكم بإتقان.
- وإذن يعود الفضل لروسو فى أنه طور بالكامل مبدأ السيادة الشعبية: الإرادة الشعبية، حسب التعريف، تنبثق من الجماعة بالكامل. التى لا ترغب فيها لمنفعتها الخاصة. إذن السيادة تمارس دائماً من أجل الصالح العام.
- هذه الإرادة العامة – حسبما هو معلوم ضمناً – تستلزم بالضرورة المساواة المطلقة بين كل الأفراد، الذين يندمج فى كل منهم جزء من الإرادة العامة للسيادة.
- السيادة، بسبب أنها تكون شعبية، وهذا يعنى أن الشعب يحوزها، لا تعتبر كوحدة قانونية مميزة عن الأفراد الذين تتكون منهم، ولكن بواسطة مجموعة الأدوات " الأفراد" ، مما يعنى أن الإرادة العامة ستكون تلك للعدد الأكثر كبراً أى للأغلبية. -

- = الحكومة يجب إذن أن تكون ممارسة بواسطة المواطنين أنفسهم. ولا يمكن أن يوجد تمثيل للإرادة الشعبية. ولا يمكن أن يوجد نقل للسيادة الشعبية. بالتأكيد، السيد، (وهذا يعنى الشعب) من أجل تنفيذ التشريع الذى يكون إعلان عام ومشهود للإراد العامة، على موضوع ذو مصلحة مشتركة يجب أن يكون له حكومة، ولكن يجب أخذ منتهى الحذر لأن السيادة الشعبية بالنسبة لروسو غير قابلة للتنازل عنها، والحكومة لاتكون تمثيل للسيد، تفويض للإرادة العامة (كما هو الحال إذا شئنا السيادة الوطنية)، وإنما الحكومة الأداة L'instrument، وهى فقط جهاز لتنفيذ الإرادة العامة.
- وفى العقد الاجتماعى، روسو عرض بدقة، بطريق المقارنة، أن الحكومة تعمل فى السلطة العامة مثلما يحدث فى الإنسان اتحاد الروح والجسد.
- إذن السايدة الشعبية، الإرادة العامة تكون غير قابلة للتنازل. ولا يمكن أن تكون منقوصة، الحكومة، بسبب انها يجب أن تكون واحدة، هى لا تستطيع أن تعمل إلا بواسطة أعمال خصوصية، هذه الأعمال ليس لها سبب آخر للوجود واستخدام آخر إلا تنفيذ الإرادة العامة بطريقة محددة.
- السيادة الشعبية لم تجرى فى فرنسا، ولم تؤسس السلطة السياسية، ومع ذلك الثوار de la Montagne، فى دستور ١٧٩٣/٦/٢٤، الذى لم يطبق، نسخوا أفكار روسو؛ الشعب يكون سيداً، ولا يمكنه تفويض هذه السيادة، وهو يمارسها بنفسه من أجل تأسيس الدستور وصنع التشريعات: التنفيذ لا يكون إلا عامل للجمعية.
- Gracthus Babeuf كافح فى ١٧٩٣/٥/٢٧ من أجل رغبته فى نشر المساواة السياسية بواسطة المساواة الاقتصادية، بواسطة جماعة المنافع والأعمال.
- Le babouvisme تطورت بالذات فى مانفيستو المتساويين، الذى أعيد لإعلانات الحقوق فى ١٧٨٩ و ١٧٩٣. وفى كل الأحوال، دستور ١٧٩٣ اكتسب قيمة شبه خرافية: Babeuf أعلن تحت le Directoire بإدماجه فى برنامجه فى ١٩٤٥، فى منافسات التأسيس، الشيوعيين الفرنسيين طالبوا بها أيضاً.
- فكرة السيادة الوطنية حققت ليست فقط فكرة السيادة الشعبية، ولكن هى عملت على تخفيفها، البعض قالوا أنها تكون مناقضة لها، هذه تكون فكرة فرنسية خالصة.
- ماذا تكون إذن هذه السيادة الوطنية؟

= - وفقاً لهذا البناء، الحائز للسيادة يكون الأمة والأخيرة تكون متحدة غير قابلة للانقسام، ومميزة من الأفراد الذين يكونونها.

- هذا المفهوم، أخيراً كان مكرساً بواسطة الثورة الفرنسية، الذى يرتجم فى نهاية الحساب بانتصار "المعتدلين". وتم تشييده من أجل تحاشى أن المواطنين لا يمارسون بأنفسهم السيادة، حيث أنها اعتقدت أنهم غير متعلمين بدرجة كافية من أجل هذه المهمة. الأمة كانت الحائز الوحيد للسيادة، والمواطنين لا يستطيعون إذن إدعاء ممارسة السيادة بأنفسهم.

- بمعنى آخر، فى فكر الثوار المعتدلين فى سنة ١٧٨٩ و ١٧٩١، فكرة الأمة استبدلت وحلت محل التنظيم الملكى: هذا لم يكن ملك فرنسا الذى يحوز السيادة ويمارس الامتيازات المرتبطة بها. ولكن الأمة، بناء نظرى خالص، ذلك يترجم فى الواقع بواسطة "استرجاع" كما يقول علماء الاجتماع الحديث، الثورة لصالح برجوازية الأعمال والحروب.

- فى مطولة للقانون الدستورى "Leon Duguit" كتب فقرات مضيئة على موضوع السيادة الوطنية.

- Traité, de droit constitutionnel, 1911, T. I, p. 36.

- "فى نظرية السيادة الوطنية، هذه تكون الشخصية الجماعية التى تحوز السيادة والمواطنين باعتبارهم فرديين ليس لهم أى جزء ، وهؤلاء ليس لهم أى حق فى المشاركة أو ممارسة السيادة. وتبعاً لذلك، الاقتراع العام لا يشتق أبداً منطقيا من مبدأ السيادة الوطنية. النتيجة الوحيدة التى تسيل منه، هذا يكون أنه يجب إيجاد أفضل نظام من أجل استخلاص الإرادة الوطنية، ولكن ذلك لا يذهب الى أن هذا يكون الاقتراع العام.

- الأمة باعتبارها وحدة غير قابلة للانقسام،هى بحاجة للتمثيل من أجل ممارسة سيادتها.

- السيادة الوطنية تكون مرتبطة برباط وثيق بفكرة التمثيل. ذلك الذى يكون له قيمة جوهرية، بواسطته، الأمة يجب أن تعبر عن وحدتها غير القابلة للانقسام.

- هذا ما عبر عنه Sieyès فى ١٧٨٩:

- "الشعب لا يستطيع أن يملك إلا صوت واحد، ذلك للمشرع الوطنى: الناخبين – الموكلين – لا يستطيعون أن يتفاهموا إلا بواسطة النواب الوطنيين: الشعب لا يستطيع الكلام، ولا يستطيع العمل إلا بواسطة ممثليه. =

وهذا ربما يفسر السر من وراء التطبيق الجامد والقاسى لمبدأ التمثيل والرفض المطلق لأى أفكار مستمدة من الديمقراطية المباشرة، واستئثار الجمعية المشكلة من مجموع نواب الأمة التعبير عن الإرادة الوطنية، وهى تلك الجمعية المتصورة كوحدة جماعية ومجردة.(1)

هذا الوضع قاد "Carré de Malberg" إلى حصر النظام التمثيلى بين الملكية والديمقراطية.

فى الملكية .. الملك يبدو كمالك لحق شخصى للسلطة ذات السيادة، أسبق على الدولة وعلى كل دستور أما فى الديمقراطية فإن السيد يكون الشعب، والمواطنين يكونوا معتبرين كمن يملك فى ممارسة السيادة حقاً سابقاً على الدولة وعلى الدستور.(2)

والمواطنين، مثل الملك، لا يملكون فردياً أى جزء من السيادة ولكن تلك الأخيرة تكمن بوجه غير فردى فى كائن جماعى ومتعاقب الذى يطلق عليه وصف الأمة: وذلك، وفى هذا المعنى بالذات، أن الإرادة الوطنية لا تتأسس أصلياً فى أى من الأعضاء الفرديين للأمة، مواطنين أو ملك، ولكن على العكس، يكون منظماً فى الأمة سلطة عليا للإرادة العامة والتعبير عن الارادة الوطنية سيكون مكفولاً لأعضاء الأمة - الذين يكونوا، حسب الوضع الأساسى للأمة، ممثلين لها.(3)

فضلاً عن ذلك فإن فى إطار هذه الشروط، الأشخاص أو المجالس، المتقلدة لسلطة التعبير عن الإرادة الوطنية، المنتخبين بواسطة الشعب، لا يمكن

- = Clande leclereq- op.cit, paris, 1977, p.p 37-40.

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, pp. 80-81.

(2) René Carre de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, p. 184.

(3) ibid., p. 355, 365.

أن يكونوا متصورين كأجهزة لإرادة المواطنين، وبالمثل فى ملكية تمثيلية، السلطات المعينة بواسطة الملك لا يمكن أن تكون أجهزة للسلطة الملكية، وهكذا يكون واضحاً لماذا دستور سنة ١٧٩١ حصر المواطنين فى سلطة الانتخاب، بدون أن يخولهم الوسيلة لإجبار المنتخبين على أن تتوافق إرادتهم مع إرادة الناخبين.[1]

أيضاً فإن الشعب لا يكون سيد الإرادة الوطنية، حيث أنه لا يفعل غير الانتخاب: مجلس النواب يكون مدعواً لإبداء الإرادة أو المشيئة بواسطة نفسه من أجل الأمة. وليس للتعبير عن إرادة أو مشيئة المواطنين، المجلس يكون من هذه الناحية، عضواً للأمة، باعتبارها كيان غير قابل للتجزئة، وليس للشعب متصوراً فى أعضائه.[2]

فى الواقع هذا النظام التمثيلى الذى اعتنقته الثورة الفرنسية والذى ما يزال سائداً فى خطوطه الكبرى حتى اليوم فى كثير من بلدان العالم وبالذات فى فرنسا تعرض لهجوم ساحق من جانب خصومه من منطلق أنه يقيم حاجزاً أصم بين المواطن وقدرته على المشاركة الفعالة فى القرارات المصيرية للمجتمع، وبالمثل من ناحية تصغير مقدرة الفرد فى مجرد ورقة تصويت كل عدة سنوات .. لمن؟ لنائب مفترض فيه أنه يعبر عن إرادة المجموع مختار مسبقاً بمعرفة التنظيمات الحزبية دون أدنى قدرة على مقاومة قراراته التى يتخذها مع زملائه باسم من؟ باسم الإرادة الوطنية؟ ذلك المجهول الذى يراد من وراء الاستناد إليه تبرير تصرفات الأرستقراطية النيابية وإبعاد جماهير الشعب عن الممارسة الفعلية للشئون التى تمس مصيرها.

---

(1) ibid., p. 395.
(2) ibid., p. 358, p. 368.

هل يمكن التشكيك فى انتقادات روسو وأنصار النظرية المركزية وغيرهم للنظام التمثيلى من واقع التطبيق المحزن والمؤسف والمشوه له؟[1]

وهل يمكن إجحاد أن التمثيل فى عديد من النظم التى تتشدق بانتسابها المزيف للقيم الديمقراطية صار لعبة يتسلى بها بعض الساسة؟ والانتخابات المزيفة صارت قناعاً لإخفاء استبداد بعض الحكام الذين يستأثرون بالسلطة بغير شريك أو رقيب؟ بل وصارت صكوكاً يستند عليها الطغاة لانتهاك حريات وحرمات الشعوب الغافلة؟

ما سبق يؤكد حقيقة ما قاله "Georges Burdeau" من أن ثمة أزمة للديمقراطية التمثيلية[2] مما استدعى البحث عن أشكال أخرى تكون أكثر تعبيراً عن الإرادة الحقيقية للشعب وأكثر توافقاً مع الحاجيات العملية لهذا العصر وواقع التجمعات الكبرى.

٣ - **الشكل الثالث:** ويحمل تسمية "الديمقراطية شبه المباشرة" أو "الحكومة شبه المباشرة" وهو عبارة عن شكل يمزج ما بين الديمقراطية المباشرة والتمثيلية[3] من حيث أنه يتطلب وجود أجهزة تمثيلية وفى نفس الوقت لا يحرم الشعب السيد من حق التعبير عن إرادته.

---

(1) Georges Burdeau – Traité de science politique – Tome VII – la démocratie gouvernante – son assise sociale et sa philosophie politique, L.G.D.J., Paris 1972, pp. 314-414, Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 8, André de Lacharriere – Etudes sur la théorie démocratique, Bibliothèque Politique et Economique, Payot, Paris 1963, p. 91 et suiv. et p. 154 et suiv., Dominique Turpin – critiques de la représentation, Revue pouvoirs, le régime représentatif est-il démocratique ? P.U.F., Paris 1978, No. 7, pp. 11-13, Henry Weber – Représentation et Révolution, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, op. cit., pp. 33-45.

(2) Georges Burdeau , op. cit., Paris 1977, p. 133.

(3) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 618 et suiv., Marcel Prélot – Jean Boulouis – op. cit., Paris 1972, p. 78, p. 82 et p. 83,=

الشعب لا يكتفى فى هذا النموذج الديمقراطى شبه المباشر باختيار ممثليه بمطلق إرادته وينتهى دوره عند هذا الحد فى انتظار الموعد اللاحق للانتخابات للتصويت لصالح أو ضد المرشح الذى سبق انتخابه، ولكن يستمر فى ممارسة السلطة بنفسه من حيث أن وجود ممثلين له فى البرلمان لا يعنى مصادرة إرادته أو الاستسلام للكسل مغمضاً عينيه سعيداً بأحلام اليقظة قبل أن يذهب فى سبات عميق لا يفيق منه إلا عندما يعلو ضجيج وصخب المعركة الانتخابية القادمة.

عدة إجراءات يمكن أن تكون مستخدمة فى هذا الصدد تكفل للشعب حق التعبير عن إرادته يمكن سردها بإيجاز فيما يلى:

أ - المبادأة الشعبية : L'initiative populaire

وهى تقدم للشعب الإمكانية لاقتراح القوانين الدستورية والتشريعية التى تبدو له مناسبة.[1]

إذن هى وسيلة تستهدف ترك حرية المبادأة للشعب وبالمثل تعد إحدى الإمكانات التى تتيح للشعب التدخل من أجل إلزام ممثليه للبت فى مسألة معينة.[2]

وهى تتجز تحت شكل مبادأة بغير صياغة قاعدة محددة، تتأسس فى بيان عام للإصلاح المراد إنجازه، أو فى شكل مبادأة مصاغة بدقة تتضمن مشروع حقيقى لقانون فى أحسن حال وحسب الأصول، أو تأخذ أحياناً فقط شكل خريطة أكثر اكتمالاً.[3]

=Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 144, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 80.

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 144, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 83.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 80.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, pp. 144-145, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 80, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 83.

بكل تأكيد توجد فوارق متعددة فى الإجراءات المتبعة لإنجاز تلك المبادأة بين النظم القانونية المختلفة، ولكن يمكن القول بوجه عام أنه يلزم الحصول على توقيع عدد معين من المواطنين بالموافقة على هذه المبادأة من أجل إيداعها لدى الجهاز التشريعى، فإذا ما قبلها فلن تثار مشكلة أما إذا رفضها فإن عرض المبادأة على الشعب للتصديق عليها يكون أمراً واجباً وفى حالة ما إذا حصلت على موافقة أغلبية الأصوات فلا يستطيع المشرع إلا قبولها وتتقلد تسمية "مبادأة غير مباشرة".(1)

وفى بعض الأحيان تعرض المبادأة مباشرة على التصويت الشعبى بدون أن يكون هناك محلاً لأن يخضع القانون مبدئياً لقرار من المجلس التمثيلى. وهى على خلاف السابقة تأخذ تسمية "مبادأة مباشرة".(2)

وهذه المبادأة الشعبية تكون نافذة فى سويسرا وبالمثل فى الولايات المتحدة فى المادة الدستورية، ولكن ليس بالنسبة لتشريع الاتحاد وإنما بالنسبة لتشريع الدول الأعضاء "الولايات".(3)

ويمكن القول أن تلك المبادأة تتوافق تقريباً بشكل تام مع الفكرة الديمقراطية من حيث أنه بمقتضاها يستطيع الشعب تملك هامش كبير من الحركة الفعالة والمؤثرة فى المجال التشريعى العادل والدستورى دون أن يكون محصوراً ومقيداً بما يمليه عليه ممثليه.

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 80.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 144, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, T. I, p. 335, Yves Meny – Initiative populaire, référendum et recall, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, op. cit., pp. 108-109.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 145, Yves Meny – Article précitée, Revue pouvoirs No. 7, Paris 1978, p. 1207 et suiv., André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, p. 462.

ب- الاستفتاء: ·le referendum·

ويعد هو الآخر بمثابة إجراء يكفل للشعب الإعراب عن إرادته بالنسبة لقرارات أو مشروعات القرارات الصادرة من ممثليه وبالذات فى مقام التشريع.

وهو ذاته يخدم من يطرحه لأنه يعيد إليه ثقة الشعب أكثر من كونه يؤدى إلى المشاركة الفعلية للشعب فى أى قرار.[1]

وهو قد يكون إجبارياً، وهذا يعنى أن قرارات الممثلين لا تكون قطعية إلا إذا صدق عليها الشعب، وبمعنى آخر أنها لا يمكن فرضها إجبارياً على المواطنين ومطالبتهم بالانصياع لها إلا عندما يتم التصديق عليها مباشرة بمعرفة جميع المواطنين المدعوين للإدلاء بأصواتهم.[2]

وهو أيضاً يمكن أن يكون اختيارياً، وذلك عندما يكون المجلس التمثيلى هو المختص وحده بتقرير ما إذا كان يوجد هناك محلاً للاستشارة الشعبية.[3]

ومن الملاحظ أن هذا الاستفتاء الذى يعد أحد إجراءات الديمقراطية المباشرة، يكون مطبقاً على نطاق واسع فى سويسرا[4] والولايات المتحدة وأيضاً بالنسبة لعديد من الدول الأخرى وبصفة خاصة فى مجال الدستور أو

---

(1) Maurice Duverger – La démocratie sans le peuple, Editions du seuil, Paris 1967, p. 237.

(2) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 619.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, pp. 145-146.

(4) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 124, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, pp. 529-530, Dusan Sidjamski – la suisse, le pouvoir des gouvernés, le pouvoir des préjugés, Revue Pouvoir, No. 7, op. cit., Paris 1978, pp. 115-119. Charles d'Eszlary, Suisse, Démocratie directe, R.D.P., Paris 1951, No. 2, p. 775 et suiv.

بعض الإصلاحات الهامة مثال ذلك فرنسا حيث أصبح منذ ١٩٥٨ قطعة أساسية لنظام الجمهورية الخامسة، على الأقل فى الحقبة "الجولينية" Gaullienne نسبة إلى مؤسسها الجنرال ديجول.(1)

ويجب أن يكون واضحاً للكافة أن الاستفتاء "le referendum" الذى نحن بصدده يختلف عن المبايعة "le plébiscite" من حيث أن الأول يكون إجراء مخصص للتصويت على موضوع فى حين أن المبايعة تكون إجراء مخصص للتصويت بالثقة الشخصية لإنسان.(2)

وإذا كان هذا الإجراء يقترب حقيقة من المثالية الديمقراطية ويضع السلطة الفعلية فى أيدى الشعب، ويؤدى إلى توافق دائم ومستمر بين التشريعات والمواطنين(3)، إلا أنه لا يجب إغفال واقع تطبيقاته المشوهة فى عديد من الدول والتى حطت من قيمته خاصة حين لا يتوافر المناخ الملائم من ناحية الحرية أو الوعى.(4)

---

(1) Marcel Prélot et Jean Boulouis – op. cit., Paris 1972, pp. 83-85.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 81, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 123, Léon Duguit – op. cit., Tome III, Paris 1938, p. 619.

(3) Léon Duguit – op. cit., Tome II, Paris 1938, p. 620.

(4) من الضرورى الإشارة إلى أن هذا الشكل الثالث لم يكن محل اتفاق بين الفقهاء وبالذات من ناحية الاستفتاء الذى كان محل انتقاد "Esmein" الذى رأى فيه نظاماً سيئاً بسبب أنه يخضع لتصويت الشعب التشريع بالكامل، ككتلة غير قابلة للانقسام، وفى هذه الشروط والأوضاع التصويت لا يكون حراً، فمن يقوم بالتصويت يتخذ غالباً موقف الخيار بين شيئين: إما رفض تشريع الذى يعتقد أنه جيد فى جوهره ومبدأه، بسبب نص يرى أنه غير مقبول، أو أن يقبل مع ذلك هذا النص من أجل عدم رفض التشريع بالكامل.

- **Esmein – Droit constitutionnel, Paris 1927, 8e éd., Tome I, p. 436 et suiv.** =

= -وهذا القول لم يكن مقنعاً تماماً بالنسبة لعميد بيردو "Léon Duguit" الذى رأى أنه لا يوجد خلاف بين الفرد وبين عضو البرلمان من ناحية وجوب التصويت على مجموع التشريع. وهكذا كلاهما يوجد فى نفس الأوضاع والشروط.

- Léon Duguit – op. cit., Tome I, Paris 1905, p. 348 et T. II, Paris 1938, p. 521.

فى ذات الوقت أضاف المؤلف إلى أن هناك ميزات لا يمكن المجادلة فيها يمكن أن تجر عن طريق نظام الاستفتاء الذى يكفل الوصول إلى تحقيق هدف التوافق الكامل والممكن والدائم بين الجمعية التى تصوت على التشريعات وإرادة الكيان الذى يضم المواطنين فى اللحظة التى يتم فيها التصويت على مثل هذا التشريع.

- ibid., T. II, Paris 1938, p. 520.

- "Carré de Malloerg" لم يكن معارضاً للاستفتاء التشريعى، ومن هذه الناحية، هو يكون مشاركاً فى عواطفه مع Léon Duguit. واستطاع أن يكتب بهذا الخصوص أن أحد المزايا الأكثر تقديراً للاستفتاء: تكون استبعاد أو، فى كل الحالات، تصغير تأثير محترفى السياسة. ميزة أخرى لتنظيم الاستفتاء تكون متمثلة فى تنمية وعى الشعب بمسئوليته، وأيضاً بزيادة ثقافته السياسية.

- René Carre de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, Note 24. pp. 347-348.

- ولكن عارض بكل شدة الاستفتاء الذى يطلق عليه "plébiscite" "مبايعة": وهو من هذه الناحية يكون متفقاً تماماً مع "Esmein" فى نقده السابق عرضه، وهذا يكون واضحاً كل الوضوح من قوله أن: "تنظيم المبايعة يكون ملوثاً معيب خطير للغاية، عندما يكون هدفه، كما فى النظام الإمبريالى تفويض السيادة لشخص ويعمل على أن يقبل الشعب دستوراً الذى يستبعد من ثم المواطنين من المشاركة فى ممارسة السلطات التأسيسية. المبايعة تعادل فى هذا المعنى استقالة الشعب، ولا تكون إلا وسيلة لمصادرة السيادة الوطنية. زيادة على ذلك، المبايعة لها عارض عام، الذى ينتج من هذا أن هذا النموذج للاستشارة يصغر إلى حد أن يطلب من الشعب أن يصوت بنعم أو لا، وذلك ككتلة واحدة صماء، بوجه غير قابل للانقسام أو التجزئة، بدون أدنى تعديل ممكن. فى هذه الأحوال وتلك الشروط والأوضاع، التصويت الشعبى لا يكون حراً بكفاية، بسبب أن=

=الشعب يكون موضوعاً أمام خيارين: إما أن يرفض بالكامل دستوراً، حال انه لم تعجبه نقطة معينة أياً كانت، أو أن يتبناه ككل، على الرغم ربما أنه يكون به نقائص خطيرة وعيوب جسيمة.

- ibid., T.II, NO. 12, p. 499.

- من جهة عميد تولوز "Maurice Hauriou" فإنه اتخذ بالنسبة لهذا الموضوع موقفاً أكثر حذراً وهذا واضح من قوله أنه "لا يوجد اعتراض من حيث المبدأ على عمل استفتاء: بسبب أنه لا يوجد غير ذلك لعمل ترتيب للحكومة شبه المباشرة. النظام التمثيلى يقدم بالتأكيد ميزات أكثر مما تقدمه الديمقراطية المباشرة الكاملة، وبالذات فى البلاد الكبرى، ولكن هذا لا يكون سبباً من أجل أننا لا نستطيع تصحيحه هو ذاته بواسطة قليل من الاقتراع المباشر. فسيادة البرلمانات لا تكون عقيدة لا يمكن المساس بها أو الاقتراب منها. الحقيقة تكمن فى أن اللجوء إلى نظام الاستفتاء يستلزم شعوباً .... نمواً فى تعليمها المدنى عما عليه الحال بالنسبة لاستعمال النظام الانتخابى. الناخب يكون ملزماً هنا بإعمال فكره الشخصى إزاء التشريع الذى نعرضه عليه للتصويت ليقبله أو يرفضه. وهذه تكون مسألة أخرى تختلف عن مجرد اختيار نائب الذى يعهد إليه القيام بالمهمة بالكامل. يجب أيضاً أن يكون للناخب المبادأة، وأن يعرف كيفية تقديم الالتماس أو العريضة، ويعمل دعاية انتخابية من أجل مساندة أفكاره ومكافحة أفكار الآخرين. فى كلمة، يجب أن يكون ممارسة تلك الميزة نابعة من الشعب. هذا ويمكن القول حقيقة، أن تطبيق الاستفتاء ينمى نفسه تلك الميزة، ولكن يكون خطراً النقاش مع مواطنين غير مؤهلين بكفاية، بسبب أن الأسئلة الأكثر خطورة يمكن أن تكون مطروحة حال المناقشة.

- Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 550.

- بالنسبة للبروفيسور "André Demichel" تقدير هذه الإجراءات المختلفة يجب أن يكون متنوعاً، من الناحية النظرية هى تقترب من الديمقراطية التامة، ولكن فى الواقع، الحقيقة تكون أكثر تعقيداً، حيث أن فى المجتمعات الطبقية حيث تعليم الشعب يكون اختيارياً مهملاً، هذه الإجراءات الفنية تكون إما موحدة نسبياً (حالة المبادأة والتصويت) وإما أن تكون قابلة لمناورات هامة تتحرك بفعل فاعل. التجربة تبرهن أنه يكون ذلك=

ج - الاعتراض والرفض الشعبى: ·le veto populaire·

هذا الإجراء يقدم إمكانية حقيقية للشعب للاعتراض على التشريع الصادر من البرلمان ورفضه وذلك خلال مدة محددة وطبقاً لقواعد معينة.

فى هذه الحالة التشريع يكون عمل البرلمان ولكنه يستحيل وضعه موضع النفاذ أو محلاً للتطبيق إلا إذا، انقضت مدة محددة، ولم يطلب الشعب خضوعه لتصويته. وفى حالة ما إذا انعقد التصويت الشعبى وتوصل إلى رفض هذا التشريع فإنه لا يكون له قوة النفاذ ويجب اعتباره كأن لم يكن.[1]

ويتضح إذن أن هذا الإجراء يصل فى نهاية المطاف إلى ذات الهدف المرجو تحقيقه من الاستفتاء ألا وهو عدم فرض تشريعات لا تتوافق والرغبة الحقيقية للشعب من قبل ممثليه.

ويمكن أن نشهد شيوع هذا الإجراء على مستوى الولايات الأمريكية التى تحيط تطبيقه ببعض الضمانات والإجراءات التى تكفل حسن استخدامه[2]. وبالمثل نجده مطبقاً فى سويسرا وإيطاليا.

د - العزل الشعبى: ·la révocation populaire·

وبموجب هذا الإجراء يمكن للشعب أن يضع نهاية للوكالة الانتخابية قبل اكتمال مدتها الشرعية.

=بالذات منصباً على نظام الاستفتاء، الذى يتحول بسهولة إلى مبايعة، ويسمح زيادة على ذلك بأن يضع فى جانب المعارضة الشعب وممثليه.

- André Demichel, Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 17.

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 144.

(2) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 123.

وهذا العزل قد يكون فردياً "recall" وهو يكفل للناخبين عزل أحد الممثلين المنتخبين الذى يكون قد فقد ثقتهم وبالطبع يشترط حصول طلب العزل على نسبة معينة من أصوات المواطنين الموافقين على اتخاذ هذا الإجراء.(1)

وبكل تأكيد يحق لهذا العضو المعزون أن يرشح نفسه من جديد أمام جموع الناخبين فإذا ما فاز بالانتخابات شغل مقعده من جديد ويمكن أن يتحمل هؤلاء الذين طالبوا بعزله بالتكاليف التى تحملها فى العملية الانتخابية كما هو الحال فى الولايات المتحدة على مستوى الولايات، ويتطلب الأمر أحياناً أن يدفع هؤلاء المطالبين بالعزل مبالغ نقدية مقدماً يفقدونها حال إعادة انتخاب الشخص الذى طالبوا بعزله وتؤول إليه مباشرة عقب إعلان فوزه.(2)

والعزل كما يكون فردياً يمكن أيضاً أن يكون جماعياً وهنا المبادأة ترجع إلى نسبة معينة من الجهاز الانتخابى التى تطالب بحل المجلس التشريعى، فإذا ما انعقد التصويت، وتحققت النسبة المطلوبة من الناخبين حسبما ينص الدستور، فإن وكالة المجلس تصبح منتهية.(3)

وهكذا فإن الشعب لا ينتظر النهاية الشرعية للوكالة الانتخابية التى تتحقق بانقضاء المدة القانونية للمجلس التشريعى، ولكنه بموجب هذا الإجراء يستطيع أن يبادر بالتدخل قبل نهاية تلك المدة بسحب الثقة من ممثليه.

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 83.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1973, T. I, p. 335, Yves Meny – Article précitée, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, pp. 109-110, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, p. 530.

- أنظر أيضاً تطبيقات ذلك الإجراء فى الاتحاد السوفييتى والديمقراطيات الشعبية.
- Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, pp. 414-415, et Note 256.

(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 83.

بكل تأكيد هذا الإجراء يتوافق تماماً وفكرة الديمقراطية التى تتأسس على دوام الثقة التى يجب أن تكون مكفولة بين الناخب والمنتخب على الدوام وليس فحسب فى مواعيد الانتخابات.

ربما يتعرض هذا الإجراء لأسهم النقد من حيث أنه يؤدى إلى زعزعة النظم وعدم ثبات تشغيلها، ولكن هذا النقد ليس له قيمة تذكر ذلك أن ثبات النظم يجب أن ترتكز على الثقة الدائمة لذوى الشأن الأكثر قدرة على مراقبة وتقدير سلوك النواب المنتخبين بدلاً من تركهم فى غيهم يعبثون بعد فوزهم بوكالة هم غير أهل لها، ولم تكن فى الحقيقة إلا مطية للوصول إلى إنجاز منافعهم الخاصة.

وطالما أن هناك ضمانات مكفولة لعدم العبث بالنظم واستقرارها حال اللجوء إلى هذا الإجراء فلا خشية إطلاقاً من تواجده كسيف مشهر دائماً فى يد الشعب لضمان عدم انحراف ممثليه الذين من صالحهم أن تظل الثقة بينهم وبين ناخبيهم قائمة على الدوام فهذا يعزز من قوتهم فى داخل المجلس التشريعى، ويجعلهم أكثر يقظة وأكثر حرصاً للدفاع من الصالح العام للوطن.

ومن المقطوع به أن هذه الإجراءات قد قصد من وراء النص عليها فى النظم القانونية لبعض الدول تصحيح مسار النظام التمثيلى وتفادى مساوئه وجعل السلطة الفعلية فى يد الشعب عملياً وليس نظرياً، وعلى الدوام وليس بصفة عرضية أو مؤقتة، وهى تكون متصورة كبندقية خلف الباب وفقاً للتعبير الأمريكى "a gun behind the door" أو الفرنسى " un fusil derrière la porte" يمكن أن يلجأ إليها الشعب حال الاقتضاء وتحفظ له اليد العليا على قدره[1] فى الساحة السياسية التى لا مكان فيها إلا للأقوياء الذين لا تنقصهم الشجاعة والوعى وقوة القانون الذى يجب أن يسود فوق الجميع.

---

(1) Yves Meny – article précitée, Paris 1978, Revue Pouvoirs, No. 7, p. 111.

إذن يكون واضحاً أن هذا الشكل الثالث للديمقراطية وما ارتبط به من إجراءات يعمل على تصالح النظام التمثيلى والنظام المباشر للديمقراطية من حيث أنه فى الوقت الذى أقر فيه بوجوب قيام أجهزة تمثيلية تكون مسئولة دوماً عن تسيير شئون الجماعة أعترف للشعب السيد بالحق فى ممارسة السلطة الفعلية بنفسه طبقاً للإجراءات والشروط المنظمة لذلك، وعلى الدوام دون انتظار حلول مواعيد الانتخابات الجديدة بعد انقضاء عمل الأجهزة التمثيلية بانقضاء قوتها الشرعية.

ولا يجب إنكار أن مثل هذا الشكل الديمقراطى له مضار ومنافع على غرار الأشكال الأخرى للديمقراطية، وهو يعد كسلاح ذو حدين وهو يشكل فى آن واحد وسيلة للتجديدات والإبداع وأداة تقاوم التغيير. ولكن فى نهاية المطاف يجب الاعتراف بأنه نظام جدير بالتأييد شريطة أن يتوافر المناخ الصالح الذى يكفل له النجاح سواء من ناحية وعى الشعوب أو الحرية الكاملة للنظم التى يعمل فى إطارها وإلا فإن إجراءاته تتحول إلى مهزلة دراماتيكية "Ridicule dramatique" يكون الشعب فيها الضحية.

وعلاوة على هذه الأشكال الثلاث التقليدية والأساسية تحدث بعض المؤلفين عن شكل رابع يحمل تسمية الديمقراطية شبه التمثيلية، وهو ما اعتبره "le doyen Duguit" مترادفاً مع الديمقراطية شبه المباشرة حال حديثه عن الحكومة شبه التمثيلية(1) ولكن عن "Carré de Malberg" يعتبر نظاماً وسيطاً يشغل مكاناً بين الحكومة التمثيلية والحكومة المباشرة وبالمثل يختلف عن كلاهما.(2)

(1) Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, T. II, p. 618.
(2) René Carre de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, pp. 381-382.

وهذه الفكرة ترتكز على التفرقة ما بين ثلاث نظم قدمها " Carré de Malberg" على النحو التالى:[1]

١- النظام التمثيلى القديم لما يسمى "Etats généraux" والذى كان نظاماً نقياً للوكالة.

٢- النظام التمثيلى المكرس فى السنوات ١٧٨٩-١٧٩١ والذى فيه "الممثل" يكون فى الحقيقة جهاز لتكوين الإرادة العامة.

٣- النظام شبه التمثيلى الذى يمتد جهة الديمقراطية المباشرة، وهذا النظام الأخير لا يجب أن يختلط - حسب المؤلف - لا مع الديمقراطية الكاملة ولا مع النظام التمثيلى.

وفى تفسير ذلك يقول المؤلف أن فى الديمقراطية الكاملة الشعب، جهاز أعلى لدولة، يعبر بنفسه عن إرادته، المشيدة قانوناً فى الإرادة العامة للدولة. بالمقابل، فى النظام التمثيلى، "الممثلين" فعلى الرغم من انتخابهم بواسطة الشعب إلا أنهم لا يكونوا ممثلين للمواطنين ولكن جهاز أو عضو للأمة التى بالنسبة لها هؤلاء يريدون ويملكون زمام المبادأة وحدهم وبكامل حريتهم فى التقدير.

وفقاً للمؤلف بأن النظام شبه التمثيلى يعمل على الاستعارة من النظامين السابقين دون أن يختلط مع أى منهما. فمن جهة، الشعب هنا لا يكون فى إمكانه التعبير مباشرة عن إرادة الأمة. وهو يظل قائماً ولكنه لا يملك غير السلطة الانتخابية. من حيث المنتخبون وحدهم هم الذين لهم حق التعبير عن الإرادة الوطنية. ولكن مع هذا الاستمرار للنظام التمثيلى فإنه يأتى متداخلاً، بتأثير "البرلمانية"، مع نظم يتضمنها ومن جهة أخرى، فإن الإرادة العامة

[1] ibid., p. 381, Note 15.

المعلنه بواسطة المنتخبين يجب - بأكبر قدر ممكن - أن تكون متوافقة مع إرادة الشعب، تبعاً لذلك، فإنه يعتمد على نظم تشكل عناصر للديمقراطية النقية. وحجر الأساس فى هذا المضمار، والذى من خلاله يتم التحقق من تواجد هذا التوافق، يتمثل فى الانتخابات الدورية أو التى يدعى إليها عقب الحل.(1)

إذن فى هذا النظام الانتخاب لا يكون فقط مجرد إجراء للاختيار، ولكن أيضاً وسيلة يتمكن بموجبها الجسم الانتخابى ممارسة تأثيره - الذى يكون أحياناً قطعياً - على نشاط منتخبيه. وهكذا فإن الشعب، فى هذا النظام يكون معترفاً له قانوناً بالقدرة على امتلاك إرادة خاصة تمس شئون الدولة، وإرادته يجب أن تؤخذ فى الحسبان وبعين الاعتبار، وهى قيمة تسمو إلى مقام الدولة "une valeur étatique".(2)

فى الحقيقة أن هذا النظام لا يضع فى القضية النظام التمثيلى الذى يظل قائماً، ولا توجد تفرقة حقيقية بين ادعاء القول أن فى النظام التمثيلى النائب يعبر عن إرادة الأمة فى حين أن فى النظام شبه التمثيلى النائب يعبر عن إرادة الشعب، ففى ادحالتين الإرادة العامة للأمة أو الإرادة العامة للشعب لا تكون نفسها إلا نتاج إرادات المواطنين(3)، وفى الحالتين يظل اختيار المواطن قائماً، وفى الحالتين الأمة أو الشعب ليسا إلا كيان عام.

وفضلاً عن ذلك يجب ملاحظة أن المواطن فى هذا النظام شبه التمثيلى مثل النظام التمثيلى لا يستطيع أن يتدخل فى عمل ممثله ولا يستطيع أن يضع بنفسه نهاية لوكالته.

---

(1) ibid., p. 382.
(2) ibid., p. 382.
(3) Georges Burdeau – la démocratie, P. Politique, Editions du Seuil, Paris 1970, p. 38.

فى نفس الوقت يجب عدم التجاوز فى القول أن فى النظام شبه التمثيلى المواطن يملك تأثير قطعى وأن الشعب فى هذا النظام يكون معترفاً له قانوناً بالقدرة على امتلاك إرادة خاصة تتعلق بشئون الدولة، من حيث أن فى هذا النظام وبالمثل فى النظام التمثيلى إذا كان ثمة تأثير يمكن أن يوجد من قبل الناخب على المنتخب إلا أن من الناحية القانونية البحتة النائب يظل حراً فى التعبير عن إرادته حسب تقديره للظروف والمناسبات والناخب ليس له أى وسائل لاعتراض ما يصوت عليه منتخبيه، فقط هو يملك توقيع الجزاء لحظة إعادة الانتخابات.(1)

إذن أعتقد أن هذا الشكل لا يكون أكثر من تلاعب بالألفاظ ويجب إدراجه ضمن الشكل التمثيلى الذى سبق الإشارة إليه آنفاً.

وفى ذات السياق يمكن القول أن الأشكال التقليدية السابق التعرض لها والسائدة دوماً فى كافة المؤلفات القانونية والسياسية منذ أمد بعيد قد تحملت مسمياتها كثيراً من المضاربات اللغوية من جانب من تحدثوا عن الديمقراطية التمثيلية وديمقراطية المشاركة فى الآونة الأخيرة.(2)

وإذا كان لا يوجد جدل حول الديمقراطية التمثيلية بخلاف ما سبق إثارته، بالمقابل يدور جدل عميق حول ديمقراطية المشاركة.

وقد قصد البعض من تعبير "الديمقراطية المشاركة" النظام المقابل للديمقراطية التمثيلية وبمقتضاه يكون للشخص أن يأخذ جانباً من الحركة

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, pp. 77-78.
(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, pp. 133-134, Réne Capitant – Démocratie et participation, centre panthéon, Polycopie, Paris 1970, p. 30.

الجماعية وبالذات العمل القانونى الجماعى، مستنداً على فكرة "Rousseau" فى العقد الاجتماعى بالنسبة للديمقراطية المباشرة.[1]

فى حين أن البعض الآخر قصد من وراء المشاركة التعاون بين المواطن وممثليه[2] هذا فى الوقت الذى استخدم فيه البعض ذات التعبير للدلالة على الديمقراطية شبه المباشرة.[3] كما فضل البعض إضفاء معنى واسع على تلك الكلمة لتشمل الديمقراطية التمثيلية إلى جانب الديمقراطية شبه المباشرة من منطلق أن الديمقراطية التمثيلية تفترض أيضاً مشاركة من المواطنين فى انتخاب ممثليهم. مما يفسح الطريق إلى التمييز ما بين المشاركة عبر وساطة الممثلين وهذا الذى يعادل الديمقراطية التمثيلية، والمشاركة المباشرة المعادلة للديمقراطية المباشرة.[4] ولم يمنع ذلك من وصف هذا النظام بأنه يبدو كنوع

---

(1) Réne Capitant, op. cit., Paris 1970, pp. 30-35.

(2) Jean Rivero – A propos des métamorphoses de l'administration d'aujourd'hui – démocratie et administration, Mélanges René Savatier, Paris 1965, op. cit., pp. 822-823, G. Gontcharoff – pour la démocratic locale, Nos 52-53, Janvier – Fevrier 1977, p. 25. J. Hourticq – la commune et la participation des citoyens, Revue administrative, Paris 1967, p. 189 et suiv., J. Siwek Pouydoneaux – la consultation dans l'administration, Paris 1972, p. 224, Roy Walker and Roy Darke – Means of participation in local government, local government and the public, Leonard Hill, First Published, Glassgo 1977.

(3) Joseé Rossi – les maires de grandes villes en France, Thèse pour le doctorat, Paris 1972, p. 285 et suiv., Paul Bernard – les grands tournants des communes de France, A. Colin, Paris 1969, p. 209, Charles Roig – la démocratie dans une société moderne, les cahiers français, Documents d'actualité, Paris, février – mars 1955, nO. 102, p. 42.

(4) Guy Braibant – Institutions administratives comparées, Fondation Nationale des Sciences Politiques, Polycopie, Paris 1969-1970, Fascicule III, p. 262.

من الجسور بين الديمقراطية المباشرة غير القابلة للتطبيق والديمقراطية التمثيلية، دون أن يتردد آخر فى الاحتفاظ بالجهاز التمثيلى والعمل على إصلاح ميكانيزم التفويض عند الحديث عن الديمقراطية المشاركة.[1]

إذن الكلمة تحتاج إلى تدقيق فى معناها من أجل إيضاح الأفكار والنظم التى تشير إليها بغير غموض أو إثارة حيرة وبلبلة عند استخدامها.

هذا الذى يقودنا إلى اختيار التقسيم الثلاثى بالتالى حال الحديث عن الأشكال المختلفة للديمقراطية الإدارية المحلية أو بمعنى أكثر إيجازاً "الديمقراطية المحلية".

١- ديمقراطية محلية مباشرة، وهذا يقابل ديمقراطية المشاركة المباشرة بالمعنى الوظيفى لكلمة المشاركة.

٢- ديمقراطية محلية غير مباشرة، أو تمثيلية، وهذا يقابل نموذج الديمقراطية المشاركة بالمعنى العضوى لكلمة المشاركة ذلك أنه يكون ضرورياً مشاركة المواطنين فى انتخاب الجهاز التمثيلى الذى نلقى على عاتقه مسئولية الاضطلاع بتسيير الشئون العامة للجماعة المحلية.[2]

٣- ديمقراطية محلية شبه مباشرة، وهذا يقابل ديمقراطية المشاركة الجزئية بالمعنى الوظيفى لكلمة المشاركة، ذلك أن وجود جهاز تمثيلى منتخب لا

---

(1) Pierre Grémion – le pouvoir périphérique, Bureaucrates et notables dans le système politique français, collection sociologie, Editions du Seuil, Paris 1976, p. 449, Yves Chapel – le xvème congrès international des sciences Administratives, Rome, 6-11 Septembre 1971, Revue administrative, Paris, Septembre – Octobre 1971, No. 134, p. 582.

(2) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – les systèmes électoraux – op. cit., Paris 1978, p. 6.

يلغى دور المواطنين فى الاضطلاع بمسئوليتهم عبر إجراءات وطبقاً لشروط تكفل لهم الممارسة الفعلية للسلطة والتأثير على مجريات الأمور بطريقة نشطة ومستمرة.

دراسة هذه الأشكال المختلفة يكون فيه الإجابة على السؤال الذى طرحناه من قبل فى بداية هذا الجزء من البحث والمتمثل فى التساؤل عن الأشكال الفنية المختلفة للديمقراطية الإدارية المحلية.

وهذا ما سنشرع فيه فى التو وفى اللحظة تحت العناوين التالية فى الصفحات القادمة:

الفصل الأول

الديمقراطية الإدارية المحلية المباشرة

فى هذا النظام الشعب يدير نفسه بنفسه بدون وسيط – هكذا يعتبر الأفراد أنفسهم العضو الأصلى والأساسى للجماعة بحيث لا يوجد تمييز بين المدير القائم بمهمة الإدارة والمواطن الذى يتلقى الخدمة الإدارية.

فى هذا الإطار المثالى للديمقراطية الإدارية المحلية المباشرة والتى تنجز فكرة المشاركة بمعناها الكامل على المستوى الإدارى المحلى يمكن التمييز ما بين شكلين من الأشكال التى يمكن عن طريقها تنفيذ هذا النظام.

الشكل الأول: وهو الشكل المطلق والذى ينجز عندما أفراد الشعب المحلى بأنفسهم يتولون إنجاز كافة الشئون الإدارية المحلية التى تتعلق بالجماعة.

هذا الشكل ربما يكون قد أنجز فى تلك الجماعات البدائية التى كانت تكفى نفسها بنفسها قبل أن يعرف الإنسان التمييز بين الوظائف القانونية وقبل أن تتعقد مشاكل الحياة التى تطلبت خبرات خاصة وتقسيم دقيق للعمل الجماعى فى داخل جماعة قانونية لها تنظيمها الأكثر إتقاناً.

الشكل الثانى: وهو الشكل المقيد والذى ينجز عندما يقتصر دور أفراد الشعب بالكامل على اتخاذ القرارات المتعلقة بشئونهم الإدارية المحلية بدون وسيط ويختارون من بينهم من يتولى مهمة تنفيذها تحت رقابتهم المباشرة.

هذا الشكل يمكن تصوره فى الحقيقة فى تلك الجماعات المحلية الصغيرة التى تتكون من عدة عشرات من الأسر الصغيرة والتى يسهل تجمع أفرادها ويتم بينهم النقاش المفتوح حول مشاكلهم العامة واقتراح وتقرير الحلول القابلة للتنفيذ وتكليف بعضهم بالقيام بوضعها موضع التنفيذ مستخدمين الوسائل التى تكفلها لهم الجماعة تحت رقابتهم؟!!

هذا الذى يكون غير مألوف للمفاهيم الفرنسية أو غير قابل للتصديق عند من يشددون على الرباط الوثيق بين الديمقراطية والتمثيل كان مشاراً إليه تحت قلم Alexis de Tocqueville فى مؤلفه عن الديمقراطية فى أمريكا حين تحدث عن تلك الكميونات التى لا تتبع قاعدة التمثيل ويتولى الناخبون بأنفسهم فى اجتماعهم "town meeting" توجيه كل هذا الذى لا يكون تنفيذاً فنياً وبسيطاً لتشريعات الدولة وهم أنفسهم الذين يقومون باختيار "الموظفين" " les magistrates الذين يحملون تسمية "select-men" الذين يتولون مهام تنفيذية خالصة وهكذا يكونوا المنفذين للإرادة الشعبية.(1)

وهذا النظام الذى ما يزال مطبقاً بالنسبة لبعض الجماعات المحلية فى الولايات المتحدة الأمريكية(2) يكون فى الحقيقة نافذاً منذ وقت طويل فى إنجلترا بالنسبة لبعض الأبراشيات التى تضم عدداً صغيراً من السكان – وليس لها مجلس بلدى فى نفس الوقت.

فى هذا النظام الإنجليزى يحل محل المجلس البلدى ما يسمى باجتماع الأبراشية Parish meeting الذى يكون مكوناً من الناخبين فى يوم محدد من أيام السنة يتخذون فى هذا الاجتماع القرارات اللازمة ويكلفون فيه من بينهم القيام بتنفيذها أو يتولى مجلس الوحدة الأعلى "المركز" مهمة التنفيذ.(3)

---

(1) Alexis de Tocqueville – op. cit., Paris 1951, Tome I, pp. 97-100.
(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 80.
(3) L. Golding – local government – Teach Yourself Books Hodder & Stoughton, Fifth edition, London 1975, p. 45, 66 et 67.

- ومن الملاحظ أن هذا النموذج طبق فى الاتحاد السوفييتى على مستوى المجالس العامة للقرى

"les assemblées générales de villageois" التى تضع مقترحات وتحولها إلى السوفيتات المحلية"Soviets locaux" بالتأكيد هذا لا يكون متوافقاً والديمقراطية=

في الواقع أن هذا النموذج الديمقراطي لإدارة الشئون المحلية يكون إنجازاً حقيقياً للمبدأ الديمقراطي الخالص ويتوافق تماماً وكل معاني المشاركة الفعلية من جانب المواطنين في تسيير شئونهم المحلية، "نقاش مفتوح وحر للكافة، مشاورة تتم بين الجميع، تعاون ينجز بمحض الإرادة، بحث حقيقي للمشاكل ودراسة الإمكانيات المتاحة للتنفيذ، وتقرير يكون نابع من إرادة حقيقية وليست مفروضة من أصحاب المصلحة، ورقابة حقيقية مباشرة على عمال التنفيذ المختارون ليس من واقع التقارير ولكن من واقع الإنجازات الثابتة التي تكون في متناول الجميع في كل يوم!!!

إذن يمكن القول أن هذا النموذج يجب أن يبقى نافذاً في كل مرة طالما كان تطبيقه ممكناً بدون عوائق من منطلق أنه يترجم حقيقة أن الجماعات المحلية تكون مدرسة للشعوب الحرة تتلقى فيؤها مبادئ الديمقراطية دون تحريف ودون تزييف ودون مضاربة!!!

ولكن يلاحظ على الرغم من ميزات هذا النموذج أنه يصطدم إنجازه بعدة عوائق تجعل تنفيذه ليس فقط صعباً ولكن مستحيلاً أيضاً بالذات بالنسبة للجماعات المحلية الكبرى التي تضم ملايين البشر والتي يقابلها اليوم مشاكل فنية لا يمكن التقليل من أهميتها وتعقيدها وتتطلب قدرات خاصة وأجهزة

-المباشرة بالمعنى اللغوي للمصطلح من حيث أن القرار النهائي يعلن من الشعب. وهذا ليس على الأقل سياسياً إلا طريقة للمساهمة، بدون التدخل في تسيير الشئون.

- Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, p. 413.

- وفي الحقيقة يمكن القول أن ما سبق يندرج في مقام المبادآت الاستشارية.

- Patrice Gelard – L'administration locale en U.R.,S.S. Dossiers Thémis, P.U.F., Paris 1972, p. 42.

متخصصة ليس فقط للدراسة ولكن أيضاً لمتابعة الإنجازات بصورة مستمرة ودائمة. وربما هذا الذى قاد "Braibaint" إلى القول بأن هذا النموذج يكو أكثر فأكثر ندرةَ ولا يبدو إلا "كطرافة قانونية أو فلكلورية" فى بعض القرى الجبلية "Curiosité Juridique ou Folkiorique".[1]

من هنا لا يجب المغالاة ولا يجب التجاوز فى المطالبة بتطبيق النظام بأى ثمن وفى أى ظرف أو مناسبة!!!

استحالة أو مصاعب تطبيقه بالنسبة للجماعات الكبرى لا يعنى إلغاؤه بالنسبة للجماعات الصغرى ولكن إمكانية تطبيقه على الجماعات الصغرى لا يكون أبداً مبرراً إجبارياً لتطبيقه على الجماعات المحلية الكبرى التى يستحيل فيها تطبيقه.

هكذا لا يمكن القول أنه نظام مطلق أو علاج لكل أمراض الجماعات المحلية فى الوقت الحالى ولكنه نظام محكوم بالواقع العملى يجب أن يظل طالما أمكن تطبيقه ويفسح المكان لغيره من النماذج الديمقراطية إذا صار الواقع عائقاً أمام تطبيقه.

---

(1) **Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, p. 263.**

الفصل الثانى

الديمقراطية الإدارية المحلية التمثيلية

في هذا النظام الشعب المحلى لا يدير شئونه المحلية الإدارية بنفسه مباشرة ولكن عبر وسيط يتمثل فى تلك الأجهزة التمثيلية التى تتولى نيابة عنه إدارة شئونه المحلية.

وفى هذا لإطار يمكن تصور شكلان للنظام التمثيلى:

الشكل الأول: وهو الشكل المطلق والذى لا ينجز إلا عندما كل الشئون الإدارية المحلية تكون منجزة بمعرفة ممثلين حقيقيين من الشعب يتم انتخابهم مباشرة من الشعب بصفته صاحب المصلحة الأولى والأخيرة فى هذه الشئون.

إذن إنجاز هذا الشكل لا يتطلب فقط مجرد انتخاب جهاز للمداولة أو عامل للتنفيذ ولكن أيضاً يستلزم انتخاب كل الأشخاص الذين توكل إليهم مهام محلية أياً كانت قيمتها وأهميتها.

بالطبع هذا الشكل التمثيلى المطلق فى إدارة الشئون المحلية إذا كان يكفل للشعب المحلى وجود عمال مسئولين أمامه مباشرة فى كافة القطاعات يحوزون ثقته المتمثلة فى اختيارهم المباشر بمعرفته إلا أن ,ضعه موضع التنفيذ يصطدم بمصاعب وبالذات فى مجال الوظائف المادية البسيطة أو المؤقتة أو فى الوظائف التخصصية التى تحتاج لخبرات معينة لا يقبل أصحابها غالباً أن يضعوا أنفسهم أمام اختيار الشعب من وقت لآخر ويفضلون الابتعاد عن المضاربات الانتخابية التى لا تحقق لهم الأمان الوظيفى الذى يسعون إلى تحقيقه من وراء خبراتهم ومؤهلاتهم.

الشكل الثانى: وهو الشكل النسبى أو الجزئى أو المقيد والذى يكون متحققاً عندما يتولى الشعب بنفسه مباشرة اختيار أجهزة المداولة على الأقل والتى تكون لها سلطة التقرير نيابة عنه وتكون المعبر عن إرادته العامة فى إنجاز الشئون المحلية الإدارية.

فى عديد من الحالات يتولى الشعب انتخاب عامل التنفيذ المحلى مباشرة إلى جانب انتخاب جهاز المداولة **"نظام العمدة القوى فى الولايات المتحدة وألمانيا الفيدرالية"**. ولا يكتفى بانتخاب عامل التنفيذ المحلى بمعرفة جهاز المداولة **"العمدة فى فرنسا"**.

يندرج فى هذا الشكل أيضاً ولكن بصورة أقل ودرجة أدنى عن الحالة السابقة النظم التى مع احتفاظها للشعب بانتخاب جهازه التمثيلى بالكامل بصفته جهاز المداولة والتقرير تترك للسلطة التنفيذية المركزية تعيين عامل التنفيذ المحلى "المدير فى النظام الفرنسى" – "العمدة فى النظام البلجيكى" "والهولندى" "رئيس التنفيذ فى الوحدات المحلية المصرية" محافظ – رئيس حى – رئيس مدينة – رئيس مركز.

وبالمثل قد يترك لنفس جهاز المداولة المنتخب مباشرة من الشعب حق اختيار بعض الأشخاص فى داخل المجلس بنسبة معينة تحفظ الأغلبية لممثل الشعب –النظام الإنجليزى– قبل نفاذ تشريع الحكم المحلى الصادر فى عام ١٩٧٢ والذى تنفذ فى إبريل ١٩٧٤ –فى صورة ما يسمى بالشيوخ Aldermen– أو فى لجان المجلس بنسبة أيضاً تترك الأغلبية للمنتخبين مباشرة من الشعب – فى داخل المجلس – النظام الإنجليزى قبل وبعد تشريع عام ١٩٧٢.

إذن القطب الرئيسى فى هذا الشكل يتمثل فى مجلس المداولة والتقرير أو ما يطلق عليه فى بعض الأحيان تجاوزاً تسمية "البرلمان المحلى"(1) وذلك على أساس أنه الجهاز الذى يتولى بنفسه سلطة التقرير نيابة عن الشعب بالمقابل لعضو التنفيذ الذى على الرغم من أهمية دوره يكون مفترضاً أنه ينفذ إرادة

(1) John – Stuart Mill – op. cit., Paris 1865, p. 322.

الممثلين المفسرة فى صورة القرارات الصادرة منهم والمفترض فيها أنها تعبر عن إرادة الشعب المحلى وذلك تحت رقابة دائمة من هذا الجهاز!!

هكذا يتضح عبر كل هذه النماذج أن دور الشعب يكون محدوداً باختيار ممثليه مشاركته فى الديمقراطية لا تكون إلا عبارة عن مشاركة بالتصويت فى العملية الانتخابية التى بمقتضاها يتم اختبار وتشكيل الجهاز التمثيلى، إنجاز الوظائف الإدارية المحلية لا يتم بواسطته مباشرة ولكن عبر ممثليه الذين يعملون بدلاً منه وباسمه ولحسابه.

الانتخاب فى هذا النظام التمثيلى يكتسب أهمية خاصة من أجل تشييد الأجهزة التمثيلية الأمر الذى أدى فى نهاية الحساب إلى إيجاد ربط مطلق بين الانتخاب والديمقراطية وذلك تحت تأثير كتابات عديد من المؤلفين الذين فى حديثهم عن اللامركزية شددوا على أهمية الانتخاب كركن ضرورى ولا غنى عنه لتشييد اللامركزية وألحوا على الربط المطلق بين الديمقراطية التمثيلية واللامركزية عبر انتخاب الأجهزة المحلية وذلك على النحو الذى سبق عرضه تفصيلياً من قبل.

دراسة الديمقراطية الإدارية المحلية التمثيلية بصورة أكثر عمقاً تتطلب فى الحقيقة دراسة عدد من النقاط الهامة التى يمكن عن طريق بحثها إيضاح هذا النظام بصورة مكتملة سواء فى أساسه النظرى أو فى المشاكل الهامة التى يثيرها تطبيقه نظرياً وعملياً والتى تكفل لنا فى النهاية القدرة على بيان مزاياه وعيوبه!!!

وفيما يلى سوف نعرض للنقاط التالية:

الفرع الأول

الأساس النظرى للديمقراطية المحلية التمثيلية

تحت قلم عديد من المؤلفين القدامى والمعاصرين نجد أن الديمقراطية التمثيلية تكون هى النظام الأمثل والواجب التطبيق على المستوى المحلى كما هو الحال على المستوى القومى.

أولا: نظرية J. Stuart Mill:

بكل تأكيد نجد أن الدفاع عن هذا النظام التمثيلى من جانب البعض قد تحمل بعض المغالاة والشطط وهذا ما نجده معروضاً بطريقة واضحة فى مؤلف J. Stuart Mill فى القرن الماضى – الذى كرس المقطع الخامس عشر للحديث عن أجهزة تمثيلية محلية " Des corps représentatifs locaux" فى مؤلفه عن الحكومة التمثيلية وذلك حين كتب يقول أن ممارسة السكان لهذه الوظائف "المحلية" مباشرة وشخصياً يكون شيئاً غير مقبول ذلك أن حكومة الشعب المحتشد فى مجلس أو جمعية يكون من بقايا الهمجية والبربرية وأمر مناقض لكل روح للحياة الحديثة.(1)

فى تبريره لوجود هذا النموذج المنتقد "الديمقراطية المباشرة" على مستوى الأبراشيات الإنجليزية نجده يقرر صراحة: "إن مسيرة النظم الإنجليزية ترجع فى قدر كبير إلى الصدفة، وأن هذا النموذج البدائى للحكومة المحلية وإن بقى بوجه عام بالنسبة للشئون الأبراشية "Paroissiales" حتى الجيل الحالى، لأنه لم يكن من الممكن شرعياً إلغاؤه، وهو ما يزال متواجداً حتى اليوم كاملاً لم يمس أيضاً فى عدد كبير من الإبراشيات الريفية.(2)

---

(1) John – Stuart Mill – Le gouvernement représentatif, op. cit., Paris 1865, p. 314.

(2) ibid., p. 315.

ويستمر في حديثه مدافعاً عن النظام التمثيلي بالقول "أن النظام شبه البرلماني بالنسبة للشئون المحلية، هو الذى يجب أن يكون منذ الآن فصاعداً أحد النظم الأساسية للحكومة الحرة"[1]

بعد أن أشار إلى القيمة التعليمية للمجالس المحلية بالنسبة للشعب تحدث من جديد مدافعاً عن النظام التمثيلي المحلى بالقول أن تشييد هذه الأجهزة التمثيلية المحلية لا يمثل كثيراً من المصاعب، ويمكن أن نطبق عليها تماماً مبادئ التمثيل الوطنى. حيث أنه يوجد فى كلتا الحالتين نفس السبب الذى يبرر أن تكون هذه الأجهزة منتخبة ولها أساس ديمقراطى واسع بل وأن هذا السبب يكون أكثر قوة فى النطاق المحلى، وهنا الخطر يكون أقل فى هذه الحالة فى حين أن الخبرات كالتعليم والثقافة الشعبية تكون أكثر من بعض النواحى.[2]

فى الواقع أن الدفاع عن النظام التمثيلي تحت أى مبررات نظرية أو عملية لا تستدعى المغالاة بتعرية كل قيمة عن نظام الديمقراطية المباشرة ووصفه بأنه نظام بربرى بدائى يتناقض وروح الحياة الحديثة من حيث أنه الشكل الأساسى والأصلى للديمقراطية الحقيقية وليست المجازية والمفترضة التى لا تقبل بأن تجعل الشعب أو الأمة مالك مجازى للسيادة ولكن تقتضى أن يمارس الشعب بنفسه كافة الوظائف التى يتطلبها وجوده فى جماعة منظمة.

إذن المطالبة بالديمقراطية المباشرة وبالذات على المستوى المحلى فى كل مرة كان تحقيقها سهلاً وميسراً لا يكون دعوة إلى الروح البربرية ولكن دعوة إلى تمكين الشعب من أن ينجز بنفسه شئونه، يقرر بنفسه قدره ومصيره، هذا الذى يشعره بقيمته وحيويته ويدفعه إلى بذل الجهد لتنمية وتطوير الجماعة التى يعيش فى داخلها على قدم المساواة مع أقرانه.

---

(1) ibid., p. 315.
(2) ibid., p. 317.

الدفاع عن النظام التمثيلى أيضاً اكتسب أهمية خاصة فى كل مؤلفات Maurice Hauriou حين تحدث عن اللامركزية ومجد بطريقة مشهودة اللامركزية القائمة على أساس انتخاب الأجهزة التمثيلية والتى تكفل للشعب السيد أن يضع يده على الإدارة.[1]

ثانيا: نظرية Michel Debré :

"Michel Debré" فيلسوف الجمهورية الخامسة فى فرنسا دافع هو الآخر عن النظام التمثيلى سواء على مستوى الدولة أو على مستوى الجماعات المحلية حال حديثه عن الديمقراطية فى مؤلفه الشهير "موت الدولة الجمهورية" "la Mort de l'Etat Républicain" حين أشار إلى أن الديمقراطية تكون النظام الذى يتناسب تماماً مع مفهوم الدولة. فالديمقراطية تكون أولاً نموذجاً للحكم، السلطة تتعلق بالشعب، الذى يفوضها إلى المواطنين الذين ينتخبهم، ولا يختفى مبدئياً لا بالدفاع عن المصالح ولا بتمثيل الاتجاهات، ولكن باختيار مسئولين الذين فى معالجتهم لمشاكل الدولة يعبرون باسم الأمة عن إرادة الدولة. مصالح واتجاهات لا يمكن تجاهلها، ولكن هذه تكون من نتاج الانتخاب ولكن لا تقودها وتتحكم فيها – الديمقراطية، من ثم، تكون مبدأ للحياة الاجتماعية، هى تدافع عن المبادئ المثالية للحرية والعدالة.[2]

فى ذات المصنف عرض المؤلف بعد عديد من الصفحات لمفهومه بطريقة أكثر وضوحاً حين أشار إلى أن "الملاحظة أو العلامة الأولى

---

(1) Maurice Hauriou – « Etudes sur la décentralisation », Extrait du répertoire du droit administratif, Tome IX, Paul Dupont, Editeur, Paris 1891, p. 474, pour le même auteur : précis de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1929, p. 180, Précis de croit administratif, 12^{e} éd., Paris 1933, p. 86.

(2) Michel Debre – La mort de l'Etat républicain, Gallimard, Paris 1947, pp. 32-33.

للديمقراطية تتمثل فى ورقة التصويت التى فى يد كل مواطن والتى تسمح له هكذا بالتعبير عن رأيه على بعض المشاكل، وبمقتضاها يتاح له إمكانية اختيار الإنسان الذى سيضطلع بمهمة الحياة الاجتماعية من خلال مناسبة الانتخابات التى لها موضوع محدد – حال الانتخابات البرلمانية، فإن التصويت يفسر الرأى على إنسان، والحكم على بعض المشاكل العامة. أيضاً حال الانتخابات بمجالس المديريات أو البلديات، التصويت يمكن أن يكون له معنى أكثر دقة. الشعور بالناخبين يكون محلاً لعناية مباشرة. والعناية بالمشاكل الهامة التى من المهم حلها، والنتائج الحالة والمباشرة التى يمكن أن تحدثها القرارات المتخذة بواسطة المنتخبين، تؤثر على تصويتهم، وهؤلاء الناخبين يقدرون أيضاً وبطريقة أكثر سهولة المرشحين حيث أنهم يكونوا على معرفة أفضل بهم. من جهة أخرى المنتخبين يشعرون أكثر بالواجب الذى ينتظره الناخبين فى ممارسة وكالتهم، وهؤلاء يمثلون تجاههم مهمة محددة وحالة.[1]

ويضيف إلى ما سبق قائلاً أن النظام الجيد للحريات المحلية يسمح لكل مواطن بأن يحمل فى وعيه وضميره الواجبات التى تعطيها ورقة التصويت، ولكل منتخب بأن يقدم كشف حساب عن مسئوليات الدولة.[2]

وبالمثل فى مؤلفه "هؤلاء الأمراء الذين يحكموننا" "ces princes qui nous gouvernent" دافع نفس المؤلف عن الديمقراطية التمثيلية وقدم المبررات الأكثر وضوحاً لوجهة نظره حين كتب يقول أن "الفرد الحقيقى يحيا أولاً حياته الجارية المعتادة، مشاغله الشخصية وكذلك لعائلته تستنفذ وقته. عدد المواطنين الذين يتابعون الشئون العامة مع الرغبة فى تحمل جانباً منها يكون محدوداً، هو يكون سعيداً فى أن يكون هكذا. المدينة أو الأمة حيث عدد كبير

---

(1) ibid., p. 100.
(2) ibid., p. 101.

من المواطنين ينشغل بمناقشة السياسة تكون على وشك الضياع. الديمقراطية ليست التصنع أو التظاهر المستمر للشهوات والعواطف ولا المشاعر والأحاسيس الشعبية لمناقشة مشاكل الدولة. المواطن البسيط الذى يكون ديمقراطياً حقاً، يصنع، فى صمت، حكماً على حكومة بلده، وعندما يكون مدعواً، فى تواريخ محددة، من أجل انتخاب نائب، على سبيل المثال، يعبر عن موافقته أو عدم موافقته. بعدها يكون طبيعياً وسليماً، ويعود إلى مشاغله الشخصية التى ينميها، ليس بسبب أنها تكون ضرورية فقط بالنسبة لكل فرد ولكن أيضاً بالنسبة للمجتمع.(1)

ثالثا : الأسانيد :

وفى الحقيقة هذه النظرية تجد ما يؤيدها سواء من الناحية النظرية أو من الناحية الفعلية.

(١) فمن **الوجهة النظرية** هذه النظرية تكون متوافقة والأفكار الفلسفية عن الوكالة التمثيلية التى سادت منذ القرن الثامن عشر مع بزوغ الثورة الفرنسية التى جعلت النموذج التمثيلى هو النموذج المثالى للديمقراطية والنموذج الوحيد الصالح للتعبير عن الإرادة العامة للمواطنين سواء على المستوى القومى أو على المستوى المحلى من منطلق أن السيادة إذا كانت غير قابلة للتفويض سواء تعلقت بالشعب أو بالأمة إلا أن مظاهر هذه السيادة تكون قابلة للتفويض فى ممارستها بمعرفة الممثلين المنتخبين من الشعب.(2)

وهكذا يرتكز النظام التمثيلى على فكرة الوكالة التمثيلية المعطاة جماعياً بواسطة مجموع الناخبين {الجسم الانتخابى] إلى مجموع المنتخبين [مجالس

---

(1) Michel Debre – ces princes qui nous gouvernent, Plon, Paris 1957, pp. 59-60.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 135.

منتخبة][1] وفى هذا الإطار النظام التمثيلى يرتكز على حجة قانونية لا جدال فى كونها منطقية ومنسقة فكرياً.[2]

(٢) من الوجهة الواقعية فإن هذا النظام التمثيلى يتوافق مع واقعتين:

أ. **الواقعة الأولى:** واقعة نفس الجماعات الكبرى أو حتى المتوسطة التى يستحيل فيها عملاً أن يتولى الشعب بنفسه مباشرة تسيير شئونه خاصة مع المشاكل الفنية المعقدة ومع الإنجازات الضخمة التى تتطلب وجود أجهزة متفرقة تتولى الدراسة واتخاذ القرار والرقابة وتكون من ثم مسئولة أمام الشعب عن النتائج.

ب. **الواقعة الثانية:** واقعة نفس السلوك الفردى فى الوقت الراهن فى عالم متحرك ديناميكى متغير مع ازدياد ظاهرة الحضرية مع قلة ارتباط الإنسان بمكان معين طوال حياته فهو يعيش فى مكان ويعمل فى آخر ويتنزه فى مكان ثالث.[3] ولا يعرف على وجه التحديد أين سيكون غداً، فمشاغله الشخصية تستغرق اهتماماته، وعمله يستنزف طاقته[4] بحثه

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, pp. 136-137, José Rossi – Thèse Précitée, Paris 1972, p. 277.

(2) Joseph Barthelemy – la crise de la démocratie représentative, R.D.P., Paris 1928, p. 587.

(3) Rapport de Nations unis 1972, p. 83.

- وفقاً لهذا التقرير فإنه "عندما يعيش المواطنين فى إحدى البلديات، ويعملون فى أخرى ويرفهون عن أنفسهم فى ثالثة، فإن ذلك ينعكس سلباً على مشاركتهم فى القضايا المحلية الخالصة".

(4) Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, p. 22, R. Dulong – Le pouvoir local, aujourd'hui et demain, analyses et perspectives? Revue pour "la démocratie locale", No. 5, 52-53, janvier - février 1977, p. 22. =

عن السعادة الشخصية، والراحة من العمل تجعله يفر من المدينة إلى خارجها فى خلا ل الأجازة الأسبوعية وفى العطلات السنوية، كما وأن المشاكل القومية والدولية تسيطر على أفكاره نتيجة تطور أدوات الاتصال المسموعة والمرئية التى تجعله على اتصال دائم بأركان المعمورة الأربع، وقد انعكس ذلك مباشرة على حجم اهتمامه الضئيل بمشاكله المحلية(1)، والتى يعتقد أنها تسير معه أو بدونه، وهذا واضح من استفحال ظاهرة الغياب فى الانتخابات المحلية فى عديد من دول العالم على الرغم أن مشاركته الانتخابية لا تستغرق منه سوى عدة دقائق من وقته كل عدة سنوات.(2)

= -بالنسبة لهذا المؤلف الأخير فإنه يطرح التساؤل التالى: "كيف لعامل يعمل على الأقل ثمانى ساعات على الأقل يوميا، ويقضى ساعة أو ساعتين فى إحدى وسائل النقل، أن يجد الوقت الكافى للاهتمام بمشاكل الكميونة؟؟

(1) Rapport de la commission de développement des responsabilités locales, « vivre ensemble », la documentation francaise, Paris 1976. pp. 263-264.

(2) Conseil de l'Europe – « documents de science », les conditions de la démocratie locale et la participation du citoyen en Europe, Rapport final préparé par M. Bergyuist, collection d'Etudes « Communes et régions d'Europe », Etude No 15, Strasbourg 1977, pp. 10-11, Alain Lancelot – les élections municipales 14-21 mars 1971, Rev. Projet, Paris, juin 1971, numéro spécial, p. 648, pour le même auteur – la participation des Français à la politique, Que sais – je ? Paris 1971, P.U.F., p. 19, pp. 52-53, pp. 122-123, Jean Becquart leclercq – paradoxes du pouvoir local, presses de la fondation des sciences politiques, Paris 1976, p. 90 et p. 104, Mark Kesselman – le consensus ambigü, Etude sur le « gouvernement local », Traduction française de Mlle Marie – France Toinet et M. Michel la Ferriere, Editions Cujas, Paris 1972, pp. 26-34, Rapport of royal commission on the local government in England, 1966-1969 London Stationery Office, Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – les systèmes électoraux, Que Sais-je ? No 1382, Paris 1978, P.U.F., pp. 34-35,=

وهذا ما دعى البعض - حال التعليق على النظام الإنجليزى الذى تستفحل فيه هذه الظاهرة - إلى القول: إن النظم الانتخابية المحلية تكون مزيفة نتيجة الغياب المستمر للناخبين. وهذا يطرح التساؤل عن مصير ومستقبل النظام الديمقراطى الذى لا تتحقق فيه رقابة فعلية من الناخبين المحليين. إن هذه المشكلة تنعكس سلباً وبالضرورة على أسس المجالس المحلية ولجانها.(1)

إذن ولتلافى هذه المخاطر لابد وأن توجد أجهزة محلية تحظى بمساندة شعبية واسعة وأن يتولى المسئوليات فيها أناس حريصين على إنجاز الصالح العام للكافة، مكرسين جل جهدهم لخدمة الجماعة المحلية المرتبطين بها، ولديهم القدر الكافى من الوعى وروح المسئولية للاضطلاع بالمهام المنوط بهم إنجازها إزاء ناخبيهم، وفى إطار من الصدق والإخلاص والشفافية يمارسون مهامهم تحت رقابة شعبهم، وفى ظل منافسة شريفة مع خصومهم يسعون بكل جهدهم إلى تحقيق منجزات ملموسة يعود نفعها على المجموع، والتى تكون خير شاهد على أهليتهم وجدارتهم إزاء الجميع. وربما يفسر ذلك ربط العديد من المؤلفين ما بين الديمقراطية والشكل التمثيلى واعتبارهما مترادفين على المستوى المحلى.(2)

= A.H. Birch – The British System of Government, Third Edition, Georges Allen and Unwin, Ltd., London 1973, p. 248, Lord Redeliffe Maude and Wood Bruc – English local government reformed – second impressions, Oxford University Press, London 1975, pp. 61-62 Milys M. Hill – participating in local affairs, pengion Books, London 1970, p. 12 et p. 45, Herman Finer – English local government, Methuenand & Co. Ltd., London 1933, p. 18, L. Golding – local government – Teach yourself Books Hodder & Stoughton, Fifth edition, London 1975, p. 62.

(1) Roger Garreau – Le « local gouvernement » en Grande – Bretagne, Paris 1958, p. 191.

(2) Samuel Humes and Martin M. Eileen – The structure of local government through the world, I.U.L.A., The Hague 1961, p. 11 et=

رابعا : الانتقادات :

على الرغم من الأسانيد السابقة فإن الديمقراطية التمثيلية قد قوبلت بهجوم ساحق من قبل خصومها الذين أعلنوا عليها حرباً لا هوادة فيها وأرادوا من وراء هجومهم تجريد هذا النموذج من كل قيمه واستبداله بآخر وبالذات الديمقراطية شبه المباشرة التى تكفل للشعب مشاركة أكبر فى ممارسة السلطة تحت صور عديدة تقليدية وحديثة!!!

ويمكن أن نلخص مجموع الانتقادات التى وجهت للديمقراطية التمثيلية فى النقاط التالية:

١- قيل دائماً أن هذه الديمقراطية التمثيلية تكون ديمقراطية صورية مزيفة تتمتع بالشكل دون الجوهر.[1] وأحلت الرموز محل الأصول وافترضت أن المنتخب يعبر عن إرادة الناخب فى الوقت الذى قصرت فيه دور الناخب على مجرد الاختيار وأطلقت الحرية كل الحرية للناخب فى التصويت واتخاذ القرارات معتمداً على إرادته التقديرية الكاملة دون أدنى التزام قانونى يمكن أن يفرضه عليه ناخبيه.[2] – أين هذا التمثيل الحقيقى لعدد من المنتخبين يمثلون عدة ملايين من البشر؟ إن المنتخب الذى يفترض أن يمثل كل العالم، هو فى الواقع لا يمثل أحداً.

=p. 167, Eric W. Jackson – The structure of local government in England and Wales, Longmans – Green and Co. Ltd., London 1966, p. 166, Montangn G. Harris – Local government in many lands, A comparative study, P.S. King & Son Ltd., London 1926, p. 368.

(1) Michel Sellier – les groupes d'action municipale, Thèse pour le doctorat, Paris 1975, p. 204.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 141.

هذا النقد فى الحقيقة يصدق بالتأكيد على نموذج التمثيل الجامد والذى يتوافق وصورة الانتخاب المرتكز من رجل إلى رجل وليس اختيار مرتكز على برنامج واضح ومحدد يربط المنتخب سياسياً وأخلاقياً تجاه ناخبيه!!

وهذا ما اتجهت إليه عديد من الديمقراطيات التمثيلية تحت وقع تدخل الأحزاب السياسية فى الحياة المحلية وتطوير مستوى الروابط ما بين الناخب والمنتخب مع ازدياد وعى الناخب ومسئولية المنتخب.

٢- الديمقراطية التمثيلية عن طريق الجهاز التمثيلى الذى شيدته فصلت ما بين الصاحب الحقيقى للسلطة وهو الشعب وبين من يمارسها فعلاً وهم ممثلى الشعب .. وهكذا قبلت وجود سيد مجازى يعلن فى الشعارات لقبه "الشعب" وسيد حقيقى يمارس السلطة فى الواقع ويضع إرادته موضع التنفيذ!! بالطبع نتذكر سخرية Marcel Waline من هذا الشكل الذى يقبل أن يكون الشعب سيداً ولكن شرط ألا يعلن رأيه. وفى أفضل الظروف الشعب لا يكون سيداً حقيقة إلا يوم الانتخاب.[1] ولكن بين الاستشارات الانتخابية التى تنعقد على فترات دورية، المواطن يجد نفسه هكذا فى أجازة من المواطنة.[2]

ومن ثم يكون دور المواطن مثل طائر الغابة النائم "bel-au bois-dormant" الذى لا يستيقظ إلا كل ثلاث أو أربع أو ست سنوات من أجل أن يعطى أو يرفض عبر ورقة التصويت.

---

(1) Marcel Waline – Traité de droit administratif, Paris 1963, 9e éd., p. 286.

(2) V. Beunez – L'information, condition de participation à la vie locale, Economie et humanisme, Paris, mars-avril 1970, p. 38.

هل يكون غريباً إذن القول أن هذه الديمقراطية التمثيلية تستحق صفة "ديمقراطية الصناديق"؟!! أو ديمقراطية المحترفين والأقليات ... ولكن أبداً لا تكون ديمقراطية للشعب ولكن ديمقراطية لطبقة سياسية بدون شعب الذى يطلب من أعضائه ليس أكثر من توزيع الأوراق واختيار اللاعبين مع استبعاده هذا الشعب من الفريق".[1]

٣- هذه الديمقراطية التمثيلية تكون عاجزة عن أن تشبع المستلهمات الحقيقية للفرد فى المجتمع ولا تستجيب لحاجات التعبير السياسى للإنسان فى الجماعة[2] ولا تكفل له الإمكانية فى أن يشعر يوماً أن قدره يرتكز فى يده!!

ولكن بصورتها هذه تغرس فى الفرد روح الاستكانة والخضوع لما يفرض من قرارات وتجرده من روح المسئولية ولا تشجع لديه الحافز بالعمل أو حرية المبادأة وصارت فى حقيقتها مثلها مثل السياسة فن مخصص لمنع الناس من الانشغال بهذا الذى ينظرون إليه[3] " un art destine à empêcher les gens de s'occuper de ce qui les regarde" هذه هى الديمقراطية التى قدمت للشعوب كهدية مسممة تحمل فى طياتها كل الآفات والعيوب ... مفرغة من كل محتوى ديمقراطى أصيل.[4]

---

(1) V. Giscard d'Estaing – Démocratie Française, Fayard, Paris 1976, p. 182.

(2) J. Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, pp. 281-282.

(3) Une formule de Paul Valery, citée par Paul Bernard – les grands tournants des communes de France, A. Colin, Paris 1969, p. 207.

(4) Pierre Jourdan – la crise de la décentralisation administrative territoriale, Thèse pour le Doctorat, Paris 1954, p. 232, Joseph Rovan – Une idée neuve – « le démocratie », Editions due Seuil, Paris 1961, p. 23.

٤- المشابهة الجارية والشائعة فى عديد من المؤلفات بين النظام التمثيلى والديمقراطية لم تكن إلا من أجل الاستيلاء عليها والانحراف بها عن غاياتها المقصودة، فالسيادة الشعبية لا تكون حينئذ إلا عبارة عن المتهم الغائب عن المسيرة التى تتأسس فى تحولها، بإيجاز، وللتخلى عنها لصالح أقلية: ماذا تعنى سيادة مقيدة سوى كلمة فاقدة لكل معنى ديمقراطى؟ وباختصار، البرجوازية، سليلة الليبرالية أدركت، فى نفس الحركة، الإفصاح عن الديمقراطية من أجل أن تحتفظ بممارستها بطريقة أفضل.[1]

فى الواقع هذه الانتقادات اللاذعة للديمقراطية التمثيلية على الرغم من صدقها فى عديد من النواحى وبصفة خاصة مع التطبيق الجامد لهذا النظام لم تؤدِ بأصحابها إلى تعريض نفس الأجهزة التمثيلية للحظر..[2] فكل المطالب تركزت حول زيادة صور المشاركة من الشعب مع بقاء أجهزة محلية مسئولة على الدوام لتسيير شئون الجماعة هذا الذى يكفل فى النهاية نوع من التصالح ما بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية التمثيلية تحت تسمية الديمقراطية شبه المباشرة التى ستكون محل دراستنا فيما بعد.

---

(1) Jean Gicquel et Higues Portelli – le régime représentatif en question, Revue pouvoirs, le régime représentatif est-il démocratique ? P.U.F., Paris 1978, No. 7, p. 5.

(2) V. Beunez – article précitée, Paris 1970, p. 38, Charles Roig – La démocratie dans une société moderne, les cahiers français, Documents d'actualité, Paris, février-mars 1955, No. 102, p. 42, Jean Rossi, Thèse précitée, Paris 1972, pp. 285-286, Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 209.

الفرع الثانى

المفاهيم المختلفة لفكرة التمثيل فى الديمقراطية المحلية التمثيلية

بدون أدنى جدل تعتبر فكرة التمثيل مفتاح القطب للديمقراطية المحلية التمثيلية Le clef de voûte de la démocratie locale représentative.[1] من منطلق أن هذا النموذج الديمقراطى يتطلب وبالضرورة وجود أجهزة تمثيلية منتخبة من الشعب المحلى تعمل باسمه ولحسابه وتتخذ كافة القرارات القانونية فى حدود اختصاصاتها والتى تتصرف من ثم آثارها إلى مجموع هذا الشعب المحلى.

ولكن ما يستدعى الانتباه فى هذا الإطار من الأفكار أن فكرة التمثيل فى حد ذاتها ليست هى التى تجذب أو تضمر انتخاب الممثلين ولكن فى الحقيقة هى فكرة الحرية السياسية[2] التى تشكل الأساس والجوهر لكل مبدأ ديمقراطى وهو ما يكفل مشاركة الشعب السيد فى مباشرة شئونه ليس بطريق مباشر ولكن عبر ممثلين يختارهم بمطلق حريته ووفق مشيئته.

فى هذا النموذج الديمقراطى الشعب المحلى هو الأصل وهو صاحب المصلحة الأولى والأخيرة فى كافة الأعمال القانونية التى ينجزها باسمه ولحسابه ممثليه هذا الذى يفرض وبالضرورة أن يكون هذا الممثل يعبر حقيقة عن هذا الشعب وصورة مصغرة وحقيقية من هذا الشعب فى مجموعه.

الوصول إلى هذا الهدف، عن طريق فكرة نفس التمثيل، أثارت شقاقاً بين أنصار النظرية القانونية وأنصار النظرية الاجتماعية كل منهما يسعى جاهداً بطرقه ووسائله الخاصة إلى إنجاز هذا الهدف فى نهاية الحساب.

إذن فى هذا الإطار من الأفكار يتطلب الأمر البحث فى نقطتين:

---

(1) Maurice Duverger – Esquisse d'une théorie de la représentation politique, Mélanges Achille Mestre, Evolution du droit public, Sirey, Paris 1956, p. 211.

(2) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 147.

- النقطة الأولى: النظرية القانونية للتمثيل.
- النقطة الثانية: النظرية الاجتماعية للتمثيل.

وذلك حسب التفصيل التالى:

أولا : النظرية القانونية للتمثيل :

نقطة الانطلاق فى هذه النظرية القانونية للتمثيل تكون مستمدة من فكرة الوكالة المعروفة فى القانون المدنى التى بمقتضاها الشخص "الموكل" يعطى لآخر "الوكيل" الحق فى أن يعمل باسمه ولحسابه، وتبعاً لذلك الموكل يتحمل بكل النتائج الناجمة عن الأعمال المنجزة بمعرفة وكيله.[1] وفى ذات الوقت يجب على الأخير أن يمتثل بدقة لتعليمات موكله.

فى هذا الإطار يظل الموكل سيد الموقف وهو لا يهجر ارادته لموكله ولكن فقط يفوضه إمكانية العمل بدلاً منه فى حدود التعليمات والأوامر التى لا تعطى للموكل أى إمكانية للحركة المستقلة إلا فى حدود ما يأذن به هذا الوكيل وحسب مشيئته ومع حفظ حق الموكل فى عزل الوكيل متى شاء ذلك.[2]

هذه الفكرة فى حد ذاتها استخدمت فى إطار القانون العام من أجل إيجاد حل يكفل التصالح ما بين الديمقراطية فى أصلها والتى تشدد على ضرورة أن يمارس الشعب السيد مظاهر السلطة العامة بنفسه دون وسيط وما بين الواقع العملى للتجمعات الكبرى التى يستحيل فيها هذا النمط المباشر ويتطلب الأمر وبالضرورة وجود جهاز منتخب يكون وكيلاً حقيقياً لمجموع الشعب.

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 71 et p. 75.
(2) André Demichel, Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, pp. 23-24, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 41.

ومن هنا جاءت فكرة الوكالة الآمرة التى وجد فيها Rousseau وسيلة لتصحيح نظام التمثيل الذى تتطلبه الجماعات الكبرى[1] وأداة تكفل للشعب الاحتفاظ بالسلطة لنفسه وتقييد ممثليه.[2]

وفق هذه الوكالة الآمرة-المنتخبين يكونوا مجرد مندوبين لمنتخبيهم، مكلفين بمعرفتهم للدفاع عن برنامج محدد دون أدنى اختصاص فى الذهاب لأبعد من ذلك البرنامج، ويمكن لهم عزلهم إذا ما نفذوا مهمتهم بطريقة سيئة. وهكذا لا يتجرد الشعب من سيادته بواسطة العملية الانتخابية.[3] ولكن يظل محتفظاً بكافة حقوقه تجاه منتخبيه الذين لا ينفذون إلا إرادته الحقيقية المعبر عنها بمقتضى التعليمات والأوامر والتى يجب أن ينفذها حرفياً هؤلاء المنتخبون.

ومن الملاحظ أن هذه الوكالة الآمرة كانت مطبقة فى فرنسا قبل الثورة بالنسبة لأعضاء المجالس المنتخبة فيما كان يطلق عليه Etats - généraux

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 139, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 41.

(2) Voir Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. II, pp. 413-414.

- على الرغم من أن روسو Rousseau اعتبر أن النظام التمثيلى نظاماً سيئاً للغاية إلا أنه سمح بقبوله بشرط أن كل ما يتم وضعه فى النفاذ يكون من أجل المواطنين [الموكلين] الذين بدورهم يمكن لهم التدخل للحيلولة دون نفاذ القرارات المستمدة بعد موافقتهم. وفى هذه الحالة التمثيل لا ينشئ إرادة جديدة، ولا يكون من ثم إلا وسيلة لصياغة إرادة الشعب المعلنة مسبقاً.
- النظرية الماركسية لحقت هنا بروسو من أجل تبرير فرضية الانتخاب الذى لا يشجع الرقابة الدائمة للناخبين. وفى الواقع يجب ملاحظة أن النظام التمثيلى السوفيتى مثله مثل الديمقراطيات الشعبية، المؤسسة على نموذج الوكالة الآمرة يقع مباشرة على نفس الخط الذى رسمه روسو من قبل.

(3) André Demichel, Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, pp. 23-24.

فى صورة كراسات الشكوى les cahiers de doléance المحررة لحظة الانتخابات. وبالمثل كانت القاعدة بالنسبة للنواب المنتخبين فى البرلمان الإنجليزى قديماً. وأيضاً طبقت مسبقاً فى الولايات المتحدة بالنسبة لممثلى الولايات فى مجلس الشيوخ قبل إلغائها.(١)

وما تزال حتى هذه اللحظة مطبقة بصورة جزئية فى الولايات المتحدة وسويسرا فى الجانب المتعلق بقابلية عزل المنتخبون la révocabilité قبل نهاية مدة وكالتهم الشرعية.

وفى الحقيقة يجدر الإشارة إلى أن هذه الفكرة تسعى إلى حفظ السلطة للشعب وجعل المنتخب أداة للتنفيذ خاضع دائماً لإرادة نفس الشعب هذا الذى يكفل من ثم أن تكون القرارات المتخذة بواسطة هؤلاء الممثلون متوافقة والرغبات الحقيقية التى يعبر عنها الشعب.

ولكن المشكلة لا تكون فى الهدف المرجو تحقيقه من وراء إنجاز المضنوب ولكن أولاً وقبل كل شئ تكون فى كيفية إنجاز نفس الفكرة بدون عوائق عملية ويكفى أن يلاحظ هنا أن وضع برنامج دقيق مقدماً بمعرفة الشعب أو على الأقل يحظى بموافقته لا يكفل دائماً سد الثغرات الناجمة عن المشاكل غير المتوقعة والتى يتطلب لحل كثير منها سرعة الحركة واتخاذ القرارات الحاسمة بدون انتظار لإجراءات الرجوع الفورى إلى الشعب.

فى نفس الوقت مع افتراض عدم وجود عوائق مادية لتنفيذ الفكرة عملياً يجب أن يلاحظ أن هذا التنفيذ يتطلب منتخب من نوع خاص يقبل أن يكون

---

(1) A. Esmein et Joseph Barthélemy, Elements de droit constitutionnel, 6e éd., Sirey, Paris 1914, p. 309, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, T. I, p. 73, André Demichel, Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 24.

مجرد "إنسان آلى" – "عقل إلكترونى" – "أداة للنقل" بدون أدنى قدرة على اتخاذ المبادأة وتحمل المسئوليات واتخاذ قرارات تتطلب فى بعض الأحيان الحرية والشجاعة فى تنفيذها.

إذن إذا كان من المتصور إنجاز هذه الفكرة فى إطار روابط القانون الخاص وبصفة خاصة بين فرد وآخر حيث الاتصال بينهما يكون دائم ومستمر إلا أن إنجاز نفس هذه الفكرة أياً كان الهدف المرجو تحقيقه من ورائها فى إطار القانون العام ستقود حتماً إلى الجمود الذى سيتحمل نتائجه فى نهاية المطاف نفس الشعب الذى تسعى الديمقراطية إلى إسعاده وليس إلى تدميره.

فكرة أخرى احتلت مكاناً راجحاً فى القانون العام حملت تسمية الوكالة التمثيلية وهى التى أبعدت إلى النطاق الخلفى فكرة الوكالة الآمرة مع كل آفاتها وعيوبها.

وفى إطار هذه الفكرة الجديدة المنتخبين بمثلون، بالمعنى الفنى الضيق لهذا المصطلح ناخبيهم، وهذا يعنى أنهم يعملون بدلاً منهم ومكانهم، مع وكالة شاملة، نوع من التفويض على بياض، الجزاء الوحيد عن سوء وكالتهم يتمثل فى عدم إعادة انتخابهم من جديد.[1]

وتحت هذه الزاوية، الناخب يكتفى باختيار المنتخب وهو بهذا الخصوص لا يملك أى سلطة ينقلها للمنتخب، وتبعاً لذلك، لا يوجد أى وكالة، أى رباط قانونى بين الناخب "الممثل له" والمنتخب "الممثل" ... وإنما يوجد ما يطلق

---

[1] Dominique Turpin – Critique de la représentation, Revue pouvoirs, le régime représentatif est-il démocratique? P.U.F., Paris 1978, No. 7, p. 8, André et Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 23.

عليه مصطلح التمثيل السياسى للإشارة إلى الطبيعة القانونية التى تربط ما بين الطرفين.

وهكذا المنتخبين، وفقاً لهذه الفكرة، يكونوا أحراراً فى أعمالهم وقراراتهم التى تكون التعبير عن الإرادة الجماعية لمجموع الشعب المحلى. وبمعنى آخر: حرية المنتخب تكون هنا كاملة غير منقوصة فهو قد استقبل وكالة جماعية من مجموع الشعب المحلى بصفته كيان قانونى "جهاز انتخابى" "جسم من المواطنين" بمقتضاها يكون له حق التعبير عن هذا المجموع القانونى معتمداً على إرادته ويفترض قانوناً أنها تعبر عن إرادة هذا المجموع.[1]

وهكذا تقود هذه الفكرة إلى عدد من النتائج الهامة هى:

١- حرية المنتخب هنا تكون كاملة فهو قد استقبل وكالة عامة للعمل ولم يتلق كراسة مدوناً بها تعليمات وأوامر عليه إنجازها من مجموع الشعب.

٢- المنتخب يعتمد على إرادته الحرة فى التقدير وتقرير ما يجب عليه اتخاذه من قرارات تتوافق مع الظروف والمناسبات فى إطار ما يؤدى إلى تحقيق الصالح العام، فقط يلاحظ أن ذاتية المنتخب لا تقود إلى اعتبار السلطة الإدارية ملكية خاصة لهؤلاء الذين يمارسونها من حيث أن حريتهم فى اتخاذ القرارات لا تعنى إفلاتهم من المسئولية تجاه ناخبيهم إن عاجلاً أو آجلاً. ويقول ملبرج "Carré de Malberg" فى

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 74, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 139 Claude Leclerq – op. cit., Paris 1977, p. 41.

هذا الصدد أن الانتخاب لا يكون، فى النظام التمثيلى الخالص، إلا إجراء للاختيار أو للانتقاء الديمقراطى للأجهزة.[1]

٣- المنتخب لا يعبر عن إرادته الحقيقية عن طريق هذا النظام التمثيلى ولكن عن إرادات قانونية.[2]

وهذا يتوافق تماماً ونفس فكرة الوكالة الجماعية المبنية على مجاز قانونى والتى تتخلص فى أن المنتخب يعمل محل الوحدة القانونية التى يمثلها خارج إرادته. باعتباره فرد طبيعى لا توجد إرادة أخرى للشخص المجازى الذى يمثله. إرادته إذن يكون مفترضاً أنها تعبر عن إرادة مجازية لهذا الشخص القانونى.

٤- الجسم الانتخابى، من هذه الناحية، لا يكون جهاز للإرادة ولكن فقط، هو يكون فقط أداة لاختيار المنتخبين[3] الذين وحدهم يملكون حق التعبير عن الإرادة العامة للمجموع.

٥- إمكانية عزل المنتخب فى هذا المجال تكون ملغاة ولا يملك الجهاز الانتخابى أى حق فى وضع نهاية للوكالة التمثيلية قبل نهايتها الشرعية فقط هو يستطيع أن يضع نهاية للتجديد فى أول انتخابات قادمة وذلك عن طريق اختيار أشخاص آخرون.

هكذا يوجد حاجز قانونى بين الفرد واتخاذ القرارات الإدارية فى مستواه المحلى يتمثل فى ذلك الوسيط القانونى الضرورى الذى أوجده نظام التمثيل

(1) René Carre de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, p. 369.
(2) Maurice Duverger – article précitée, Paris 1956, p. 213.
(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 141, René Carré de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, p. 369.

وكفل له وحده مهمة التعبير ليس عن إرادات فردية حقيقية للمواطنين ولكن عن إرادة جماعية مجازية تلك المفترض أنها للمجموع القانونى.

هذا المجاز القانونى، إذا ما استطاع أن يكفل الطمأنينة للضمير المنطقى لأصحاب النظريات الفقهية، أبداً هو لا يستطيع أن يتوافق مع منطق نفس المبدأ الديمقراطى والذى بمقتضاه، الإدارة للجماعات المحلية، يجب أن تكون للشعب الحقيقى بواسطة الشعب الحقيقى وأخيراً من أجل الشعب الحقيقى وليس المفترض.

هذا المجاز القانونى كان أحد أسلحة الكفاح للطبقة البرجوازية ووضعته فى النفاذ غداة الثورة من أجل منع الشعب من التدخل المباشر فى عمل المنتخبين وفى نفس الوقت من أجل حفظ السلطة الكاملة للمنتدبين الذين يعملون بحرية كاملة بعيداً عن أدنى قسر على إرادتهم من جانب الشعب.(1) وبالطبع كان ذلك مكمل ضرورى وفعال للانتخاب المقيد الذى استفادت عن طريقه البرجوازية للسيطرة على المحليات وإبعاد الطبقات الشعبية.(2)

رغم كل العيوب والآفات ورغم كل الانتقادات الموجهة لنظرية الوكالة التمثيلية، ما تزال قائمة حتى هذه اللحظة على الأقل كمبدأ قانونى باعتبارها فكرة فنية مفيدة صالحة لحل عديد من المشاكل القانونية، وهكذا ظلت حتى الآن من الناحية القانونية لم يصبها أى تحوير ولكن بالمقابل من الناحية

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 141, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, pp. 74-75.

(2) Isabelle Vaulont – Institutions municipales et gestion des contradictions sociales, Revue pour la démocratie française, Paris 1977, 52/53, p. 9. R. Carré De Malberg – considérations théoriques sur la question de la combinaison du referendum avec le parlementarisme, Revue du droit public et de la science politique en France et à le étranger, Paris 1931, Avril – Mai – Juin, p. 236.

السياسية مع انتشار الاقتراع العام وازدياد وعى الشعوب ونمو القوى المنظمة داخل المجتمع وزيادة فاعلية الرأى العام وقوة الدور الذى تلعبه الأحزاب السياسية فى الميدان المحلى ووسائل الإعلام المختلفة فى عديد من بلدان العالم المتقدم، تحورت هذه النظرية وصارت أكثر اقتراباً من الناحية الواقعية مع نظرية الوكالة الآمرة.[1]

حقيقة لا يوجد خضوع قانونى من جانب المنتخب للناخب ولا يوجد تعليمات وأوامر ولا يوجد إمكانية للعزل قبل انتهاء المدة الشرعية للوكالة، ولكن هل يستطيع أحد أن ينكر اليوم أن الانتخابات لم تعد مجرد اختيار بسيط من رجل لرجل وإنما صارت اختيار حقيقى من رجل لبرنامج[2] معين بطريقة مدروسة ومقنعة من جانب المرشح بواسطة الأداة الحزبية الفعالة التى صارت أكثر اهتماماً بالجماعات المحلية الإدارية من منطلق أنها مراكز الثقل الحقيقية للفوز بالمراكز السياسية القومية.

وبالمثل هل بمقدور أحداً اليوم إنكار التأثير الذى يمارسه الحزب على منتخبيه داخل المحليات لتنفيذ البرامج المعلنة وللفوز بثقة المنتخبين المحليين كل مع الاحتفاظ بوجهة نظره الحزبية الأصلية.

وأيضاً من ذا الذى فى إمكانه اليوم إغفال الدور الفعال والهام الذى تلعبه علانية أو فى الخفاء جماعات المصالح وقوى الضغط المختلفة على مجرى القرارات المحلية التى يتخذها المنتخبون؟

ومن يستطيع أن ينكر اليوم ظاهرة القوائم بالإنجازات المتحققة من المنتخبين القدامى فى خلال الحقل الانتخابى لإقناع المنتخبين بالتصويت

---

(1) André et Francine Demichel et Marcel Prquemal – op. cit., Paris 1975, p. 25.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 142.

لصالحهم كل مع قائمة الوعود التى تكون بمثابة التزامات سياسية وخلقية من المرشح تجاه الناخبين، وتحت رقابة واعية ومستنيرة من خصوم سياسيين، ووسائط فعالة للإعلام، ورأى عام واعى ومستنير.

وهل يمكن بعد ذلك الحديث عن نظام تمثيلى جامد أم يكون من الأوفق الحديث عن نظام تمثيلى قوى يعمل على تحقيق الاستقلال القانونى للمنتخب وفى نفس الوقت ينجز التأثير الفعلى والقطعى للناخب على سلوك المنتخب!!

ثانيا: النظرية الاجتماعية للتمثيل:

وفق هذه النظرية، التمثيل يجب أن ينتقل من الأرضية القانونية إلى الأرضية الاجتماعية[1]، وتبعاً لذلك يجب أن ينظر إلى التمثيل كرباط واقعى بين الرأى العام، المعبر عنه بواسطة الانتخابات وتكوين الجهاز التمثيلى الذى ينبع منها، وليس كرباط بين أشخاص موكل ووكيل.[2]

الهدف من وراء ذلك هو إنجاز مشابهة حقيقية بين الرأى العام وبين الجهاز الذى يمثل من ثم هذا الرأى، من حيث أن هذه المشابهة تكون مفترضة ومجازية فى نظرية الوكالة التمثيلية.

الوكيل يكون مفترضاً أنه يعمل كالموكل وكأنه الموكل، ولكن لا نأخذ فى الحسبان تشابههما أو عدم تشابههما بالتحديد، وقليل من الأهمية آراء الوكيل أو تلك للموكل.[3]

وهكذا وفق تلك النظرية الاجتماعية، الجهاز التمثيلى يجب أن يكون معتبراً كالناتج - فقط على مستوى مصغر - لمجموع الناخبين[4]، وبمعنى

---

(1) Maurice Duverger – article précitée, Paris 1956, p. 211.
(2) Muarice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 75.
(3) Maurice Duverger – article précitée, Paris 1956, p. 213.
(4) Article précitée, p. 213.

آخر المنتخبين الذين يمثلون ناخبيهم يجب أن يكونوا متصورين كنسخة فوتوغرافية تمثل الموضوع المصور أو الملتقطة صورته.(1)

الوسائل المستخدمة لإنجاز هذه الصورة إما أن تكون الانتخابات باعتبارها إحدى وسائل التعبير عن الرأى، أو استطلاعات الرأى "sondages" التى تكون وسيلة فنية حديثة لتحليل الآراء وتصنيف الاتجاهات.

فى الحقيقة أن هذه النظرية تبدو ساحرة فى الهدف الذى تسعى إلى إنجازه وتتوافق مع نفس الهدف المعلن من جانب أنصار نظرية التمثيل النسبى ولكن بالرغم من ذلك هذه النظرية لم تفلت من نقد كانت هدفاً له ويمكن تلخيصه فى النقاط التالية:

١- البحث عن مشابهة حقيقية بين الأصل والصورة، بين الرأى العام والجهاز التمثيلى تتطلب فى المقام الأول تحديد هذا الأصل بدقة، ولكن إذا ثبت أن هذا الأصل غير ثابت قابل للتأثر دائماً بنظم الانتخابات وتدخل الأحزاب السياسية – وفى نفس الوقت – يكون من الصعب ترجمة مختلف الاتجاهات الأساسية والفرعية معاً التى تشبه فى الحقيقة L'arc en ciel حيث التنوع بينها يكون صعباً تحديده وخطوط الشقاق للرأى المعلن عنها بواسطة الانتخابات لا تعكس فى الحقيقة دائماً الهياكل العميقة للمجتمع، إذن يجب القول أن المشابهة – محل البحث – تكون مفترضة، وفى أفضل الظروف تكون تقريبية!!(2)

٢- الحديث عن الإخلاص فى التمثيل يتطلب فى المقام الأول أن يكون هناك رأى محدد سابق الوجود يعمل الانتخاب على ترجمته بدقة، ولكن إذا ثبت

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 75.
(2) Maurice Duverger – article précitée, Paris 1956, p. 216.

فى الحقيقة أن هذا الرأى يكون خاضعاً لتأثير الدعاية الانتخابية خاضعاً لمختلف الاتفاقيات المعقودة بين الأحزاب السياسية، خاضعاً لنظم الانتخابات القائمة فى لحظة التصويت، إذن لا يمكن القول بصدق أن الرأى العام المراد ترجمته فى الجهاز التمثيلى يكون بعيداً عن تأثير هذا الذى يريد تشكيله، هكذا أمكن القول إن الرأى العام كما يكون مؤثراً فى التمثيل هو فى الوقت ذاته يكون متأثراً بإبطال هذا التمثيل..!! أى مشابهة إذن تلك التى يمكن الحديث عنها مع هذا التأثير المتبادل من الطرفين.[1]

٣- فى نظام الوكالة التمثيلية العلاقة بين الشعب والجهاز التمثيلى تكون مباشرة، بالمقابل فى النظرية الاجتماعية التى لا تكتفى بالانتخابات وتلجأ إلى طرق فنية أخرى وبالذات استطلاعات الرأى تقيم جهاز وسيط من الخبراء الأكثر قدرة على تحليل الآراء، والتى تترجم من ثم فى صورة نسب مختلفة من الممثلين من كافة الاتجاهات، إذن فى هذا الإطار الشعب لا يختار ممثليه ولكن يتولى غيره هذا الاختيار هو فقط يعبر عن رأى..![2]

هكذا هذا النظام الذى سعى إلى تحقيق الإخلاص بين الرأى والممثل أوجد وسيط أكثر قدرة على تحقيق هذا الهدف، هذا الذى يبعد الشعب خطوة أكثر إلى الوراء بدلاً من السعى إلى تقريب الشعب من ممثليه..!!

هل بعد ذلك يمكن الحديث عن ديمقراطية حقيقية يتولى إنجازها ليس الشعب بآرائه ولكن خبراء فى تحليل الرأى العام فى معاملهم ومع أجهزتهم الفنية والحسابية.

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1975, p. 76.
(2) Maurice Duverger – article précitée, Paris 1956, pp. 214-218 et op. cit., Paris 1977, pp. 76-77.

الديمقراطية لم ولن تكون تعبيراً عن رأى، أياً كان كما أنها لم ولن تكون مجرد عمليات حسابية فى "آلة حاسبة" ولكنها أولاً وقبل كل شئ اختيار ... تقرير ... ولن يوجد اختيار لممثل، ولن يوجد تقرير لقرار آله حاسبة، بدون إرادة مباشرة وحالة من صاحب المصلحة ألا وهو الشعب!!

الفرع الثالث

النماذج الفنية المختلفة للتمثيل المحلى

فى اللحظة التى يعلن فيها قبول مبدأ التمثيل يعلن فيها بالمثل فتح باب النقاش والجدل حول أفضل نموذج فنى يكفل تشكيل الجهاز التمثيلى من خلال توزيع أصوات الناخبين..!!!

هذا النقاش لم يكن حكراً على رجال القانون والعلوم السياسية بل شارك فيه بقوة رجال السياسة الذين ناصر كل منهم نموذجاً معيناً رأى من خلاله أنه ينجز بصورة أفضل وجهة نظره المعلنة ويحقق بطريقة أتقن مصالحه الخفية فى ظل بعض الظروف والمناسبات السائدة..!!!

فى نفس الوقت يجب أن يلاحظ أن هذا النقاش اكتسب أهمية قصوى على المستوى المركزى بالمقارنة بالمستوى المحلى ومن ثم ارتكزت معظم الدراسات ودارت معظم الأسانيد ومختلف النماذج الأصلية "أغلبية – تمثيل نسبى" أو المختلطة والعمليات الحسابية المعقدة على هذا المستوى القومى ولم يفز المستوى المحلى إلا بجانب ضئيل من العناية والاهتمام..!!![1]

(1) J. Stuart Mille – op. cit., Paris 1862, pp. 150-184, J. Barthélemy - l'organisation du suffrage et l'expérience Belge, M. Giard & E. Brière. Paris 1912, A. Esmein – op. cit., Paris 1914, 6e éd., pp. 301-345, R.C. Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, pp. 368-371 et pp. 464-481. Léon Duguit – op. cit., Paris 1938, pp. 712-753, Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, 2e éd., pp. 48-485, H. Laski – op. cit., Paris 1933, pp. 190-192, Marcel Prélot – la science politique, Que sais – Je ? No 909, P.U.F., Paris 1977, pp. 66-73, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, pp. 300-312, Charles Roig – Thèse Précitée, Paris 1972, pp. 200-209, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, pp. 113-133, Georges Burdeau, op. cit., Paris 1977, pp. 148-159, Claude leclerq – op. cit., Paris 1977, pp. 128-135, André Demichel et Pierre lalumiere – op. cit., Paris 1974, pp. 55-58, André et Francine Demichel et Marcel piquemal – op. cit., Paris 1975, pp. 18-23, Jean-Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, pp. 47-84, Yves Madiot – la dissolution des conseils municipaux, R.D.P., Paris, avril 1974, No. 2, pp. 394-400,=

دراستنا لمبدأ التمثيل الديمقراطى على مستوى الجماعات المحلية الإدارية .. تقتضى أن نركز الحديث حول عدد من النقاط الأساسية التى تهدف من خلال عرضها إلقاء الضوء على تلك النماذج الفنية الأصلية المستخدمة فى الإطار المحلى وذلك على النحو التالى:

١- نظام التمثيل بالأغلبية.

٢- نظام التمثيل النسبى.

٣- نظام تمثيل الأقليات.

أولا : نظام التمثيل بالأغلبية :

هذا النظام لا يعترف إلا بمنطق القوة العددية التى تكفل الفوز لجانب وتحكم بالهزيمة على آخر من واقع الأصوات فى المنافسة الانتخابية. هكذا المرشح الذى يأتى فى المقدمة يكون منتخباً، وكل هؤلاء الذين يتبعونه فى الترتيب تعلن هزيمتهم والأصوات التى حصلوا عليها تضيع، إذن هو نظام يتوافق تماماً مع منطق الإلهام الرياضى الذى لا يعرف إلا الفصل الحاسم بين الفوز والهزيمة من واقع نتيجة الانتخابات.

فى نفس الوقت هو نظام يتوافق وقاعدة الأغلبية التى لا تكون مطبقة فحسب فى اتخاذ القرارات داخل المجالس التمثيلية، ولكن أيضاً تكون مطبقة على المنافسة الانتخابية، ومن ثم تكفل لمن يفوز بأكثرية الأصوات، أياً كان الفارق بينه وبين منافسه، بإعلان انتخابه وأحقيته فى تمثيل المجموع، سواء هؤلاء الذين أيدوه أو هؤلاء الذين عارضوه، ولا يكون أمام المنهزم إلا

=Conseil de l'Europe – « Documents de Science » les conditions de la democratic locale et la participation du citoyen en Europe, Etude No. 15, op. cit., Strasbourg 1977, pp. 11-12.

الانطواء والتسليم وعليه أن ينتظر جولة أخرى قادمة يقدم فيها نفسه للناخبين من جديد..!!

هذا ومن المفيد دراسة **النماذج للاقتراع قبل عرض الجدل الدائر بين انصار وخصوم هذا النظام تحت العناوين التالية:**

(١) النماذج المختلفة للاقتراع:

فى الحقيقة على الرغم من سهولة هذا النظام، إلا أن ذلك **لا يخفى أبداً** تعقيد النماذج الفنية التى يمكن أن تترجم حقيقته والتى يمكن أن **نتولى دراستها** نموذج وراء آخر على النـــحو التالى:

١ - نموذج الاقتراع الفردى: "Le scrutin uninominal"

- فى هذه الحالة، كل ورقة تصويت لا يمكن أن تحمل إلا إسماً **واحداً وهذا** يعنى أن الناخب لا ينتخب إلا مرشحاً واحداً وبناء عليه فإن **المرشح الذى** يصل إلى المقدمة يعلن انتخابه.

وهذا النموذج فى الواقع قابل لحلول عديدة على النحو التالى:

من ناحية التقسيمات الانتخابية:

هذا النموذج قابل للتطبيق عندما نقسم الجماعة المحلية إلى عدة تقسيمات انتخابية، حيث ينتخب كل قسم واحد فقط من بين المرشحين الذى يكون له حق الفوز بالمنصب المحلى حال حصوله على أكثرية الأصوات المطلوبة، المثال النموذجى لذلك تقسيم المديريات الفرنسية إلى كاميونات كل منها ينتخب فرداً واحداً، مع التحفظ بأنه فى هذا المثال يتبع نظام الأغلبية المطلقة للفوز فى الدور الأول، وإلا فإنه يلزم إجراء دوراً ثانياً حيث يكفى الحصول على

الأغلبية النسبية لإعلان فوز المرشح بالمنصب أيضاً المثل الأكثر تطابقاً فى هذا المجال يوجد فى المقاطعات الإنجليزية المقسمة إلى تقسيمات انتخابية حيث كل قسم ينتخب عضواً بالأغلبية البسيطة من دور واحد.[1]

بالمثل يمكن عدم تقسيم الجماعة المحلية إلى تقسيمات متعددة، بل تظل الجماعة المحلية قسم واحد انتخابى لمقعد واحد ووحيد وهذا لا يتوافق بالطبع مع مجلس تمثيلى للمداولة ولكنه يتوافق مع عامل للتنفيذ منتخب مباشرة من مجموع الجماعة المحلية مثال ذلك نظام العمدة القوى المطبق فى عديد من الجماعات المحلية الأمريكية وبالمثل فى بعض الجماعات المحلية فى ألمانيا الفيدرالية.

إذا وضعنا جانباً عامل التنفيذ المنتخب مباشرة من مجموع الجماعة، وشددنا على المجلس التمثيلى المنتخب بطريقة فردية من كل تقسيم انتخابى يتضح وجود بعض الميزات أهمها يمكن سرده فيما يلى:

١-البساطة فى التطبيق والانسجام مع واقع الجماعات المحلية الكبرى، التى تضم مساحات واسعة وكثافة بشرية وبالمثل عدد من التجمعات الصغرى، التى ترغب فى أن يكون لها صوتها داخل المجلس المحلى وحتى لا يقضى عليها داخل الجماعة المحلية لحساب بعض التجمعات الأكثر عدداً،[2] وهذا واضح فى النظام الفرنسى مع أقسام الكميونات فى حالة الاتحاد الناشئ من

[1] L. Golding – op. cit., London 1975, p. 54, Lord Redeliffe Maude and Wood Bruc – op. cit., London 1975, p. 59, Conseil de l'Europe – Documents de Science, Etude No. 15, op. cit., Strasbourg 1977, p. 9, et p. 59.

[2] Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, pp. 173-174.

انضمام عدة كميونات معاً مع التحفظ بالنسبة للعدد والأدوار والأغلبية المطلوبة فى كل دور.

٢- قوة الروابط بين الناخب والمنتخب، التى تكفل وجود تيار دائم من الصلات بين الطرفين، ولا تكون عملية الانتخاب مجرد عملية اختيار بسيط ولكن تكون عملية مبنية على الثقة التى يشعر بها الناخب تجاه منتخبيه، والتقدير الذى يشعر به عن قرب تجاه كفاءة وأهلية كل من التمس من الناخبين التصويت لصالحه، بالمقابل مسئولية الناخب تكون واضحة إزاء ناخبيه، وقربه من أهل المنطقة يكفل له فهماً أفضل حال عرض المشاكل والبحث عن حلول بالتعاون المخلص والودى بين الطرفين.

٣- عدم وجود قوائم فى هذا النظام تكفل بعض الحرية للمرشح الذى يريد أن يتقدم فردياً معتمداً على قدراته وثقة الناخبين فيه وهذا يخفف من التأثير الحاسم والقاطع للأحزاب السياسية فى اختيار المرشحين ويعطى فرصة أيضاً للناخب للمفاضلة بين رجال الأحزاب وغيرهم من المستقلين.

ولكن بالمقابل لذلك تظهر بعض العوائق أهمها:

١- هذا النظام إذا كان يتوافق والجماعات الكبرى يكون صعباً تطبيقه فى الجماعات الصغرى ذات المساحات المتواضعة والتى لا تتوافق وهذا التنظيم الذى يقسمها إلا أشلاء مبعثرة.

٢- فى حالة انسجام هذا التنظيم مع بعض الجماعات الكبرى إلا أن هناك احتمال بروز خطر آخر يتمثل فى غلبة "روح الجرس" والتحيز والمحاباة والدفاع عن "المصالح الجزئية"[1] مما يلحق أبلغ الضرر بالمصلحة العامة المحلية التى يجب أن يكون لها دائماً الأفضلية وعلو القدم.

---

(1) ibid., p. 174.

٣- وجود عدة تقسيمات لا يكفل دائماً وصول أغلبية متماسكة داخل المجلس البلدى، وتسيير الشئون المحلية يعتمد من ثم على ائتلاف المجموعات السياسية المختلفة، وبالطبع لا يمر ذلك بدون مساومات تجرى فى الكواليس لتوزيع الأدوار واتخاذ القرارات التى تكون تعبيراً عن التوازن اللحظى بين روابط القوى المختلفة داخل المجلس.

٤- قرب الناخب من المنتخب تقود إلى وقوع المنتخب فى أغلب الأحيان فريسة لأصحاب المصالح الخصوصية فى المنطقة، وسعيه للاحتفاظ بمقعده الانتخابى يقوده إلى حل مشاكلها الخصوصية، ويتحول دوره إلى "محامى" داخل المجلس للدفاع عن وجهة نظر أصحاب هذه المصالح، ويتناسى فى حماسة المصلحة العامة لمجموع الجماعة التى انتخب من أجل الدفاع عنها وإنجازها.[1]

٥- تعدد التقسيمات فى داخل الوحدة المحلية يمكن أن يعرضها لخطر الألاعيب والمناورات فى إجراء هذه التقسيمات لصالح بعض القوى، وبالمثل قد يؤدى إلى إلحاق الضرر ببعض الأشخاص الذين تنعدم فرصهم فى الفوز نتيجة تجزئة الأصوات مع تعدد التقسيمات.

٦- هناك عارض متمثل فى أن استلزام الأغلبية – لإعلان الفوز – فى جماعة مقسمة إلى عدة تقسيمات انتخابية يمكن ألا تتحقق نتيجة **عدم المساواة فى التقسيمات الانتخابية** فمن أجل حدوث تقارب ما بين الأغلبية الشرعية والأغلبية الحقيقية بأكبر قدر ممكن، يلزم أن يكون هناك تقسيم بالمساواة للتقسيمات الانتخابية، وهذا يعنى مساواة على أساس الشعب الانتخابى فى كل وحدة إقليمية محتفظة بذاتها أو مشكلة. من واقع،

---

(1) ibid., p. 174.

الظروف التاريخية، كما فى انجلترا، أو الربط مع تقسيم إدارى، كما فى فرنسا خلال جزء من الجمهورية الثالثة، أو العناية البسيطة بتشجيع اتجاه سياسى، كما فى أمريكا وغيرها، وهو ما يؤدى حتماً إلى عدم مساواة كبرى فى التمثيل.

إدارة الإمبراطورية الثانية صارت شهيرة بمهارتها فى مادة المقاطع الانتخابية. وفى الولايات المتحدة، التقسيمات الجزئية للحاكم Gerry المسماة Gerrymander، بعض التقسيمات الغريبة، أثارت شبح أو ظلال السلمندر salamander.

٧- وأيضاً تبرز مشكلة **عدم المساواة فى الأغلبية:** فالمنتخبين المعلن فوزهم من مختلف التقسيمات الانتخابية يوجد فيما بينهم فوارق هامة وعدم مساواة فى الأصوات التى حصلوا عليها وأهلتهم للفوز بمقعد فى المجلس التمثيلى. والأغلبية التى حصلوا عليها إما أن تكون كثيفة للغاية وإما أن تكون ضئيلة جداً.

مختارين بالأغلبية النسبية، إذاً الانتخاب يكون "ثلاثى، رباعى" الخ، هؤلاء يحصلون على عدد أقل من العدد الذى حصل عليه منافسيهم مجتمعين. وبالتالى، الأغلبية البرلمانية يمكن، فى الحقيقة، أن نتوافق مع أقلية انتخابية. وهذا ما كان يحدث بصفة متكررة فى ظل الجمهورية الثالثة.

فى انجلترا، نظام الحزبين يجعل أكثر تكراراً تطابق الأغلبية الشرعية والأغلبية الحقيقية، ولكن ذلك لا يحدث دائماً.

وقد دفع ذلك البعض "R.W.G. Mackay" إلى التساؤل مازحاً: "أليست الانتخابات البريطانية نتاج الصدفة؟".[1]

---

(1) Marcel Prélot – Jean Boulouis – op. cit., Paris 1977. p-p. 67-78.

من ناحية الأغلبية المطلوبة للفوز:

نموذج الاقتراع الفردى ينسجم مع نوعان من الأغلبية.

النوع الأول: وهو الأغلبية النسبية والتى تتأسس بالحصول على أكبر عدد من الأصوات. وهكذا يكون منتخباً المرشح الذى يحصل على أكبر عدد من الأصوات فى دائرته أياً كان مجموع الأصوات التى حصل عليها خصومه.

وحال التساوى فى الأصوات فإنه غالباً ما يتم حل هذه المشكلة باللجوء إلى عامل السن ومن ثم يعلن فوز الأكبر سناً.

هذا النوع إذن يكون سهلاً فى تطبيقه ويتوافق مع نموذج الاقتراع من دور واحد (النظام الأنجلوساكسونى) ويظل هو المنقذ الوحيد فى حالة عدم حصول أحد من المرشحين على الأغلبية المطلقة فى نظام الاقتراع الذى يجرى على عدة أدوار أو دورين (النظام الفرنسى).

الميزة الواضحة فى هذا النوع تكون متمثلة فى أنه يحث الناخبين والمرشحين على التركيز وعدم التشتيت، وهذا يكفل للناخب قدرة أكبر على التفكير فى المرشح الأكثر كفاءة من غيره ويساعده ذلك على استخدام صوته بطريقة مفيدة[1] من منطلق أن اختياره سيكون قاطعاً وفاصلاً وفى نفس الوقت يكفل للمنتخب السعى الجدى للحصول على أكبر عدد من الأصوات وهو فى سبيل ذلك يعمل على عدة محاور.

المحور الأول: إقناع الناخبين بكفاءته وقدراته فى ضوء الإنجازات السابقة التى حققها فى خلال وكالته، أو فى ضوء البرامج التى يسعى إلى

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 151.

إنجازها مستقبلاً حال فوزه مستخدماً بالطبع كل وسائل الإقناع التقليدية والحديثة.

المحور التالى: العمل عن طريق حزبه السياسى بالضغط على الأحزاب الأخرى القريبة منه بسحب مرشحيها الأقل حظاً فى فرص الفوز نظير تنازلات فى مواقع أخرى حتى لا يفوز أحد الخصوم الآخرين المرتبطة بكتل أخرى منافسة منتهزاً هذا التناحر والتشتت.

المحور الثالث: عقد الصفقات الخلفية مع المرشحين الآخرين من أجل الانسحاب ومناصرته وتأييده إزاء الباقيين نظير بعض الوعود أو عن طريق الضغوط..!!

وهكذا يتضح أن هذا التركيز لا يفلت من العيوب التى تكون لصيقة به فمن ناحية يجب أن يكون واضحاً أن التركيز يكون فى كثير من الأحيان على حساب حرية الناخب فى الاختيار من حيث أن حريته فى الاختيار لا تعدو أكثر من المفاضلة بين عدد قليل من المرشحين فوضتهم الاتفاقيات الحزبية مقدماً، فى ننس الوقت هذا التركيز يجعل الأداة الحزبية أداة ضرورية ولا غنى عنها للمرشحين وهذا بدوره يزيد من تأثير الأحزاب على المنتخبين، ويصبح الناخب فى كثير من الأحيان رجل الحزب فى المجلس أكثر من كونه رجل الجماعة فى المجلس، الصراع إذن يكون فى أحيان كثيرة صراع حزبى مصبوغ بصبغة سياسية تعكس وجهة نظر الحزب المركزية فى داخل الشئون المحلية..!!

هذا ومن الملاحظ أن فى فرنسا التصويت يكون متساوى وفى هذا المعنى أنه يخول لكل ناخب نفس السلطة الانتخابية: كل مواطن يحوز إذن صوتاً واحداً فقط.

بعض البلاد عرفت التصويت المتعدد "Le suffrage plural" – ذلك الذى يعطى صوت واحد أو عدة أصوات إضافية للناخبين الذين لديهم مصلحة خاصة فى شئون الدولة (ملاك، ذوى المؤهلات، رؤساء العائلات ... الخ).

فى بلجيكا بالذات التصويت المتعدد و العائلى ١٨٩٣ و ١٩٢١.

وهنا يجب التمييز ما بين هذا النظام الذى يخول للناخب عدة أصوات إضافية يستخدمها فى دائرة إنتخابية واحدة عن نظام التصويت المتكرر Suffrage multiple الذى كان نافذاً فى بريطانية العظمى حتى سنة ١٩٥١ والذى كان يسمح للناخب بالتصويت فى عدة دوائر انتخابية فى آن واحد شريطة استيفاء بعض الشروط[1] .

النوع الثانى: وهو الأغلبية المطلقة والتى تتطلب للفوز الحصول على أكثر من نصف الأصوات، وليس كما يقال غالباً – على سبيل الخطأ – النصف زائد واحد.[2]

هذا النوع يكون مرتكزاً على فكرة أن سلطة المنتخب لا تكون حقيقية إلا إذا هى ارتكزت على عدد كافى من الأصوات المحتسبة إما على أساس عدد المقيدين فى الجداول الانتخابية وإما فقط على أساس عدد المصوتين أو الأصوات المفسرة.

---

(1) Claude lectereq- op.cit, Paris 1977, p.120.

(2) ووجه الخطأ يبدو من المثال التالى: فإذا ما افترضنا مجمع انتخابى صغير، كما هو الحال فى مجلس الكلية، يضم سبعة عشر ناخباً، فإن عدد الأصوات اللازمة لانتخاب عضو يكون تسعة، ولكن إذا ما اتبعنا القول الشائع فإنه يكفى النصف زائد واحد للحصول على الأغلبية اللازمة للفوز، فإنه يلزم حينئذ ثمانية أصوات ونصف زائد واحد وهذا يعنى عشر أصوات.

- Voir Marcel Prélot, Jean Boulouis – Institutions Politiques of droit constitutionnel – précis Dalloz, sixième édition, Paris 1972, p. 67.

هذا النظام يفتح الإمكانية لوجود دور ثانى أمام المرشحين الذين لم يستطع أى منهم الوصول إلى هذه الأغلبية المطلقة والتى يكون صعباً تحقيقها منذ أول دور فى أغلب الأحيان مع تعدد المرشحين.

حال الإعادة فى الدور الثانى والذى يأخذ تسمية "ballottage"[1] أو "تعادل الأصوات" والذى يطلق عليه البعض تسمية " le scrutin des alliances" أو اقتراع الحلفاء، فإن الأغلبية النسبية تكفى، وهذا يعنى أن ذلك الذى يملك العدد الأكبر من الأصوات يكون منتخباً، أياً كان الرقم، بشرط أنه يستفيد بتعدد أو أكثرية الأصوات، وهذا يعنى أن يحصل على الأقل على صوتين.

هذا النظام يكون مطبقاً بوضوح فى نظام انتخابات أعضاء المجالـــــس العامة للمديريات الفرنسية. حيث يتم انتخاب مســـتشار عام conseiller général من كل كانتون أياً كان عدد سكانه لمدة ست سنوات - والاقتراع يكون فردى وبالأغلبية على دورين والانتخاب يكون منعقداً وفقاً لنماذج شـــبيهة بتلك المطبقة فى انتخابات المجالس البلدية هذا ومن الــــمعلوم أن اســـتبدال مستـــشار عام يـــستدعى بالضرورة إجراء انتخابات جزئية "V.C. elect., art. L 193 et L.210-1" "

فى بعض الأحيان يمكن تصور إدراج بعض القيود على الدخول فى الدور الثانى من ذلك ضرورة الحصول على نسبة معينة من أصوات المقيدين فى الجداول الانتخابية، (١/٨ عدد المقيدين طبقاً للتشريع الفرنسى الصادر فى ١٥ مايو ١٨٤٩) فى الدور الأول أو يقتصر حق الدخول فى الدور الثانى على اثنان من المرشحين فقط لا غير الذين حصلوا على أكبر نسبة فى عدد

---

[1] Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 129.

الأصوات فى الدول الأول واستبعاد الباقين وهو المطبق حالياً فى فرنسا على المستوى القومى والمحلى.

بالتأكيد هذا النوع الثانى يكون أكثر تكلفة من النوع الأول ولكنه يكون أكثر انسجاماً مع واقع البلدان التى تتعدد فيها القوى السياسية الحزبية المتنافسة والتى لا ترى فى الدور الأول إلا وسيلة لتقدير قواتها[1] ويدفعها الدور الثانى من ثم بعد تقدير الحسابات إلى التماسك للفوز نظير تنازلات متبادلة..!!

فى نفس الوقت هذا النظام يقدم للناخب والمرشح فرصة أخرى تتمثل فى الاختيار بالنسبة للناخب. [2] والفوز بالنسبة للمرشح دون مفاجآت غير متوقعة مع دور واحد بالنسبة لأطراف اللعبة، وهكذا يكفل هذا النظام للناخب التعبير بوضوح عن اختياره فى الدور الأول كل مع السماح للأحزاب بإعادة التجمع فى الدور الثانى.

تقسيمات أخرى خلاف ما سبق تتعلق بعدد الأدوار وبطبيعة الوظيفة محل التمثيل "عامل تنفيذ – مجلس للمداولة" أشرنا إليها أثناء الحديث عن التقسيمات السابقة ونرى من المناسب عدم العودة لها لعدم التكرار اكتفاء بما ذكرناه بشأنها والتفرغ الآن للحديث عن نماذج أخرى من نماذج الاقتراع على النحو التالى:

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 152.

(2) فلسفة هذا الاقتراع الذى يجرى على دورين عبرعنه النائب الاشتراكى Bracke تحت الجمهورية الثالثة فى كلمات ممتازة بالقول أن فى الدور الأول تختار وفى الثانى تستبعد.

- Au premier tour, on choisit, au second, on élimine". Cité par André Hauriou – Jean Gicquel et Patrice Gélard – op. cit., 1975, p. 310 note 80.

٢ - اقتراع متعدد: Le scrutin plurinominal

هذا النموذج لا يختلف عن النموذج السابق إلا فى عدد المرشحين المراد انتخابهم لشغل المقاعد اللازمة فى الجهاز التمثيلى.

فإذا كان فى النموذج الفردى لا يوجد إلا مرشح واحد ينتخب فى التقسيم الانتخابى إلا أنه بالمقابل فى النموذج المتعدد يطلب من الناخبين اختيار عدة مرشحين فى نفس الوقت. وذلك بحسب عدد المقاعد المراد شغلها. النموذج الفردى لا يوجد إلا مقعد واحد يراد شغله فى حين أن فى النموذج المعقود توجد عدة مقاعد مقدمة يجرى عليها المنافسة للفوز بها.

هذا النموذج المتعدد المطبق فى انجلترا على مستوى المراكز التى تكون مقسمة إلى أحياء "Words" كل منها يختار عدد من المرشحين "٣" بالأغلبية البسيطة من دور واحد وبالمثل يكون متبعاً على مستوى الأبراشيات ذات المجالس المحلية دون تقسيم بحيث يدعى ناخبى كل الوحدة لانتخاب عدد من المرشحين بالأغلبية البسيطة من دور واحد.[1]

فى هذا النظام لا يوجد التزام على المرشحين بالانضمام معاً فى قوائم، فكل مرشح يكون حراً فى التقدم للترشيح فردياً وهذا بالطبع يكفل له استقلال إلى حد ما تجاه اللجان المحلية للأحزاب التى تجد الفرصة أمامها سانحة لتشديد قبضتها عن طريق نظام القوائم التى تتولى تشكيلها ولكن ذلك الاستقلال يجد له حدود حين يرى المرشح نفسه فى حاجة إلى تعضيد الأحزاب مادياً ودعائياً أو عدم مضايقته بتقديم مرشحين أمامه على الأقل حتى تتاح له فرصة أكبر فى الفوز أمام غيره من المنافسين.

---

(1) L. Golding – op. cit., London 1975, pp. 53-54, Lord Redeliffe Maude and Wood Bruc – op. cit., London 1975, pp. 58-59.

أما بالنسبة للناخب فإن فرصة الاختيار أمامه تكون أكثر اتساعاً من حيث أنه يستطيع التصويت لعدد أكبر من المرشحين دون التقيد بقائمة ودون انحصار فى اختيار فرد واحد ووحيد..!!

هذا النموذج فى الواقع، يؤدى فى الغالب إلى وصول قوى مختلفة داخل المجلس المحلى، ولا يكفل دائماً وصول أغلبية متماسكة داخل هذا المجلس، وتبعاً لذلك إذا كان هناك ميزة من وجود مختلف القوى السياسية داخل المجلس تكفل حيوية المناقشات وفاعلية الرقابة، بالمقابل فإن تسيير الشئون المحلية يعتمد بالأحرى على ائتلاف القوى من أجل تشكيل جبهة متماسكة ولا يفلت ذلك من المساومات والاتفاقيات الخلفية لتوزيع الأدوار وممارسة الضغوط من كل نوع حال الرغبة فى اتخاذ بعض القرارات..!!!

٣- الاقتراع بالقائمة :

فى هذا النموذج يكون هناك التزام على المرشحين بالتجمع فى قوائم بقدر عدد المقاعد المراد شغلها فى الدائرة الانتخابية، ويدعى الناخبون إلى التصويت إما بطريقة مقيدة فى حالة القوائم المغلقة "listes bloquées"، أو بطريقة مرنة حين يسمح للناخبين بإمكانية تشكيل القوائم – وهذا يعنى بتحوير محتواها حسب رغبتهم.

هذا النظام لا يتصور تطبيقه إلا فى حالة وجود عديد من المقاعد وليس مقعد واحد يراد شغله، ولكنه قابل للتطبيق بالنسبة للتقسيمات الانتخابية المتعددة داخل الجماعة المحلية الواحدة "باريس – لندن – مارسيليا – نيس – تولوز فى النظام الفرنسى "أو حال اعتبار الجماعة المحلية تقسيم انتخابى واحد على غرار الأغلبية الساحقة من الكميونات الفرنسية".

وإذا كان قابلاً للتطبيق مع نظام الأغلبية النسبية بدور واحد فإنه يمكن أيضاً تصور تطبيقه مع نظام الأغلبية المطلقة بالنسبة للدور الأول أو الأغلبية النسبية فى الدور الثانى حال عدم توافر هذه النسبة فى الدور الأول "النظام الفرنسى بالنسبة للكميونات".

النقطة الأساسية فى نظام القوائم ترتبط فى الحقيقة بحرية الاختيار التى يتمتع بها الناخب وفى هذا المجال. يمكن تصور حلان:

* ١ - **الحل الأول: وهو المتعلق بالقوائم المغلقة: Listes bloquées** التى بمقتضاها يحظر على الناخب إمكانية تعديلها، فهو إما أن يقبلها بالكامل أو لا يقبلها، كل حريته تنحصر فى المفاضلة بين القوائم المعروضة أمامه واختيار واحدة منها كما هى دون أدنى تحوير.

بالمثل حرية الناخب تكون أكثر تقييداً حين لا يجد أمامه إلا قائمتين عليه اختيار إحداها، وهذا يكون واضحاً بالذات حين يتطلب النظام الانتخابى إجراء دور ثانى حال عدم فوز فى الدور الأول أى قائمة بالأغلبية المطلقة فى الدور الأول ولا يسمح بدخول الدور الثانى إلا للقوائم التى حصلت على نسبة معينة من أصوات الناخبين [١٢,٥% فى النظام الفرنسى].

بالنسبة للمرشح، فى هذا النظام، فإنه يجد نفسه مجبراً على التجمع والتركيز والبحث عن حليف من القوى القريبة منه لتشكيل قائمة، حريته فى التقدم بطريقة فردية أو حتى إمكانية فوزه بطريقة فردية تكون منعدمة فهو عليه أن يقبل الحكم الصادر على المجموع من قبل الناخبين.

بالنسبة لتشكيل المجلس نتيجة إتباع هذا النظام فإنه يمكن تصور الأنماط التالية:

١-**النمط الأول:** ويتعلق باعتبار الجماعة المحلية تقسيم انتخابى واحد وهذا يعنى مع نظام الاقتراع بالأغلبية بقائمة، إبعاد كل أثر للأقلية التى لم تحصل على الأصوات اللازمة للفوز، واحتكار التمثيل للقائمة الفائزة. وهو ما يقود فى الحقيقة إلى حرمان المجالس المحلية من قوى مختلفة تقوم بدور فعال فى الرقابة والمعارضة الحقيقية لصالح الشعب، ولكنه بالمقابل يقود إلى وصول أغلبية متماسكة فعالة داخل المجلس مسئوليتها تجاه الشعب تكون واضحة كل الوضوح.

٢-**النمط الثانى:** ويتعلق بتقسيم الجماعة المحلية إلى عدة أقسام انتخابية كل قسم ينتخب قائمة مغلقة .. الأمر الذى يقود معه فى بعض الأحيان إلى وصول قوى مختلفة داخل المجلس "مثال باريس" مما يكفل حيوية المناقشات والرقابة عن قرب وهذا يخفف من جمود القوائم وسيطرة الأغلبية بالكامل حيث يكون للأقلية فى بعض الأحيان مكان تشغله إلى جانب الأغلبية لصالح المجموع.

٣-** ٢-**الحل الثانى:** وهو **المتعلق بالقوائم المرنة** تلك التى بمقتضاها تكون حرية الناخب أكثر اتساعاً فى الاختيار بالمقارنة لنظام القوائم الجامدة، وذلك عن طريق اللجوء إلى إجراء يحمل تسمية "le panachage" أو التشكيل والذى يتأسس من جانب الناخب بشطب واحد أو عدة أسماء مقيدة على قائمة ويضع محلها أسماء مرشحين آخرين مقيدين فى قوائم أخرى – مثال ذلك الكميونات الأقل من ٣٠,٠٠٠ نسمة [L. 256-267, C.E] وتبعاً لذلك يستطيع الناخب أن يشكل بنفسه قائمة خاصة طبقاً لتقديره باختيار مرشحين من بين قوائم مختلفة حسب رغبته وحريته فى التقدير تكون إذن أكثر اتساعاً.

فى الحقيقة هذا النظام سواء مع أغلبية بسيطة أو مطلقة .. بدور واحد أو عدة أدوار .. مع تقسيمات انتخابية .. أو مع تقسيم انتخابى واحد .. للجماعة المحلية .. يؤدى فى أغلب الأحيان إلى فوز بعض المرشحين من قوائم مختلفة وتبعاً لذلك وصول قوى سياسية مختلفة داخل المجلس تعتمد فى وصولها على ثقة الناخبين تجاه الأشخاص .. أكثر من العنوان السياسى الذى يحمله كل مرشح .. هذا الذى يعنى أن الانتخاب – على الرغم من وجود القوائم – انتخاب رجل لرجل أكثر من انتخاب رجل لبرنامج محدد يسعى لإنجازه أنصار كل قائمة من المرشحين فى نفس الوقت تسيير الشئون المحلية داخل المجلس .. يعتمد على تآلف وتكاتف القوى الأكثر قرباً .. ووجود أقليات أخرى داخل المجلس يكفل رقابة فعالة ومناقشات حية لصالح الجميع.

إذن هذا النظام يحث المرشحين على التماسك منذ البداية ويقدم إمكانية للناخب له أن يستخدمها أو لا يستخدمها معتمداً على حريته فى التقدير وما يراه أكثر توافقاً ووجهة نظره .. دون إجبار أو قسر بنظام محدد دون غيره.

٤- تمثيل الأقليات :

كل مع الاحتفاظ بنظام التمثيل بالأغلبية يمكن السماح لبعض الأنماط الفنية التى تكفل تمثيل الأقليات داخل المجلس المحلى.

بيد أنه يلاحظ فى هذا المقام أن الإجراءات الفنية المستخدمة لإنجاز ذلك لا تتوافق والتصويت الفردى الممنوح للناخب ولكن مع التصويت بالأكثرية أو بالقائمة حيث يكون هناك مجال لتحقيق الهدف المرجو من تطبيق ذلك النظام، دون الأخذ فى الحسبان مع ذلك تعدد أو عدم تعدد التقسيمات الانتخابية داخل الجماعات المحلية المعنية.

* الأجراء الاول: وهو يكون مقصوراً فى نظام التصويت المحدد (Le vote limite) أو ما يعرف أيضاً بنظام التصويت الناقص (Le vote imparfait) ويتأسس ذلك النظام فى أنه على الرغم من وجود عدة مرشحين فى التقسيم الانتخابى لشغل عدد من المقاعد إلا أن الناخب لا يملك إلا أن يصوت لعدد من المرشحين أقل من عدد المقاعد المراد شغلها، وهذا من شأنه تمكين أحزاب الأقلية من أن يكون لها فرصة أكبر فى الفوز بعدد من المقاعد. وهو ما نجده مطبقاً فى عدد من الوحدات المحلية فى بنسلفانيا فى الولايات المتحدة الأمريكية.[1]

**الإجراء الثانى: وهو التصويت التجميعى Le vote cumulative ويفترض لإنجازه نظام الاقتراع بقائمة، ويقتضى إعطاء كل ناخب قدر من الأصوات يماثل عدد المقاعد المراد شغلها، أو المرشحين المراد انتخابهم، ويتاح له كامل الحرية حسب رغبته إما التصويت لعدد من المرشحين أو أن يخص أحدهم بكل الأصوات التى فى حوزته. وهذا النظام كان مطبقاً فى بعض الانتخابات المحلية فى عدة ولايات فى الولايات المتحدة الأمريكية.[2]

***الإجراء الثالث يتمثل فى حفظ نسبة معينة من المقاعد المراد شغلها فى المجلس المحلى لبعض الطوائف فى المنطقة المحلية على غرار ما هو مطبق فى الهند بالنسبة للمسلمين.[3]

---

(1) A. Esmein – op. cit., Paris 1914, p. 329, Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 170.

- وقد اتبع هذا النظام فى إيطاليا بمقتضى تشريع Acerbo الذى صدر فى سنة ١٩٢٤ Le fourrier du fascisme أعطى مبدئياً ثلث المقاعد للأغلبية، ولكن احتفظ بالثلث الباقى للقوائم المقال عنها أنها "للأقلية".

- Marcel prélot – jean Boulois – Institutions politiques et droit constitutionnel – précis Dalloz, Paris 1972, sixième édition, p. 69.

(2) A. Esmein – op. cit., Paris 1914, pp. 330-33.

(3) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, pp. 170-171.

في ضوء هذه المعطيات التى سبق عرضها يجدر الاعتراف بأنه لا يمكن أن نصدر حكماً عاماً على نظام الأغلبية، ولكن يجب إذا أردنا الدقة أن يكون هذا الحكم مرتبطاً بكل نموذج فنى من نماذج الاقتراع المستخدمة لإنجازه والتى بدون شك لكل منها عدد من المزايا وعدد من العوائق على النحو السالف تباينه من قبل.

(٢) الجدل الدائر بين أنصار وخصوم نظام التمثيل بالأغلبية:

ومع ذلك فإننا نجد دائماً دفاعاً عن هذا النظام من جانب أنصاره الذين لا يفوت أى منهم فرصة دون الحديث عن عدد من المزايا التى يستندون عليها فى تأييد هذا النظام والتى يكمن أن تشير إليها على النحو التالى:

١- قاعدة الأغلبية تكون مفتاح الديمقراطية[1] هى لا تنطبق فقط حال اتخاذ القرارات داخل المجلس المحلى .. ولكن تطبق أيضاً بالضرورة على الإجراء الذى عن طريقه يمكن تشكيل نفس هذا المجلس من منطلق أن القاعدة تكون عامة فى تطبيقها مثلها مثل المبدأ الديمقراطى الذى ترتبط به.

٢- نظام الأغلبية يكون نظاماً مبسطاً بعيد عن التعقيدات الحسابية للتمثيل النسبى وهو فى نفس الوقت صالح للتطبيق على الجميع بدون محاباة ويضع كل المصوتين على نفس الخط، ويكفل لكل القوى إمكانية الاختيار على التوالى.[2]

فالأقلية لن تكون محكوماً عليها وللأبد بأن تكون أقلية طالما أنها تعمل على إقناع الشعب ببرامجها ومبادئها والأغلبية لن تكون دائماً أغلبية من حيث أن أخطائها المحتملة فى التسيير يمكن أن تفقدها ثقة الناخبين.

---

(1) Michel Debré – Refaire une démocratie, un Erat, un pouvoir, plon, Paris 1958, p. 27.

(2) Claude Leclerq – op. cit., Paris 1977, p. 133.

٣- نظام الأغلبية يكفل وضوح المسئولية ولا يعطى ضمان Caution صريح أو ضمنى لقرارات صدرت من الأغلبية نتيجة وجود أقلية مختلطة مع تلك الأغلبية فى ذهن الكثير من أفراد الشعب .. فى نفس الوقت هذا النظام يكفل للشعب إمكانية اختيار ممثليه بطريقة مباشرة وبطريقة واضحة .. فهو لا يعطى صوته للمجهول ولكن لممثل أو لعدة ممثلين يكونوا دائماً محلاً للمساءلة فى أول انتخابات قادمة فى ضوء ما أنجزوه من برامج ووعود لصالح الجميع.

٤- الوظيفة الأساسية لأى جهاز تمثيلى لا تكون مجرد النقاش والخطابة ولكن أولاً وقبل كل شئ رسم سياسة معينة وتقرير القرارات فى ضوئها .. التى تكون ذاتها .. تعبير عن الإرادة العامة لمجموع الجماعة وهذا لن يتحقق إلا إذا كان نفس المجلس مشيداً ومركباً وفقاً لمبدأ الأغلبية الذى يكفل وصول أغلبية متماسكة صلبة تستطيع أن تقود وأن تعمل.[1]

٥- المجالس المحلية ليست ولا يجب أن تكون أبداً مجالس للصراع السياسى بين العقائد السياسية المختلفة، التى يقود إليها وبالضرورة نظام تمثيل الآراء لدى أنصار التمثيل النسبى أو أصحاب النظريات الاجتماعية، وإنما يجب أن تكون مجالس لذوى المقدرة وأصحاب الاختصاص الذين يعهد إليهم بالتعبير عن الإرادة العامة للجماعة من واقع نظام التمثيل بالأغلبية الذى يكون وحده الحكم الحقيقى الذى يفصل بين القوى المختلفة المتنافسة لإدارة الجماعة المحلية لمدة محددة..!!!

٦- نظام التمثيل بالأغلبية يكفل تطبيقه إبعاد الآثار السلبية الكارثية الناجمة من التمثيل النسبى بالنسبة لإدارة الجماعات المحلية، بالذات، فيما يتعلق

---

[1] ibid., p. 133.

بالانقسام السياسى للمجالس المحلية،[1] رغبات الأغلبية المتجانسة، رغبات الحركة الإدارية المتتابعة، وصعوبة الحصول على حلول اتفاقية.[2] هذا الذى يقود حتماً وبدون أدنى جدل إلى منع وضع تسيير منضبط وصحيح وسليم للشئون المحلية ويصل إلى حد حظر الشلل الشامل.

ولا يكون هناك مفر للخروج من هذا المأزق إلا اللجوء إلى "الحل". والذى ثبت من دراسة أجريت بهذا الخصوص أن التمثيل النسبى يضمر زيادة عدد قرارات حل المجالس.

بالمقابل إذا كان نظام الأغلبية لا يلغى كل المصاعب إلا أنه على الأقل يكفل وصول جبهة متماسكة متوازنة داخل المجلس البلدى يستطيع أن يكفل إدارة الشئون المحلية بتعاون وانسجام وتآلف[3] بعيداً عن الشجار الحزبى[4] الذى يشجعه نظام التمثيل النسبى وعدم التوافق الذى يكون واحداً من الأمراض اللصيقة بهذا النظام الذى يشجع الكتل المتخاصمة على التشرذم وعلى الصراع الدائم ..!!!

فى الحقيقة أن هذه المزايا التى يمكن أن تقصد نظام التمثيل بالأغلبية لا يكون لها حمل مطلق ولم تفلت أيضاً من نقاش خصوم هذا النظام.

ويمكن أن نذكر عدد من الملاحظات المثالية إيضاحاً لذلك:

---

(1) José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, pp. 200-201.

(2) Yves Madiot – article précitée, R.D.P. Paris, avril 1974, No. 2, p. 397.

(3) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 170.

(4) Jean Rivero – la décentralisation de l'administration, Rapport fait lors de la rencontre de la Deutsch Franzosische Juristenvereiniguang, Stuttgart, mars 1955, p. 9.

١- إذا كان لا يوجد شك فى أن قاعدة الأغلبية تكون لها قيمتها وضرورتها فى مجال اتخاذ القرارات الصادرة عقب مناقشات من كافة الاتجاهات المختلفة داخل المجلس وتكون وحدها القاعدة المطلقة التى لا تقبل منافس لها حال اختيار فرد واحد للتمثيل "عامل تنفيذ - عمدة بالانتخاب المباشر مثلاً" إلا أنه لا يجب التجاوز والمغالاة فى تطبيقها على إجراء الانتخاب الذى يكفل وجود جهاز يمثل مجموع الشعب من حيث أن الانتخاب ليس إلا مجرد إجراء تمهيدى لصياغة الإرادة الجماعية المحلية. وليس هو ذاته الذى يكون هذه الإرادة التى تعتمد فى التعبير عنها على ممثلى الشعب فى صورة قرارات عامة منجزة باسم ولحساب الجماعة وهدفها النهائى هو الصالح العام للمجموع.

هذه القرارات بمقتضى مبدأ الديمقراطية يجب أن تكون صادرة بناء على نقاش وجدل لإيضاح الحقيقة فى داخل مجلس يكون صورة مصغرة من مجموع الشعب، وهذا لا يمكن تحقيقه فى إطار نظام الأغلبية الذى يستخدم بعض النماذج الفنية "قائمة واحدة لكل مجموع الجماعة دون إمكانية التغيير" والتى تستبعد كل أثر للأقلية التى وجودها داخل المجلس يكون ضرورياً للتشغيل الفعال والحقيقى لكل تنظيم ديمقراطى.

أيضاً افتراض أن الأغلبية النابعة من الانتخاب .. تكون معبرة عن الإرادة العامة للمواطنين فى الجماعة المحلية .. هذا ليس إلا محض افتراض .. محض مجاز قانونى .. لا يتوافق والحقيقة فأغلبية الناخبين لا تستطيع مع نظام الوكالة التمثيلية أن نفرض على الممثلين أوامر واجبة التنفيذ .. ولكن يظل الممثلين مستقلين تماماً فى سلوكهم وقراراتهم، معتمدين على مطلق إرادتهم التى لا يفترض أنها لا تمثل فقط إرادة هذه الأغلبية، ولكن إرادة

المجموع، إذن فى أفضل الظروف، لا يمكن القول حقيقة أن الممثلين يعبرون عن مجموع الناخبين ولكن عن أغلبية الناخبين، ولا يعبرون عن إرادة حقيقية ولكن يعبرون عن إرادتهم هم التى تنسب مجازاً إلى مجموع الناخبين ..!!!

٢- بساطة هذا النظام فى بعض النماذج الفنية للاقتراع لا يخفى بعض التعقيد فى البعض الآخر حال استخدام نموذج القائمة المرنة مع التصويت الاختيارى le vote alternatif أو التصويت التشكيلى le panachage. فى نفس الوقت يجب ألا نغفل أن هذه البساطة فى التطبيق، فى عدد من النماذج لا تسير بدون التضحية بالأقلية التى تفقد كل تمثيل داخل المجلس، وبصفة خاصة مع نموذج القائمة المغلقة الواحدة لكل الجماعة .. حيث تفوز بالتمثيل الكامل وتشغل كل المقاعد تلك القائمة التى حصلت على أكثر الأصوات أياً كان الفارق الضئيل بينها وبين غيرها من القوائم المنافسة.

عدم العدالة أيضاً يكون واضحاً بقوة مع ظاهرة التقسيمات الانتخابية التى لا تكفل تقسيم عادل للأصوات من واقع الإحصائيات الرسمية للشعب، هذا الذى يؤدى وبالضرورة إلى حدوث تفرقة بين الممثلين فى نسبة الأصوات اللازمة للفوز، وبالمثل فى نسبة أعداد السكان الواجب تمثيلها فى داخل المجلس .. هذه الظاهرة تكون واضحة فى فرنسا على مستوى المديريات بالنسبة لظاهرة علو التمثيل فى الدوائر الريفية ودنو التمثيل فى التجمعات الحضرية.[1] ويؤدى ذلك إلى سيطرة حقيقية لطبقة الزراعيين على المجالس العامة ومن ثم تقليل القوى السياسية والاجتماعية الناشئة مع الحضرية السريعة وظاهرة التصنيع بهدف استمرار الأوضاع القائمة ونبذ كل تغيير يمكن أن يقود

---

(1) Jacques Moreau – Administration régionale locale et municipale, Dalloz, Paris 1976, p. 102.

إلى تغيير القوى السياسية فى المجتمع الفرنسى التى تستفيد من ثبات الوضع القائم والمتوافق وعقلية الزراع.[1]

٣- وضوح الاختيار والمسئولية لا يجب أن يقود إلى إلغاء كل أثر للأقلية، تلك التى يمكن أن تتحقق بالمثل فى بعض نماذج الاقتراع خارج نظام القائمة المغلقة بالنسبة لكل الجماعة لا سيما وأنها تكفل حيوية المناقشات داخل نفس المجلس التى بدورها ترفع من درجة هذه المسئولية وتوقظ نفس الرأى العام وتجذب انتباهه على تسيير المجالس وكيفية عمل الممثلين الذين يتولون القيادة من واقع نظام الأغلبية.

أيضاً .. وبالمثل يجب أن يلاحظ أن بعض نماذج الاقتراع خارج نظام القائمة المغلقة والواحدة بالنسبة لكل الجماعة تجعل مسألة النتيجة النهائية فى علم الغيب ومن ثم "لا يعرف الناخب مقدماً من سوف يتولى قيادة الشئون المحلية من هذه القوى المتصارعة .. ثم وفى النهاية سيظل الناخب فى ظل أى نموذج للتمثيل .. وفى ظل أى نموذج فنى للاقتراع .. سيد الموقف حال انعقاد الانتخابات وحساب الممثلين من واقع إنجازاتهم سواء كانوا فى الأغلبية أو فى الأقلية.

٤- بدون شك المجالس المحلية يجب أن تكون مجالس للبت والتقرير، ولكن لا يوجد هذا البت وذلك التقرير بدون أن يسقه نقاش وجدل، فهذه هى طبيعة

(1) Charles Roig et d'autres auteurs – Administration traditionnelle et planification régionale, cahiers de la Fondation Nationale des sciences politiques, No. 135, Paris 1964, op. cit., p. 15, François Goguel et Alfred Grosser – la politique en France, A. Colin, Paris 1970, pp. 60-66, Bernard Gournay – Introduction à la science administrative, C.F.N.S.P., No. 139, Paris 1970, p. 130, Jean-Claude Groshens – les problèmes actuels de l'administration en France, Revue administrative, Paris, Juillet – août 1967, No. 118.

المداولة، ولا يمكن أن تصل إلى قرار حقيقي يعبر عن الإرادة العامة للشعب إلا بواسطة النقاش، وبواسطة صدق الآراء المتقارعة التي تنتصر إحداها على غيرها حال التصويت بالأغلبية[1] وهذا يتوافق والديمقراطية التي تكون مؤسسة في الواقع على حرية النقاش الذي يسبق القرار، والمعارضة في هذه الحالة تكون ضرورية ولا غنى عنها من أجل ضمان النشر والنقاش وصدق وإخلاص التصويت الذي يتلو ذلك. [2]

إنكار النقاش وإنكار الجدل داخل المجلس يعني مباشرة إنكار كل حيوية وفاعلية للمجلس المكون من أفراد يجب أن يكونوا معبرين عن كافة الاتجاهات الأساسية في المجتمع المحلي. الديمقراطية وكما هو معلوم للكافة مبدأ للحياة ولا حياة مع الجمود.

٥- نظام الأغلبية لا يمكن أن يقضي على الصراع السياسي داخل المجالس المحلية في ظل أي نموذج من نماذج الاقتراع من واقع أن القوى السياسية المختلفة سواء كانت متحالفة معاً لتشكيل جبهة متماسكة لحظة الانتخابات أو ما بعد الانتخابات لتسيير الشئون المحلية تظل محتفظة كل منها بشخصيتها وتظل كل منها غيورة على عدم الانطواء التام تحت سيطرة أي جماعة أخرى أكثر قوة فكل منها له مصالحه التي يدافع عنها ولكل منها له وجهة نظره التي يرى في الدفاع عنها تحقيق مصالح حالة أو مستقبلة.

ويلاحظ أنه إذا كان في بعض الأحيان الصراع السياسي يكون أقل حدة مع النماذج المتبعة التي تكفل وصول جبهة متماسكة ومنسقة منذ البداية وقريبة

---

(1) Maurice Hariou – op. cit., Paris 1929, 2e éd., Note 14, p. 483, « D.C. ».

(2) Pierre Racine – Vue prospective sur l'Etat traditionnel, Encyclopédie française d'Etat, Tome XA, Paris 1964, p. 36.

من بعضها فى الاتجاه الفكرى .. إلا أن ذلك الصراع لا يمكن أن يختفى تماماً وربما إذا كان غير ظاهر فى أغلب الأحوال .. فإنه يمكن أن يأخذ صورة فرقعة واضحة داخل المجلس فأصدقاء وحلفاء الأمس يمكن أن يتحولوا إلى أعداء فى الغد فهذه هى سنة الحياة والسائد فى عالم السياسة خاصة حين تغلب المصالح المستهدفة المبادئ المعلنة التى تذهب أدراج الرياح..!!

٦- مساوئ نظام التمثيل النسبى لا تكون ضمان غير مشروط وحجة أكيدة لصالح نظام الأغلبية الذى فى بعض صور الاقتراع يؤدى إلى جود جماعات متخاصمة ويؤدى إلى وجود قوى سياسية مختلفة لا تكف عن التناحر الذى يكون أحياناً انعكاس للجدل العنيف السائد على المستوى المركزى بين القوى السياسية الوطنية وأسلوب حل المجالس المحلية إذا كان قد طبق تجاه مجالس منتخبة بالتمثيل النسبى فقد وجد أيضاً طريقه للتطبيق على مجالس منتخبة بالتمثيل الأغلبية.

فى ذات الوقت وصول أغلبية متماسكة داخل المجلس لا يكون أمراً مستبعداً فى نظام التمثيل النسبى حين تفوز بعض القوى بأغلبية المقاعد بالمقابل وصول فئات متصارعة لا يكون أمراً مستبعداً بالنسبة لنظام التمثيل بالأغلبية. إذن فإن الثبات وعدم الثبات لا يكون حكراً على نظام دون آخر وتظل المسألة ذات حمل نسبى وليس مطلق تعتمد على الظروف والمناسبات اللحظية أكثر مما تعتمد على مبادئ نظرية موضوعة مقدماً..!!

يبقى بعد هذا العرض لنظام التمثيل بالأغلبية أن نعرض لنظام التمثيل النسبى فى الصفحات التالية من أجل الوصول إلى تقدير صائب للنظام الذى يكون أكثر توافقاً بين هذه الأقطاب المتخاصمة!!

ثانيا : نظام التمثيل النسبى:

فى هذا النظام، تمثيل مختلف الاتجاهات الأساسية فى الجماعة المحلية داخل المجلس التمثيلى يكون مؤكداً بطريقة أفضل، ولا يكون مسألة متروكة لمحض المصادفات حسبما هو عليه الحال حين اللجوء إلى تطبيق نظام التمثيل بالأغلبية مع بعض النماذج الفنية للاقتراع.

موضوع التمثيل النسبى، يكمن فى الواقع فى ضمان تمثيل حقيقى لمختلف الآراء الأساسية للناخبين بحيث يتحصل كل اتجاه على عدد من المقاعد يتناسب وقوته الانتخابية .. بحيث يكون الأخير عبارة عن عالم صغير، أى صورة مصغرة تامة لجموع المواطنين يعبرعن كل المتغيرات والتنوعات الطبيعية والعقائدية والاقتصادية للكيان الاجتماعى المحلى.[1]

وبمعنى آخر، فإنه يعد حيناً كمرآة مصغرة ولكنها سليمة تماماً حيث تعكس صورة البلدة أو الكيان الانتخابى ، وحيناً آخر كخريطة مصغرة للاتجاهات التى ينقسم إليها الشعب.[2]

وتبعاً لذلك يجب أن يكفل لكل حزب، ولكل مجموعة من الآراء تمثيل يتناسب مع قوتها العددية بحسب النتائج المعلنة للانتخابات وفق الأصوات التى استطاع أن يحصل عليها كل فريق من المتنافسين، ويتم توزيع المقاعد بين كل مجموعة من الآراء أو كل حزب، وفقاً للقوائم المقدمة، بطريقة نسبية بحسب عدد الأصوات التى تتحصل عليها هذه القوائم.

---

(1) Jean – Marie Cotteret et Claude Émeri – op. cit., Paris 1978, p. 67.

(2) Marcel Prélot – Institutions politiques et droit constitutionnel, 6éme éd., Précis Dalloz, Paris 1972, p. 69, R.C. de Malberg – op. cit., Paris 1920-1922, T. II, p. 368.

مبدأ النسبية يستجيب لشعور مبدئى بالعدالة الانتخابية شبه الحسابية[1]، وللحاجة الأساسية للصدق والإخلاص والحقيقة. فلكل حسب قواه، ولكل حزب وفقاً للمنضمين إليه، وليس هذا إلا إعمالاً للمبدأ القديم لعدالة التوزيع " cuique suum" فى مجال السياسية.[2]

وهو فى الحقيقة ليس كما يقال عادة، أنه نظام لتمثيل الأقليات أو أنه نظام يكفل تمثيل الأقليات[3] أو يتضمن تمثيل الأقليات[4] ولكن يجب أن يقال فى الحقيقة إذا أردنا الدقة أنه نظام "تعدد الأغلبيات" وليس نظام أغلبية واحدة. كما هو الحال فى نظام التمثيل بالأغلبية من حيث أنه يكفى ملاحظة أنه فى نظام التمثيل النسبى يمكن أن نجد عدة أغلبيات التى كل منها يمثل رأى يضم عدد معتبر من الأنصار وبالمقابل فإن الآراء التى لم تستطع إنشاء حزب، والتى لا تضم إلا عدداً بسيطاً من الناخبين ومن ثم لا يكون بوسعها تشكيل حزب منظم، لا تكون ممثلة.[5]

ومن الواضح أن هذا النظام على عكس نظام التمثيل بالأغلبية الذى يتوافق مع عدة نماذج فنية من الاقتراع "فردى .. متعدد .. قائمة"، لا يمكن أن يعمل إلا فى إطار الاقتراع بقائمة[6] وهذا يفسر ربما سر تسمية هذا النظام بأنه

---

(1) André et Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 19.
(2) Joseph Barthelemy et Paul Duez – op. cit., Paris 1933, p. 531.
(3) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, pp. 115-116.
(4) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 69.

- هذا النظام يتضمن تمثيل الأقليات، ولكنه يتجاوز ذلك بإعطاء هذه الأقليات حصتها بالكامل.

- Marcel Prélot – Jean Boulouis, op. cit., Paris 1972, I.P.D.C., Précis Dalloz, sixième édition, p. 69.

(5) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, pp. 482-483.
(6) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 115, Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 129.

نظام تنافس القوائم "système de la concurrence des listes"[1] من منطلق أنه نظام يرتكز على توزيع المقاعد على عدد من القوى المجتمعة فى قوائم، وذلك بحسب قوتها العددية الناتجة من الأصوات التى فازت بها فى الانتخابات وبالتالى لا ينسجم ونموذج الاقتراع الفردى حيث أن المقعد الواحد المراد شغله فى هذا النموذج لا يمكن اقتسامه.[2]

وبالمثل فإن نظام الأغلبية الذى يكون مبسطاً ومفهوماً للإنسان العادى يقابله بالعكس نظام التمثيل النسبى الذى يكون نظاماً معقداً ويعتمد على طرق حسابية مختلفة بغية التوصل إلى توزيع المقاعد بحسب نسبة الأصوات التى تحصل عليها القوائم المتنافسة. ولا يخلو الأمر من دقة ومن مصاعب عملية فى توزيع المقاعد بنسبة الأصوات وهذا مرجعه عدم قابليتها للقسمة بأعداد صحيحة فى أغلب الأحيان. ولذا يؤخذ بالتمثيل النسبى كأساس ولكنه لا يطبق تطبيقاً حسابياً تاماً.

وفى الأسطر التالية سوف نعرض لمشكلة التطبيق من ثم للجدل الدائر بين خصوم وانصار هذا النظام:

(١) مشكلات التطبيق:

من المناسب دراسة المسائل التالية والتى تثير بعض المصاعب فى التطبيق نظرا لدقتها وتعقيدها.

١- القاسم الانتخابى:

مما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه إذا كان لا يوجد ثمة مصاعب كبرى فى الوصول إلى القاسم الانتخابى "Le quotient electoral" أى عدد

---

(1) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 482.
(2) A. Esmein et Joseph Barthélemy – op. cit., 6e éd., Paris 1914, p. 310.

الأصوات الذى يمثل الحد الأدنى اللازم للحصول على مقعد واحد وهو يكون ناتج قسمة عدد الأصوات الصحيحة المعلنة على عدد المقاعد المطروحة المراد شغلها فى الانتخابات. فكل قائمة مكتملة "Liste bloquée" تحصل على عدد من المقاعد بحسب حصولها على هذا القاسم الانتخابى أو على عدد من مضاعفاته الصحيحة – والقائمة التى لا تصل إلى هذا القاسم الانتخابى لا يكون لها الحق فى الحصول على أى مقعد وهكذا فإنه على أساس نتيجة الأصوات يتحدد مبدئياً نصيب كل قائمة من المقاعد الصحيحة ويبقى بعد ذلك بعض المقاعد غير الموزعة نتيجة الكسور يتم توزيعها وفقاً لحلول مختلفة.

وإذا كان سهلاً التوصل إلى هذا القاسم الانتخابى، وبالمثل إمكانية توزيع المقاعد على القوائم المتنافسة حال تطبيق نظام القوائم المغلقة "Les listes bloquées" إلا أنه يكون الأمر أكثر صعوبة وأكثر تعقيداً حال تطبيق نظام القوائم المرنة التى تعتمد فى تشكيلها واختيار أعضاءها على إرادة الناخب الذى بإمكانه المزج بين القوائم والانتقاء من عدة قوائم متنافسة عدد من المرشحين لتشكيل القائمة التى يفضلها وهو ما يعرف بنظام المزج بين القوائم "Les listes panchées"[1]

وهذا يتطلب من أجل الحصول على النتائج المرجوة التوصل أولاً إلى متوسط القائمة المقدمة وذلك بقسمة العدد الإجمالى للأصوات الفردية التى حصلت عليها على عدد المرشحيـــن فى القائمة وهو بحسب المبدأ يجب أن يكون مساوياً لعدد المقاعد المطروحة المراد شغلها. وهكذا فإن كل قائمة تحصل على عدد من المقاعد بمقدار أن متوسطها يتضمن عدد مرات القاسم الانتخابى.[2]

---

(1) Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 131.
(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 70.

وبالمثل تنشأ صعوبة أخرى فى حال السماح بالصوت التفضيلى " le vote préférentiel" وهو ما يتطلب إجراء تنظيم وترتيب داخل القائمة الواحدة للمرشحين المعتمدين وفقا للأصوات التى حصل عليها كلاً منهم.

ورغم هذه الصعوبات فإن هذا الإجراء وما سبقه من السماح للناخب بتشكيل القائمة التى يرغبها بانتقاء المرشحين من عدة قوائم متنافسة يعطيان للناخب هامش من حرية الحركة والإفلات نسبياً من سيطرة أركان حرب الأحزاب التى تشكل تلك القوائم.(1)

ولكن هناك ثمة عارض خطير ينجم من هذه الإجراءات التى تمضى عكس اتجاه نظام التمثيل النسبى ذاته الذى يفترض أنه مبنى على نظريات وليس على أشخاص.(2)

٢- تخصيص البواقى:

وفضلاً عما سبق فإنه تثار دوماً مشكلة البواقى "Les restes" وبالتالى المقاعد التى لم توزع بالكامل إذ توجد ثمة مقاعد معلقة "Siège en l'air" أى لم توزع على القوائم المتنافسة وأصوات باقية لم تستخدم وليس لها تمثيل مقابل لعددها. لا سيما وأن الأرقام الصحيحة ناتج العمليات الحسابية للتوزيع تكون عملياً بعيدة عن المنال ولا تقابلها فى التطبيق العملى.

ولتبيان ذلك نفترض على سبيل المثال أن الدائرة الانتخابية المعنية مخصص لها ٥ مقاعد وتتنافس للفوز بها ٣ قوائم وعدد الأصوات المعطاة ١٠٠٠٠٠ صوت إذن يلزم للفوز بمقعد واحد الحصول على القاسم الانتخابى الناتج عن قسمة ١٠٠٠٠٠ صوت ÷ ٥ مقاعد الذى يكون ٢٠٠٠٠ صوت فإذا

(1) Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 131.
(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 156.

ما حصلت القائمة الأولى على ٦٠٠٠٠ صوت فإنها تحصل على ثلاث مقاعد والقائمة الثانية التى تحصل على ٢٠٠٠٠ صوت تحصل على مقعد واحد والقائمة الثالثة تحصل على مقعد واحد بحصولها على ذات العدد من الأصوات وقدره ٢٠٠٠٠ صوت ولا يكون هناك بواقى تثير مشاكل فى التوزيع أو مقاعد شاغرة أو أصوات غير مستخدمة. وهذا بالطبع مثال نموذجى يتحقق نظرياً ولكن من الصعوبة بمكان إنجازه عملياً.

ولكن ثمة مثال آخر يوضح مشكلة البواقى السابق إثارتها ويتحقق حال أن فى ذات الدائرة الانتخابية السابقة المخصص لها ذات المقاعد "٥ مقاعد" والتى يتنافس للفوز بها ذات العدد من القوائم "٣ قوائم" مع ثبات عدد الأصوات المعطاة فى الانتخابات ١٠٠٠٠٠ صوت، يوجد تفاوت فى أرقام الأصوات التى فازت بها كل قائمة: فالأولى حصلت على ٥١٠٠٠ صوت والثانية حصلت على ٣٥٠٠٠ صوت والثالثة حصلت على ١٤٠٠٠ صوت. وهنا يلزم لتوزيع المقاعد استخراج القاسم الانتخابى – أى عدد الأصوات الذى يمثل الحد الأدنى اللازم للفوز بمقعد واحد كما سبق وأن أشرنا من قبل وهو فى مثالنا ١٠٠٠٠٠ صوت إجمالى ÷ ٥ عدد المقاعد = ٢٠٠٠٠ صوت، ومن ثم تنال كل قائمة مبدئياً مقعداً أو عدد من المقاعد بحسب حصوله على هذا الحد الأدنى من الأصوات أو على عدد من مضاعفاته الصحيحة، فى حين أن القائمة التى حصلت على عدد أصوات أقل من ذلك القاسم الانتخابى لا تنال أى مقعد. فالقائمة الأولى تحصل على ٥١ ألف ÷ ٢٠ ألف = ٢ مقعد ويتبقى لها ١١ ألف صوت. والقائمة الثانية تحصل على ٣٥ ألف ÷ ٢٠ ألف = مقعد واحد ويتبقى لها ١٥ ألف صوت. والقائمة الثالثة تحصل على ١٤ ألف ÷ ٢٠ ألف = . ويتبقى لها ١٤ ألف صوت.

وهكذا يتضح أن المقاعد لم توزع بالكامل إذ ما يزال هناك، مقعدين لم يتم شغلهما وعدد من الأصوات المتبقية لكل قائمة لم تستخدم بعد بمعنى أنها لم تترجم إلى مقاعد.

ولحل تلك المشكلة المثارة اقترحت عدة حلول مختلفة على النحو التالى

الحل الأول: ويطلق عليه نظام أقوى البواقى "Système des plus fort restes" ويتأسس فى إعطاء المقاعد المعلقة للقائمة التى لها أكبر باقى ثم التى تليها وهكذا بمعنى أن المقاعد المتبقية تخصص للقوائم التى لها بواقى أكثر قرباً من القاسم الانتخابى.(1)

وبناء على ذلك يتم تخصيص المقعد الرابع للقائمة الثانية التى لها أكبر باقى وقدره ١٥٠٠٠ صوت فى حين أن المقعد الخامس يخصص للقائمة الثالثة التى لها ١٤٠٠٠ صوت.

ويكون توزيع المقاعد على القوائم الثلاث على النحو التالى:

القائمة الأولى مقعدان، والقائمة الثانية مقعدان، والقائمة الثالثة مقعد واحد.

وهذا النظام يشجع الأحزاب الصغيرة التى تستطيع – بدون الحصول على القاسم الانتخابى – أن تجمع عدد من الأصوات التى تمثل باقى له وزنه واعتباره، ولكنه نظام غير عادل من منطلق أنه يشجع الأحزاب الصغرى على حساب الأحزاب الكبرى.(2)

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 70.

(2) André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, p. 304, Jean – Marie Cotteret et Claude Émeri – op. cit., Paris 1978, p. 93, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 131.

الحل الثانى: ويعرف بنظام أقوى متوسط Système de la plus forte moyenne وبمقتضاه يتم تخويل المقاعد المتبقية إلى القائمة التى يكون ناتج قسمة العدد الشامل للأصوات التى حصلت عليها على العدد الكلى للـــــمقاعد التى ستؤول إليها إذا خصصنا لها المقعد الباقى يكون أكثر ارتفاعاً، أو أكثر بســـاطة أيضاً إلى القائمة التى حصلت على الأغلبية النسبية.[1]

وهكذا يتم إعطاء المقاعد المعلقة أو الشاغرة للقائمة التى لها أكبر باقى ثم التى تليها.[2] وهذا يعنى أن القوائم التى تمتلك مسبقاً العدد الأكبر من الأصوات تفوز بنصيب الأسد بالنسبة للمقاعد المتبقية.

وهذا النظام أكثر عدالة من سابقه لأن من مقتضاه توزيع المقاعد بحيث يصبح كل مقعد ممثلاً لأكبر عدد ممكن من الأصوات .. وإن كان يشجع الأحزاب الكبيرة على حساب الأحزاب الصغيرة على عكس النظام السابق.[3]

ويمكن التوصل إلى ذلك بإجراء التوزيع الأول (على أساس القاسم الانتخابى) كالحل الوارد فى المثال السابق، ثم نفترض أن المقعد المعلق قد أعطى لكل من القوائم المتقدمة تباعاً ويحسب متوسط نسبة تمثيل المقعد الواحد فى كل قائمة [أى نسبة عدد الأصوات المعطاة للقائمة إلى عدد المقاعد التى نالتها بما فيها هذا العدد الافتراضى]، ويمنح المقعد المعلق للقائمة التى تتميز بأكبر متوسط لنسبة التمثيل. وإذا وجد معلق ثانى فإنه يوزع بذات الطريقة، وهكذا دواليك.

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 70.
(2) André Hauriou, Jean Gicquel et Patric Gelard – op. cit., Paris 1975, p. 304.
(3) Claude Leclercq – p. 119, Jean – Marie Cotteret et Claude Émeri – op. cit., Paris 1978, pp. 92-93.

وبالعودة إلى المثال السابق يتضح أن القائمة الأولى (٥١ ألف صوت) تحصل على ٢ مقعد ولديها أصوات باقية، فى حين أن القائمة الثانية (٣٥ ألف صوت) تحصل على ١ مقعد ولديها أصوات باقية، والقائمة الثالثة (١٤ ألف صوت) تحصل على صفر ولديها أصوات باقية.

وحتى هذه المرحلة وزعت ثلاثة مقاعد فقط من خمسة – وبافتراض إعطاء المقعد فيكون المتوسط تباعاً = ٥٣ ÷ ٣ = ١٧ ألف

٣٥ ÷ ٢ = ١٧,٥ ألف

١٤ ÷ ١ = ١٤ ألف

فيعطى هذا المقعد للقائمة الثانية ويصبح بذلك توزيع المقاعد ٢، ٢، صفر ويتبقى مقعد معلق أخير نجد أنه بعد تجربة إعطائه لكل قائمة، يكون من نصيب القائمة الأولى التى تصبح صاحبة أكبر متوسط إذ لديها ١٧ ألف ليكون التوزيع النهائى ٣، ٢، صفر وهى نتيجة تختلف عما انتهى إليه تطبيق نظام أقوى البواقى.[1]

وهذا النظام طبق على مستوى الأقاليم فى فرنسا – التى أصبحت جماعة إقليمية بمقتضى التشريع الصادر فى ١٩٨٦/١/١٦ [الذى عدل التشريع السابق صدوره فى ١٩٧٢/٧/٥ الذى كان يضفى صفة المؤسسة العامة على الإقليم].

وعلى غرار مجالس البلديات – يتم إجراء الانتخابات فى مارس مع التجديد الكامل ومدة الوكالة الانتخابية ست سنوات.

ولكن يتم تطبيق نموذج وحيد للاقتراع بالتمثيل النسبى فى إطار المديرية، ويتبع فى توزيع المكان وفقاً لنظام أكبر المتوسطات "à la plus

(1) انظر تفصيلاً، ذلك فى مؤلف الدكتور / محمود عاطف البنا – الوسيط فى النظم السياسية، الطبعة الأولى، دار الفكر العربى، القاهرة ١٩٨٨، ص ص ٣٣١-٣٣٣.

"forte moyenne وذلك بين القوائم الحاصلة على ٥% على الأقل من الأصوات المعلنة. [1]

وفى بلجيكا يصلون إلى نفس النتائج تقريباً عن طريق استخدام طريقة عالم الرياضيات Hondt التى تسمح بالمعرفة الفورية لنتائج الانتخابات التى تجرى على أساس التمثيل النسبى[2]، و هذه الطريقة تتأسس فى تقسيم العدد المتوسط للأصوات أو أصوات القائمة على التوالى بواسطة ١، ٢، ٣ ، ٤ ، ٥ وبتصنيف الحصص الانتخابية التى يتم الحصول عليها هكذا فى نظام متناقص حتى يماثل عدد المقاعد المراد شغلها.[3]

والحصة الأخيرة- الخامسة- على سبيل المثال إذا كان يوجد خمس مقاعد مراد شغلها. وهناك ثمة تصحيح أدخل على هذه الطريقة بواسطة نظام العدد الفردى dénonminarture commun أى مقام الكسر المشترك والذى على أساس توافره تحوز القائمة عدد موازى من الممثلين المنتخبين والبواقى لا تحتسب وكل قائمة لاتصل الى هذا المقام المشترك تستبعد من توزيع المقاعد الذى يستوعب أيضا طريقة Sainte-lagüe المستخدمة فى اسكندنافيا منذ ١٩٥١، وتتعلق بالبحث عن المتوسط الأكثر قوة بتقسيم عدد الأصوات التى يحصل عليها بالنسبة لكل قائمة بنسبة ١، ٤، ٣، ٥، ٧، ٩ ... الخ.[4]

---

(1) René chapus- Droit administrahy général, Tome I, 5e édihon, Montchrestien, Paris 1990, p. 175 et p.196.

(2) André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard – op. cit., Paris 1975, p. 308.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 158, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 119 et suiv.

(4) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 66, André Hauriou, Jean Gicquel et Patrice Gelard, op. cit., Paris 1975, p. 304 et suiv.

الحل الثالث: الحصة المعدلة "le quotient rectifie" والتى يطلق عليها نظام Hegenbach-Bischef والمطبقة فى سويسرا، وتتلخص هذه الطريقة أنه فى حالة ما إذا ثبت أن الحصة الانتخابية كانت أعلى من عدد الأصوات التى تم الحصول عليها بواسطة الأحزاب، وتبعاً لذلك كل المقاعد لم تشغل، فإننا نصغر من الحصة الانتخابية بإضافة وحدة للمقاعد المراد شغلها، ومن ثم تقسم عدد الأصوات المعلنة على عدد المقاعد المراد شغلها.(1)

أخيراً إمكانية اللجوء إلى نظم مختلطة "أغلبية وتمثيل نسبى" أو نظم أخرى تجعل مسألة التوزيع مشكلة معقدة وتحتاج إلى جهد كبير لحلها وإرضاء الجميع.

٣- توزيع المقاعد:

بالمثل توزيع المقاعد بالنسبة لكل قائمة تكون أيضاً مشكلة أخرى تحتمل عدة حلول:

١) **قوائم مغلقة** – الحل السهل يكون قصر المقاعد بحسب أولوية الترتيب وهذا يعطى حرية كبيرة للأحزاب وتقييد الناخب وبالمثل المرشح الذى يخضع لكل الاتفاقيات التى يفرضها رجال الأحزاب.

٢) **قوائمة مرنة – "panachage"** مشكلة بالاختيار وتسمح بالاختيار، وهنا لا توجد صعوبة ولا قيود على الناخب أو المرشح. فالمرشح الذى يحصل على أكبر عدد من الأصوات أياً كان ترتيبه داخل القائمة يعلن فوزه ولكن تثار مشكلة إيجاد متوسط حسابى للقوائم.

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 71, Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 67.

٣) **صوت تفضيلى – وهذا يتوفر بحسب الأولويات داخل نفس القائمة ويعطى للناخب حرية كبيرة فى الاختيار وهو ما يثير مشكلة جدوى هذا** النظام من حيث أنه يؤدى إلى تغليب الاختيار الشخصى على القوائم والبرامج.

٤- نظام هار المطبق فى أيرلندا : Hare

وهذا أسلوب يتبع التمثيل النسبى على أساس فردى ويستبعد الاقتراع بالقائمة، وبمقتضاه يصوت الناخب لمرشح واحد. ويشير من ثم إلى أفضلياته بالنسبة لواحد أو أكثر. (حيث أن الدائرة الانتخابية تضم عدة مرشحين يراد انتخابهم) والمرشح الذى يحصل على القاسم الانتخابى يعلن على الفور انتخابه.

وهذا يعنى أن كل مرشح تتجاوز الأصوات التى يحصل عليها حد القاسم الانتخابى يعلن على الفور فوزه. وهذا القاسم الانتخابى يكون ناتج من قسمة عدد الأصوات المعلنة على عدد المقاعد المراد شغلها بزيادة واحد وهو مطبق فى انجلترا.(1)

الأصوات الإضافية التى يحصل عليها تكون محمولة إلى المرشح المفضل فى الخط الثانى ... الخ. النظام يكون معقداً ولكنه يكسر ويحطم إطار الأحزاب ويعطى إلى التمثيل النسبى طابع التصويت بالنسبة للأشخاص.(2)

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 131.

- هذا النظام يعود الفضل فى ابتكاره إلى "Hare" فى سنة ١٨٥٧ وقد نوقش فى مجلس العموم بواسطة John Stuart Mille فى سنة ١٨٦٧ ورفض حينئذاك بواسطة Disraëli وهو محل مدح فيما وراء المانش بمعرفة هيئة التمثيل النسبى.

- voir Marcel Prélot – op. cit., Paris 1972, p. 73.

(2) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, pp. 81-82.

ورغم المصاعب المصاحبة لتطبيق نظام التمثيل النسبى إلا أن الرغبة فى تحقيق معدل تقريبى فى توزيع المقاعد بالنسبة لكل القوى المتنافسة لم تحل دون تطبيقه بحيث أصبح هو النظام السائد اليوم فى عديد من الدول الأوروبية .. **النمسا، بلجيكا، الدانمارك، هولندا، النرويج، السويد، أيرلندا، ألمانيا بحسب المبدأ، إيطاليا بالنسبة للكميونات الأكثر من ٥٠٠٠ نسمة وسويسرا بوجه عام.**

ويلاحظ أن هذا النظام يطبق بحسب الأصل على الجهاز التمثيلى الذى يتولى المداولة وإن كان ذلك لا يمنع فى بعض الحالات أن يكون مطبقاً على الجهاز التنفيذى ذاته حين يكون مشكلاً من عدة أفراد فى صورة لجان تنفيذية دائمة "السويد" أو فى صورة مجمع تنفيذى منتخب مباشرة بواسطة الشعب "سويسرا" أو منتخب بواسطة نفس المجلس المحلى "النرويج – النمسا".(1)

وهذا بالطبع يكفل لكافة الاتجاهات حق القيام بدور فعال فى مجال التنفيذ إلى جانب دورها فى مجال المداولة دون أن تستأثر إحدى المجموعات القوية تحت حجة الأغلبية بالسيطرة على مجرى القرارات وتنفيذها.

(٢) الجدل الدائر بين أنصار وخصوم نظام التمثيل النسبى:

الملاحظات السابقة، يجب أن يكون واضحاً أن هذا النظام، مثله مثل نظام التمثيل بالأغلبية، قد أثار هو الآخر جدلاً عنيفاً بين أنصاره وخصومه. هذا ومن السهل فى هذا الصدد الإشارة إلى أن بعض الكتاب المتحمسين لتطبيقه .. قد وجدوا فيه مبدأ واجب التطبيق على المستوى القومى وبالمثل على المستوى المحلى من منطق فكرة العدالة والمساواة التى لا تعرف التمييز بين هذه المستويات المختلفة.

(1) Conseil de l'Europe – Documents de Science, Etude No. 15, op. cit., Strasbourg 1977, p. 9, p. 43 et p. 58.

وهذا ما نجده واضحاً تحت قلم **John Stuart Mill** فى مؤلفه عن الحكومة التمثيلية[1] حين كتب مهاجماً بشدة نظام التمثيل بالأغلبية مدافعاً بحماس عن نظام التمثيل النسبى .. وهكذا استطاع أن يشير إلى ذلك قائلاً أن ديمقراطية ترتكز على مبدأ المساواة العامة، فى أمة حيث الأغلبية العددية تتكون من طبقة واحدة ونفس الطبقة، فإنها تكون دائماً مقترنة ببعض المساوئ: ولكن هذا الذى يجعل هذه المساوئ أكثر ضخامة، يتمثل فى أنه لا توجد مساواة مطلقة فى الديمقراطيات القائمة حالياً، حيث تسود فيها عدم مساواة منظمة لصالح الطبقة السائدة – وهكذا يتم خلط فكرتين مختلفتين تماماً تحت نفس كلمة الديمقراطية.

فالفكرة الخالصة للديمقراطية وفقاً لتعريفها: تتمثل فى القول أنها حكم كل الشعب بواسطة كل الشعب ممثلاً على قدم المساواة.

أما الديمقراطية المتصورة فى نظام التمثيل بالأغلبية والمطبقة حالياً فإنها تعنى حكم كل الشعب بواسطة أغلبية بسيطة من الشعب تمثله على وجه الخصوص. **فى المعنى الأول**، كلمة الديمقراطية تكون مرادفة للمساواة بالنسبة لكل المواطنين. **فى المعنى الثانى [وهو ما نخلطه بطريقة غريبة] يعنى حكومة مميزة لصالح أغلبية عددية، والتى، بواسطة الواقع، تكون وحدها التى تحوز أو التى تمتلك الصوت فى الدولة. هذا يكون النتيجة الحتمية للطريقة التى تجمع بها الأصوات، مع الاستبعاد الكامل للأقليات.[2]**

وأضاف أيضاً قائلاً "فى ديمقراطية حقيقية متساوية، كل حزب، أياً كان، سيكون ممثلاً بنسبة، ليس أعلى، ولكن مماثلة لهذا الذى يكون. أغلبية الناخبين

---

(1) John – Stuart Mille – le gouvernement représentatif, Traduction Dupont White, op. cit., Paris 1865.

(2) ibid., p. 151.

يجب أن يكون لهم دائماً أغلبية الممثلين، ولكن أقلية الناخبين يجب أن يكون لهم دائماً أقلية من الممثلين. إنسان لإنسان أو شخص لشخص، الأقلية يجب أن تكون ممثلة أيضاً بالكامل مثل الأغلبية. بدون ذلك لن توجد مساواة فى الحكومة، ولكن بوضوح عدم مساواة وأفضلية: جزء من الشعب يحكم الثانى: يوجد جزء أيضاً من الشعب الذى نرفض أن يكون له أى جانب من التأثير الذى يتحقق له قانوناً فى إطار التمثيل، وذلك بالطبع يكون مناقضاً لكل عدالة اجتماعية، وبالذات ضد فكرة الديمقراطية، التى ترتكز على المساواة فى أصلها وأساسها.[1]

فى نفس المصنف فى الجزء المتعلق "بالأجهزة التمثيلية المحلية" Ch. XV أشار المؤلف بوضوح أن "تأسيس الأجهزة التمثيلية المحلية لا يمثل مصاعب كثيرة. يمكن أن تطبق عليها تماماً مبدأ التمثيل المطبق على المستوى الوطنى. حيث يوجد فى الحالتين نفس السبب الذى يدفع إلى إقامة أجهزة منتخبة، ومن أجل أن يكون لها أساس ديمقراطى واسع، فإن هناك حجة أكثر قوة أيضاً فى النطاق المحلى، والخطر يكون أقل، والميزات كالتعليم والثقافة الشعبية يكون أكثر اتساعاً وتحت بعض الشروط.. يجب أن نكفل التمثيل للأقليات بذات الطريقة المتبعة فى البرلمان وتوجد ذات الأسباب لصالح تعدد الأصوات.[2]

بعض المؤلفين، بعد أن كافحوا تطبيق هذا النظام على النطاق الوطنى تحت ادعاء مبدأ السيادة الوطنية، لم يعترضوا على وضعه فى التطبيق على المستوى المحلى. وذلك يكون رأى Esmein الذى أشار إلى أن هذه التأملات لا تبدو مطبوعة بالمعنى السياسى الحقيقى والصحيح. ولكن إذا رفضت

(1) ibid, pp. 152-153.
(2) ibid., p. 317.

وكافحت تطبيق نظام التمثيل النسبى على الانتخابات السياسية، فإن هذا يكون بسبب أننى أرى أنه يعد جرثومة للانقسامات الأكثر فأكثر تعدداً وللضعف المتزايد فى المجالس التشريعية والتمثيلية، ولكن أنا لا أرى نفس العوائق والمحاذير بالنسبة لانتخابات المجالس المحلية والإدارية. هنا، فى الواقع، لا يوجد تشريع يتم صنعه، ولا قيادة حكومية تتولى مقاليد الأمور. التمثيل النسبى يسلب جزئياً من حركة هذه المجالس الاتجاه الرياسى الذى يمكن رصده والشائع التطبيق بكثرة فى البلاد الحرة ويسهل تمثيل مختلف المصالح، هذا النظام يكون هنا شرعياً تماماً.(1)

البعض الآخر من المؤلفين بدأ مدافعاً عن هذا النظام بصفة عامة وانتهى إلى التشكيك فيه مغيراً موقفه وبصفة خاصة بالنسبة للمستوى القومى وذلك حين كتب قائلاً أن "من جهتى، كنت متحمساً للنظام النسبى. ونتساءل .. وأتساءل اليوم، إلى جانب الميزات الواضحة، لا يوجد عوائق أو عوارض كبيرة، نصل إلى الغائه فى المجالس السياسية إلا أن توافر أغلبية للحكومة يكون ضرورياً من أجل أن الآلة البرلمانية تستطيع أن تعمل.(2)

ويمكن فى الواقع أن نستخلص من النقاش الدائر حول نظام التمثيل النسبى عدد من المزايا الأساسية التى تكون بمثابة أسانيد لأنصار تطبيق هذا النظام .. ذلك على النحو التالى:

١- منطق العدالة .. ليس المطلقة بكل تأكيد .. ولكن النسبية .. يكون مكفولاً فى نظام التمثيل النسبى الذى يكفل لكل القوى المختلفة حق التمثيل فى المجلس المحلى بحسب قوتها العددية التى حصلت عليها من واقع

---

(1) A. Esmein et Joseph Barthélemy – op. cit., 6e éd., Paris 1914, p. 345.

(2) Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 230.

الانتخابات[1] .. هذا الذى لا ينجزه نظام التمثيل بالأغلبية الذى يقود فى الحقيقة إلى اللا عدالة[2] وإلى ديكتاتورية الأغلبية بسبب إبعاد بعض المجموعات من التمثيل وحرمانها من التعبير عن رأيها فى المجلس التمثيلى الذى يجب أن يتسع للجميع وهو ما يقود حتما لفقده والحكم عليه بأنه مجلس لجزء من الشعب يعمل باسم كل الشعب.

٢- منطق نفس التمثيل الحقيقى .. ليس الشكلى أو المجازى أو المفترض يتوافق ونظام التمثيل النسبى الذى يسعى إلى تمثيل كافة الاتجاهات الأساسية[3] فى الجماعة المحلية داخل المجلس التمثيلى الذى يجب أن يكون فى الحقيقة مرآة مخلصة تعكس بالضبط الاتجاهات المختلفة للجسم الانتخابى المحلى وبمعنى آخر التمثيل النسبى يقدم صورة منضبطة أكثر قرباً للرأى.[4]

٣- نظام التمثيل النسبى يكون أكثر توافقاً ومبدأ التعددية الديمقراطية[5] "la pluralisme démocrtique" من حيث أن هذا المبدأ يجب أن يطبق داخل وخارج نفس المجلس المحلى ولا يكون أبداً منطقياً أن تكفل تطبيق هذا المبدأ فى الحلبة الانتخابية ويقف باب المجلس حاجزاً دون نفاذه إلى داخل نفس المجلس..!!

---

(1) André et Francine Demichel et Marcel Piquemal – op. cit., Paris 1975, p. 19, Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 74, Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1961, p. 168.

(2) Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 132.

(3) ibid., p. 132.

(4) ibid., p. 132, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 155.

(5) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 75.

منطق الديمقراطية الذى يكفل الحرية والمساواة للجميع فى داخل الجماعة لا يعرف التمييز الذى يؤدى إلى أفضلية إحدى القوى على بقية القوى ويجعل منها المستأثرة الوحيدة التى تنفرد بحق التمثيل لنفسها ولغيرها.

٤- لا يوجد شئ أكثر خطورة على الإدارة الديمقراطية إلا حين يكون فى المجلس المحلى أغلبية بدون أقلية معارضة وهذا الخطر يسعى نظام التمثيل النسبى إلى درئه حيث يكفل حق التمثيل لكافة القوى والاتجاهات الأساسية التى تكون بمثابة عنصر حى وفعال للرقابة على تصرفات الأغلبية من أجل صالح الجميع.[1]

٥- نظام التمثيل النسبى .. يحث القوى المختلفة على أن يكون لها قوام .. لها برامج قابلة للإنجاز من واقع الأفكار التى تترجم مستلهمات الشعب المحلى فى حياة أفضل .. وهذا فى حد ذاته يقود إلى رقى العملية الانتخابية التى تتحول من انتخاب رجل لرجل إلى اختيار رجل لبرنامج، انضمام رجل لفكر ثابت ومعين، والمجابهة بين القوى المختلفة نتيجة التمثيل النسبى سواء داخل أو خارج المجلس التمثيلى .. تكون بالتالى مرتكزة على أفكار واضحة .. وبرامج مدروسة .. وقوى منظمة .. يكون لكل منها رايته..!![2]

٦- نظام التمثيل النسبى .. يكفل للمجالس المحلية .. نوعاً من الثبات والاستمرارية فى التشغيل[3]، من حيث أن نفس القوى تكون قائمة وممثلة مع تعاقب الانتخابات وإن تغيرت نسبة المقاعد التى تحوزها .. هذا الذى

---

(1) Joseph Barthelemy – Paris 1912, pp. 552-553.
(2) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 75.
(3) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1961, p. 168.

يقى هذه المجالس من التغيرات المفاجئة .. خاصة مع قدوم وجوه جديدة ليست مدربة على العمل فى داخل المجالس .. وتسيير الأداة الإدارية المحلية.

٧- نظام التمثيل النسبى الذى يكفل لكل القوى الأساسية حق التمثيل بحسب قوتها العددية داخل المجلس .. يؤدى إلى إبعاد المساومات والصفقات غير الشريفة التى تعقد فى الكواليس بين القوى المختلفة[1] وتبعاً لذلك تدخل خاصة وأن غياب الدور الثانى فى هذا النظام يكون ضماناً للشرف والأمانة، فالصفقات لا تكون ممكنة طالما أنه لا يكون مطروحاً لاحقاً التنازل أو الانسحاب.[2] وتبعاً لذلك تدخلها الإخلاص والنقاء إلى الصراع الانتخابى من حيث أنه يسمح لكل اتجاه بالذهاب إلى المعركة المفتوحة رافعاً أعلامه، متبوعاً بقواته وأتباعه وحدهم، وهذا النقاء يكون أول عنصر للصحة السياسية على المستوى المحلى.[3]

وفى هذا الصدد يقول Maurice Duverger أن اتحاد الأحزاب فى هذا النظام من وجهة النظر الانتخابية لا يكون مفيداً من حيث أن هذا النظام يتجه بدقة إلى السماح لكل حزب باقتناص فرصته ومن هنا يأتى الاستقلال المتبادل للأحزاب.[4]

٨- تطبيق نظام التمثيل النسبى يبعد خطر غياب المعارضة التى تضمر، بالتالى، ذبول الحياة المحلية. وفى نفس الوقت لا يؤدى إلى إبعاد قوى مختلفة داخل الجماعة المحلية التى تكون مشاركتها ضرورية فى تطويرها

---

(1) Jeqan – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, pp. 75-76.
(2) Claude leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 132.
(3) Joseph Barthelemy – op. cit., Paris 1912, p. 691.
(4) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 128.

اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً خاصة مع ازدياد مشاكل الحياة التى تتطلب مساهمة الجميع فى إيجاد حلول لها[1] .. وهذا ما عبر عنه J. Duclos بمجلس الشيوخ حال مناقشة تشريع ٢٧ يونيه ١٩٦٤ بالقول أن الأغلبية يجب أن تدير الكميونة، ولكن الأقلية يجب أن يكون لها القدرة على التدخل، بعمل اقتراحات، والدفاع عنها. ويمكن القول أيضاً أن وجود الأقلية النشطة والبناءة فى مجلس بلدى تشكل منبه ومحرك، وعامل للمنافسة والغيرة ويمنع الأغلبية من النعاس على منجزاتها الخاصة. هى تقود، زيادة على ذلك، الشعب إلى الاعتناء بشكل أكثر قرباً من المشاكل المحددة للتسيير البلدى، هذا الذى "بإتفانكم" يكون ممتازاً من وجهة نظر الديمقراطية.[2]

هذا النظام .. مع كل أسانيده .. لم يكن مقنعاً تماماً لخصومه .. وهذه الميزات التى قدمناها لا تكون خالية من نفاش ولم تفلت نتائجها من انتقادات يمكن إجمالها فى النقاط التالية:

١- الحديث عن العدالة فى توزيع المقاعد بحسب القوة العددية فى داخل المجلس التمثيلى المحلى لا يكون إلا مجرد حجة مزيفة تخفى خلفها مقاصد سياسية يراد إنجازها من وراء التغنى بهذه العدالة.

فمن ناحية بعض النماذج الفنية لحساب الأصوات وبالذات قاعدة " Le plus forte Moyenne" فى حساب الباقى .. يشجع الأحزاب الكبرى على حساب الأحزاب الصغرى .. الأمر الذى يؤدى إلى التساؤل: أين العدالة إذن؟

---

(1) Yves Madiot – article précitée, R.D.P., Paris, avril 1974, No. 2, p. 398.

(2) J. Duclos, J.O. Deb. Parl. Sénat, 1964, p. 463, 1re Colonne, lors du débat sur la loi du 27 Juin 1964.

العدالة إذن لا تكون إلا مجرد شعار .. يراد من ورائه إقناع الرأى العام بضرورة تطبيق نظام .. يكون بمثابة نوع من النجدة - المقررة بواسطة التشريع - إلى الأقليات المنعزلة بسبب مواقفها من بعض القضايا اليومية والأساسية التى لا تتوافق مع أغلب الآراء فى المجتمع.

من ناحية ثانية لا يجب خلط الأفكار والمفاهيم فالمجالس المحلية لم ولن تكون عبارة عن "قطعة جبن" " أو "قطعة جاتوه" يجب تقسيمها .. ولكنها مجالس لتسيير الشئون الحيوية والهامة والتى يجب أن يتولاها أكثر الناس كفاءة وثقة فى نظر الشعب من واقع نتيجة الانتخابات.

من ناحية ثالثة يجب أن يلاحظ أن مبدأ **العدالة يقتضى** وبالضرورة أن يعهد بالإدارة إلى من حصل على أكثر الأصوات طالما أن كل فرد كان له صوته الذى يساوى فى قوته صوت الآخرين .. وطالما أن كل مرشح كان له فرصته المساوية لغيره أمام الناخبين ..!!

ثم وأن أى عدالة هذه حين يسمح لبعض رؤوس القوائم فى نظام التمثيل النسبى بالفوز فى الوقت الذى حصلت على أصوات أقل من بعض الأشخاص الآخرين فى نفس القائمة.[1]

٢- فكرة الإخلاص فى تمثيل الآراء ليست فكرة حقيقية من حيث أن البحث عن هذا الإخلاص الحقيقى يجب أن يمثل فى المجلس المحلى كافة الآراء ليس فقط الأساسية ولكن أيضاً القانونية وهذا غير وارد فى الحسبان .. فى نفس الوقت يجب القول أن إنجاز هذا الإخلاص بدقة يتطلب أن يكون

---

(1) Jean – Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 68.
ويمكن الرجوع - على سبيل المثال - إلى الانتخابات القومية التى جرت فى عام ١٩٥٦ بفرنسا للتحقق مما جرى على أرض الواقع بهذا الصدد.

مجموع الآراء الأساسية والقانونية معروفة مقدماً يمكن الإمساك بها من أجل المضاهاة وهذا غير متحقق من حيث أن هذه الآراء تكون متغيرة دائماً[1] ... ومن يصوت لحزب معين أو لمجموعة معينة .. لا يعنى أن هذا الحزب أو هذه المجموعة تعكس رأيه ١٠٠% وتظل المسألة تقريبية[2] وليست مؤكدة.

وبالمثل .. الأصل يجب أن يكون ثابتاً ومحدداً بدقة، ولكن فى الواقع هذا الأصل الذى هو الجسم الانتخابى .. الرأى العام يكون خاضعاً للتأثير من ذات الصورة التى يراد خلقها عن طريقه. والتأثير الحزبى يكون متبادلاً بين الرأى وبين من هو سيكون ممثلاً بالنسبة له.

وبالإضافة إلى ذلك فإن البحث عن إخلاص حقيقى يقتضى أن تكون كل الآراء مجمعة فى مجموعات حقيقية محددة أو على الأقل أن يكون هناك انضمام للأحزاب القائمة، وهذا غير قائم من حيث أن هناك نسبة من الشعب تظل خارج الإطار الحزبى ويتوقف عليها مصير هذا الحزب أو ذاك من حيث أنها ليس لها رأى ثابت ومحدد مقدماً يمكن الاعتماد عليه.

فى ذات الوقت، ظاهرة التشخيص على المستوى المحلى تكون لها اليد العليا على الاتجاهات السياسية للمرشحين.[3]

---

(1) Serge Hurtig – Science Politique, Fondation Nationale des Sciences Politiques, Paris 1970-1971, p. 165.

(2) Maurice Duverger – article précitée, Mélanges Achille Mestre, Sirey, Paris 1956, p. 215.

(3) Alain lancelot – les élections municipales 14-21 mars 1972, Rev. Projet, Paris, juin 1971, numéro spécial No. 56, p. 647, pour le même auteur voir : la participation des français à la politique, Que sais – je ? Paris 1970, p. 26.

ثم وأن المجالس المحلية ليست مرآة للزينة وليست صورة من أجل الذكرى .. وإنما هى مجالس للإدارة الفعالة والمسئولة إزاء مجموع الشعب من واقع الانتخابات التى تكون فيها قاعدة الأغلبية لا تحتمل النقاش أو المجادلة.

٣- إذا توافق نظام التمثيل النسبى مع مبدأ " Le pluralisme démocratique" فهو لا يتناقض ونظام التمثيل بالأغلبية من حيث أن فى الحالتين المبدأ قائم سواء فى داخل أو فى خارج المجلس ويكفى أن يلاحظ أن فى نموذج القوائم مع التمثيل بالأغلبية تكون كل قائمة مشكلة من عدد من الأفراد يمثلون عدد من القوى السياسية المختلفة فى بعض مواقفها والمتفقة على البعض الآخر وذلك من أجل تجميع عدد أكبر من الأصوات من مختلف أنصار هذه القوى .. فى نفس الوقت فى بعض نماذج التمثيل بالأغلبية خارج القائمة الواحدة مع التقسيم الواحد لكل الجماعة وجود مختلف القوى يكون أمراً ممكناً ومتحقق دائماً بدون جدل فضلاً عن ذلك يجب أن يلاحظ أن الديمقراطية لا تتعارض ومبدأ الأغلبية من حيث أن إنكار هذا المبدأ تعنى الوصول إلى إحداث شلل فى تشغيل النظم وذلك فى حالة استلزام مبدأ الإجماع وهكذا فإنه يرتكز فيه وحده مفتاح الحل لحيوية الديمقراطية ولا يستطيع أحد أن ينكر من أنصار التمثيل النسبى أن أعمال هذا المبدأ فى إصدار القرارات أو انتخاب فرد واحد يكون مطروحاً للتساؤل أو محلاً لأدنى شك.

٤- بدون شك، أغلبية بدون أقلية معارضة، هذا يشكل أكبر خطر على الديمقراطية ذاتها. وهكذا يجب طرح تلك النماذج الفنية من نظام الأغلبية التى تبعد المعارضة ولكن بالمقابل ولا يجب أن يوضع نفس النظام بأكمله فى القضية أو على المعاش حين يفتح بعض نماذجه الأبواب أمام تمثيل

الأقليات داخل الجلس "تقسيمات انتخابية – صوت تجميعى – صوت محدد .. الخ". ولكن يجب أن يلاحظ هنا فى هذا المقام أن المعارضة إذا كان دورها هو الرقابة الفعالة وإيقاظ وحث الأغلبية بما نقدمه من مقترحات وإثارة اهتمام الرأى العام إلا أنه يجب ألا يتحول دورها إلى عائق لشلل الإدارة، ويجب ألا تتحول مهمتها إلى مجرد النقد للنقد، ولكن النقد البناء، فالمجالس المحلية ليست بناء وساحات للنقاش والشجار الدائم الذى لا ينتهى ولكن أماكن للعمل الفعال والمسئول من الجميع لصالح الجميع ..!!!

٥- الميزة المتحققة من حث القوى المختلفة على أن يكون لكل منها برنامج وفكر مدروس وتحول عملية الانتخاب من مواجهة رجل لرجل إلى مناقشة برامج وحلول وافكار موضوعية يحكمها المنطق العقلانى للأمور لا تكون قاصرة على نظام التمثيل النسبى من حيث أن تطور الأحزاب السياسية وزيادة تغلغلها فى الحياة المحلية مع بعض النماذج الفنية للتمثيل بالأغلبية تصل إلى تحقيق نفس الميزات ولكن يجب أن يكون واضحاً بالنسبة للتمثيل النسبى أنه يصغر إلى درجة الصفر أو قريباً منها العنصر الإنسانى فى الانتخاب.[1] وحتى داخل نفس العائلة السياسية التشتت يكون واضحاً وملحوظاً من جراء هذا النظام. إذا استبدل الاقتراع الفردى بالاقتراع بقائمة إلا أنه لم يفعل أكثر من استبدال روح "الجرس" بروح "الكاتدرائية" وهو إذاً كان يشجع وجود قوائم إلا أنه لا يشجع على تركيز القوى فى داخل قائمة واحدة .. ولا يشجع على تركيز التصويت ولكن يشجع إن لم يبق على تشتت التصويت وبعثرة القوى السياسية حتى داخل ذات الأسرة

(1) Turan Gunes – le gouvernement représentatif et les parties politiques, Paris 1951, p. 163.

السياسية[1] دون حثها على التجمع هذا الذى يقود فى الحقيقة إلى نتيجة مؤسفة تنعكس سلباً على الحياة المحلية ذاتها من ناحية عدم وصول أغلبية متماسكة فعالة منسجمة لإدارة الشئون المحلية[2] ويعتمد الأمر على المصادفات وعلى المساومات فى توزيع الأدوار وإنجاز القرارات والسيطرة الساحقة من الأحزاب على عملية الانتخاب وقهر إرادة الناخب والمنتخب.[3]

٦- عدم التغيير المفاجئ الذى ينجزه غالباً نظام التمثيل النسبى إذا كان ميزة فى بعض الأحيان إلا أنه يكون فى أحيان أخرى نقمة على ديناميكية وحركة الحياة السياسية المحلية التى تتحول مع ثبات القوى إلى ما يسميه بحيرة راكدة "mare stagnante" ولا يحث القوى على التنافس طالما أن كل له مكان مضمون يشغله ..!!!

٧- إبعاد الصفقات والمساومات اللا أخلاقية من المسرح الانتخابى مع نظام التمثيل النسبى حيث كل حزب وكل قوة تحتفظ برايتها وبرامجها لا يعنى أبداً القضاء على هذه الصفقات وتلك المساومات اللا أخلاقية داخل المجلس المحلى بين القوى المختلفة التى يكون ائتلافها غالباً ضرورياً لتشغيل

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 128.
(2) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1961, pp. 168-169.

- فى هذا الإطار من الأفكار نجد الرئيس الفرنسى جاك شيراك Jacques Chirac فى الكلمة التى ألقاها فى مؤتمر عمد فرنسا المنعقد فى ١٩٧٨/١١/٢١ قد أعاد التأكيد على أنه يبدو له خطيراً تصور إدخال نموذج التمثيل النسبى بالنسبة للانتخابات البلدية فى المدن الكبرى، ووفقاً له، البلديات ليست برلمانات ولن تكون مهيأة للحكم إذا أخضعناها لهذا النموذج وإلى قاعدة جماعات المصالح والتعصبات الحزبية.

- le Monde, 23 novembre 1978, p. 16.

(3) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, pp. 163-164.

الإدارة، وأى اهتزاز فى موازين القوى داخل المجلس تؤدى حتماً إلى الشلل الذى يكون ضحيته المصالح العامة المحلية، وانعكاسات ذلك على الرأى العام المحلى .. لا تكون بسيطة من حيث أن الأزمات المتلاحقة للإدارة تفقده الثقة فى نفس النظم ولا تشجع مشاركته بحماس فى الحياة المحلية.

٨- فتح أبواب المجالس المحلية للمعارضة لا يجب أن يحمل معه فى ذات الوقت خطر هدم تشغيل الصرح المحلى حين لا توجد أغلبية متماسكة لها مسئوليتها الواضحة وليست المستترة أمام مجموع الشعب .. وهكذا يمكن أن يتحول التمثيل النسبى بالنسبة للجماعات المحلية إلى هدية مسممة تحمل كل الآفات وكل العيوب وتقود إلى الفوضى وبدلاً من أن تريد مشاركة الشعوب فى حل المشاكل الحيوية للحياة الجماعية تجعلها تتشاغل "بمسلسلة" مشاكل القادة المحليين ..!!

هذه العوائق جميعها الناجمة من نظام التمثيل النسبى بالإضافة إلى صعوبة تطبيقه عملياً والتعقيدات المتجاوزة فى العمليات الحسابية التى تعقد النظام أمام المواطنين أكثر من تبسيطه .. ويجعل أمر المجالس المحلية مسألة فى يد القدر مع صراع القوى مما دفع بعض النظم إلى أن تنفر تماماً من تطبيقه دون أن يوقفها أى من مزاياه "النظام الأنجلوسكسونى" .. وإن كان يلاحظ فى الفترة الأخيرة – فى فرنسا بعد نبذ هذا النظام هناك محاولة لإعادته بالنسبة للمدن الأكثر من ٣٠,٠٠٠ نسمة[1] – ليس عن اقتناع به ولكن من أجل

---

[1] وردت الإشارة لهذا الموضوع فى يونيه ١٩٧٨ إبان المؤتمر الصحفى لرئيس الجمهورية الفرنسية، وتكرر أيضاً فى مقابلات رئيس الوزراء فى أكتوبر ١٩٧٨.

- Voir: le Monde, 24 octobre 1978, p. 8 et 26 octobre 1978, p 11.

تحقيق غاية سياسية للأغلبية الحاكمة تتمثل فى تصغير وحصر قوى اليسار[1] التى سيطرت على عديد من هذه المدن فى انتخابات مارس ١٩٧٧.

من هذا العرض الذى سبق، نجد أن كل نظام له محاسنه وفى نفس الوقت له عيوبه ويظل الانضمام لأى منها مسألة تعتمد على الظروف والمناسبات المرتبطة بكل بلد وفى نفس الوقت مصالح الطبقة السياسية فى لحظة من اللحظات التى تستطيع أن تجمع بين النظامين فى وقت واحد أو تتذبذب بين هذا النظام وذاك حسب حركة القوى داخل المجتمع.

محاولات درء العيوب وجمع المزايا قادت البعض إلى اقتراح نظام مزيج وهذا ما نجده معروضاً بواسطة J. Duclos فى الجمعية الوطنية الذى أشار إلى مخاطر نظام التمثيل النسبى بالقول: "نحن نكون، بحق، أنصار مخلصين للتمثيل النسبى، ولكن نحن نخشى أنه عندما يتعلق الأمر بإدارة "الكميونة"، نصل فى النتائج الانتخابية، إلى عدم تحديد أغلبية قادرة على تلك الإدارة: ونكون عرضة لتحمل مخاطر وجود مجالس بلدية مع أقليات هامة حيث لا يمكن أن نستخلص أغلبية قادرة على العمل، وعلى الحياة وعلى إدارة الكميونة خلال فترة الوكالة.[2]

وهو ما أدى به إلى إعلان مساندته لنظام الحافز أو المكافأة للأغلبية والذى وفقاً له يسمح بضمان أغلبية المقاعد للتيار السياسى الأكثر قوة فى

---

(1) وفقاً لإعلان المكتب السياسى للحزب الشيوعى الفرنسى فى أكتوبر ١٩٧٨ فإن الاتجاه إلى تطبيق نظام التمثيل النسبى يندرج فى مقام المناورة السياسية التى هدفها يكون واضحاً بجلاء ويتمثل فى استخدام كل الوسائل من أجل أن يسلب من الحزب الشيوعى أكبر قدر ممكن من قيادة المدن الكبرى.

- le Monde, 28 octobre 1978, p. 7.

(2) J. O. Déb. Parl. Ass. Nat. 1964, p. 1280.

المنطقة المحلية: الذى بدون الحصول على أغلبية الأصوات فإنه كان مع ذلك قريباً منها.(1)

فى الواقع هذا النظام يعنى -من أجل توزيع "البواقى"- أن القائمة التى تصل فى المقدمة سوف تختص بثلثى المقاعد التى ما تزال باقية والتى يتعين شغلها. وثلث المقاعد يشغل على أساس النسب الموضوعة سلفاً فى هذا الصدد. وفقاً للإحصائيات المقدمة فى ١٩٤٧ بواسطة مقرر مشروع التشريع المتعلق بالانتخابات البلدية. هذه المكافأة يمكن أن تسير من ١ إلى ٤ مقاعد.(2)

بالمثل فى عام ١٩٧٩ النائب Peretti أودع اقتراحاً بتشريع [رقم ٦٥٦، فى ١٩٦٩/٤/٣]، يطمح إلى تصالح هذين النظامين فى الكميونات الأكثر من ١٠,٠٠٠ نسمة : توزيع المقاعد بطريقة نسبية يتم إذا قائمة حصلت على ٥٥% أو أكثر من الأصوات المقترعة، أما فى الحالة العكسية، فإن القائمة التى حصلت على أكبر عدد من الأصوات تتسلم ٥٥% من المقاعد والقوائم الأخرى تقتسم المقاعد الباقية بطريقة نسبية بشرط أن تكون قد حصلت على ١٠% من الأصوات المقترعة.

خلال المشاورات التى أجراها رئيس الوزراء مع الأحزاب السياسية المختلفة بشأن إدخال نظام التمثيل النسبى على المدن الأكثر من ٣٠,٠٠٠ نسمة وجدت عدة مقترحات بعضها كان مقدماً من "L.U.D.F." وتتلخص فى أن يضمن للقائمة التى تصل على رأس الاقتراع "المقدمة"، أغلبية المقاعد، وأن يحول الباقى إلى القائمة التى تحتل المرتبة الثانية، أو تخصيص هذا الباقى إلى مختلف القوائم الأقلية.(3)

---

(1) J. O. Déb. Parl. Ass. Nat. 1947, p. 4119, 2e colonne.
(2) J. O. Déb. Parl. Ass. Nat. 1947, p. 4119, 2e colonne.
(3) Le Monde 27 octobre 1978, p. 9.

وبعضها الآخر كان مقترحاً بواسطة "M.R.G." وهو إعادة للاقتراح الذى تبنته اللجنة القيادية للحزب والذى سبق تقديمه بمعرفة André Dubose فى ٢٨/١٠/١٩٧٨ فى بوردو "Bordeau"، ويتلخص هذا الاقتراح فى التمييز ما بين انتخاب البلدية المكونة من عمدة ومساعدين منتظمين – حكومة حقيقية للمدينة – وانتخاب خمس أعضاء للمجلس يشكلون من بعض النواحى برلمان المدينة. البلدية ستكون منتخبة بالاقتراع بالأغلبية على قائمة مغلقة، بينما أن باقى المجلس البلدى سيكون منتخباً بالاقتراع بقائمة بطريقة نسبية، فى الحالة التى فيها أى من هذه القوائم لم يحصل على الأغلبية المطلقة من الدور الأول فإن وحدهما القائمتين اللتان يصلان إلى المقدمة يستطيعان الاستمرار فى الانتخابات التى تجرى فى الدور الثانى.[1]

المشكلة بالمثل لا تقف عند حد الموازنة بين نظام التمثيل بالأغلبية والتمثيل النسبى .. ولكن تمتد إلى الحجم المناسب لتطبيق التمثيل النسبى بالرباط مع عدد السكان .. وهذا واضح من المقترحات السابق عرضها وبالمثل من وجهات نظر القوى السياسية المختلفة .. فإذا كان الحزب الشيوعى يرى وجوب التعميم دون تقيد برقم محدد فإن الحزب الاشتراكى يرى وجوب تطبيق نظام التمثيل النسبى على الجماعات المحلية "الكميونات" من ٩,٠٠٠ نسمة فأكثر[2].. بالمقابل يرى Le M.R.G. تطبيق هذا النظام على الكميونات من ٢٠,٠٠٠ نسمة فأكثر[3] واقتراح رئيس الجمهورية فى ذلك الوقت V.Giscard d'Estaing يقصر تطبيق هذا النظام على الكميونات من ٣٠,٠٠٠ نسمة فأكثر .

---

(1) Le Monde, 2 novembre 1978, p. 6.
(2) Le Monde – 9 novembre 19788, p. 12.
(3) Le Monde – Dossiers et Documents – les élections législatifs du mars 1978, pp. 34-35.

بالطبع كل اقتراح يأخذ فى حسبانه حركة القوى السياسية داخل الجماعات المحلية المختلفة اللازمة من أجل ضمان فاعلية تطبيق هذا النظام دون نسيان مصالحه الخاصة ..!!

هذا وقد نجم من تلك المقترحات قيام المشرع بإصدار التشريع رقم ٨٢/٩٧٤ فى ١٩٨٢/١١/١٩
"Loi No 82-974 de 19 novembre 1982 – "Code electoral-art L. 252 et s. et L. 260 et s.".

ويقضى هذا التشريع بتعديل نموذج الاقتراع المطبق بالنسبة لانتخابات مجالس البلديات للكمبيونات التى تضم من ٣٥٠٠ نسمة فأكثر.

ويرمى المشرع من ذلك تحقيق هدف مزدوج: حيث يسمح بالتجمعات السياسية للمرشحين بطريق مرنة وواضحة بما يكفل تمثيل أفضل للأقلية كل مع الاحتفاظ بإمكانية التوصل إلى أغلبية متماسكة لحسن تشغيل الإدارة طوال مدة الوكالة الانتخابية وقدرها ست سنوات.

والنظام المبتكر الذى قدمه المشرع بهذا التشريع يقضى بإيجاد نظام مختلط يعمل على إدماج ميكانيزم الاقتراع بالأغلبية مع التمثيل النسبى فى آن واحد.

ويتم الاقتراع عن طريق اللجوء لنظام القوائم الكاملة والمغلقة "complète et bloquées" وهو يجرى على دورين على النحو التالى:

فى الدور الأول يتم تخصيص نصف المقاعد المراد شغلها للقائمة التى تحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعلنة، شريطة الا يقل ذلك عن ربع عدد الناخبين المقيدين فى الجداول الانتخابية للكميونة المعنية. أما باقى المقاعد فإنه يتم توزيعها على القوائم – بما فى ذلك القائمة السابقة – بإتباع

نظام التمثيل النسبى وفقاً لقاعدة أكبر المتوسطات La règle de la plus forte moyenne ولا تستفيد من ذلك إلا القوائم التى حصلت على ٥% على الأقل من الأصوات.

ولكن إذا لم تحصل أية قائمة على الأغلبية المطلقة من الأصوات فى الدور الأول فإنه يتم اللجوء إلى إجراء دور ثانى. وتحصل القائمة التى تفوز بالأغلبية النسبية من الأصوات – أى أعلى الأصوات المقترعة – على نصف عدد المقاعد المراد شغلها، فى حين يتم توزيع باقى المقاعد على القوائم المتنافسة على غرار ما سبق تبيانه فى الحالة الأولى.

بيد أنه من المفيد الإشارة إلى أمران يجب أخذهما فى الاعتبار:

الأمر الأول: ويتمثل فى أنه فى كلا الدورين لا تستفيد من هذا النظام إلا القوائم التى حصلت على ٥% من الأصوات المقترعة على الأقل.

الأمر الثانى: ومؤداه أنه لا يسمح بالتقدم للجولة الثانية من الانتخابات إلا للقوائم التى تحصل على نسبة ١٠% على الأقل من الأصوات المعلنة فى الجولة الأولى.

هذا وقد فرض المشرع شروطاً دقيقة يلزم توافرها لتأسيس القوائم الانتخابية بغية إنجاز الاتحادات بين الأحزاب السياسية بطريقة مرنة وواضحة.

وهكذا فرض لزاماً اشتمال القوائم المتنافسة على عدد من الأسماء مساوياً لعدد المقاعد المراد شغلها. وحظر على الناخبين تعديل القوائم المطروحة لإجبارهم على احترام الاتحادات المعدة مسبقاً بمعرفة الأحزاب السياسية، وهذا بالطبع يقوى من دور الأحزاب السياسية على حساب "روح اللامركزية" التى تكون معرضة للخطر، إلا أنه مما يخفف من ذلك أن

الإيتيكيت السياسى للمرشحين فى الانتخابات البلدية يكون ذا تأثير محدود حيث أن العامل الشخصى فى هذه الانتخابات المحلية يكون له الغلبة وبالذات فى الكميونات الأقل كثافة حيث يعرف السكان بعضهم بعضاً ومن ثم فإن عدم تسييس الانتخابات فى هذه الكميونات يكون أمراً ملحوظاً.

ولكن المشرع كان حريصاً على أنجاز الاتحادات بواسطة الأحزاب السياسية ليس فقط فى الجولة الأولى من الانتخابات ولكن أيضاً فيما بين الجولتين حيث سمح بإجراء تعديلات على القوائم المتنافسة بما يسمح بالاتحادات فيما بين القوائم التى تقدمت فى الجولة الأولى. كل مع ملاحظة أن هذه التعديلات تكون خاضعة دائماً لشروط دقيقة ومعقدة قليلاً بغية تحاشى مخاطر "المناورات" السياسية.

وهكذا فإن القوائم التى حصلت على ١٠% من الأصوات فى الجولة الأولى يمكنها التقدم للجولة الثانية، وهى ذاتها التى يمكنها الاتحاد فيما بينها فى الجولة الثانية بدون السماح بإدخال مرشحين جدد، ولا يمكن للمرشحين المقيدين فى ذات القائمة فى الجولة الأولى بالقيد فى عدة قوائم فى الجولة الثانية.

وهذه الإمكانية للانضمام للاتحاد مع القوائم الأخرى تكون متاحة بذات الشروط للقوائم التى حصلت ما بين ٥% و ١٠% من الأصوات فى الجولة الأولى.

يبقى مع ذلك ضرورة الإشارة إلى أن الكميونات الأقل من ٣٥٠٠ نسمة يظل النظام السابق على صدور هذا التشريع سارى النفاذ ويتمثل فى تطبيق الاقتراع بالأغلبية على دورين مع إمكانية المزج بين القوائم "panachage"

والقوائم يمكن أن تكون غير متكملة فى الكمبيونات الأقل من ٢٥٠٠ نسمة مع السماح بان يتقدم مرشحين مستقلين لخوض الانتخابات.(١)

البحث عن العدالة إذن لا يمكن أن يؤدى إلى التضحية بالفاعلية وبالمثل ضمان الفاعلية لا يعنى إنكار مبدأ العدالة فى التمثيل ليس العدالة المطلقة ولكن النسبية التى تكفل تمثيل الاتجاهات الأساسية فى الجماعة داخل نفس المجلس مع بقاء مبدأ الأغلبية كمبدأ أساسى لحسن تشغيل النظم.

وهذا يستتبع البحث عن الصياغات المناسبة والحجم المناسب من الجماعات بما يتوافق وظروف كل بلد بالاعتماد على حركة وتنوع القوى السياسية فيه..!!

المشكلة لا تكون فقط مجرد مبادئ نظرية من السهل تبريرها ونقدها ولكن فى المقام الأول مشكلة مناسبة تعتمد أساساً على معطيات الواقع وما يتوافق والظروف والمناسبات التى تفرضها اللحظة..!! بالرباط مع الآثار التى يمكن أن تنبع من تطبيق وإتباع فى بلد معين وفى جماعة محلية معينة نموذجاً معيناً من تلك النماذج الفنية التى سبق عرضها ونظام معين من النظم التمثيلية التى سبق شرحها...!!!

وأياً كان هذا الضجيج وذاك الصخب حول نماذج التمثيل بالأغلبية .. والنسبى إلا أنه لا يجب مع ذلك أن نغفل النظر فى أننا ما زلنا فى إطار نظام التمثيل الذى تحت الشكل الجامد أو المرن .. يقيم حاجزاً بين الشعب السيد

---

(1) Georges Dupuis et Marie – José Guédon – Droit administratif, Qurtrième édition, Armand Colin Editeur, Paris 1993, p. 212, Françoise Dreyfus et François d'Arcyles institutions politiques et administratives de la France, 3e édition, Economica, Paris 1989, pp. 294-296, René Chapus – op. cit., Paris 1990, pp. 193-194.

وإدارته عن طريق وسيط من ممثلين يفترض فيهم أنهم يعبرون عن إرادته أو أنهم صورة مصغرة من مختلف آرائه الأساسية .. هذا الذى لا يقرب الإدارة من الشعب .. ولا يحث الشعب على أن يمارس بنفسه شئونه أو يقرر قدره ومصيره .. هذا العيب الرئيسى .. هو الذى قاد البعض إلى التشديد على ضرورة تأسيس الديمقراطية شبه المباشرة التى ستكون محل بحثنا فى العنوان التالى.

الفصل الثالث

الديمقراطية الإدارية المحلية شبه المباشرة

مثالية الديمقراطية الإدارية المحلية المباشرة، التى اصطدم إنجازها بعوائق عملية من غير الممكن تجاوزها من واقع التجمعات الكبرى وفنية وتعقيد المشاكل المراد الوصول إلى حلول لها والبرامج الكبرى المراد إنجازها، والتى فرضت سواء أردنا أو لم نرد، رغماً أو طوعاً، أجهزة مسئولة أمام الشعب المحلى يكون له الحرية الكاملة فى اختيارها.

المغالاة فى إنجاز هذه الصورة الأخيرة، التى حملت تسمية الديمقراطية الإدارية المحلية غير المباشرة، تحت دفع النظريات القانونية الميتافيزقية، حولت الديمقراطية الحقيقية فى ذهن الشعب، إلى مجرد جهاز منتخب يحتكر وحده مهمة التعبير عن الإرادة العامة للجماعة المحلية بصفتها شخص قانونى عام، ويفترض مجازاً أن إرادة الممثل تكون متوافقة مع إرادة الممثل له، وهو الذى لا يكون قائماً إلا فى الخيال التجريدى القانونى، وليس فى الواقع الحقيقى الثابت، هذا الذى يقود إلى الاستقلال الكامل للممثل فى التعبير والتقرير دون أدنى قيود على حرية إرادته ومطلق تقديره، وإلى إبعاد الشعب الحقيقى عن مجال الممارسة الحقيقية والفعلية لشئونه، ومن ثم تركيز السلطة فى يد أقلية تملك اليد الحرة فى التقرير تجاه شعب لا يملك إلا الخضوع لما يفرض عليه من قرارات.

محاولة العودة إلى الأصل الديمقراطى المباشر كل مع الاحتفاظ بجهاز تمثيلى حقيقى وليس مجازى، قادت إلى اعتناق شكل الديمقراطية الإدارية المحلية شبه المباشرة التى تتأسس فى جمع النظام التمثيلى -الذى يظل هو الأصل والقاعدة - وإجراءات نظام الديمقراطية المباشرة - التى تبقى الاستثناء - من حيث أنه يتم اللجوء إليها فى كل تلك الشئون الهامة التى تقتضى البت المباشر من ذوى الشأن وأصحاب المصلحة وهم المواطنون.

وهكذا يتأسس هذا الشكل الثالث فى فكرة التصالح بين القطبين المتطرفين الشكل المباشر وغير المباشر للديمقراطية وبمعنى آخر بين الديمقراطية الحقيقية والمجازية. ويشكل ذلك فى الحقيقة نوع من التعاون ما بين المواطنين وممثليهم أو وسيلة يتم بمقتضاها التوصل إلى إعادة تأسيس التوازن الحقيقى بين الشعب والزعماء المحليين.

إذن الهدف ليس هو طرح النظام التمثيلى ذاته الذى يكون ضرورياً ولا غنى عنه على اعتبار أن الشعب ككل لا يستطيع أن يقرر فى كل لحظة اتخاذ قرارات فورية بشأن المسائل التى تهم الجماعة المحلية.

ولكن الهدف من وراء تشييد هذا النظام شبه المباشر يكمن فى إصلاح ميكانيزم التمثيل التقليدى لكى يستعيد المعنى والمحتوى الديناميكى الذى يضفى عليه الحيوية والفاعلية ومن أجل أن يتحرر المواطن من طوق التمثيل التقليدى الذى يجرد المواطنين من مسئولياتهم والذى غرس فى نفوسهم روح الذل والخضوع واللامبالاة والعداء المستمر لكل النظم مستبدلاً ذلك بنظام حى يجد فيه المواطن فرصة حقيقية لممارسة مسئولياته وإعادة الاندماج فى المجتمع المحلى والمساهمة فى بناء صرحه..!!

دراسة حقيقية لهذا النظام تقتضى أن نعالج عدد من النقاط التفصيلية التى نهدف من وراء عرضها إلى إيضاح أبعاد هذا الشكل الثالث ومناقشة عدد من المشاكل التى أثارها، بعد أن صار اليوم محل حديث الكافة هنا وهناك تحت العبارة الساحرة "ديمقراطية المشاركة" التى جذبت الاهتمام فى السنوات الأخيرة.

الفرع الأول

الأســــاس الـنـظـرى

نقطة الانطلاق الأساسية لدى أنصار نظرية الديمقراطية شبه المباشرة – أو الديمقراطية المشاركة – تكمن فى نقد الشكل التمثيلى للديمقراطية الانتخابية والدفاع من جديد عن الديمقراطية الأصلية فى صورتها المباشرة ومحاولة بعثها فى صورة إجراءات تكفل للمواطنين المشاركة الفعلية فى إنجاز شئونهم وإقامة قنوات تسمح للفرد بأن يكون على اتصال مستمر بممثليه من أجل الوصول إلى أن يجد الفرد الوسائل التى تكفل له حق التعبير عن آرائه .. وعن رغباته .. وأن تكون قرارات القادة المحليين متوافقة بصدق وإرادة المواطنين!!!

هذا المفهوم نجده واضحاً كل الوضوح تحت قلم Pierre Mendis France فى مؤلفه المعنون La république moderne.[1] وهكذا يشير قائلاً إلى أن "الديمقراطية لا تتأسس فى أن نضع دورياً ورقة التصويت فى الصندوق الانتخابى، وتفويض السلطات إلى واحد أو عدة منتخبين، ومن ثم إلى عدم الاهتمام وعدم الاكتراث، والغياب، والصمت خلال خمس سنوات أو خلال سبع سنوات. وإنما هى تكون حركة مستمرة للمواطن، ليس فقط فيما يتعلق شئون الدولة، ولكن أيضاً بالنسبة لشئون الإقليم، والكميونة، والتعاونيات، والاتحادات، والمهن. فإذاً لم يكن هذا الحضور اليقظ دائماً محسوساً، فإن الحكام (أياً كانت المبادئ التى يوصون بها) والأجهزة المنظمة، والموظفين، والمنتخبين يكونوا دوماً عرضة لضغوط من كل نوع من قبل مجموعات شتى، ويؤى ضعفهم الشخصى إلى استسلامهم وتنازلهم العاجل إما إلى محاولات التحكم والتعسف، وإما إلى الروتين والحقوق المقال أنها مكتسبة. الحركة والتقدم لا يمكن إنجازهما إلا إذا سرت الديمقراطية فى ظل الكيان الاجتماعى

---

(1) Pierre Mendis France – la république moderne, Editions Gallimard, Paris 1952.

وطبقت على الحياة الجماعية شباب دائم التجديد. إن الديمقراطية لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا وجدت فى كل مكان وفى كل زمان.[1]

وأضاف إلى ما سبق، أن السلام لن يأتى إذن من أعلى، من رجل، أو من مجموعة من الرجال، أو من الأحزاب، رغم أن كثيراً بينهم، حسبما هو مأمولاً ومرجواً، يتحملون المسئولية والمساهمة فى هذا الكفاح من أجل السلام ولكن عندما يعلو صوت الشعب، فإنه سيكون قهاراً ولا يمكن مقاومته. وفى اليوم الذى سيختار فيه الشعب أسس المستقبل لوجوده، فإنه سيفرضها بقوة على هذه الأقليات المعربدة والمحبة للفتن تلك التى لا تكون مهيبة إلا فى حال خمد وصمت وجبن الحشود.[2]

فى ذات المصنف، طرح المؤلف السؤال التالى: هل يمكن لديمقراطية الدولة البقاء على قيد الحياة إذا ما أحجم أكبر عدد ممكن من أفراد 'الشعب عن المشاركة المباشرة فى تسيير الشئون؟؟ وأجاب بالنفى على اعتبار أن الديمقراطية لا يمكن حصرها فى القمة. كما وأن ورقة التصويت تظل رمزية إذا ما اكتفى المواطن بهذا الشكل من السيادة. إن الإرادة الوطنية لا يمكن أن تنتصر إلا إذا مارس الشعب مباشرة مسئولياته فى داخل الأجهزة التى لا حصر لها، المحلية أو الوطنية حيث أن كافة المسائل المطروحة تنعكس نتائجها على الحياة العامة.

وخلص إلى القول، أن "إعادة تأسيس الديمقراطية الشكلية لا يكفى لإنجاز ديمقراطية حقيقية، من حيث أن تنافس الجميع سيكون ضرورياً ولا غنى عنه. ولن توجد ديمقراطية إلا إذا تشكل الشعب من مواطنين حقيقيين يعملون بثبات وعلى الدوام بصفتهم هذه.[3]

---

(1) ibid., pp. 25-26.
(2) ibid., p. 26.
(3) ibid., p. 49.

في الحقيقة هذه النظرية تجد أسانيدها من عدة روافد مختلفة على النحو التالى:

١- من ناحية تحليل ومنطق نفس الديمقراطية، تلك التى أشرنا إليها من قبل، حين قلنا أن الديمقراطية تتحلل إلى الحرية والمساواة ونفس الحرية تتحلل إلى حرية ذاتية لصيقة بشخصية نفس الفرد، وحرية مشاركة مرتبطة بوجوده فى المجتمع الذى يعيش فيه، والتى تكون جوهر وروح وأساس الديمقراطية السياسية.(1)

إذن منطقياً لا يمكن الحديث عن ديمقراطية بدون مشاركة حقيقية وفعلية من الفرد فى المجتمع، وفى الأصل يجب أن تتم هذه المشاركة بطريقة مباشرة من نفس الفرد بدون وسيط استحالة تطبيق ذلك على المجتمعات الكبرى قاد إلى اختيار أحد حلين: إما الحل المجازى الذى يستند على التمثيل الجامد "المشاركة غير المباشرة" أو "المشاركة عبر وسيط"، والذى بحثناه من قبل وإما الحل الذى يتوقف عند منتصف الطريق .. محاولاً التوفيق بين الحقيقة "الديمقراطية الأصلية" وهذا الشكل التمثيلى عن طريق إبقاء التمثيل، وفى نفس الوقت يتاح للفرد، عبر وسائل وصور مختلفة، إمكانية المشاركة المباشرة فى تسيير شئون المجتمع هذا الذى يحث الفرد ويشجعه على التقدم بمبادرات فعلية، وتنمية قدراته المدنية وزيادة مستوى اهتمامه وتحمله مسئولية حقيقية تجاه هذا المجتمع الذى يحيا فيه ويعيش.

---

(1) Michel Crozier – le citoyen, Esprit, Paris, février 1961, p. 194.

- بالنسبة لهذا المؤلف الموضوع الأساسى والأولى للمطلب الديمقراطى يكون موضوع المشاركة. بمعنى أن المواطنين يجب أن يكون لهم حق المشاركة فى قيادة الشئون، وأنهم يستطيعون عملياً استخدام هذا الحق واستخدام المعرفة للسؤال بطريقة مفيدة، تلك التى يمكن أن نقول أنها بإيجاز المقتضيات الضرورية واللازمة لكى تنطلق كل ديمقراطية.

٢- فلسفة روسو فى العقد الاجتماعى[1] التى أشرنا إليها من قبل عند تحليل مفهومه للبنيان الديمقراطى وتمييزه الديمقراطية المباشرة ونقده لفكرة التمثيل فى مقام التشريع ونقده للديمقراطية المباشرة فى مقام التنفيذ على الرغم أنها قد انطلقت من تصور فردى فى الأصل .. وهذا واضح من قوله:

- "وجود شكل للاتحاد الذى يدافع ويحمى بكل القوة العامة، الشخص والأموال لكل مشارك فى هذا الاتحاد، والذى بواسطته كل مشارك يتّحد مع الكل ولا يخضع مع ذلك إلا لنفسه، ويبقى أيضاً حراً كما كان من قبل". L. I, Ch. VI

- إلا أن التصور الجماعى لروسو ظهر بعد قليل فى نفس هذا المقطع حين تحدث عن العقد الاجتماعى بالكلمات التالية: "كل منا يضع على الشيوع شخصه وكل قوته تحت القيادة العليا للإرادة العامة، وعندما تتشكل فى جسم أو هيئة كل عضو يعد كجزء غير قابل للقسمة من الكل.

- وهكذا حسب هذا المفهوم، الفرد يكون جزء من كل غير قابل للانقسام، وهذا يتأكد فى الفقرة التالية حين أشار قائلاً: "فى لحظة، بدلاً من الشخص الفردى لكل متعاقد، فإن عمل الاتحاد ينشئ كيان معنوى وجماعى مركب من أعضاء المجلس أو الجمعية التى لها صوت، الذى يستقبل من ذات عمل الاتحاد وحدته وذاتيته المشتركة، وحياته وإرادته". L. I, Ch. VI

- حديثه عن المشاركة يكون واضحاً عندما قرر أن: "المشاركين يتقلدوا جماعياً اسم الشعب ويطلق عليهم بصفة خاصة - **مواطنين** -

---

(1) Jean – Jacques Rousseau – Du contrat social, op. cit., Paris 1977.

باعتبارهم مشاركين فى السلطة ذات السيادة و- رعايا- من كونهم خاضعين لتشريعات الدولة". L. I, Ch. VI

وهكذا يتضح مفهوم روسو حول فكرة المشاركة التى تكون وفقاً له، موقف نشط من الفرد - عضو الجماعة العامة - يتمثل فى مساهمته مع أقرانه فى تكوين إرادتها العامة التى تتضح عبر التشريع الذى يكون هو المعبر عن هذه الإرادة العامة.[1]

بكل تأكيد، هذا المفهوم الفلسفى يمكن تطبيقه بالنسبة لكل الجماعات العامة: مركزية أو محلية، وكل الأنشطة القانونية: تشريعية أو تنفيذية أو قضائية، فمشاركة الفرد لا تكون قاصرة على تكون الجماعة دون أخرى، ولا تكون قاصرة على نشاط معين دون آخر، ولكن يجب أن تمتد إلى كافة الجماعات وكافة الأنشطة كلما كان ذلك ممكناً، هذا إذا أردنا أن نطلق فكرة المشاركة عند روسو من هذا الإطار الضيق الذى وضع نفسه فيه.

٣- نفس أرسطو قبل عدة قرون من روسو أشار إلى حقيقة فكرة المشاركة، واعتبر أنها الصفة الحقيقية للمواطن، وذلك حين أشار فى مؤلفه "السياسة" إلى أن هذا الذى يؤسس المواطن، فى الواقع وكما يجب أن يكون، والسمة التى تميزه حقيقة، يتمثل فى حق الاقتراع المخول له فى المجالس والمشاركة فى ممارسة السلطة العامة فى وطنه.[2]

وهكذا لا يكفى الاعتراف للفرد بصفة المواطن .. من مجرد إقامته فى جماعة أياً كانت .. ولكن من مشاركته الحقيقية على قدم المساواة مع غيره فى ممارسة تلك الوظائف القانونية التى تظهر عبرها تلك السلطة العامة كاملة

---

(1) René Capitant – op. cit., Paris 1970, p. 36.
(2) Aristote – la politique, op. cit., Paris 1950, p. 36.

وتامة وبدون جدل .. الشئون المحلية الإدارية فى الجماعات المحلية الإدارية التى تدخل فى مضمون نفس الوظيفة الإدارية تعتبر أولى المراحل وبداية درجات المشاركة من الفرد فى المجتمع.

٤- نفس فكرة المشاركة تجد تعضيدها من تيار الاشتراكية الفرنسية .. التى تطورت تحت دفع عنصرين أو عاملين أساسيين: الاشتراكية الفرنسية التى تأخذ نقطة انطلاقها الرئيسية من أفكار Proudhon, Louis Blanc, Claude Henri et Saint Simon والمسيحية الاجتماعية التى تضم فى داخلها اتجاهين: الكاثوليكية الاجتماعية [Lamenais] والاشتراكية المسيحية[Buchez]. وهذين الاتجاهين، فى الحقيقة، يكونان عناصر أصلية لهذا الذى تطلق عليه فيما بعد "الديمقراطية المسيحية".[1]

٥- نفس فكرة المشاركة تكتسب أهميتها فى الأيديولوجية الماركسية التى رأت فى الشكل التمثيلى الذى اعتنقته البرجوازية وسيلة تكفل السيطرة للأكثر قوة وإبعاد الطبقات الشعبية المسحوقة التى بواسطة نظام التفويض تصل فى الحقيقة إلى هجر السلطة[2]، والحكومة التمثيلية لا تكون إلا تقنية فنية تلطف صراع الطبقات بدون السماح للبروليتاريا لتولى السلطة التى تظل مصادرة ومستولى عليها بواسطة البرجوازية، طبقة سائدة. الانتخابات لا تكون، من هذه الوجهة، إلا الوسيلة التى تسمح للمقهورين المظلومين باختيار كل أربع سنوات "قاهريهم وظالميهم" وبالمثل لا تكون الأقليات إلا طعم للغواية فى مجتمع منقسم فى طبقات".[3]

---

(1) Jean – Pierre Marleau – la participation démocratique, Revue pouvoirs, le régime représentatif est – il démocratique ? P.U.F., Paris 1978, No. 7, pp. 85-86.

(2) ibid., pp. 35-38.

(3) Jean Marie Cotteret et Claude Emeri – op. cit., Paris 1978, p. 89.

ومن ثم يجب أن تتأسس "الديمقراطية المشاركة" التى تكفل للمواطنين المشاركة بأنفسهم فى تسيير شئونهم، هذا الذى يقود إلى إلغاء التمييز ما بين الإدارة .. والمدار لهم الخدمة L'administration et les administrés وحلول المواطنين محل الموظفين يمكن اعتباره فى هذا الصدد أحد مظاهر ذبول الدولة وفنائها.[1]

٦- بالمثل تتضح فكرة المشاركة فى النظرية الاجتماعية للديجولية والتى فيها يتركز مفهوم الطريق الثالث – نسبة إلى حزب الجنرال ديجول التى تستهدف بناء مجتمع مختلف دستورياً عن المجتمعات الليبرالية والمجتمعات الشيوعية.[2]

وإذا كانت هذه الفكرة لم تأخذ اهتمام كافى إلا منذ ١٩٦٨ بالنسبة للجوليست بعد حوادث مايو ١٩٦٨ – إلا أنها مع ذلك كانت فى عمق أفكار الجنرال ديجول وأخذت طريقها فى النفاذ فى أعوام ١٩٤٥، ١٩٥٩، ١٩٦٧ بالنسبة للجان المؤسسات[3] ومع بومبيدو منذ نفاذ تشريع ١٩٧١/٥/١٦ صار الاستفتاء البلدى حقيقة واقعة فى إطار اتحاد الكميونات.

وفى ظل الحركة الشيراكية – نسبة إلى جاك شيراك – التى تعتبر امتداداً للديجولية .. اكتسبت عادة المشاركة وبالذات فى مجال المشروعات العامة أهمية قصوى وصارت تشكل أحد الأعمدة الرئيسية لبرنامج .R.P.R.[4]

---

(1) Guy Braibant – Institutions administratives comparées, Fondation Nationale des sciences politiques, polycopie, Paris 1969-1970, p. 261.

(2) Jean – Pierre Marleau – op. cit., Paris 1978, p. 89.

(3) Jean – Pierre Marleau – op. cit., Paris 1978, p. 87.

(4) Proposition pour la France, Rassemblement pour la République, Stock, Paris 1977, p. 169.

نفس حكومة ريمون بار التى يساندها الديجوليين تبنت عدة مقترحات بشأن فكرة المشاركة على مستوى المشروعات العامة، وبالمثل على مستوى الكميونات، هذا واضح من برنامج بلوا الذى قدمه رئيس الوزراء Rymond Barre والذى وعد فيه بتوسيع نطاق تطبيق الاستفتاء المحلى بغية اتساع مشاركة المواطنين فى الحياة المحلية.[1]

ويمكن القول بدون تجاوز أن موضوع المشاركة الديمقراطية قد صار موضوع الساعة مثله مثل كل الكلمات البراقة والساحرة التى تجذب حولها الجموع ومختلف الاتجاهات السياسية، وعلى غرار كلمة اللامركزية التى ليست احتكاراً لتيار فكرى محدد، فإن هذا الموضوع يعبر وينفذ فى كل خطوط الخريطة السياسية[2] ويمزق ويقطع كل الأحزاب السياسية .. وهذا واضح كل الوضوح من إعلانات وبرامج هذه الأحزاب السياسية التى اعتنق كل منها هذه الفكرة[3]، ومع ذلك يخشى أن تكون مصيرها مثل مصير كل تلك الموضوعات المثالية عالية الرنين نادرة الإنجاز أو المثال الذى يمكن أن نميل نحوه ولكن يكون صعباً إدراكه.[4]

---

(1) Programme de Blois, objectifs d'action pour les libertés et la justice, Raymond Barre, Fayard, Paris 1978, pp. 32-33.

(2) Ch. Debbasch – Introduction, la décentralisation pour la rénovation de l'Etat, Paris 1976, p. 7.

(3) Valery Giscard d'Estaing – Démocratie française, Fayard, Paris 1976, op. cit., p. 83-88 et 89, Georges Marchais, Le Monde 12-2-1971, p. 9 Jacques Tournouer – la démocratie locale en quesiton, le Monde 10 février 1971, programme commun de gouvernement (union de la gauche), Flammarion, Paris 1973, p. 73, le projet républicain, parti républicain, Flammarion, Pairs 1978, p. 67.

- ويلاحظ فى هذا الصدد أن تبنى هذه الفكرة بمعرفة كافة الأحزاب السياسية الفرنسية لا يمكن أن يخفى ما يوجد بينها من تفاوت وتحفظات أكثر أو أقل اتساعاً وضيقاً.
- voir: Revue pour – "la démocratie locale", Nos 52-53, janvier – février 1977, pp. 31-56.

(4) J. Siwek Pouydesseau – consultation et participation, Paris 1972, p. 240.

Un idéal verse lequel on peut teuder mais qu'il est difficile d'attendre.

ينبغى بعد ذلك أن نبحث مبررات "الديمقراطية شبه المباشرة" أو "الديمقراطية المشاركة" فى العنوان التالى:

الفرع الثانى

مبررات الديمقراطية المحلية شبه المباشرة

في الحقيقة توجد عدة مبررات تقف مؤيدة هذا الشكل من أشكال الديمقراطية يمكن أن نوجزها على النحو التالي:

أولاً : من ناحية نظرية الديمقراطية المحلية:

الربط الذى سبق وأن أشرنا إليه ما بين الديمقراطية والجماعات المحلية عبر مفهوم الديمقراطية المحلية .. يجد تأييده الحقيقى مع الديمقراطية المشاركة التى تتوافق معه بصورة مؤكدة من عدة نواحى على الوجه التالى:

١- فى عمق فكرة الجماعات المحلية الإدارية نجد مبدأ تعدد مراكز القيادات المستقلة الذى على أساسه تدور فكرة الذاتية النسبية لهذه الجماعات المحلية كل مع ارتباطها بمركز مشترك تتصالح معه ويكفل بالتالى تواجدها واستقلالها فى إطاره.

- نفس مبدأ الديمقراطية نجده متوافقاً مع مبدأ التعدد والأكثرية سواء فى ظل التصور الفردى أو فى ظل التصور الجماعى.

- فكلاهما فى فكرة الديمقراطية المحلية يتوافق مع تعدد المساهمين أصحاب الشأن الذين يشتركون جميعاً فى تشكيل نفس الجماعات المحلية.

- هذا يقود منطقياً إلى ضرورة أن يتولى ذوى الشأن إنجاز الأعمال المحلية التى سيعود عليهم آثارها فى المقام الأول بطريقة مباشرة كلما كانت هناك فرصة متاحة لإنجاز ذلك طالما أنهم مشتركون فى مشروع جماعى يهدف كل منهم إلى نجاحه وتفتحه.

٢- الهدف الحقيقى من تأسيس الديمقراطية المحلية يكون إنجاز الصالح العام للجميع وهذا لن يتحقق بصوره متقنة إذا كان أصحاب المصلحة وذوى

الشأن بعيدين دائماً عن المساهمة فى إنجاز القرارات المحلية التى من خلال نفاذها يتحقق هذا الصالح العام الذى تهدف إليه الديمقراطية، فهذا الصالح العام المحلى لا يمكن إنجازه بدون هؤلاء الذين لم يشاركوا فى الأعمال المحلية التى إنجازها يؤدى إلى تحقيق هذا الصالح العام المرجو تحقيقه..!!

٣- إذا كانت الجماعات المحلية الإدارية مدارس حقيقية لتعليم مبادئ الديمقراطية للشعوب الحرة فإن هذا الهدف لم ولن يتحقق بكفاية خلا ل حفل انتخابى طال أم قصر مداه، ولم ولن يتحقق أبداً إذا اقتصر دور الشعب على مجرد اختيار ممثليه وإنما سيتحقق فعلاً وحقيقة إذا مارس الشعب بنفسه مباشرة رسم قدره وتحديد مصيره بالنسبة للقرارات الهامة التى يكون المستفيد الأول والأخير من إنجازها[1]، واستطاع أن يعبر عن

---

(1) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 204.

F.d'Arcy فى تعليقه على النظام الفرنسى كتب يقول أن الانتخابات التى تجرى كل خمس سنوات لا تكفى مع ذلك لضمان مشاركة ديمقراطية للمواطنين فى الاختيارات التى تحدد مستقبل مدينتهم. والانتخاب لن يكون له معنى إلا إذا قاد إلى التوصل إلى مشاركة أكثر استمرارية، ناتجة كحد أدنى من تلقى المعلومات، وأيضاً من مساهمة أفضل للسكان فى القرارات المتخذة بمعرفة منتخبيهم.

- François d'Arcy – l'autonomie communal à l'épreuve de l'expansion urbaine, Revue Projet, Paris, Septembre – Octobre 1968, No. 28, p. 980.

- وهو نفس المفهوم الذى أشار إليه كتاب الأمم المتحدة سنة ١٩٧٥ ص ٥٩ بالقول بشأن المشاركة الشعبية أن "الشعب يجب أن يمتلك كلمته التى يتفوه بها حال صنع خطط التنمية ووضعها فى النفاذ، لأنه سيتحمل بالضرورة آثارها كما وأن هذا الشكل من المشاركة فى مقدوره خدمة الفرد بالارتقاء بأهليته وزيادة جدارته وتقوية شعوره بالانتماء للجماعة.

رأيه بطريقة حرة ومسئولة من خلال قنوات تكفل له حقيقة الشعور بالمسئولية والاحترام وتعطيه الفرصة للتقدير السليم والصائب للحكم على الأمور..!!

تفتح الديمقراطية لا يكون فى التصويت الذى يكون أساسياً لها، وإنما يكون فى الإمكانية المتاحة بالنسبة لكل فرد لأن يقول هذا الذى يعرفه، وهذا الذى يشعر به وهذا الذى يفكر فيه وهذا الذى يريده.[1]

٤- الديمقراطية الحقيقية لن تنجز حقيقة بمجرد التماس تصديق المواطنون على اختيار الممثلين الشرعيين عن طريق الانتخابات التى تعلن قبولهم ورضائهم، ولكن تكون منجزة حقيقة حال أن تجد القرارات المحلية دائماً قبولاً ورضى ممن صدرت باسمهم ولمصلحتهم. وهذا يمكن إنجازه بطريقة حقيقية حال فتح أبواب المشاركة للشعوب، ليست فحسب المشاركة الانتخابية التى تستهدف إضفاء الشرعية على الممثلين المحليين ولكن أيضاً المشاركة الوظيفية الحقيقية التى تكفل إنجاز الديمقراطية الشرعية بصورة دائمة وفعلية وليست بصورة مؤقتة ومجازية.

إن إنكار المشاركة الشعبية يعد إنكاراً حقيقياً للديمقراطية المحلية To neglect public participation is to undermine local democracy. [2] والديمقراطية المحلية يجب أن يكون لها محتوى وقوام ثابت من مشاركة

- Nations – Unis – la réforme de l'administration locale : une analyse de l'expérience de divers pays, Département des affaires économiques et sociales, New York 1975, p. 59.

(1) Edgar Pisani – Recherche de participation, Revue projet, Paris, avril 1970, No. 44, p. 396.

(2) Roy Dark and Ray Walker – Means of participation in local government, in local government and the public, Leonard Hill, 1st ed., International text book company limited 1977, p. 104.

الجميع فالكل له دور يؤديه ويجب أن يؤديه، ويجب أن تكون بعيدة عن المضاربات اللفظية التى تجردها من كل محتوى وتحيلها إلى صرح فارغ من كل محتوى حقيقى فعال..!!!

ثانياً : من ناحية الفاعلية الإدارية :

السؤال الذائع دائماً فى عديد من المؤلفات حول المفاضلة ما بين الديمقراطية والفاعلية لا يكون له معنى فى ظل الديمقراطية المحلية شبه المباشرة التى تكفل وجود التصالح بين الفكرتين، من حيث أنها تعمل دائماً على إيقاظ روح المسئولية لدى الشعوب وتعمل على حث كتل كبيرة من المواطنين على المساهمة الاختيارية[1] فى إنجاز الأعمال المحلية تلك التى تقررت مبدئياً بمحض اختيارهم .. وبناء على مساهمتهم الواعية .. وهذا يكفل فى حد ذاته أن تأتى المشروعات والأعمال متوافقة ورغبات ومستلهمات الشعوب .. وليس ضد إرادتها وتجد التعضيد والتشجيع والمساندة المستمرة والحماس فى نجاحها من جانب هؤلاء الذين بإرادتهم تقررت وبسواعدهم أنجزت.[2]

فى الوقت ذاته .. يجب أن يلاحظ فى هذا الصدد أن المشاركة المفتوحة للجميع فى صورة نقاش واقتراحات وتقرير تكفل الوضوح أمام المسئولين، وتبعد مخاطر تلك القرارات المتبناة فى ظلام الكواليس من جانب

(1) Paul Benrand – op. cit., Paris 1969, p. 205, Yves Prats – Décentralisation et développement, Bibliothèque de l'Institut International d'Administration publique, Paris 1974, ch. I, sous titre: la participation des masses au développement planifie, pp. 15-16.

(2) Nations – Unies – la réforme de l'administration locale, op. cit., New York 1975, pp. 23-24 et pp. 59-60.

- انظر تجربة يوغوسلافيا والهند والفلبين والنيجر فى هذا الصدد.

التكنوبيروقراط والتى لا تتوافق غالباً والظروف والمناسبات التفصيلية التى لا يعرف فحواها إلا الشعب المحلى .. من خلال معايشته لها.

أيضاً يجب أن يلاحظ أن المشاركة الفعلية من ذوى الشأن فى الحياة المحلية تكفل تعضيد موقف المسئولين المحليين[1] تجاه الأجهزة المركزية التى تسعى إلى فرض آرائها منتهزة فرصة غياب هذا الشعب المحلى عن الاهتمام بشئونه، وهذا يؤدى بالتالى إلى تعطيل الإنجازات ويعمل على استفحال مساوئ المركزية التى يراد الإفلات من مخاطرها بدعم وجود هذه الجماعات المحلية المستقلة..!!

وفى هذا المقام يشير تقرير الأمم المتحدة إلى أن المشاركة تضع الموظفين تحت الرقابة الدائمة للمواطنين، وتتجه إلى إصلاح فاعلية الإدارة وتقلل الاضطراب البيروقراطى إلى الحد الأدنى، وتخمد الرشوة، وتجبر الموظفين على احترام إرادة المحكومين والاهتمام المتزايد بمشاكل واحتياجات البلد.[2]

شعب واعى ومسئول يشارك بحماس وحمية فى إنجاز شئونه، يقلل إن لم يقضى تماماً على التأثيرات الضارة التى تتسبب فى حدوثها جماعات الضغط وأصحاب المصالح فى المنطقة المحلية من أجل إنجاز بعض القرارات[3] التى تحقق لهم بعض المنافع الخصوصية على حساب المصلحة العامة التى يجب أن تكون الهدف الأسمى لكل قرار إدارى..!!.

(1) José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, p. 284, Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 204.
(2) Nations – Unies, op. cit., New York 1975, p. 59.
(3) U – Beunez – L'information, condition de participation à la vie locale, Economie et humanisme, Paris, mars – avril 1970, article précité, p. 39.

وجود حلول مناسبة لمشاكل فعلية من خلال المشاركة الشعبية يقود إلى تقليل الفاقد فى المصروفات ويخفف من ثقل الإجراءات[1] ويعجل بالإنجازات، ويجمع ويحشد قوى كبيرة صالحة للاستخدام[2]، تكفل فى النهاية نجاح المشروعات وضمان الانتفاع بعائدها والتى يمكن أن تصاب بالفشل والإخفاق[3] إذا ما وجدت إعراضاً من الشعوب وقوبلت باللامبالاة وعدم الاكتراث وفقدان الحماس لها من واقع إبعاد الشعب من المشاركة الديمقراطية لرسم إطار حياته..!![4]

مشاركة ديمقراطية من جانب الشعب المحلى لا تكفل فقط الفاعلية للقرارات الإدارية ولكن أيضاً تقوية نفس النظم المحلية[5] من حيث أن هذه

---

(1) J. Siwek Pouydesseau – op. cit., Paris 1972, p. 239.

(2) Nations – Unies – op. cit., New York 1975, p. 27.

(3) ibid., p. 11, 12 et 20.

(4) Yves Prats – la participation des masses au développement planifie. Ch. I en Décentralisation et développement, Paris 1973, op. cit., pp. 15-27.

(5) فى تقرير جيشار "Guichard" ورد صراحة بهذا الخصوص أن بقاء النظم المحلية يعتمد بمقدار كبير على الأهمية التى يوليها لها المواطنين، وعلى وجود أشخاص لديهم الاستعداد لأن يكرسوا لها طاقاتهم، وكفاءتهم ووقتهم، وتأسيس تجمعات تعتمد على المتطوعين القادرين على تحمل مسئوليات مهام المرفق العام، وإنجاز الخدمات والاضطلاع بدور الوسطاء للتوفيق ما بين المواطنين والسلطات، والإعلام والحث والتسيير تكون فرصة للمنتخبين المحليين الذين لا يجب أن يتركوها تفلت من أيديهم واللجنة لا تستطيع أن تقلل من جدواها وأهميتها: هذه الفرصة تكون فرصة حقيقية لتجديد الديمقراطية.

- Rapport de la commission de développement des responsabilités locales, "vivre ensemble", op. cit., Paris 1976, p. 267.

- ويقول "Bernard" أيضاً أن تطور العقليات يترجم بواسطة رغبة الإنسان الحديث فى المعرفة والفهم، فإذا كان إعلامه غير كافى، كل شئ يبدو له غامضاً أو معادياً ويتجه إلى نقده على الدوام.

-

المشاركة المفتوحة تكفل القضاء على روح العداء والنقد المستمر والمستديم تجاه تلك الأصرح التى يصدر منها قرارات غالباً لامبرر لها مع غياب الانفتاح على أصحاب المصلحة[1] وتسليم القدر للدهاليز السرية .. ومن يقيمون فيها من المجهولين .. هذا النظام بالتالى يقود إلى تحول تيار النقد والمجادلة إلى تيار للتعضيد أو على الأقل للمقترحات التى تطرح للنقاش[2] ويكفل ذلك بالضرورة إلى تغيير طابور المحتجين والمظاهرات الصاخبة إلى اتحادات لإنجاز الصالح العام والمساهمة فى البناء[3] .. وتبعاً لذلك تتحول أدوات الضغط إلى أدوات مسئولة ومفيدة ومندمجة فى محيط المسئولية تسعى إلى إنجاز الصالح العام[4] .. والذى اشتركت بنفسها فى رسم وتقرير الطرق الموصلة إلى إنجازه..!!

هذه هى الديمقراطية التى لا تتطلب من الشعب أن يقف موقف المتفرج .. يكتفى بالتدخل يوماً أو يومان كل عدة سنوات .. ولكن تتطلب من الشعب أن يكون موجوداً دائماً فى كل الأيام وفى كل مراحل ومسيرات القرارات التى يعود عليه آثارها.

هذا الموضوع يقودنا إلى الدخول فى موضوع الإجراءات التى يكفل وضعها فى النفاذ .. إنجاز الديمقراطية المشاركة .. تلك التى سوف تكون محل بحثنا فى العنوان التالى:

= - Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 201.

- ونفس المعنى انظر:

- Collection Jean Moulin – les citoyens au pouvoir – 12 régions – 2000 communes, Editions Seuil, Paris 1968, p. 141.
- Nations – Unies, New York 1972, op.cit., p. 83.

(1) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 291.
(2) Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, p. 268.
(3) José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, p. 284.
(4) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 204.

الفرع الثالث

الإجراءات المختلفة
للديمقراطية المحلية شبه المباشرة

فى نظام الديمقراطية شبه المباشرة الذى يتأسس فى مزج النظام الديمقراطى التمثيلى مع النظام الديمقراطى المباشر .. يوجد إلى جانب جهاز تمثيلى منتخب مباشرة من الشعب عدد من الإجراءات التى تكفل حقيقة مشاركة الشعب فى إنجاز شئونه المحلية خاصة بالنسبة لعدد من الأسئلة ذات الأهمية التى يحتفظ الشعب بالنسبة لها بسلطة القرار .. وتعطى بعضها للشعب سلطة مباشرة على ممثليه بوضع حد ونهاية لفترة تمثيلهم قبل إنقضاء فترة ولايتهم الشرعية.

وهكذا يوضع فى يد الشعب عدد من الإجراءات تلك التى يمكن أن تشير إليها تفصيلياً على النحو التالى:

أولاً : الاستفتاء المحلى :

الاستفتاء المحلى يعرف بطريقة مبسطة بأنه إجراء يكفل للشعب حق التصويت المباشر على نص يعلن بموجبه قبوله أو رفضه بما يتوافق وبمشيئته.

هذا الإجراء يمكن أن ينعقد بناء على مبادرة من نفس الشعب المحلى حال تجميع عدد معين من توقيعات الناخبين طبقاً للنظام القانونى السائد .. سواء بالنسبة لموضوع من اقتراح نفس هؤلاء الناخبين يراد تبنيه وهذا يحمل تسمية **المبادأة الشعبية** التى تتوقف نتيجتها على النتيجة النهائية للتصويت الشعبى بموجب هذا الاستفتاء، أو بالنسبة لموضوع مقرر مقدماً بمعرفة الجهاز التمثيلى .. واعترض عدد من الناخبين خلال مدة محددة على نفاذه وهذا يحمل تسمية **الاعتراض الشعبى** الذى يتوقف نتيجته على قبول أو رفض الشعب من واقع نتائج الاستفتاء.

وبالمقابل فإن هذا الإجراء يمكن أن ينعقد بناء على مبادرة من نفس الجهاز التمثيلى إما بطريقة إجبارية وذلك حين يلزم النظام القانونى هذا الجهاز بأن يعرض عدد من النصوص بالنسبة لعدد من الموضوعات على التصويت الشعبى، الذى يكون قبوله ضرورياً من أجل أن تحوز هذه النصوص قوة النفاذ القانونى، وإما بطريقة اختيارية وذلك حين يترك النظام القانونى السائد الحرية الكاملة للجهاز التمثيلى المحلى فى اللجوء إلى هذا الإجراء حال الاقتضاء وبصفة خاصة حين يكون هناك بعض القرارات التى يكون من الأفضل أن يدعى الشعب للتصويت عليها لوضع حد ونهاية للجدل الذى يمكن أن يثار بشأنها..!!!

فى الأصل وكمبدأ نتائج الاستفتاء تكون ويجب أن تكون ملزمة من منطلق أنه إجراء يدعو الشعب مباشرة للبت والتقرير على موضوع معين وتبعاً لذلك يمكن القول أن الاستفتاء إما أن يكون ملزماً فى نتائجه وإما ألا يكون..!!(1)

ومن هنا يجب الحذر بالنسبة للاستخدام المتجاوز فى التعبير حال استعمال كلمة الاستفتاء بالنسبة لبعض الاستشارات الشعبية الاختيارية التى يلجأ إليها القادة المحليون دون إجبار أو التزام باتباع ما تسفر عنه من نتائج .. فقط من أجل أن تكون مستند لمعرفة اتجاهات الرأى العام وحجة تعضد موقفهم وعامل من تلك العوامل التى تستخدم من أجل مطابقة القرارات المراد اتخاذها مع مستلهمات الشعب.

هذا ما نجده بالذات فى حالة "دولة لوكسمبورج" التى يتم فيها اللجوء إلى هذا الإجراء الاستشارى بناء على مبادرة المجلس المحلى وحده .. وتظل

---

(1) Jean Imbart de la tour – op. cit., Paris 1899, pp. 107-109.

النتيجة استشارية خالصة بدون تأثير مباشر على الشئون المحلية[1] .. ربما هذا الإجراء يشبه فى خطواته الاستفتاء الحقيقى .. ولكن بكل تأكيد يختلف عنه فى النتيجة التى يصل إليها كلاً منها.

وأما بالنسبة للموضوعات الخاضعة للاستفتاء فإنها تكون فى الحقيقة مختلفة من نظام قانونى لآخر. وهكذا نجد أن بعض النظم يقصر تطبيق هذا الإجراء على مسائل محددة .. على سبيل الحصر .. وبصفة خاصة المسائل ذات الصبغة الإدارية الخالصة، مثال ذلك النظام الفرنسى فى مادة اتحاد الكميونات .. إيطاليا فيما يتعلق بتغيير التقسيمات الكميونية، ومسمياتها، والدانمارك فيما يتعلق بغلق مدرسة.[2]

وبالمقابل فإن بعض النظم الأخرى تتوسع فى تطبيق هذا الإجراء بالنسبة للمسائل الإدارية والمالية مثال ذلك عديد من الجماعات المحلية فى الولايات المتحدة الأمريكية[3] وبالمثل فى سويسرا التى صار فيها هذا الإجراء المستخدم بطريقة متكررة ومعتادة[4] حتى صارت التصويتات بحسب تعبير Jean Husticq "يشكل جزءاً من الاكسجين المدنى لجيراننا "Les votations font partie de l'oxygene civique de nos voisins"[5]

---

(1) Conseil de l'Europe – "Documents de Science" les conditions de la démocratie locale et la participation du citoyen en Europe, op. cit., Strasbourg 1977, p. 32.

(2) ibid., p. 31.

(3) Yves Meny – article précitée, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, pp. 108-109, José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, p. 296.

(4) Conseil de l'Europe – op. cit., Strasbourg 1977, pp. 32-33.

(5) Jean Hourticq – Les communautés urbaines, Revue administrative, Paris, novembre – décembre 1967, No. 120, p. 191.

أيضاً بالنسبة للإجراءات والشروط المطلوبة فإنها أيضاً تكون متنوعة من نظام قانونى لآخر سواء من ناحية النسب المطلوبة من الشعب لصلاحية طلب الاستفتاء وانعقاده بالنسبة لعدد المقيدين فى الجداول الانتخابية مثال ذلك فى سويسرا بالنسبة لكانتون Tessin حيث يستلزم الحصول على توقيعات ١/٥ عدد المقيدين على الأقل أو بالنسبة لعدد الأصوات أو الاقتراعات المعلنة حال الانتخاب الأخير كما هو الحال فى الولايات المتحدة مع اختلاف الأرقام المطلوبة بحسب الولايات المختلفة.

أو من ناحية نسبة الأغلبية المطلوبة فى داخل الجهاز التمثيلى من أجل اللجوء إلى هذا الإجراء مثال ذلك فى جمهورية ألمانيا الفيدرالية وفقاً لأوضاع الكميونات "du land de Badg-wurtemberg" حيث يتطلب أغلبية الثلثين بالمجلس الكميونى.

والمجلس المحلى يمكن أن يتخذ قراراً باللجوء إلى الاستشارة الشعبية بالنسبة لقضية هامة كما فى فرنسا بالنسبة لاتحاد الكميونات حيث يلزم من أجل انعقاد الاستفتاء المحلى أن يقدم الطلب أما بواسطة نصف المجالس البلدية التى تضم ثلثى الشعب بالكامل أو بواسطة ثلثى المجالس البلدية التى تضم نصف الشعب بالكامل ."L. 112-2. C.C".

أو من ناحية النسبة المطلوبة لفوز الموضوع محل الاستفتاء مثال ذلك فى أيرلندا حيث أن تعديل مسميات الطرق والأحياء فإنه لا يمكن أن يكون منجزاً إلا مع قبول ٤/٧ من الممولين "دافعى الضرائب" حال التصويت المنظم بواسطة سلطة محلية، بالمقابل فى فرنسا فإنه يلزم للفوز الحصول على الأغلبية المطلقة للأصوات المعلنة المتوافقة مع عدد من الأصوات على الأقل مساوى لربع الناخبين المقيدين فى مجموع الكميونات محل الاستشارة من أجل

إعلان نجاح الاستفتاء وإصدار قرار المدير لصالح اتحاد الكميونات المعنية "L. 112-4".[1]

وإذا كان الشعب بوجه عام يملك المبادأة بطلب عقد الاستفتاء المحلى طبقاً لقواعد السائدة إلا أنه فى بعض الحالات يكون هذا الطلب قاصراً على الجهاز المحلى مثال ذلك فرنسا بالنسبة لاتحاد الكميونات وأكثر خصوصية يمكن للمدير أن يبادر بهذا الطلب L 112-2 بغية قهر إرادة الوجهاء المحليين الذين يمكن أن يرفضوا اللجوء إلى الاستفتاء لباعث أو لآخر.[2]

وإن كان يلاحظ أنه قد ورد فى برنامج "Blois" المقدم بمناسبة الانتخابات التشريعية المنعقدة فى مارس ١٩٧٨ اقتراح يرمى إلى اتساع نطاق المواد التى يطبق بشأنها الاستفتاء وبالمثل إمكانية تقريره بواسطة العمدة والمجلس البلدى وفى الكميونات ذات الحجم الكافى – يستطيع الشعب أن يتخذ بنفسه المبادأة بإجراء الاستفتاء عندما ربع عدد الناخبين المقيدين فى الكميونة يطلبون ذلك[3].

بدون شك .. هذا الإجراء يعمل على تصالح النظام التمثيلى ونظام الديمقراطية المباشرة ويقرب حقيقة السلطة من يد الشعب ويكفل أن يكون هناك توافق بين القرارات المحلية ومستلهمات ورغبات الشعوب المحلية التى تنطق مباشرة حكمها على الموضوعات المعروضة للتصويت سواء جاءت بمبادرة من جانبها أو من جانب الجهاز التمثيلى، فقط يحتاج نجاح هذا النظام إلى توافر

---

(1) Conseil de l'Europe – op. cit., Strasbourg 1977, p. 31.

(2) Maurice Bourgjol – Droit administratif, Tome I, l'action administrative, coll. Droit Sciences Eco., Masson et Cie, Editeurs, Paris 1972, p. 345.

(3) Programme de Blois – objectifs d'action pour les libertés et la justice, Raymond Barre, Fayard, Paris 1978, op. cit., p. 33.

مناخ سليم لتطبيقه وشعب واعى ومستنير حتى لا يتحول هذا الإجراء الديمقراطى إلى أهزوءة وسخرية :. تكون الضحية الأول فيها مصالح الشعب نفسه ..!!

ثانياً : المبادأة الشعبية :

هذا الإجراء الثانى يعطى للشعب المحلى هامش كبير من حرية الحركة الفعالة والمؤثرة والنفاذ المباشر فى مجريات الحياة المحلية عن طريق المقترحات البناءة التى يتقدم بها نسبة معينة من الناخبين بالنسبة لموضوعات محددة مع احترام القواعد السائدة والإجراءات والشكليات المطلوبة، إما إلى الممثلين المحليين، أو إلى الشعب مباشرة للتصويت عليها وإعلان قبولها أو رفضها طبقاً لنتائج الاستفتاء الذى يعقد لهذا الغرض.

وهكذا لا ينتظر الشعب ما يمكن أن يقدمه إليه ممثلوه من مقترحات تأخذ صورة مشروعات قرارات يطلب رأيه فيها بالتصويت عليها، أو قرارات قابلة للتنفيذ مباشرة، أو عقب فترة معينة بما يكفل للشعب فرصة الاعتراض وطلب عقد استفتاء لإعلان رأى الشعب تجاهها، ولكن يأخذ الشعب زمام المبادرة بالتقدم بمقترحات تساعد فى الحقيقة على حل المشاكل المحلية وتطوير الحياة المحلية وتقدم للمثلين المحليين مساعدة أكيدة للتعرف على رغبات الشعوب.

الفارق بين المبادأة الشعبية والاستفتاء الشعبى يرتكز فى القول أن كل مبادأة شعبية تتطلب تدخل مباشر من الشعب ولكن الاستفتاء الشعبى لا يتطلب بالضرورة مبادأة مباشرة من الشعب من أجل انعقاده، بالمثل إذا كان الاستفتاء مجرد عملية تصويت لإعلان رأى الشعب فى مسألة محددة .. فإن المبادأة تكون إجراء يسبق هذا التصويت ويتضمن مشروعاً باقتراح يراد إنجازه، ولا يتطلب وبالضرورة إنجازه انعقاد الاستفتاء حين يتبناه الجهاز التمثيلى مباشرة

ويكون فى قدرته أن يترجمه إلى قرارات نافذة دون حاجة إلى عرضه للتصويت على الشعب فى شكل استفتاء ..!!

الاقتراح أو المبادأة الشعبية يمكن أن تكون مباشرة بمعنى أن كل اقتراح يحشد لمناصرته عدد من التوقيعات المطلوبة بواسطة النظام القانونى السائد يكون خاضعاً لحكم الناخبين.

بالمقابل الاقتراح أو المبادأة الشعبية .. يمكن أيضاً أن يطلب عرضها أولاً على الجهاز التمثيلى المحلى الذى يكون أمامه أحد احتماليين **الأول** المداولة على نص الاقتراح وتبنيه وهو لا يكون فى حاجة من ثم لعرضه على الاستفتاء إلا إذا كان هناك نص يلزمه بذلك .. **الثانى** رفضه الاقتراح وعدم تبنيه ويكون من ثم ملزماً غالباً طالما توافرت الشروط المطلوبة .. يعرض نص الاقتراح على الشعب فى شكل استفتاء الذى تكون نتيجته ملزمة للجميع.

اتساع .. أو ضيق المجال المفتوح للشعب المحلى لوضع هذا الإجراء موضع التنفيذ يعتمد فى الحقيقة على عدد الموضوعات وتنوعها التى يقبل فيها هذا التدخل المباشر من الشعب، وفى نفس الوقت يعتمد على الشروط المرنة أو المناسبة التى يتطلبها النظام القانونى السائد لصلاحية هذا التدخل، وهى تكون بوجه عام قريبة من تلك المشترطة فى مجال الاستفتاء وتختلف كما رأينا من نظام قانونى لآخر .. وإن ظلت سويسرا والولايات المتحدة على رأس تلك البلاد التى يطبق فيها هذا الإجراء بصورة واسعة وبصورة أكثر مرونة[1] .. بالمقابل لدول أخرى لا تعرف هذا النظام على الإطلاق خشية إيذاء النظام التمثيلى التقليدى، الذى يبعد الشعب عن ممارسة مسئولياته، ويركز سلطة

(1) Yves Meny – article précitée, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, pp. 108-109, conseil de l'Europe, op. cit., Strasbourg 1977, p. 33.

القرار فى يد أجهزة منتخبة تكون أكثر سهولة فى انقيادها وإخضاعها للإرادة المركزية التى تخشى أن يفلت الزمام من يدها إذا أطلقت العنان للمبادآت الشعبية، هذا الذى يتوافق بالتأكيد مع النظام الفرنسى الذى تحاول الحكومات المتعاقبة أن تخفف من قسوته ولا يزال الموضوع محض وعد فى علم الغيب.!!!

بكل تأكيد المزايا المتحققة من وراء اتباع هذا الإجراء تكون واضحة .. وتتمثل فى المقام الأول فى حث الشعب على تحمل مسئولياته بطريقة مباشرة .. وتوقظ لديه روح التفكير الدائم فى التطور إلى ما هو أفضل لتنمية إطار الحياة المحلية .. دون أن ينغرس فى نفسه روح الخمود .. والانتظار لهذا الذى سيأتى دون أن يسعى بنفسه للمطالبة بما يريد، فقط يلاحظ أن نجاح هذا الإجراء يتطلب أيضاً شعباً يقظاً وعلى درجة كبيرة من الوعى والمسئولية إلى جانب تنظيم فعال لا يحول هذا الإجراء الديمقراطى إلى سوق لمضاربات أصحاب المصالح الخصوصية ومساومات جماعات الضغط وهياج المشاغبين فى الطرقات..!!!

ثالثا : الاعتراض الشعبى :

هذا الإجراء يقدم للشعب إمكانية حقيقية للتوصل إلى إلغاء قرار محلى صدر من الجهاز المحلى المختص بشأن موضوع محدد كان محلاً لعدم قبوله.

هذا الإجراء يفتح الطريق إذن إلى وجوب عقد الاستفتاء المحلى الذى يكون نتيجته ملزمة للجميع .. فإذا فاز الاعتراض بأغلبية الأصوات ألغى القرار وإذا لم يفز اكتسب القرار قوة النفاذ القانونى. فى هذا الصدد القرار المحلى يكون قد صدر مسبقاً من الجهاز المحلى، فقط .. يعلق نفاذه على انقضاء مدة محددة التى تكون بمثابة فرصة تتيح للشعب إمكانية الاعتراض

والتى بفواتها دون اعتراض .. يتمتع القرار بقوة النفاذ، ولكن حال وجود اعتراض يتطلب الأمر عرض الأمر على مجموع الناخبين للتصويت لصالح القرار وهذا يعنى ضد الاعتراض أو لصالح الأخير .. وضد القرار ..!!

وهكذا يكون الاعتراض مجرد عائق أمام القرار المحلى ولكنه لا يكتسب قيمته النهائية إلى حد إلغاء القرار إلا بشرط انعقاد الاستفتاء وتكون فيه النتيجة مع الاعتراض ضد القرار.

إذن الاعتراض لا يكون هو نفسه الاستفتاء ولكن مجرد إجراء يقود بالطبيعة إلى الاستفتاء الذى تكون نتيجته النهائية بمثابة صدور الحكم له أو عليه.

ويلاحظ هنا أن الاعتراض إذا كان أداة هدم إلا أنه فى ذات الوقت وسيلة أساسية تكفل للشعب التوصل إلى عدم فرض أى قرارات لا تتوافق ورغباته ومستلهماته الحقيقية تحت بند الافتراض المجازى والشكلى اللصيق بفكرة التمثيل الجامد.

الإجراءات والشروط المطلوبة لإنجاز هذا الإجراء تكون متماثلة تقريباً وتلك التى أشرنا إليها بالنسبة للمبادأة الشعبية والاستفتاء الشعبى، وتظل أيضاً الولايات المتحدة وسويسرا فى مقدمة تلك الدول التى تتبنى هذا الإجراء على مستوى الوحدات المحلية الإدارية، وما تزال عديد من الدول بعيدة كل البعد عن اعتناق هذا الإجراء من منطلق حفاظها على النظام التمثيلى التقليدى على سبيل المثال فرنسا – إنجلترا وإن كان يلاحظ بالنسبة لفرنسا أنها قد قدمت للأفراد وسيلة فعالة لإلغاء القرارات الإدارية المحلية عن طريق الطعون أمام مجلسِ الدولة الذى اتسع دوره بطريقة ثابتة تجاه أعمال الجماعات المحلية، وانتهز فرصة اتساع وغموض وإبهام النصوص القانونية ليزيد من قدر تدخله

وتفسيره وتقديره لأعمال تلك الجماعات المحلية لحماية الأفراد، وفى نفس الوقت لضمان فاعلية حركة الجماعات المحلية وذاتيتها تجاه الأفراد والجماعة المركزية.

ورغماً عن ذلك تظل الفوارق متسعة ما بين الاعتراض الشعبى والطعن القضائى على الرغم أن النتيجة فى بعض الأحيان تكون متشابهة من حيث أن الشعب فى حالة الاعتراض الشعبى الذى يصل إلى عقد الاستفتاء يكون هو صاحب القرار المعتمد على تقديره من حيث أنه سوف يعود عليه مباشرة آثاره حال نفاذه بالمقابل فى حالة الطعن القضائى يكون هناك قاض خاضع لقواعد وإجراءات لا يعود عليه آثار القرار بطريقة مباشرة ولا يكون له إلا قدر قليل من الحرية فى التقدير ولا يستطيع أن يتدخل بطريقة مباشرة فى تقدير مناسبات القرار بدلاً من الإدارة فهو بحسب الأصل قاضى للشرعية القانونية وليس قاضياً للمناسبة السياسية الشعبية.

مزايا هذا الإجراء تكمن فى تسليح الشعب بوسيلة يستطيع بها أن يضع نهاية لكل قرار لا يتوافق وإرادته الحقيقية وليست المفترضة ولكن ينبغى مع ذلك وجوب أن يحاط استخدامه بشروط وضمانات حتى لا يساء استخدامه ويكون سلاح لشل حركة وعمل المسئولين المحليين ووسيلة للضغط المستمر على المجالس المحلية من جانب جماعات المصالح وقوى الضغط المحلية التى تملك من الوسائل الفعالة ما يمكنها من إعاقة عمل المنتخبين حماية لمصالحها الخصوصية على حساب المصالح العامة المحلية.

رابعاً: العزل الشعبى:

هذا الإجراء يكفل استخدامه تجريد الممثل المنتخب من وكالته القانونية قبل انقضاء مدتها الشرعية وفتح باب الانتخابات من جديد لشغل هذا المقعد الشاغر.

في هذا الإطار يجب أن يحظى الطلب المقدم لوضع هذا الإجراء موضع النفاذ بموافقة نسبة معينة من الشعب تختلف بكل تأكيد من نظام قانوني لآخر .. وبوجه عام تكون نسبة مرتفعة نسبياً من أجل ضمان الجدية في الاستخدام وتحقيق بعض الثبات النسبي للممثلين في إنجاز وظائفهم القانونية خلال فترة وكالتهم الانتخابية.

حال نفاذ هذا الإجراء يتوقف الممثل المعزول عن مباشرة وظائفه، ولكنه يكون له الحق كل الحق في أن يتقدم أمام الناخبين مع غيره من الراغبين في الترشيح في معركة انتخابية مفتوحة للجميع، يتوقف على نتيجتها النهائية الحكم النهائي على موقف هذا الشخص المعزول، فإذا فاز بالمقعد من جديد، فإن هذا يعني إجهاض حقيقي لمحاولة المؤيدين لاستخدام إجراء العزل أما إذا لم يفز فإن هذا يعني تأييد لموقف أصحاب المبادأة باستخدام إجراء العزل.

في الحقيقة أن هذا الإجراء يكون سلاح خطير في يد الشعب تجاه ممثليه ولكن يجب أن يلاحظ أن وجوده وإمكانية استخدامه يمكن أ، تكون عامل هام في إصلاح وتقويم سلوك المنتخبين تجاه الناخبين إذا ما حاولوا أن ينحرفوا عن جادة الطريق السليم، هذا الذي يكفل ليس فقط رعاية مصالح الشعب ولكن أيضاً يكفل وجود تيار من الثقة الدائمة بين الطرفين الناخب والمنتخب مرتكزة على شرعية مستمرة وليست مؤقتة بمواعيد الانتخابات.

وطالما وجدت ضمانات حقيقية تكفل لكل طرف حقوقه فإنه لا يكون هناك خشية من اعتناقه وتبنيه فقط يلاحظ أنه على غرار كل الإجراءات الديمقراطية شبه المباشرة التي تحدثنا عنها من قبل يتطلب شعب واعي ومستنير لا يكون سهلاً التأثير عليه من بعض الفئات التي تجد في هذا الإجراء وسيلة أخرى في ترسانة الأسلحة الضاغطة على سلوك الممثلين المحليين.

نماذج تطبيق هذا الإجراء بصورة حقيقية نجدها على مستوى المدن فى عديد من الولايات الأمريكية[1] وبالمثل فى بعض الدول الاشتراكية وبالذات الاتحاد السوفييتى.[2]

فى النظام الفرنسى نجد أيضاً إمكانية وضع نهاية لوكالة العمدة والمساعدين ولكن ليس عن طريق الشعب أو المجلس البلدى ولكن بواسطة السلطة المركزية L. 122-15 حال ثبوت إهمال واضح فى ممارسة اختصاصاتهم القانونية التى يوجبها القانون سواء بصفتهم عمال مركزيين يمثلون الدولة فى الكميونة أو عمال محليين يمثلون نفس الكميونة.

بالطبع يمكن بسهولة تقدير الفوارق بين العزل الشعبى القادم بإرادة الشعب والعزل المركزى القادم من إرادة نفس السلطة المركزية. أولهما يكون مبنياً على اعتبارات الثقة التى يجب أن تظل مستمرة بين الناخب والمنتخب والتى يستخدم ها الإجراء حال فقدها ثانيهما يكون مبنياً على اعتبارات اليقظة والإخلاص فى تنفيذ ما تفرضه نصوص القانون بالمعنى الواسع للكلمة دون أن تتدخل اعتبارات أخرى سياسية فى ممارسته. بالمثل إذا كان الشعب فى إجراء العزل الشعبى يكون هو الحكم والقاضى السياسى فى تأييد وعدم تأييد هذا الإجراء الذى يتمثل فى نتيجة الانتخابات التى تعقد لشغل المقعد الشاغر .. بالمقابل فإن القاضى الإدارى يكون دون الشعب الضمان والملجأ الأخير الذى

---

(1) Yves Meny – article précitée, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, pp. 109-110, Montangn G. Harris – local government in many lands, A comparative study – P.S. King & Son Ltd., London 1926, pp. 321-322.

(2) Georges Burdeau – op. cit., T. VII, Paris 1972, pp. 444-445, Note 256, V. Kotak – The Soviet Representative System, Progress Publishers, Moscou, pp. 44-46.

يمكن أن يلجأ إليه العمدة أو المساعد المعزول ضد تعسف الإدارة العليا فى استخدام هذا الإجراء.

هذه الإجراءات جميعها والتى تكون تقليدية بوجه خاص فى المؤلفات القانونية من حيث الحديث عن الديمقراطية شبه المباشرة تكون فى الواقع إجراءات ذات أثر فعال وحاسم وحال وتعطى السلطة الحقيقية للشعب وتجبر ممثليه على الانطواء أمام إرادته.

ويكون من الواضح أن عديد من المؤلفين فى الوقت الراهن قد صفوا إلى جانب هذه الإجراءات السابقة عدة إجراءات أخرى التى رأوا فيها ومن خلالها إنجاز حقيقى لفكرة المشاركة الديمقراطية على المستوى المحلى دون أن يشغلهم فى كثير أو قليل طابعها الاختيارى المحض بوجه عام وليس طابعها القانونى الإلزامى الذى يكون صفة مميزة للإجراءات السابق ذكرها.

هذا الاتجاه نجده واضحاً فى مؤلفات علم الاجتماع الإنسانى والإدارة العامة الذين عملوا على نشر هذه الأفكار التى فى نظرهم ذات صبغة ديمقراطية، من منطق أنها تكفل للشعب التعبير عن إرادته، وهذا فى حد ذاته يكون خطوة هامة لتعاون الشعب مع ممثليه والتخفيف من قسوة النظام التمثيلى التقليدى.

ويمكن أن نشير إلى هذه الإجراءات فى صورة نقاط على النحو التالى:

خامساً: الاستشارة:

الاستشارة إجراء يكفل للشعب إقامة نوع من الحوار المفيد مع الجهاز المسئول عن اتخاذ القرارات والذى يكون له صيغة توضيحية اختيارية ولا يفرض التزاماً قانونياً على عاتق هذا المسئول باعتناق أو تبنى النتائج المستخلصة من هذا الحوار ..!!

هذا إذن نوع من تلك الإجراءات التمهيدية التحضيرية فى مسيرات القرار يكفل مصلحة أكيدة لطرفى الحوار فمن ناحية يحقق للشعب معرفة مسبقة بمقاصد ومشروعات الإدارة المسئولة بالنسبة لموضوع أو مشكلة محددة، وتكفل له بالمثل أن يعبر عن وجهة نظره التى تحمل رغباته وآرائه ومقترحاته وانتقاداته بالنسبة للمسألة موضوع البحث، ومن ناحية أخرى يحقق للمسئول الإدارى صاحب السلطة فى اتخاذ القرار معرفة حالة الرأى تجاه المشكلة المحلية الراهنة، ومتابعة تطور الاحتياجات[1] مما يتيح له مقدماً تقدير الآثار المحتمل حدوثها من اتخاذ بعض القرارات لدى الشعب.

وتبعاً لذلك يمكن القول أنه إجراء ينجز مصلحة متبادلة لطرفى الحوار المواطن من جهة والمسئول من جهة أخرى وهو يعتبر مثل قناة اتصال مزدوجة "Two way communcition"[2] من خلالها يعبر كل طرف عن هذا الذى يريده .. هذا الذى يفكر فيه .. وهذا الذى يشعر به .. وهذا الذى يريد إنجازه لصالح الجميع.

هذا وعلى الرغم من أن هذا الإجراء قد اكتسب أهمية عظمى فى العصر الحديث بسبب سيطرة وشيوع الأفكار الديمقراطية والأخذ بأساليب ومبادئ الفاعلية فى صنع وتنفيذ القرارات الصادرة من الجهات المختصة فى الدولة والجماعات المحلية إلا أنه يلاحظ أنه قد تم اللجوء إليه فى كل العصور والأزمنة وعلى مر التاريخ حال ممارسة الوظائف العامة الحكومية والقضائية

---

(1) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 211.

(2) Edgard Pisani – Recherche de participation, article précitée, Revue project, Paris, avril 1970, No. 44, p. 346, Rapport of royal commission on the local government in England, 1966-1969, London Stationnery Office, Vol. I, p. 83, No. 319.

والإدارية وكان وجوده أسبق من بزوغ الفوارق الوظيفية والفصل بين هذه الوظائف.(1)

وخلال وقت طويل، كان الشكل الوحيد للاستشارة يكمن في دعوة "المستشارين" من ذوى الكفاءة والجدارة بمعرفة السلطة ذاتها للاستفادة بمعارفهم وقدراتهم حتى أصبح تقليدياً سيطرة المبدأ القديم القائل أن الملك يجب دائماً أن يعمل بواسطة مجلس حكيم مكون من أفضل القوم.(2)

"Le roi doit toujours agir par sage conseil de bonnes gens"

وهذا ما أدى إلى ارتقاء الاستشارة لتغدو فى مصاف مبدأ الحكم(3) ولم يكن تصدر الأوامر الملكية فى فرنسا إلا بعد استشارة. (4)

ولم يحد Louis XIV عن أعمال هذا المبدأ السائد رغم أنه كان يجسد الدولة فى شخصه فهو صاحب التعبير الشهير "L'Etat, c'est moi"، وكان ذلك واضحاً فى الأمر الملكى الصادر فى عهد فى أغسطس ١٦٦٩ المنظم للمياة والغابات والذى قضى "بضرورة استشار أشخاص ذوى كفاءة بمقابل".

---

(1) Georges Langrod – l'Administration consultative, chapitre 2, in la consultation dans l'Administration contemporaine, ouvrage publie sous la direction de Georges Langrod., Cujas, Paris 1972, p. 60 et suiv.

- أنظر التطور التاريخى للأجهزة الاستشارية فى روما القديمة وفرنسا وألمانيا حتى أصبحت الاستشارة فى الشئون الحكومية فى النظام القديم فى أوروبا "مبدأ أساسى للعالم الدستورى للغرب".

- Fr. Olivier Martin, Précis d'Histoire de droit français, 4e éd., Paris 1945, p. 152.

(2) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 63.

(3) Yves – Weber – la fonction consultative et le Droit, chapitre 4, in la consultation dans l'Administration contemporaine, Cujas, Paris 1972, p. 110.

(4) O. Martin – op. cit., 1945, p. 156.

وهو ما تأكد أيضاً فى ذات العصر فى انجلترا طبقاً للنظرية المصاغة بمعرفة "Francis Bacon of Verulam" والتى تقضى بأن إجراء الاستشارة لا يسلب السيد حقوقه أو هيبته أياً كانت المظاهر.

وبالمثل فى ألمانيا الإقطاعية حال هذا العصر الذى طغت فيه روابط التبعية نشأ التزام التابع بتقديم المشورة لسيده وأصبحت الاستشارة والمساعدة "consilium et auxilium" معترفاً بكونها عناصر أساسية.(1)

وفى هذا الإطار، كانت السلطة واثقة من نفسها، وفى حالة من الاكتفاء الذاتى معتمدة على المتخصصين الأكفاء المرتبطين بها، ولم تكن تسعى إلى استشارة مواطنيها الخاضعين لسلطتها الباطشة .. الذين أبقتهم فى حالة ضعف وفى مستوى أدنى بما يكفل لها العلو والبقاء والحفاظ على الهدوء والنظام بغير قلاقل ... ولا تجد حرجاً لضمان تفوقها سوى القمع القرين الدائم للظلم.

وفى هذا الوضع من التبعية والخضوع dependence – soumission لم يكن هناك من سبيل أمام الضعفاء إلا الطاعة أو التمرد وفى أفضل الأحوال بسبب اليأس من حدوث ثورة يتم اللجوء إلى حيلة أكثر دهاءً ومكراً تتمثل فى الخمود واللامبالاة وشيوع روح السلبية والتواكل.(2)

وعلى المستوى السياسى كما على المستوى الإدارى وحتى القرن التاسع عشر لم تكن الدولة تسمح بضمان أى تمثيل للمصالح عبر الوظيفة الاستشارية وباءت كل المحاولات المناهضة لذلك بالفشل حيث ظلت الأجهزة التمثيلية السياسية – البرلمان والمجالس على مختلف مستوياتها فى القمة كما فى

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 63.
(2) Roger Gaillat, Aspects psycho – sociologiques de la consultation et du travail en commun, chapitre 29, in la consultation dans l'Administration contemporaine, Cujas, Paris, 1972, pp. 870-871.

الأطراف، وبالمثل الأجهزة الإدارية التقليدية المرتبطة بها معادية لأى تمثيل للمصالح أو مشاركة المواطنين فى مسيرات القرار على اعتقاد أن ذلك يمس سلطاتهم ويقلل من هيبتهم أمام المواطنين.(1)

ولكن رياح التغيير سرعان ما دبت لتعصف بهذا الصرح الجامد مجبرة الدولة بكل جبروتها وسلطتها على ترك برجها العاجى "sa tour d'ivoire" المغلق عليها لتنفتح على مواطنيها عبر قنوات إتصال حديثة ومتطورة تكفل استدامة الحوار وتبادل الأفكار وصياغة المقترحات والتنسيق المعتمد على الفهم والتفاوض والإقناع وصولاً إلى تبنى قرارات يسهل الانضمام لها والمساهمة فى تنفيذها من جانب مواطن نشط ومدرك وواعى ومستنير دون إغفال دور المتخصصين من ذوى الخبرة والكفاءة والمساهمة الفعالة لممثلى المهن والمنظمات المختلفة فى النقاش الدائر مما استدعى بروز ظاهرة الحكم بالنقاش "Government by discussion".

وهذا التطور الذى لحق بالمفاهيم التقليدية للدولة – المسيطرة(2) وجعلها أكثر مرونة فى قبوله والانصياع لمعطياته كان تحت دفع التزايد الديموجرافى، والتطور الفنى، وارتفاع مستوى المعيشة، وانتشار الثقافة، واتساع وتعقيدات دور الدولة وتعدد أجهزتها الإدارية كماً ونوعاً. ولكن العام الحاسم فى هذا الصدد لم يكن منحصراً فحسب فى عقلانية السلطة بل كان أيضاً البحث عن توازن بين التحرر "Libéralisme" والتسلط "L'autoritarisme"(3) وصولاً إلى قرارات تفاوضية "décisions négociées" وليست محض قرارات

(1) Louis Trotabas, le rôle de la représentation des intérêts professionnels dans la vie politique, "Annales de la Faculté de Droit de Toulouse", T. 7, fasc. 1959, pp. 161 sq.
(2) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 65.
(3) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 61.

تسلطية"décisions autoritaires" قرارات قائمة على الإقناع والفهم والتسوية والمصالحة بين وجهات النظر المختلفة وليست قرارات فوقية قمعية تفرض قسراً. [1] قرارات قائمة على انضمام المواطن طوعاً واختياراً فى صنع القرار الوطنى لضمان تنفيذه وليس قسراً وجبراً مما يشل إرادته ويجعله دوماً فى حالة عداء مستمر للنظم الذى أورثته التواكل والسلبية والخمود.

وما من شك فى أن الدولة الحديثة المنظمة قد وجدت فى مسايرتها لهذا التطور دعماً لفاعلية سلطاتها واستمرارية بقائها.[2]

هذا وقد تطورت أشكال الاستشارة وصارت رويداً رويداً أكثر تنوعاً ويمكن التمييز بين أربعة أشكال على النحو التالى:

١ - الاستشارة - إعلام : la consultation - information

ويتأسس هذا الشكل فى التحصل على معلومات كافية من المتخصصين بفضل خبراتهم ومعارفهم المتميزة – مما يسمح للإدارة بأن يكون قرارها أكثر نهائية وتوافقاً مع الواقع مما يجنبها مخاطر الانزلاق إلى هاوية القرارات العشوائية غير المدروسة والتى لا تجد طريقها للنفاذ.

والاستشارة فى هذا الإطار قد تعتمد على مستشار واحد أو هيئة استشارية تضم عدة مستشارين، وقد تكون دائمة أو مؤقتة، بأجر أو بغير أجر وفى كل الأحوال تستفيد الإدارة من نتائج هذه الاستشارة بزيادة الفاعلية لقراراتها وتحتفظ دائماً بعلوها وسلطتها.

(1) Georges Burdeau – Traité de science politique, Vol I : le pouvoir politique, Paris 1966, p. 603.
(2) Roger Gaillat, l'article précitée, 1972, p. 873.

وفى سبيل الحصول على معلومات قد تلجأ الإدارة إلى استخدام فنية استطلاعات الرأى التى تسمح بإدخال العنصر الإنسانى المتعلق بالشخص المعنى بالقرار المراد اتخاذه. ويتضح ذلك من الأخذ فى الاعتبار بردود الأفعال ومصلحة من يعنيهم القرار مما يسهم فى زيادة فاعلية القرارات الإدارية دون أن تفقد الإدارة هيمنتها الساحقة على مجريات الاستشارة.

ولكن يبقى الإشارة إلى بروز مخاطر تعدد الأجهزة القائمة بهذه المهمة إلى جانب المسئول الإدارى الذى يجد نفسه ممثلاً أو رئيساً فى عشرات الأجهزة مما يحمل معه مخاطر التمزق والتشتت الذى لا يتوافق البتة ومقتضيات الفاعلية. والنموذج المثالى لذلك نجده فى فرنسا حيث المدير يكون رئيساً لما يقرب من ١٥٠-٢٠٠ لجنة، بما يعنى أننا نكون أسرى للمفهوم التقليدى للدولة – رئيس "L'Etat – chef".[1]

٢ - الاستشارة رأى: la consultation - Avis

فى هذا الشكل، الإدارة لا تكتفى بالتحصل على المعلومات اللازمة لقراراتها ولكن تسعى إلى التعرف على مصالح واحتياجات ذوى الشأن لأخذها فى الحسبان حال الإقدام على اتخاذ قرار.[2]

فالإدارة تقدم على صياغة مشروع قرار سترمى إلى إنجازه وتعنى فى ذات الوقت التعرف على رأى المعنى بالأمر قبل وبعد صياغة القرار.

الاعتراف من قبل الإدارة لذوى الشأن بالتعبير عن آرائهم تجاه مشروعات القرارات المطروحة للمناقشة يمثل ثورة فى المفاهيم والأدوار حيث تتخلى الإدارة عن خيلاء العلو والهيمنة الإمبراطورية، **لتصبح الإدارة فى**

---

(1) Roger Gaillat, l'article précitée, 1972, pp. 874-876.
(2) Roger Gaillat, l'article précitée, 1972, p. 876.

"خدمة المواطن" بدلاً من "المواطن فى خدمة الإدارة"، فالطاعة العميا، لأوامرها والامتثال لقراراتها الفوقية الصادرة بغير نقاش لم يعد مناسباً مع وضع المواطن السيد الذى تكن له الدولة بكافة أجهزتها كل تبجيل واحترام. وهكذا أصبح مكللاً بحقوق مصونة لا يمكن الانتقاص منها أو العبث بها فى تعامله مع المسئولين ودون أن ينحصر دوره فى الالتزام بالواجبات الملقاة دوماً على عاتقه من قبل الإدارة لإنجاز مهمتها مما يشكل حماية للمواطن ضد تعسف وتجاوز سلطة المسئول عن المرفق العام حال ممارسة اختصاصاته المنوط به أدائها قانوناً.

الاندماج المرن لعناصر من غير الموظفين غير الخاضعين للسلطة الرئاسية للهرم الإدارة فى هيكل وممارسة الإدارة للعمل إلى جانب الموظفين أو معهم يتيح إقامة حوار مباشر بين الطرفين، ويسمح بتبادل وجهات النظر وصولاً إلى تفهم أفضل لمعطيات الواقع والتحصل على نتائج مرضية يسهل إنجازها عملياً من خلال القرارات التى تترجمها بصدق وشفافية.[1]

المجلس الاقتصادى والاجتماعى المنشأة بواسطة دستور ١٩٥٨/١٠/٤ فى فرنسا يكون مثالاً واضحاً فى هذا الصدد. أيضاً لجنة المديرية للضرائب ولجنة المديرية للأشغال العامة "la commission départementale d'Equipement" والتى تضم الثلث على الأكثر موظفين، والثلث على الأقل مستشارين عموميين (أعضاء مجالس المديريات) وعمد وشخصيات ذات كفاءة حسب التفصيل الوارد فى المرسوم الصادر فى ١٩٦٥/٥/١٩.

وعلى مستوى الإقليم هناك لجنة التنمية الاقتصادية الإقليمية "Commission de développement "CODER"

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 65.

المشكلة بنسبة الربع من أعضاء مختارين بواسطة "économique regional المجالس العامة، يتم اختيار جزء منهم من بين المستشارين العموميين للمجالس ذاتها، وجزء آخر من بين عمد التقسيم من غير المستشارين العموميين، وبنسبة النصف من أعضاء يتم اختبارهم بمعرفة غرف التجارة، وغرفة الزراعة، وغرفة الحرفيين، والتنظيمات المهنية، والنقابية، والمستخدمين الذين يتحصلون على أجور فى مجال الصناعة والزراعة والتجارة، والربع الباقى يتم اختياره بمعرفة الوزير الأول من بين الأشخاص ذوى الكفاءة فى الإقليم فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والعائلية والعلمية والثقافية، وأخيراً يكونوا أعضاء بقوة القانون فى هذه اللجان، عمدة عاصمة الإقليم ورئيس اللجنة الإقليمية للتوسع.[1]

وفضلاً عما سبق فإن السلطات العامة ذاتها سعت إلى استشارة اتحادات المنتفعين بقرارات التنظيم فى موضوعات التخطيط الحضرى بصفة خاصة وأخذت آرائهم فى الحسبان وهذا كان ملحوظاً.[2] فى داخل بعض المدن الكبرى " ستراسبورج ، رن ، جرينوبل، الهافر" وهذا كان أيضا تحت ضغط هذه الاتحادات التى لها وجود مستقل عن كل جهاز استشارى تقليدى. وفى ذات الوقت ألتمست تعاون المواطنين أنفسهم وأتاحت لهم إمكانية التعبير عن احتياجاتهم المحلية من خلال الهياكل القانونية القائمة بغية إنضمامهم لانشاء مشروعات مشتركة فى مجال التنظيم الحضرى مثل إنشاء بارك طبيعى يخدم السكان أنفسهم[3] .

وأياً كانت الميزات المتحققة من ها النوع من الاستشارة الذى يعمل على تقارب الإدارة والمواطن وإقامة توازن جديد للروابط فيما بين السلطة

---

(1) Bernard Bouyet – l'Aménagement du territoire, chapitre 17, in l'Administration consultative, Cujas, 1972, pp. 444-445.

(2) Cf. Catherine Pouyet, ~~les~~ comités de quartier, in 'Aménagement du territoire et développement régional. II, pp. 525-634.

(3) Bernard Bouyet – l'article précitée, 1972, pp. 447-448.

والمواطن إلا أن ذلك لا .... إمكانية نشوب شد وجذب بين الأطراف المتخاصمة وإثارة المزيد من المضاربات التى تفسد الاستشارة[1]. ثم وأن هيمنة العناصر البيروقراطية لا يكون أمراً مستبعداً من واقع خبراتهم وحيازتهم للوثائق التى لا يفرطون فيها بسهولة للإطلاع عليها من جانب ذوى الشأن من المواطنين. مما لا يسهل عملهم ويفرغ الاستشارة من كل معنى ويجرد الديالوج من فحواه الحقيقى والذى يصبح مجرد غطاء يخفى سيطرة الإدارة والتى يتجه مندوبيها إلى ممارسة كل صنوف الضغط والابتزاز مما يشل إرادة المواطنين المدعوين للمشاورة وإبداء الرأى فى المشروعات التى تستحوذ على عنايتهم والقرارات التى يهمهم إنجازها بما يتوافق مع مطالبهم ومستلهماتهم. ناهيك عن سلبية المنتخبين المحليين الذين يرضخون بسهولة لسلوك الإدارة المتمثل فى عدم توفير المعلومات الكافية حول القضايا المطروحة أو مفاجأتهم بأرتال من الوثائق دون أن يتاح لهم الوقت الكافى لدراستها بطريقة حقيقية، هذا إلى جانب عدم تناسب هذا الشكل الاستشارى مع هؤلاء المنتخبين الذين اعتادوا على طريقة مجالس المداولة المنوط بها اتخاذ القرارات – فهذا الإجراء الاستشارى يضعهم فى قوالب محددة لنقاش موضوعات هامة دون القدرة على امتلاك سلطة التقرير. وهذا ما يفقد الاستشارة جدواها ويفرغها من محتواها ويقلل من فائدتها ويجعلها دوماً عرضة للانتقاد.[2]

٣ - الاستشارة اقتراح : la consultation - proposition

فى هذا الشكل الاستشارة تكون حال صنع وتحديد مفهوم القرار المراد اتخاذه. وتتم فيما بين الإدارة والمعنيين بالقرار أو ممثليهم الذين يكونوا طرفاً مشاركاً فى فحص مشروع القرار المراد إنجازه.

---

(1) Roger Gaillat, l'article précitée, 1972, p. 878.

(2) Bernard Bouyet – l'Aménagement du territoire, chapitre 17, in "l"Administration consultative, Cujas, Paris 1972, p. 452 et suiv.

وهذا يفتح مجالاً أوسع للتعاون بين الإدارة والمواطنين فى فحص النص المراد مناقشته وصولاً إلى إقراره واعتماد نماذج تنفيذه واحتمالياً الرقابة المصاحبة لوضعه فى التطبيق مما يفتح مجال التعاون والمشاركة.

ومن الجدير بالذكر أن الإدارة فى هذا الإطار وإن ظلت محتفظة بإمكانية الإخبار، ومن ثم تبقى نظرياً مسيطرة على القرار النهائى، إلا أن ذلك لا يخفى ارتباطها عبر هذا الإجراء بالاتحاد مع الأطراف المشاركة، وهامش ذاتيتها يكون محدوداً فى إطار المشاركة، وعليها احترام نتائج ما تسفر عنه الاستشارة.(1)

ويبدو أن الرغبة فى احتفاظ الإدارة بامتيازاتها التقليدية تدفعها دفعاً إلى المناورة والتأثير على المشاركين لتبنى وجهة نظرها مما يؤدى إلى بروز الشقاق والتضارب فى المواقف بل وحلول النوايا السيئة محل النوايا الحسنة المفترض توافرها عند تبادل وجهات النظر وإجراء الحوار النافع والمفيد مما ينعكس سلباً على الاستشارة وبالمثل على مسيرة القرار المراد إنجازه.

٤- **الاستشارة تفاوض:** la consultation - Négociation

وهى تمهد الطريق للتداول أو المشاركة فيما بين الإدارة والمواطنين حيث تبدو المواجهة بين وجهتا نظر متقابلة لكل طرف وذلك عبر نمطين من الإجراءات: **الأول** ويحمل تسمية الاستشارة – تسوية أو توافق consultation a justement – **والثانى** ويحمل تسمية استشارة – ارتباط – consultation engagement.

أما حال أن تكون المواجهة فى وجهات النظر المتباينة بين المواطنين ذاتهم فإننا نكون فى حضرة إجراء آخر يحمل تسمية استشارة – حكم consultation – arbitrage.

(1) Roger Gaillat – l'article précitée, 1972, pp. 878-879.

في كل هذه الأنماط المتنوعة، الإدارة تتجرد من طابعها التقليدى المهيمن فى علاقتها مع المواطنين، وربما تصل إلى حد التساوى معهم. ومع ذلك تظل الإدارة فى وضع قاطع وحاسم وتكون لها اليد الطولى فى إنشاء المناخ الضرورى لإنجاز هذا الحوار الذى يستلزم لتوافره تأكيد حق المتحدث فى التعبير عن رأيه بغير خطر أو استئثار أو احتكار أياً كان نوعه فى هذا الصدد، وضمان أكبر قدر من المعلومات مما يتيح للمتحدث تحديد المشكلة ورد فعله تجاهها، وزيادة درجة الإخلاص والثقة فى الديالوج المنعقد مما يتيح فهماً أفضل للمناقشات الجارية وتفسيرها، وإمكانية قبول كل ما يفكر فيه المواطن وتشجيعه على طرح ما كان يخشى إظهاره أو يحرص على إخفائه بدعوى أنه غير مناسب مما يقطع الطريق على إتمام النقاش الحر وإنجاز المشاورة.[1]

وأما بالنسبة للاستشارة – تسوية فإن موضوعها يكون مزدوجاً حيث يلزم كمرحلة أولى تحديد وجهات النظر المتشابهة والمتناقضات. ومن ثم يتم معالجة المتناقضات وصولاً إلى التوفيق فيما بينها واتخاذ حول وسط بين الأطراف المعنية بغير ضغوط فى الحال أو الاستقبال، ويلزم فى كل الأحوال قدر من المرونة للتوصل إلى التسوية المرجوة.

وأفضل نموذج لهذا النوع من الاستشارة يتمثل فى نظام اللجان الفنية التى تضم أطرافاً من الإدارة والمواطنين بنسب عددية متساوية "paritaires".[2]

وأما بالنسبة للاستشارة – ارتباط فإن الإدارة تتخذ وضعاً وترتبط بمقتضى اتفاق مع الأشخاص المعنيين بالاستشارة. والمثل الواضح على ذلك

(1) Roger Gaillat – L'article précitée, 1972, p. 880.
(2) Roger Gaillat – l'article précitée, 1972, p. 881.

هو سياسة الإدارة "المرتبطة" "engage" التى تتضح فى نموذج **المفوض العام للخطة** – حيث تكون مسئولية الأطراف المتعاونة فعليه فى مباشرة العمل المشترك وضمان نجاحه بتوافر الإخلاص الكامل وحسن نوايا الأطراف المشاركة.(1)

وأما بالنسبة للاستشارة – حكم – فإن الوضع يكون مختلفاً حيث تتولى الإدارة على عاتقها إنجاز مهمة جديدة تكمن فى معالجة الخصومات والمعارضات والتوترات القائمة بين الأطراف المتخاصمة المشكلة من المواطنين أنفسهم فهى إذن تكون فوق هذا الجدل وذاك النزاع المحتدم بين هؤلاء الخصوم وتقدم حلولاً وسطاً للتوفيق بينهما، بل وتقدم ضماناً للمساعدة على تطبيق تلك الحلول التفاوضية، وإذا كان هناك حاجة لذلك نقوم بإعادة النظر فى نماذج التعاون بين الأطراف المائلة.

اللجنة العليا للاتفاقيات الجماعية تكون نموذج مثالى لهذا النوع من الاستشارة – حكم – فى النظام الفرنسى.(2)

هذا ومن غير المستبعد أن تتداخل مختلف الأنواع السابقة للاستشارات فى نموذج جديد تحت تسمية الاستشارة المختلطة la consultation mixte التى تتعدد حلقاتها على النحو التالى: استشارة – معلومات ← استشارة – رأى ← استشارة – اقتراح ← استشارة – تفاوض ← قرار (بواسطة الإدارة وحدها أو بالاشتراك مع ممثلين من المواطنين) ← تطبيق القرار (مع رقابة مختلفة من المواطنين).

وبوضوح، بعض هذه الحلقات يمكن ألا يوجد، ورسم خط فاصل بينها يكون أحياناً صعباً إنجازه، ولكن يبدو أننا نتجه رويداً رويداً نحو شكل حديث

---

(1) Roger Gaillat, L'article précitée, 1972, p. 881.
(2) ibid., pp. 881-882.

يكون فيه المواطن أكثر قدرة وفعالية فى المشاركة فى القرار "Codicision"[(1)] مما يتيح له إمكانية تحديد مصيره ورسم مستقبله وتحمل المسئوليات التى تكفل له إشباع مستلهماته المادية والمعنوية وصولاً إلى رفاهيته.

وهكذا يظهر المواطن كشريك فعال فى مسيرات القرار المراد إنجازه مما ينعكس إيجاباً على علاقة الفرد بالسلطة حيث تحل روح الود والتعاون والتالف محل الفرقة والشقاق والخصومة والمعارضة، خاصة بعد أن تتخلى الإدارة عن تسلطها وجبروتها المتوارثة عن المفاهيم التقليدية التى فات زمانها لصالح إدارة عقلانية متوازنة تتوافق ومبادئ الديمقراطية السائدة.

وإذا كانت الاستشارة فى أصلها ومنذ نشأتها اختيارية حيث كان يترك للإدارة تقدير فائدتها وملاءمتها والمبادأة بالدعوة إليها والسيطرة الكاملة على مجرياتها سواء فى اتجاه القرار: جمع معلومات، صنع المشروع، مناقشة المشروع، كما فى لحظة اتخاذ القرار وبالمثل فى كفالة تنفيذه ونماذج تطبيقه ورقابة التنفيذ، إلا أنه قد أضيف إليها بفعل الإنجازات اللاحقة استشارة تنظيمية وردت فى نصوص دقيقة محكمة فارضة على الإدارة هياكل وإجراءات لا تستطيع الحياد عنها.[(2)] ولم يكن مرد ذلك إلا الاستجابة للضغوط التى مارسها

---

(1) من الضرورى ملاحظة أن المشاركة فى مسيرات القرارات ليست هى فى ذاتها المشاركة فى اتخاذ القرار ذلك أن الأخير يتطلب توافر إرادتين مستقلتين يجمعهما الاتفاق على إصدار قرار مشترك دون أن يجور أى منهما على الآخر فالاتفاق يكون لازماً حدوثه فى هذا الصدد والإجماع يكون قاعدة ضرورية عند التصويت على قرار يشترك فى إصداره ممثلين عن الإدارة والمواطنين وهذا بالقطع يختلف عن القرار الإدارى التقليدى الصادر بإرادة منفردة من الإدارة.

(2) Ch. Heller, la Fonction consultative dans le Droit administratif français, thèse, Strasbourg, 1961, p. 321; J.M. Auby, le Régime

المواطنين الراغبين فى التحرر من السيطرة التقليدية للبيروقراطية القديمة التى عفى على وصايتها وإجراءاتها العقيمة الزمن، وبالمثل محاولتها الرامية إلى تطبيع العلاقات مع جماعات المصالح ذات الثقل المتزايد فى مجريات الشئون العامة بغية التوصل إلى قرارات متوازنة ومقبولة وفى مناخ تسوده الثقة والتعاون البناء لصالح الكافة.

ومن اللافت للانتباه أن مبدأ الفاعلية الملحة الذى صار الشغل الشاغل للدولة الليبرالية، زادت أهميته وتعددت أشكاله فى الإدارة الحديثة. فالاتساع المتصاعد والمتنامى والمتزايد لمجالات تدخل السلطة العامة معنى مقترناً ومرتبطاً برباط وثيق بتخصص المرافق العامة، وتعقيد المشاكل المطلوب إيجاد حلولاً لها بلغ حداً لم تبلغه من قبل. كما وأن التقدم العلمى والفنى قد أضفى على هذا التطور سرعة جديدة مما تسبب فى تكاثر الأجهزة الاستشارية فى كل الدول وفى كل النظم.(1) وأضحى اللجوء إلى الفنيين واقعة واضحة فى المسار الإدارى فى العصر الحديث.(2)

ولم تعد الدولة – كما كان الحال فى العصور الماضية منغلقة على نفسها، مكتفية بخبرات ذوى الاختصاص المرتبطين بها، بل انفتحت على الوسط الاجتماعى الذى تعيش فيه وسعت إلى ذوى الكفاءة والجدارة فى المجتمع لتستفيد بخبراتهم وإنارة الطريق أمام حركتها لتغدو مسيرة قراراتها

---

juridique des avis dans la procédure administrative, A.J.D.A., 1956, 1, pp. 53 à 57; A. Heilbronner et R. Drago, l'Administration consultative en France, R.I.S.A., 1959, pp. 57 à 66.

(1) Max - Weber – l'article précitée, 1972, p. 111.

(2) A.G. Delion – la coordination administrative, en matière économique et sociale. Cahiers de l'I.F.S.A. No. 2, Cujas, 1967, pp. 13 sq.

متماسكة ومنسقة.[1] بل وأفسحت الطريق للتعاون النشيط مع ممثلى القوى الحية فى المجتمع، نقابات واتحادات .. الخ – مما أعطى للتمثيل الاستشارى للمصالح ثقلاً متزايداً فى مسيرات الحركة الإدارية وتطوراً هائلاً لا يمكن تجاهله [2] مما أسهم فى إنارة الطريق أمام الإدارة المختصة بسلطة القرار.[3] ولكن كل ذلك فى حده الأدنى منحصراً فى الوظيفة الاستشارية التى تبدو كإجراء أكثر صلاحية لنصالح الحقيقة الاجتماعية المفروضة بعد جهد طويل من المثابرة مقابل المبادئ السياسية التى ظلت معادية [4]

وفى هذا الإطار لا يمكن إغفال أن الإدارة الاستشارية تشكل ضمان للحقوق الفردية سواء تجاه العمال العموميين أو المواطنين من حيث أن استشارة الاتحادات أو النقابات أو المنظمات المشاركين فيها يعد ضمانة حقيقية لحقوقهم والدفاع عن مصالحهم لا سيما وأنها تتم قبل اتخاذ القرارات المتعلقة بهم أو نفاذها.[5]

ولا غرابة إذن إذا أضحت الظاهرة الاستشارية أحد الوقائع السائدة فى التاريخ الإدارى المعاصر[6] وإكتسبت من الأهمية الفائقة ما يجعلها تعلو إلى

---

(1) J. Ellul – la technique ou l'enjeu des siècle, A. Colin, 1954. pp. 224 sq; A. Mathiot – Bureaucratie et Démocratie, E.D.C.E., 1951, article précitée, pp 16 sq.

(2) A. de Laubadère -- Le rôle et la représentation des intérêts professionnels dans la vie administrative française, « Annales de la Faculté de Droit de Toulouse » I. 7, fasc., 1959, pp. 181 sq.; B. chenot – les institutions administratives françaises, cours I.E.P., 1962-1963, pp. 347 sq.

(3) M. Lachaze, le règne des conseils ou la polysynodie dans l'Administration française, "Revue politique et parlementaire", 1934, pp. 491 et sq.; R. Estournet , le Règne des commissions, R.A. 1949, p. 602.

(4) Max – Weber – l'article précité, 1972, p. 112.

(5) ibid., p. 112.

(6) B. Chenot, les institutions administratives françaises, op. cit., pp. 125 sq.

مصاف الشعائر الضرورية التى يلزم الامتثال لفرائضها قبل اتخاذ أى قرار مهما بلغت ضآلته وقلة أهميته.(1)

هذا الثقل الكيفى أو النوعى للاستشارة مضى مقترناً بتزايد كمى معتبر وتنوع ملحوظ. وهكذا على سبيل المثال، فى انجلترا، يمكن التثبت من انتشار ظاهرة الاستشارة وتعميمها فى الميكانيزم الحكومى منذ تقرير لجنة هالدن فى ١٩١٨ "La commission Haldane". وهو ما دفع "Sir Winston Churchill" إلى القول "أن بلاده قد غزتها اللجان على غرار الاستراليين مع الأرانب" مقترحاً تقليل عددها إلى حوالى ٧٠٠ عن طريق الإلغاء أو الدمج.(2)

فى فرنسا، تكاثر هذه الأجهزة الاستشارية، التى نشأ عنها تجمعات إدارية متعددة بلغت ما يقرب من ٤٧٠٠ تجمع تنظيمى، زاد من تعقيدات البحث عن مقر حقيقى للسلطة.(3)

وهذا الشكل الذى يسمح بضمان تمثيل المصالح الجزئية يبدو كانقلاب حقيقى فى الأفكار التقليدية للقرن التاسع عشر والتى سيطرت على القانون العام الفرنسى(4) من جراء آراء J.J. Rousseau فى عقده الاجتماعى L. II, Chap. III الذى يرى أن المواطن المجرد "Citoyen abstrait" يكون محروماً من كل مشاركة فى جماعة وسيطة فى مسيرة القرار، حتى ولو كان ذلك بصفة استشارية.(5)

---

(1) H. Deroche, les Mythes administratifs, P.U.F., 1966, pp. 197 sq.; Roger Gaillat, Aspects Psycho – Sociologiques de la consultation et du travail en commun, chapitre 29, in "la consultation dans l'Administration contemporaine, Cujas, Paris 1972, p. 870.

(2) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 67.

(3) Georges Burdeau – Traité de science politique, op. cit., Vol. III, p. 754, note 96.

(4) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 68.

(5) J. J. Rousseau – le contrat social, op. cit., Paris 1972, L. II., Chap. III.

ولم تتوانى الثورة الفرنسية فى استبعاد بطريقة قطعية كل أثر لتمثيل المصالح الجزئية، وبحثت عن إنجاز الديمقراطية السياسية فى الدولة، وأظهرت عدائها لوجود كل الجماعات الوسيطة الأساسية المنظمة[1] – نظم دينية وهيئات – التى ألغتها بمقتضى التشريعات الصادرة فى ١٩/٢/١٧٩٠ و ١٨/٨/١٧٩٢ وتشريع Le Chapeller اصادر فى ١٧/٦/١٧٩١.[2]

وحتى على المستوى الإدارى فإن الوضع لم يكن مختلفاً، فالعقيدة الجاكوبينية – نسبة إلى تيار اليعاقبة المناصر للمركزية والوحدة – سعت إلى تأسيس هرم إدارى موحد ووضعت نهاية للتسيير المخول للجمعيات "غرف، تعاونيات" ولم تسمح بان تتضمن الوظيفة الإدارية أى تمثيل. فروابط المواطنين تكون مع الجماعة بالكامل ولا تمتد أبداً إلى المشاركة فى تلك الوظيفة الإدارية. حتى ولو كان الأمر قاصراً على الاستشارة.[3] فالسلطة الإدارية تكون مؤسسة ديمقراطية حال أنها تعتمد على الإلحاحات الأساسية التى تشبع المستلهمات الديمقراطية. وفى روح مبادئ سنة ١٧٨٩، طاعة الإدارة يمثل طاعة للتشريع، وهذا يعنى الشعب السيد.[4]

ولكن الهرم الإدارى الذى أعاد صياغته الإمبراطور نابليون، رغم أنه قد حافظ على المفهوم الثورى الرافض للجماعية "Collégiale" كشكل للحركة الإدارية، إلا أنه فى ذات الوقت سمح بتأسيس أجهزة استشارية مهايئة لمقتضيات العصر مكونة من خبراء متخصصين يمكن اللجوء إليهم للمساعدة

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 64.

(2) Yves – Weber – l'article précitée, 1972, p. 110 et Note No. 4.

(3) J. Rivero, A propos des métamorphoses de l'Administration d'aujourd'hui : démocratie et administration, "Mélange Savetier", dalloz, 1965, l'article précitée, pp. 825 sq.

(4) Yves – Weber – l'article précitée, 1972, p. 11.

فى إيجاد حلول للمشاكل الفنية المعقدة والعمل على نشرهم فى القمة والأطراف، بغية العمل على نجاح الإدارة.[1]

فى ألمانيا الفدرالية، عدد المجالس واللجان الاستشارية لا يتجاوز ٩٠ تقريباً على المستوى الفدرالى، ولكن ثقلها فى مختلف المجالات العلمية والفنية يبدو كبيراً.[2]

فى السويد، يوجد حوالى ٣٠٠ مجمع استشارى مكونة من خبراء وعلمانيين يتم اختيارهم بمعرفة الملك.[3]

فى الولايات المتحدة الأمريكية، الإدارة العامة تلجأ إلى وكالات استشارية كما يتم اللجوء إلى الاستشارات التطوعية من قبل الهواة المدعوين للمشاركة فى الحركة الإدارية، وهذا يتلاقى والريبة الأمريكية ضد كل سلطة شخصية وضد تأثير السياسة. وإن كان ذلك لم يمنع من تجاوز المستشارين للنطاق المخصص لأنشطتهم ومحاولة ممارسة نوع من الديكتاتورية السياسية فى علاقتهم بالقائمين على الإدارة.[4]

على النطاق المحلى فى مستوى الدول الأعضاء، يجرى تأسيس توازن بين العنصر المهنى المحترف واللجوء إلى عناصر خارجية للمعاونة، ويمكن للأجهزة الحكومية أن تتعاقد مع الخبراء أو تنظيماتهم بموجب تشريع فيدرالى يأذن بذلك دون التقيد بالنصوص المتعلقة بالوظيفة العامة ولكن مع وجوب احترام الحدود القانونية من جهة الأجر أو المكافأة ومدة العقد.[5]

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, pp. 64-65, Max – Weber – l'article précitée, 1972, p. 111, G. Dauphin, l'administration consultative centrale, Paris, Rivière 1932, pp. 15 sq.

(2) Georges Langrod, l'article précitée, 1972, p. 68.

(3) ibid., p. 68.

(4) ibid., p. 68.

(5) ibid., p. 69.

وفى عديد من **البلدان الأخرى** مثل البرازيل والنمسا وغانا يتم استدعاء خبراء من خارج **الإدارة بصفة متكررة** فى مجالات مثل الإصلاح الإدارى، أو شئون الأشخاص **أو مشروعات** التنمية الكبرى، أو مرافق تقوم بإجراء دراسات التنظيم **الفنى والاقتصادى** وتحليل التكلفة لمختلف المشروعات وإعادة تنظيم النقل والإصلاح الضريبى والبحث الميدانى والتنمية الإقليمية.[1]

بالمقابل فى أسبانيا **وبلجيكا** وهولندا لا يتم اللجوء إلى الخبراء إلا بصفة عرضية.[2]

٢- وعلى المستوى القومى كما على المستوى المحلى تبدو الاستشارة كأحد أهم مظاهر تحول المفاهيم الإدارية التى تتعدد نتائجها:

أ- **سياسياً:** لا يمكن لمنصف أن يشكك فى القيمة الديمقراطية للوظيفة الاستشارية فى مجال **الإدارة** - من حيث أنها تتأسس على تصالح الحرية والسلطة التى تميز ما بين **المجتمعات** الحرة عن المجتمعات المستعبدة.[3] وتنجز أفضل تقارب للمواطن فى داخل الهيكل الإدارى مع المسئول المختص قانوناً بإنجاز القرارات التى تهم مجموع الشعب فى الجماعة المعنية تجعله أقدر على المشاركة **الفعلية** فى مسيرات القرارات وعلى دراية كاملة بمجريات الشئون التى تتعلق به وتتصرف من ثم آثارها عليه مما يساهم فى تقسيم المسئوليات، وإضعاف **روح الطائفة** وفى إبعاد مبدأ السرية[4]، وزوال الطرق الخفية المقترنة دوماً **بالقرارات الفجائية** التى يرغب فيها إدارة تعشق منهج "الصدمات الكهربائية" فى تعاملها مع شعبها ولا تترك له فرصة لتبادل الآراء

---

(1) ibid., p. 69.
(2) ibid., p. 69.
(3) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 83.
(4) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 74.

أو الإقناع والامتناع أو الفهم المتبادل والعناية بمصالح المعنيين بمضمون القرارات وتحمل نتائجها التى تكون فى كثير من الأحيان كارثية لعدم توافقها مع الواقــع ونتيجة للمعارضة تتقهقر وترضخ وتستسلم وتجر أذيال الخيبة بسبب رغونتها وخفتها وعدم تبصرها بالحقائق [1] وفى هذا الإطار من الأفكار يلزم القول أن مستقبل الديمقراطية ونجاحها مرتهن بقيام تنظيم حقيقى يؤسس ويدعم فكرة الحوار البناء والتوافق المستتير بين السلطة والمواطن[2] بغير ذلك تفقد الاستشارة فحواها الديمقراطى وتتحول إلى عبث ومجون وينتهى الأمر إلى أن يظل الإنسان حبيساً لهياكل عقيمة وأسيراً لمفاهيم بالية وبدلاً من أن يكون مسئولاً يجد نفسه مسحوقاً فى تروس بيروقراطية عاتية[3] تقف بعناد ضد رياح التقدم والتغيير التى إن عاجلاً أو آجلاً سوف تترك أصرح وأسس ومفاهيم هذا المجتمع المغلق الفاقد للحرية الذى يسبح فى ظلام العبودية ويرزح أفراده تحت سطوة الظلم المدجج بأدوات القمع والقسر.

هذا من ناحية ومن ناحية ثانية فإن اعتناق منهج حقيقى للاستشارة يؤدى لا محالة إلى رفع الفرد مستوى المسئولية الحقيقية بالدخول فى حوار مفتوح يتطلب منه جهد حقيقى للاهتمام بالحياة المحلية والقدرة على تحمل الدفاع عن مقترحاته وانتقاداته وتفنيد وجهة نظر المسئول دون الاكتفاء بأن يقول نعم أو لا لمرشح ولا يعرف من ثم ما سوف يصدر فى خلال فترته الانتخابية من قرارات.

---

(1) André Philip – consultation, Démocratie, autorité, dans "le Monde", du 25 mars 1970.

(2) Roland Nungesserr, un nouveau civisme, Le Figaro de 17 juillet 1969.

(3) Roger Grégoire – "Mutations dans "Esprit", Numéro spécial sur l'Administration" N.S. janvier 1970, p. 166.

ب- اجتماعياً: الاستشارة تكفل إمكانية ممارسة رقابة مبدئية بمعرفة القوى الاجتماعية عبر ممثليها فى التنظيمات النقابية والمهنية على فحوى القرارات المراد إنجازها بمعرفة المسئول المختص.

وبفضل الحوار والتفاوض يمكن الوصول إلى قرارات مناسبة تلقى القبول من المعنيين بها مما يبعد شبح الاضطرابات والمنازعات والقلاقل حال إصدار قرارات فوقية بطريقة سيادية لا ترتكز على قبول الوسط الاجتماعى بمضمونها، ولا تأخذ فى الحسبان مصالح ذوى الشأن ودون تبصر بآثارها فى الحاضر والمستقبل.[1]

جـ- من ناحية مسيرة القرار: فإنه يفضل اللجوء إلى الخبراء وبالمثل لأصحاب المصالح المختلفة يمكن التوصل إلى قرارات لها فاعلية محسوسة فالقرار يكون 'فعلياً حين يجد المشاركين فى مسيرة القرار مرتبطين بأسبابه وفى هذا التصور فإن فاعلية القرار لا تكون من جانب السلطة ولكن من جانب المنضم.[2] فالطابع العقلانى لآراء الخبراء يتوافق مع المقتضيات الفنية اللازمة لإصدار القرارات - محل الاستشارة - وهذا لا يغنى مطلقاً عن المعطيات الواقعية المحددة التى بحوزة ذوى الشأن مما ينير الطريق أمام الإدارة وينأى بها عن السباحة فى الظلام على غير هدى بإصدار قرارات عشوائية لا تتوافق مع الواقع ولا تحظى بقبول المعنيين بها مما يجنبها الوقوع فى منازعات ومصادمات تؤثر سلباً على علاقتها بمواطنيها وتعرقل نفاذ قراراتها.[3]

د- من الزاوية القانونية: فإنه يلاحظ أن القانون الإدارى قد بنى أصرحه وشيد دعائمه ومفاهيمه القانونية التقليدية على عدم مساواة الإدارة فى

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 74.

(2) L'efficiaté de la décision n'est plus du côté de l'autorité, mais du coté de l'adhésion, voir : Yves – Weber, l'article précitée, 1972, p. 74.

(3) eorges Langrod – l'article précitée, 1972, pp. 74-75.

روابطها مع المواطنين، وأضفى على قراراتها قوة النفاذ بمجرد الصدور ما لم يصدر حكم قضائى يوقف تنفيذها.

لذا فإن الوظيفة الاستشارية المنضبطة والمنظمة قانوناً بما يميزها عن سلطة القرار والخاضعة لرقابة قضائية حقيقية بما يكفل ترتيبها وتنظيمها وفاعليتها[1] تشكل أهمية بالغة يجعل هذه اللا مساواة التقليدية أكثر إنسانية[2]، ويضفى صبغة ديمقراطية على مواقف الإدارة تجاه المواطنين.[3] بما يكفل إشباع المثالية الديمقراطية بإيجاد اتصال ثابت ومستمر ومتبادل بين الحكام والمحكومين من خلال اندماج هؤلاء المواطنين أو ممثليهم فى الأجهزة الاستشارية ومشاركتهم فى مسيرات القرارات وصياغتها قبل إنجازها ومن ثم فإنهم لا يكتفون بالوقوف موقف المتفرج من إدارة تمطرهم بقرارات تمس مصالحهم بطريقة سيئة لا يعلمون عنها شيئاً مسبقاً وكل ما يملكونه هو رد الفعل الذى يعقب صدور القرار الواجب التنفيذ أى ما يعرف بالرقابة اللاحقة التى تكون مكلفة وعسيرة فى إجراءاتها ومحل شك فى نتائجها.

إذن فإن الاستشارة الحقيقية تكفل لقاء الفرد مع المسئول الحائز لسلطة القرار الذى يتجرد من جبروت تعاليه، ساعياً إلى التعاون والتنسيق فى مناخ تسوده الشفافية والصدق والمرونة بما يسهم فى الإقلاع من الجمود المصاحب للمفاهيم القانونية التقليدية. ويشكل ذلك انقلاباً فى فكرة القرار الإدارى الغارق

---

(1) Louis Boulet et Roselyne PY – Consultation et Gestion moderne, chapitre 31, in la consultation dans l'administration contemporaire, Cujas, 1972, p. 942.

(2) J. Cahen – Salvador, La Représentation des intérêts et ls services publics, Thèse, Paris, 1953, pp. 64 sq.; J.M. Diemer, l'Administration consultative à l'échelle départementale, R.A., 1964, pp. 118 sq.

(3) Georges Langrod – l'article précitée, p. 75.

فى الشكلية الذى يكون صادراً من إرادة منفردة فى الظاهر ولكن فى الحقيقة هو ناتج عمل توافقى ثنائى منبثق من عمل استشارى وقبول متبادل بين الإدارة وذوى الشأن. ويسهم فى ذبول فكرة السلطة العامة القائمة على السيطرة والقسر. ففاعلية القرار تعتمد على المنضم الملتزم الفعلى بتنفيذ القرار الذى صنع بطريقة مشتركة وليس على السلطة المجردة. وأما القانون الإدارى المنظم لعلاقات أشخاص غير متساوية، ويعتبر الأفراد رعايا خاضعين لا حول لهم ولا قوة ولا يملكون غير الامتثال والانصياع الذليل لقرارات إدارة تحكمية متعسفة فإنه يختفى لصالح علاقات متساوية حيث يأخذ فى الحسبان مصالح المواطنين فى إطار من التوازن والعقلانية بما يكفل الصالح العام بكل مقوماته للكافة.[1]

وهكذا تصبح الاستشارة صمام أمان يكفل تطبيق القرارات بغير عوائق، وتشكل أرضية صلبة للنقاش والحوار المستمر المؤدى لخمود العداوات بين السلطة والمجتمع، بل وقادرة على منع وتحاشى تقارع المصالح وإعلاء المصلحة العامة واستبدال القرار التسلطى بقرار تفاوضى لا تنقصه القوة والفاعلية.

ولكن هذه المزايا المؤكدة للاستشارة لا تمضى بغير إثارة بعض العوارض التى لا يمكن إغفالها فى هذا الصدد.

وبادئ ذى بدء يمكن الإشارة إلى أن تلك الوظيفة الاستشارية وتطورها المتنامى داخل الإدارات المختلفة ينجم عنها مخاطر اضمحلال الديمقراطية التمثيلية وإضعاف دور الأجهزة التمثيلية وذلك بسبب أن القبول الاستشارى يحل محل القبول السياسى التمثيلى، والمصالح الجزئية لجماعات الضغط

---

(1) ibid., p. 76.

الممثلة فى الأجهزة الاستشارية يمكن أن تؤدى إلى ضياع المصلحة العامة[1]، واستقواء الموظفين المدعمين بخبرات المتخصصين فى الأجهزة الاستشارية يؤدى إلى تقوية دورهم إزاء المنتخبين فى الأجهزة التمثيلية مما يعوق ممارستهم لدورهم الرقابى بطريقة فعالة ومؤثرة. ثم وأن تعدد الأجهزة المنوط بها مهام الاستشارة تؤدى إلى تجزئة السلطة العامة، وتعدد الرؤوس التى تتولى رئاسة تلك الأجهزة يقود فى أغلب الأحوال إلى إضعاف المسئوليات وإقرار الحلول الوسط.[2]

ولكن هذه المخاطر يمكن تفاديها إذا ما احتفظت الأجهزة التمثيلية بدورها المنوط بها قانوناً باعتبارها ممثلة لمجموع الشعب فى الجماعة المعنية وهى المسئولة عن اتخاذ القرارات التى تستهدف إنجاز الصالح العام بكل مقوماته المادية والمعنوية بما يشبع مستلهمات المواطنين كافة ودون أن تتخلى عن دورها الرقابى على القائمين بتنفيذ قراراتها ودون الانصياع لتأثير القوى الممثلة للمصالح الجزئية بما يتعارض مع المصلحة العامة وأن تتسلح هى الأخرى بأجهزة استشارية قوية تضم خبراء متخصصين وذوى كفاءة جنباً إلى جنب المواطنين أنفسهم المعنيين بالشئون العامة للجماعة التى يمثلونها.

وإلى جانب ما سبق فإنه يلاحظ أن الاستشارة يمكن أن تتسبب فى ضياع الوقت، وإثارة المنازعات بين الخبراء والإدارة والتشدد المحتمل من جانب البيروقراطية، وعدم المسئولية واتجاه الوظيفة الإدارية نحو قيم غير رسمية تكنوقراطية أو الاحتكار بواسطة جماعات المصالح، بل والمصاعب الجمة فى التنسيق مما يؤثر فى فاعلية القرارات الإدارية المراد إنجازها .. الخ كما وأنها

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 81.
(2) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 66; Max – Weber – l'article précitée, 1972, p. 113 et p. 123.

لا تكون ذات قيمة إذا لم ترتقى إلى مستوى الآمال المعقودة عليها ولا تعلو فوق التأثيرات الحزبية، ولا تبحث عن توازن ضرورى بين مختلف الأطراف أو التنسيق بين وجهات النظر المتقابلة أو تصبح مطية لأصحاب المصالح الجزئية على حساب المصلحة العامة.(1)

وبالإضافة إلى ما سبق فإن الوظيفة الاستشارية، ما تزال رغم كل ما بذل من جهد قانونى لتنظيمها إلا أنها مجمدة ولا توجد حلول جديدة تجعلها أكثر مهايئة لتطورات الإدارة الحديثة، بل أنها تندمج بطريقة سيئة فى الحلول المعروفة ورقابتها لا تخضع للإجراءات الفنية التقليدية مما يستدعى تجديدها بطرق قانونية مبتكرة رغم أن إنجازها يكون عسيراً.(2)

وهذا يتحقق بغير شك حال أن تكون الاستشارة شكلية وغير حقيقية وكغطاء للتهرب من المسئوليات وتأجيل اتخاذ القرارات المطلوبة بإلحاح. ومع ذلك فإن التجربة تبرهن على إمكانية تفادى هذه العوارض حال توافر حسن النوايا مع وجود تنظيم قوى وفعال واختيار محدد للموضوعات المطروحة على مائدة النقاش وضمان معلومات كافية بغير تصورات خلفية، وحرية كاملة فى التعبير عن كل الآراء، والأخذ فى الاعتبار بكل وجهات النظر التى تقدمها الأطراف المشاركة، وطمس المواقف الاحتجاجية المظهرية، ورفض الإغراءات والمناورات، وقبول إجراء حد أدنى من التنازلات، وتوافر الإرادة والرغبة فى الاتفاق مع احترام مصالح الطرف الآخر. وعدم الانغماس فى النصوص الجامدة والمقاصد السيئة والبحث عن إتمام مصالحة بين المصالح المتقابلة باحترام المصلحة العامة، وعدم الرضوخ أو الاستسلام لمطالب القوى

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 82, Max – Weber – l'article précitée, 1972, p. 113.

(2) Roger Gaillat, l'artcle précitée, 1972, p. 884.

الحزبية أو جماعات المصالح التى لا يهمها إلا إشباع نهم المنضمين تحت لوائها وهذا يتحقق بفضل كفاءة القائمين على أجهزة الاستشارة التى يجب أن تعلو بمسئوليتها إلى مستوى القرارات المعقدة والهامة كل مع ضرورة أن تكون نتائجها صحيحة وآرائها مسموعة وتؤخذ فى الاعتبار ولا تكون مجرد حروفاً ميتة فى سجلات تلقى بازدراء فى أرشيف المهملات. (1)

وبالمثل حال أن يسود روح التعاون فى مناخ تسوده الشفافية واصدق والإخلاص مما يؤدى فى النهاية إلى التوصل إلى قرارات تسم بالوضوح، ويسهل فهمها وقبولها بل وتنفيذها من قبل المنضمين إليها طوعاً واختياراً.

والاستشارة التى قرنها Montesquieu بالمداولة واعتبرها بداية كل فضيلة(2) والتى أضاف إليها Maurice Hauriou عميد تولوز التنفيذ معتبراً الأولى تشكل أحد أهم العناصر الأساسية فى الإجراءات الإدارية والتى غدت رمزاً مساوياً فى قيمته للمقرر "décideur " والمنفذ "l'executant".(3) والذى لم يتوانى الإمبراطور "Napoléon Bonnapart" بعبقريته فى إدراجها ضمن الصرح الإدارى الذى قدمه لوطنه محافظاً فى الوقت ذاته على تقاليدها الثورية القائمة على الوحدة والمركزية، تعتمد فى المقام الأول على مواطن حر ومسئول، واعى ومدرك ومستنير ولن يتأتى ذلك إلا فى مناخ يقدس الحرية ويعلى من شأن الثقافة ويحترم المبادآت الفردية ويغرس فى روح

---

(1) Georges Langrod – l'article précitée, 1972, p. 82.

(2) "Le commencement de toute vertu est consultation et délibération" Montesquieu, Littré Dict, 11, 2, éd. 1956, T. 2, p. 835.

(3) Maurice Hauriou – précis de droit administrative et de droit public, 12e édition d'André Hauriou, Paris, 1933, p. 115; cf. aussi pages 7 et 141-142" collaboration des particuliers par participation" et M. Hauriou, précis de droit administratif, 11e édition, Paris, 1927, p. 88.

الإنسان أهمية الحفاظ على المصلحة العامة التي ترتقي بمحبة الوطن والرغبة في الإعلاء من شأنه.

من ناحية ثالثة يجب أن يلاحظ في هذا الخصوص أنه إذا كان لا يوجد التزام قانوني على عاتق المسئول الإداري بتبني وجهة نظر المواطن، حيث تظل سلطته كاملة في اتخاذ ما يقدره وما يراه متوافقاً واعتبارات الصالح العام من قرارات، إلا أن من الناحية الفعلية لا يستطيع هذا المسئول أن يتجاهل كلية رغبات ومستلهمات المواطنين التي يجب أن تجد صداها في قراراته، هذا الذي يسمح لنا إذن بالقول أن الديمقراطية الحقيقية لا تتجز بمجرد شرعية تقلد المسئول لمنصبه ولكن يجب أيضاً وبالضرورة أن تلقى قراراته قبول حقيقي من مواطنيه جميعا أو على الأقل أغلبيتهم. مما يكسب هذه القرارات شرعية لا يمكن إجحادها يكفل لها في النهاية ألا تكون تعبيراً عن مصالح خصوصية ضيقة لبعض الفئات أو المجموعات ولكن تعبيراً صادقاً لمصالح عامة تهم مجموع الشعب في الجماعة المحلية المعنية ..!!!

من هذا الذي سبق لا يمكن الحديث بصدق عن استشارة ديمقراطية حقيقية في حالة ما إذا استخدمت كغطاء "كاموفلاج" لتعضيد قرار سبق اتخاذه بهدف تسكين الاحتجاجات وعطف اتجاهات الرأي العام لصالح هذا القرار. فهذا المسلك لا يمكن أن يحمل تسمية "الاستشارة" ولكن يمكن أن يأخذ تسمية محاولة "الإقناع" "والتبرير" "والتوضيح" التي لا تكون نتائجها مؤكدة مقدماً حال عداء الشعب الواعي لقرارات تمثل صدمة حقيقية لمشاعره وتسير ضد مصالحه الحالية أو المستقبلة. مما يؤدي في نهاية الأمر إلى أن يفقد الشعب الثقة في دعوته للمشاركة من منطلق أن مشاركته ليس لها فائدة أو جدوى وهذه الدعوة ليست إلا دعوة صورية أو مزيفة.(1)

(1) G. Gontcharoff – « le pouvoir local aujourd'hui et demain » Revue pour « la démocratie locale », Analyses et perspectives, No. 52153, Paris janvier – février 1977, p. 21. =

فى الوقت ذاته إذا كان هناك بعض التداخل ما بين الاستفتاء وما بين الاستشارة من حيث أن كلاً منها بحسب المبدأ إجراء يكفل استخلاص الرغبة والإرادة الحقيقية للشعب تجاه موضوع معين، إلا أن الفارق بينهما يكون أساسياً من ناحية النتيجة القانونية ففى الاستفتاء النتيجة تكون ملزمة فى حين أن فى الاستشارة النتيجة تكون علامة توضيحية، تترك حرية الاختيار كاملة أمام المسئول فى اتخاذ ما يراه من قرار بما يتوافق واعتبارات الصالح العام دون التزام قانونى وليس واقعى بمتابعة ما أسفرت عنه نتائج هذه الاستشارة.

وهكذا يتضح أن اللجوء إلى الاستشارة قد يكون محض إجراء اختيارى يترك للمسئول كامل الحرية فى استخدامه أو عدم استخدامه دون أى إجبار من نص قانونى ملزم، ويعتمد الأمر إذن على تقديره للموقف طالما أنه فى النهاية سوف يكون المسئول أمام الشعب عن هذا القرار ونتائجه، ومسئوليته فى هذا الصدد لن تكون بالطبع مسئولية قانونية ولكن سياسية.

طالما أنه لم يرتكب خطأ قانونى يستوجب إمكانية الطعن فيه أمام القضاء وصولاً إلى إلغاء القرار المعيب كل مع ملاحظة إمكانية اللجوء إلى الاعتراض الشعبى حال نفاذه فى النظام القانونى السائد لإجبار المسئول على احترام إرادة الشعب مما يكفل الحفاظ على مصالحه المشروعة.

بالمقابل قد يكون اللجوء إلى هذا الإجراء ملزم ويلقى من ثم النظام القانونى على عاتق المسئول وجوب إجرائه حال توافر شروطه المطلوبة مثال ذلك فى النظام الفرنسى على مستوى الكميونات بخصوص تعديلات الحدود

= -هذا المؤلف لمس كبد الحقيقة حين أشار إلى "أن الشعب حين يستشار على قرار قد اتخذ مسبقاً وأنه سوف يطبق لا محالة مهما حدث، فإنه يكون محلاً للتلاعب به، والرأى العام يكون مخدوعاً ومغرراً به، ويكتشف فى نهاية المطاف عدم فائدة تلك الاستشارة".

الإقليمية للكميونات وتحول عواصمها. وهنا يتولى المدير مسئولية القيام بإجراء تحقيق عام حال أن يتلقى طلب بهذا الخصوص إما بواسطة المجلس البلدى لأحد الكميونات، وإما بواسطة ثلثى الناخبين المقيدين فى الكميونة أو جزء من الإقليم محل السؤال، ويمكن أيضاً أن يصدر به أمر رسمى وفقاً للمادة R. 111-19 مع ملاحظة أن هذا التحقيق لا يكون إلزامياً إذا تعلق باتحاد الكميونة.

وفضلاً عن ذلك فإن الاستشارة كما تكون مباشرة – وهذا بحسب الأصل – ويعنى ذلك أن الشعب يكون مدعواً للتعبير عن وجهة نظره مباشرة دون وسيط وهذا يكفل للمواطنين الفرصة فى أن يعبر كل منهم وبطريقة فردية عن رأيه الخاص فى الموضوع محل البحث. مثال ذلك حالة التحقيقات العامة التى تتم فى موضوعات نزع الملكية على سبيل المثال كما هو عليه الحال فى النظام الفرنسى والإنجليزى[1].

فإنها بالمثل يمكن أن تكون غير مباشرة أى عبر وسيط وهذا الشكل هو الأكثر شيوعاً فى الواقع وعلى خلاف الشكل السابق حيث الاستشارة تكون فردية فإن فى هذا الشكل الحالى الاستشارة تكون لها طابع جماعى. الأمثلة فى

---

(1) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 207, François d'Arcy – L'autonomie communale à l'épreuve de l'expansion urbaine, Revue projet, Paris, septembre – octobre 1968, No. 28, article précitée, p. 980 Guy Braibant – Institutions administratives comparées, Fondation Nationale des sciences politiques, polycopie,= =Paris 1969-1970, op. cit., p. 266, Juanita Westmorland – Evolution des institutions locales de base en France et en Angleterre, Etude comparée, des collectivités locales de base à l'exclusion des institutions régionales, Paris 1972, p. 421, Ray Walker and Roy Darke, Means of participation in local government, in local government and the public, Leonard Hill, 1er éd., International text book company limited 1977, op. cit., pp. 94-96.

هذا الإطار تكون متعددة على النحو التالى: الاستشارة قد تنعقد بين المسئولين المحليين وجماعات منظمة داخل نفس الجماعة المحلية التى تأخذ فى بعض الأحيان أشكال منظمة من قبل المشرع .. مثال ذلك فى النظام الفرنسى والمطبق فى باريس تمت تسمية لجنة الدائرة[1] "La commission d'arrondissement".

أو قد تأخذ شكل اتحادات اختيارية تنشأ بطريقة تلقائية بمبادأة من نفس السكان للدفاع عن مصلحة أو بعض المصالح المعنية بطريقة مؤقتة أو دائمة أو تنشأ تحت دفع وتأثير بعض المسئولين المحليين فى الجماعة المحلية بغية وجود أجهزة أكثر تنظيماً وتعاوناً لحل المشاكل المحلية.

وهذا الشكل الأخير يحمل تسميات متعددة وأكثر انتشاراً فى الولايات المتحدة – بريطانيا – هولندا – فنلندا – السويد – النمسا – فرنسا – بلجيكا.[2]

الاستشارة قد تنعقد بين نفس الجهاز التمثيلى المحلى والمسئولين المركزيين بشأن عدد من المسائل التى تهم الحياة المحلية لنفس الجماعة، وهذا ما نجده واضحاً فى النظام الفرنسى على مستوى المديريات بالنسبة لمادة التخطيط والبرامج للأشغال العمومية D.No 70-43 du 13 janvier 1970

---

(1) انظر تطبيقات ذلك فى الاتحاد السوفييتى.

- Patrice Gerald – L'administration locale en U.R.S.S., Thémis, Paris 1972, op. cit., pp. 42-43.

(2) Conseil de l'Europe, collection d'Etudes « communes et régions d'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 23, 28 et 29, Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, pp. 214-223, Jacques Tournouer – la démocratie locale en question, le Monde, 10 février 1971, p. 9, José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, pp. 298-300, Jean Hourticq – la commune et la participation des citoyens, Revue administrative, Paris 1967, p. 191, Roy Dark and Ray Walker – Attitudes towards the public, in local government and the public, London 1977, p. 71.

وعلى مستوى الكميونات بالنسبة للموضوعات المتعلقة بالتخطيط والتنظيم الإقليمى والعمرانى.[1]

ويكون من المناسب فى هذا الصدد الإشارة إلى استشارة العمد التى جرت مؤخراً فى فرنسا بالنسبة للإصلاح المحلى المزمع إجراءه، أو تتعلق بجماعة محلية أدنى، وهذا واضح فى النظام الفرنسى حين يستشار المجلس العام للمديرية بالنسبة لمختلف عمليات إعادة تجميع الكميونات، وبالمثل فى حالة تغيير اسم أحد الكميونات. (L. 112-14, 112-18, Loi 71-588 du 16 juillet 1971 L. 111-1 C.C.) أو مصلحة مشتركة تضم عدة جماعات محلية، كما هو حادث بالنسبة للجان المختلطة التى تضم ممثلى الجماعات المحلية وعدد معين من الإدارات ومختلف النقابات الزراعية المعنية الذين يشكلون لجاناً تختص بوضع خطط التنظيم الريفى.[2]

إلى جانب ما سبق الاستشارة قد تنعقد بين الجهاز القومى للممثلين المحليين ونفس السلطة المركزية وهذا واضح فى مشروعات الإصلاحات المحلية مثال ذلك النظام الفرنسى والإنجليزى[3].

بكل تأكيد الاستشارة المباشرة تكون أفضل من حيث أنها تقترب أكثر من المواطن وتنجز أفضل فكرة الديمقراطية الاستشارية على المستوى المحلى ولكنها بالمقابل لا يمكن إنجازها بسهولة فى كل وقت وبالنسبة لكل

---

(1) Juanite Westemoreland – Thèse précitée, Paris 1972, p. 421, Maurice Bourjol – op. cit., Paris 1972, p. 191, Yves Weber, Claude Durand Prinborgne, l'administration consultative, Paris 1968,m p. 177 et pp 179-180.

(2) B. Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 215.

(3) Charles Roig et d'autres auteurs- Administration traditionnelle et planification regionale, cahier, de la Fondation Nationale des, sciences politiques, No 135, Paris 1964, p. 16 et suiv.

الموضوعات خاصة تلك التى تستدعى الفصل بشأنها إلى خبرة وكفاءة معينة لا تتوافر غالباً فى رجل الطريق.

بالمقابل بالنسبة للاستشارة غير المباشرة التى تكون أكثر سهولة فى إجراءها وأكثر إتقاناً فى التنظيم فإن بعض أشكالها تحث الشعب على التجمع المنظم وتوقظ لديه روح الدفاع عن مصالحه ككتلة لها تأثيرها فى مجرى اتخاذ القرارات[1] فبدلاً من أن يتعامل المسئول عن اتخاذ القرارات مع ذرات بشرية هنا هو يتقابل مع كتل شعبية لها وزنها وتأثيرها.

وإن كان لا يمكن فى ذات الوقت إغفال بعض المخاطر من تجمعات تكون فى آن واحد تمثيلية ومسئولة عن تحالفات صغيرة تترجم رغبات حقيقية وقادرة على الارتباط باسم أعضائها حيث يؤدى ذلك إلى خطر ظاهرة الوجاهة "notabilisation".[2]

والاتحادات يمكن أن تزيف إرادة أعضائها حين يكون تنظيمها الأعلى تنظيم تسلطى فتصادر لصالح بعض قادتها المصالح التى تدافع عنها وتستخدم أدوات للضغط وإظهار القوة للحصول على منافع جزئية وليست أدوات للبناء، وتستخدم أيضاً كأدوات لإعاقة السلطة. [3]

فهناك إذن خطر لأن تكون تلك الاتحادات مستخدمة بواسطة الوجهاء "notabilités" أو الأحزاب الذين ينسبون لأنفسهم من ثم الحق فى الحديث

---

(1) Bernard Gournay – Introduction à la science administrative, C.F.N.S.P., No. 139, Paris 1970, pp. 250-251.

(2) Rene Bletteric – vivre la démocratie au niveau local, l'action d'un groupe d'habitants, Revue pour, la démocratie locale, Nos 52/53, janvier – février 1977, p. 75.

(3) Françoise Bloch – laine – les associations comme contre – pouvoirs, Revue pouvoirs, No. 7, Paris 1978, p. 66, 67 et 68.

باسم المعنيين بالأمر، بدون تحمل عبء إعلانهم أو إخبارهم، ولا باستشارتهم بالأسئلة محل النقاش.[1]

تعدد المجالس يعيق الإدارة، وسوء تكوينها يمكن أن يقلل من أهمية التنفيذ وإلى حد أنه لا يقدر على القيام إلا بدور حكم بين القوى المتنافسة، استخدامها السئ يغمر معه تقليل وإضعاف المسئوليات، ومع ذلك، لا نجادل فى أن المهارة والاحتراف يكون قائماً وإن المجالس المختلطة تزيد الحرية، وتحد من مخاطر التكنوقراط، وتسمح بالتنسيق وبدون إيذاء لسلطة الدولة تضع الموظفين فى مناخ المداولة بدلاً من العزلة.[2]

ولجان الأحياء المنتشرة فى العديد من المدن الفرنسية فى الوقت الحالى بناء على مبادآت اختيارية من السكان تكون غالباً مسيسة وتستخدم بواسطة البعض كأداة أو مقبض للقيادة من أجل تصغير ليس فقط الهياكل البلدية، ولكن كل الهياكل السياسية. لصالح القوى السياسية المسيطرة بقوة على عمل الممثلين المنتخبين فى الأجهزة المسئولة قانوناً عن سلطة القرار مما يؤدى إلى تعقيد الأمور بشدة والاندفاع فى آن واحد إلى اتساع اللامركزية الحرة وإلى تدميرها لصالح هياكل سياسية مختلفة.[3]

٣- أما من ناحية الوسائل التى تنجز الاستشارة محل البحث فإنها تكون متنوعة ومتعددة ويكون من الأفضل الإشارة إلى أهمها بطريقة موجزة على النحو التالى:

---

(1) Bernard Stasi et Jean – Marie Bressand – la fédération mondiale des villes jumelées citées unies – vingt ans après, Revue administrative, Paris, janvier – février 1978, No. 181, p. 67.

(2) André Mathiot – Bureaucratie et démocratie, conseil d'Etat – Etudes et Documents, Tome XV, Paris 1961, p. 30.

(3) Francis – Paul Benoit – collectivités locales, la décentralisation pour le renouveau de l'Etat, Paris 1976, p. 109.

أ-وسيلة التصويت الشعبى التى تكون مستخدمة فى حالة الاستفتاء السابق شرحه عقب المبادآت والاعتراضات الشعبية بوجه خاص تكون أيضاً مستخدمة فى حالة الاستشارة الشعبية حيث يدعى الشعب للتصويت على موضوع معين بالذات من أجل إيضاح اتجاهات الرأى العام لدى المسئولين عن اتخاذ القرار دون أدنى التزام قانونى بنتائج التصويت. هذا النظام مطبق فى بعض المحليات فى الولايات المتحدة[1]وبالمثل فى لوكسمبرج.[2]

هذه الوسيلة المكلفة فى نفقاتها تتطلب بكل تأكيد جهد واضح فى تفسير الموضوع محل التصويت من أجل إخبار المواطنين بتفصيلاته بطريقة واضحة ومبسطة حتى يأتى التصويت عن علم وعن وعى خاصة وأن نتائجه وإن لم تكن إلزامية قانوناً إلا أنه فى الوقت ذاته لا يمكن إهمال العامل النفسى الذى يكون له قيمته والذى يضع قيد ثقيل على حرية الحركة المطلقة للمسئول عن اتخاذ القرار حال محاولته مخالفة ما أسفرت عنه نتائج التصويت.

ب- وسيلة استطلاعات الرأى والأسئلة questionnaire التى تتم بمبادأة من نفس الأجهزة المحلية حين تكلف بعض الأجهزة المتخصصة بإجراء هذا الاستطلاع وتحليل الاتجاهات المختلفة حول موضوع معين محلاً للدراسة.[3]

---

(1) Guy Braibant – op. cit., Paris 1969, p. 266.

(2) Conseil de l'Europe, Etude No. 15, op. cit., Strasbourg 1977, p. 32.

(3) Jacques Antonie – les conditions de la participation, Revue projet, Paris, septembre
– octobre 1968, No. 28, p. 69.

- **فى هذا المقام يكون مقيداً بالإشارة إلى التجربة التى قامت بها مدينة "Villeurbanne" حيث طرحت أسئلة على السكان تتعلق بتحديد الخطوط الكبرى لميزانية ١٩٧٩ والأشغال العامة ومصاعب إنجازها حتى عام ١٨٨٢.**

- Le Monde 6 octobre 1978, p. 34.

بالطبع هذه الوسيلة تكفل للمسئول المحلى معرفة واضحة[1] إن لم تكن مؤكدة .. فهى على الأقل تكون تقريبية باتجاهات الرأى العام المحلى قبل اتخاذ القرار تحت مسئوليته المباشرة.

ويتطلب الأمر بالطبع وجود بعض الضمانات لنجاح هذا الاستطلاع سواء من ناحية تحمس الشعب للإعلان عن رأيه صراحة بالإجابة على الأسئلة الموجهة إليه من قبل القائمين بالاستطلاع أو من ناحية المعلومات التى يجب أن توضح تفصيلات الموضوع وأبعاده ومخاطره ومزاياه بطريقة محايدة أو من ناحية الوسائل المستخدمة لإنجاز هذا الاستطلاع والتى تعتمد على كفاءة وأهلية القائمين به من ناحية اختيار الأسئلة وعرضها أو من ناحية اختيار العينات التى تعبر عن كافة الاتجاهات فى المنطقة أو من ناحية التحليل الأمين للنتائج[2] وفى كل الأحوال هذه الوسيلة تكون أكثر أماناً للمسئولين المحليين من أجل حساب الخطوات القادمة وأقل ثقلاً على إرادتهم من الناحية النفسية بالمقارنة بنتائج التصويت حين يجدون أنفسهم أمام وقائع منجزة من الصعب تغييرها. وربما يكون هذا هو السبب الذى يجعل العمد فى فرنسا يحبذون تطبيقه.[3]

جـ- **وسيلة التحقيقات العامة** التى يتولى إجرائها مندوبون متخصصون يدعون ذوى الشأن للإدلاء بآرائهم فى الموضوع محل التحقيق.

وهذه الوسيلة مطبقة فى انجلترا فى موضوع نزع الملكية – وبالمثل فى بلجيكا بالنسبة لموضوع التنسيق العمرانى والتجهيزات وخطط التنمية. وفى

---

(1) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 211.
(2) Jacques Antoine – la connaissance scientifique de l'opinion, l'opinion publique, semaine sociales de France, 53e session, Nice 1966, pp. 49-70.
(3) José Rossi – thèse précitée, Paris 1972, p. 297.

فرنسا يتم اللجوء إلى هذه الوسيلة أيضاً بالنسبة لتعديلات الحدود الإقليمية كما سبق وأن أشرنا وبالمثل فى حالة الخرائط الهندسية الرئيسية للتنظيم والحضرية عندما يتعلق بالسؤال آثار قانونية.(1)

هذه الوسيلة تتوافق والاتجاهات الفردية والتى تعطى ميزة واضحة للإدارة من حيث أنها تكون أمام أفراد وليس أمام كتل يصعب التعامل معها وفى نفس الوقت هى وسيلة هادئة بعيدة عن صخب التصويت الشعبى وتعقيدات استطلاعات الرأى وتكفل للفرد بالمثل وسيلة هامة للتعبير عن وجهة نظره الحقيقية بطريقة مباشرة.

ولكن بالمقابل هى تكون وسيلة بطيئة فى إجراءاتها(2) لا تعطى دائماً الأفراد الشعور بالأمان والاطمئنان من ناحية نتائجها ولا تكون محببة بالنسبة لهؤلاء الذين لا يرغبون فى التعامل بهذه الطريقة الرسمية مع موظفين رسميين ليس لديهم أى مسئولية مباشرة أمام الشعب وتوعز فى الذهن إجراءات النيابة والبوليس فى الغرف المظلمة..!!

د- **وسيلة الاجتماعات العامة** التى تعتمد بطريقة منظمة داخل أو خارج المجالس المحلية ويدعى إليها الشعب للتعبير عن آرائه بطريقة منظمة ويتم خلالها إجراء ديالوج مفتوح بين الموظفين والمسئولين وهو يندرج فى إطار الديمقراطية ويعد فى آن واحد بمثابة قوة ودعم للسلطة وشرط لطاعة المواطنين(3) فالشرعية الممنوحة بإلحاح لقرارات الممثلين يجب أن يكون لها ما يبررها وهذا ما يتحقق بفضل هذا الحوار المفتوح الذى

(1) François d'Arcy – op. cit., Paris 1968, pp. 265-266, conseil de l'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 23.
(2) Régionalisation, Paris 1974, pp. 161-162.
(3) André Mathiot – article précitée, Paris 1961, p. 28.

يجرى مع جموع المواطنين. مما يكفل فى النهاية الوصول إلى توصيات متفق عليها بشأن الموضوع محل هذا الاجتماع.[1]

هذه الوسيلة التى تكون مطبقة فى العديد من الدول " لوكسمبرج ، بلجيكا ، فرنسا ، سويسرا ، المانيا ، إنجلترا ، ايرلندا، السويد ، الدانمارك ، النرويج[2] ، تعيد ذكرى "المجالس الشعبية القديمة" أو اجتماعات المدن والقرى فى الوقت الحالى .. وتكفل من ثم للشعب بدون رسميات[3] وتعقيدات الفرصة للحديث وللجدل ونقد وتقدير الآراء، وتقرب منه المسئولين المحليين دون عوائق مكتبية ومواعيد خاصة على النحو المعهود فى النموذج البيروقراطى مع تلك اللمبات الحمراء المضيئة على الدوام.

فقط يجب من أجل نجاح هذه الوسيلة توافر التنظيم المتقن الذى يكفل إجراء الحوار بطريقة هادئة دون أن يتحول الاجتماع إلى هياج والنقاش إلى مزايدات ومهاترات عابثة حيث يجب أن يظل الاجتماع سجالا للأفكار وليس ساحة للمشاحنات والمشاجرات الشخصية. فى نفس الوقت يجب أن يكون هناك إعداد مسبق يتمثل فى المقام الأول بإخطار كافى لذوى الشأن ومعلومات واضحة عن أبعاد المشكلة وموضوع الاجتماع قبل عقده بفترة كافية حتى يستعد الجميع.

هـ- **المداولات** التى تعقد فى المجالس المحلية وبالمثل التنظيمات الشعبية المنظمة بغية التوصل إلى قرار صائب بشأن الموضوع محل الاستشارة وهذه بالطبع تعتمد بالطبع على حسن التنظيم المتبع والذى يكفل من ثم

---

(1) Pierre Avril – la médiation personnelle, Revue pouvoirs, NO. 7, Paris 1978, p. 7.

(2) Conseil de l'Europe- etude N° 15, strasboury 1977, op.cit, p-p 23,24 et 25.

(3) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 212.

صحة وسلامة هذه المداولات وجديتها وعلو قيمتها فى نظر الأجهزة التى تقدم لها نتائج هذه المداولات.

هذه الوسيلة بالطبع تكون أكثر إحكاماً فى إنجازها وتعطى الإمكانية لإجراء دراسة كافية لموضوع البحث من قبل المجتمعين بسبب اهتمامهم المباشر بموضوع المداولة والوسائل المتاحة لديهم من أجل معرفة أفضل بالأبعاد والتفصيلات الحقيقية للمشكلة المطروحة من خلال استدعاء الخبراء والمتخصصين فى تلك الاجتماعات الحقيقية التى تعقد بهذا الخصوص هذا الذى يتيح غالباً التوصل إلى قرارات دقيقة وواضحة.

هنا بالطبع يجرى التصويت بعد تبادل وجهات النظر للوصول إلى الخلاصة النهائية للنقاش ولكن لا يعد هذا تصويتاً شعبياً وإنما تصويت لجهاز يمثل كل أو بعض الشعب حسب الأحوال.

و - المبادأة باقتراح :

هذا الإجراء يقدم للشعب بطريقة فردية أو بطريقة جماعية إمكانية التقدم باقتراح يتعلق بالشئون المحلية يستهدف إنجازه تطوير الحياة المحلية وتحقيق الصالح العام لمجموع الجماعة المحلية.

هذا الإجراء مجرد إمكانية للشعب تكفل له حق التعبير عن وجهات نظره فى حياة أفضل داخل إطار نفس الجماعة المحلية التى ينصرف إليه وإلى من يأتى من بعده من أجيال آثار الإنجازات المحلية.

وهو يكون متماثلاً وإجراء الاقتراح الشعبى السابق دراسته من ناحية المضمون والهدف التى يسعى كلاً منها إلى إنجازه ولكن يفترقان فى مسألة هامة تتمثل فى أن الاقتراح الشعبى حال التصويت عليه بالموافقة من قبل الشعب .. يكون ملزماً كمبدأ أساسى لا يستطيع الجهاز المحلى التمثيلى إلا

الرضوخ بالعكس فى حالة المبادأة بالاقتراح حيث تظل إرادة الجهاز المحلى التمثيلى صاحب السلطة فى اتخاذ القرار أو غيره حرة بالكامل دون أدنى التزام قانونى بإتباع أو عدم إتباع مضمون هذا الاقتراح ولا يكون ثمة التزام فى هذا النطاق بعرض الموضوع على التصويت الشعبى وانتظار نتيجته.

ويلاحظ أن هذا الإجراء يتداخل جزئياً مع إجراء المشاورة السابق عرضه من حيث أن نفس المشاورة من خلال إنجاز بعض صورها ووسائلها تقود إلى التقدم بمقترحات وتوصيات فى موضوع نفس المشاورة ولكن يظل مع ذلك إجراء المبادأة باقتراح إجراء واسع دون أن يتقيد مقدمه بموضوع بعينه محدد مسبقاً موضوعه، ولكن بالطبع يقتضى أن يكون الاقتراح يدخل فى موضوع من اختصاص نفس الجهاز المقدم إليه هذا الاقتراح من أجل القدرة على البت فيه دون أن يصاب "بالسكتة" من خلال الإجابة "بعدم الاختصاص".

إذن يمكن القول أن هذا الإجراء يكون إجراء مبسط يضع فى يد الشعب كفرادى أو جماعات وسيلة توقظ لديه روح الانتماء المحلى، تحث لديه ملكة المبادأة، تقوده إلى التفكير فيما هو أكثر نفعاً للصالح العام، تجبره على أن يتحمل مسئولياته تجاه الجماعة التى يعيش فى إطارها، تبعد عنه روح السلبية والخمود وانتظار هذا الذى يكون قادماً من وحى ممثليه الشرعيين أو من إلهام هؤلاء البيروقراط والتكنوقراط الذين يعيشون غالباً فى أبراج عاجية يفكرون بمساطر وإجراءات روتينية ولا يستطيعون أن يصلوا إلى المشاكل الحقيقية للشعب.

هذه الميزات يمكن استخلاصها عن طريق تنظيم مبسط لتلقى الاقتراحات ودراستها والرد على أصحابها من قبل المتخصصين دون أن يصاب أصحابها بصدمة "اللارد" ودون أن يصاب أصحابها بمهانة "عدم الاهتمام" التى يحترفها هؤلاء الذين لا مسئولية لهم إزاء الشعوب ويلقون المسئولية على "زيادة مشاكل

العمل" "وعدم الوقت" وينسون بذلك أنهم يقضون بالتأكيد على اهتمام الشعوب بهم ويثيرون لدى الشعوب روح العداء المستمر إزاءهم.

ويمكن الإشارة فى هذا المقام إلى تجربة صندوق الأفكار "boîte à idée"[1] القائمة فى عديد من المؤسسات العامة والمشروعات الخاصة وحتى المحال التجارية والتى يستهدف منها بكل تأكيد ليس فقط صالح العملاء وارتباطهم بها. ولكن فى المقام الأول درء المفاسد والعيوب التى قد تكون خافية عن نظر المسئولين وتطوير ميكانيزم العمل فى هذه الأماكن من واقع هذه المقترحات البناءة التى تقدم بالمجان ودون مقابل ولا تحتاج إلى إنشاء عقول وغرف متفرغة للتفكير.

بالمثل يمكن الإشارة إلى الأجهزة المتخصصة لاستقبال هذه المقترحات فى الاتحاد السوفييتى والتزامها بوجوب الرد على ذوى الشأن أيضاً فى أسبانيا التى توجد فيها بالمثل تجربة مشابهة مع مكاتب المبادآت والشكاوى.[2]

إذا كان بحسب الأصل هذا الإجراء يأخذ الطابع الفردى هو أيضاً يمكن أن يأخذ طابع جماعى حين تتقدم بعض الاتحادات المحلية أو جماعات السكان المنظمة بمقترحات تتعلق بموضوع أو موضوعات معينة للجهاز التمثيلى المحلى الذى هو بدوره يستطيع أن يتقدم بمقترحات ورغبات لنفس السلطة المركزية 52/25 Art 14 L. 121-26 مباشرة أو عبر الأجهزة القومية التى تضم الممثلين المحليين.

---

(1) Guy Braibant – Administration et participation, R.I.S.A., Bruxelles 1978, Nos. 1-2, p. 265.

(2) ibid., pp. 265-266.

ز - الاحتجاج :

إجراء آخر يكفل للشعب بصفة فردية أو بصفة جماعية إعلان معارضته إزاء عمل يمس الحياة المحلية ويعود بأضرار عاجله أو آجله تؤثر على المصالح المحلية وتمس جزء أو كل أعضاء الجماعة المحلية.

بالطبع هذا الإعلان بالمعارضة لا يوقف نفاذ قرار محلى صدر نافذاً ولا يعوق قانوناً إجراء اتخذه الجهاز التمثيلى أو غيره يمكن أن يمس مباشرة المصالح العامة المحلية من حيث أنه لا يعدو أكثر من مطلب يتوقف نتيجته على إرادة المسئول عن القرار محل الإحتجاج فهو إذاً إجراء سلبى يأتى لاحقاً على قرار صدر مكتملاً شروط تنفيذه.[1] وهو من هذه الناحية يختلف عن الاعتراض الشعبى الذى يقود إلى إجراء تصويت شعبى نتيجته النهائية يتوقف عليها مصير القرار أو العمل محل الاعتراض، فقط هو إجراء يكفل للشعب أن يعبر عن سخطه تجاه القرار المتخذ ويلفت نظر الجهاز المسئول عن إصدار هذا القرار بالآثار الضارة التى يمكن أن تترتب على الاستمرار فى تنفيذه دون أن يكون هناك التزام قانونى يجبره على التراجع عن قراره من حيث أن لديه الحرية الكاملة فى اتخاذ الموقف المناسب بهذا الخصوص فى ضوء الظروف والمناسبات القائمة والمحتملة.

وهو فى نفس الوقت يختلف عن الطعن المقدم إلى القضاء والذى يستهدف طالبه إلغاء قرار وتعويض عن عمل صدر من الإدارة .. أضر بمصالحه حيث يلزم هنا إتباع قواعد وإجراءات آمرة وانتظار النتيجة ربما بعد عدة سنوات، إذ أن هذا الاحتجاج لا يتطلب إجراءات وشكليات خاصة إذ يكفى طلب بسيط يقدم للجهاز المسئول أو شكوى شفهية لدى المسئول من أجل تفسير وجهة نظر صاحب الاحتجاج.

---

(1) ibid., p. 265.

الاحتجاج قد يكون فردياً من قبل المواطنين مباشرة .. وقد يكون جماعياً عن طريق الاتحادات والتجمعات الشعبية ويمكن أن يتقدم به الجهاز التمثيلى المحلى لدى السلطة المركزية عن قرار صدر منها يمس الأوضاع المحلية .. إما مباشرة .. أو عبر الأجهزة القومية التى تكون مقامة فى شكل اتحادات للمنتخبين المحليين تكون مهمتها غالباً الدفاع عن المصالح المحلية تجاه الأجهزة المركزية حين يكون هناك إيذاءات تهدد المصالح المحلية نتيجة موقف هذه الأجهزة المركزية وممثليها فى الجماعات المحلية.

وإذا كان الاحتجاج بحسب الأصل يأخذ شكل هادئ فى التعبير إلا أنه يمكن أن يتخذ أيضاً شكل أكثر جلبة للفت نظر الرأى العام وذلك فى صورة مظاهرات سلمية تجوب الشوارع والأحياء تأخذ نهايتها لدى المسئولين كنوع من التنبيه والتحذير والضغط على سلوك هؤلاء للتراجع عن الموقف المتخذ أو مراجعة الحسابات فى ضوء الإيضاحات التى يمكن أن يقدمها هؤلاء المتظاهرون عبر المسئولين عن تنظيمها!! وهنا يكتسب هذا الإجراء أهمية من حيث أنه يجعل الإدارة تفكر كثيراً قبل الإقدام على إصدار قرارات يمكن أن تلقى معارضة شعبية جارفة وضرورة أن تأتى قرارتها متوافقة وأصحاب المصلحة باستخدام الإجراءات والوسائل التى تحقق لها إنجاز هذه الغاية. (1)

هذا الإجراء فى بعض الأحيان يفرض نفس المشرع الالتزام باللجوء إليه قبل التقدم بطعن لدى القضاء بهدف إلغاء القرار محل الاحتجاج وهو من ثم يعطى فرصة للإدارة بتقدير الموقف مرة أخرى ودون إعاقة حق الطالب باللجوء إلى القضاء حال عدم الاقتناع بنتيجة الفحص، وهو ما نجده متبعاً فى حالة النظام البلدى الفرنسى قبل اللجوء إلى مجلس الدولة لإلغاء القرار طبقاً

---

(1) ibid., p. 267.

لقواعد وشروط محددة .. ولكنه يظل فى كثير من الأحيان إجراء اختيارى يستطيع أن يلجأ إلى استخدامه الفرد أو عدم استخدامه دون أن يكون شرط مبدئى للجوء إلى القضاء حال توافر الشروط المطلوبة مثل "النظام الإنجليزى" والقرارات الإدارية الصادرة من المديريات وبالمثل من الأجهزة المركزية للدولة فى فرنسا.

التشديد على أهمية هذا الإجراء يكون نابعاً من مستلزمتين أساسيتين أولهما أنه يتوافق بصدق وحق التعبير الذى تكفله النظم الديمقراطية للشعوب الحرة من منطلق أنه وسيلة صحية للتنفيث عن آلام المواطنين وصيحة استغاثة ضد القرارات الجائرة الصادرة من "الآلهة" الإداريين، **ثانيهما** أنه قد يكون فى بعض الأحيان المنفذ والملجأ الوحيد الممكن استخدامه للضغط على الإدارة لتعديل موقفها حين يكون القرارا سليماً تماماً من الناحية القانونية ويعتمد إصداره على مطلق سلطتها التقديرية.

فقط يجب أن يأخذ شكل منظم وأن تتولى أجهزة مسئولة العناية بالطلبات المقدمة فى شكل احتجاج بفحصها والرد عليها احتراماً لإنسانية المواطنين.

ى- التعاون فى التسيير :

هذا النمط يكفل مشاركة أكثر فاعلية للشعب المحلى فى تسيير قطاعات الأنشطة المحلية بالتعاون مع الممثلين المحليين.

هنا لا يقف الأمر عند حد الإعراب عن رغبة تحمل اقتراح أو نقد تجاه القرارات الصادرة من المسئولين ولكن يتعدى ذلك إلى تحمل المسئولية المباشرة فى تسيير عدد من الشئون .. إصدار نفس القرارات المتعلقة بها بالتعاون مع هؤلاء المسئولين وفى حدود التوجيهات الصادرة منهم وتحت رقابتهم المباشرة.

الأمثلة النموذجية لهذا النمط تكون مطبقة باتساع فى النظام الفرنسى بالنسبة لبعض المرافق المحلية مثال ذلك الأنشطة المتعلقة بالشباب والطفولة فى إطار منازل الثقافة وبيوت الشباب ودور الضيافة والنوادى الرياضية التى يتولى إدارتها أجهزة مشكلة من ممثلين عن المجلس المحلى والهيئات المحلية المسئولة عن كل نوع من أنواع هذه الأنشطة طبقاً للقواعد والنظم الموضوعة فى هذا الصدد.(1)

هذا التدخل المباشر من الأجهزة الشعبية فى هذا النطاق يكون عامل من العوامل التى تثرى بدون شك الحياة المحلية، وتزيد من فاعلية حركة هذه الأجهزة التى تضيف لصالحها إمكانات هائلة وخبرات لا غنى عنها لتطوير وتنمية أنشطتها وتحول تيار الجدل ضد تسييرها إلى تيار من التأييد الذى تكون فى حاجة إليه لتدعيم واستمرار وجودها.

فقط يجدر الإشارة فى هذا الإطار إلى أن رقابة فعالة من جانب المجلس المحلى الذى يكون فى الحقيقة هو الممول الأول لهذه الأنشطة والمسئول الأول عن أموال الممولين تكون ضرورية حتى لا تتحول هذه الأجهزة إلى غايات أخرى وملاجئ وإقطاعيات لبعض الوجهاء المحليين أو العاطلين فى المنطقة أو لا تقوم بدورها بالكامل لصالح الشعب الذى بدون أمواله لم ولن يكون لها قائمة.

---

(1) François d'Arcy – L'autonomie locale à l'épreuve de l'expansion urbaine, Revue projet, Paris septembre – octobre 1968, No. 28, pp. 981-982, Jean – François Medard – participation locale aux Etats – Unis, Revue projet, Paris 1968, No. 28, pp. 996-1006, Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, pp. 215-216, Conseil de l'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 29, G. Gontcharoff – Revue pour, la démocratie locale, No. 52-53, janvier – février 1977, p. 25, Maurice Imbart – les associations, l'Etat et les collectivités publiques, Revue pour, No. 52-53, janvier – février 1977, pp. 95-98.

الفرع الرابع

شروط فاعلية الديمقراطية شبه المباشرة

بدون شك لا يكفى الحديث عن أسانيد ومبررات وإجراءات الديمقراطية شبه المباشرة التى تكفل للفرد مشاركة فعالة وحقيقية فى الحياة المحلية ولكن يجب وبالضرورة أن نتحدث عن تلك الشروط التى توافرها ينجز حقيقة وبصورة متقنة فكرة هذه الديمقراطية على المستوى المحلى.

وهنا يمكن أن نشير إلى عدد من أهم تلك الشروط فى صورة نقاط موجزة على النحو التالى:

١- يجب فى المقام الأول أن يتوافر مناخ سياسى حقيقى صحى يكفل تعدد الاتجاهات وتنوع الآراء[1] وحرية التعبير عنها بشتى الوسائل الفنية الممكنة يسود فيه روح التسامح السياسى الذى يعترف بالجدل والنقاش المفتوح دون مهاترات أو تسلط من جانب فئة أو حزب يرى أن المشاركة الخارجة عنه والتى لا تحظى بموافقته ومباركته عملاً مجرماً ويتعامل مع أصحابها مثلما تتعامل الأجهزة البوليسية مع الخارجين عن القانون.

٢- يجب فى المقام الثانى أن يوجد تنظيم قانونى يكفل تواجد جماعات حية وليست محتضرة وعلى مشارف الموت نتيجة ضيق اختصاصاتها أو عجز مستديم فى تمويلها مصاحب بترسانة رهيبة من أسلحة الضغط التى يظهر بعضها من خلال فكرة الوصاية الإدارية والمالية والفنية[2] الأمر الذى لا

(1) Jacques Antoine – les conditions de la participation, Revue projet, No. 28, septembre – octobre 1968, pp. 964-965.

(2) Michel Crozier, la société bloquée, Editions du seuil, Paris 1970, p. 86, pp. 217-218, Rapport de la commission de développement des responsabilités locales, « vivre ensemble », Paris 1976, op. cit., p. 267.

فى هذا المقام أشار جيشار Guichard فى تقريره إلى أنه يجب أن تكون المسئوليات المحلية حقيقية وأن ترتبط القرارات المتخذة كلياً بالموضوعات الأساسية للحياةالمحلية، وإلا فإنه لا يوجد إلا تحريف للذاتية المحلية والمواطنين، الذين سوف يعوا ذلك=

يحث الفرد على المشاركة فى هذه الجماعات الهزيلة التى ليس لها أى ذاتية حقيقية.[1] وهذا واضح فى النظام الفرنسى من نقد Ch.Roig الذى قرر أن الغالبية العظمى من الجماعات المحلية توجد مقيدة فى حلقة معيبة من الفقر الذى يجعل عبئاً كل مشاركة فعلية من المواطنين.[2]

٣- يرتبط بما سبق وجوب أن يتوافر قنوات منظمة قانوناً تكفل مشاركة حقيقية من الفرد[3] دون اعتماد على حسن طوية المسئولية المحليين، ودون إتكال على مبادآت اختيارية من جانب بعض الأفراد، وهذا يقود وبالضرورة إلى فتح الطريق الحقيقى لهياكل منظمة تكون بمثابة أدوات مسخرة لخدمة المجموع، وتعطى الضمان للفرد بأن جهوده محل تقدير واحترام المجتمع وتكفل له الأمان حين المشاركة دون أن يقذف بنفسه إلى

=سريعاً، وسوف يسترجعون عادة اللغة الهلامية لمتحدثيهم المحليين. وكل نص ينظم المشاركة لا يكون فعالاً وسليماً إلا بهذا الشرط الذى سبق ذكره واللجنة ترى أنه سوف يكون خطيراً للغاية بالنسبة للديمقراطية فصل مقترحاتها لصالح المشاركة عن مقترحاتها العامة لتقوية السلطات المحلية.

Michel Crozier من جانبه أشار هو الآخر إلى هذه الحقيقة – ولكن فقط بالنسبة للمؤسسات العامة. وهذا يتماثل والموضوع الذى نحن بصدده حيث أنه يلزم لكى تكون المشاركة ممكنة وفعالة أن تعبر التنظيمات من النموذج الجامد البيروقراطى الإجبارى إلى نموذج أكثر مرونة وأكثر تسامحاً قائماً على الحركة والتنافس والتفاوض. ولا يجب إذن الكفاح من أجل تعقيد التنظيمات وتقويتها أكثر، ولكن من أجل أن تكون حديثه حقيقية.

(1) Joseph Rovan – une idée neuve – « la démocratie », Editions du seuil, Paris 1961, p. 167, 168 et 169, pierre Racine –vues perspectives sur l'Etat traditionnel, Encyclopédie française, Tome X, l'Etat 1964, p. 37,

(2) Charles Roig – la démocratie dans une société moderne, les cahiers français, Documents d'actualité, Paris, février – mars 1965, No. 102, p. 40.

(3) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, pp. 216-217.

المجهول فى تجمعات تلقائية لا يعرف عنها إلا القليل وربما تكون مسخرة لخدمة أغراض ومنافع بعيدة كل البعد عن الصالح العالم[1].

وفى هذا المقام يشير André Mathiot إلى هذه الحقيقة قائلاً أن عدداً صغيراً من المجالس القائمة، التى تضم كثيراً من الشخصيات الغريبة عن الإدارة. وقليلاً من الممثلين لجماعات المصالح يمكنهم العمل على إنجاز ديمقراطية الادارة البيروقراطية. وتقليل محيط اللف والدوران، ومد جسور تصل مابين بين العالم الإدارى المغلق بقوة والمواطنين المنسيين كثيراً.[2]

٤- إلى جانب ذلك يجب أن يتوافر الحماس والاهتمام من جانب الفرد فى المشاركة الجماعية ويجب أن يوجد لديه وبالضرورة الدافع للاندماج الحقيقى فى إطار الجماعة والمعايشة الفعلية لمشاكلها من منطلق أنها مشروع جماعى لا يمكن ضمان نجاحه بدون مساهمة فعلية حقيقية من أعضائه.[3] الذين يكونوا أكثر قدرة على تحمل المهام التى تفرضها كل مسئولية جماعية، وبإيجاز يجب أن يتوافر إرادة المشاركة وليس القعود واللامبالاة وعدم الاهتمام.[4]

٥- يجب أن يقضى على ظاهرة السلبية[5]اللصيقة بالمجتمعات الحضرية المعاصرة عن طريق إيقاظ روح المبادأة عند الفرد وتوعيته بأن الجماعات

---

(1) Conseil de l'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1972, op. cit., p. 83.

(2) André Mathiot – Bureaucratie et démocratie, conseil d'Etat – Etudes et Documents, Tome XV, Paris 1961, p. 86

(3) Michel Crozier – le citoyen, Revue Esprit, Paris, février 1961, p. 197.

(4) Michel Crozier – la société bloqué, op. cit., Paris 1970, p. 81.

(5) Jacques Antoine – article précitée, Revue projet, No. 28, Paris, septembre – octobre 1968, p. 970, Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, pp. 208-209.

التى يعيش فيها ليست نقابة للمنتفعين وليست "فنادق للنوم" وإنما إطارات للحياة الإنسانية التى لا يمكن أن تتطور بدون مساهمته الحيوية فى تنميتها ويجب وبالمثل أن يعرف بطريقة واضحة أن انتمائه لجماعة لا يكون بدفع الضرائب المطلوبة ولا يكون بقيد اسمه فى جداولها الانتخابية ولا يكون بالنطق بنعم أو بلا لهذا المرشح أو لذاك ولكن برقابته اليقظة والدائمة على سلوك المسئولين والتى لن تتحقق إلا إذا أخذ فى الوعى أنه مواطن ومسئول وأن لديه القدرة على محاسبة المسئولين. ذلك أن بترك السلطة للمنتخبين يتجرد الانسان من صفته كمواطن سيد فى وطنه ويتحول الى مجرد ساكن أو مستخدم [1]

٦- الطرف الآخر فى لعبة المشاركة وهو المسئول المحلى يجب أن يتوافر لديه الرغبة فى إنجاز المشاركة. وفضلاً عن ذلك يجب أن يملك عقلية مفتوحة تجاه مبادآت المواطنين، وعليه أن يبذل الجهد الضرورى لحث الفرد ذاته على المساهمة المخلصة ويجب أن ينزل إلى الحشود قبل اتخاذ القرارات من أجل مشاورتها ويجب أن يجعل دار الإدارة المحلية منزلاً مفتوحاً أمام الجميع، ويجب أن يدعو الشعب لاجتماعات منظمة ولا ينتظر أن يأتى إليه الشعب محتجاً ساخطاً ضد قراراته مما يعطى للفرد الثقة فى جدوى الحديث ويجعله أكثر حرصاً على فتح تيار الاتصالات بصفة دائمة مع ممثليه. وقبل هذا وذاك عليه واجب معرفة كيفية مخاطبة المواطنين وأن يكون لكلماته أثر ملموس فى النفوس وأن يجيد اللغة التى تهز المواطن وتحظى بالإقناع وتجذب التأييد. [2]

---

(1) Michel Ragon – une nouvelle forme de démocratie urbaine apparaît, Revue pour, « la démocratie locale », No. 52-53, Paris, janvier – février 1977, p. 63.

(2) Michel Crozier – la société bloquée – op. cit., Paris 1970, p. 80.

٧- مشاركة حقيقية تقتضى أن يكون أطرافها أكثر وعياً بحقيقتها أكثر كفاءة وأهلية فى التقدير[1] فهى لا يمكن قبولها فى العالم الحديث إلا إذا ارتكزت على الوعى والإدراك بمعناها الإنسانى الحقيقى والعقلانية القادرة بمنطقها السليم والصائب فى تقدير الأمور وتجنب الوقوع أسرى المضاربات المفتعلة.[2] وهذا لن يتم بدون أن يحوز كلاهما قدر كافيا من التدريب – وبلوغ مستوى معين من الفهم والثقافة بما يكفل أن تكون المشاركة جديرة باسمها[3] وليس مجرد شعوذة أو تكريس مزيف[4] لمواقف تتجاوز حملها فهمه وتقديره، مما يفرض جهداً إضافياً سواء فى عرض الموضوعات بطريقة تتناسب وعقليات المخاطبين أو من جانب الفرد والمجتمع لتطوير قدراته وأهليته هذا إذا أردنا أن نشيد صرحاً ديمقراطياً جديراً .. بالانسان الواعى والمستنير.

٨- مشاركه بغير "معلومات" خلل واضطراب من حيث لا يمكن عقلاً مطالبة فرد بأن يصوت على قرار وأن يدلى برأيه .. فى موضوع دون أن يكون لديه مبدئياً علم كافى بأبعاده ودراية كاملة بكل حقائق المشكلة المراد مساهمته فى الفصل فيها أو تقديم اقتراح بناء بشأنها.

قضية المعلومات إذا كانت قد اكتسبت أهمية قصوى فى فكرة الديمقراطية بوجه عام باعتبارها مفتاح القطب لها[5] فإنها تكتسب وبالمثل

---

(1) Michel Crozier – le Citoyen, article précitée, Paris 1961, p. 196.

(2) Michel Crozier – la socicté bloquée, op. cit., Paris 1970, p. 81.

(3) Yves Chapel – le Xvème Congrès International des sciences administratives, Rome, 6-11 septembre 1971, Revue administrative, Paris, septembre – octobre 1971, No. 134, p. 582.

(4) Guy Braibant – Administration et participation, R.I.S.A., Bruxelles 1978, No. 1-2, pp. 268-269.

(5) Alfred Sauvy – l'information clef de la démocratie, Revue française de science politique, Paris, mai 1951, Nos. 1-2, p. 27, Joseph Rovan – démocratisation de l'information, Paris 1961, pp. 22-23.

أهمية فائقة فى فكرة المشاركة الديمقراطية وبالذات على المستوى المحلى[1] من أجل بعث الحياة المحلية من رقدتها وإنعاش مساهمة الفرد بجعله على اتصال دائم بالبيئة التى يعيش فيها بعد أن طغت المعلومات القومية بالوسائل الحديثة على اهتماماته ومشاغله[2]، معلومات حقيقية تنجزها الصحافة المحلية، البرامج الإذاعية والتليفزيونية، البرامج المدرسية .. المعارض الثابتة والمتنقلة[3] تبتعد عن الدعاية والديماجوجية أو تبرير المواقف المنجزة اللصيقة بالإدارات التسلطية. [4]تكفل إحاطة الفرد بجو صحى يتلقى من خلاله الوقائع والحقائق وتعطيه الإمكانية للمشاركة الحقيقية فى الشئون المحلية[5].

صحافة مسئولة لا تعامل الأفراد كأجهزة استقبال سلبى، تنقل فقط وجهة نظر المشئول من جانب واحد، ولكن يجب أن تكون صحافة تكفل للرأى العام والمسئول إمكانية عرض وجهة نظره فى مشاكل المجتمع، وتسمح للمشاركين

---

(1) François d'Arcy – article précitée, Revue projet, No. 28, Paris 1968, pp. 980-981, V. Beunez, l'information, condition de participation à la vie locale, Economie et humanisme, Paris, mars – avril 1970, p. 38, et suiv., Paul Bernard, op. cit., Paris 1969, p. 210, Guy Braibant – article précitée, R.I.S.A., Bruxelles 1978, Nos. 1-2, p. 269, Roger Aubin – communes et démocratie, Tâches et moyens de la commune, les Editions ouvrières, Paris 1963, T.I, pp. 58-59.

(2) Régionalisation, 1974, p. 163, Nations unis, la reforme de l'administration locale, New-York 1972, p. 84.

(3) Jean Haurticq – article précitée, R.A., Paris 1967, p. 189, V. Beunez – article précitée, Paris 1970, p. 38, conseil de l'Europe. Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., pp. 20-26.

(4) Paul Bernard- op.cit, Paris 1969. P. 211, Rpger Aubin- op. cit. Paris 1963, T. II, pp. 65-66, Andre Mathiot- artic;e precitee, Paris 1961, p.30, Jose Rossi- These precitee, Paris 1972,p. 292, Alain Girard- l'opinion publique et al presse, Institut d'Etudes politiques, universite de paris,cours 1964-1965, pp. 6- 8.

(5) V. Beunez, article précitée, Paris 1970, pp. 39-42, André Mathiot – article précitée, Paris 1961, p. 30.

برقابة حقيقية على ممثليهم فى المجالس المحلية وأن يكون لهم وزن حقيقى فى تحديد اختياراتهم.

صحافة موضوعية وليست تجارية يجب أن تفسح مكاناً لائقاً للمشاكل والموضوعات المحلية وليست إعلانات عن الكلاب الضالة وصور لعائلة العمدة وجولاته فى المنطقة.

معلومات حقيقية تكون فى متناول الفرد يستطيع أن يحصل عليها بدون عناء وتكفل للمسئول سياجاً متيناً يعضد مواقفه إزاء جماعات الضغط حال أن يكون الشعب على دراية كاملة بالحقائق[1]. ففى الإدارات المسئولة توجد "محاضر جلسات – قوائم الضريبة – الميزانية المحلية – المشروعات المنفذة والقابلة للتنفيذ – الى غير ذلك من مختلف الوثائق التى تكفل له حال الاطلاع عليها التقدير السليم على مسيرة وسلوك قادته ولا يرسخ فى ذهنه الصور الكئيبة عن تلك الإدارات، البيروقراطية التى تحيط نفسها بسياج من السرية المصطنعة ربما لإخفاء إهمالها أو لكى تضفى على نفسها أمام الشعوب قدراً من الأهمية والمسئولية وهذا أمر لا يجب أن يكون قائماً فى إدارات للشعوب التى ترغب فى أن ترى دائماً المسئولين فيها يعملون فى بيوت من زجاج شفاف وأبواب مفتوحة[2].

هذه الشروط لا يجب إعتبارها بمثابة عوائق تعيق إنجاز هذا الشكل الديمقراطى ولكنها بمثابة دعائم تقوى هيكله وبنيانه حتى لا تتحول هذه

---

(1) Pierre Gremion- le pouvoir peripherlique, Bureaucrates et notables dans le systeme politique francais. Collection sociologie, Editions du seuil, Paris 1976, p. 449.

(2) Ropport de la commission de développement des responsabilités locales, « Vivre ensemble », Paris 1976, op. cit., p. 270.

الديمقراطية إلى مهزلة وتعطى الحجة لخصومها بإصدار حكم لا رجعة فيه بإدانتها وانتقادها.

وفى نفس الوقت تعطى الشعور والإحساس لأنصارها بأنه يجب أن يكون هناك رجاحة وتعقل فى تطبيق مختلف إجراءاتها بحسب مستوى الشعوب وواقع الجماعات التى تطالب بتبنى واعتناق هذا الشكل من أشكال الديمقراطية المحلية الذى يكون فى الحقيقة ساحراً فى مضمونه صعباً فى إنجازه ولا يتطلب تطبيقه شعباً من الآلهة ولكن يقظ شعباً واعياً بقدره ومصيره..!!!

الميزات الواضحة لهذا الشكل من أشكال الديمقراطية المحلية يجب ألا تخفى تلك العوائق التى يمكن أن تنجم عن تطبيقه حال عدم توافر الشروط اللازمة لتبنيه.

غياب الوعى لدى الشعب يقود إلى غلبة العواطف على حكم العقل. غياب تيار حقيقى من الاتصالات والمعلومات يقود إلى سيطرة الدعاية الكاذبة والتحكم فى توجيه الرأى العام ناحية الطريق الذى يخدم أصحاب بعض المصالح الخاصة على حساب الصالح العام.

إفلاس وسائل المعلومات عن القيام بدورها بتقديم المعلومات للشعب تجعله يسبح فى ظلام الجهل بأبعاد المشاكل المراد منه المشاركة فى إيجاد حلول لها.

عدم وجود ضوابط وشروط محكمة لممارسة هذه الإجراءات كلها أو بعضها تحيل المشاركة الديمقراطية إلى فوضى[1] وتجعل السلطة المحلية

---

[1] Rapport de la commission de developpement des responsabilites locales, vivre ensemble, Paris 1976, op. cit. p. 267, Nations- Unies, New York 1972, p. 83.

خاضعة لتعليمات الطريق ومسرحاً لمحترفى الهياج وسوقاً للمزايدة تخدم فى النهاية بعض الفئات التى لا يهمها فى كثير أو فى قليل المصالح العامة للشعوب.

عدم الرغبة فى المشاركة الجماعية يفسح الطريق لتحكم طبقة البيروقراطية والتكنوقراط فى مصائر الشعوب والذين يسهل عليهم الضغط على القادة المحليين لإنجاز قرارات فى غفلة من رقابة أصحاب المصلحة الحقيقيين.

عقلية الجمود التى تكون لبعض القادة المحليين تحت تأثير الخشية من خلع اختصاصاتهم، أو حب التسلط والهيمنة، تدفعهم إلى إعاقة كل مبادأة وإلى صدم المشاعر الراغبة فى المشاركة، وتحول بطريقة أو بأخرى هذا الشكل إلى قشرة مزيفة يمكن اللجوء إليها لتغطية بعض التصرفات وتبرير بعض المواقف، الأمر الذى يقود إلى إحباط الإرادات الحسنة، ومحاصرة الأفراد فى دور سلبى(1) فى ذات الوقت مصادرة سلطة القرار لصالح أقلية – التى تكون فى أفضل الحالات منظمة ولديها كفاءة وجدارة، ولكن غالبا ما تكون أقلية مشتتة وتتحصل على امتيازات "الاستشارة – والمعلومات" بصفة منتظمة المتعلقة بمجموع الشعب.

مما يؤدى إلى إلغاء كل اختصاص للمسئول المحلى وتجريده من كل مسئولياته بحق وبدون حق ويحول المشاركة ايضا إلى شعوذة ونهب، وهكذا يصبح الشعب بغير قائد، ويتحول النظام إلى فوضى ومن ثم نفتقد عامل فعال له أهميته القصوى فى الحياة المحلية ليس فقط لتسيير الشئون الجارية ولكن أيضاً لضمان أن يجد الشعب طرفاً مسئولاً فى حلبة المشاركة.

---

(1) V. Beunez – article précitée, Paris 1970, p. 42 et p. 192.

عدم وجود ضوابط وشروط محكمة لممارسة هذه الإجراءات كلها أو بعضها يحيل المشاركة الديمقراطية الى فوضى تعرض المواطن لمخاطر الوقوع فى مصيدة "آلة الخداع والوهم" "machine d illusion".[1]

إذن لا يكفى أن نطالب فى كل وقت وبأى ثمن تطبيق المشاركة الديمقراطية ولكن يجب الحذر وقياس الأبعاد وتوفير التربة وتحسين المناخ قبل كل جرعة وقبل كل خطوة فى هذا الطريق.

الديمقراطية ليست شعاراً أجوف ولكن مبدأ ذو محتوى وذو مضمون غنى بالمعانى والمفاهيم يجب لتطبيقه أن تتوافر أسبابه وشروطه فى مجتمع إنسانى يضم مواطنين ذوى وعى وإحساس بالمسئولية وليس مجرد رعية خاضعين.

---

(1) Bernard Stasi et Jean – Mari Bressand – article précitée, tribune libre, Revue administrative, Paris,1 janvier – février 1978, No. 181, p. 67, Robert Catherine, le citoyen dans la cité, Cujas, Paris 1966, p. 87.

الديمقراطية

ومختلف القوى النشطة فى الساحة السياسية المحلية

الجزء الثانى

القــوى النشطــة

* رأى عام .
* جماعات مصالح .
* أحزاب سياسية .
* وسائل إعلام .

إعداد

الدكتور / محمد أحمد إسماعيل

دكتوراه الدولة الفرنسية فى القانون العام

بمرتبة الشرف الأولى - باريس

- **تمهيد :**

المسرح السياسى المحلى ليس مجرداً آنية مغلقة Vase Close تضم فحسب الجماعات المحلية الإدارية باعتبارها تنظيم قانونى قادر على استخلاص الإرادة العامة المحلية فى صورة ما يصدره من قرارات تسعى لإنجاز الصالح العام تحت كل مفاهيمه ولكن إطار مفتوح لحركة عديد من القوى النشطة الأخرى التى تدخل فى علاقات متبادلة ليس فحسب فيما بينها ولكن بالمثل فيما بينها وبين تلك الجماعات المحلية الإدارية.

* رأى عام يؤثر فى مسيرة وسلوك الجماعات المحلية ويتأثر فى ذات الوقت بها .

* جماعات مصالح تشكل أدوات للضغط لإنجاز مطالب أعضائها .. وفى نفس الوقت يمكن أن تكون وسائل فعالة لخدمة أهداف نفس الجماعات المحلية والتعاون فى إنجاز قراراتها.

* أحزاب سياسية تعتبر الجماعات المحلية ميدان للكفاح السياسى ونقطة، ارتكاز للوثوب إلى السلطة أو لتعضيد وتثبيت مواقعها للاحتفاظ بالسلطة، وفى نفس الوقت قد تكون وسائط نافعة فى متناول الجماعات المحلية للدفاع عن قراراتها ومصالحها.

* وسائل إعلام تشكل أرضية حقيقية للاتصال بين مختلف القوى والجماعات المحلية فهى كما تنقل للأخيرة آراء ورغبات ومطالب هذه القوى التى تكون ضرورية لاتخاذ القرارات المناسبة تكون فى ذات الوقت أداة مسخرة لخدمة نفس الجماعات المحلية ليس فقط لنقل قراراتها ولكن أيضاً للتأثير على مواقف القوى الأخرى.

مجموع هذه الروابط المتشابكة يعطى فى الحقيقة المحصلة النهائية لصورة المجتمع السياسى المحلى فى حركته الديناميكية التى لا يمكن أن تكون واضحة فى ظل الهيكل القانونى الجامد الذى سبق دراسته.

القرارات المحلية الإدارية الصادرة من هذه الجماعات المحلية الإدارية فى نطاق اختصاصها القانونى تكون فى الحقيقة قرارات صادرة من فاعل قانونى لها قوة الالتزام تجاه الكافة، ولكن فى الواقع مسيرات تكوين هذه القرارات تكون خاضعة لتأثير مختلف القوى والتى لا يمكن من الناحية الفعلية تجاهل وجودها وفاعليتها وحركتها السياسية الديناميكية ومدى تدخلها فى مجريات الأمور. وهذا ما يكفل لنا حق القول أن القرارات المحلية الإدارية لا يمكن أن يحجب شكلها القانونى محتواها السياسى الذى يكون التعبير عن التوازن والتوافق اللحظى بين مختلف القوى المعنية بموضوع هذه القرارات.

يجب إذن أن نولى اهتماماً فائقاً بمسيرات القرارات المتخذة بواسطة الجماعات المحلية الإدارية التى تكون ناتج روابط القوى بين الفاعلين المعنيين أكثر من الهياكل الشكلية التى لا تستطيع إيضاح الحقيقة الثابتة والمقررة.

ومن هنا يمكن القول أن الجماعات المحلية الإدارية يجب دراستها وسط حركة هذه القوى النشطة من أجل إيضاح موقعها المنضبط فى داخل المجتمع السياسى المحلى وبالمثل من أجل، إلقاء الضوء على مختلف المواقف المتبادلة بين هذه القوى وتلك الجماعات المحلية والإشارة بوضوح إلى أى حد تكون هذه المواقف متشابكة معاً.

هذا الذى يقتضى وبالضرورة دراسة النقاط التالية:

- الرأى العام المحلى.
- جماعات المصالح المحلية.
- الأحزاب السياسية فى الوسط المحلى.
- وسائل الإعلام المحلية.

الباب الأول

الرأى العام المحلى

الرأى العام باعتباره ظاهرة اجتماعية[١] يكون قديما قدم الإنسانية ذاتها فهو قد نشأ حال أن، أقام الأشخاص فيما بينهم روابط اجتماعية.[٢] اكثر او اقل اتقانا وتعقيدا.

وجوده لا يرتبط بوجود الدولة ولكن بوجود الجماعات الإنسانية أدنى أو فى مستوى أو أعلى من هذه الدولة باعتبارها ظاهرة اجتماعية تتقلد شكل قانونى محدد .. وذلك وفق المسائل التى تمس هذا المحيط الإنسانى أو ذاك.

الرأى العام فى مستوى الجماعات المحلية لا يقل فى أهميته عن الرأى العام على مستوى الدولة ذاتها فهو يشكل قوة خفية "puissante anonyme"[٣] قادرة على التأثير على مجريات الأمور فى هذا الإطار المحلى وفى نفس الوقت يعد بمثابة معين لحفظ القوى التى ترتكز على شدتها وقوتها وفاعليتها حركة بقية الأطراف فى الميدان المحلى.

ازدياد وعى الأفراد بنوعية المشاكل المحلية وتأثيرها على مجريات حياتهم العادية واليومية بطريقة مباشرة مصحوبا بازدياد تطور الوسائل الفنية لنقل المعلومات ومعرفة الآراء أكسب موضوع الرأى العام المحلى أهمية فائقة فى الوقت الراهن[٤] جعل منه محور اهتمام المسئولين فى المواقع المختلفة والدارسين.

---

(1) Geor ges Burdeau – Traité de science politique – La dynamique politique, Tome III, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1968, pp. 103-104.

(2) Alain Barrere – L'opinion publique dans la société contemporaine, semaine sociale de France, L'opinion publique, Paris 1966, p. 15.

(3) Alfred Sauvy – force mystérieuse – Paris 1971, p. 6.

(4) Serge Hurtig – Science politique, Fondation Nationale des sciences politiques, Paris 1970-1971, (polycopie), pp. 163-164, Alain Barrere – op. cit., Paris 1966, p. 15.

دراسة متفحصة لأبعاد هذا الموضوع تقتضى منا البحث فى عدد من النقاط التالية:

الفصل الأول

تعريف وتحليل مفهوم الرأى العام المحلى

الرأى يكون إشعار، طريقة للتفكير منصب على موضوع محدد، أو حكم يصدر على شخص أو على شئ.. رأى فى ذاته أو فى قضية، رأى عام أو مطلق، وهو ما يفكر فيه العامة.(١) .

هذا الذى أشار إليه معجم Larousse بطريقة موجزة عرضه بطريقة أكثر عمقا وتفصيلاً معجم Robert (٢) الذى قدم عدة تفسيرات توضح المقصود بكلمة "الرأى" فمن ناحية المعنى العام والفردى للرأى نجد أنه قد قصد به أولا طريقة التفكير والحكم على موضوع محدد، وهو يتعلق بموقف للفكر الذى يتمسك بالحقيقة للتأكيد أو مجرد زعم فى إطار المزاعم التى يقبلها الغير أو يرفضها. وهذا ما يتوافق والمعانى المستخلصة من كلمات تقدير، إشعار، اعتبار، فكرة، حكم، شعور ومن ثم أشار إلى أن الرأى يشير أيضاً إلى وجهة نظر، موقف فكرى، فكرة أو مجموعة من الأفكار التى نتبناها فى مجال محدد وهذا يتوافق وكلمات نظرية فقهية. نظام، نظرية، أطروحة أو رسالة.

من ناحية المعنى الأكثر تخصصاً وذو صفة جماعية للرأى أشار المعجم المذكور إلى أن الرأى يقصد به مجموعة أفكار، أحكام مشتركة لعدة أشخاص.

وأضاف أيضاً إلى جانب ما سبق أن الرأى يكون بالمثل حكم جماعى، موقف لفكر مشترك أو لتجمع إنساني، أو مجموع من المواقف لفكر سائد فى مجتمع فى مواجهة المشاكل العامة والجماعية المعاصرة حالياً.

هذا المعنى الأخير أكثر المعانى توافقاً ومفهوم "الرأى العام" باعتباره ظاهرة جماعية يترجم بطريقة ظاهرة قرار يستند إلى موقف أغلب أعضاء جماعة محددة تجاه مشكلة محددة فى لحظة ما.

---

(1) Dictionnaire, nouve au Larousse élémentaire, librairie Larousse, Paris 1967, p. 488.

(2) Dictionnaire, Robert, T. IV, Paris 1966, pp. 749, 750 et 751.

وبطريقة مجردة الرأى يكون حكم الذى يظهر موقف[١] فى مواجهة موضوع محدد.[٢] وهذا الحكم الذى يعطى معنى شعور، تقدير، يسبقه موقف[٣] الذى يعرف بأنه فعل مقرر أسبق على الحكم وعلى الحركة الذى يوجه فى معناه الحكم والحركة.[٤]

والموقف لا ينبع من فراغ ولكن يكون ناتجا من التكيف الاجتماعى للفرد، من طبعه ومن عوامل دفينة التى يمكن الإشارة إليها بالبواعث: هى ذاتها أكثر أو أقل إدراكاً أو إغفالاً، معترفاً بها أو غير ذلك.[٥]

هذه السلسلة المترابطة توضح لنا أن الرأى لا يكون إلا المرحلة الأخيرة والأكثر ظهوراً .. لعدة مراحل أقل وضوحاً ولكن لها السيطرة على حركته بحيث لا يكون هو ذاته إلا انعكاس لها فى نهاية المطاف.

فى نفس الوقت يتضح من هذا التحليل أن تعدد الآراء يكون نتيجة طبيعية لتعدد البواعث التى تسيطر بطبيعتها على المراحل التالية عن طريق تكوين نفس الرأى.

إذا وضعنا جانباً كلمة الرأى وقمنا بتحليل كلمة "Publique" نجد أنها لغوياً تكون صفة التى تعنى الشعب فى مجموعه.[٦]

---

(1) J .W. la Pierre – les facteurs sociologiques dans la formation de l’opinion publique – In “L’opinion publique”, Bibliothèque des centres d’études supérieures spécialises, P.U.F., Paris 1957, p. 58.

(2) Dictionnaire Larousse, op. cit., Paris, 1967, p. 395.

(3) Alfred Sauv y – op. cit., Paris 1971, p. 12.

(4) Pot Viston, les dynamismes sociaux, Editions ouvrières, Paris, 1965, Cité par Jacques Antoine, la connaissance scientifique de l’opinion, semaines sociales de France, L’opinion publique, Paris 1966, op. cit., p. 52.

(5) J acques Antoine, article précitée, Paris 1966, p. 53.

(6) Dict. Robert, T. V, Paris 1966, p. 537, Dic. Larousse, Paris 1967, p. 570.

واجتماعياً نجد أنها تعرف بالقول أنها تكون مجموع أعضاء جماعة الذين لديهم الوعى بالانتماء لها.(١)

أو أنها تشير إلى نموذج من لجماعة مميزة تتصف بمواقف جماعية مشتركة لها استمرارية معينة في مواجهة أفكار وقيم دقيقة هذا من جهة ومن جهة أخرى فى كونها اكثر بعدا.(٢)

قانونياً تكون صفة لصيقة بأشخاص القانون العام تلك التى تتمتع بامتيازات ووسائل السلطة العامة "دولة – جماعات محلية ... الخ".

فلسفياً يكون التقابل بين كلمة "le public" و "le prive" يرتكز على فكرة "النظر" وحدوده. وهذا ما نجده فى التمييز الذى اقترحه Jean Lacrois بالقول أن "هذا الذى يحقق العمومية من عدمه، هذا يكون النظرة فالخاص يكون محمياً ضد نظر الغير فى حين أن العام بالعكس لا يحظر النظر إليه بمعرفة الآخرين.

ميزة النشر تكمن فى جذب النظرة وإثارتها أو لفت النظر، وإذا كان الخاص، هذا بطبيعته يختفى أو يحتجب، العام يكون معروضا وظاهراً مما يجعله مرتبطاً بفكرة المشاهدة. (٣)

---

(1) J - Stoezel – L'opinion publique et la presse, cours polycopiés de l'institut d'Etudes politiques de Paris, 1946-1947, Vol. I., p. 18.

(2) G. Gurvitch – la vocation actuelle de la sociologies, P.U.F., Paris 1970, p. 135.

(3) J ean Lacroix – compte rendu de la semaine sociale de Grenoble, socialisation et personne humai8ne, Editions chronique sociale de France, Lyon 1960, citée par Alain Barrere – L'opinion publique dans la société contemporaine, Semaine sociale de France, L'opinion publique, 1966, p. 18.

بطريقة شائعة فى الاستخدام العادى نجد متكررا عبارات "نقل عام" والتى تشير إلى إمكانية استخدام هذه الوسيلة لمجموع الشعب بالمثل "حديقة عامة" التى تكون مفتوحة لجميع العامة بالمقابل لافتة "محظور على العامة" التى تشير إلى الخصوصية والتى نجدها فى عدة أماكن "معسكرات .. مشروعات خدمة خاصة ... الخ".

حال إقتران كلمة "publique" عام بكلمة رأى فإن عدة معانى يمكن تصورها فى هذا الصدد:

- بطريقة مطلقة تعنى ما يفكر فيه العامة.(١)

ولكن بطريقة أكثر عمقاً .. وتخصصاً– لدى المتخصصين فى علم الاجتماع – يمكن إدراك عدة تصورات مختلفة.

- فالبعض شدد على الطابع الخارجى للتعبير عن الرأى حين يقترن بكلمة publique وهذا ما أشار إليه Marcel. Prélot بالقول أن كلمة عامة المقترنة بكلمة رأى لا تكون مدركة هنا فى معناها القانونى الذي يعني رأى الدولة. وإنما هى تشير إلى الرأى المعبر عنه خارجياً أو ظاهرياً بالمقابل للرأي الخاص، أو الرأي الوثيق القائم فى فكر كل فرد.(٢)

هذه العلانية لا تخص الصبغة الجماعية فى تشكيل نفس الرأى العام والتى تكون ناتجة من مشاركة أغلبية أعضاء جماعة اجتماعية محددة فى تكوين هذا الرأى الذى يكون عبارة عن تيار سائد يتشكل من مجموع آراء يجمعها الاتفاق على موقف معين تجاه موضوع له بالمثل صبغة العمومية لا يمس مصالح جزئية خصوصية ولكن مصالح تمس مجموع الجماعة المحددة.

---

(1) Dict. L arousse, op. cit., Paris 1976, p. 488.
(2) Marcel Prélot – sociologie politique, Précis Dalloz, Paris 1973, p. 563.

فى حقيقة الأمر هذه المعانى لم تكن خافية على المتخصصين فى دراسة الرأى العام الذين قدموا لنا العديد من التعريفات تدور حول هذه الفكرة فقط يلاحظ أن البعض حصر تعريفه على، مستوى الجماعة الوطنية من واقع دراسته للرأى فى هذا الإطار العام، وهذا ما نجده تحت قلم Georges Burdeau الذى عرف الرأى العام بالقول أنه يعبر عن طريقة للرؤية أو الشعور الذى، يتجه إلى ربط أغلبية أعضاء الجماعة الوطنية.(١)

البعض الآخر قدم نظريات لفكرة الرأى العام تصلح للتطبيق على كافة الجماعات الاجتماعية دون تحديد طبقة منها دون أخرى .. ويجب الإشارة فى هذا الصدد إلى مجموع التعريفات الشكلية التى قدمها M. Alain Girard فى دراسته عن الرأى والصحافة وتحليل تعريفات Dicey; Albiy et Doob.(٢)

إلى جانب هذه التعريفات التقليدية يمكن الإشارة إلى هذا الذى قدمه J. Stoezel فى أطروحته عام ١٩٤٣ بالقول أن الرأى العام يكون شعور سائد فى داخل جماعة اجتماعية حقيقية.(١) .

هذه العمومية المتسعة التى تشمل كافة الجماعات الاجتماعية يسير معها على ذات الخط. أيضاً – من ناحية اتساع الموضوع الذى يكون محل الرأى- ما أشار إليه Jean Christian Fauvet بالقول أنه عبر تعبير الرأى العام فإننا ندرك كل المواقف المعلنة بمعرفة عدد كبير من الأفراد على موضوع أياً كان ولا يتعلق الأمر باختيار مفضل أكثر أو أقل إدراكاً ولكن بموقف معلن وشديد الوضوح.(٤)

---

(1) Georg es Burdeau – op. cit., T. III, Paris 1968, p. 108.

(2) Alain Girard – L'opinion publique et la presse, Institut d'Etudes politiques – Université de Paris, Cours 1964-1965, pp. 44-46.

(3) J . Stoezel – Théorie des opinions, Etudes expérimentale des opinions, Thèse, Paris 1943. p. 147.

(4) J ean Christian Fauvet – op.cit., Paris 1966, p. 31.

وهذا ما يتوافق وتعريف **أوستن رنى** الذى جاء فيه أن الرأى العام يتألف من الآراء التى يعتنقها جمع من الأشخاص يؤلفون المجموع العام فى قضية من القضايا(١).

أيضاً التشديد على الصبغة الجماعية للمشكلة محل الرأى تكون واضحة فى تعريف "Jacques Antoine" عندما عرف الرأى العام بالقول أنه يكون التعبير عن حكم، عن موقف إزاء مشكلة ذات منفعة جماعية.(٢)

وأخيراً نجد أن Gabriel Tard قد أوضح فى تعريفه للرأى العام تلك العلاقة الدقتية القائمة بين عدد معين من الرجال من واقع تماثل أحكامهم، التى تجيب على مشاكل مطروحة حالياً والتى تكون منتجة لعدة أمثلة.(٣)

هذه الأفكار الأساسية التى سبق عرضها بشأن "الرأى العام" بصفة عامة تكون صالحة للنقل على المستوى المحلى بدون عوائق كل مع الاعتراف بشمولية وعمومية فكرة نفس "الرأى العام" وصلاحية تطبيقها على كافة الجماعات أياً كانت طبيعتها أو تدرجها فى النظام القانونى.

مع الأخذ فى الاعتبار بهذه الملاحظة فإنه يمكن القول أن الكلمة الثالثة والأخيرة فى عبارة "الرأى العام المحلى" تشير لغوياً بالذات إلى الارتباط(٤) بمكان محدد ولكن فى نطاق بحثنا سوف نركز على استخدام هذه الكلمة للإشارة إلى الجماعات المحلية الإدارية باعتبارها تشكل حقائق اجتماعية لها

---

(١) أوستن رني- سياسة الحكم – دائرة المعارف البريطانية ١٩٩٤ – المرجع السابق – ص ٢٨٨ .

(2) J acques Antoine – article précitée, S.S.F., Paris 1966, p. 50.

(3) Gabriel Tard – L'opinion et la foule, librairie Alcan, Paris 1901, p. 68.

(4) Dict. L arousse, op. cit., Paris 1976, p. 414.

طابع قانونى اجتماعى وسياسى لا يمكن إجحادة ولها وضع محدد مميز داخل الجماعة المركزية المرتبطة بها قانونياً واجتماعيا وسياسياً.

من هذا المنطلق يمكن أن نعرف الرأى العام المحلى بالقول أنه يكون الحكم الجماعى المعبر عن موقف أغلب أعضاء الجماعة المحلية المعنية تجاه مشكلة محددة لها صبغة جماعية محلية فى لحظة محددة.

وبعبارة أخرى يمكن القول أن الرأى العام المحلى يكون عبارة عن التيار السائد فى الجماعة المحلية الذى يبلور أغلب الآراء الفردية تجاه مشكلة جماعية محلية فى لحظة محددة.

هذا التعريف بمقدار ما يكون نقطة وصول لما سبقه من نقاط يعد فى الوقت ذاته نقطة انطلاق لعدد من النقاط الأساسية التالية التى نهدف من خلال عرضها إلقاء الضوء على المفهوم نهدف الحقيقى للرأى العام المحلى.

الرأى العام المحلى فى الحقيقة يكون ظاهرة اجتماعية(١) يعكس فى الواقع الوعى المشترك(٢) لأغلب أعضاء جماعة محلية محددة تجاه موضوع جماعى محدد.

وبهذه المثابة فإنه يكون من ثم مميزاً عن الرأى الفردى الذى يرتبط موضوعه بمصلحة خاصة فردية ينعكس أثرها مباشرة على صاحب الشأن بصفته الفردية، من حيث أنه يجب فى هذا الإطار من الأفكار التشديد على الطابع الجماعى للموضوع الذى يتعلق بالرأى العام المحلى، وتبعاً لذلك فإن

---

(1) Gaston Berger – L'opinion publique, phénomène humain, in « l'opinion publique », bibliothèque des centres d'Etudes supérieures spécialisés, P.U.F., Paris 1957, p. 17.

(2) Alain B arrere – article précitée, Paris 1966, pp. 15-23.

هذا الأخير لا يمكن أن يظهر واضحاً إلا على أسئلة التى تضع فى الساحة المصالح والقيم الخاصة لجماعة محلية معينة.

هذا التمييز لا يؤدى إلى القول أن الجسور بين الرأى العام المحلى والرأى الفردى مقطوعة تماماً من حيث أنه يجب ملاحظة أن الرأى العام المحلى فى حقيقته عبارة عن تجمع لآراء خاصة متراصه ذات أتجاه واحد(١).. تلك التى تكون ضرورية لتشكيله(٢) والتى تكون بمثابة نقطة انطلاق فى تكوينه وتعد أساسية ولا غنى عنها من أجل تأسيسه، وإنعاشه وإنمائه.(٣)

والتميز لا يظهر واضحاً إلا حال بلورة هذا الرأى العام المحلى فى تيار سائد وتحت نظرة عالية التجريد من حيث أنه فى هذا الإطار يتمتع بذاتية نسبية تجاه كل عضو من أعضاء الجماعة. ومن ثم فإن هذا الرأي لا يدين لهذا أو ذاك، وإنما يكون رأي الشعب. ودعامته تكون الجماعة بصفتها حقيقة مميزة عن العناصر التى تشكلها.(٤)

هذه الملحوظة السابقة ذاتها نجد لها انعكاساً فى الروابط ما بين الرأى العام المحلى والرأى العام الوطني من حيث أنه إذا كان لكل منهما دائرة ذات اتساع خاص تكون بمثابة دعامة له أولها جماعة محلية جزئية ثانيهما جماعة وطنية مركزية إلا أنه يلاحظ أن الرأى العام الوطني وإن كان له ذاتيته النسبية بالنسبة للآراء المحلية فى هذه الجماعة أو تلك إلا أنه فى تكوينه يتركز على هذه الآراء المحلية التى تكون ضرورية ولا غنى عنها فى تشكيله.

---

(1) Georg es Burdeau – op. cit., T. III, Paris 1968, p. 147.
(2) J .W. Lapierre – article précitée, Paris 1957, p. 59.
(3) Alain B arrere – article précitée, Paris 1966, p. 17.
(4) Georg es Burdeau – op. cit., T. III, Paris 1968, p. 107, A. Barrere, article précitée, Paris 1966, p. 17, J.W. Lapierre – article précitée, Paris 1957, p. 141.

الرأى العام المحلى يكون عبارة عن تيار سائد فى داخل جماعة محلية محددة يبلور عدد من الآراء الفردية المتوافقة على اتخاذ موقف موحد تجاه مشكلة جماعية محددة.

وتبعاً لذلك لا يكون رأى أقلية أياً كانت قوة حركتها وشدة أنشطتها وعلو صوتها بما تحوزه من وسائل مادية وأبواق قديرة وفعالة(١).

وهو لا يكون فى ذات الوقت رأى إجماعى(٢) يشكل كتلة واحدة(٣) ذلك أنه حال أن يتجه الرأى لكى يصبح إجماعياً تختفي المعارضة، فإنه يتحول ليغدو عقيدة عميقة لصيقة بالجماعة ومؤسسة لها.(٤)

إذن هو لا يكون رأى أقلية ولا إجماع ولكن رأى أكثرية تشكل تياراً واحداً يقبل أن يوجد فى حارجه تيارات معارضة(٥) انطلاقاً من أن المجتمع المحلى باعتباره مجتمعاً إنسانياً لا يشكل كل متجانس(٦) وفى نفس الوقت تغير المواقف وتنوع الاتجاهات لا تكون فقط صفة لصيقة بكل مجتمع ديمقراطى ولكن لأن الطبيعة الإنسانية أيضا لا تستطيع التنكر للفوارق الطبيعية والقدرات المتوارثة والمكتسبة القائمة بين البشر والتى تتحكم فى قدر كبير فى مواقفهم تجاه موضوع واحد ومحدد هذا الذى يتوافق وما يقال أنه "بمقدار تعدد الرؤوس تتعدد الآراء".

---

(1) Alain Girard – structures sociales et structures de l'opinion, semaines sociales de France, « L'opinion publique », Paris 1966, p. 139.
(2) Alain Girard – op. cit., Cours 1964-1965, Paris, pp. 52-53.
(3) Marcel Prélot, op. cit., Paris 1973, p. 564.
(4) Gaston B erger – article précitée, Paris 1957, p. 15.
(5) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 567.
(6) Alain Girard – op. cit., Paris 1964-1965, pp. 52-53.

وتكتسب عبارة M. Hauriou في هذا المقام أهمية بالغة حين أشار إلى حقيقة تنوع الآراء بالقول أنه لا يجب تصور الرأى العام كرأى قاطع ومحدد، أكثر أو أقل عمومية لكل الشعب محمولاً على موضوع معين، ولكنه يعد مستودعاً متسعاً لآراء متنوعة متغيرة التى تسرى فى الشعب، وهو يكون محيطاً للمناقشة حيث تتقاطع وتتداخل التيارات الأكثر تنوعاً.(١)

رأى الأكثرية الذى يشكل التيار السائد يختلف فى درجة قوته من جماعة محلية لأخرى رغم وحدة الموضوع ذاته فهو إذاً كان يصل إلى درجة "الترجيح"(٢) فى الجماعات الأولية التى تزداد فيها قوة الروابط الوثيقة بين الأفراد نتيجة قلة العدد وشدة التلاصق الاجتماعى وقوة الجوار .. إلا أنه يصل إلى درجة "الأغلبية" فى تلك الجماعات الثانوية التى تخف فيها الروابط الشخصية ويزداد فيها البعد الاجتماعى وينمو فيها بشدة تيار العزلة الفردية الذى يكون عامل مشجع وأرضية صالحة لتعدد وانقسام وتشقق الآراء(٣) .

بل وفى داخل ذات الجماعة الواحدة خاصة إذا كانت ذات اتساع مناسب فإنه لا يكون هناك قوة موحدة فى الانضمام إلى التيار السائد على مستوى الجماعة من منطقة لأخرى بل ومن حي لأخر مع اختلاف الهياكل الاجتماعية(٤) ومع اختلاف العقليات، ومع اختلاف مستوى التحضر المادى والمعنوى(٥) التى تنعكس على تنوع وشدة الانضمام لرأى دون آخر.

---

(1) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 160

(2) J acques Lambert – Structures sociales et opinion publique (Etude de sociologie comparée) in « L'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, p. 77.

(3) ibid., pp. 76-77, Alain Girard, Cours 1964-1965, Paris, op. cit., pp. 20-21, pour le même auteur, S.S. de France, Paris 1965, op. cit., pp. 142-143.

(4) J .W. Lapierre – article précitée, Paris 1957, pp. 60-61.

(5) ibid., p. 63, Joseph Rovan – Valeur de l'opinion publique, semaines sociales de France, L'opinion publique, 1966, p. 166.

الرأى العام المحلى يتبلور حول مشاكل ذات طابع جماعى، وهذا يعنى أن هذه المشاكل تهم الجماعة المحلية بالكامل. من هنا لا يمكن الحديث بصدق عن رأى عام محلى إلا حال توافر حد أدنى من العمومية للمشكلة المطروحه.

هذا الذى يتطلب وبالضرورة أن تكون المشكلة غير شخصية ولا تعنى من ثم مباشرة هؤلاء الذين يساندون هذا الرأى العام وحدهم[١].

هذه الصفة التجريدية للرأى العام المحلى التى ترتفع به دون التعرض لخطر الهبوط إلى مستوى الاهتمامات الشخصية والمطالب الفردية الحالة تضفى عليه المهابة والقوة.[٢] مما يجعله مختلفا عن الإرادة الشعبية وفى هذا الإطار يشير D. White إلى أن هذا الرأى[٣]، الذى أطلق عليه هكذا توافق الأفكار على كل شئ يهم البشر يعد قوة واضحة،من حيث أن فكر الكل يمكن أن يصبح حركة للكل. ولكن بمقدار ما يتقلده تيار الرأي العام من قوة مؤثرة يخشى أمرها كافة المسئولين فى النظم الديمقراطية بمقدار ما ينزع عنه الكثير من فاعليته إذ لن يعرض أحداً نفسه للموت فى سبيل هذا المجهول المسمى الرأى العام المحلى.

يرتبط بهذا الذى سبق أن الرأى العام المحلى يكون مبسطا فهو لا يعبر عن قضية شخصية يراد وضع حل عاجل لها ولا يكون ناجم من اعتقاد عميق[٤] بأبعاد مشكلة معينة ولكن هو فقط ترجمة لموقف .. انعكاس لشعور

---

(1) Georg es Burdeau – L'évolution des techniques d'expression de l'opinion publique dans la démocratie, in « l'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, pp. 107-108.

(2) Georg es Burdeau, op. cit., Tome III, paris 1968, pp. 107-108.

(3) Dupont – White – la « liberté politique » considérée dans ses rapports avec l'administration locale, Guillaumin et Cie, libraires – Editeurs, Paris 1864, p. 279.

(4) Gaston B erger – article précitée, Paris 1957, p. 15.

فى صورة حكم مبسط قابل للتغيير بفعل الظروف والمناسبات فى لحظة محددة.(١) وهو ذاته يتضمن أن الحكم الذى يتوافق معه لا يكون مؤكداً جداً، وليس راسخاً بقوة في فكر من يعبر عنه وهذا ما يؤكد الطابع السطحى له من جهة، ومن جهة ثانية يؤكد الطابع المتحرك غير الجامد للرأي العام المحلى(٢) والذى يكون على الدوام متذبذباً versatilité فما كان بالأمس مشكلة تهم الرأى العام المحلى يمكن أن تكون اليوم فى زوايا النسيان.

عدم جمود الرأى يكون إحدى علامات الحياة والحيوية للمجتمع الإنسانى المحلى وظاهرة ترتبط بالطبيعة الإنسانية(٣) التى تسعى دائماً إلى التجديد والتغيير فى وجه المتغيرات والأوضاع الجديدة والمتعاقبة.(٤)

ولكن ذبذبة الرأى تنزع عن الرأى استمراريته .. وتخطف منه كثيراً من فاعليته، ويلعب عامل الزمن فى هذا المقام دوراً هاماً حيث يمكن اللجوء لى "لعبة الانتظار" من جانب الساسة المحليين لتغيير المواقف لصالح القرارات التى يودون إنجازها دون اصطدام بفوران الرأى فى لحظة شدته.(٥)

---

(1) J acques Antoine – article précitée, S.S.F., Paris 1966, p. 52.
(2) Gaston B erger – article précitée, Paris 1959, p. 15.
(3) Serg e Hurtig – op. cit., Paris 1970-1971, p. 165.
(4) Alain Girard – article précitée, S.S.F., Paris 1966, pp. 141-142.
(5) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1957, pp. 144-145.

الفصل الثاني

الضمانات الأساسية
لسلامة تكوين رأى عام محلى

تعدد الطبقات الاجتماعية، الجغرافية، التاريخية، الأيديولوجية، السيكولوجية فى إطارات الجماعات المحلية الصغرى والكبرى مصحوباً بتنوع وتغير لا حصر له للشروط النفسية - الاجتماعية - الاقتصادية للأفراد المكونين للكيان الاجتماعى والتى تنعكس وبالضرورة على اتجاهات الرأى العام فى هذا الوسط المحلى أو ذاك وتتحكم بمقدار كبير فى السلوك الجماعى تجاه الأحداث العامة لا تلغى أبدا البحث عن ضمانات حقيقية تكفل سلامة تكوين رأى عام محلى يكون انعكاس صادق لمواقف حرة لمؤيديه.

هذه الضمانات ترتكز على الفرد ذاته بصفته أساس الحياة الاجتماعية المحلية وعنصر ضرورى لا غنى عنه فى تشكيل الرأى العام المحلى الناتج من مساهمته مع أقرانه في تأسيس صرحه وفى هذا المقام يشير D. White إلى أن أساس الرأى العام، هذا يكون الفكرة الفردية، لذا فإنه بمقدار ما يرغب فكر كل فرد بمقدار ما يوزن ثقل الرأى. فإذا ما أردتم وضع القوة فى الرأى لا بد من وضعها أولاً في البشر.[1]

وبالمثل ترتبط هذه الضمانات بنفس الوسط المحلى الذى يعيش فى إطاره الفرد من منطلق أنه بمقدار ما يكون متأثراً بمواقف الفرد بمقدار أنه يكون مؤثراً فعالاً فى توجيه السلوك الاجتماعى لهذا الفرد فى داخله عن طريق القيم السائدة وحركة القوى النشطة بداخله الأمر الذى يقتضى أن يكون وسطاً مهايئاً يكفل مناخه تفتح الرأى العام المحلى.

من هنا سوف ندرس نقطتين:

- النقطة الأولى وترتبط بالضمانات اللصيقة بنفس الفرد.

---

(1) Dupont – White – op. cit., Paris 1864, p. 314.

- النقطة الثانية وترتبط بالضمانات المتعلقة بنفس الوسط المحلى.

وذلك على النحو التالى:

الفرع الأول

من ناحية الضمانات المرتبطة بالفرد ذاته

إذا كان الرأى العام المحلى يجد دعامته فى الوعى الجماعى لأغلب أعضاء الجماعة المحلية، إلا أن هذا الوعى الجماعى لا يمكن تصوره بدون وعى فردى يكون أساس تكوينه.

فى نفس الوقت الوصول إلى رأى عام محلى صائب وسليم يقتضى أن يكون مستندا بالضرورة على رأى فردى واعى ومستنير يرتكز على مقتضيات تشكل الدعائم التى يقتضى الأمر توافرها فى سبيل إنجاز هذه الغايات، والتى يمكن أن نشير إليها على النحو التالى:

الرأى تعبير عن حكم والأخير لا يتصور وجوده بدون أن يتوافر لدى صاحبه التفكير وتحليل الوقائع واستخراج النتائج وتقديرها[١] .. وإلا صار الحكم شعوذة والرأى من ثم فتنة وهياج.

هذا يقودنا من ثم إلى القول أن الفرد فى هذا الإطار يكون قاض سياسى يصدر حكمه فى محكمة الرأى العام الأمر الذى يتطلب من القائم على إصدار الحكم أهلية وكفاءة ومقدرة.. وإذا كان بعضها يستمده الفرد من الطبيعة .. فإن الجانب الأخر يعتمد على الدراسة النظرية. التعليم لا يزود الفرد بالأحكام أو بالآراء أو بالمواقف ولكنه يشكل الإنسان القادر على التفكير[٢] والخبرة العملية التى تستند على الحوافز الفردية وتلك التى يقدمها المجتمع بأيسر السبل وصولاً إلى رأى صائب وسليم يستند على منطق العقل ومقتضيات الحق ووضوح الرؤية .. تلك التى تسمح للبشر بالإفلات من القيم المفروضة بواسطة القوة

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, pp. 560-561.
(2) Georg es Burdeau – T. III, Paris 1968, op. cit., pp. 127-128, Gaston Berger – article précitée, Paris 1957, p. 23, Alain Barrere, article précitée, Paris 1966, p. 22, Etienne Borne – Devoir de vérité et droit à la liberté, Semaines sociales de France, l'opinion publique, Paris 1966, p. 28.

العمياء للأشياء وبواسطة هياكل الحياة الاقتصادية، وبواسطة كبرياء وازدراء الأقوياء وبواسطة جبن ونذالة واستسلام الضعفاء.[١]

الرأى العام المحلى عبارة عن "مقطوعة موسيقيه منسقة وموحدة" **(نغم موحد)** يعتمد فى إنجازه على حركة إيجابية من **(الجوقة)** عازفي "الفرقة الموسيقية" المشتركة فى تشكيله .. فوات الحركة الإيجابية يعنى التسليم بالخمود والنعاس والسبات العميق وترك الساحة ميداناً حرا لأقليات أكثر نشاطا تفرض مواقفها منتهزة فرصة غياب الآخرين.

حركة إيجابية تتطلب المشاركة الفعلية والتفاعل مع الأحداث فى المجتمع وتقتضى بالضرورة مجابهة بين الأفكار علانية وليس فى الخفاء .. وصولا إلى خلق تيار الرأى[٢] .. وهذا لا يمكن تحقيقه بدون رجال أحرار يشعرون بالمسئولية ويتذوقون طعم الحرية .. ويتعاملون مع بعضهم على قدم وساق .. دون إجحاد لمبدأ المساواة الذي يكفل لهم التعبير عن آرائهم بحرية [٣] وما يحوزوه من وسائل للتعبير بغير عسف أو إعنات .[٤]

الرأى العام المحلى يكون تيار مفتوح جوانبه لمشاركة الجميع، يتطلب تكوينه تحضر الفرد، وتمدينه وسعيه إلى حصر تكوينه على مسائل بعيدة عن الأثرة الشخصية ونوازع الأنانية وتركيزه على موضوعات غايتها إنجاز الصالح العام المحلى.[٥]

---

(1) J oseph Rovan – article précitée, S.S.F., Paris 1966, p. 174.
(2) Alain Barrere – article précitée, S.S. de France, Paris 1966, pp. 22-24.
(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 574.
(4) Georg es Vedel – le rôle de l'opinion en démocratie, l'opinion publique, semaines sociales de France, Paris 1968 p. 306.
(5) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 161.

الفرع الثاني

من ناحية الضمانات المرتبطة بالوسط المحلى

إذا كان الرأى العام المحلى يعتمد فى تكوينه على رأى الفرد .. فإن هذا الأخير لا يفلت من مؤثرات الوسط الاجتماعى الذى يعيش فيه وهو ما يتطلب بالضرورة أن يكون مهيئا وصحيا وصولا إلى سلامة الرأى العام عبر سلامة الرأى الفردى.

الوسط المحلى يجب أن يكون مجتمعاً للإنسان وليس مقبرة تضم توابيت متحركة .. حرية الإنسان فى هذا الوسط تظهر فى مقدرته على التعبير الحر عن أفكاره(١) فى النقاش المفتوح(٢) مع أقرانه(٣) فى الاتصال المستمر(٤) بكافة الوسائل بغيره(٥) دون عوائق ودون إرهاب فوات ذلك يعنى مباشرة استحالة تكوين رأى عام حر وسليم. ولا يكفى الباته أن يعترف للفرد بحق التفكير والبحث بالوسائل الخاصة له للوصول إلى سعادته ورفاهيته، بل يجب أيضاً أن يكون لديه إمكانية التعبير والاتصال بأقرانه الذين يتواجد معهم في المجتمع، ذلك يكون مفيداً له كما لغيره، وهكذا يكونوا في مقدورهم اختيار أنسب وأفضل الأفكار المطروحة عليهم، هذا ويعد عبثاً ونفاقاً الزعم بضمان حريات الرأى بدون أن تكفل للفرد إمكانية التعبير عن آرائه. (٦)

---

(1) Joseph Rovan – article précitée, Paris 1966, p. 163, Alain Barrere – article précitée, Paris 1966, p. 26.

(2) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 179.

(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 574, Jacques Sommet – l'opinion publique, le langage et la liberté des hommes, in l'opinion publique, semaines sociales de France, Paris 1966, p. 186.

(4) Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1971, p. 127.

(5) Georges Vedel – article précitée, Paris 1968, p. 326, Jean Rivero – le statut des techniques de formation de l'opinion, in « l'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, p. 111, Joseph Folliet – Action psychologique et propagande, Semaines sociales de France, l'opinion publique, Paris 1966, p. 18, Alain Girard – op. cit., Paris 1964 – 1965, p. 25.

(6) Orhan Aldikacti – les partis politiques dans les démocraties modernes, en particulier en France et en Grande – Bretagne, Université de Lausanne 1955, p. 33 et p. 37.

تيار الرأى السائد فى الجماعة المحلية لا يستمد قوته من الأغلبية [أو بواسطة رجحان أو حتى إجماع الآراء المعلنة بواسطة الأفراد] ولكن بمقتضى أغلبية مشكلة فى مناخ حر للرأى...!!! [١].

روح التسامح التى تكون الشرط الأساسى لتوفر المناخ الديمقراطى وشرط للحرية الشخصية[٢] تكتسب أهميتها القصوى حال الحديث عن رأى عام محلى حر وسليم، من حيث أن فواتها يعنى بداية الإرهاب والقضاء على روح الجدل التى تشكل مفتاح الوصول إلى الإقنـــاع والاقتناع وتبادل الآراء وصولاً إلى تشكيل الرأى الحقيقى النابع من القلب والضمير.

مساهمة المجتمع المحلى فى بناء قدرات الفرد تكون دعامة أساسية فى بناء الرأى الصائب هذه المساهمة لا تعتمد على بناء المدارس ودور العبادة ولكن تشييد القنوات الضرورية التى تكفل له حق التعبير بحرية وتنمية روح النقد لديه[٣] وتعميق فكره وإيقاظ ضميره عبر النظم والتنظيمات الشرعية الحية والنوادى والحلقات الدراسية ومجتمعات التفكير التى يكون دورها أساسياً فى ترقية الرأى[٤] ورفع مستوى تفكير الشعب[٥] وصولاً إلى خلق إنسان مكتمل ذو فكر حر ومفتوح يكون دعامة لرأى عام واعى ومستنير.

---

(1) B ertrand de Jouvenel – De la souveraineté à la recherche du bien politique, Editions Genin, Librairie de Médicis, Paris 1955, p. 344.

(2) Alain Girard – op. cit., Cours 1964 – 1965, Paris, p. 22, Georges Burdeau – article précitée, Paris 1975, p. 155.

(3) J oseph Folliet – op. cit., Paris 1966, pp. 106-107.

(4) I bid., p. 017, Jean Meynaud – Nouvelle étude sur les groupes de pression en France, Cahiers de la Fondation Nationale des sciences politiques, No. 118, presses de la Fondation Nationale des sciences politiques, Paris 1962, pp. 288-29.

(5) Alain B arrere – article précitée, Paris 1966, pp. 20-21.

تقوية الرأي الذي يكون الضمان للحرية، يقتضي تقوية الفرد الذي يكون الأساس للرأي، والذي يعهد اليه بإدارة شئونه المحلية.(١)

الوسط المحلى يجب أن يكفل للفرد تيار المعلومات الموضوعية التي يلزم عرضها بطريقة حرة ومبسطة عبر وسائل الإعلام(٢) التى تكفل لكل الاتجاهات سماع صوتها عبر وسائلها المختلفة "صحافة – اذاعة – تليفزيون" والتى يعرف القائمون على إدارتها واجب الحقيقة(٣) ويؤمنون بحرية الكلمة وصولاً إلى إلقاء الضوء على المواد الأولية التى يستند عليها الرأى فى تكوينه.

غياب المعلومات يعنى أن الشعب يعيش فى الظلام تشويه المعلومات يعنى تشويه الرأى وسيادة الدعاية والتزييف على الحقائق، سلامة تكون الرأى لا تتم "بفبركة" المعلومات، صيانة المجتمع لا يكون بالموت الفكرى لأعضائه، تكوين الرأى السليم لا يعنى مصادرة وسائله، حرية الرأى لا تتم فى جو الأباطيل، صلابة الرأى لا تبنى إلا على الحق وليس الوهم أو الخداع أو سرد الأساطير.

هكذا يمكن القول أن الرأى العام المحلى لا يكون قضية للفرد وحده ولكن أيضاً قضية لنفس المجتمع .. الوصول إلى سلامته يكون بإنجاز ضماناته.

---

(1) Dupont – White – op. cit., Paris 1864, p. 318.
(2) Claude Leclercq – Institutions politiques et Droit constitutionnel, 2ème éd., Librairies techniques, op. cit., Paris 1977, pp. 102-104.
(3) Alain B arrere – art. préc., Paris 1966, p. 26.

الفصل الثالث

الطرق المختلفة لمعرفة الرأى العام المحلى

بدون أدنى جدل يكتسب موضوع معرفة الرأى العام المحلى أهمية قصوى سواء بالنسبة للمنتخبين الذين يمارسون فى داخل الجماعات المحلية الإدارية الوظائف القيادية[١]، من حيث أن هؤلاء يهمهم أن تأتى قراراتهم متوافقة وآراء أغلبية أعضاء الجماعات التى يتصدرون داخلها مسئولية تسيير شئونها العامة ليس فقط تحت خشية ردود الفعل المعادية[٢] حين اتخاذ قرارات ضد الاتجاه العام السائد الأمر الذى ينعكس إن آجلا أو عاجلاً على مواقعهم القيادية داخل الجماعة المحلية ولكن أيضا من أجل ضمان تعاون البشر[٣]. أو هؤلاء الموظفين المعينين الذين فى داخل الجماعات يمارسون وظائف القيادة والتوجيه لا يستطيعون بدورهم تجاهل هذه التيارات التى تتشكل وتتشوه فى كل لحظة وعليهم إما اتباعها أو مناهضتها ومحاولة توجيهها صوب الاتجاه المفترض بأنه أفضل ولكن في كل الأحوال لا يستطيع هؤلاء بأى طريقة كانت إنكارها، بدون الركض والتعرض للخطر المميت بالحجود والاستنكار. [٤].

وفي هذا المعنى يقول Burdeau أن من يتولى القيادة فى حاجة لمعرفة ما يفكر فيه من يتجه إليه الأمر، وليس ذلك إلا من أجل اختيار الفرص المناسبة حتى يصير هذا الأمر مسموعاً. وفى النظم الديمقراطية، تغدو هذه الضرورة واجبة من حيث أن التعرف على الرأى يجب ألا ينحصر فحسب في فاعلية القرارات وتأثيرها ولكن أيضاً يجب أن يمتد إلى مضمونه وفحواه[٥]، وذات الأهمية تكون أيضاً متحققة بالنسبة لهؤلاء الذين يتخذون من الجماعة المحلية مسرحاً لأنشطتهم .. جماعات مصالح وأحزاب سياسية وسائل إعلام مكتوبة أو مرئية أو مسموعة .. والذين يهمهم التوصل إلى معرفة اتجاهات

---

(1) Alain Girrard- op. cit., paris 1964- 1965, P. 24.
(2) ibid., P. 108.
(3) J acques Antoin- art. préc., paris 1966, P. 70
(4) Alain Girarol- op.cit., cours paris 1964- 1965, p-24.
(5) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 129.

الرأى سواء من أجل التأثير فيه أو من أجل التعبير عنه بصدق ومن ثم اتخاذ الموقف المناسب الذى يحقق لهذه القوى النشطة تقوية دعائمها وذلك عن طريق اتساع حلقة المهتمين بأنشطتها أو المؤيدين لحركتها ذلك أن تجاهل التعرف على حقيقية اتجاهات الرأى من جانب أى من هذه القوى يؤدى دون شك إلى انصراف الشعب عنها والتشكيك فى قيمتها ويقودها إلى التخبط فى حركتها.

وأخيرا بالنسبة للشعب ذاته الذى يهمه أن يعرف محتوى مختلف الاتجاهات فيه ...: الأمر الذى يكفل للفرد أن يعرف موقع أقدامه وسط مختلف هذه الاتجاهات وصولاً إلى التمسك بشده بموقفه والدفاع عنه بصلابة أو التحول عنه إلى آخر تدعيماً له أو تحت تأثير نفسى بالانضمام إلى الأغلبية أو مناصرة الأقلية.

ومما لا شك فيه أن المعرفة الأفضل للرأي يسمح للشعب بأن يعرف نفسه بطريقة أفضل ومن ثم يصبح واعياً ومدركاً. فإذا ما أصبحك كذلك فإنه يغدو في ذات الوقت مسئولاً عن مواقفه وعن تعبيراته. (١)

الطرق المختلفة الموصلة التى تحدد اتجاهات الرأى تكون متنوعة فى أهميتها ومقدار انضباطها وتزايد التعقيد الفنى الذى تعتمد عليه بعض الطرق فى إنجازها وتأخذ بالمثل تنوعاً فى التطبيق من جماعة لأخرى بحسب موقعها فى صف الجماعات الأولية أو الثانوية(٢) هذا الذى سوف يتضح حال دراسة كل طريقة من هذه الطرق المختلفة على النحو التالى:-

---

(1) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 130, Georges Vedel – art. préc., Paris 1968, p. 321.

(2) Alain Girard – op. cit., Partis 1964 – 1965 (cours), p. 20.

١- وتأتى فى مقدمة هذه الطرق "**استطلاعات الرأى**" التى أخذت أهمية متزايدة فى السنوات الأخيرة(١) مع تطور الوسائل الفنية المستخدمة فى تحليل الآراء واستخلاص النتائج على أساس فنية التصنيف وفى طريقة وضع الأسئلة واختيار العينات التى تمثل كافة الشرائح الاجتماعية فى المجتمع والأرقام الحسابية التى تترجم مختلف الاتجاهات حسب تدرج قوتها العددية.

هذه الطريقة التى يتولى إجرائها أجهزة فنية متخصصة غالباً لها خبرتها وفنييها فى هذا المجال قد تلجأ إلى استخدامها نفس الأجهزة المحلية أو نفس أى من تلك القوى النشطة التى تعمل فى المنطقة المحلية "جماعات مصالح – أحزاب سياسية"(٢) – وسائل إعلام" وصولاً إلى معرفة اتجاهات الشعب .. حول مشكلة محددة لها صبغة العمومية أي تمس مجموع الشعب.

أهمية النتائج المستخلصة من ناحية تأثيرها على مواقف مختلف القوى صاحبة الشأن فى المشكلة المثارة ومن ناحية انعكاسها على مواقف نفس الشعب الذي تتأثر بهذه النتائج فى تعديل واستمرارية مواقفه خاصة وأن تحقيقات الرأى، حسب قول Gerard، يمكن ألا تكون إلا وسيلة لحرمان البشر من حرية إرادتهم فى الحكم والقول الفصل، بل والتحكم فيهم، بفضل التعرف مسبقاً على ردود أفعالهم وعلى وسائل إثارتهم(٣).. وهذا يؤدي بالضرورة إلى وجوب أن يحاط استخدام هذه الطريقة بضمانات تكفل حسن تشغيلها وهذه لا تكون مهمة الفرد ولكن مهمة المجتمع بما يضعه من نظم وواجب الحقيقة عند القائمين يتولى مسئولية إنجاز هذه الطريقة وذلك يضعه درءاً للمضار التى

---

(1) Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1971, p. 39 et suiv.
(2) J acques Antoine – art. préc. – Paris 1966, p. 68.
(3) Alain Girard – op. cit., cours, Paris 1964 - 1965, p. 108.

يمكن أن تنشأ حال فساد الذمم من "فبركة" النتائج لصالح هذا الفريق أو ذاك خدمة لبعض المصالح الجزئية على حساب الصالح العام.

فى الجماعات الكبرى وحتى المتوسطة تكتسب هذه الطريقة أهمية قصوى من واقع انتشار اللجوء إليها باستمرار فى عديد من المسائل "الحضرية – التخطيط العمراني– مشاكل الطرق – الإسكان ... الخ .. وذلك لصعوبة اللجوء إلى الوسائل التقليدية" مقابلات مباشرة .. اجتماعات عامة .. الخ" فى هذه الجماعات والتى وإن تمت إلا أنها لا تعكس بصدق كافة الاتجاهات فى مجموع الجماعة مع تنوع الطبقات فيها والبعد الاجتماعى بين الأفراد وتنوع العقليات مما يزيد من تشقق الآراء ويصعب من ثم الإمساك حقيقة بالسائد فيها من خلال هذه الوسائل التقليدية.

انضباط النتائج المستخلصة من هذه الطريقة لا يكون له قيمة مطلقة ولكن له قيمة تقريبية وأى نتيجة لا تلغى مسئولية صاحب القرار فيما يتخذه من قرار تجاه شعبه من حيث أن هذه النتائج رغم الجهد المنجز فى إنجازها لا يمكن إلا أن تكون علامات أو أرقام تقريبية يمكن أن تصدق ويمكن أن يخيب ظنها من واقعة أن طريقة استطلاع الرأى لا تغطى كل أعضاء المجتمع ولكن نسبه منه ولا تعكس بصدق كل مواقف الباقين، وفى ذات الوقت فأن رأى هذه النسبة لا يكون ثابتاً ولكن قابل للتغيير من لحظة إلى أخرى فى ضوء الظروف والمناسبات المتجددة على الدوام.

وهذا ما دفع Jacques Antoine إلى القول بصدق أن استطلاعات الرأى ليست لها إلا قيمة إرشادية وليست لها غالباً معنى مطلق. ويجب اعتبار أن فائدتها الأساسية تكون بالسماح بعقد المقارنات، بين جماعات اجتماعية – ديموغرافية، وبين نظم أو بلاد، وبين فترات متعاقبة.

وفضلاً عن ذلك فإنه لا يجب إغفال أن أفضل معرفة للرأى يمكن أن تنجم عنها بعض المخاطر المحققة والتي سبق تبيانها ولكن الميزة الواضحة في مجتمع ديمقراطي أنها تساهم في الإيضاح والاستنارة وإفهام الشعب ذاته وبالمثل جعل الحكام أكثر قدرة على الاختيار وتحمل المسئولية بالكامل (١).

٢- فى بعض الحالات يمكن أن يلجأ الجهاز المحلى المسئول إلى **طريقة الأسئلة المباشرة إلى مجموع السكان**، وهذا يتطلب حجم مناسب صغير نسبيا للتجمع السكانى المحلى، وبالمثل البساطة فى عرض الأسئلة، والأمانة فى التحليل، واستخلاص النتائج من جانب اللجنة المكلفة بذلك وفضلا عن ذلك إيجابية من جانب الشعب المحلى فى الرد على الأسئلة وبطريقة جدية ومسئولة وواعية.

وهذه الطريقة إذا كانت تقترب من الحقيقة أكثر بالمقارنة لطريقة استطلاع الرأى من حيث أنها تشمل مجموع السكان وليس فقط نسبة من السكان إلا أن هذه الطريقة مثل سابقتها لا تلغى مسئولية. الجهاز المسئول عن اتخاذ القرار، ولا تقلل من الحساسية في تبنى موقف دون آخر حال التوازن فى الاتجاهات المختلفة وعدم القدرة على الإمساك بتيار يبلور أغلبية صافية لآراء أعضاء الجماعة.

٣- **طريقة التحقيقات العامة**، التى يمكن اللجوء إليها بمعرفة الأجهزة المحلية المختصة بشأن موضوع معين تكون واحدة من الطرق التى تكفل معرفة اتجاهات الرأى وتضئ الطريق أمام المسئول عن اتخاذ القرار من أجل اتخاذ الموقف المناسب ولكنها مثل سابقتها تتطلب حجم صغير من الجماعات التى تضم أعداداً بسيطة من السكان يمكن بسهولة أن تدعى

---

(1) J acques Antoine – art. préc., Paris 1966, p. 70.

للأدلاء برأيها فى هذا التحقيق، وإن كان يلاحظ أنها لا تخلو من تعقيدات روتينية وتكلفة فى النفقات واستنزاف كثير من الوقت، الأمر الذى يجعل نطاق تطبيقها قاصراً عن الإحاطة بمجموع الاتجاهات المختلفة فى عديد من المسائل التى تكون محلا للرأى العام فى المنطقة المحلية.

٤- **طريقة "العرائض"** المتضمنة شكوى أو احتجاج والمرسلة بطريق مباشر من الأفراد إلى الأجهزة المحلية أو إلى الصحف التى تنشر دورياً ما يصلها من هذه الشكاوى تحت عنوان "بريد القراء" يمكن بدورها أن تعطى مؤشراً يوضح اتجاهات الرأى بشأن مشكلة معينة، ولكنها تتطلب الحرص والدقة من حيث أنها لا تمثل فى الغالب إلا مواقف جزئية ويقتضى الأمر البحث بصورة أكثر عمقا لدى نفس الشعب بالطرق الأخرى المتاحة لمعرفة الاتجاهات المختلفة حول هذه المشكلة وعما إذا كانت تمثل رأياً عاماً أو مواقف خصوصية ليس لها صدى عميق لدى عامة الشعب.

فى ذات الوقت يمكن التوصل إلى معرفة اتجاهات الرأى عن طريق تلك "العرائض" المقدمة من جماعات المصالح أو من جانب لجان الأحزاب المحلية إلى المسئولين المحليين الذين يعتمدون فى حركتهم على مواقف العامة تجاه مشكلة محددة تكون محل دفاع هذه القوى بطريقة فردية أو عن طريق التعاون فيما بينها.

الصدق والإخلاص فى التعبير عن الرأى العام بمعرفة هذه القوى لا يغنى عن التحقق من صدق الموقف المعلن من هذه القوى .. لدى الشعب ذاته بغية درء الخلط ما بين الاتجاهات الجزئية التى تنقلها هذه القوى فى الغالب وتدافع عنها(١)، وما بين تيار الرأى السائد ومجموع الاتجاهات الأخرى التى قد

---

(1) Alain Girard – op. cit., cours, Paris 1964 – 1965, p. 107.

تقف على طرف النقيض من هذا الرأى الذى تعلنه تلك القوى تحت ادعاء التعبير عن موقف عام لتكسب قضيتها وزناً وقيمة تجاه الشعب والمسئولين.(١)

٥- **المقابلات،** التى تتم ما بين المسئولين المحليين والشعب المحلى بطريق المصادفة أو عن طريق الزيارات الرسمية أو الاجتماعات العامة حيث يتم فيها حوار مفتوح يسمح لكل أن يعبر عن وجهة نظره بشأن مشكلة محددة تكون هى الأخرى طريقة ممتازة فى التوصل إلى استخلاص الاتجاهات المختلفة ولكن استخلاص اتجاه سائد يبلور مجموع الآراء يتطلب دقة وحرصاً بالغاً لعدم الانزلاق وراء تيار أقلية نشطة أكثر قدرة على إسماع صوتها من خلال حركتها ومشاركتها وترددها على المسئولين والاعتقاد أنه يمثل رأياً عاماً دون الحقيقة.(٢)

٦- **البرامج الإذاعية والتليفزيونية والمواد المنشورة فى الصحف،** يمكن من خلال تتبعها التعرف على اتجاهات الرأى العام حول مشكلة لها حيويتها تثير الشغف والولع لدى الشعب فى المنطقة وإذا كانت هذه الطريقة قد اكتسبت بعداً هاماً فى الحياة اليومية للمواطنين من خلال اتصال مندوبى وسائل الإعلام بقطاعات هامة من الشعب إلا أنه لا يمكن الاعتماد عليها كلية فى القول أنها تمثل عن طريق ما تنقله وتعبر عنه بالاستناد إلى الشعب رأياً عاماً، وفضلاً عن ذلك أنه يظل هناك قطاعات كبرى مجهولة لا تستطيع أن تعبر عن رأيها من خلال هذه الوسائل الإعلامية، وفضلاً عن ذلك فأن هذه الوسائل ذاتها عرضة لأن تكون "موجهة" للتأثير على اتجاهات الرأى بما تفعله من مواد "مصطنعة" تخدم مصالح أقليات على حساب الصالح العام.

---

(1) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 89.
(2) Marcel Prélot, op. cit., Paris 1979, p. 568.

٧- **"الجلسات"، التى تعقد لمناقشة مشاكل معينة سواء فى إطار المجلس** المحلى الذى يمثل فيه مختلف الاتجاهات السياسية فى المنطقة ويدعى لحضورها مختلف الفئات والطوائف فى المنطقة أو تلك التى تعقد فى إطار "النوادى الفكرية" ويدعى لحضورها المسئولين المحليين والقطاعات المختلفة من الشعب تلك التى تكون الوريثة الشرعية للصالونات التى كانت منتشرة على المستوى القومى فى خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين(١)..تكون واحدة من الطرق المفيدة للتعرف على مختلف الاتجاهات ولكن يتوقف قيمتها على الصدق الذى تلاقيه وجهات النظر المعبرة فى هذه الجلسات والمنشورة بطريقة عامة لدى الشعب فى مجموعة، ومدى انضمام أغلبية الآراء إلى اتجاه معين الأمر الذى يقتضى من ثم اللجوء إلى طرق أخرى لزيادة التأكيد والتثبت من تيار الرأى السائد.

٨- **إلى جانب هذه الطرق المكشوفة والمشروعة لا يمكن تجاهل ما يلجأ إليه البعض من وسائل خفية غير محببة ولا مشروعة**، تلك المتمثلة فى طريقة "التصنت" عن طريق استخدام معاونين متخصصين فى نقل هذا الذى يتردد على شفاه العامة فى مجالسهم العامة أو الخاصة الأمر الذى يقرب دور هؤلاء من الدور الذى يلعبه "عمال المخابرات .. والأجهزة البوليسية ورجال الحزب الواحد" على مستوى الدولة فى نقل ما يعبر عنه العامة(٢).

---

(1) Marcel Prélot, op. cit., Paris 1973, pp. 564-565.

(2) أنظر دور المديرين والحكام فى هذا المقام:
Georges Vedel – art. préc., Paris 1968, p. 320, Gaston Berger – art. préc., Paris 1957, p. 16 et suiv.

هذه الطريقة بمقدار أنها يمكن أن تكون أداة لمعرفة اتجاهات الرأى إلا أنها بنفس القدر يمكن أن تستخدم فى توجيه المسئولين عن القرار لخدمة بعض المصالح المعينة.

فى نفس الوقت هذه الطريقة الخفية إذا كانت تصلح للنظم التسلطية، التى تخشى اللجوء إلى الطرق المكشوفة للتعبير عن الرأى ومعرفته، وتضع القيود تلو القيود لحصار الشعب وإبقائه فى الدهاليز المظلمة المليئة بالسموم والآفات، لا تصلح على الإطلاق لمجتمعات ديمقراطية مفتوحة تضم الإنسان الواعى الذى يعبر عن رأيه ويعرف من خلال طرق مكشوفة رأى الآخرين لا يخشى المسئولين فيها مجابهة الرأى وإيقاظه باعتباره الطاقة الضرورية اللازمة لتشغيل كافة النظم الإنسانية والحرة.

الفصل الرابع

الروابط المتبادلة بين الرأى العام المحلى ومختلف القوى النشطة الأخرى

الرأى العام المحلى لا يكون مثل التمثال الجامد الذى صنعه البعض ويتسلى برؤيته الآخرون ولكنه بالعكس يعتبر قوة فعالة وسط الحياة المحلية، ويشكل طاقة حيوية يعتمد عليها تشغيل ميكانيزم مختلف القوى التى تتخذ الجماعات المحلية مسرحا لأنشطتها، وفى ذات الوقت يلعب دوراً رئيسيا وسط حركة مختلف القوى، ولا يعيش بمعزل عنها وبمقدار ما تؤثر فى تكوينه وحركته يؤثر بذات القدر فى حياتها ويتحكم فى سلوكها.

يلزم إذن من أجل تفسير الوضع المنضبط "للرأى العام المحلى"، دراسة التأثيرات المتبادلة بين هذا الرأى ومختلف القوى النشطة الأخرى والتى تتضح من خلال الحركة الديناميكية الناشئة من العلاقات المتبادلة بين الرأى والوسط الإنسانى والتنظيم العضوى المحلى وجماعات المصالح والأحزاب السياسية وأخيراً وسائل الإعلام.

وهذا ما سوف نشرع بدراسته على التفصيل التالى:

الفرع الأول

الرأى العام المحلى والوسط الإنسانى

حقيقة الرأى العام المحلى يكون واقعة إنسانية لا يمكن إجحادها[1] .. من هذا المنطلق هو يكون مثله فى ذلك مثل كافة الوقائع الإنسانية لا ينبثق من فراغ اجتماعى ولكن لابد لوجوده من وسط إنسانى يشكل الدعامة الحقيقية لتكوينه وتفتحه.

الوسط الإنسانى فى مقام بحثنا يكون تلك الجماعة المحلية الإدارية باعتبارها حقيقة اجتماعية وهذا يعنى مجموع إنسانى يحوز هيكل معين الذى فى إطاره يعيش هؤلاء الأفراد الذين يسود فيما بنيهم شعوراً بالانتماء المرتكز على عاطفة أو مصلحة.

انبثاق الرأى العام المحلى من هذا الوسط الإنسانى فى شكل تيار سائد يبلور آراء أغلب أعضاء هذا الوسط الذين يجمعهم اتفاق فى الحكم تجاه موضوع محدد يهم مباشرة مجموع هذا الوسط، يقود منطقياً إلى القول أن الرأى لا يمكن أن ينفصل عن هذا الوسط ولا يستطيع أن يفلت من تأثيره عليه وفى نفس الوقت لا يمكن إنكار التأثير الذى يمارسه نفس الرأى على هذا الوسط حال تكونه، وذلك نتيجة التداخل الحتمى لحركة الفرد والمجتمع المنعكسة وبالضرورة على هذا الرأى وذاك الوسط، والتى تتقلد شكل الحركة التبادلية الغادية والرائحة كل يعطى بمقدار ما يأخذ وكل يؤثر بمقدار ما يتأثر من حركة الآخر تجاهه.

الفرد إذا كان هو أساس الوسط الإنسانى الذى يعتمد فى تشكيله على البشر أكثر من الأشياء نفس هذا الفرد من خلال وعيه الفردى يكون هو أصل تكوين الرأى العام المحلى الذى لا يكون فى الحقيقة إلا التعبير عن ردود الأفعال الفردية للأحكام المتأثرة بالطباع والأمزجة والميول الثقافية لكل فرد.[2]

(1) Gaston B erger – art. préc., Paris 1957, p. 18.
(2) Georg es Burdeau – op. cit., Tome III, Paris 1968, p. 117.

أيضا إد. ـ ـفرـ من حلال حركته الفعالة والنشطة يقود وقع التقدم فى الوسط المحيط به إلا أنه فى ذات الوقت ومن خلال مساهمته الإيجابية مع أقرانه لا يشكل فحسب الرأى العام ولكن فوق ذلك يقود إلى تطويره وإلى إتقانه وتبعا لذلك إلى سمو الوعى المشترك الذى يوجد فى أساس مظاهر الرأى.[١]

تأثر الفرد بالوسط الذى يعيش فيه مسألة غير قابلة للجدل ذلك أن مجموع القيم السائدة فى هذا الوسط تتحكم بمقدار كبير فى توجيه سلوكه[٢] وبالمثل مختلف العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى تعطى محصلتها شكل الحياة داخل الهيكل الاجتماعى لا يفلت من إحكامها الفرد، والتى تنعكس على نظرته الشخصية وتقديره للموضوعات وردود الفعل المناسبة تجاه الأحداث[٣]، وهذا يتضح فى رأيه الفردى الذى يكون أساس الرأى العام فى أصل تكوينه.

الرأى العام ذاته عن طريق الإمكانيات التى يقدمها للفرد فى مسيرات تكوينه يساهم بطريقة مباشرة فى تنمية ذاتيته وترقية فكره ونفسيته[٤] ويبعد عنه روح اللامبالاة والضجر ويؤدى بالضرورة إلى إدماج الفرد فى إطار الوسط الاجتماعى[٥] على قدم المساواة مع أقرانه وصولاً إلى زيادة التضامن الاجتماعى بين الأفراد وتماسك المجتمع وإنماء روح العامة ..!!

الرأى العام حال تكونه وتقلده لعموميته بطريقة حرة وسليمة لا يكون فقط عنصر لتقدم الذاتية والجدارة والأهلية للبشر ولمجتمعاتهم[٦]، ولكن أيضاً

---

(1) Alain B arrere – art. préc., Paris 1966, p. 22.
(2) Alain Girard – art. préc., Paris 1966, p. 140.
(3) Alain Girard – op. cit., Cours, Paris 1964 – 1965, p. 24.
(4) Alain B arrere – art. préc., Paris 1966, pp. 21-22.
(5) Gaston B erger – art. préc., Paris 1957, p. 20.
(6) I bid., p. 19, Joseph Rovan, art. préc., Paris 1966, p. 19.

هو يكون أحد العوامل الجوهرية لتماسك الجماعة المحلية ورقى المجموع وثرائه[١] .. ولتنمية أكيدة للروابط الإنسانية فى الحياة المحلية التى من خلالها يمكن للبشر إنماء صفتهم كأعضاء في الكيان الاجتماعي والجماعات الإنسانية المنجزة. [٢]

من هنا لا غرابة فى القول أن الرأى العام المحلى يكون قوة فعالة وهائلة، حساسة وسريعة الانفعال للإرادة والرغبة وتوجيه المصير الجماعى للجماعة المحلية التي هي الأخرى قادرة على أن توجه هذا الرأى مباشرة أو عبر الفرد ..!! [٣] .

(1) Alain B arrere, art. préc., Paris 1966, p. 23.
(2) I bid., p. 21.
(3) I bid., p. 28.

الفرع الثاني

الرأى العام المحلى
ومختلف أشكال الهياكل التنظيمية المحلية

حقيقة لا تحتمل الجدل تلك التى تتمثل فى القول أن أى تنظيم، أياً كان على المستوى المحلى أو القومى انطلاقا من كونه يسوس الروابط بين البشر، لا يمكن أن يتأسس ولا يمكن أن يقوم له قائمة أو دوام بدون الارتكاز على قوة الرأى العام. (١) .

فى الواقع هذه القوة غير المرئية، الهائلة والفعالة تشكل الدعامة الأساسية لكل تنظيم ويعد بغير مبالغة العصارة الحقيقية لكل نظام ديمقراطى، فواتها لا يقود فحسب إلى فقدانه لفاعليته ولكن أيضاً إلى نهايته(٢) التى لن تتأخر حال أن تفارقه تلك القوة السحرية التى تعد بمثابة الروح لكل هيكل تنظيمى يخدم مصالح البشر.

أياً كان الشكل الهيكلى المنظم الذى تتقلده الجماعات المحلية الإدارية من أجل أن تكفل بمقتضاه رعاية المصالح المحلية والدائمة لمجموع أعضائها فى حدود هذا الذى تفرضه القواعد الآمرة الصادرة من الجماعة المركزية، فإنه لا يمكنه أن يعيش بمعزل عن الرأى العام فى الوسط المحلى ولا يستطيع أن يفلت من التأثير الذى تمارسه قوة الرأى العام على ميكانيزم تشغيله.

فى الوقت ذاته يجب ألا نغفل التأثير الممارس تجاه الرأى العام من خلال ديناميكية هذا الهيكل حال اشتغاله، والتى تتوقف على حيويته وفاعليته مختلف العناصر الرسمية والواقعية التى تلعب دوراً فى إطار هذا الهيكل.

مدى هذا التأثير لا يعتمد فحسب على الشكل الهيكلى للجماعة، ولكن أيضاً يعتمد على الشروط الاجتماعية التى تحكم الوسط الإنسانى الذى يخدمه

---

(1) Alain Girard, op. cit., Cours, Paris 1964-1965, p. 23, et pour le même auteur, art. préc., Paris 1966, p. 139.

(2) Georg e Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 106-107.

هذا الهيكل وبالمثل على المناخ السياسى الذى يقود حركة القائمين على تشغيل هذا الهيكل تجاه الطريق الديمقراطى أو التسلطى.

مجمل هذه الموضوعات سوف نراها معروضة بطريقة مفصلة من خلال دراسة ثلاث نقاط أساسية كل منها يتوافق ونموذج معين من نماذج الإدارة وذلك على النحو التالى:

أولاً: نموذج الإدارة المحلية المباشرة:

هذا النموذج الأول المتوافق حقيقة والديمقراطية المثالية على مستوى الإدارة فى الجماعات المحلية يكون منجزاً حال قيام مجموع المواطنين فى الجماعة المحلية بإدارة شئونهم مباشرة دون وسيط بحيث يشكل هذا المجموع الأداة العضوية الإدارية التى تنجز باسم ولحساب الجماعة كافة شئونها المحلية فى إطار هذا الذى تفرضه الجماعة المركزية من قواعد آمرة.

إنجاز هذا النموذج المثالى للإدارة الديمقراطية يكون ممكناً بالنسبة لهذه الجماعات الصغرى "الأولية، حسب تعبيرات علم الاجتماع" التى لا يوجد بالنسبة لها استحالة متمثلة فى عوائق مادية تحول دون اجتماع كافة مواطنيها فى "جمعية عامة" لاتخاذ ما يتناسب من قرارات تتصل بتسيير الشئون المحلية.

الفارق العددى ما بين الشعب الاجتماعى الذى يساهم أفراده فى تكوين الرأى العام المحلى فى هذه الجماعات الصغرى .. وما بين الشعب القانونى الذى يشترك أعضائه فى إنجاز القرارات المحلية فى اجتماع الجمعية لا يحول دون أن يجد الرأى العام طريقاً مفتوحاً ومباشراً داخل هذا الاجتماع ويكون معبراً عنه بصدق من جانب أعضائه ومنعكساً بالمثل فى القرارات الصادرة من جانب هؤلاء المجتمعين.

ذلك يكون سهلاً تفسيره من واقعة أن نفس أعضاء الجمعية من المواطنين يساهمون هم أيضاً فى تكون هذا الرأى بطريقة مباشرة خارج مجلسهم ولا يجدون صعوبة فى الاتصال ببعضهم البعض أو ببقية أفراد الجماعة الاجتماعية من خلال مقابلاتهم الخاصة أو العامة ولا يستحيل عليهم أن يبلوروا آراء أعضاء الجماعة فى تيار موحد داخل وخارج نفس مجلسهم العام من منطلق أنهم يشكلون العقد الرئيسية للحياة الاجتماعية والسياسية للجماعة المحلية التى يعيشون فى داخلها.

تأثير الرأى العام المحلى على ميكانيزم تشغيل الحياة المحلية اجتماعياً وسياسياً يكون فى الحقيقة فعالاً وقوياً وذلك لا يكون ناتجاً فقط من حركته المباشرة التى يمكن الإحساس بها فى إطار هذا التجمع الإنسانى المحدود ولكن أيضاً يكون نتيجة درجة "الرجحان" التى يصل إليها فى شدته نتيجة حركة مختلف العوامل الاجتماعية[١] التى تقوى الانضمام وتقلل الفوارق والتشتت فى اتجاهات الرأى.

المجالس العامة التى تكفل بنشاطها تشغيل مختلف الدواليب الإدارية المحلية وإنجاز مختلف القرارات المتعلقة بالشئون المحلية يكون تأثير الرأى العام فعالاً ومؤثراً على اعتبار أنه لا يمكن إلا أن يكون راجحاً ويتحكم بطريقة سيادية فى القرارات الجماعية التى تحكم مصير الجماعة.[٢]

على الرغم من أن الرأى العام المحلى يتكون بطريقة حرة ومباشرة ويعبر عنه أيضاً وبالمثل بطريقة مبسطة ومباشرة فى إطار هذا المجتمع الضيق، الذى يكون فيه كل فرد سيد نفسه ومصيره، إلا أن الأغلبية التى تشكل

---

(1) J acques Lambert – art. préc. – Paris 1957, p. 78.
(2) I bid., p. 80.

التيار السائد "لا تتسامح" تجاه الأقلية المعترضة[1] والتى تبدو ككيان غريب وغالبا ما تكون مضطهدة[2] خاصة حين لا تجد لها مبرراً مقنعاً يحول دون اتهام أعضائها بخيانة مجتمعهم الصغير، الأمر الذى يقود فى الواقع وعملاً إلى السيطرة الساحقة للموقف المتبلور فى الرأى العام على السلوك الفردى مما يجبره على الانطواء تحت جناحه أو "الانسحاب المنهزم" أو الكفاح حتى النهاية أملاً فى تعديل الموقف السائد لصالحه معتمداً على كافة وسائله.

المساواة القانونية بين الأفراد داخل الجماعة أو المجلس التى تكفل لهم نظرياً التعبير عن رأيهم ووقوفهم على قدم المساواة مع غيرهم فى تكوين الرأى العام أو اتخاذ القرار لا تعنى إغفال عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية بين أعضاء نفس الجماعة والمجلس تلك التى تقود إلى بروز "شخصيات مهيمنة أو سائدة" "Personnalités dominantes" لها وزنها وقوة تأثيرها تجاه أقرانهم الأمر الذى يمكنهم من التأثير فى تشكيل الرأى العام[3] وأيضاً السيطرة على مجرى القرارات الجماعية الصادرة من المجلس الشعبى بالتوافق وهذا الرأى معتمدين فى حركتهم على الثقة والتأييد الذى يتمتعون به لدى أعضاء الجماعة الناتج من الخدمات العامة والمنافع الشخصية التى قدموها أو التى ينتظر منهم تقيمها استناداً إلى وسائلهم المادية والأدبية اللصيقة بهم والتى تجعل منهم محط أنظار الجميع.

دورهم فى تشكيل الرأى وتأثيرهم على القرارات المحلية وتقلدهم دور قيادى لا يمكن إنكاره داخل الجماعة لا يعفيهم من "المسئولية" تجاه أقرانهم خاصة وأن تصرفاتهم تتم تحت الرقابة المباشرة والدائمة من جانب كل فرد فى

(1) Alain Giraud – op. cit., Cours, Paris 1964-1965, p. 20 et p. 89.
(2) J acques Lambert, art. préc., Paris 1957, p. 78.
(3) I bid., pp. 80-81.

الجماعة[1] وحركتهم لا تكون معصومة من التأثر باتجاهات الرأى التى لا يستطيعون تجاهلها وإلا فإنهم يحكمون على أنفسهم بالانزواء.

إذن خلف هذا الهيكل الديمقراطى لتسيير الشئون وتكون الآراء يمكن أن تظهر علامات من الاستبداد الواقعى نتيجة حركة"الشخصيات السائدة" والتى تحتاج إلى رقابة واعية من الشعب على تصرفاتها ومجادلة دائمة تصل إلى إشعار هؤلاء السادة أنهم يتعاملون مع جماعة من البشر وليس قطيع من الأغنام لا يعرفون إلا الطاعة والاستسلام.

ثانياً: نموذج الإدارة المحلية غير المباشرة:

إنجاز هذا النموذج يتطلب إقامة جهاز تمثيلى يكون بمثابة وسيط ملزم ما بين المواطنين وما بين القرارات المحلية يستند فى حركته على واقعة الانتخاب العام التى تكون التكريس الشرعى من الشعب لممثليه.

هذا النموذج إذا كان يتناسب والجماعات الكبرى أو المتوسطة التى تقف العوائق المادية حائلاً دون تبنى نظام الإدارة المباشرة، إلا أنه لا توجد أية مواقع تعوق دون تطبيقه على الجماعات الصغرى وإن بقيت عدة فوارق فى التشغيل وفى نفس الوقت إذا كان هذا النموذج يتوافق وصورة الديمقراطية التمثيلية على مستوى الجماعات المحلية الإدارية .. هو أيضاً يكون منجزاً فى ظل النظم التسلطية التى اعتنقت الهياكل التشكيلية ونبذت القواعد الديمقراطية فى تأسيسها وتشغيلها.

تواجد جهاز تمثيلى داخل جماعة صغرى لن يقلب رأساً على عقب هذا الذي شاهدناه من قبل بالنسبة لدور الرأى العام المحلى وحركته المباشرة وشدته التأثيرية فى مجرى القرارات المحلية.

---

(1) Alain Girard, op. cit., Course 1964-1965, Paris, p. 2, et art. préc., 1966, p. 143.

وإذا كان "المجلس المحلى" قد حل محل "جمعية المواطنين" فى النظام التمثيلى بما يعنى تقليل عدد المشاركين فى اتخاذ القرار إلا أن قلة العدد لا تترجم حتما ومباشرة الطلاق بين الرأى والقرارات المحلية حيث تبقى شدة التيار قائمة وحركة المجلس تظل تحت رقابة دائمة ومباشرة من بقية أعضاء الجماعة[1] ولا يوجد أدنى صعوبة على أعضاء المجلس فى معرفة تيارات الرأى بسهولة من واقعة اتصالهم المباشر بأقرانهم دون شكليات أو مراسيم معقدة أو إجراءات فنية مكلفة ولا يوجد بالتالى عائق فى التعبير عنها بصدق داخل المجلس وتبينها فى القرارات الصادرة من اجتماع مجلسهم وذلك تحت خشية ردود الفعل المباشرة والقوية حال اصطدام الرأى فى هذا المجتمع الضيق[2] الذى يعيش فيه كل فرد تحت نظر الآخرين .. وأي قرار لا ينشق من شخص بمفرده.[3]

بالمقابل فإن الدور الرسمى الذى يتقلده هؤلاء الممثلون يجعل منهم "وجهاء حقيقيين" داخل الجماعة المحلية ويكون كلاً منهم منظوراً إليه من جميع أعضاء الجماعة غالباً نظرة تقدير واحترام، يضاف إلى ذلك أن تقلد بعضهم بعض المناصب القومية أو العلمية أو ما يحوزه البعض الآخر من أوضاع اقتصادية، يجعل لهم تأثير مباشر وقوى فى الوسط المحيط يمكنهم من السيطرة على توجيه دفة الأمور سواء عن طريق التأثير فى تشكيل الرأى العام أو اتخاذ القرارات فى الاتجاه المرغوب.

المسافة الاجتماعية ما بين أعضاء المجلس والشعب فى هذا المجتمع الصغير تكون قليلة، وهذا ما يكفل وجود صلة مباشرة ودائمة بين الأطراف

---

(1) I bid., Paris 1966, p. 143.
(2) J acques Lambert, art. préc., Paris 1957, p. 78.
(3) Alain Girard – op. cit., Cours 1964-1965, Paris, p. 20.

المعينة تجعلهم فى غنى عن اللجوء إلى أدوات وسيطة تشكل حلقة وصل أو نقل الأخبار والمعلومات ومعرفة الآراء والقرارات تلك التى تكتسب أهمية كبرى فى الجماعات الكبرى وحتى المتوسطة الثانوية وفق تعبيرات علم الاجتماع المستخدمة في هذا الصدد لتقريب الهوة ما بين الشعب والمجلس.

تأثير الممثلين فى الوسط المحيط بطريقة مباشرة ودورهم القيادى فى توضيح المواقف تجاه العامة وترقية الوعى الفردى والجماعى لا يمكن أن يعمل على إغفال التأثير الممارس عليهم من بعض الشخصيات السائدة فى داخل الجماعة، والتى تستطيع أن تستخدم المجلس أداة لتحقيق مقاصدها ورغباتها رغم كونها غير ممثلة فى داخل نفس المجلس، بالمثل لا يمكن إغفال التأثير الممارس على هؤلاء الممثلون من قبل "ممثلى السلطة المركزية" فى المنطقة والتى ترى فى هذا الهيكل التنظيمى **أداة لإخضاع البشر وليس لخدمتهم** والتعبير عن آرائهم والاستجابة لمطالبهم ومستلهماتهم سواء اتخذ هؤلاء الممثلون صفة رسمية فى التعامل مع المجلس أو صفة غير رسمية فى رقابة خفية على المجلس وأخيراً التأثير الممارس على أعضاء المجلس قد يكون ساحقاً حال كونهم هم أنفسهم ممثلين لنفس السلطة مقلدين عضويتهم بمباركة الحزب الواحد الذى يكون دعامة وجودهم.

إذن بمقدار ما يكون الهيكل التنظيمى المحلى نظاماً ديمقراطياً للتعبير عن الرأى العام الحر فى الجماعة بمقدار ما يكون أداة للهيمنة والتسلط وقسر الرأى وإخضاع الشعوب ..!!

هذا الذى شاهدناه بالنسبة للجماعات المحلية الصغرى نجده أيضاً بالنسبة للجماعات المحلية المتوسطة أو الكبرى "الجماعات الثانوية" ولكنه يأخذ بعداً آخر من واقع اتساع هذه الجماعات والتأثير المختلف للعوامل الاجتماعية على

اتجاهات الرأى وبالمثل التأثيرات المتبادلة ما بين الرأى وتشغيل الهياكل التنظيمية عبر مختلف الأجهزة الوسيطة التى تجد تربة صالحة أكثر ملاءمة لعملها وتأثيرها المتنوع على نفس الرأى ونفس الجهاز التمثيلى.

فى هذه الجماعات الثانوية نجد أن الرأى العام المحلى يكون مبلورا إزاء أغلبية أعضاء الجماعة ولا يصل من ثم فى شدته إلى درجة "الرجحان" التى يصلها فى الجماعات الأولية وذلك نتيجة تعدد الاتجاهات والانقسامات التى تكون انعكاس للواقع الاجتماعى فى هذا النوع من الجماعات حيث تكون فيها الروابط بين الأفراد مجردة أو مجزأة شخصياً أو سطحية أو أيضاً وظيفية، الفرد يعيش فى حالة عزلة فى وسط جمهور أكثر أو أقل كثافة[١] .. واتصالاً بالوسط المحيط لا يكون مباشراً .. التماسك الاجتماعى يكون رقيقاً.

شدة الفوارق بين مختلف الشرائح الاجتماعية تكون واضحة تماما فى قلة التجانس الاجتماعى وضعف روابط الانتماء وهذا ما يقود فى الحقيقة إلى تعدد المواقف وتشجيع تشتت الآراء[٢] والمصاعب التى يجدها الرأى العام من أجل تكونه والشدة التى تصل إلى درجة الأغلبية وليس إلى درجة "الرجحان".

درجة الأغلبية التى يبلغها الرأى العام فى جماعات ثانوية لا تقلل من أهميته وقوة تأثيره على مجريات الأمور بالرباط مع اتساع نفس الجماعة المحلية التى تكون دعامة له، ويكفى ملاحظة الوزن الذى يكتسبه رأى عام فى مدينة من عدة ملايين بالمقارنة للرأى الراجح فى قرية من عدة عشرات من البشر.

المسافة الاجتماعية التى تفصل الشعب عن المجلس المحلى والتى تزداد اتساعاً باتساع حجم نفس الجماعات المحلية والتى تشجع الروابط غير المباشرة

---

(1) I bid., p. 24.

(2) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 84.

بين الأطراف المعنية لا تعنى أن الصلة مقطوعة فالصلة بالعكس قائمة ومستمرة عن طريق مختلف وسائل الاتصالات الإعلامية التى تكون وسيط ضرورى يعمل فى حركة رأسية صاعدة وهابطة من الفرد للمسئول وبالعكس وحركة أفقية لربط نفس الأفراد ببعضهم بالإضافة إلى دور مختلف القوى النشطة(١) الأخرى "جماعات مصالح- أحزاب سياسية" التى من خلال حركتها تعمل على تقريب هذه المسافات.

المجلس التمثيلى ولو أنه يضم عدداً قليلاً من الأفراد الممثلين لمجموع الشعب المحلى إلا أنه لا يستطيع فى أداء دوره وشغل وظيفته إلا أن يعمل بالتوافق وهذا الذى يكون معتبرا "رأياً عاماً"(٢) الذى يجب أن يستند عليه فى اتخاذ كل قرار وذلك من منطلق أن شرعية المجلس المحلى لا تكتسب فقط من معركة انتخابية ولكن من التوافق المستمر ما بين قرارات هذا المجلس وما بين الرأى العام.(٣)

دور الرأى العام فى هذا الإطار تجاه عمل الممثلين المحليين لا يكون فحسب بمثابة دعامة للقرارات المحلية أو ملهم عام لكل سياسة(٤) يجب اتخاذها وتبنيها فى هذا الوسط المحلى، ولكنه فى الحقيقة يلعب دوراً خطيراً فى رقابة أنشطة الممثلين المحليين وهو من هذا المنطلق يشكل عامل أساسى لانضباط الحياة المحلية(٥) .. من هنا يكون قوة مفيدة التى تجبر القادة المحليين على أن ينحصر موضعها بالنسبة للجماعة بالكامل وليس اللعب مع قوى المعارضة

(1) I bid., pp. 82-83, Roger Garreau – le « local government » en Grande – Bretagne, Paris 1958, Thèse précitée, p. 193.
(2) André Mathiot – art. préc., Paris 1961, p. 26.
(3) J acques Lambert, art. préc., Paris 1957, p. 72.
(4) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 117.
(5) I bid., p. 130.

ذات المصالح الجزئية التى تعرضها لخطر الانقسام ومن ثم ضياع الصالح العام(١) .

وفي هذا الإطار من الأفكار يشير White إلى أن الرأى يكون هذا الذى يعدل بلطف ويراقب ويوجه الحكومات أو يدمرها حال الاقتضاء (٢).

ونفس المعنى نجده عند Georges Vedel الدي أشار إلى أن الرأي يشبه سيف جوزيف برودوم la sabre de joseph prud ' homme الذي يستخدم فى آن واحد فى تولية الحكام وتقلدهم لمناصبهم ومقاومتهم والكفاح ضدهم تاركاً لهم عنان اللجام على رقبتهم أو خنقهم بحذبه بشدة إلى الخلف. (٣)

حيوية الرأى وفعاليته يمكن أن يكون حقيقة أداة فعالة لخدمة نفس هؤلاء الموجهين المحليين فى النظم الديمقراطية حال الاعتماد عليه فى الكفاح ضد طغيان الجماعة المركزية على الأوضاع المحلية، أو صد نفس القوى المحلية التى ترغب فى إنجاز مصالحها الخاصة على حساب الصالح العام الواجب على هؤلاء القادة المحليين إنجازه.(٤)

الدور الذى يلعبه المجلس المحلى فى إطار هذه الجماعات وإن كان غير مباشر، إلا أنه يكون أيضاً دوراً فعالاً ومؤثراً فى توجيه حركة الرأى عن طريق مختلف الوسائل الفنية التقليدية والحديثة التى يحوزها والتى تكون فى إمكانه وضعها موضع النفاذ.

---

(1) Georg es Burdeau, op. cit., Paris 1968, T. III, p. 130.
(2) Dupont – White – op. cit., Paris 1864, p. 293.
(3) Georg es Vedel – art. préc., Paris 1966, p. 310.
(4) André Mathiot – art. préc., Paris 1961, p. 30, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 123.

ففى المقام الأول يلاحظ أن "**المعلومات**" التى يكون مصدرها الرئيسى هو الجهاز المحلى - غالباً - تشكل المادة الأولية التى تغذى تيار الرأى ويمكنه عن طريق انتقاء المعلومات وطريقة عرضها بواسطة الأدوات الإعلامية التى فى حوزته من التأثير على الشعب وإيجاد معضد مساند لحركته.

فى المقام الثانى .. الثقة التى يحوزها أعضاء هذا الجهاز من الانتخاب المباشر من الشعب فى النظام الديمقراطى تلقى عليه مسئولية هامة تجاه الرأى فى قيادته وتعليمه ومكافحة الآراء الخاطئة التى يمكن أن يكون لها تأثير سيئ حال اتباعها على مستقبل التشغيل الحسن لنفس النظام المحلى، من هنا يبرز دوره واضحاً فى قيادة الرأى واتساع حلقة المنضمين إليه من الشعب تحقيقاً لهذا الذى يراه صائباً.

هذا الذى يكون منجزاً فى المجتمعات الديمقراطية ينقلب إلى نقيضه فى المجتمعات التسلطيه وذلك حين يتحول دور المعلومات الحقيقية إلى نوع من الدعاية الكاذبة ولتخدير الرأى وتشتيت الشعب فى اتجاهات فرعية حتى لا يتحول إلى قوة حية ضاغطة على حركة النظم، وحين لا يعتمد الجهاز المحلى على ثقة الشعب الحقيقية، ولكن على ثقة الحزب الواحد المسيطر ويتحول دوره القيادى لتطوير الشعب وتنمية وعيه الجماعى إلى أحد أفرع أخطبوط السلطة المركزية للسيطرة على الرأى، وأنبوب لامتصاص ردود الفعل الشعبية لخنقها وليس للدفاع عنها وإنجازها من خلال حركته معتمداً فى ذلك على الأدوات الحزبية ذات اللون الواحد لتوجيه الرأى[١] الوجهة المقصودة والمحددة من أعلى ..!!!

---

(1) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 91.

هذا الشعب، فى هذا النظام التسلطي، يعبر عن اختياراته عبر الممثلين المفروضين على إرادته بواسطة الحزب الوحيد السائد، وبالمثل لا يمكن إخفاء أنه يعيش فى مناخ الرأى الموجه والمنقاد والمدار يدوياً فى الاتجاه المطلوب من وجهة نظر غايات محدده .(١)

إذن الوحدة فى الهياكل لا تخفى التنوع فى التشغيل بفعل الجماعات ذاتها وتأثير المناخ السياسى السائد الذى يغير جذرياً جوهر النظم ويحدد مسارها ويتحكم بقدر كبير في حركة الرأى والجهاز المحلى وتأثيراتهما المتبادلة ودرجة شدتها..!!

ثالثاً : نموذج الإدارة المحلية شبه المباشرة:

هذا النموذج الذي مع احتفاظه بالنظام التمثيلي يقدم للشعب إمكانيات أخرى لفرض إرادته الجماعية على ممثليه يجد له في الحقيقة تطبيقات متعددة في الجماعات الصغرى والكبرى على السواء.

ودون إعادة تكرار ما سبق وأن قلناه من قبل فإن حركة الرأى والممثلين التى شاهدناها فى نموذج الإدارة غير المباشرة تبقى صالحة للتطبيق على هذا النموذج مع إضافة ملحوظتين.

الملحوظة الأولى: وتتعلق بالشعب الذى يستطيع من خلال الإمكانيات المقدمة له أن يمتلك قنوات إضافية صالحة للتعبير عن مواقفه والتأثير على موقف ممثليه وصولاً إلى توافق القرارات المحلية مع هذا الذى يوافق عليه أغلبية الشعب الخاضع لها دون وجود محل لافتراض أو مجاز.

(1) Claude L eclercq, op. cit., Paris 1977, p. 100.

الملحوظة الثانية: وتتعلق بنفس دور الجهاز التمثيلى الذى يلقى على عاتقه عبء خطير يتمثل فى ترشيد الرأى، وإيضاح الموضوعات التى تكون محلاً للرأى **بطريقة مبسطة وموضوعية**.. وصولاً إلى تكوين رأى سليم يكون – عاملاً لتطوير النظم وليس مدمراً لوجودها.

هذا النموذج الذى يجد أرضا صالحة للتطبيق فى النظام الديمقراطى يكون فى إطار النظام التسلطي مجرد غطاء "كاموفلاج" لا يمكن أن يستر قبح هذا النموذج الذى يرى فى الرأى العام حواداً يمتطيه لتحقيق مقاصده، وقوة وطاقة مستخدمة فى إطار قوالب معينة لخدمة النظام ذاته، واستخدام كل الإمكانيات التى يمكن أن يقدمها هذا النموذج لا تكون إلا نوعا من "التكريس" والطقوس الجوفاء لهذا الذى تقرر مسبقاً ليس برغبة الشعب وإنما وفق رغبة جلاديه.

الفرع الثالث

الرأى العام المحلى وجماعات المصالح

تشكل جماعات المصالح على المستوى المحلى واحدة من تلك القوى النشطة التى تمارس من خلال حركتها تأثيراً حقيقياً فى مكونات الوسط الاجتماعى والتنظيمي، وتأثيرها يعتمد فى الحقيقة على ثقلها، الذى تكتسبه من اتساع حلقة المنضمين إلى الأفكار والمصالح التى تسعى إلى إنجازها بالإضافة إلى حيويتها وانضباط سلوكها والوسائل التى تحوزها -وبالذات الوسائل الإعلامية- وتضعها فى العمل وصولاً إلى تحقيق غاياتها[١].

هذه الجماعات فى حركتها على الرأي تتخذ أحد شكلين: إما القسر [الإضراب، اضطراب النظام العام] وإما الإقناع القائم على الخداع باللجوء إلى أساليب الدعاية أو البورباجندا أو الإقناع المبني على الصدق والشفافية عبر إعلام سليم مستقل وموضوعي غايته كشف الحقائق أمام الشعب وليس تضليله بمعلومات مزيفة وكاذبة .[٢]

هذه الجماعات التى تتقلد شكل اتحادات نقابات أو تنظيمات أياً كانت وتستقطب لصالحها جزءاً من الشعب لا تبحث عن الفور بالسلطة المحلية وإنما تحاول ببساطة ممارسة تأثير على السلطة القائمة[٣] .. وهذا ما يفرقها فى الحقيقة وبصفة أساسية من كفاح الأحزاب فى الوسط المحلى، إلى جانب أنها تتأسس على التضامنات الجزئية الخصوصية بالمقابل للتضامنات العامة التى ترتكز عليها الأحزاب السياسية في عملها.[٤]

---

(1) Robert Pelloux – le citoyen devant l'Etat, Que Sais-Je ? No. 665, P.U.F., Paris 1972, p. 119.

(2) Rog er Gérard Schwazenberg – sociologie politique, Editions Montchrestien, Paris 1977, pp. 654-659.

(3) Claude L eclercq – op. cit., Paris 1977, p. 113.

(4) R.G. Schwaz enberg – op. cit., Paris 1977, p. 476.

اضمحلال دورها فى الجماعات الأولية نتيجة قرب المسافات بين الأفراد والمسئولين لا يخفى دورها المتعاظم فى الجماعات الثانوية بهدف ملء الفراغ **الأفقى** بين الأفراد المنعزلين فى هذا النوع من الجماعات أو الرأسى بين الشعب وممثليه ذلك الذى يتزايد مع ازدياد حجم واتساع الجماعات.

الرأى العام المحلى يشكل بالنسبة لهذه الجماعات كما بالنسبة لغيرها من القوى النشطة الدعامة الحقيقية لوجودها واستمرارها والطاقة الأساسية لحركتها الفعالة والمؤثرة(١) فمنه تستلهم أفكارها وعلى أساس اتجاهاته ترسم برامجها وتحدد أهدافها وتخطط الطريق لحركتها في الحال والمآل.

وفى هذا الاتجاه يشير Jean Meynaud إلى أنه يبدو صعباً تصور أن مجموعة ولو على فرض أنها فعالة وقادرة يكون بمقدروها فى عصرنا الحالى عدم الاكتراث كليه برأي الشعب حال ممارستها لأنشطتها.(٢)

فالجماعات فى حركتها، ولو أنها فى عديد من الحالات تحاول أن تجد نصيراً لها لدى الرأى لتأييد نشاطها وحركتها وزيادة ثقلها، إلا أنها فى حالات أخرى لا تبحث عمن يدافع عنها والحصول على التأييد الإيجابى للرأى، لأنه يعد في مقام العبث استلهام تيار رأي متحمس مثلاً لصالح صناع الشيكولاته أو الورش الميكانيكية، ولكن على الأقل تسعى جاهدة فى تحييد هذا الرأي وإلا يتحرك ضدها.(٣)

---

(1) I bid., p. 654 et suiv.

(2) J ean Meynaud – Essai d'analyse de l'influence des groupes d'intérêt, Revue économique, Paris 1957, No. 2, p. 210.

(3) Alfred Sauvy – la poussée économique et sociale – Lobbys et groupes de pression in « politique et technique », Université d'Aix Marseille, centre de sciences politiques de l'institut d'Etudes juridiques de Nice III, Bibliothèque des centres d'études supérieures spécialisés, P.U.F., Paris 1958, p. 315.

ودورها بالنسبة للرأى يكون حيوياً وضروريا وذلك من عدة نواحى على النحو التالى:

أولاً ، نلاحظ أن الرأى العام المحلى يسجل، أو ينضم أو يرفض، ولكنه لا يشكل تلقائياً رغبات قابلة لتوجيه الحركة المحلية، بالمثل هو لا يختار موضوعاته وأيضا أقل من أن يتخيل توجيهات لفرضها على الممثلين المحليين.[١]

انطلاقا من هذه الواقعة فإن جماعات المصالح تلعب دوراً لا يمكن إنكاره فى اقتراح الموضوعات على قدم المساواة مع بقية القوى المحلية تلك التى على أساسها يتشكل الرأى فى شكل تيار متماسك دقيق وواضح ويتهيكل من ثم حول أفكار محددة وموضوعية.

تجميع الآراء المشتتة حول فكرة محددة وصولاً إلى جعل الرأى ذو فاعلية وتأثير[٢] لا يخفى فى الحقيقة الدور الحيوي لهذه الجماعات فى مجال المعلومات وتهذيب الروح العامة على الأقل في مواجهة أعضائها طالما أنهم يشكلون جماعات ديمقراطية[٣] بهدف الوصول إلى خلق رأى عام قوى صلب حر ومسئول[٤].

فضلاً عن ذلك فإن هذه الجماعات تشكل، فى الواقع نموذج لتقنين الرأى العام بطريقة مباشرة بل وأكثر صدقاً وإخلاصاً من ذلك الذى لا ينجزه أحياناً، التمثيل المحلى[٥] وذلك حال تجاهل الممثلين المحليين لعدد من

---

(1) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III p. 119.
(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 568.
(3) Alain B arrere – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 20
(4) André Mathiot – les « pressure groupes » aux Etats – unis – R.F.S.P., Paris juillet – septembre 1952, No. 3, p. 456.
(5) J acques Lambert – art. préc., paris 1957, p. 90.

الاتجاهات بدعوى أنهم يمثلون المصلحة العامة التى يسعون لإنجازها دون المصالح الجزئية اللصيقة بتلك الاتجاهات.

بالمثل يقدمون إمكانية، لا يمكن التقليل من ضرورتها تلك التى تتمثل فى أنهم يقدمون للرأى وسيلة فعالة للتعبير، وإيصال هذا الرأى لعموم الجماعة ولنفس المسئولين المحليين معتمدة فى ذلك على وسائل الإعلام المختلفة التى يمكن أن تستخدمها فى سبيل إنجاز أنشطتها[١]

من جانب المسئولين المحليين فإن هذه الجماعات المختلفة للمصالح تلعب دوراً مزدوجاً فمن ناحية هي تنقل للمسئولين اتجاهات الرأى بطريقة واضحة ومحددة وتخفف عن كاهلهم مهمة التعامل مع آراء متفرقة أو التعرف على هذا الذى يفكر فيه الشعب بكافة فئاته وطوائفه .. إذن من هذه النقطة تكون أحد القنوات التي يتم من خلالها إعلام الممثلين المحليين بالرأي.[٢]

ومن ناحية ثانية فإنها تنقل لأعضائها وللعامة المعلومات التى تتلقاها من هؤلاء المسئولين وهكذا تكون من هذه النقطة بمثابة قناة يتصل بها المسئول المحلى بشعبه أو بجزء منه بالإضافة إلى الوسائل الأخرى المتاحة له.

هذه الخدمات الجليلة التى يمكن أن تقدمها هذه الجماعات لصالح الشعب والمسئولين لا تخفي العيوب الخطيرة التى يمكن أن تقود هذه الجماعات إلى الانحراف عن غاياتها وأهدافها، وذلك حال أن يسيطر عليها بعض "الشخصيات" أو "الأحزاب" لتشويه الرأى وتوجيهه الوجهة المقصودة لخدمة

---

(1) Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1958, pp. 315-316, R.G. Schwazenberg – op. cit., Paris 1977, pp. 655-656, André Mathiot, art. préc., Paris 1952, R.F.S.P., No. 3, 459 et suiv.

(2) Georg es Vedel – art. préc., Paris 1966, p. 322.

غايات بعيدة عن أهدافها المحددة لصالح هذه الفئات[١] وذلك عن طريق "فبركة" المعلومات مستخدمة وسائلها الفنية المختلفة أو الادعاء على غير الحقيقة أنها تمثل "رأى عام" غير قائم فى الحقيقة ولا يعدو أن يكون "اتجاه أقلية" من أجل التأثير على حركة الممثلين المحليين خدمة لمصالح جزئية.

هذه المخاطر لا تعنى إلغاء هذه الجماعات الضرورية ولكن الحد من حركتها الضارة وهذا يلقى عبء على الشعب الذى بوعيه واستنارته بشكل حاجزاً اولياً ضد الأفعال الضارة المحتمل صدورها من هذه الجماعات، فالشعب اليقظ العالم بالأمور والمطلع على مجريات الأحداث يكون هو الضمان الوحيد المستديم الذي يجبر جماعات الضغط على العمل بطريقة سليمة وشفافة ومكشوفة.[٢] وبالمثل فإن على المسئولين المحليين واجب عدم الارتكان على ما ينقل إليهم من معلومات من هذه الجماعات، بل يجب الإستعانة بالوسائل الأخرى التى فى حورتهم والتي تمكنهم من البقاء على اتصال دائم بشعبهم والتحقق من الاتجاهات الحقيقية للرأى العام.

وذلك لا يخفى فى ذات الوقت المساهمة التى تقدمها الجماعة الوطنية عن طريق ما تفرضه من تشريعات تجبر هذه الجماعات على شهر أهدافها، ونشر المنضمين إليها والتحقق من مصادرها المالية حتى لا يكون الشعب ضحية لأفعال بعض الشخصيات أو الفئات التى تستخدم هذه الجماعات كأدوات للتحكم فى حركة وسلوك الرأى والإضرار بحسن تشغيل النظم المحلية.

---

(1) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 89.

(2) Rainer Kraette – Etats – unis – la réglementation du lobbing dans l'Etat du Texas, R.D.P., Paris 1965, Juillet – août, No. 4, p. 636.

الفرع الرابع

الرأى العام المحلى والأحزاب السياسية

تعتبر الأحزاب السياسية بدون منازع العمود الفقرى للنظم الديمقراطية وهى كغيرها من القوى النشطة .. تعتمد فى وجودها وحركتها على الطاقه التى تستمدها من الرأى العام(١) انطلاقاً من أنها تمثل اتحادات دائمة للبشر لهم ذات الرؤيا إزاء المجتمع الذى يسعون جاهدين للفوز بتولى السلطة فيه، اعتماداً على المساندة الشعبية لإنجاز السياسة المتوافقة مع أفكارهم(٢).

محور حركتها المركز على الفوز بالسلطة القومية لم يلهها عن الاهتمام بالجماعات المحلية الإدارية التى تتخذها نقاط ارتكاز أساسية لتعضيد مواقفها كمرحلة في سباق الوصول إلى مركز السلطة المستهدف أو تثبيت دعائم استمرارها فى السلطة القائمة.

مثلها مثل جماعات المصالح تجد أرضية صالحة لعملها وحركتها على مستوى الجماعات الثانوية دون الأولية التى تغلب فيها الوحدة على الانقسام والعوامل الشخصية على البرامج والأفكار المجردة من واقع التعايش المتجاور لأعضائها والذى ينعكس فى رجحان الرأى وتكوينه والتعبير عنه بطريقة مباشرة.(٣)

ولكنها تختلف عن هذه الجماعات من كونها لا تنحصر فى فكرة محددة أو مصلحة محددة تسعى لإنجازها لصالح أعضائها ولكن يمتد نطاق حركتها ليغطى كل أعضاء الجماعة وكافة المصالح العامة للمجموع(٤) وذلك يكون مترجماً فى برامجها لتجذب إليها كافة الشرائح الاجتماعية فى داخل الجماعة المحلية.

---

(1) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 117.
(2) Claude L eclercq – op. cit., Paris 1977, p. 105.
(3) J acques Lambert – art, préc., Paris 1957, p. 79.
(4) Georg es Burdeau – art. préc., Paris 1957, p. 154, R.G. Schwazenberg – op. cit., Paris 1977, p. 476.

هذا المفهوم يتوافق وتصور النظرية الديمقراطية التقليدية، التى بمقتضاها الانضمام لحزب سياسى والمشاركة فى نشاط الحزب ينتجان من قرار ومن تعهد فردى خالص، مستلهم بواسطة العناية المنفردة للصالح العام فى الأحزاب السياسية. ووفقا لهذه النظرية، فانه لا يجب السقوط تحت سيطرة أو هيمنة طبقات اجتماعية ولا مصالح ضيقة، وبإيجاز جماعات خاصة أيا كانت تسميتها.

هذا المفهوم التقليدى واجه اعتراضاً من جانب بعض المؤلفين الذين امتدحوا النظرية المقابلة والتى بمقتضاها تتأسس الوظيفة الأساسية للأحزاب السياسية فى تقنين منازعات الطبقات ومصالح الجماعات.(١)

الروابط بين الرأى العام والأحزاب لا تكون لها اتجاه واحد ووحيد: فهى تتشكل فى الحقيقة من نسيج من الأفعال وردود الفعل المتبادل المتشابك بقوة.(٢)

من ناحية الدور الذى يلعبه الرأى العام المحلى تجاه الأحزاب السياسية فإنه يلاحظ فى المقام الأول أن الرأى يشكل سبب وجود هذه الأحزاب واستمرار حياتها يعتمد على الطاقة التى تستمدها من هذا الرأى وقوة تأثيرها.

ثقل وزنها الناتج من اتساع حلقة المنضمين إلى برامجها التى لا تكون مستمدة من فراغ ولكن تكون مستمدة من نفس الرأى الذى يكون بمثابة ملهم حقيقى لراسم البرامج الحزبية.

وفي هذا الإطار من الأفكار أشار بصدق "Georges Vedel" إلى أن، الحزب السياسى لن يكون كذلك إلا بسبب أنه يجب أن يصنع ميثاقا، أو

(1) L éon Dion – les groupes et le pouvoir politique aux Etats – unis, les presses de l'université laval Québec, Armand Colin, Paris 1965, p. 26.

(2) Maurice Duverg er – op. cit., Paris 1977, p. 409.

برنامجاً أو بكل بساطة يفسر للمنضم إليه احتماليا هذا الذى يعد به وهذا الذى ينتظر منه، ويكون ملزماً - أياً كان حجمه - على تحول الأحلام إلى مشروعات، والشكاوى والآلام إلى طلبات، والرضا إلى قبول وموافقة.(١)

نظرياتها الأساسية التى تشكل نواة اتجاهاتها السياسية لا تمنع الأحزاب السياسية من أن تنطوى أمام مستلزمات الرأى وتأخذ فى حسبانها بعض من أفكاره بغية الفوز بانضمام أكبر عدد من الشرائح الاجتماعية لصالحها.

تطورات الرأى تجبرها دائماً على السعى بكافة الوسائل الفنية لمعرفة اتجاهاته الحقيقية لرسم طريقها .. فى الحال وفى المآل، والتكيف مع تغير العقليات والمواقف بغية ألا تفقد دعائمها لدى الشعب أو لا تجد برامجها المبتذلة والمهجورة صدى حقيقى لدى الرأى مما يقودها إلى الاضمحلال والزوال.

تعدد الاتجاهات ينعكس على نظام الأحزاب ذاتها(٢) من ناحية أعدادها التي يسعى كل منها للاستجابه إلى كل من هذه الأتجاهات المختلفة دون أن يغفل في حركته التنوع وفي برامجه عدم التدقيق والعمومية في المصطلحات المستخدمة لجذب العناصر التي تقع على حافة بعض الاتجاهات القريبة من الاتجاه الأساسي الذي يعتمد عليه في حركته ونشاطه.

الرقابة التي يمارسها الرأي العام على حركة الأحزاب يجبرها على الانضباط والتعبير عنه بصدق والدفاع عن قضاياه بحماس سواء كانت في السلطة أو في خارجها.

---

(1) Georg es Vedel – art. préc., Paris 1966, pp. 313-314.
(2) Manrice Duverg er- op. cit., Paris 1977, P 409.

على الطرف الآخر من الروابط حيث توجد الأحزاب السياسية تجاه الرأى العام فإن دورها إزائه يرتكز فى عدة نقاط على النحو التالى:

من ناحية تكوين الرأى فإن دور الأحزاب لا يكون محل شك[١] إذ أنها هى التي تقترح "الموضوعات" التى يبنى عليها تيار الرأى وتعتبر المادة الأولية اللازمة لتكوينه ونشأته.[٢]

وفى هذا المقام أشار "Georges Burdeau" إلى أن الرأى بحاجة إلى برامجهم من أجل أن يعرف نفسه ويعي حقيقته، وهو من خلال الصياغات المقدمة له والتي تستجيب لمطالبه يعبر عن ذاته ويعمل بواسطة رجالهم.[٣]

من ناحية تطوير الوعى الجماعى الذى يكون السند الأساسى للرأى العام فإن الأحزاب تقوم فى هذا المجال بدور حيوى غير قابل للإنكار من منطلق أنها مدارس حقيقية للتثقيف السياسى للشعوب وللرجال السياسيين[٤] وأداة ضرورية للتعليم المدنى[٥] وإنماء الروح العامة[٦] الأمر الذى يكفل فى الحقيقة تنمية الرأى وإثرائه وسلامته خدمة للحياة العامة ولحسن تشغيل النظم.

من ناحية تقنين الرأى هى أيضاً تكون واحدة من القنوات الأساسية لتقنين اختيار المواطنين[٧] فى تيارات واضحة قوية صلبة متماسكة بدلاً من تشتت الآراء الفردية على غير هدى فى كل اتجاه[٨] .

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 415, Alain Girard – op. cit., Cours 1964-1965, Paris, p. 22.

(2) Georg es Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 119, Alain Girard – art. préc., S.S. de France, paris 1966, pp. 146-147.

(3) Georg es Burdeau – la démocratie, P. Politique, op. cit., Paris 1970, pp. 94-95.

(4) Georg es Vedel – art. préc., S.S. de France, Paris 1968, p. 313.

(5) J ean – Marie Auby – L'Etat divisé, semaines sociales de France, Paris 1954, p. 57, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1977, p. 415.

(6) Alain B arrere – art. préc., S.S. de France, Paris 1956, p. 20

(7) Claude I eclercq – op. cit., Paris 1977, p. 102.

(8) Alain Girard – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 146.

وفى هذا المقام يشير "Maurice Duverger" إلى أنه بدون أحزاب سنجد فحسب اتجاهات غامضة، تلقائية، متنوعة ومتغيرة، معتمدة على الهوى "المذاج"، وعلى التعليم وعلى العرف وعلى الوضع الاجتماعى ... الخ. الأحزاب تتجه إلى بلورة الرأى، وتعطي هيكلاً لهذا الشئ الهلامي الذي لا هيئة له. أخيراً فإن الأحزاب تجمع الآراء المتشابهة، وتخفف من حدة الفوارق الفردية، وتعمل على وصل المبتكرات والإبداعات الشخصية، من أجل تأسيسها فى إطارات فكرية كبيرة. هذا العمل الجمعي التركيبي لا يكون أقل أهمية: فهو وحده يسمح بوجود انتخابات، وتمثيل سياسى، الذى يظل مستحيلاً فى وسط هذا الخليط المعقد للاتجاهات الشخصية. الرأى العام يكون هكذا مستخلص من حشد الآراء الخاصة والأحزاب لا تتوقف عن إعلامه على الدوام، وعن إرشاده وعن تقنينه.(١)

وذات المؤلف "Maurice Duverger" أشار إلى ذات المعنى في مصنف أخر بالقول إلى أنه من جهة الرأى العام، فهو لا يكون له وجود حقيقي، إذاً إنعدم وجود الأحزاب، ولا يعد حينئذ الا مجرد آراء فردية، متناقضة، شائعة ومنتشرة، ومتغيرة، وغير ثابتة ومتقلبة، ووحدها الأحزاب هي التي يكون بإمكانها التوصل إلى تجميعها فى بعض الاتجاهات الأساسية التى لها قوة وفعالية قادرة على أن تضئ الطريق للحكام لمعرفة رغبة وإرادة الشعب لحملها على الأكتاف (لتبنيها) أو لحصرها (لتحديدها).(٢)

أيضاً نجد أن Vedel قد أشار إلى دور الأحزاب فى تنظيم الرأى حين قرر أن الأحزاب السياسية تعطى للرأى المحاور، والهيكل، وخرائط التنظيم

---

(1) Maurice Duverg er – op. cit., Paris 1977, p. 415.
(2) Maurice Duverger – les partis politiques et la démocratie, Revue la vie intellectuelle, Paris, Octobre 1946, p. 63.

وتجعله يعبر من موقع التشتت والارتباك المعقد إلى موقع البنية والهيئة المحددة.(١)

ونفس الفكرة نجدها تحت قلم "R. Bonnard" الذى كتب يقول أن الأحزاب السياسية تساهم فى انضباط وفى تدقيق الآراء السياسية. وبدلاً من أن تكون مستسلمة لكل النزوات الفردية، فإن الآراء في كل حزب تكون لها اتجاهات وبهذا التعريف والتوحيد. فإن الأفراد بانضمامهم للحزب، يقبلون برامج الحزب، ويتخلون أحياناً عن بعض آرائهم الخصوصية ومن هنا فإن الأحزاب السياسية تكون مفيدة للنظام الديمقراطى بسبب أنها تسهل عملية تشغيله.(٢) فبدون الرسو على مرفأ الأحزاب السياسية، فإن الرأى يضعف ويترقرق، ويتشتت ويتبعثر، ويعود من جديد إلى مجرد تعبير بواسطة الصياح والصفير والهتاف.(٣)

من ناحية التعبير عن الرأى ..فإن الأحزاب تقوم فى هذا الإطار بدور هام فهى من ناحية تعطي الحرية لكل شخص للتعبير عن رأيه ونسمح عن طريق إمكانياتها المختلفة فى إذاعة الرأى ونشره وعن طريق تمثيلها فى داخل المجالس المحلية يمكن أن تعرض اتجاهات الرأى وتقف مدافعة عنه لدى المسئولين عن سلطة القرار.(٤)

دورها كحلقة وصل بين الأفراد فى داخل الجماعات المتسعة يجعل منها أداة اتصال هامة بين الأفراد ومعرفة كل منهم بآراء الآخرين وصولاً إلى

---

(1) Georg es Vedel – art. préc., S.s. de France Paris 1966, p. 314.
(2) Rog er Bonnard – les actes constitutionnels de 1940, L.G.D.J., Paris 1942, pp. 86-87.
(3) Georg es Vedel – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 314.
(4) Georg es Burdeau – art. préc. In « l'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, p. 153, Jacques Lambert, art. préc., Paris 1957, p. 73.

تكوين رأيه الذى سلامته واستنارته تكون ضرورية لسلامة واستنارة الرأى العام الذى يشترك فى تكوينه، هذا الدور الأفقى للاتصال بين الأفراد يكون مصحوباً بدور رأسى من الشعب وإلى المسئولين لإيصال الاتجاهات المتبلورة فى تيارات الرأى إلى أسماع هؤلاء المسئولين.

تأثرها بالرأى العام لا يعنى أنها بمعزل عن التأثير فى تكوينه والتدخل بمختلف الوسائل فى توجيهه سواء بانتقاء الموضوعات المطروحة أو طريقة العرض والتحليل التى بدون أن تصل إلى تشويه الحقيقة أو الكذب تقود عن طريق الإيحاء بالتحكم فى السلوك ناحية غاية محددة هذا الذى يمكنها من الإحاطة بالحشود بدلاً من متابعتها والعمل على الرأى بدلاً من تسجيله وهذا يتطلب فى الواقع أن تكون الأحزاب أكثر مركزية وأفضل تنظيماً وأقوى تماسكاً وأشد انضباطاً.(١)

بمقدار تأثر نظام الأحزاب فى بلد ما بهيكل نفس الرأى العام فإن هذا الهيكل فى الحقيقة يكون فى قدر واسع النتيجة لنظام الأحزاب، ذلك أنه ينتج من المناسبات التاريخية، وبين من التطور السياسى ومن مجموع العوامل المعقدة حيث النظام الانتخابى يلعب دوراً راجحاً.(٢)

من هنا يلاحظ أن الثنائية، المنبثقة من الاقتراع بالأغلبية بدور واحد، لها تأثير من جهة إلغاء الفواصل الثانوية للرأى وتجميعه حول اتجاهين كبيرين متنافسين، بالعكس فإن التعدد يشجع نحو تنوع الرأى، بالسماح لكل شخص بأن يتجسد فى حزب منفصل. (٣)

---

(1) Maurice Duverg er – op. cit., Paris 1977, p. 417.
(2) Maurice Duverg er – op. cit., Paris 1977, p. 409.
(3) I bid., p. 424.

لعبة النماذج الفنية المختلفة للانتخاب لا تكون غائبة من الميدان بكل تأكيد حيث لا يشجع نظام التمثيل النسبى على تماسك الأحزاب فكل يعتمد على قوته وكل له رايته ومؤيديه فى الرأى العام، وبالمقابل فان نظام الأغلبية بدور واحد يشجع التماسك منذ البداية وحصر اتجاهات الرأى فى تقنيات واضحة محدده فى حين أن نظام الأغلبية على دورين يترك حرية الاختيار فى الدور الأول للجميع ويجبر عملاً – العائلات الحزبية القريبة أن تنضم لبعضها لجمع الحشود في تكتل بهدف الفوز فى الدور الثانى.

هذا الانطباع من جانب نظام الأحزاب على هياكل الرأى يكون محدودا فى اللعبة الانتخابية وتوليه المرشحين ولا يصادر تكوين الرأى فى اتجاهات متعددة بالنسبة لمسائل أخرى تضم حولها أنصار من كافة الآفاق السياسية وبصفة خاصة فى إطار المشاكل الجارية على المستوى المحلى التي تكوين رأى عام بالنسبة لها لا يكون مشروطاً بلون سياسى محدد ..!!

الدور المفيد الذى تلعبه الأحزاب تجاه الرأى العام فى بعض النواحي لا يقلل من المخاطر التى قد تنشأ حال سيطرتها على توجيهه بوسائلها وتنظيماتها المتغلغلة وسط الحشود الشعبية ليس سعياً وراء إنجاز الصالح العام لمجموع الجماعة المحلية ولكن لخدمة بعض الشرائح الاجتماعية على حساب أخرى وتحقيق بعض الأهداف البعيدة تماماً عن الوسط المحلى وهكذا يكون الرأي مضللاً من واقع المعلومات المشوهة التي تقدمها له الأحزاب أو تعبر عن رغبات غير حقيقية تنسبها إلى الشعب على غير الحقيقة. ولكن يقف حائلاً دون ذلك يقظة الرأى وحيوية مختلف القوى الأخرى التى يمكن أن تكون بمثابة رقيب فعال لفضح التصرفات والمواقف الخاطئة وإيضاح الحقائق الموضوعية أمام الشعب دعامة الرأى المسئول.

الأحزاب السياسية تشكل بالمثل بالنسبة للمسئولين المحليين أداة فعالة وضرورية لمعرفة اتجاهات الرأى من أجل القدرة على اتخاذ القرارات المناسبة ونقل المعلومات من هؤلاء المسئولين لأعضائها وبقية الشعب توصيحاً للمواقف وعرضاً موضوعياً للقرارات المنجزة وما يمكن إنجازه فى المستقبل المنظور خاصة إذا كانت تتولى عن طريق ممثليها مسئولية السلطة المحلية.

الخطر فى هذه الحالة يكون واضحاً من ناحيتين .. ناحية الشعب ذاته حين تعمل هذه الأحزاب من واقع مسئوليتها المحلية على تبرير التصرفات المنجزة وتسكين ردود الفعل الشعبية تجاه القرارات الخاطئة أو تهيئة الشعب على تحمل نتائج تصرفات غير محببة أما من ناحية المسئولين فإن النفوذ الذى تمارسه الأدوات الحزبية على الممثلين داخل المجالس لتبنى مواقف محددة لخدمة مصالح خاصة على حساب الصالح العام لا يجرد فقط فكرة التمثيل من معناها ويقلبها إلى وكالة آمرة ولكن يجعل نفس الممثل "المحلى" ليس ممثلاً للشعب الذي انتخبه .. ولكن ممثلاً للحزب وأداة لتنفيذ تعليماته المقررة مسبقاً تحت خشية العقاب بالقضاء على أمله فى تجديد وكالته أو إعاقة مسيرته داخل نفس المجلس.

الرقابة الداخلية أو الخارجية التى تمارسها أحزاب المعارضة ومختلف القوى الأخرى يمكن أن تقود إلى إيضاح هذه المواقف والحد منها معتمدة فى ذلك على إيقاظ الرأى العام الذى يخشى أمره كل مسئول مما يجبره حتماً إلى اتباع الطرق السليمة فى قيادة الشئون والتعامل مع الرأى.

هذا الذى عالجناه حتى الآن يتعلق بالنظم الديمقراطية التى تجد فيها الأحزاب السياسية المتعددة مناخاً مهيئاً للعمل والتى فيها الرأى العام الحر يجد فرصته الكاملة فى التكوين والتعبير.[١]

---

(1) Alain Girard – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 148.

بعكس تلك النظم التسلطية التى تقلب منطق الأمور الطبيعية، وتنكر التنوع فى اتجاهات الرأى، ولا تتسامح وتعدد الأحزاب التى تعتبرها عدوها اللدود الذى يمكن أن يضع نهاية عاجلة لطابعها التسلطى.

فى النظم التسلطية التى تعمل على تصالح الحزب الواحد والرأى الموجه مع الحرية، السلطة مع المواطنين، الفرد مع المجتمع، فإن كل أنواع المهاترات والمخاتلة تكون مسموحاً بها.(١)

فى حركتها تلك النظم التسلطية لا تتجاهل الرأى العام(٢) ولكن ليس هذا الذى يتكون بطريقة حرة ويجد الوسائل الحرة للتعبير ولكن هذا الذى تسيطر عليه وتنظمه وتوجهه لخدمة أهدافها الخفية والمعلنة.

وتجد فى نظام الحزب الواحد – الفعلى والرسمى الذى يتعامل مع البشر بمنطق الأشياء ويصغر مجموع الأشياء إلى الوحدة – أداة ضرورية للسيطرة على الرأى وامتصاص كل ردود الفعل لإبادتها بالصعود إلى أعلى وعكس مختلف التوجيهات القادمة .. من أعلى إلى القاعدة الشعبية وتبريرها وغرسها فى النفوس تحت ضغط البطش والإرهاب.

خارج الرأى الرسمى المعبر عنه بواسطة الحزب لا قيمة لرأى(٣)، وكل تنوع فى الاتجاهات يكون محكوما عليه مقدماً، ومطاردة أصحاب الرأى المختلف تأخذ مظاهر عنيفة من القمع والتشريد والسيطرة الكاملة للاتجاه الرسمى والوحيد الذى يشكل جوقة موسيقية وفنية يتحكم في قيادتها الحزب الواحد، الذي يأتى بالقوة لفرض صمت كامل على أي رأى آخر.(٤)

---

(1) Georg es Vedel – L'Etat debordé : le conflit du politique et de l'économique, Semaines sociales de France, Paris 1954, p. 96.

(2) Claude L eclercq – op. cit., Paris 1977, p. 149.

(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1977, pp. 572-573.

(4) Alain Girard – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 148.

فى هذا الإطار يحظر على الفرد رأيه، وينكر عليه حرية التعبير ويطلب منه بالمقابل الرضوخ والاستسلام تحت عصا الراعى وفى حراسة اتباعه.

الفرع الخامس

الرأى العام المحلى .. ووسائل الإعلام

تشكل مختلف وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة التقليدية والحديثة بدون أدنى منازعة سلطة هائلة ورهيبة[1] لها تأثيرها الذى لا يمكن التقليل من شدته وقيمته فى الوسط الإنسانى الذى تتخذ منه إطارا لحركتها سواء كان وطنياً أو محلياً .

إذاعة .. تليفزيون .. صحافة .. منشورات .. إعلانات .. كتب .. معارض .. أفلام ... الخ .. هذه تشكل جوهر وأساس وسائل الإعلام المختلفة التى بكل تأكيد تختلف فى مدى استخدامها وأهميتها من وسط لآخر.

فى الجماعات المحلية الثانوية يكون وجودها ضرورى من منطلق أنها تكون الشرط الضرورى لظهور رأى عام الذى لا يمكن فى هذه الجماعات أن يتشكل إلا بواسطة إجراءات غير مباشرة. [٢]

وهذا بالمقابل لضآلة دورها فى الجماعات الأولية التى يعتمد فيها الرأى العام فى تشكيله والتعبير عنه على الروابط المباشرة والوثيقة بين أفراد تلك الجماعات دون حاجة لتلك الوسائل غير المباشرة. [٣]

فى النظم الديمقراطية حيث يسود مناخ الحرية تكون الفرصة مواتية لنشأة تيار رأى عام حر يعد بمثابة المادة الأولية التى تستند عليها تلك الوسائل الإعلانية فى تشغيلها ومعالجة الموضوعات التى تكون محلاً وموضوعاً لاتجاهات الرأى العام فى الجماعة.

مادة أولية للتغذية.. الرأى العام المحلى يكون أيضاً حال يقظته عاملاً أساسياً فى انضباط حركة تلك الوسائل الإعلامية يجبرها على تحرى الدقة فى

---

[1] Gabriel Tard – l'opinion et la foule, Paris 1901, cité par Alain Girard – cours 1964-1965, Paris, p. 5.

[2] J acques Lambart – art. préc., Paris 1957, p. 83.

[3] I bid., p. 79, Alain Girard – cours 1964-1965, Paris, pp. 20-21.

تقديم المعلومات والموضوعية فى العرض والحياد فى التحليل وإلا حكم عليها نجد فى النهاية بالانصراف عنها حين يكتشف خداعها وتضليلها.

تقلبات الرأى .. يجبرها على متابعة اتجاهاته بطريقة مستمرة لا تعرف الكلل وصولاً إلى التوافق مع مستلهماته.

تنوع الرأى يقودها بالضرورة إلى عرض مختلف الاتجاهات السائدة والفرعية دون الانحياز فى عرض اتجاه وإخفاء آخر.

انفتاح الرأى على كافة الموضوعات وكافة الشرائح الاجتماعية فى الجماعة يجعل منها "ملتقى عام" تصب فيه كافة الروافد والفروع بدون تمييز بحسب الأصل.

- وسائل الإعلام تتولى عدة مهام أساسية بالنسبة للرأى العام يمكن إيجازها فى النقاط التالية:

تساهم بدون منازع بدور رئيسى فى تغذية الرأى بالمعلومات الضرورية اللازمة لتكوينه[١] فهى تقدم للوسط الإنسانى مجموع العناصر الأساسية التى تسمح من ثم للإنسان بالتفكير والتأمل[٢] وذلك من خلال تحليلاتها للمشاكل وطريقة عرضها للموضوعات العامة وتفسيرها البسيط والمتعمق لأخبار ومشاكل المجتمع. هى إذن تتجه إلى أن تقترح على الحشود وتطرح لكل فرد، الأفكار التى تنفذ إلى الروح والقلب، والتى تحث الإنسان على أن يتحرك وأن يعمل على أسس مشتركة[٣] .. وصولاً إلى تكوين الرأى العام.

---

(1) J ean Rivero – art. préc., in « l'opinion publique, P.U.F., Paris 1957, p. 114.

(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, pp. 566-567.

(3) J acques Sommet – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 178.

دورها التعليمى غير قابل للإنكار فهى أداة ضرورية للثقافة العامة وتنمية الوعى الفردى والجماعى وإنماء الروح العامة وتوعية وإيضاح المواطنين وصولا إلى ترقية مستوى الرأى الفردى والعام وجعله أكثر يقظة ومسئولية تجاه الأحداث العامة الجارية والوسائل الكثيفة للاتصال "الصحافة، الإذاعة، التليفزيون، السينما، الصورة" التى لها سيطرتها الهائلة. يمكن أن تكون، وفقاً لفحوى الكتابات وعرض البرامج، عامل للإتقان، وللثقافة، وللرقى فى الإطار الفردى والاجتماعى، أو بالعكس، تصبح سبباً للامتثال للآراء والقرارات وتواضع وانحطاط المشاغل والاهتمامات، وتسطيح الشخصيات.[١]

ومن الواضح أن هذا يكون دور الصحافة التى سوف تنشئ الرأى، وهذا يكون نفس الدور الممتاز للصحفى فى أن يكون موقظاً للرأى، وجذب الانتباه على هذه المشكلة أو تلك التي -باستثناء المتخصصين تجهلها العامة.[٢]

وهى بالمثل تكون واحدة من أهم القنوات الضرورية لتقنين الآراء الفردية والاتجاهات المتشتتة فى تيار متماسك قوى[٣] واضح يمكن تمييزه وتحديده بطريقة مبسطة[٤] وسط غابة الاتجاهات المتنوعة والمتشابكة.

دورها كحلقة وصل أساسية بين الأفراد فى المجتمع تمكن كل فرد من معرفة رأى أقرانه وتحديد رأيه الخاص وسط المجموع وتقوم الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية بالدور الرئيسى فى هذا الميدان حيث تعتبر وسيلة أساسية لاتصال الآراء ومرآة يرى الشعب فيها ومن خلالها مختلف الاتجاهات الرئيسية والفرعية التى تكون موضوعاً للرأى العام.

---

(1) Alain B arrère – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 20.
(2) Claude L eclercq – op. cit., Paris 1977, p. 102.
(3) Georg es Burdeau – art. préc., Paris 1957, p. 146.
(4) J acques Sommet – art. préc., S.S. de France, Paris 1966, p. 175.

وفى هذا المقام يشير "Girard" إلى أن الصحافة، بفضل إعلام الرأى تزود الشعب بمرآة يمكن من خلالها معرفة ذاته وتسمح بالذات لكل فرد أن يحدد موضعه فى المجموع.(١)

دورها الأساسى فى التعبير عن الرأى العام ونشره فى كافة الاتجاهات الأفقية والرأسية لا يثير أدنى جدل والإمكانيات الفنية التى تستخدمها فى سبيل هذا الغرض تعطى للرأى الصدق وقوة الانتشار التى بدونها يصبح ضعيفاً هزيلاً لا يقوى على الوصول إلى غايته ويمكن أن يفقد قوامة فى زوبعة الحياة الجارية. (٢)

هذه الأدوار المفيدة التى تقدمها وسائل الإعلام للرأى العام المحلى لا تسير بدون بعض المحاذير والعوائق حال انحراف هذه الوسائل عن غايتها الحقيقية خدمة لبعض المصالح الخاصة أو الحزبية أو بعض الفئات المسيطرة عليها والتى يمكنها عبر هذه الوسائل التحكم فى مسيرة الرأى(٣) بما تقدمه من معلومات غير حقيقية وبما تقدمه من مواد تستهدف تبرير بعض التصرفات أو الدفاع عن بعض المواقف الخاطئة بدون حق.

هنا تكون وسائل الإعلام وسيلة للحط من قيمة الرأى وتقييده وتنزع عنه ذاتيته وتجرده من حريته بما يمكنها من السيطرة عليه وتوجيه مساره الوجهة المرغوبة من قبل القائمين والمسيطرين على هذه الوسائل استناداً إلى الاحتكار الفعلى لبعض هذه الوسائل فى يد أصحاب رؤوس الأموال أو فى يد الجهاز المحلى أو تحت يد الأحزاب المحلية أو بعض جماعات المصالح القوية نتيجة

---

(1) Alain Girard, op. cit., cours 1964-1965, Paris, p. 51, 104, et p. 188.
(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 567.
(3) Alain Barrere – art. préc., Paris 1966, pp. 19020, Jacques Lambert – art. préc., Paris 1957, pp. 73-83.

تكلفتها العالية واحتياج بعضها إلى إمكانيات فنية معقدة لا تتوافر على المستوى المحلى، تعطى الإمكانية لتعاون أجهزة محلية مع أجهزة وطنية بدون إغفال سيطرة الأخيرة الساحق على توجيه هذه الوسائل لصالح الأهداف التى ترى أن لها الأولوية.

فى هذا المجال "Alain Barrere" استطاع الإشارة إلى أن فى الواقع النشر، الإذاعات المسموعة والمرئية، الدعاية، الحركة السيكولوجية تكون وسائل فعاله لتقييد الرأي تنزع منه ذاتيته وتجرده من حريته. (١)

وبغير شك فإن الجماعات الخاصة، والعصبيات الحزبية، بل والدولة نفسها يمكن أن تتجه إلى التجاوز والتعسف – من أجل أهداف مذمومة ومنتقدة تستحق اللوم والعقاب – مستخدمة السلطة التى تخولها إمكانية توجيه الرأى فى الاتجاهات المرغوبة مزدرية بحرية الشخص التى تكون محلاً للإيذاء حال أن تصل إلى المساس بذاتيته وبأصالته وبمصادر إبداعه وهي المصادر الرئيسية الأصلية والحقيقية للشرعية الموثوق بها لإثراء التعددية.(٢)

بدون شك يخفف من هذه العوارض جو التنافس الذى يكون سائداً بين مختلف هذه الوسائل فى النظم الحرة التى تكفل عن طريقة تشريعاتها محاربة الاحتكار وتضع وسائل الإعلام فى يد هيئات مستقلة تعمل بطريقة حرة وذاتية متحررة من أساليب الضغط الذى يشل ذاتيتها وحيادها وموضوعيتها.

يشكل أيضاً وعى الشعب ويقظته حاجز آخر ضد الدعاية والأكاذيب التى فى ظل مناخ حرية المنافسة الإعلامية يمكن للشعب اكتشافها حال تمييزه ما بين ما يكون إعلاناً حقيقياً وما يكون دعاية وتزييف.(٣)

---

(1) Alain B arrere – art. préc., Paris 1966, p. 16.
(2) I bid., p. 19.
(3) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 83.

مسئولية الأشخاص العاملين فى هذه الوسائل الإعلامية ويقظة ضميرهم تكون سلاح مشهر ضد هؤلاء الذين يريدون استخدامهم لخدمة الكذب ضد الحقيقة. (١)

الروابط المتبادلة ما بين وسائل الإعلام والمسئولين المحليين تكون أيضا واضحة ويمكن إيجازها على النحو التالى:

تشكل وسائل الأعلام أداة مقيدة للمسئول المحلى من أكثر من ناحية كما يلى:

عن طريقها يتمكن من نشر المعلومات الضرورية والقرارات الهامة والمشروعات محل الدراسة وآمال المستقبل أملاً فى أن يصل إلى إيضاح المواقف أمام الرأى بغية أن يقف معه مؤيداً فى مسيرته.

إذن وسائل الإعلام تشكل من هذه الناحية أداة ربط ضرورية ما بين المسئول والرأى الصحافة، الراديو، والتليفزيون يشكلون فى الديمقراطيات الليبرالية سير ناقل للحركة لا غنى عنه يربط ما بين الحكومة والنظم الإدارية ومجموع المواطنين .. يتوقف نجاحها على التعاون المخلص ما بين المسئولين ومختلف وسائل الإعلام سواء من ناحية سهولة تقديم المعلومات لهذه الوسائل من جانب المسئولين أو موضوعية العرض من جانب هذه الوسائل المختلفة.

الشعور بأهمية وسائل الإعلام من جانب المسئولين المحليين فى تيسير تسيير العمل المحلى وجذب انتباه العامة لهذا العمل المنجز أو المراد إنجازه فى إطار الشئون المحلية دفع هؤلاء المسئولين إلى افتتاح مكاتب متخصصة "للمعلومات" فى الدور المحلية مهمتها التعامل مع مندوبى وسائل الإعلام

(1) I bid., p. 83, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 102.

وتيسير مهمتهم فى الحصول على الوثائق الضرورية اللازمة لعملهم وحضور جلسات المجالس المحلية وعقد المؤتمرات الصحفية مع المسئولين المحليين من آن لآخر ونشر دوريات منتظمة عن حالة العمل المحلى ونشر البيانات الضرورية حين يلزم ذلك لإيضاح المواقف تجاه الشعب. [١]

من خلال ما تنشره الصحافة من تحقيقات واستطلاعات الرأى وبريد القراء ومواد مختلفة يمكن للمسئول المحلى من معرفة اتجاهات الرأى المختلفة فى الوسط المحلى بالمثل ما تذيعه الإذاعة والتليفزيون من مقابلات مع فئات الشعب المختلفة ويدور فيها الحديث عن مشاكل وموضوعات عامة تمكن هذا المسئول من التحقق من هذه الاتجاهات ومعرفة المشاكل تحفظ عليه عدم الارتكان كلية على هذا الذى تنقله إليه تلك الوسائل من المعلومات التى يمكن فى بعض الأحيان أن تبالغ فى تجسيم ما تقدمه عمدا أو عن غير عمد الأمر الذى يلقى عليه عبء التحقق من اتجاهات الرأى بالارتكان على وسائل أخرى أكثر تيقناً ودقة.

وسائل الإعلام بالمقابل تكون أداة مؤثرة وفعالة على حسن تشغيل النظم عن طريق دورها كرقيب على تصرفات وسلوك القادة المحليين فى إنجاز مهامهم الثمينة المنشورة والمذاعة على المستوى القومى لمنع التجاوز ووسيلة للرقابة .. فالنشر يمنع التعسف والتجاوز ويلزم الأجهزة الحكومية بإنجاز وظائفها الرقابية سليمة. فالنشر يكون الوسيلة الأكثر فاعلية للرقابة[٢].. وذلك عن طريق ما تنشره على الشعب من مواد إعلامية مختلفة مستقاة من مصادرها الخاصة والتى تكشف من خلالها قصوراً معيباً فى تسيير العمل

---

(1) Rog er Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, pp. 195-197, Conseil d'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., pp.

(2) Maurice Hauriou – op. cit., Paris 1929, p. 161.

المحلى يحاول المسئولين المحليين حجبه عن أنظار العامة تحاشياً لردود فعلهم الأمر الذى يدفع هؤلاء المسئولين إلى الحرص الشديد فى أعمالهم وتلمسهم الصالح العام من خلال إنجازاتهم والبعد عن الأخطاء الفاحشة والمقصودة التى تضع نهاية وحد لمستقبلهم فى العمل المحلى وتؤثر من ثم على مستقبلهم السياسى على المستوى القومى.

بالنسبة لجماعات المصالح تشكل وسائل الإعلام أداة ربط حقيقية بينها وبين الوسط المحيط بها وتعمل على إيصال صوتها للكافة وتسليط الضوء على أنشطتها ومطالبها وصولاً إلى تثبيت دعائمها لدى الرأى[١] والاستماع إليها من جانب المسئولين المحليين.[٢]

بالنسبة للأحزاب السياسية فى الوسط المحلى تشكل وسائل الإعلام بالنسبة لها فيما عدا الصحافة والمنشورات الحزبية أداة ربط بينها وبين مختلف الأجهزة المحلية وجماعات المصالح والرأى العام بمقدار ما ينقل لها اتجاهات الرأى وسلوك القوى الأخرى بمقدار ما تنقل المعلومات التى تريد هذه الأحزاب نشرها وتوصيلها لمختلف الأجهزة ومختلف قطاعات الرأى وصولاً إلى تثبيت دعائمها والدفاع عن أفكارها فى الوسط المحلى.

مخاطر استخدام وسائل الإعلام من جانب الأجهزة المحلية أو جماعات المصالح أو الأحزاب فى التأثير على الرأى وتقييد حركته ونزع ذاتيته وتسييره فى قنوات مرغوبة يكون محتملاً حتى فى إطار النظم الديمقراطية[٣] ولكن يحد منه كما سبق أن أشرنا جو التنافس بين مختلف وسائل الإعلام يقظة الشعب ومسئولية القائمين على أمر هذه الوسائل وتشغيلها.

---

(1) Robert Pelloux – op. cit., Paris 1972, p. 119.
(2) Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1958, pp. 101-102.
(3) I bid., pp. 121-122.

فى إطار النظم التسلطية حين يكون الرأى المنشق جريمة وحين تكون كافة وسائل الإعلام مؤممة ومركزة فى يد السلطة وعملاء حزبها الواحد[١] تكون الجماعات المحلية صورة طبق الأصل من هذا الذى يجرى فى القمة، وسائل الإعلام المتاحة محلياً لا تفلت من عملاء النظام والرأى المعبر عنه من خلال هذه الوسائل لا يكون هذا الذى نشأ حراً ويجب متابعته ولكن ذلك الذى تكون قسراً وكذباً وحكم عليه أن يسير تجاه غايات محددة سلفا ومسبقاً.[٢]

الإعلام ينقلب إلى دعاية كاذبة .. تلك التي فيها حسب قول "J. Foiliet" كل الوسائل تتجه لغاية واحدة هي النشوة الوقتية ونعاس العقل. [٣] الشعب يعيش فى ظلام الجهل بالحقائق، يلف به دخان الأباطيل فى جو من الرعب الذى يفقده كل قدرة على التقدير الصائب أو اكتشاف الأباطيل.

وهكذا يلزم التفرقة ما بين الإعلام والدعاية، فالإعلام وفقاً لـــ " Serg Hurtig" يتأسس فى لفت الاهتمام أو جذب الاهتمام لفرد أو عدة أفراد أو مجموعات بالكامل على بعض الوقائع أو المشاكل وتزويدهم بالأخبار. فالإعلام يكون فى المبدأ محايد، وهو لا يقترح أبداً، أما الدعاية فبالعكس من ذلك، لها هدف تزييف المواقف والسلوك.

البورباجندا لها هدف أساسى يتمثل فى الوصول إلى أن الأنصار أو الأتباع يكونون كما يرجى أو حسبما ترغب. [٤]

---

(1) J acques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 73, Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1958, p. 121.

(2) J acques Lambert – art. préc., Paris Paris 1957, p. 83.

(3) Alfred Sauvy – op. cit., Paris 1958, p. 99, J. Folliet – art. préc., Paris 1966, p. 96.

(4) Serg Hurtig – op. cit., Paris 1970-1971, p. 165 et p. 171.

وفى هذا الإطار يشير "Georges Vedel" إلى أن البورباجندا تكفى لإبقاء المحكومين فى حالة من العبودية الذهنية، وبواسطة لعبة التأميمات والمصادرات الجماعية فإن الوسائل الجاذبة المكرسه لنشر الفكر تكون محفوظة للحكام أو إلى أجهزة تحت تبعيتها، وهذا يعني ضياع كل ما تمثله الديمقراطية السياسية.(١)

أدوات الإعلام بمختلف أشكالها تصبح مثل "الجرائد الرسمية" التى لا تنشر إلا هذا القادم من أعلى، تعمل على تبرير التصرفات والدفاع عن المواقف الخاطئة وتغطية الفضائح، لا تنشر إلا هذا الذى يكون مأذوناً به ولا يشكل خطراً على عملاء السلطة وسدنة النظام.

هذا الذى أردنا من تقديمه فى الصفحات السابقة عن الرأى العام المحلى يمثل الخطوة الأولى فى دراسة ديناميكية القوى النشطة على المسرح المحلى وعلينا الآن أن نبدأ الخطوة الثانية بدراسة جماعات المصالح من خلال حركتها النشطة فى الوسط المحلى ودورها الديناميكى فى هذا الإطار.

---

(1) Georg es Vedel – art. préc., Paris 1968, p. 95.

الباب الثانى

جماعات المصالح المحلية

أياً كانت الزاوية التى يمكن أن تنظر من خلالها إلى الجماعات المحلية الإدارية .. سواء باعتبارها هيكل علوى – أي مجموع من النظم والأجهزة المميزة عن الجماعة الإنسانية التى تنطبق عليها – أو باعتبارها أداة لخدمة المجتمع الإنسانى المحلى الذى تعمل فيه – فإننا يجب ألا نغفل حقيقة بديهية تتمثل فى القول أن هذه الجماعات المحلية تكون أولاً وقبل كل شئ مجتمعات إنسانية تتشكل من عناصر متنوعة –إلى مالا نهاية – من الأفراد والجماعات، كل له وجوده الاجتماعى ومصالحه المتنوعة التى قد تتلاقى أو تتناقض مع مصالح غيره، والتى لا يمكن إنكارها باعتبارها وقائع وحقائق طبيعية اجتماعية لصيقة بكل مجتمع إنسانى.

المصلحة العامة المحلية التى تسعى الجماعات المحلية الإدارية من خلال تنظيمها القانونى لرعايتها لصالح أعضائها ليس بإمكانها على أن تستنفذ المصالح الخصوصية للأفراد والتجمعات الجزئية التى تعمل فى إطار هذه الجماعات والتى يكفل لها النظام القانونى السائد الحماية القانونية الواجبة فى ضوء المفاهيم والمبادئ والمعتقدات السائدة فى لحظة محددة.

حرص الفرد على حماية مصالحه الخاصة أو تلك المرتبطة بحركة نفس الجماعات المحلية الإدارية تجعله دائماً فى وضع يقظ ومتأهب دائماً للدفاع عن حقوقه المكتسبة أو الهجوم لاقتلاع مطالب ينادى بها .. تتوافق ومصالحه.

إدراكه أن عزلته تعيق حركته الفعالة والمؤثرة مع اقتناعه أن حشر الطاقات يزيد من قوته بصفة خاصة إزاء نظم قوية ومنظمة تدفعه للانضمام لغيره لتشكيل جماعات فعالة تعتمد على حشد القوى المنظمة للدفاع عن المطالب والمستلهمات وفرض وجهات نظر أعضائها تجاه الآخرين واضعة كل الوسائل التى فى حوزتها من أجل الوصول لتحقيق غاياتها ..!!.

هذه الجماعات المنظمة التى تبنى سبب وجودها على إمكانية الدفاع الفعال عن المصالح المادية أو الأخلاقية لأعضائها[1]. أو لهؤلاء ومجموع الوسط الإنسانى الذى تعمل فى إطاره .. تتوافق والأفكار الديمقراطية التى تعتبر أن الأفراد لديهم الحق بل وحتى الواجب للتجمع من أجل الدفاع عن مصالحهم ونصرة وجهات نظرهم.[2] ولا تتناقض مع أسباب وجود نفس الجماعات المحلية الإدارية التى ما وجدت إلا لكونها تشكل مراكز للمصالح المشتركة المحلية والدائمة لأعضائها.

وهذا يتوافق وأفكار الديمقراطية التقليدية والتي عبر عنها بصدق Georges Burdeau بالقول أن La démocratie gouvernée كانت ديمقراطية للمواطنين. فى حين أن الديمقراطية المعاصرة الحديثة تكون ديمقراطية لمالك الحق "ayant - droit". لذا بينما أن المواطن المتحرر من مشاغله الخصوصية اللصيقة بوضعه بإمكانه أن يعلن عن رغبته وإرادته بواسطة أجهزة تمثل بطريقة شاملة الكيان الوطنى، فإن مالكى الحقوق " les ayant - droits" يكونوا مدفوعين للتجمع فى مجموعات مختلفة تعبر عن مطالبهم الجزئية "sectorielles".[3]

---

(1) Stanislaw Ehrlich – les « groupes de pression » et la structure politique du capitalisme. R.F.S.P., Paris, mars 1963, No. 1, pp. 31-32, Jean Meynaud – Nouvelle études sur les groupes de pression en France, cahiers de la Fondation Nationale des sciences politiques, No. 118, presses de la Fondation Nationale des sciences politiques, Paris 1963, p. 44.

(2) André Mathiot – les « pressure groupes » aux Etats – unis, R.F.S.P., Paris, Juillet- Septembre 1952, No. 3, art. préc., p. 433.

(3) Georges Burdeau – L'évolution des techniques d'expression de l'opinion publique dans la démocratie, in « l'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, art. préc., p. 164 et p. 204.

وفضلاً عن ذلك يمكن القول أن هذه الجماعات بمقدار أنها تشكل برلمانات اجتماعية للأفراد تقدم لهم إمكانيات حقيقية للدفاع عن وجهات نظرهم حين تعجز الهياكل التنظيمية عن الاستجابة لها فهي أيضاً تشكل دواليب ضرورية للتشغيل الديمقراطى للنظم المحلية.(١) فالنظرية التقليدية التى وضعت كل آمالها فى القيم المعنوية والأخلاقية للفرد المكتمل الطاقة والمبادأة(٢) والمنسجمة مع النظرة التقليدية للأيدلوجية الفردية، المرتابة ليس فقط تجاه حق الاتحاد والتحزب ولكن أيضاً إزاء كل التنظيمات الجزئية للفرد. والتي تتعامل مع المواطن كفرد صارت متجاوزة فى عالم اليوم مع بروز هذه القوى الجماعية المنظمة(٣) التى صارت علامة حقيقية على وعى الشعوب وعنصراً أساسياً فى تقوية روح التضامن بين أفراد المجتمع وعاملاً هاماً فى رفعة الوعى الإنسانى الفردى والجماعى.

بل ان المواطن، بصفته هذه لم يعد اليوم الأساس الوحيد للحياة السياسية، وفي اعتقاد الكثيرين أنه قد توقف عن أن يكون القطعة الرئيسية(٤).. الأمر

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 433.

(2) Stanislaw Ehrlich – art. préc., Paris 1963, p. 27, et pp. 27-28.

فى إنجلترا هذا التيار يستمد أصله من "Hobbes"، الذى قارن التنظيمات الخاصة التى تمارس تأثيراً على الشئون العامة، بالدود فى أمعاء الإنسان، أما فى فرنسا فان الأساس التاريخى لهذا التيار كان من صنعRousseau، الذى رأى أن الإرادة العامة L. III, Ch. IV يجب أن تكون مشكلة مباشرة بواسطة المواطنين، وكان معارضاً للتنظيمات الوسيطة المنشأة بواسطة المواطنين.

(3) Georges Vedel – L'Etat débordé, art. préc., Paul Delouvrier – L'Etat envahi, Semaine sociale de France, Paris 1954, p. 85.

(4) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 349.

الذى يفرض علي القائمين على أمر النظم المحلية .. التكيف مع هذه الحقيقة لا إعاقة تطورها تحت دعوى النظرية التقليدية.

وفي هذا الصدد يقول G. Burdeau أن ورقة أو بطاقة الانتخاب تندمج بطريقة سيئة مع مقتضيات ومستلزمات الديمقراطية المعاصرة، والبرامج الحزبية، نفسها لا تتوافق مع تنوع المستلهمات الخصوصية لمختلف الأوضاع والمراكز.(١)

دراسة هذه الجماعات بطريقة مفصلة يتطلب منا أن نعرض لعدد من النقاط الأساسية التالية:

*** تحديد مفهوم جماعات المصالح المحلية:**

**** الروابط المتبادلة بين جماعات المصالح المحلية وأعضائها ومختلف القوى النشطة المحلية.**

---

(1) Georges Burdeau – art. préc., Paris 1957 p. 164.

الفصل الأول

تحديد مفهوم جماعات المصالح المحلية

على الرغم من أهمية حركة جماعات المصالح على المستوى المحلى[1]بتأثير التطور الاجتماعى والاقتصادى (نمو التجمعات، والتصنيع، والهجرة الريفية) والقانونى (الحق النقابى، حق الاتحاد) وكنتيجة لازدياد تدخل الجماعات المحلية فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتطور مسئولياتها بثبات لإشباع الحاجيات المحلية للأفراد والارتقاء باطار الحياة مصحوباً بازدياد وعى الأفراد بضرورة اتحادهم فى شكل تجمعات اختيارية قوية تكفل الدفاع عن مطالبهم المشروعة تجاه السلطات المحلية المسئولة إلا أن معظم الدراسات الاجتماعية والسياسية التى تعرضت لموضوع جماعات المصالح تحت هذه التسمية أو غيرها وبوجه خاص المسميات الشائعة قد تركزت على دراسة ظاهرة هذه الجماعات على مستوى الدولة وهذا واضح من مختلف التعريفات التى قدمها أصحاب الدراسات المختلفة لهذا الموضوع وتركزت على الدولة بصفة خاصة.[2]

---

(1) Charles Roig – Administration traditionnelle et planification régionale, cahiers de la Fondation Nationale des Sciences politiques, No. 135, Paris 1964, op. cit., p. 38.

(2) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 113, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1952, p. 455, Note 21 Alfred Sauvy- art. préc., Paris 1958, p. 312, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 624, et pour le même auteur voir : la science politique, Que sais – je ? No. 909, P.U.F., Paris 1977, p. 566, Léon Dion – les groupes et le pouvoir politique au Etats – unis, les presses de l'université Laval Québec, Armand colin, Paris 1965. pp. 10-11 et p. 113 et pp. 114-115.

رغم التسميات الشائعة – جماعات ضغط- تنظيمات سياسية خاصة أو "لوبى"، إلا أنه يلاحظ أنه أيا كانت التسمية المفضلة للمؤلف .. فإنه لا ينجم عن ذلك أى اختلاف محسوس فى معالجة الموضوع ذاته.

وأشار Léon Dion إلى أن البعض "وبالذات فى إنجلترا قد استخدموا تعبير "Lobby" كمرادف لجماعات الضغط. أما فى الولايات المتحدة فإن استخدام هذا المصطلح يكون=

ويمكن فى هذا المقام الإشارة إلى التعريف الذى صار تقليدياً فى عديد من المؤلفات استناداً إلى هذا الذى قدمه "André Mathiot" فى دراسة عن جماعات الضغط فى الولايات المتحدة والمنشور فى عام ١٩٥٢ تحت عنوان "جماعات الضغط فى الولايات المتحدة" "les "pressure groups" aux Etats - unis" وذلك حين أشار فى تعريفه إلى أن جماعات الضغط لا تكون أكثر من كونها جماعات لا تعد ولا تحصى: اتحادات، نقابات، أو شركات التى تدافع عن المصالح المشتركة لأعضائها، وتسعى بكل الوسائل التي في حوزتها، مباشرة أو غير مطروقة، للتأثير على الحركة الحكومية والتشريعية وأيضاً توجيه الرأى العام.(١)

فى نفس المعنى تحت تسمية جماعات المصالح التى بدت لـ " Jean Meyund" أنها تتوافق أفضل لحيادها وبالمثل للدراسة العلمية وذلك بالمقارنة لتعبير جماعات الضغط السائد فى الدراسات الأمريكية- رغم اقتناعه المبدئى أن فى أغلب الحالات الاختيار بين هذا التعبير أو ذاك من جانب المؤلفين يتم وفقاً لافضليات شخصية لكل منهم أوحسب الموضة السائدة والمتقلبة بتطبيقها حسب ذوق العصر.(٢)

وهكذا قدم تعريفاً لجماعات المصالح بالقول أنها تكون معتبرة مثل كل الاتحادات: أشكال قانونية أكثر تنوعاً، مشيدة على أساس تجمع مستلهمات

=بمعنى أكثر ضيقاً ويقتصر استخدامه على تدخل عملاء معتمدين "agents" أو نواب ممثلين" représentants" محترفين ومنتمين للاتحادات والجماعات التى يتأسس الأصلي بصفة خاصة على التدخل لدى الحكام بهدف نشاطها التماس تعضيدهم ومساندتهم لصالح مستخدميهم.

(1) André Mathiot, art. préc., Paris 1952, p. 430.

(2) Jean Meynaud et Jean Meyriat – les « groupes de pression » en Europe occidentale, R.F.S.P., Paris 1959, Nos. 1-2, p. 229.

ومواقف، وتسعى إلى إعلاء عدد معين من المواقف والمطالب بكل الوسائل التى فى مقدورها استخدامها للتأثير على حركة السلطات العامة[١].

رغم اختلاف الألفاظ المستخدمة من جانب "Georges Burdeau" إلا أن المؤلف لم يخرج عن جوهر ونفس المعنى الوارد فى تعريفات المؤلفين السابقين فى تعريفاتهم التى قدمناها من قبل ورغم تبنيه تسمية جماعات الضغط إلا أنه شدد فى كتاباته وفى نفس تعريفه على عنصر المصلحة الذى اعتبره واحد من أهم عوامل الانضمام لهذه الجماعات ويظل بالنسبة لهذه الجماعات مادتها الأساسية الأكثر قوة وصلابة.

وهذا واضح من تعربفه لجماعة الضغط حين قرر بأنها كل جماعة ذات مصلحة، التى تتدخل لدى الحكومة بأى صفة كانت "خصوصية – قصرية، أساسية، عرضية) من أجل نصرة مطالبها أو تأكيد ادعاءاتها، وحال الاقتضاء ضد أى هجوم قادم من جهة الدولة ذاتها.[٢]

إذن يكون واضحاً من هذا التعريف فى ضوء ما قدمه المؤلف من تحليل أن جماعة الضغط تكون فى أساسها جماعة مصالح ولكنها لا تكتسب هذه التسمية إلا حال تدخلها لدى الحكومة لنصره مطالبها أو تأكيد ادعاءاتها أو الدفاع عن مصالحها ضد أى عمل صادر من الدولة من شأنه أن يضر بمواقعها المكتسبة من قبل[٣] .. وهكذا يقرر المؤلف صراحة أنه عندما يكون التكتيك أو الأسلوب المتبع بواسطة الجماعة من أجل الحصول على إشباع

---

(1) Jean Meynaud – Essai d'analyse de l'influence des groupes d'intérêts, Revue économique, Paris 1957, No. 2, art. préc., p. 181.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 211.

(3) Ibid., p. 212.

مصالحها يقودها إلى انتهاج الطريق السياسي فأن الجماعة المعنية تصبح جماعة ضغط. (١)

هذا التحليل الذى يعطى تعبير "جماعات المصالح" إطار أكثر اتساعا من ذلك الذى يرتبط بتعبير "جماعات ضغط" يقود بالضرورة إلى اعتبار أن كل جماعة ضغط تكون جماعة مصالح تمارس ضغط ولكن، بالمقابل كل جماعة مصالح لا تشكل بالضرورة جماعة ضغط .. ولكن هذه الوجهة كانت محل جدل من جانب "Roger Girard - Schawazenberge" فى تعليقه على هذا الذى كتبه "David Truman" الذى ميز ما بين جماعات المصالح وجماعات الضغط انطلاقاً من واقعة أن الأولى لا تشكل "جماعات للضغط" إلا إذا اتجهت للتأثير على قرارات السلطات العامة وإلا فإنها تصبح ببساطة جماعات مصالح.

فى تعليقه على ذلك أشار المؤلف .R.G. Sch أن هذا التمييز اللطيف يكون غير قابل للاستخدام، حيث أنه يجئ من رؤية مثالية فريدة. إذ أنه فى الحقيقة ليس هناك جماعة مصالح واحدة، لا تلجأ يوماً ما إلى الضغط: وهذا الذى يتغير أو يتبدل بين الجماعات المختلفة، إنما يكون ببساطة "تكرار" أو اتساع أو أسلوب اللجوء لهذا الضغط .. وهو ما دعاه الى اعتبار كلا التعبيرين مترادفين. (٢)

بدون شك لا يوجد فارق محسوس بين مختلف التعريفات التى سبقت سواء استخدمت هذا التعبير أو ذاك من حيث أنها جميعاً تركزت حول موضوع واحد وظاهرة واحدة الأمر الذى يعطى ربما تحليل .R. G. Sch بعض الحق حين اعتبر أن كلاً المصطلحين يكونان مترادفين ولكن هنا السؤال

---

(1) Ibid., p. 210.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 604.

ليس فى الاتفاق حول المضمون ولكن اختيار أفضل تسمية تدل بطريقة أكثر دقة إلى الظاهرة محل البحث، ونعتقد بدون مواربة أن تعبير "جماعات الضغط" على الرغم من شيوعه يثير استخدامه من المشاكل بمقدار ما يتضمنه من كلمات.

فى هذا الإطار اشار "Léon Dion" الى أن النقاش الدائر بين المؤلفين حول تعبير نفس جماعة الضغط، يبدو أجوف، من حيث أنه أياً كانت التسمية التى يتمسك بها أى من المؤلفين (جماعة مصالح، أو جماعة ضغط، أو تنظيم سياسى خاص، أو لوبى) فانه لا ينجم عن ذلك أى فارق محسوس فى معالجة الموضوع ذاته.(١)

وبهذا الصدد كتب J. Meynaud أن كلمة "ضغط" غير متناسبة وغير صالحة للاستخدام لأنها تثير فكرة القسر والقهر والإكراه ويكفى قليل من سوء الطوية من أجل أن نلحقها بفكرة العنف الابتزاز. أيضاً فإن الكلمة تفقد كثيراً من قوتها فى اللغة الجارية، والابتزاز حيث نشدد تضع فى المقام الأول فكرة المعارضة لأى مسيرة ذات طابع ودى أو تتدرج فى مقام المجاملة(٢)..

وفي هذا السياق من الأفكار يجدر الإشارة إلى أن هذا المصطلح يسلط الضوء مبدئياً على واقعة عرضية احتمالية قد تحدث وقد لا تحدث وهى واقعة الضغط المسلط على الجهاز العام وهى ذاتها واقعة خارجية عن جوهر ومحتوى نفس الجماعة المراد تحديدها من وراء المصطلح محل السؤال.

هذا من ناحية ومن ناحية ثانية فإنه يمكن أن يؤدي استخدامه إلى نوع من الاشمئزاز والنفور لدى العامة تجاه تلك الجماعات التى قامت من أجل إنجاز أهداف مشروعة لصالح أعضائها أو المجتمع، من حيث أنه يصور هذه

---

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 10-11.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 140.

الجماعات على أنها ليست لها غاية أخرى غير الضغط لإنجاز بعض المنافع الأنانية دون حساب الصالح العام. لذا فمن غير المنطقي أن نشير إلى جماعات لها مضمون بالارتكان على وسيلة تثير الشك والريبة خاصة فى إطار دراسة علمية يجب أن تتحرى الدقة فى استخدم المصطلحات.

ومن ناحية ثالثة فان تعبير "جماعات ضغط" ينكر صور التعاون الوثيق الذى يتم تحت بعض أشكال الاستشارة أو التعاون في تسيير بعض المرافق من جانب بعض هده الجماعات بالتوافق مع المسئولين على المستوى القومي أو المحلي. لذا يبدو واضحاً أن صيغة جماعة الضغط " تخفى بالكامل أحد الأنماط الأساسية للمشكلة: تلك المتمثلة في المساعدات الذي تسهم تلك الجماعات بتقديمها بصورة أكثر أو أقل طوعاً واختياراً إلى المسئولين الرسميين.(١)

ومن ناحية رابعة فان مصطلح الضغط اللصيق بكلمة جماعات لا يكفى وحده لتمييز هذا النوع من الجماعات عن غيرها من الجماعات الأخرى التى قد تتحول إلى أداة ضغط فى بعض المناسبات لإنجاز مطالبها والدفاع عن مصالحها تجاه سلطات أخرى مختصة(٢) مثال ذلك .. الجماعات المحلية الإدارية التى قد تتحول فى بعض الحالات إلى أداة ضغط عن طريق مجلسها أو شعبها تجاه الدولة(٣) لإجبارها على تبنى وجهة نظرها بشأن موضوع محدد أو على الأقل للاحتفاظ ببعض مكاسبها المقررة حال وجود خشية من الإضرار بها نتيجة تفكير السلطة العامة فى اتخاذ قرارات معينة.

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 141.

(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 621.

(3) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 146-147.

بالمثل الأحزاب السياسية قد تكون هى ذاتها أداة ضغط تجاه السلطات العامة أو المحلية بشأن بعض الموضوعات المحددة التى تدافع عنها لصالح طبقة اجتماعية معينة أو مجموع المجتمع.

ومن ناحية خامسة وهذا ما أشار إليه بحق Burdeau حين قرر أن تعبير "جماعات الضغط" يكون موفقاً فى هذا المعنى من حيث أنه يعمل بوضوح على إبراز الطابع العملي لحركتها المتمثل فى الضغط الذي تمارسه على السلطات العامة من أجل أن تتبنى المسلك أو تصدر القرار المنتظر أو المراد بلوغه. ومع ذلك فإن هذا التعبير يعوقه التجاوز والمغالاة وجعلها فى وضع مقدم المطالب والالتماسات من المسئولين دون أن يعمل على إبراز أو الإشارة إلى أنه فى بعض الحالات تكون لها السيادة الحقيقية أو السيطرة الفعلية على مجريات الأمور.[١]

ومن ناحية سادسة يلاحظ أن صياغة جماعات ضغط وفقاً للبيان المعتاد لا يشير إلى حقيقة أن هذه الجماعات بمقدار ما تمارس ضغوطاً فإنها تكون فى ذات الوقت محلاً للضغط عليها [٢]..

ولكن هذا النقد لا يكون لصيقاً بتعبير "جماعات الضغط" من حيث أنه ينصب أيضاً بطريقة جزئية على تعبير "جماعات المصالح" .. فمن ناحية .. يلاحظ أن نفس فكرة المصالح تثير الاشمئزاز أو الكراهية فى نفوس العامة من حيث أنها توعز فى الذهن فكرة المنافع والأنانية ومن ناحية ثانية فإن التعبير ذاته لا يقيم حواجز قطعية .. حال التمييز ما بين هذه الجماعات وغيرها من الجماعات العامة التى قامت هى الأخرى على أساس فكرة نفس المصلحة

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 211.

(2) J. Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 2 et p. 141.

الوطنية أو المحلية ويلزم من ثم اللجوء إلى معايير أخرى تميز المصلحة العامة عن تلك المصالح الجزئية سواء على المستوى القومى أو المحلى وهذا يوقعنا فى مصيدة من الرمال المتحركة وحلقة أخرى من المشاكل تزيد المسألة تعقيدا دون أن نعمل على حلها بطريقة مرضية.

ومع ذلك يظل هذا التعبير له قيمته واستحقاقه بطريقة تقريبية من حيث أنه يكون مركزاً على مضمون وجوهر وأساس ومحتوى هذه الجماعات التى ما قامت إلا لرعاية مصالح معينة محددة بمعنى واسع للكلمة: مصالح مادية أو ذهبية أو معنوية لها مشروعيتها فى إطار المصلحة العامة للجماعة الوطنية أو للجماعات المحلية التى تعمل هذه الجماعات فى إطارها وتتعامل مباشرة مع ممثليها الشرعيين المنتخبين أو المعينين للدفاع عن مصالحها أو نصرة مطالبها مستخدمة كافة الوسائل التى تتنوع من **الترغيب والإقناع** إلى **التهديد والإرهاب** والتى تتخذ شكل سري أو خفي فى سبيل الوصول إلى غايتها.

من هنا يمكن أن نصل إلى تعريف مبسط لجماعات المصالح المحلية بالقول أنها تشير إلى مجموع هذه التجمعات الإنسانية المنظمة التى تتقلد أشكالاً مختلفة فى شكل اتحادات أو جمعيات أو نقابات أو غيرها والتى تبلور كل منها مصلحة مشتركة مشروعة مادية كانت أو معنوية وترتبط أنشطتها بالحياة المحلية وتسعى بكافة الوسائل التى فى حوزتها لرعاية مصالحها وإنجاز مطالبها ونصرة وجهات نظرها ويمكن لها حال الاقتضاء أن تمارس تأثيرها المباشر أو غير المباشر على المسئولين المحليين لتبنى الموقف الذى يتوافق ومقاصدها المحددة.

هذا التعريف يقودنا إلى استخلاص عدد من النقاط الرئيسية التالية:

١) فكرة التنظيم الضرورية لهذه التجمعات الإنسانية لا تعنى وبالضرورة فرض هيكل تنظيمى محدد[١] يجب أن تتبناه هذه التجمعات لإنجاز أنشطتها ورعاية مصالحها، أو اعتبار هذه التجمعات واحدة من الدواليب الإدارية الرسمية للجماعات المحلية أو للدولة ولكن فقط وجوب خضوع هذه التجمعات لقدر معين من التنظيم الشكلى الذى يفرضه النظام القانونى فى صورة قواعد عامة تمس الشكل التنظيمى المرتبط باجراءات شهر وتشدد هذه التجمعات وتحديد الأهداف التى تسعى لإنجازها وذلك بقصد انضباط حركة هذه التجمعات بما يتوافق واعتبارات الصالح العام حماية لنفس المجتمع.

وتبقى إذن الحرية كاملة بحسب الأصل لهذه التجمعات فى تنظيم القواعد المتعلقة بتشغيلها الداخلى، وهيكلها الداخلى وتنظيم الروابط بين أعضائها، بما يكفل نوع من الثبات والتنظيم الجماعى الذى يؤدي إلى استخلاص نوع من القوالب المنظمة تضمن وجود نموذج معين من القيادة والسلوك الجماعى المنضبط الذى يبعد هذه التجمعات عن مختلف أشكال التجمعات التلقائية "العابرة" "مثال ذلك "المظاهرات والشغب والفتن" التى على الرغم من قوتها اللحظية[٢] إلا أنها تكون قصيرة العمر وزائلة سرعان ما تتفكك وتزول بسبب فوات عنصر التنظيم الذى يكسبها بعض الثبات والاستمرارية النسبية فى الحركة والعمل.

٢) الأشكال المختلفة التى يمكن أن تتقلدها هذه التجمعات الإنسانية المنظمة..[٣] يمكن أن تأخذ شكل اتحادات اختيارية خاصة بسكان منطقة

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 4-6.

(2) Ibid., p. 8.

(3) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 601-602, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 214

محددة داخل نفس الجماعة من أجل الدفاع عن بعض المصالح اللصيقة بسكان هذه المنطقة، أو اتحادات اختيارية تدعو لأفكار معينة أو إنجاز مشروعات معينة تهم مجموع أعضاء الجماعة حيث تكون العضوية فيها مفتوحة للجميع [اتحادات الدفاع عن البيئة فى فرنسا على سبيل المثال] أو الاتحاد المسمى "**حقوق المشاة**"les Droits du piéton " الذى تأسس فى ١٩٥٩ بباريس وموضوعه يكون الدفاع وحماية حقوق المشاة وحمايتهم فى كل المجالات[١] .. أيضاً يمكن أن تأخذ شكل نقابات عمالية "عمال جمع القمامة" أو موظفى البلدية أو نقابات أصحاب العقارات أو نقابات الحرفيين والزراع والمهن الحرة أو التجار أو أصحاب المشروعات الصناعية التى تتجمع فى داخل الجماعة المحلية للدفاع عن مصالح أعضائها المنضمين إليها.

إلى جانب ذلك .. يوجد عديد من تلك التجمعات المنظمة التى تتقلد مسميات أخرى على سبيل المثال جمعية حماية الحيوانات، جمعيات الفكر والنوادى، ورابطة مكافحة الخمور ... الخ.

٣) هذه الأشكال المنظمة تبلور كل منها "مصلحة مشتركة" التى تكون الأساس الذى ترتكز عليه صرح كل جماعة. ووفق ما أشار إليه "Rivero" فى هذا

وفى هذا الإطار يقول "G. Burdeau" أن هذه الجماعات غير المنظمة تكون أحياناً صعباً كشفها أو التعرف عليها من حيث أنها تفترق بسوء عن حركة الرأى. ولا يمكن تعريفها إلا كاتجاه يفسر أو يعبر عن الرأى فى وسط مميز بصفاء "وسط البورصة، الوسط الجامعى، الوسط الزراعى"، ومثل كل رأى، فان هؤلاء لا يتشكلون اعتماداً على حدث، ورغم كونهم فاعلين وأقوياء إلا أنهم قصيرى العمر وأيضاً يسهل استغلالهم وبالمثل عرضه للمناورات التي تشغلهم وتصرف انتباههم.

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 43.

الصدد فإن المصلحة الجماعية، تكون جملة من المصالح الفردية المتطهرة من شراهتها وأنانيتها ولمن يفكرون في دوامها فهي تكون عبارة عن مجموع من المصالح الفردية الذهنية الفطنة والمدركة.[١] عمومية المصلحة لا يعنى وبالضرورة أنها تكون شاملة لكل أعضاء الجماعة ولكن يمكن أن تكون فحسب قاصرة على نفس أعضاء الجماعة محل السؤال وهنا يشكل عنصر المصلحة أرضيه اللقاء المشتركة التى يتجمع فوقها أعضاء هذه الجماعات، وبالمقابل فإذا كان هناك بعض الجماعات التى تقتصر المصلحة التى تشكل سبب وجودها على أعضائها فإن هذا لا يخفى أن هناك عديد من الجماعات التى تكون مفتوحة لغير الأعضاء ممن يرغبون فى الانضمام إليها دون قيود فى نطاق جغرافى أو مهنى محدد.

وهذا يستدعي التمييز بين نوعين من الجماعات حسب قول S. Beer جماعات مصالح خاصة، وجماعات مصالح عامة. الأولى تركز بالخصوص على مصالح أعضائها بينما تتشاغل الثانية كلية بالحصول على ميزات بالنسبة للآخرين.[٢]

وهو ما كان محلا لانتقاد J.Meynaud. معتبراً أن هذا التمييز يكون مثيرا للجدل وخطير[٣]. ذلك أن الجماعات التى تعترف بأنها تدافع عن المصالح المادية تتجه فى الوقت ذاته إلى تعضيد مطالبها بالاستناد إلى حجج أيدلوجية أيضا. وهذا من شانه جعل المضاربة المعنوية تشكل نقطة الانطلاق لتفكير عقلانى وحجه لمطلب مادى يقع فى نهاية المطاف. [٤]

---

(1) Jean Rivero – art. préc., Paris 1954, p. 327.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 94-95.

(3) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p 189.

(4) Roger Crérard schawazenberge-op.cit, paris 1971, p.603.

وبالمثل فإن فكرة المصلحة هنا إذا كانت تثير مباشرة فى الذهن فكرة المصالح المادية وهذا يتحقق عملاً فى عديد من التجمعات التى تسعى للحصول على امتيازات مادية لأعضائها "مثال ذلك التنظيمات النقابية" فإن عدداً من التجمعات الأخرى تسعى للدفاع عن مصالح معنوية وتساند قضايا أخلاقية causes morals هذا إلى جانب أن نفس التجمعات التى تسعى دائما إلى تحقيق مطالب مادية يمكن أن تقوم في الوقت ذاته بالدفاع عن قضايا فكرية موضوعية " مثل نقابات المعلمين.

فى هذا لإطار إذن يجب إدراك فكرة المصلحة "بمعنى واسع دون قصرها على المصالح المادية بغير أن يؤدي ذلك إلغاء إقامة نوع من التمييز الفرعى بين الجماعات المختلفة بالاستناد إلى الهدف الأساسى الذى تسعى لإنجازه[١] وهذا ما اتجه إليه كثير من المؤلفين الذين تحدثوا عن جماعات مصالح مادية وجماعات أفكار أو تنظيمات ذات هدف عقائدي. [٢]

٤) أياً كان الشكل الذى تتقلده جماعات المصالح المحلية أو نوعية المصالح التى تمثلها وتبنى عليها وجودها فإن ذلك لا يدخل معياراً قطعياً فى تحديدها وتمييزها عن جماعات المصالح القومية التى تعمل على المستوى القومى، ولكن وحدة الإطار الجغرافى الذى تمارس فيه جماعات المصالح المحلية أنشطتها يكون معياراً صالحاً للتمييز فى هذا المقام، وهذا لا يعنى أن نشاط هذه الجماعات يغطى مجموع الاتساع الإقليمى المحلى، ولكن يمكن أن يغطى فقط جزء من هذا الاتساع حال أن توجد بعض المصالح المميزة

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 12 et suiv.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 216-217, Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 605.

لمنطقة – لحى – لشارع معين فى داخل الجماعة المحلية يتجمع سكانه من أجل الدفاع عن هذه المصالح والعمل على نصرة وجهات نظرهم على المسئولين المحليين.

فضلاً عن ذلك يلاحظ أن الارتباط الجغرافى لجماعات المصالح المحلية بالمنطقة المحلية لا يعنى بالضرورة انقطاع صلتها بغيرها من الجماعات الأخرى التى تتشابه معها فى نفس المصلحة التى تدافع عنها والتى تشترك معها فى تكوين نوع من الهيكل الفيدرالى الذى يغطى مساحة عدة جماعات فى إقليم معين Le Comite du coueret أو مساحة الإقليم الوطني بأكمله مثال ذلك منتجي الألبان والاتحاد الوطني للمؤجرين وهذا يقود إلى اعتبار جماعات المصالح المحلية(١) المشتركة فى هذا الاتحاد الفيدرالى(٢) الإقليمى أو الوطنى بمثابة فروع محلية لهذا الاتحاد دون أن تفقد صفتها كجماعة مصالح محلية فى إطار نشاطها اللصيق بالمنطقة المحلية وهذا يثير من ثم مشكلة تحديد الاختصاصات بين المركز والفروع التى يتم تسويتها داخلياً وفق القواعد المتفق عليها والتى تنظم تشغيل التنظيم العام وروابطه مع فروعه المختلفة.

ويبقى مع ذلك عديد من الجماعات التى ليس لها أى رباط بغيرها من الجماعات وتكون مستقلة تماماً فى إنجاز مصالحها فى نطاق المنطقة المحلية إما على أساس نوعية وطبيعة المصلحة التى تمثلها هذه الجماعات والتى ليس لها ما يماثلها فى منطقة أخرى، أو تحت دفع حمية أعضاء هذه الجماعات أو قادتها ورغبتهم الاحتفاظ باستقلالهم التام – دون تبعية لنظم فوقيه يمكن أن تتجاهل مصالحهم أو تفرض إرادتها دون التفات للمطالب النوعية والخصوصية لهذه الجماعات.

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, P. 143 et suiv, p. 285.

(2) Ibid., p. 143 et p. 285.

٥) نجاح جماعات المصالح المحلية فى رعاية مصالحها وإنجاز مطالبها بفرض وجهة نظرها يعتمد على قوتها الذاتية، تلك التى تعتمد على القوة العددية[١] التى بدورها لا يكون لها قيمة إلا بقوة الشعور بالانتماء وشدة التكامل ومدى الإخلاص[٢] والنشاط من جانب الأعضاء للجماعة ولقضاياها[٣]، من حيث أنه لا قيمة لجماعة ذات عدد هائل مع روح الخمود والبلادة التى تسيطر على أعضائها الذين يرغبون فى الحصول على المميزات وجني الثمار والفوائد دون تحمل أيه تضحيات لازمة لنصره قضاياها. ولا قيمة لقضية لا تلقى من أصحابها حمية الدفاع عنها ولا قيمة لجماعة يسودها الانقسام ويغيب عنها روح الانضباط الضرورى واللازم لإنجاز غاياتها[٤] وهو ما يتضح في تلك الجماعات التى تضم مجموعات ذات مصالح متنوعة ومتباينة، وهذا بشكل مصدراً لضعفها بسبب تعارض المصالح ومصاعب الوصول إلى توقف موحد رغم ما فى حوزتها من إمكانيات ووسائل هامة تستطيع وضعها موضع التنفيذ بغية إنجاز مصالحها[٥].

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Revue Economique, Paris 1957, No.2, p. 183 et suiv.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, t. III, p. 213.

(3) Jean Rivero – art. préc., Paris 1954, pp. 328-329.

(4) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 213.

وفى هذا المعنى أشار المؤلف إلى أن الجماعة لا تكون قوية إلا بمقدار إنها ذاتها تكون قادرة على فرض انضباط كامل على كل الأعضاء التى تضمهم وتوحد بينهم، وتساءل قائلا: ما الذى تقدر عليه نقابة إذا كانت أوامرها بالإضراب لا تكون محلاً للاحترام؟ أو اتحاد ينفر أعضائه من التوقيع على المطالب؟ أو جماعة مهنية تعطى أجورا وإعانات للمعاشات والمبيعات الخ فى حين أن نصائحها لا يعتنى بها أحد؟

(5) Paul Delouvrier – op. cit., Paris 1954, p. 78.

الى جانب القوة العددية تأتى قوة التنظيم[1] الذى يكسب الجماعة انضباطاً فى سلوك وحركة قادتها وأعضائها ويقلدها نوعاً من الثبات فى متابعة قضاياها بصرف النظر عن تعاقب الأشخاص ويعطى المصلحة التى تمثلها رسوخاً فى الوسط الإنسانى ويكسب قادتها نوعاً من الخبرة فى التعامل مع المسئولين ومع مختلف القوى المحلية الى جانب الكفاءة فى العرض.[2]

إلى جانب ذلك تأتى أهمية وحيوية المصلحة التى تدافع عنها الجماعة ومدى ما تقابله من تأييد وتعضيد من الوسط الإنسانى المحيط واتساع شعاع وتأثير هذه المصلحة للحياة المحلية[3] والهالة الاجتماعية "halo social" التى تحيط بها دون إغفال نوعية نفس المصلحة محل القضية ومدى موضوعيتها وماديتها ومثاليتها.[4]

فضلاً عن ذلك تأتى القدرة المالية للجماعة[5] فإذا كان المال عصب كل نشاط إنسانى فإنه يمثل هنا أهمية فائقة لتمويل حركة هذه الجماعات والدفاع عن قضاياها لدى الرأى باللجوء إلى وسائل الإعلام المختلفة لإيضاح وجهات نظرها لكسب الرأى إلى جانبها أو على الأقل لضمان حياده وبالمثل لتجنيد الأتباع الذين يحترفون الدفاع عن قضاياها داخل الأجهزة المحلية أو خارجها تحت مختلف الأشكال الخفية أو المكشوفة المحرمة – أو المشروعة بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 196.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 213-214.

(3) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 227 et suiv.

(4) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 214-215.

(5) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 188, pour de même auteur, op. cit., C.F.N.S.P. No. 118, aris 1963, pp. 180-182.

أيضاً تأتى كفاءة ومقدرة قادة الجماعات عاملاً آخر يضاف إلى ما سبق من عوامل تكسب جماعات المصالح قوتها، من حيث أن خبرتهم فى الدفاع عن المصالح وحماسهم فى الدفاع عن وجهات نظر الجماعة التى يمثلونها وأهليتهم فى تحريك الأعضاء فى الوقت المناسب[١] وإثارة حميتهم وتقوية التضامن بينهم وإقناعهم بعدالة قضيتهم بمختلف وسائل الإقناع واختيار لحظة الهجوم والتراجع فى التعامل مع المسئولين إلى جانب قدرتهم على الإقناع وربط صلات وثيقة مع المسئولين ومختلف العناصر المؤثرة فى الوسط المحلى يضفى قوة معتبره على الجماعة ويعضد مواقفها ويكون عامل هام وضرورى لنجاحها.

إلى جانب قوتها الذاتية جماعات المصالح تعتمد على عديد من الوسائل التى فى حوزتها والتى تستطيع عن طريق استخدامها الدفاع عن مصالحها وفرض مطالبها[٢] والتى تكون بكل تأكيد متغيرة من جماعة لأخرى.[٣] ووفقاً لما يكون مناسباً والخطة وأسلوب الحركة المباشرة تجاه المسئولين المحليين أو تجاه الرأى العام[٤] والأحزاب السياسية من أجل الوصول إلى الضغط على هؤلاء المسئولين ولكن بطريق غير مباشر.

وهكذا تتنوع وسائل جماعات المصالح التى بعضها يدخل فى إطار الحركة الفنية بنشر الوثائق والمعلومات وتقديم الدوسيهات الفنية والمذكرات

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 314, 320 et 321.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 214.

(3) G. E. Lavau – Note sur un « pressure groupe » français. La confédération générale des petites et moyennes entreprises, R.F.S.P., Paris, avril – juin 1955, No. 2, p. 372.

(4) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 220-221.

التى تعرض وجهات نظرها تحاول بها إقناع المسئولين وكسب تأييد الرأى لعدالة القضية محل السؤال والجدل. (١)

بعض الوسائل الأخرى تدخل فى إطار الحركة المالية التى تأخذ أشكالا متعددة فى صورة رشاوى أو مصاريف لحملات انتخابية أو مجرد دعوات بريئة لقضاء أمسية أو غذاء أو هدايا نهاية آخر العام.(٢)

بعض الوسائل الأخرى تدخل فى إطار الروابط الشخصية التى تربط قادة هذه الجماعات والمسئولين المحليين والتى تسهل لهم طرق الدخول والإقناع.

بعض الوسائل الأخرى تدخل فى إطار المجابهة المفتوحة عن طريق التهديد بنشر فضيحة لمسئول أو عدم إعادة انتخاب منتخب(٣) أو شل الحياة المحلية عن طريق إضراب(٤) أو إخلال بالأمن العام بإثارة القلاقل واحتلال المبانى العامة وقطع الطرق العامة.(٥)

ولكن يجب أن يظل ثابتاً أن حركة جماعات المصالح ونجاحها لا يعتمد عليها وحدها ولكن أيضاً يعتمد على موقف وقوة الأطراف الأخرى التى تكون معنية بحركة هذه الجماعات وبالذات المسئولين المحليين الذين يتوقف على صلابة موقفهم أو ضعفهم نتيجة حركة جماعات المصالح مع التدخل الاحتمالى

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, pp. 319-320, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 191 et suiv.

(2) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, pp. 322-323, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 189 et suiv.

(3) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 186.

(4) Paul Delouvrier – op. cit., Paris 1954, p. 80.

(5) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 187 et suiv.

لجماعات مصالح أخرى متنافسة تغلق الطريق على الأولى، وتعضد موقف المسئولين المحليين، ثم وأخيراً حركة نفس الرأى العام الذى قد يقف مناصراً لإحدى القوى على حساب الأخرى. إذن قوة الجماعة وشدة وسائلها لا تعنى حتما فرض كل هذا الذى يتوافق ومصالحها ولكن المسألة تعتمد على الظروف والمناسبات وقوة بقية الأطراف تجاه هذه المصالح ..!!!

٦) التأثير الذى يخضع له المسئولين المحليين من قبل جماعات المصالح عبر الطرق المختلفة للضغط لاتخاذ موقف يتوافق ومصالحها لا يكون منجزاً إلا حال أن يكون تدخل هؤلاء المسئولين ضرورياً لإنجاز مطلب أو منع اتخاذ قرار بما يتوافق ومصالح هذه الجماعات. إذن لا مبرر للحديث عن ضغط طالما أن مصالح هذه الجماعات تكون محلا لرعاية المسئولين أو أنها تنجز بدون حاجة لتدخل هؤلاء المسئولين وهذا يكون واضحاً حين تكون هذه الجماعات فى وضع قوي يمكنها من فرض قراراتها وإنجاز برامجها وبالتالى تغدو سيدة للموقف فى نطاق اختصاصاتها مثال ذلك حال قيام بعض الاتحادات المحلية بتسيير بعض المرافق العامة فى مجال الرياضة والطفولة ويكون لها سلطة التقرير فى السياسة المتبعة تحت رقابة عامة للأجهزة المحلية المختصة التى تكتفي بمجرد الإشراف العام دون التدخل المباشر فى الإجراءات الفنية للتسيير.

فضلاً عن ذلك يجب ألا نغفل أن "الضغط" الذى يمكن أن يمارس تجاه المسئولين المحليين من قبل جماعات المصالح المحلية لا يحجب ما يمكن أن تتعرض له هذه الجماعات من ضغط[١] من قبل نفس المسئولين المحليين لإجبارها على تبنى موقف معين أو تأييد قرار محدد[٢] نظير بعض الوعود أو

---

(1) Jean Meynaud, art. préc., Paris 1963, p. 2.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris1968, T. III, p. 225 Note 43.

تحت ضغط التهديد بعرقلة بعض مصالحها وبصفة خاصة سياسة الإعانات المالية التى يمكن أن تكون سلاحا مسلطا على كثير من الجماعات التى تعتمد فى تمويلها على الإعانات المحلية لتسيير أنشطتها.

إذن الضغط يكون سلاحا مشهرا فى حوزة كل الأطراف ولا يحتكره أحد دون آخر وتظل نتيجته فى نهاية الحساب معتمدة على روابط القوى بين أطراف الصراع ..!!!.

الفصل الثانى

الروابط المتبادلة بين جماعات المصالح المحلية ومختلف القوى النشطة الأخرى فى الوسط المحلى

في حركتها النشطة والدائبة لرعاية مصالحها ونصرة مطالبها تدخل جماعات المصالح المحلية فى روابط معقدة مع عديد من القوى النشطة الأخرى التى تعيش فى الوسط المحلى وهى بمقدار ما تؤثر فيها بمقدار ما تتأثر بها فى حركة تبادلية.

فى مقدمة هذه القوى يأتى بالطبع يأتى الوسط الإنسانى المحلى بصفته تجمع إنسانى تحي بداخله هذه الجماعات معتمدة عليه فى وجودها وحركتها النشطة، وفى ذات الوقت لا يكون هذا الوسط بمعزل عن تأثير هذه الجماعات ومدى ما يمكن أن يقدمه بعضها من خدمات لترقية وتطوير هذا التجمع الإنسانى ورعاية بعض مصالحه.

ثانى هذه القوى الهامة التى تحتل مكاناً هاماً فى مجال البحث تكون الجماعات المحلية الإدارية ليس بصفتها تجمع إنسانى ولكن بصفتها هيكل قانونى له تنظيمه العضوى القادر على تمثيل مجموع المصالح العامة المحلية والذى يدخل فى روابط متنوعة مع تلك الجماعات ويتحمل تأثيرها وينعكس على حركتها الموقف الذى يتخذه من منطلق أنه يملك سلطة القرار الواجب النفاذ.

ثالث هذه القوى النشطة التى ترتبط بها جماعات المصالح المحلية غالباً لإنجاز مطالبها تكون الأحزاب السياسية التى من خلال روابطها مع الممثلين المحليين تستطيع أن تقدم فائدة لا تنكر لحركة هذه الجماعات بمقدار ما تقدمه هذه الجماعات ذاتها لحركة الأحزاب سواء من ناحية التدعم المالى أو الحشد الإنسانى اللازم لنصرتها.

رابع هذه القوى تكون وسائل الإعلام المختلفة التى تشكل شبكة ربط أساسية تصل ما بين جماعات المصالح وأعضائها ومختلف القوى الأخرى

وهى بمقدار ما تكون في الوقت وأنه أداة فى خدمة جماعات المصالح والدفاع عن مصالحها بمقدار ما تكون فى الوقت ذاته أداة فى يد القوى الأخرى المتنافسة لإعاقة حركتها وتشويه صورتها أمام الرأى العام الذى تعتمد عليه هذه الجماعات فى أغلب الأحيان لنصرة قضاياها.

هدفنا إذن من دراسة هذه النقاط هو إلقاء الضوء على جماعات المصالح المحلية من خلال روابطها الديناميكية مع هذه القوى وإذا كنا لم نخصص عنواناً بذاته لدراسة روابط جماعات المصالح بالرأى العام فإن ذلك يعود إلى أننا قد سبق وأن بحثنا هذا الموضوع من قبل حال دراسة الرأى العام وتبعاً لذلك لا نرى الخوض فيه من جديد منعاً للتكرار.

من هنا يمكن أن ننطلق بدراسة هذه النقاط الأربعة واحدة وراء أخرى على التفصيل التالى:

الفرع الأول
جماعات المصالح المحلية
والوسط الإنسانى المحلى

جماعات المصالح المحلية مثلها فى ذلك مثل أية جماعة إنسانية لا يمكن أن تنفصل عن الوسط الإنسانى المحيط بها والذى يكون بالنسبة لها دعامة أساسية للوجود والاستمرار.

هذه الجماعات التى تمثل مصالح جزئية داخل محيط الجماعة المحلية الإدارية باعتبارها تجمع إنسانى أياً كان الشكل الذى تتقلده أو المصلحة المادية أو المعنوية التى يدور عليها نشاطها تكتسب أهميتها وحيويتها البالغة فى داخل بيئة إنسانية مهايئة تتوافق وتنوع وتعدد المصالح الجزئية التى تمثلها وتشكل بالنسبة لها سبب الوجود.

هذه البيئة الإنسانية المشجعة لحركة جماعات المصالح تكون وفق مصطلحات علم الاجتماع ما اصطلح على تسميته بالمجتمعات الثانوية التى لها بعض الملامح المميزة المتمثلة فى تنوع الطبقات الاجتماعية وتعدد المصالح واتساع البعد الاجتماعى بين الأفراد الذى يكون من بين نتائجه عزلة الفرد، وحلول الروابط غير المباشرة محل الروابط المباشرة والشخصية اللصيقة بالمجتمعات الأولية.(١)

أهمية البيئة الإنسانية لجماعات المصالح يتمثل فى المقام الأول فى أنها تقدم لهذه الجماعات العنصر البشرى الضرورى لوجودها .. فالجماعات لا توجد ولا تقرر ولا تعمل إلا بواسطة أعضائها وبواسطة الإرادة التي يعبرون عنها(٢) .. ويبدو ذلك فى المقام الأول فى شكل أعضاء منضمين تجمعهم وحدة المصالحة المشتركة ومن بينهم ينبثق قادتهم المسئولين عن القيادة والتوجيه.

---

(1) Jacques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 88.

(2) André Mathiot – art. préc., R.F.S.P., Paris 1962, p. 454.

في المقام الثاني تتضح أهمية البيئة الإنسانية لجماعات المصالح أياً كانت نوعيتها: **مغلقة** على أعضائها بالاستناد على معايير معينة اقتصادية أو مهنية أو جغرافية .. الخ أو **مفتوحة** أمام كافة أعضاء الجماعة الإنسانية بدون تحديد "بالذات الجماعات الفكرية التي تدعو لأفكار معينة تهم الجميع" في كونها تشكل رمانة الثقل الضرورية ونقطة الارتكاز لحركة هذه الجماعات والتي تعطيها ثقلها من واقع التعاطف والتأييد الجماعي(١) الذي تسعى كل جماعة في الحصول عليه لتدعيم مواقفها ورعاية مصالحها مستخدمة كافة الوسائل التي في حوزتها في هذا السبيل.. من هنا تكون حركتها على الرأي العام شرطا ضرورياً لنجاح الضغوط الممارسة على الحكومة. (٢)

تنوع وتعقيد المصالح الجزئية وتطور الأفكار والقيم داخل البيئة الإنسانية بمقدار ما يقدم لجماعات المصالح فرصة الحصول على المواد الأولية لتغذية حركتها بمقدار ما يجبرها على التكيف والتطوير المستمر في أساليبها والطرق الفنية التي تستخدمها للوصول إلى غاياتها.

وإذا كان الوسط الإنساني يقدم لهذه الجماعات أساليب الحياة ودعائم النجاح ويجبرها على التطوير فانه أيضاً يستطيع أيضاً أن يحبط خططها حين ينصرف عن تأييدها ويمكنه أن يضع نهاية لوجودها حين يكتشف زيف ما تدعيه فقط يحتاج ذلك إلى رقابة واعية من شعب ناضج في مناخ حر صالح للمواطنين وليس للخاضعين والمستعبدين.

بالمقابل لدور الوسط الانساني تجاه جماعات المصالح فإن الأخيرة تلعب دوراً هاماً تجاه هذا الوسط من عدة جوانب على النحو التالي:

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 316.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 654-655, Jean Meynaud – art. préc., R.E, Paris 1957….., pp. 213-214, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, pp. 457-459.

جماعات المصالح المحلية من خلال بلورتها للمصالح المادية أو المعنوية التى تدافع عنها لصالح جزء أو كل المجتمع المحلى تمارس وظيفة تجميعه "fonction aggregative" من أجل تجانس وتنسيق المصالح المتعددة والمشتتة للأفراد المنعزلين فى المجتمعات المركبة(١).

ومن هذا المنطلق هى تكون عامل هام لتماسك المجتمع بحشد الأفراد الذين تجمعهم مصالح ووجهات نظر متشابهة ومن خلال وسائلها يقوى روح الانتماء أو التضامن الاجتماعى لأعضائها(٢) عبر بحثها الدوءب الدامى لمعالجة المشاكل الحقيقية والثابتة، وهذا بدوره ينعكس على نفس المجتمع الذى يجمع أعضائه عى حقائق ثابتة وليست شعارات ومحازات صناعية.(٣)

من خلال هياكلها المنظمة وسعيها لإنجاز غايات محددة(٤) تقدم لشرائح المجتمع المعنيين بأنشطتها قنوات حقيقية للتعبير عن مطالبهم(٥) تكون بمثابة برلمانات اجتماعية واقعية تحشد الطاقات الاجتماعية لخدمة غايات مشتركة تعبر بفاعلية وبقوة عن مطالب جماعية تهم جزء أو كل المجتمع حين تعجز الأجهزة القانونية عن الوصول إليها أو تجهلها(٦) وهكذا يتضح دورها كحامى

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 638-639.

(2) Jacques Lambert - art. préc., Paris 1957, p. 88

(3) Roger – Gérard Schawazenberge - op. cit., Paris 1977, pp. 640-642.

(4) Jean Meynaud -- op. cit., C.F.N.S.P., No. 118, Paris 1963, op. cit., p. 43.

(5) André Mathiot – art. préc. Paris 1952, p. 455, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, Tome III, pp. 227-228.

(6) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 6423, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 435.

– وبالنسبة للمؤلف الاخير فان النظام التمثيلى يبرر وجود مثل هذه الجماعات فى الولايات المتحدة.

للأفراد وفى هذا المعنى يشير "Burdeau" إلى أنه لا يمكن المجادلة فى أن الجماعات تكون مفيدة لكونها تحمى الأفراد ضد إدارة غالباً ما لا تصغى للمستفيد إلا بمقدار عدد الاصوات والبطاقات الانتخابية التى فاز بها والتى تشكل مصدر قوته.[١]

هى فضلاً عن ذلك تشكل فى الغالب أجهزة تعمل على ترقية القيم الاجتماعية وزيادة الوعى الفردى والجماعى لأعضائها من خلال تدريبهم ولبقية المجتمع[٢] وذلك حال عدم اقتصارها على مطالب مادية أنانية وامتداد نساطها إلى مطالب موضوعية ومصالح عامة وقضايا مادية أو مثالية تمس حياة الجميع وذلك عن طريق ما تقدمه من معلومات[٣] هامة تسلط الضوء على القضايا التى تدافع عنها من خلال الوسائل الإعلامية التى تلجأ إليها لربط أعضائها أو جذب انتباه الكافة فهي إذن تعد حقيقياً مدرسة اجتماعية.[٤]

من خلال هياكلها ونظم تشغيلها الديمقراطية تقدم تلك الجماعات للأفراد المنضمين لها الفرصة الحقيقية للمشاركة الديمقراطية واتخاذ القرارات والتوصيات المتعلقة بمصالحهم المشتركة[٥] .. وبالمثل تقدم لهم إمكانية التعبير

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968 T. III, p. 230.

(2) Albert Boyer – un groupe de pression moderne, la confédération générale des cadres, Thèse de doctorat, Paris 1960, pp. 179-191.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 230, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 455.

(4) J. Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 288-289.

(5) Jacques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 89,

وفى هذا الإطار توجد عدة أفكار أشارت إليها "Hélène Kindynis" فى بحثها المعنون:
L'intervention des groupes de pression dans les élections en France de 1945 à nos jours, Mémoire pour le diplôme d'études approfondies de sciences politiques, Paris février 1978, p. 9. =

عن آرائهم ومناقشة الآراء الأخرى بشأن القضايا المطروحة، وهذا ما لا تستطيع أن تقدمه الجماعات الديمقراطية التمثيلية لمواطنيها[١] التى تقنع بأوراق التصويت التى تنزلق فى الصناديق فى فترات محددة متعللة بحجة او اخرى.

وفى هذا الإطار يشير G. Burdeau إلى أن البطاقة الانتخابية تتوافق بطريقة سيئة مع المستلزمات والمقتضيات الخاصة بالأفراد. والبرامج الحزبية لا تتوافق مع تنوع المستلهمات الخصوصية للأوضاع والمراكز المختلفة ونمو جماعات الضغط يكون النتيجة المنطقية الطبيعية للديمقراطية المعاصرة بصفة أنها ترتكز على رغبة المواطنين homes situés وتلقى على عاتق السلطة مهمة إصلاح قدر كل فرد بإعادة توزيع الثمار.[٢]

حال قبول النظم المحلية تطبيق مختلف إجراءات "الديمقراطية – المشاركة"، وتعمل على استشارة جماعات المصالح المحلية فى مشروعات القرارات التى تود إنجازها، فإن المجتمع من خلال هذه الجماعات يجد إمكانية المشاركة الفعلية فى عملية صنع القرارات التى تتعلق بمختلف فئاته، وبمقدار

= – هذا ومن الجدير بالملاحظة أن المواقف لا يكون فقط مجرد فرد منعزل محرد من وسائل الحركة خاضع لسيطرة الأحزاب حال التصويت فى الانتخابات ولكنه أيضا مواطن يرتبط بإحدى الجماعات أو اكثر التى ينطوى تحت لوائها للدفاع عن مصالحة. وهذا الارتباط يساعد على الانفتاح ويكافح سلبية وخمود بعض المواطنين ويحثهم على الاهتمام بالسياسة "مثلما تفعل بعض النقابات التى تسهم فى التثقيف السياسى لأعضائها" وتدفعهم للمشاركة الإيجابية فى المعارك الانتخابية (وهذا يسهم بدون شك نحو الكفاح ضد ظاهرة الغياب فى الانتخابات).

- André Mathiot – art- préc - paris 1952, P.455, Georges Burdeau – op.cit, paris 1968, Tame. III, P.P 227-228.

(1) André Mathiot – art. préc., paris 1952, p. 431, 438, 439 et p. 440.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 228.

عدد مرات "المشاركة" التى تتم عبر ممثلى مختلف الجماعات فان المواطنين يساهمون فعلياً فى تحضير أو فى تنفيذ القرارات الإدارية، وحينئذ تشيد المشاركة نظاما قادراً على رفع العوائق مما يساعد على فتح الطريق للإدارة.(١) وخطوة أخرى يمكن إنجازها حال قبول هذه النظم تولى بعض من هذه الجماعات مسئولية تسيير بعض المرافق تحت إشرافها مما يقلدها مسئولية القرار وهذا من شانه رفع كفاءة وأهلية المسئولين فيها وتحمل المسئوليات الجماعية بطريقة حقيقية وثابتة.

هذا الدور الهام والخطير الذى تلعبه جماعات المصالح المحلية تجاه الوسط لا يسير بدن عوائق أو محاذير من عدة جوانب.

فمن ناحية وجود هذه الجماعات الجزئية الذي يكون عاملاً للتكامل الاجتماعى وتقوية أواصر الروابط بين الأفراد المنعزلين يمكن أن يقود إلى بث روح التفرقة والانقسام فى داخل الجماعة الواحدة وبصفة خاصة حال تركيز كل جماعة على إنجاز مصالحها وتشكيل "كتل" متعارضة تغذيها الأثرة والأنانية وعقلية الخصام والشجار والطائفية والعداء للآخرين.

حقيقة لا يمكن لأحد إنكار تجاوز بعض جماعات المصالح فى الدفاع عن مطالبها ونصب روح العداء لغيرها ولكن بالمقابل لا يستطيع أحد فى الوقت ذاته أن ينكر أن بعض الجماعات الأخرى المفتوحة والتى تدعو لإنجاز أهداف عامة وتدافع عن قضايا فكرية تعمل على تقوية روح الانتماء وإنماء التكامل الاجتماعى داخل المجتمع الإنسانى المحلى.

فى هذا الإطار من الأفكار أشار "J. Rivero" بحق إلى أن فى فرنسا إلى جانب العمل السيء لجماعات المصالح، الا انه يوجد فى التجارب الحديثة،

---

(١) Roland Drago – Cours de Science administrative, les cours de droit, Paris 1975, P. 57.

جوانب إيجابية. الاتفاق الجماعىLa convention collective يعد أحد أفضل الفرص المعطاة للسلام الاجتماعى، النظم المهنية إذا أبدت بعض الشراسه فى الدفاع عن المصالح المفوضة لها تستطيع أن تتفوق بجهد الانضباط الداخلى الذى لا يكون بغير ميزة. (١) ثم وإن تجاوز البعض لا يعنى إصدار حكم عام بالموت على الآخرين ولكن يجب أن نقدم العلاج الكفيل باستبدال روح العداء بروح التعاون فى سبيل الوصول إلى **حلول** يرضى عنها الجميع.

طبيعة الحياة الإنسانية أيضاً تشجع الفوارق وغرائز الإنسان تدفعه دائماً لإنجاز مصالحه الشخصية قبل الآخرين ولكن لم يكن العلاج هو القضاء على الإنسان أو خنق الفوارق تحت وحدة مدعاة ومزيفة، إذن ممن الأصوب هو التعامل مع حقائق الحياة كما هى لا كما يجب أن تكون تحت تصور النظريات المثالية أو الأساطير الخرافية.

أمراض الإنسان المزمنة لم تجعله ييأس للبحث عن علاج ولم تقده إلى تحويل المستشفيات إلى مقابر .. والصيدليات إلى محال لبيع التوابيت.

من ناحية ثانية تبدو جماعات المصالح المحلية فى بعض الأحيان ليست "**كبرلمانات اجتماعية**" أو قنوات حقيقية لخدمة المطالب الشعبية ولكن "مصايد لجذب الحشود" لخدمة بعض الفئات المسيطرة على حركتها إلى جانب خطر الهيمنة والتسلط الذى لا يكون مستبعداً من بعض هذه الجماعات، وتشويه المطالب الحقيقية لصالح "مطالب أنانية تخدم أقليات". (٢)

---

(1) Jean Rivero – art. préc., Paris 1954, p. 330.

(2) Jacques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 89. =

هذه حقيقة لا يمكن إنكارها فى ظل تلك الجماعات التى تستبدل الهيكل الديمقراطى بهيكل تسلطى وتحت وقع خبراء متخصصين فى فن تشويه المعلومات وقيادة السلوك الإنسانى تحول أعضائها إلى جموع بهيمية (قطعان من الماشية) موجهة لا تملك من مصيرها شيئاً تسلم قيادتها لقادتها دون قدرة على الحساب أو الرقابة الواعية.

ولكن بالمقابل حال أن تسيطر الإجراءات الديمقراطية على تشكيل هذه الجماعات وطرق تشغيلها مع وجود أعضاء واعين ومدركين بوجوب محاسبة قادة الجماعة فى كل وقت وفى كل مناسبة يمكن القول حال إذن أن هذه الجماعات تشكل برلمانات وقنوات حقيقية للمواطنين والأمر فى البداية والنهاية يعتمد على أناس أحرار يقظين مدركين لقيمتهم وليسوا دمى فى مسرح العرائس .. أو أوراق لعب على مائدة القمار ..!!!

من ناحية ثالثة لا يجب أن ننكر إمكانية قيام بعض جماعات المصالح بتشويه الحقائق عن طريق الدعاية التى تستخدمها بإتقان وصولاً إلى خلق رأى موجه لصالحها ومن هنا هى لا تعمل على ترقية الوعى ولكن تعمل على الحط منه، ولا تسعى لخلق رأى حر قادر على الحكم الصائب ولكن رأى مقيد وفاسد غير قادر على اكتشاف الحقيقة أو توجيه الأمور

وبالطبع هنا تبدو مسئولية الفرد الواعى والمجتمع المنظم فى هذا الخصوص واضحة من أجل كشف الحقائق والأباطيل دون أن يقلل ذلك من

= - وفى هذا المعنى يشير Rivero أن مثل هذا الخطر يكون ماثلا حال اعتماد هذه الجماعات – بصفتها أجهزة وسيطة – على نفسها وهذا الاتجاه لا يكون مجرد خرافة، إذ أن الجماعة القوية بتماسكها، وبامتيازاتها تزعم إنها تأخذ على عاتقها كل ما يهم حياة أعضائها: لدرجة أنه توجد شمولية أبوية للمؤسسة الكبرى التى تجهز سرير الطفولة وتقدم التابوت، وبالمثل توجد شمولية لجماعة العمل أو نفس الفرع المهنى.

- Ibid- p.p 330-331.

مسئولية أجهزة الإعلام والجماعات الأخرى التى تجد نفسها مدفوعة تحت "واجب الحقيقة وحق الحرية". فى إخبار الرأى العام بالحقائق الموضوعية والمجردة بشأن القضايا محل السؤال.

فى هذا الإطار نجد جماعات المصالح التي تفكر فى تشويه الحقائق فى وضع لا تحسد عليه وخشيتها من اكتشاف أمرها أمام الرأى الذى تسعى لكسب تعاطفه يشكل حاجزاً نفسياً أمام مبادأتها فى اقتحام هذا المجهول الذى ربما يقودها إلى الانتحار أو على الأقل فقدان الثقة فيها سواء من جهة أعصائها او من جهة بقية المجتمع وهذا يعود بالوبال على المصالح التى تريد إنجازها او القضايا التى تدافع عنها.

الفرع الثانى

جماعات المصالح المحلية
ومختلف أشكال الهياكل التنظيمية المحلية

فى الحقيقة تكتسب الروابط المتبادلة بين جماعات المصالح المحلية والجماعات المحلية الإدارية من خلال هيكلها التنظيمى العضوى القادر على استخلاص الإرادة المحلية والتعبير عنها فى شكل قرارات إدارية أهمية أساسية فى إطار هذا البحث وذلك يعود فى المقام الأول إلى أهمية الدور الذى يلعبه كلا منها فى حياة الطرف الآخر والذى ينعكس بصورة أو بأخرى على مسيرات تكوين نفس القرارات الإدارية المحلية ويؤثر بطريقة أو بأخرى فى تطوير نفس الهياكل العضوية المحلية وبالمثل يمس مباشرة مجال حركة جماعات المصالح ضيقاً أو اتساعاً والطرق ومختلف الأساليب التى تلجأ إليها لإنجاز أهدافها ويتحكم فى قدر كبير فى النتائج المنجزة من وراء أنشطتها.

بكل تأكيد أهمية هذه الروابط المتبادلة "تأخذ درجات متنوعة" بحسب الظروف الاجتماعية".. حجم الجماعة، نوعية الروابط الاجتماعية، طبيعة البيئة، والظروف الاقتصادية، بيئة متخلفة أو متقدمة، تدخل أو عدم تدخل الجماعات المحلية فى الأنشطة الاقتصادية المحلية، والظروف السياسية المرتبطة بالمناخ الديمقراطى أو التسلطى والفلسفة السياسية .. التى تنعكس بدورها على ميكانيزم تشغيل كافة دواليب الحياة المحلية وتسيطر بمقدار كبير على حركة مختلف القوى النشطة .!!!

هذه الروابط المتبادلة ومدى ما تخضع له من تأثيرات سوف تكون محل دراستنا من خلال بحث ثلاث نقاط أساسية .. كل منها يتعلق بشكل تنظيمى معين تتقلده الجماعة المحلية الإدارية .. فى إنجاز أنشطتها الإدارية وذلك على النحو التالى:

أولاً: النموذج المباشر لإدارة الجماعات المحلية:

هذا النموذج يتوافق والتسيير المباشر للشئون المحلية من قبل مجموع المواطنين فى الجماعة المحلية الإدارية دون حاجة إلى إقامة نظام تمثيلى من حيث أن اجتماع المواطنين يغنى عن اللجوء إلى مثل هذا النظام لاستخلاص الإرادة العامة المحلية ..!!!

هذا النموذج المثالى المتوافق والفكرة الأصلية للديمقراطية المباشرة على مستوى إدارة الجماعات المحلية يتناسب وتلك الجماعات الأولية التى لا يوجد بالنسبة لها عوائق مادية تحول دون اجتماع كافة مواطنيها فى مكان محدد ومناقشة شئونهم والتوصل إلى القرارات المرتبطة باختصاصاتهم الإدارية المحلية.

دور جماعات المصالح فى هذه "الجماعات الأولية" إن لم يكن منعدماً فهو لا يكتسب نفس الأهمية التى يتقلدها على مستوى الجماعات الثانوية[١] وذلك يعود إلى عدد من الأسباب الهامة:

١) ضآلة حجم هذه الجماعات الأولية تكون عامل مشجع لزيادة تقوية أواصر الروابط الشخصية بين الأفراد، وتقريب المسافات الاجتماعية فيما بينهم، الأمر الذى يقود إلى بروز الوحدة الاجتماعية وتقليل فرص الانقسام، وتبعاً لذلك تفقد جماعات المصالح واحد من أهم العوامل التى تشجع وجودها وتساعد على نموها فى الوسط الإنسانى.

٢) بساطة الحياة والانسجام الاجتماعى وقلة الفوارق الطبيعية بين أعضاء هذه الجماعات البسيطة مصحوباً بضآلة الدور الذى تلعبه الجماعة المحلية من

---

(١)Jacques lambert- art. Prée., paris 1957, P. 88

خلال تنظيمها العضوى فى ميادين الحياة الاقتصادية والاجتماعية لا يعطى لجماعات المصالح الفرص المواتية للظهور أو البروز.

٣) واقعة التجاور المباشر بين الأفراد والإمكانيات التى يقدمها اجتماع المواطنين لتسيير شئونهم لكلِ مواطن فى التعبير عن مطالبه والدفاع عن وجهات نظره تجعله فى غنى عن اللجوء إلى أجهزة وسيطة لإيصال صوته أو الدفاع عن مصالحه.

ضآلة دور جماعات المصالح فى هذا النوع من الحماعات لا يعنى أن الأفراد أنفسهم قد تخلوا عن ممارسة تأثيرهم على مسيرات القرارات المحلية .. ذلك أن الغريزة الإنسانية تدفع كل إنسان إلى تفضيل مصالحه وتغليب وجهات نظره معتمداً على وسائله فى التأثير وجماعات المصالح بالشكل التنظيمى الذى تتقلده لا تكون بالنسبة للفرد إلا واحدة من الوسائل التى تساعده على تكتيل وحشد طاقته مع أقرانه لإنجاز أهدافه.

من هنا الفرد يعتمد على وسائله الشخصية وقدراته فى التأثير .. حال أن يعوزه هذا الشكل الجماعى المنظم لإنجاز مصالحه وهنا يبرز دور "الشخصيات السائدة" من داخل هذه الجماعات الأولية التى تدافع عن مصالحها الشخصية أو مصالح غيرها معتمدة على قدرتها فى التأثير داخل وخارج اجتماع المواطنين.

ويلجأ الفرد غالباً إلى وسائل لإقناع واستمالة أقرانه لتأييد مطالبه والدفاع عن مصالحه دون أن يفوته إقامة صلات وطيدة مع الشخصيات السائدة للوقوف بجانبه ويخشى أن يلجأ إلى العنف الذى يمكن أن يثير ضده أعضاء الجماعة ومن ثم يحكم على نفسه بالانعزال الأبدى.

الشخصيات السائدة فى تأثيرها على بقية أعضاء الجماعة تعتمد فى الغالب على الروابط الشخصية التى تربطها بهؤلاء الأعضاء والخدمات الشخصية التى قدمت أو يمكن أن تقدم لجانب أو لآخر والتى تجعله حريصاً على حفظ جسور الصداقة .. وإنجاز ما يطلبه منه علاوة على الهالة الاجتماعية التى تحيط بهؤلاء نتيجة مهنة معينة أو وضع اقتصادى معين التى تمكنهم من سهولة قيادة المجموع...!!!

بعض أشكال التجمعات البسيطة التلقائية والعابرة التى تنشأ للدفاع عن مصلحة معينة فى داخل الجماعة المحلية وتضم بعض أعضاء هذه الجماعة الذين تجمعهم وحدة المصلحة .. كما قلنا لا يكون مستبعداً تصوره، وإن كانت لا تأخذ طابع تنظيمى محدد أو مستمر، وهى غالباً ما تلجأ إلى وسائل الإقناع للدفاع عن مصالحها وتأييد بقية أعضاء المجتمع الصغير بعدالة قضيتها، دون أن يستبعد لجوئها إلى العنف البسيط لجذب الأنظار وزيادة الاهتمام بالمصلحة التى تمثلها مثال ذلك .. إعاقة اجتماع المواطنين من انعقاد أو إثارة الاضطراب فى داخل اجتماع المواطنين أو الامتناع عن تنفيذ قرارات المجلس وبالذات المرتبطة بالضرائب المحلية .. الخ.

نفس "اجتماع المواطنين" الذى يتقلد دور الأداة العضوية للجماعة المحلية يمكن أن يبدو كقوة ضغط تجاه سلطات أخرى محلية أو وطنية تملك سلطة القرار بشأن مصلحة معينة تهم مجموع الجماعة أو جزء من أعضاء الجماعة تحت دافع التضامن.

الوسائل التى تكون مستخدمة فى هذه الحالة قد تكون سلمية تأخذ شكل التفاوض أو إرسال برقيات وخطابات وشكاوى وعرائض موقعة من أعضاء الجماعة للسلطة المختصة أو اللجوء إلى الاتصالات الشخصية بالعناصر

المؤثرة "نائب برلمانى – عضو فى الحكومة" لتذليل المصاعب وقد تتقلد شكل تهديدى .. بقطع الطريق .. باحتلال مبنى عام .. بإثارة اضطرابات فى النظام العام .. الخ والأمر فى النهاية يعتمد على الظروف والمناسبات ..!!.

ثانياً: النموذج غير المباشر لإدارة الجماعات المحلية:

فى هذا النموذج تسيير الشئون المحلية الإدارية لا ينجز بمعرفة الشعب مباشرة ولكن بمعرفة ممثلين قانونيين يعملون باسمه ولحسابه ويفترض مجازا أنهم يعبرون عن الإرادة العامة للجماعة المحلية المترجمة فى صورة قرارات إدارية محلية صادرة بواسطتهم فى حدود الاختصاصات القانونية المحلية المحددة بمعرفة النظام القانونى السائد.

هذا النموذج يتوافق وفكرة الديمقراطية المحلية التمثيلية الإدارية حال توافر واقعة الانتخاب العام التى تعتبر بمثابة التكريس الشرعى من الشعب لممثليه فى كل الأجهزة المحلية أو على الأقل وكحد أدنى فى جهاز المداولة الذى يكون بمثابة برلمان محلى فى إطار الشئون المحلية الإدارية.

دون إنكار أن النظم التسلطية قد تبنت فكرة التمثيل لصالحها وجردت الهياكل من كل محتوى ديمقراطى لها متبعة شتى الأحاييل الدنيئة لفرض ممثليها وتزييف إرادة الشعوب قاصدة من ذلك تضليل شعوبها بإقامة هياكل صورية تغطى سيطرة الطاغية أو هيمنة الحزب الواحد.

إذا طرحنا جانباً هذه النظم التسلطية وركزنا الحديث على النظم الديمقراطية نجد أن هذا النموذج التمثيلى يكون أكثر توافقاً والجماعات الثانوية من واقعة الاستحالة المادية لتطبيق النموذج المباشر السابق الحديث عنه ويكفى الإشارة إلى مصاعب تجميع عدة ملايين من البشر أو حتى عدة فئات من الألوف فى نطاق واحد للنقاش والوصول إلى قرار وإن كان ذلك لا يقود إلى

استبعاد هذا الشكل التمثيلى من الجماعات الأولية المكونة من عدة عشرات من الأسر من حيث أنه موجود فى الواقع ..!!

جماعات المصالح المحلية التى لا تجد فى الجماعات الأولية التى تتبع نموذج الإدارة المباشرة أرضاً مهيئة لنموها وبروزها بشكل واضح وقوى كما سبق وأن أشرنا لن تجد فى الجماعات الأولية التى تتبع النظام التمثيلى فرصاً أفضل للظهور من حيث أن نفس العوائق التى تحول دون بروزها قائمة فى الحالتين.[١]

بالمقابل جماعات المصالح المحلية تجد فرصاً أكبر فى البروز وإمكانية أفضل للعمل فى إطار الجماعات القانونية المحلية وبالذات الكبرى منها .. وذلك يعود فى الحقيقة إلى عدة عوامل مختلفة.

تعقيدات الحياة الناتجة عن تعدد الشرائح الاجتماعية، وتنوع المصالح، وشدة الفوارق بين الأفراد وطبيعة الحياة المعاصرة، التى تكون مصحوبة برجحان وانتشار وشيوع الحياة الحضرية والصناعية التى تضع فى اللعبة، مصالح لا حصر لها وأكثر تعقيداً وأكثر تشابكاً وتعقيداً بالمقارنة لتلك القائمة لدى الشعوب الريفية[٢] والتى تعود إلى الوضع العلمي أو المهنى أو المالى .. يكفل لجماعات المصالح مناخاً ملائماً للحركة المستمرة والراسخة.

---

(1) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hayue, 1961, p. 27.

- وفى هذا الصدد يشار الى ان تنظيم جماعات الضغط لا يكون بذات الأهمية فى الانتخابات المحلية بالمقارنة بمثيلتها التي تجرى على المستوى القومى . رسمياً على الأقل هم فى حاجة اقل لتحضير أجهزتهم للضغط بفظاظة وخشونة على المستوى المحلي، حيث يستطيع المواطن أن يمارس بسهولة تأثيراً أكبر سهوله بالمقارنة لما فى إمكانه ممارسته على المستوى الأعلى.

(2) André Mathiot – art. préc. Paris 1952, p. 440.

البعد الاجتماعى بين الأفراد نتيجة قلة التماسك الاجتماعى وارتفاع الحواجز الاجتماعية والميل إلى العزلة فى داخل الجماعات الكبرى بصفة خاصة يعطى لجماعات المصالح ركيزة للعمل من أجل إقامة "جسر للوصل" بين هذه الذرات المتفرقة التى تجمعها وحدة المصلحة المشتركة.

الهوة التى تفصل ما بين الفرد والأجهزة المحلية يجعل من جماعات المصالح عنصراً ضروريا للربط ما بين الطرفين، ومن ثم يجعل لدورها مبرر، ويضفى عليها أهمية كمكمل ضرورى ولا غنى عنه للنظام التمثيلى فى الجماعات الثانوية.

ازدياد الدور الذى تلعبه الأجهزة المحلية فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتكاثر الاختصاصات الإدارية، يقدم لجماعات المصالح سبب آخر وهام للوجود ويضفى على نشاطها الذى تقوده للتأثير على الإدارة لإنجاز مصالحها وفرض وجهات نظرها فى هذه المجالات المتعددة أهمية لا يمكن إنكارها(١).

النظام التمثيلى مع نماذجه المختلفة "بالأغلبية – بالنسبية" لا يكفل دائماً تمثيل حقيقى لمختلف القوى الاجتماعية فى المجتمع المحلى، الأمر الذى يدفعها إلى التجمع فى جماعات مصالح فعالة وقوية قادرة على عرض وجهات نظرها والدفاع عن مصالحها تجاه السلطات المحلية المختصة بإصدار القرارات.

الحركة التى تقودها جماعات المصالح المحلية من أجل الوصول إلى إنجاز مطالبها أو على الأقل للدفاع عن مواقعها المكتسبة لا يعنى أنها تعمل دائماً بالنقيض لحركة الأجهزة المحلية فى سعيها لإنجاز الصالح العام المحلى

---

(١) Robert pelloux- op- xit., paris 1972, P. 119

من حيث أن هذه الجماعات فى كثير من الأحيان. تلعب دوراً هاماً للغاية فى اتجاه الصالح العام التي تكون متفقة معه وفى ذات الوقت لا يجب أن نغفل أن نفس الأجهزة المحلية تنضم إلى جماعات المصالح لتأييد مطالبها ضد السلطة المركزية مثال ذلك انضمام المنتجين فى منطقة Larzac إلى الفلاحين ضد إقامة معسكر حربى فى ١٩٧٨ وبالمثل انضمام عمدة مارسيليا إلى عمال بناء السفن المهددين بالبطالة سنة ١٩٧٨.

اذن كثيراً من الخدمات الهامة التى تخدم حركة هذه الأجهزة فى عملها تكون واضحة فى عدة مجالات هامة على النحو التالى:

فى المقام الأول .. يلاحظ أن جماعات المصالح من خلال وظيفتها الأولية فى بلورة المصالح، وتقنين المطالب، والتعبير عن الرغبات والمستلهمات المرتبطة بأعضائها، هى تقدم للمسئول المحلى خدمة كبرى من أجل التعرف على احتياجات القطاعات المختلفة من الشعب قبل أن يتخذ قراره..!!![١]

فوات ذلك يكلف المسئول المحلى الكثير من الجهد والوقت للتعرف على حالة الرأى فى مختلف الأجزاء، وعلى اتجاه القوى الاقتصادية أو الاجتماعية فى المجتمع المحلى، فى ذات الوقت سوف يجد نفسه أمام موجات من المطالب غير المنسقة المقدمة من الأفراد والتى لن يعوزها تجاوز الطلب المصحوب بالعنف فى كثير من الأحيان.[٢]

فى المقام الثانى .. غالباً ما تقوم جماعات المصالح بتقديم معلومات فنية هامة ترفق بمطالبها المقدمة للمسئول المحلى تلك التى لن يستطيع أن يحصل

---

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 451.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – Paris 1977, pp. 639-640.

عليها بسهولة من غير ذوى الشأن أنفسهم وفوات ذلك لا يسهل من عمل المسئول المحلى فى اتخاذ القرارات المناسبة مع الوقائع ويجعله أكثر عرضة للسقوط فى أخطاء تمس نفس اتجاه ومضمون الإجراءات المراد إنجازها(١)

فى المقام الثالث هى تكون ضرورية لإقامة التوازن السياسى داخل الجماعة من منطلق الضغط الذى تمارسه على السلطة القائمة فى المكان لإشباع المطالب والمستلهمات المشروعة لأعضائها .. بدون ذلك السلطة والأحزاب تدير أمورها شاردة الفكر وفى إبهام وغموض.

وقد أشار "J. Meynaud" إلى هذا المعنى على المستوى القومى قائلاً أن عد معين من الجماعات تعمل فى اتجاه أنانى غالباً، فى حين ان اخرى تقدم خدمات للسلطات المسئولة بإخطارها بكل هذا الذى يحدث فى أحد الفروع وتقدم لها مقترحات مفيدة، وهكذا فأن الجماعات التى نفذت إلى الإدارة تزود الموظفين بالأفكار، وبالموضوعات للتأمل والتفكير وبالمشروعات التى أعدتها.(٢)

فى المقام الرابع تعتبر جماعات المصالح فى كثير من الأحيان عامل هام لحسن تشغيل النظم المحلية من خلال دورها فى حشد الطاقات الفردية فى قنوات منظمة منضبطة وتنظيمات فعالة وقادرة على التعامل مع المسئولين المحليين استناداً إلى منطق العقل والتفاهم المتبادل وهذا يمكن أن يساعد هؤلاء المسئولين على تنفيذ قراراتهم بدون مصاعب حال اقتناع قادة جماعات المصالح بموضوعها وسعيهم من ثم إلى حث أعضائها على توافق اتجاههم مع مقاصد السلطة.(٣)

---

(1) Ibid., p. 639.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 203.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 230, Bernard Gournay – L'administration, Que sais – je ? No 1004, P.U.F., Paris 1972, p. 113.

هذا الدور بكل تأكيد يعضد موقف المسئولين المحليين ويوفر عليهم جهد كبير للنزول إلى قاعدة شاسعة من الأفراد فى هذا القطاع أو ذاك لإقناعهم بموضوعية ومنطق قدراتهم وتجمعهم فى ذات الوقت من "ردود الفعل" التلقائية غير المراقبة ضد قراراتهم حال اختفاء هذه الجماعات المنظمة.

فى ذات الوقت يلاحظ أن التأييد أو المساندة التى سيجدها المسئول المحلى سيجدها فى موقف بعض جماعات الضغط يمكن أن تساعده فى كسر مقاومة البعض الآخر[١] .. هذا الذى يمكنه من الاحتفاظ بسلطته الحقيقية للقرار بعيدا عن مضاربات ومزايدات بعض الجماعات الضارة.

هذه الخدمات التى يمكن أن تحملها جماعات المصالح للسلطات المحلية بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة لا تمضى بدون إثارة بعض المحاذير والعوائق من أكثر من ناحية على النحو التالى:

من ناحية المطالب المقدمة من جماعات المصالح إلى السلطات المحلية والتى يمكن أن تضئ الطريق أمام هذه السلطات عند اتخاذ القرارات الإدارية إلا أنه يلاحظ أن فى بعض الحالات هذه المطالب لا تعبر بصدق عن موقف القاعدة الشعبية[٢] ولكنها تخدم بعض المصالح الشخصية لقادة هذه الجماعات أو العناصر السائدة فى داخل هذه الجماعات.[٣]

من هنا يجب على المسئول المحلى ألا يأخذ هذه المطالب كقضية مسلم بها بدون نقاش بل عليه أن يتحرى الدقة فى مدى توافقها والرغبات الحقيقية

---

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 469.

(2) Jacques Lambert – art. préc., Paris 1957, p. 89.

(3) Jean Rivero – art. préc., Paris 1954, pp. 330-331, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 452.

لأعضاء هذه الجماعات مستعيناً فى ذلك بكل الوسائل التى فى حوزته للتوصل إلى المستلهمات الحقيقية لذوى الشأن.

من ناحية ثانية فى كثير من الحالات المعلومات المقدمة إلى المسئولين المحليين لا تخلو من الانحياز لحدمة مصالح هذه الجماعات رغم كونها مقدمة فى الظاهر بطريقة موضوعية ومحايدة ومن متخصصين لا يرقى إليهم الشك وهذا يفرض على السلطات المحلية المكلفة بأخذ القرارات واجب الدراسة المتعمقة واللجوء إلى خبراء محايدين لدراسة صحة وحقيقة المعلومات المقدمة إليه.

من ناحية ثالثة يجب عدم المغالاة فى تقدير ما يمكن أن تقدمه جماعات المصالح لحسن تشغيل النظم، من حيث أن فى كثير من الحالات لا يستطيع قادة هذه الجماعات السيطرة على المنضمين، وإقناعهم بمواقف السلطات المحلية، التى لا تشبع تماماً مطالب هؤلاء الأعضاء، ويتهمون قادتهم بالتواطؤ حال انضمامهم لتأييد هذه السلطات، من هنا يخشى هؤلاء القادة اتخاذ موقف معلن ويحرصون دائماً على وحدة قاعدتهم أياً كان الثمن الذى يجب أن يدفعوه من روابطهم مع السلطات المحلية.

أيضاً فضلاً عن ذلك سياسة التحالف بين جماعات المصالح الصريحة أو الضمنية المرتكزة على المصالح المتبادلة ضد خصم واحد وهو السلطة المحلية، يمكن أن يحرم المسئول المحلى من التعضيد الذى ينتظره لتحييد القوى المنافسة وكسر هجوم البعض منها على حركته.

ومع ذلك أياً كان نوع الخدمات المقدمة وأياً كان قدر الفوائد التى تحملها جماعات المصالح إلى السلطات المحلية فإن ذلك ليس من شأنه إغفال أن الهدف الأساسي الذى نشأت هذه الجماعات من أجل تحقيقه يكمن فى رعاية مصالحها والدفاع عن وجهات نظرها وإنجاز مطالبها لدى المسئولين المحليين.

حقيقة هى "أجهزة واقعية" تعمل على هامش "الأجهزة الشرعية" ولا تستطيع وفق نظرية التمثيل التقليدية أن تشترك فى تشكيل هذه الأجهزة، من منطلق أن فكرة التمثيل تكون مبنية على المواطن بصفته الفردية وليس على المصالح الجماعية[١] لأى فئة كانت فى داخل الجماعة المحلية ولكن ذلك لم يمنع هذه الأجهزة الواقعية فى سعيها لإنجاز مطالبها والدفاع عن مصالحها لدى الأجهزة الشرعية المحلية أن تحاول التأثير عليها بمختلف الطرف .. مستهدفة من وراء ذلك جعل حركة هذه الأجهزة الشرعية تسير فى الطريق الأكثر توافقاً ووجهات نظرها الخفية أو المعلنة.

قوة هذه الجماعات لا تتوقف عند المسئولين المحليين المنتخبين ولكن تمتد إلى كل هؤلاء الموظفين المعينين والذين فى كثير من الأحيان يملكون السلطة التقديرية لاتخاذ القرارات في عديد من المجالات الحيوية[٢] ولديهم تأثيرهم الذى لا يكون غير قابل للجدل تجاه المنتخبين نتيجة خبرتهم وما يتمتعون به من ثقة هؤلاء المنتخبين لتسيير الشئون المحلية.

فى ذات الوقت يلاحظ أن حركة هذه الجماعات لا تقتصر على "العملية الانتخابية" التى يمكن أن تفيد هذه الجماعات بالتعبير بطريقة أكثر أو أقل حرية وبالكامل لاختيار المرشحين المتعاطفين معهم والبرامج التى تحقق أهدافهم .. ولكن حركتها تتسع بوضوح فى خارج هذه العملية الانتخابية. فهى تكون دائمة، وهى تظهر حال صنع القرار الذى يمس المصالح المتعلقة بها.والحركة لا تتوقف يعد التصويت على القرار أو تبنى المشروع المحلى والحركة اذ هى

---

(1) Jean Meynaud – Contribution à l'analyse des groupes d'intérêt dans la vie politique française, Revue de l'institut de sociologie, Bruxelles 1956, No. 1, p. 226.

(2) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 316.

تسعى إلى شل تطبيقه عندما يتعارض هذا القرار أو هذا المشروع مع مصالحهم.[١]

فاعلية هذه الحركة التى تقودها جماعات المصالح المحلية للتأثير على مسيرات القرارات الإدارية ومسلك السلطات المحلية بما يتوافق ومصالحها تعتمد فى الحقيقة على قوة وسائل التدخل التى يمكن أن تستخدمها جماعات المصالح وكفاءة استخدامها.

فى الحقيقة هذه الوسائل تكون متنوعة من جماعة لأخرى[٢] وفق حجمها العددى، قوة تنظيمها، انضباط أعضائها، كفاءة قادتها، وضعها المالى، نوع المصلحة التى تسعى لإنجازها، قوة روابطها مع الوسط الاجتماعى ومختلف القوى المحلية، وفى نفس الوقت يتغير طابعها اعتماداً على الهيكل التنظيمى للجماعات المحلية ومركز الثقل فى السلطة المحلية ونوع الروابط التى تربط جماعات المصالح بالمسئول المحلى من كونه فى صف الأصدقاء أو الأعداء..!![٣]

هذه الوسائل بدون شك تكون متعددة وإذا أمكن أن يدرج بعضها فى صف الطرق السلمية المبنية على منطق الإقناع والتفاوض فإن بعضها الآخر يمكن أن يدرج فى صف الطرق الهجومية المبنية على التهديد والعنف بالمثل إذا بعض الجماعات فضلت الحركة الخفية فإن البعض الآخر يجد فى أسلوب المجابهة المكشوفة ما يمكن أن يعضد مواقفه ونجاحه[٤] والمسألة فى نهاية

---

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 431.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 643.

(3) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, pp. 217-218.

(4) G. Lavau – art. préc., Paris 1955, pp. 372-373, Albert Boyer – un groupe de pression moderne, le confédération générale des cadres, Thèse de doctorat précitée, Paris 1960, pp. 137-138.

الحساب تكون معتمدة على تقدير قادة الجماعات فى ضوء الظروف والمناسبات السائدة لحظة التدخل بما يتوافق وصالح القضية محل السؤال.

بوجه عام يمكن أن ندرج مختلف هذه الوسائل التأثيرية فى تسمية رئيسية اعتماداً على كونها وسائل مباشرة تطمح نفس السلطة المحلية مباشرة او وسائل غير مباشرة تضمن التأثير على السلطة المحلية عن طريق الغير الذى يكون بمثابة وسيط بين طرفى العلاقة.

فيما يتعلق بالوسائل المباشرة :

فإنها بدورها يمكن تقسيمها إلى نوعين أولها يشير إلى تلك الوسائل الإقناعية وثانيها يشير الى تلك الوسائل التهديدية.

النوع الأول: الوسائل الإقناعية :

هذا النوع يضم عددا من الوسائل التى يقصد من وراء اتباعها إقناع المسئول المحلى بوجهة نظر جماعات المصالح التى تستخدمها.

ويمكن أن نشير فيما يلى الى أهم تلك الوسائل:

١) منطق المجادلة العلمية المستندة على الدراسات والوثائق العلمية المتعلقة بالموضوعات التى تعنى جماعات المصالح في المقام الأول والتى تقدمها هذه الجماعات إلى المسئولين المحليين بغية إحاطتهم علماً بالعناصر الفنية الضرورية اللازمة لإصدار القرار.

فى كثير من الأحيان يلجأ قادة جماعات المصالح إلى مكاتب متخصصة للدراسات لإنجاز المطلوب(١) أو يعتمدون على خبراتهم الخاصة فى تحديد هذه الوثائق، التى يستهدف من إنجازها شرح الموضوع محل البحث بطريقة

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 320.

موضوعية منطقية لإقناع المسئول بوجهة نظر جماعات المصالح وعدالة القضية محل الدفاع(١)

بدون شك، هذه الطريقة تشكل بالنسبة لجماعات المصالح أحد وسائلها للحركة الأكثر مهايئة لطبيعتها والأكثر قابلية للأحترام(٢) .. ولكنها تكون مكلفة مالياً وذلك حال اللجوء إلى مكاتب متخصصة للخبرة لا يقدر على استخدامها إلا الجماعات الغنية.

فى ذات الوقت يلاحظ أن هذه الدراسات سواء نشرت أو قدمت إلى المسئول المحلى مباشرة، يستفيد منها الأخير حال احتوائها على عناصر جديدة تضئ له الطريق ولكنها لا تغنى وحدها، ولا يجب أن تدفع المسئول المحلى إلى الارتكان عليها تماماً خاصة وأن فى كثير من الحالات خلف المظهر الموضوعى والمنطلق العلمى وتوقيع كبار الخبراء خلف المقاصد الحقيقية لجماعات المصالح التى تسعى من وراء هذه الدراسات توجيه السلطة المحلية الوجهة التى تتوافق ورغباتها عن طريق تشويه المعلومات المقدمة، أو على الأقل إبراز هذا الذى يكون فى صالحها، وطمس هذا الذى يكون ضد مصالحها.

إذن يجب على المسئول المحلى أن يتحرى دقة ما يقدم إليه من دراسات ومعلومات لكى يفرق ما بين المعلومات والدعاية الكاذبة أو بالأحرى ما بين الدراسات الموضوعية والمطالب الجزئية..!!(٣)

٢) المقابلات الدورية أو العرضية التى تعقد بين المسئولين المحليين وقادة جماعات المصالح والتى يتم خلالها تبادل وجهات النظر بشأن موضوع

---

(1) J. Meynaud – art. préc., Paris 1957, pp. 191-192.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 645.

(3) Roland Drago – op. cit., Paris 1974-1975 (Cours) p. 52, J. Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 192.

محدد ويحاول كل طرف إقناع الطرف الآخر بالانضمام إلى جانبه أو الوصول إلى نوع من التسوية بما يحقق مصلحة الطرفين.

في الواقع هذا الأسلوب يحقق ميزة للمسئول المحلى للتعرف على وجهات نظر ذوى الشأن قبل اتخاذ قراره، أو معرفة ردود الفعل المحتملة من قرار يزمع إنجازه، أو شرح المبررات التى تدفعه من قبل لتبنى قرار محدد. أو اختيار مشروع بعينه، أملاً فى إقناع قادة هذه الجماعات بالوقوف إلى جانبه، وتعضيد قراراته، والتأثير من ثم بعدم اتخاذ موقف معادى تجاهه مقابل بعض الوعود أو الضمانات التى يقدمها نظير ذلك التأييد ..!!

بالمقابل يستفيد قادة جماعات المصالح من هذه المقابلات من حيث أنهم يسعون للتعرف على مقاصد ونيات الإدارة أو على الفحوى المنضبط للمشروع الذى نقوم بإعداده، مما يكفل لها القدرة على تنظيم هجوم مضاد إذا ما كان ما يزال هناك فسحة من الوقت.

وهذا ما يمكن أن تقدمه لهم هذه المقابلات من فوائد علاوة على محاولتهم إقناع المسئولين اعتماداً على حجج وبراهين أكثر تقدماً سواء كانت منطقية وسيكولوجية وسياسية(١) أملاً فى تبنى وجهة نظرهم أو على الأقل عدم اتخاذ موقف من شأنه الإضرار بمواقعهم المكتسبة من قبل.

ويلاحظ أن هذه المقابلات بمقدار أنها تخدم موقف جماعات المصالح فإنها أيضاً تخدم نمو الوقت ذاته قادة هذه الجماعات أنفسهم فى تثبيت مواقع أقدامهم على رأس تلك الجماعات، من منطلق "الهيبة" التى يكتسبونها من مقابلة المسئولين فى المواقع الهامة، والمكاسب التى يحصلون عليها من خلال اجتماعاتهم التى توضح كفاءتهم فى نظر الأعضاء.

(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 246.

وبالمقابل يمكن أن تكون مصدراً "القلاقل" داخل جماعات المصالح، حين يفشل قادتها فى إقناع المسئولين المحليين بمطالب الأعضاء الملحة، وحين يفشلون فى إقناع أعضائهم بموقف المسئولين المحليين والوعود التى حصلوا عليها منهم، بل ومصدراً أيضا لهجوم حاد من جماعات المصالح المتخاصمة أو المتنافسة التى قد لا تفوز بمثل هذه المقابلات أو لا تنجح فى الحصول على نفس المزايا ويسود فى الأفق الاتهام "بالصفقات الخفية" التى يحتمل عقدها بكل تأكيد.

٣) الاتصالات والتدخلات الشخصية تكون لها أيضاً تأثيرها تجاه المسئولين المحليين ويلجأ إليها غالباً قادة جماعات المصالح استناداً للروابط العائلية والصداقات الشخصية أو الزمالة القديمة فى الدراسة أو فى ميدان العمل(١) دون نسيان أن شركات الاقتصاد المختلط التى تجمع رجال الأعمال مع المسئولين المنتخبين فى مشروعات مشتركة تسهل لهم عملية الاتصالات هذه، ويتولى القيام بها فى بعض الدول على المستوى الوطنى أو المحلى أشخاص محترفين lobbyist يعتبرون أن هذه الاتصالات مهنة مشروعة يزاولونها نظير أجر للدفاع عن قضايا جماعات المصالح لدى المسئولين- كما هو الحال فى "الولايات المتحدة" على سبيل المثال تحت شرط احترام بعض القواعد التنظيمية..!!(٢)

بالطبع هذه الاتصالات تتم فى الخفاء وتحتمل من ثم عقد الصفقات المريبة، وغالباً ما تكون نتائجها مؤكدة لصالح جماعات المصالح حيث يصعب

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 646-647.

(2) Léon Dion – op. cit., Paris 1963, p. 113 et suiv. et p. 129, Rainer Kraette, art. préc., R.D.P., Paris 1965, p. 652, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 621 et suiv., Roger – Gérard Schawazenberge – .op. cit., Paris 1977, p. 644.

على مسئول أن يرفض طلباً لصديق أو زميل طالما أن الخدمة التى قـدمها لا تعرضه لمساءلة إدارية أو عقاب سياسى أو جنائى.

٤) الإغراءات المالية تشكل هنا إحدى الوسائل الهامة التى يمكن أن يلجأ إليها قادة جماعات المصالح للتأثير على المسئولين المحليين.

هى بالطبع تتنوع وتأخذ أشكالاً متعددة بعضها يكون فى شكل دعوة بسيطة لتناول غذاء أو عشاء أو حضور حفل استقبال أو تلقى هدايا نهاية العام أو قضاء مهمة بدون مقابل، تلك التى لا يرى فيها المسئول المحلى أى خرق لقانون العقوبات من حيث أنه يعتبرها نوعاً من المودة خاصة وأنها تقدم غالباً بطريقة عرضية[١] ودون أن يطلب من يقدمها فى الحال مقابل لهذا الذى قدمه.

فى بعض الحالات تتقلد شكل وعد بالعمل لدى جماعات المصالح فى مشروعاتها المختلفة نظير أجر مرتفع، حال تركه منصبه لأى سبب كان. أو عقب انتهاء مدة خدمته فى الجهاز المحلى بسبب الاحالة الى التقاعد لبلوغ سن المعاش او عدم تجديد الوكالة الانتخابية – الاستقالة .. تلك الظاهرة المسماة الهجرة ناحية قطاع الأعمال[٢] المعروفة تحت تسمية "Pantouflag" والمنتشرة فى عدة نظم وبالذات فى الولايات المتحدة تجبر المسئول المحلى على أن يكون مدافعاً ونصيراً متحمساً لقضايا تلك الجماعات.[٣]

فى حالات أخرى تتقلد شكل تبرع فى الحملة الانتخابية "لممثل محلى" نظير ما قدمه أو ما يمكن أن يقدمه من خدمات لجماعات المصالح والدفاع عن

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 323.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 187-18.

(3) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 245, pour le même auteur voir, Nouvelles études sur les groupes de pression en France, C.F.N.S.P., No 118, op. cit., Paris 1963, p. 369.

قضاياها فى الجهاز المحلى.(١)

أخطر شكل من هذه الأشكال تكون "الرشوة" التى تأخذ أشكالاً خفية على سبيل المثال: منح أجور إضافية بالنسبة لمقالة مكتوبة فى مجلة، تبدو ظاهرياً محايدة وهامة، ولكنها فى الواقع ممولة ومراقبة بواسطة أحد جماعات المصالح المعنية بنشرها. (٢)

فى حالات أخرى تأخذ شكل عمولة يتقاضاها المسئول المحلى مباشرة أو عبر وسيط نظير تسهيل بعض مطالب جماعات المصالح أو تأخذ شكل مبالغ ثابتة تدفع سراً للمسئول نظير ما ينجزه من خدمات لصالح جماعات المصالح فى القطاع الذى يتولى فيه مسئولية القرار.

هذه الرشوة إذا استطاعت أن تلعب دوراً هاماً لصالح جماعات المصالح المحلية إلا أنه مع ذلك يلاحظ أنها تكون وسيلة مكلفة ويمكن أن تقود الى الإساءة لوضعها فى نظر الشعب، حال اكتشاف إحدى الفضائح وإجراء تحقيق رسمى لذلك وثبوت تلك الوقائع المجرمة ..!!!(٣)

النوع الثانى: الوسائل التهديدية :

فى هذا الإطار، صراع قوى يبدو واضحاً من حيث أن المجابهة المفتوحة أو الخفية بين جماعات المصالح والمسئولين المحليين تحل محل المواجهة المبنية على الإقناع والإغراء التى شاهدنا أهم أساليبها تحت العنوان السابق.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 190.

(2) Ibid. p. 190.

(3) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 460.

عدة وسائل يمكن أن تلجأ إليها جماعات المصالح فى كفاحها لنصرة مطالبها وفرض وجهات نظرها وتضعها موضوع التنفيذ من أجل إجبار المسئول المحلى على الاستجابة لرغباتها سوف نشير إليها واحداً وراء لآخر على النحو التالى:

١) التهديد بنشر "الفضائح" التى تمس أحد المسئولين سواء كانت تمس حياته الشخصية[١] أو وضعه الوظيفى يكون واحد من بين أهم الوسائل التهديدية التى تجبر "المسئول" على الرضوخ والاستسلام حال ثبوت أدلة غير قابلة لأى تشكيك وهذا يجعله من ثم بمثابة سجين لإرادة جماعات المصالح الحائزة لهذه الأدلة الدامغة.

فقط يلاحظ أن جماعات المصالح تكون حريصة للغاية فى اللجوء إلى هذا الإجراء تحت خشية أن يرتد عليها قصدها حال وجود تشكيك فى الأدلة التى تحوزها أو حال أن تكون شريكة فى نفس تلك الفضيحة المالية أو الأخلاقية التى يمكن أن تكلفها صيتها وسمعتها لدى العامة وتعرضها لردود فعل معادية من زملاء المسئول المحلى وأخيراً هى لا تلجأ الى هذا الإجراء إلا حال أن تجد أن الحل الأمثل لصيانة مصالحها هو إزاحة هذا المسئول الذى فشلت معه كل الطرق لكسر عدائه تجاهها.

٢) التهديد بإعاقة تجديد الوكالة الانتخابية "لممثل محلى" تكون إحدى الوسائل الأكثر فاعلية للضغط فى أيدى قاده جماعات المصالح[٢] .. فقط ذلك يعتمد

---

(1) Alfred Sauvy –art. préc., Paris 1958, p. 318, Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 646.

(2) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, pp. 322-232, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 186, Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 646.

على القوة العددية لجماعات المصالح وقوة انضباط أعضائها لتوجيهات قادتها.

بالطبع "الممثل – المحلى" يكون حساساً للغاية لهذا الإجراء التهديدى[١] من منطلق أنه يهمه دائما الاحتفاظ بقاعدته الشعبية لصيانة مستقبله السياسى على المستوى المحلى أو على المستوى الوطنى إذا كان لا يوجد عوائق لتجميع أو تعدد الوكالات النيابية وهو بالقطع يدور تفكيره غداة انتخابه حول كيفية تجديد وكالته واعادة انتخابة للحفاظ على موقعة.

ولكن ذلك لا يعنى الاستسلام غير المشروط من جانب الممثل المحلى لمطالب جماعات المصالح من حيث أنه يمكنه فى كثير من الأحيان أن ينشر الضغوط التى يتعرض لها من جانب هذه الجماعة أو تلك للموافقة على بعض المطالب الأنانية والمتجاوزة التى تضر بالمصلحة العامة المحلية، وهو فى هذا الإطار يمكن أن يجد تعضيداً من قبل الرأى العام لصالحه ضد هذه الجماعات وبالمثل من قبل الجماعات المتنافسة مع تلك الجماعات الضاغطة مما يقوده إلى حفظ سلطته وتقويه مكانته فى داخل المجتمع المحلى ..!!

٣) قد تلجأ جماعات المصالح إلى حث أعضائها على إرسال برقيات، خطابات محررة بكلمات أكثر أو أقل سذاجة، إثارة اضطرابات، تهديدات، استدعاء أصحاب العقائد أو المذاهب الأكثر تشدداً للعمل فى اتجاه بعض المصالح ويمكن ان يضفى عليها الانطباع بأنها تتعلق بحركة حقيقية للرأى الذى لا يمكن مقاومته بدون تحمل إذى مخاطر عدم إعادة الانتخاب[٢] الإضافة الى

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 242.

(2) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 460, Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1968, p. 318.

الشكاوى المرسلة بطريقة مكثفة للمسئول المحلي مباشرة أو عن طريق أجهزة الإعلام يكون واضحاً فيها نغمة النقمة على تصرفاته ومواقفه من قضية محددة والإشارة إلى موعد الانتخابات القادمة علامة على التهديد بالتحول عنه إلى غيره.

فى هذا الإطار الممثل المحلى يكون أكثر تأثراً بالاحتجاجات القادمة من الشعب المحلى مباشرة وأعضاء جماعات المصالح ويهمه بكل تأكيد أن يحسن صورته ويفسر مواقفه أو يعدل وضعه المبدئى بطريقة أو بأخرى من أجل عدم اتساع حركة الانتقادات ضد تصرفاته.

٤) فى كثير من الحالات تلجأ جماعات المصالح بنشر سجل كامل بموقف "مسئول محلى منتخب" عشية الانتخابات سواء لأعضائها على وجه الخصوص او للشعب المحلى بصفة عامة توضح فيه مواقفه المعادية ومعارضته لمطالب شعبية ملحة هذا الذى استناداً إلى تصويته فى المجلس المحلى أو استناداً إلى رده على الأسئلة الموجهة إليه حيث يكون مدعواً للتعبير عن وجهات نظره فيما يخص برنامجه المتعلق ببعض المشاكل الدقيقة أو إزاء هذه الأسئلة(١) المطروحة وهذا يؤثر فى الواقع تأثيراً سيئاً على وضعه تجاه الناخبين ويمكن أن يقود إلى فقدانه لمقعده إذا لم يكن قد اجتهد بشن حملة مضادة لتفسير مواقفه وتعريه مواقف جماعات المصالح وكشف الحقائق التى قادته من قبل لاتخاذ موقف محدد حماية للصالح العام.

هذا الإجراء لا تلجأ إليه جماعات المصالح إلا حال اليأس من تصرفات هذا المسئول المحلى وتيقنها من أن مواقفه تضر حقيقة بالمطالب الشعبية ذلك أن فشل هذه الجماعات فى حركتها الرامية إلى إزاحة هذا المسئول وإعادة

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 461.

انتخابه يمثل خطراً أكيداً على مصالحها مستقبلاً من حيث أنها تكون إزاء مجابهة سافرة يمكن أن تفقدها الكثير من مواقعها المكتسبة نتيجة حركة هذا المسئول وتأثيره.

٥) التهديد بالتدخل لإعاقة "ترقية احتيارية" لموظف محلى لدى رؤساؤه(١) والمسئولين المحليين يشكل واحد من تلك الأساليب التى تلجأ إليها جماعات المصالح للانتقام من خصم وعدم إتاحة الفرصة أمامه لتولى "منصب رئيسى" يشكل خطراً على مصالحها ان عاجلاً او اجلاً.

بالطبع هذا الإجراء لا يمكن إنجازه إلا بالنسبة لعدد قليل من تلك الوظائف التى يعتمد تقلدها على حرية التقدير الاختيارى للمسئول المحلى دون تلك "الوظائف الصغيرة" التى فيها يعد تنظيم الوضع الوظيفى بمثابة سياج يحمي الموظف فى الترقية واستمرارية العمل بدون انقطاع.(٢)

وفى نفس الوقت يتطلب وضعه موضع النفاذ وجود صلات وثيقة بين جماعات المصالح والمسئولين المحليين الحائزين لسلطة القرار من أجل تحقيق هذا الهدف بطريقة خفية ومؤثرة.

٦) التهديد يشل الحياة المحلية أو بعض القطاعات الهامة فيها تحت شكل عدم دفع الضرائب أو إضراب المنتخبين أو الموظفين المحليين، أو غلق المحلات، او اثارة ارتباك وزحام على الطرق العامة(٣) أو الإخلال بالأمن العام عن طريق ارتكاب حوادث الشغب فى الطرقات واحتلال المبانى

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 204.

(2) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, pp. 244-245.

(3) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 187.

العامة ومهاجمة المسئولين المحليين فى مقار أعمالهم وحجزهم .. هذه كلها تكون إجراءات مشهودة الهدف منها جذب انتباه المسئولين إلى القضايا التى تدافع عنها هذه الجماعات والتأثير عليهم بطريقة مشهودة لا تخلو من العنف فى أغلب الأحيان لإجبارهم على اتخاذ موقف مؤيد من مطالبهم ورغباتهم.هنا يصبح صراع الأفكار صراعا للقوى ..

وفى الحقيقة يمكن ملاحظة ان تنفيذ مثل هذه الحركة الجماعية يتطلب كثافة عددية (١) وهذا أمر لا يتوافر إلا فى الجماعات الضخمة من الناحية العددية وبصفة خاصة نقابات العمال التى تدرج فى صف "جماعات الحشود".

وفضلاً عما تقدم فان نجاح هذه الحركة يعتمد على انضباط أعضاء هذه الجماعات وطاعة قادتهم، وفى ذات الوقت موضوعية وعدالة المطالب التى تدافع عنها هذه الجماعات واختيار الوقت المناسب لوضع هذه الإجراءات موضع التنفيذ من أجل أن تكتسب الجماعة التأييد المطلوب من الرأى العام والتأثير الفعال على سلوك المسئولين.

تأثير هذه الإجراءات الفعالة على المسئولين لا يعنى أنها تمارس بدون حذر من جانب جماعات المصالح التى تدرك تماماً أن بعض من هذه الإجراءات وبالذات الإضراب سلاح خطير ذو حدين(٢) يمكن أن يوجه ضدها حال عدم اقتناع الشعب المحلى بمبررات اللجوء إليه وهذا يلقى من ثم عبء على قادة جماعات المصالح فى قيادة حملة إعلامية تهيئ الرأى العام لتفهم موقف هذه الجماعات والوقوف إلى جانبها أو على الأقل ضمان حيادها وعدم اتخاذ موقف معادى يسئ لمواقفها.

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 319.

(2) Paul Delouvrier – op. cit., S.S.F., Paris 1954, p. 80.

فيما يتعلق بالوسائل غير المباشرة:

تلك التى تستخدمها جماعات المصالح للتأثير على حركة المسئولين المحليين عبر وسيط يمكن استخدامه للضغط على المسئولين المحليين وهذا يفترض وبالضرورة أن هذا الوسيط يكون محل ضغط مباشر من نفس جماعات المصالح وهو ذاته يكون فى حوزته سلطة التأثير على نفس المسئولين المحليين.

فى هذا الإطار نشير إلى عدة وسائل غير مباشرة يمكن أن تستعين بها الجماعات فى حركتها على النحو التالى:

١) استخدام قوة الرأى العام المحلى للتأثير على المسئولين المحليين يشكل واحد من بين أهم تلك الوسائل غير المباشرة التى يمكن أن تضعها فى العمل جماعات المصالح لإنجاز أهدافها[١].

الحركة على الرأى العام المحلى قد تأخذ أسلوب الإقناع وهذا يتطلب جهد فائق من قادة جماعات المصالح فى شرح القضايا التى يدافعون عنها وعدالة مطالبهم مستخدمين فى ذلك كافة وسائل الإعلام التقليدية أو الحديثة بغية الوصول إلى كافة قطاعات المجتمع.[٢]

الحركة الإعلامية التى تقودها جماعات المصالح قد تنقلب الى حملة دعائية عن طريق تشويه الحقائق أو على الأقل إبراز الجوانب التى تناصر

---

(1) Robert Pelloux – op. cit., Paris 1972, p. 119, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 221, Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 315 Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 654, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 457.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 286, Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 320, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 459.

وجهات نظرهم وطمس هذا الذى يعمل ضدهم مستعينين فى ذلك بخبراء متخصصين فى هذا الفن ويسعون بجدية لإسكات منافسيهم عن طريق إتباع استراتيجية التحالف strategie d'alliance [١] من أجل تسهيل وتحريك الرأى العام المحلى والسيطرة عليه وتوجيهه .[٢]

ولكن يلاحظ أن هذا الأسلوب الدعائى لا يكون ناجحاً تماما حال أن يقابل برأى عام ناضج فى مجتمع تتعدد فيه وسائل الإعلام المتنافسة غير المحتكرة وحال أن يقابل بهجوم مضاد يشنه المسئولين المحليين من خلال وسائل الإعلام المختلفة التى فى حورتهم لتوضيح الحقائق.

إلى جانب أسلوب الإقناع قد تلجأ جماعات المصالح إلى أسلوب القسر عن طريق الإضرابات التى تشل حركة الحياة العادية وتعطل المصالح اليومية للشعب وإثارة القلاقل فى النظام العام لحث الشعب على التأثير على السلطات المحلية لإيجاد حل للقضايا التى تدافع عنها هذه الجماعات.[٣]

هذا الأسلوب الأخير كما قلنا من قبل إن لم يمارس بمهارة وفى ظروف مهيأة ومبررات منطقية يمكن أن ينقلب ضد نفس جماعات المصالح الذى تتبناه بدلاً من أن يكون لصالحها.

فى الواقع إذا كان الهدف الأصلى لجماعات المصالح من وراء حركتها على الرأى العام هو الحصول على تأييده لمطالبها، إلا أنه فى بعض الأحيان .. يكون الجهد مركزاً على تحييد هذا الرأى[٤] وتبعاً لذلك حر.ان المسئولين

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, pp. 315-316.

(2) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 215/

(3) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 654-656.

(4) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 457, Alfred Sauvy – art. préc. Paris 1958, p. 316.

المحليين من قوة تعضيد يمكن اللجوء إليها حال الضرورة لمقاومة لمعاودة هجوم جماعات المصالح وهذا بالطبع يعتمد على الأسلوب الذى تتبعه جماعات المصالح وما يقرره قادتها أفضل لخدمة مصالحها ..!!!

٢) اللجوء إلى الأحزاب السياسية الصديقة للتأثير على حركة المسئولين المحليين المنتخبين لا يكون بعيداً عن نظر جماعات المصالح المحلية. ويمكن التفرقة بين أكثر من وضع على النحو التالى:

الوضع الأول ويتمثل فى سيطرة حزب أو مجموعة من الأحزاب المؤتلفة على الجهاز التمثيلى المحلى بما لها من أغلبية ومن ثم وبالتبعية على عضو التنفيذ حال انبثاقه منه أو اللجان التنفيذية المعتمدة في تكوينها أو على الهيئة التنفيذية أو عضو التنفيذ الفردى حال انتخابه مباشرة من الشعب.

هنا لا توجد مشكلة عسيرة فى إمكانية أن تمارس هذه الأحزاب تأثيرها المباشر على الممثلين المحليين حقيقة لا توجد "وكالة – إلزامية" حسب المفهوم التقليدى لنظرية التمثيل ولكن من الناحية الواقعية لا يستطيع ممثل الحزب أن يفلت من التأثير الممارس عليه حال التصويت أو اتخاذ قرار، ولا يستطيع أن يناقض مشيئة الحزب الذى ينتمى إليه تحت خشية أن يطرد من عضويته، وإعاقة تجديد وكالته الانتخابية فى الفترة القادمة.

جماعات المصالح إذن توجد فى وضع مريح نسبياً من خلال روابطها بالحزب أو بالأحزاب التى تحوز الأغلبية أو المهيمنة على مسيرة الإدارة المحلية ويستطيع من ثم أن تنجز بسهولة هذا الذى يتوافق ومطالبها طالما حصلت على تأييد هذا الحزب أو هذه الأحزاب.

الوضع الثانى ويتمثل فى كون الحزب والأحزاب الصديقة رغم كونها ممثلة فى الأداة العضوية المحلية إلا أنها تشكل أقلية ولا يستطيع بالتالى أن تفرض قاعدتها أو تشل إرادة الأغلبية السائدة.

جماعات المصالح لا تقصر كل إمكانية فى الاستفادة من الأحزاب رغم كونها فى وضع غير مريح من حيث أنه يكفى وجودها للتعبير عن مطالبها ورقابة نفس الأغلبية لإعاقة أو لكشف تلك القرارات التى تشجع جماعات متنافسة على حساب مصالحها.

الوضع الثالث ويتمثل فى كون الحزب أو الأحزاب الصديقة يجد نفسه محروماً من التمثيل داخل المجلس المحلى، أو حيازة أى وكالة انتخابية نتيجة عدم حصوله على النسبة المطلوبة للفوز فى نظام التمثيل بالأغلبية الذى يضحى بالبعض فى سبيل الآخرين وفق المنطق الرياضى الذى لا يعرف إلا الفائز والمهزوم.

جماعات المصالح حتى فى هذا الوضع السيئ لا تفقد كل معاونة من الأحزاب الصديقة غير الممثلة فى الإدارة المحلية من حيث أن تلك الأحزاب يمكن أن تعضد مواقف هذه الجماعات ضد السلطة المحلية القائمة ووضع كافة إمكانياتها الإعلامية فى خدمة قضاياها ونقد موقف السلطة المحلية أملاً فى تعديل مواقفها لصالح هذه الجماعات.

التأثير الذى تمارسه جماعات المصالح على الأحزاب الصديقة يكون ناتجاً من التبرعات المالية المختلفة القادمة من جماعات المصالح لصالح هذه الأحزاب، لتمويل نشاطها وحملاتها الانتخابية فقط ذلك يعتمد على " ثراء" جماعات المصالح،أو يكون ناتجاً من التأييد الذى يلقاه مرشحوها فى الانتخابات وذلك يعتمد على القوة العددية للجماعات وانضباط الأعضاء للتوجيهات

الصادرة من قادة هذه الجماعات لتأييد مرشح أو مرشحين بالذات أو يكون ناتجاً من وسائل الإعلام المختلفة التى فى حوزة جماعات المصالح والتى يمكن أن تسخرها لخدمة نشاط الأحزاب حال الاقتضاء.

هذه الروابط الوثيقة لا تعنى أن "الأحزاب" تكون مستسلمة تماماً فى يد جماعات المصالح تحركها كما تريد، من حيث أن هذه الأحزاب من مصلحتها ألا تنحاز لجماعة دون أخرى، وبرامجها ونشاطها يجب أن يكون مركزاً لخدمة الصالح العام، وليس لخدمة جزء دون آخر فى المجتمع، تحت خشية أن يفقدها ذلك تأييد بقية الأطراف فى داخل هذا المجتمع، الأمر الذى يكفل لنا حق القول أن وصول جماعات المصالح لأهدافها لا يكون مؤكداً تماماً ويمكن أن يقابل باعتراض أو عدم الحماس فى تأييد مطالبها.

نفس ممثلى الأحزاب فى الإدارة المحلية، لا يكونوا دائماً مطيعين لتوجيهات أحزابهم التى يمكن أن تعرض مواقفهم لمخاطر ومحاذير غير مرئية من سخط الرأى العام أو من اعتراض أجهزة الرقابة الإدارية التابعة للدولة المركزية وذلك حال اكتشاف تحيزهم لوجهة نظر معينة أو خرقهم للقواعد القانونية الواجب مراعاتها.

٣) فى بعض الأحيان تلجأ جماعات المصالح إلى التدخل فى الحقل الانتخابى وذلك بدفع "المرشحين" الموالين لها لضمان السيطرة المباشرة على الإدارة المحلية، وهذا التدخل يأخذ عدة أشكال مختلفة على النحو التالى:

الشكل الأول يتمثل فى محاولة غزو السلطة المحلية بطريقة صريحة تحت علامة نفس جماعات المصالح ويتضمن برامجها جوهر تلك المبادئ المراد إنجازها من وجودها مثال ذلك "جماعات البيئة فى فرنسا خلال الحقل

الانتخابى الذى انعقد فى فرنسا فى مارس سنة ١٩٧٧ وبوجه خاص فى باريس".

هذا النمط يكون مناقضاً لنفس الفكرة الأساسية[١] التى شيدت عليها جماعات المصالح من كونها جماعات تعمل على هامش السلطة المحلية ولا تحاول غزوها تحت خشية أن تتحول إلى حزب سياسى.

ولكن أياً كان التناقض تحت وقع المعايير المختلفة التى تميز جماعات المصالح عن الأحزاب السياسية، فإن استخدام جماعات المصالح لهذا الأسلوب فى حركتها لا يكون مأمونا ويمكن أن يثير عدة عوائق ومحادير تعمل ضد جماعات المصالح وليس لصالحها من منطلق عدة أمور على النحو التالى:

١-ارتباط جماعات المصالح بالحقل الانتخابى يعنى مباشرة الدخول فى معركة تنافسية مع قوى سياسية محترفة تعتبر أن أى قوى غير مؤتلفة معها بمثابة خصم سياسى لها ومن ثم فإن حال نجاحها وفشل جماعات المصالح ينعكس سلباً عليها لأنه يشكل عائقاً جدياً يحول دون إنجاز المصالح التى تدافع عنها.

٢-محاولة كسب كافة المقاعد المحلية لا يكون قضية سهلة، أو حتى الأغلبية، مع وجود عديد من الأحزاب السياسية القوية، التى تقسم الاتجاهات الأساسية فى المجتمع، حتى مع نظام التمثيل النسبى الذى يعمل أكثر لصالحها، الأمر الذى لن يكلفها فى النهاية إلا عداء الحزب وسخط بقية الجماعات المتنافسة التى قد تقف بالمرصاد لنجاحها.

---

(1) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, pp. 107-110.

الشكل الثانى ويتمثل فى محاولة تأييد "مرشحين" من عدة أحزاب مختلفة بطريقة فردية على أساس مواقفهم من قضاياها ولصالحها بطريقة خفية بصفتهم عناصر مستقلة عن الأحزاب المتنافسة .. أياً كان فضلا عن ذلك إخلاصهم الحزبى .. وهو ما نجده منتشراً فى الولايات المتحدة.(١)

هذا الطريق وإن كان أكثر أماناً من سابقه إلا أنه لا يكون أوفر حظا من حيث أنه يكون صعباً على عناصر متفرقة لا يجمعها إلا الولاء لقضية من القضايا أن تنتصر على قوى سياسية راسخة فى المنطقة لها خبرتها ولها مؤيديها ولها وسائلها الهائلة فى إقناع الرأى بمرشحيها ثم وأن أى جماعة مصالح أيا كانت قوتها فى داخل مجتمع لا تستطيع ضمان ولاء كل الناخبين أو حتى كافة أعضائها لتأييد العناصر التى تؤيدها.

الشكل الثالث ويتمثل فى تأييد حزب أو مجموعة من الأحزاب المؤتلفة الأكثر توافقاً ووجهات النظر التى تدافع عنها(٢) .. هذا الذى لجأ إليه الاتحاد العام لصغار ومتوسطى المشروعات، عشية الانتخابات البلدية التي أجريت فى عام ١٩٥٣ عندما هو شكل على المستوى الوطنى تجمع الحركة البلدية والدفاع عن المصالح الكميونية من وجهة نظر تسهيل التنسيق بين عناصر الاقتصاد الخاص من أجل دراسة مشتركة للمشاكل المطروحة بواسطة الانتخابات البلدية. هذا التجمع حاز وحدة إمكانيات التولية والترشيح للمناصب المحلية من أجل تحاشى التجاوزات فى استخدام الإتيكيت "الملصق" والمرشحين غير المرغوب فيهم. هذه الترشيحات أسندت لشخصيات قابلة لخدمة مصالح الاقتصاد الخاص، والتى يمكن أن تكون مندرجة فى مكان جيد فى مختلف

---

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 49-50.

(2) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, pp. 68-69.

القوائم القابلة للحصول على مقاعد.[١] وهذا التأييد قد يأخذ شكل معلن وصريح وقد يأخذ شكل خفى غير معلن.

فى الحالة الأولى: هذا الإعلان يمكن أن يخدم جماعات المصالح حال فوز الحزب أو الأحزاب التى تؤيدها، ولكن حال الفشل فإن ذلك لا يمر بدون عقاب تحت مختلف الأشكال الماكرة والخفية التى تعرقل أنشطة هذه الجماعات.

فى الحالة الثانية: هذا الحرص فى عدم الإعلان يكون مفيداً لجماعات المصالح، وبصفة خاصة حال "عدم وضوح الرؤية" فى الحقل الانتخابى وحدة الصراع بين القوى المتنافسة، ويقيها من شر فتح جبهة عداء مع بعض القوى التى يمكن أن يخدمها الحظ وتفوز رغم عدم الحصول على تأييد جماعة أو أخرى من جماعات المصالح.

٤) جماعات المصالح فى بعض الحالات وحال حيازتها السيطرة على السلطة المحلية بطريقة أو بأخرى، تسعى جاهدة للتدخل فى اختيار أعضاء "اللجان التنفيذية" أو "عضو التنفيذ" أو كبار الموظفين فى المناصب الرئيسية[٢] ونقل غيرهم الذين لا يكونوا أصدقاء لهم، حال أن يعتمد ذلك، على قرار من الجهاز التمثيلى المحلى، لضمان عدم عرقلة مصالحها وتسهيل مهامها واتصالها بعناصر أكثر تشجيعاً لمواقفها.

٥) لجوء جماعات المصالح إلى "الأجهزة المركزية" التى تتولى مهمة الرقابة أو ما يعرف تحت مصطلح الوصاية الإدارية للتأثير على المسئولين

---

(1) G. E. Lavau – op. cit., Paris 1963, p. 376.

(2) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 245.

المحليين لصالح ا..لحركة التى تقودها هذه الجماعات لا يكون أمراً مستبعداً خاصة مع جماعات المصالح القوية التى تكون متصلة بغيرها مشكلة اتحادات فدرالية على المستوى القومى لها سلطة التأثير الفعال على السلطة المركزية.

تدخل الأجهزة الإدارية المركزية إما أن يكون بطريقة ودية وخفية وذلك حال أن تكون سلطة القرار فى يد المسئول المحلى قانوناً أو بطريقة رسمية وظاهرة وذلك حال أن تكون سلطة القرار النهائى معتمدة على مطلق تقدير الجهاز المركزى.

ولا يكون مستبعداً على الإطلاق تدخل جماعات المصالح لدى البرلمان لتقرير تشريع معين مشجع لمصالحها على المستوى المحلى أو لدى نفس الحكومة عن طريق سلطتها اللائحية بغية إجبار المسئولين المحليين على الانطواء أمام وجهات نظرها.

يمكن أيضاً اللجوء إلى القضاء المركزى لإجبار المسئولين المحليين على الرضوخ أو عن طريق أوامر " مثال النظام البريطاني" أو "قضاء الإلغاء مثل النظام الفرنسي بالاستناد إلى التفسيرات المختلفة التي تمثل مصالحهم.

٦) وسائل الإعلام تلعب فى هذا المقام دوراً خطير من حيث أنها عن طريق المقالات التى تنشرها .. الأحاديث .. والمقابلات التى تذيعها حاملة وجهة نظر جماعات المصالح يمكن أن تؤثر على حركة المسئولين بطريقة مباشرة أو عن طريق حث الرأى العام للتأثير على حركة هؤلاء المسئولين.

تختلف هذه الوسائل المباشرة أو غير المباشرة التى تتأرجح بين الإغراء والتهديد حسبما هو معروف وشائع من مأثورة ذهب المعز وسيفه، والتى

تتوافق مع مفهوم بسمارك "Bismarck" عندما تحدث عن السوط والحلوى المسكرة "du fouet et du pain sucré" أو سياسة الجدب بالجزرة والتهديد بالعصا la politique de l,' attrait de la carotte et la menace du batôn". وفقا للغة السياسة الأمريكية فإذا ما تم النجاح مع الجزرة فإننا نفضلها ولكن إذا لم يكن للأخيرة تأثير فحينئذ سوف تستخدم العصا. وليس هذا كله إلا طرقاً للوصول والتي وضعها في النفاذ لا يضمن أبدا تحقق النتيجة النهائية المرجوة.(١)

بعبارة أخرى الهدف الأساسي من هذه الوسائل هو إنجاز مصالح معينة التي يمكن أن تكون إما إيجابية (حصول تغير للوضع القائم الذي يسير في اتجاه الغايات المرجوة) وإما سلبية (الاعتراض على قرار قضى بأنه مناقض لإنجاز هذه الغايات).(٢)

ولكن يجب أن يكون واضحاً في هذا المقام أن التطابق ما بين الأهداف المرجوة والنتائج المنجزة لا يكون متحققاً دائماً، من حيث أن الفوارق تكون محتملة دائماً وذلك على أساس أن من النادر أن تصل إحدى الجماعات إلى أن تفرض إرادتها بالكامل في وسط الجماعات المتنافسة(٣)، وتجبر السلطة المحلية على أن تنحاز لوجهات نظرها بالكامل بدون أن تثير حولها المشاكل، وتقابل بعدة حصون وعوائق تعوق إنجاز أهدافها في الوقت نفسه السلطة المحلية لا تكون مجردة من أدوات للمقاومة تستطيع عن طريقها استخدامها أن تصد زحف جماعات المصالح المتجاوزة في مطالبها.

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, pp. 623-624.

(2) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 243, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 455.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 225.

بكل تأكيد الوسائل التى تلجأ إليها السلطات المحلية تكون متنوعة من نظام لآخر، ومن مسئول لآخر بحسب وضعه القانونى أو السياسى، وتختلف فى قوتها من مجتمع لآخر ومدى تحملها للضغط الممارس عليها من قبل جماعات المصالح من زمن لآخر.

ويمكن فيما يلى أن نذكر هنا أهم تلك الوسائل التى تشكل بوجه عام ستار حماية للسلطات المحلية ضد هجوم جماعات المصالح:

١- **فى المقام الأول** .. يمكن أن نشير إلى الرأى العام المحلى الذى يعتمد على نضجه وقوته وسيلة حماية مثلى للمسئولين المحليين يمكن الاعتماد عليها واستخدامها لكسر حدة هجوم جماعات المصالح الضارة.

هنا الرأى العام يكون مثل "القاضي" الذى يفصل ما بين طرفى النزاع كلا منهما له وسائله للتأثير على الرأى من خلال الوسائل التى يحوزها ويتوقف الأمر على قوة الإقناع والمنطق الذى يستند عليه كل طرف فى الدفاع عن مواقفه وكشف مواقف الطرف الآخر.

٢- **فى المقام الثانى** .. يمكن أن يلجأ المسئول المحلى إلى لعبة "القوى المتخاصمة"[1]وإثارة كل منها تجاه الآخر بغية الوصول إلى تحييدها والاحتفاظ لنفسه بسلطة التحكيم النهائى والقرار الفعلى ولكنها لعبة غير مأمون عواقبها دائماً، حال وجود "سياسة التعضيد المتبادل" بين الجماعات نتيجة استراتيجية الأحلاف "أو معاهدات السلام" traitas de paix[2]التى

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, pp. 206-208

(2) Alfred – Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 321.

بموجبها تضمن كل جماعة عدم عداء الجماعات الأخرى على الأقل أو تأييدها فى مواقفها على الأكثر.[1]

٣- **في المقام الثالث.. جماعية القرارات** المتخذة تكون إحدى الأساليب التى يمكن أن يلجأ المسئول المحلى لاستخدامها من أجل تشتيت الضغط المركز عليه من قبل جماعات المصالح لإنجاز قرار معين مدركاً أن من الصعوبة بمكان على جماعة أياً كانت وسائلها وقوتها أن تضمن تأييد كل الأعضاء المشتركين فى اتخاذ القرار فى شكل هيئة جماعية "مجلس تمثيلى على سبيل المثال" أو "لجنة تنفيذية".

٤- **في المقام الرابع..** الاستناد إلى وجود رقابة إدارية حازمة على القرارات التى يزمع إصدارها أو أن سلطة القرار النهائى تتوقف على إرادة الأجهزة الرقابية المركزية التى بيدها سلطة تقديرية يمكن من استخدامها نفاذ أو عدم نفاذ القرار الذى يجب إصداره من المسئول المحلى، تشكل فى الحقيقة ستاراً إضافياً يحمي السلطات المحلية من التأثير المباشر والفعال الممارس على هذه السلطات من قبل جماعات المصالح المتجاوزة فى مطالبها.

وهذه الوسيلة إذا كانت تعد بمثابة منقذ للمسئول المحلى من أجل التخلص من ضغط جماعات المصالح يمكن أن تعود ضد نفس المسئول بسبب أنها تقود على شل حركته الحرة فى اتخاذ القرارات وتغرس فيه دائماً روح الهرب من المسئولية والوقوف بحزم ضد جماعات المصالح وفى ذات الوقت تنجز هذا الذى تريده رغم تحفظ المسئول المحلى ومحاولة تهربه بإلقاء المسئولية على غيره.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., paris 1957, p. 208.

٥- **في المقام الخامس** .. الموقف الصلب الذى يمكن أن يقفه بحزم المسئول المحلى المنتخب أو المعين تجاه مطالب جماعات المصالح وذلك استناداً إلى وضعه الثابت وتأكده من سلامة موقفه.

فى هذا الإطار المسئول المنتخب يجد تعضيده من التأييد الشعبى الذى يستند عليه فى وكالته الانتخابية والثقة التى يحوزها من الناخبين نتيجة كفاءته وأهليته فى تسيير الشئون المحلية.

أما بالنسبة للمسئول المعين فإنه يجد تعضيده من الوضع الوظيفى الثابت الذى يكفل له عدم الخشية من الوقوف أمام جماعات المصالح بطريقة حازمة .. باستثناء الوظائف الاختيارية وبالمثل من كفاءته الإدارية وخبرته الفنية التى تمكنه من تفنيد حجج ومطالب جماعات المصالح.[١]

Sauvy استطاع أن يشير بصدق بهذا الخصوص قائلاً أن الموظفين يكونوا غالباً محامين جيدين، حيث يعرفون بطريقة أفضل البصيرة الإدارية ونفس السياسة ويعرف هؤلاء إيجاد الحجج ad hoc الخاصة بالمصلحة العامة، التي تكون أحياناً أكثر دهاء وفطنه والتى لا تكون دائماً متصورة بمعرفة جماعات المصالح.[٢]

هذا الصراع بين جماعات المصالح المحلية والسلطات المحلية المسئولة يكون صراعاً بين قوى فعالة وقادرة كل منها له وسائله وإمكانياته الهجومية والدفاعية يتوقف عليه فى نهاية الأمر محتوى ومضمون نفس القرار الصادر من المسئول المحلى أو الموقف الذى اتخذه حيال قضايا جماعات المصالح

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, pp. 245-246.

(2) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 317.

سواء كان مشجعاً لها أو ضد مصالحها أو نوعاً من الحل الوسط الذى يتراوح بين النجاح والإخفاق.(١)

ثالثاً : نموذج شبه المباشر لإدارة الجماعات المحلية :

هذا النموذج – كما أشرنا من قبل – يحتفظ بالنظام التمثيلى من الناحية الهيكلية ويعمل ذات الوقت على إدماج بعض الإجراءات الديمقراطية شبه المباشرة أو المشاركة الديمقراطية فى ميكانيزم تشغيل النظم المحلية من أجل تمكين الشعب من ممارسة سلطته الحقيقية أو على الأقل إمكانية اختيارية فى مجال تسيير الشئون المحلية الإدارية.

إذن ما تحدثنا عنه من قبل بشأن النموذج غير المباشر لإدارة الجماعات المحلية يكون ينطبق هنا بدون أدنى مجادلة ولكن يمكن أن يضاف إلى ذلك النقاط التالية من أجل تسليط الضوء على حركة جماعات المصالح فى النموذج شبه المباشر لإدارة الجماعات المحلية من خلال الإجراءات الديمقراطية المختلفة المقدمة للشعب المحلى.

النقطة الأولي : جماعات المصالح المحلية فى ظل إجراءات الديمقراطية شبه المباشرة :

الصفة المميزة لهذه الإجراءات تكمن فى أنها تعطى الشعب سلطة حقيقية فى فرض إرادته على ممثليه وليس مجرد إمكانية اختيارية للتعبير.

فى المقام الأول يأتى الاستفتاء المحلى – السابق بحثه والذى يكفل للشعب حق التصويت المباشر على نص يعلن بموجبه قبوله أو رفضه وفق هذا الذى يتوافق ومشيئته.

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 305-306, et pour le même auteur, art. préc., Paris 1957, p. 209.

هذا الإجراء الأول يمكن أن يستخدم من قبل جماعات المصالح بطريقة مفيدة لمصالحها حال أن تلجأ إلى الجهاز الانتخابى لفرض إرادته على ممثليه بالنسبة لموضوع محدد .. يهما إنجازه تحت شكل أو آخر بما يضمن تبنى وجهات نظرها التى رفض الجهاز التمثيلى أو المسئول المحلى إنجازها.(١)

فى هذا النطاق .. تركز جماعات المصالح غاية جهدها على الشعب المحلى بمختلف وسائل الإقناع من أجل أن تفوز بتعضيده الحاسم فى تلك المعركة وبما يتوافق ورغباتها.

وفى الواقع فإن الميدان لا يكون خالياً تماماً أمام جماعات المصالح فى محاولة إقناع الشعب لتأييدها من حيث أن نفس السلطات المحلية المسئولة تستطيع أن تقود حملة إعلامية ضخمة لتوعية الشعب بالحقائق وتبرير وجهات نظرها إلى جانب الجماعات المتخاصمة المنافسة-التى تستطيع أن تشن هجوم مضاد لحث الشعب على إحباط مساعى هذه الجماعات.

إذن هو إجراء لا يكون دائماً مضموناً نتائجه إذ يملك سلطة القرار النهائى فيه ليس أطرف الصراع "جماعات المصالح والسلطات المحلية" ولكن الشعب نفسه الذى ينعكس عليه فى النهاية آثار ما يقرره بإرادته خيراً كان أو شراً.

فى ذات الوقت يجب ألا نغفل حقيقة هامة تتمثل فى أن هذا الإجراء بمقدار اعتباره منفذاً لجماعات المصالح للضغط على السلطات المحلية للانطواء أمام إرادة الشعب فهو في الوقت ذاته أن يكون منقذاً لنفس السلطات المحلية الذى تلجأ إليه للتخلص من ضغط هذه الجماعات ومن ثم يمكن تعطى المسئولية للشعب ذاته، الذى يكون هو الحكم الأخير، والذى يمكن أن يأتى

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 460.

قراره ضد جماعات المصالح ولصالح الموقف الأصلى للسلطات المحلية مما يعطيها قوة تعضيد وثقل وزن أمام تلك الجماعات من واقع التأييد الشعبى الذى حصلت عليه رسمياً من نتائج الاستفتاء المحلى.

فى المقام الثانى يأتى إجراء المبادأة الشعبية التى بمقتضاها يمكن لعدد معين من أعضاء الجهاز الانتخابى التقدم بمقترحات معينة ويطلب إجراء استفتاء يتوقف على نتيجته نفاذ أو رفض هذه المقترحات.

هذا الإجراء يفتح إمكانية أكبر لخدمة جماعات المصالح الضخمة التى يمكن بسهولة أن تجمع التوقيعات المطلوبة وطلب عقد استفتاء بشأن موضوع محدد يهمها إنجازه .. دون تعليق .. إنجاز هذا الإجراء على قبول الجهاز التمثيلى المحلى.

إذن هو إجراء يكون بدون شك نوعاً منن الحركة الهجومية ولكن تتوقف نتائجها القطعية على نتائج الاستفتاء الذى يعلن من خلاله الشعب إرادته.

باستثناء تلك الميزة التى تعطى لجماعات المصالح قدرة أكبر على الحركة والمناورة والمبادأة بالهجوم يبقى صالحاً فى هذا المقام كل هذا الذى سبق ذكره بشأن الاستفتاء المحلى من ناحية أنه يمكن أن يكون سلاح ذو حدين لصالح وضد نفس جماعات المصالح التى تشرع باستخدامه.

فى المقام الثالث يأتى الاعتراض الشعبى الذى يعطى لجماعات المصالح إمكانية استئناف القرار الصادر من السلطة المحلية ضد مصالحها أملاً فى أن تحصل من الجهاز الانتخابى على هذا الذى فقدته أمام السلطة المحلية مجبرة إياها حال أن يقف الشعب مؤيداً لوجهة نظرها معلناً إرادته فى إلغاء قرارها السلطة المحلية على الامتثال لمطالبها عبر الرضوخ لمشيئة الشعب.

إذن هو إجراء وقائى وحصن إضافى لصالح جماعات المصالح ضد السلطة المحلية ولكن يتوقف فاعليته على إرادة الشعب المعلنة من خلال الاستفتاء الذى ينعقد لهذا الغرض والذى يمكن أن يأتى لصالح قرار السلطة المحلية ضد جماعات المصالح وهذا ما يعزز ويثبت مواقع أقدام هذه السلطة تجاه هذه الجماعات.

فى المقام الرابع يأتى العزل الشعبى الذى يكفل لجماعات المصالح أن تأخذ زمام المبادرة بطلب عزل ممثل منتخب من وكالته الانتخابية قبل نهاية المدة الشرعية وفق الإجراءات المقررة بهذا الخصوص.

حقيقة توجد بعض الضمانات لصالح المسئول المحلى ولكن يبقى هذا الإجراء سلاح مشهر يمكن استخدامه ضد هؤلاء الذين يمثلون خطراً أكيداً على المصالح الحيوية لجماعات المصالح التى تستطيع أن تقود حملة ضخمة ضد هذا المسئول الهدف منها هو إزاحته من الطريق.

بالطبع تتوقف النتيجة على إرادة الشعب المعلنة عن طريق "الانتخابات" التى تنعقد لشغل المقعد الخالى والتى يمكن أن تأتى لصالح هذا المسئول "محل السؤال" الأمر الذى يثبت مواقفه ويعطيه تعضيد إضافى يمكنه من أن يثأر لنفسه والوقوف بحزم ضد هذه الجماعات.

النقطة الثانية : جماعات المصالح المحلية فى ظل إجراءات الديمقراطية مشاركة :

مجموع هذه الإجراءات التى تندرج تحت عنوان "الديمقراطية – مشاركة" لا تكون– بحسب الأصل – إلا إجراءات ذات طابع اختيارى تعطى الإمكانية للشعب المحلى للتعبير عن وجهات نظره فى مراحل صنع وتقرير وتنفيذ القرارات المحلية التى تظل السلطات المحلية مسئولة عنها قانوناً.

فى المقام الأول يأتى إجراء الاستشارة الذى يكفل إقامة حوار مفيد ما بين الشعب المحلى والسلطات المحلية المسئولة عبر نماذج متنوعة سبق دراستها.

هذا الحوار قد يتم بطريقة مباشرة مع الشعب بصفته الفردية وإما بطريق عير مباشر عن طريق وسيط له هيكل تنظيمى جماعى يتقلد مهمة التعبير عن وجهات نظر أعضائه لدى المسئولين المحليين.

فى هذا الإطار تحتل "جماعات المصالح المحلية" مكاناً هاماً بين كل تلك الأشكال المنظمة من واقع الوظائف التى تقوم بها لصالح أعضائها وسعيها لنصرة وجهات نظرها.

استشارة هذه الحماعات من قبل السلطات المحلية إما أن تتم بطريقة عرضية وذلك عن طريق اللقاءات مع الوفود "حلقات مستديرة" يتم من خلالها تبادل وجهات النظر بين قادة جماعات المصالح والمسئولين المحليين وإما أن تتم بطريقة تنظيمية عن طريق مشاركة هذه الجماعات بصفتها تلك فى تكوين بعض اللجان المحلية الرسمية[١] .. والتى ينظم تشكيلها النظام القانونى ويجبر المسئولين المحليين على وجوب استشارة هذه اللجان فى عدد من الموضوعات قبل إصدار القرار ...!![٢]

هذا الشكل الأخير يكون أكثر أهمية من الشكل الأول من حيث أنه يعمل على إدماج جماعات المصالح المشتركة بطريقة فعلية فى محيط القرارات الإدارية المحلية[٣] وتحقيق عدد من المزايا الهامة لجماعات المصالح التى يمكن أن نشير إليها على النحو التالى:

---

(1) Roland Drago – op. cit., Paris 1974-1975 (Cours), pp. 51-53.

(2) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 645.

(3) Charles Roig – art. préc., C.F.N.S.P. No. 135, Paris 1964, p. 38.

١) هذا الأسلوب يكسب جماعات المصالح "هيبة معينة" لدى الوسط المحلى وذلك من واقعة أنه يضفى عليها شرعية وأهمية فى نظر المجتمع ينعكس فى رسوخ أقدامها وزيادة شعاع تأثيرها.

٢) يقوى من التماسك داخل هذه الجماعات، من واقعة أنه يضفى أهمية وبرستيج خاص على قادة هده الجماعات فى نطر الأعضاء[١] الأمر الذى يسهل لهم إمكانية قيادتهم.

٣) يخدم حركة نفس جماعات المصالح من أكثر من ناحية:

أ- أولاً هذا الأسلوب يفتح لهذه الجماعات طريق جديد للنفاذ داخل الأجهزة المحلية والتعامل وجهاً لوجه وبطريقة منظمة مع المسئولين المحليين دون الاكتفاء بالطرق غير المباشرة واللولبية للوصول إلى هؤلاء المسئولين وعرض وجهات نظرهم.

ب- ثانياً هذا الأسلوب يضمن لجماعات المصالح العلم المسبق بمشروعات الإدارة بصفة مستمرة وبطريقة منظمة[٢] .. وهو ما يعطيهم الوقت الكافي لإعداد هجوم مضاد على تلك المشروعات المناقضة لصالحهم والعمل على إجهاضها والحيلولة نفاذها بأفضل الطرق الممكنة[٣] وفقاً للمبدأ القائل إن الوقاية أفضل من العلاج وانه يمكن ادخار الكثير من الجهد والوقت إذ ما تم القضاء على المبادءات السيئة في مهدها.[٤]

---

(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, pp. 244-245.

(2) Ibid., p. 245.

(3) Jean Meynaud – art .préc., Paris 1957, pp. 197-198.

(4) Paul Delouvrier – l'Etat envahi – S.S.F., Paris 1954, op. cit., p. 83.

ح- ثالثاً بواسطة هذا الأسلوب تستطيع جماعات المصالح أن تدافع بعناية عن ملفاتها[١] وصولاً إلى تبنى وجهة نظرها من قبل المسئولين المحليين.[٢]

د-رابعا هذا الأسلوب يمكن أن تستخدمه جماعات المصالح كسلاح للضغط على المسئولين وذلك عن طريق اللجوء إلى الاستقالة العلنية أو الرفض المؤقت للحضور داخل اللجان الاستشارية.[٣]

فى ذات الوقت لا يجب أن نغفل أن نفس المسئولين المحليين يحققون مزايا واضحة من هذا الأسلوب يمكن إنجازها على النحو التالى:

١) فهو بشكل واحداً من أهم الوسائل التى تمكن المسئول من معرفة "وجهات نظر" قطاعات هامة من الشعب المحلى قبل اتخاذ قراره وفى ذات الوقت من إدراك وفهم افضل التفاصيل الفنية من المتخصصين ذوى الخبرة بالموضوعات محل القرار قبل إنجازه.[٤]

٢) بالمثل هذا الأسلوب يعطى للمسئول المحلى إمكانية عرض وجهة نظره على قادة هذه الجماعات الأكثر خبرة بعناصر المشكلة محل البحث، أملاً فى إقناع هؤلاء ووصولاً إلى أن يتولى هؤلاء إقناع الأعضاء المنضمين إلى هذه الجماعات بصواب القرارات المحلية وعدم العمل على عرقلة تنفيذها.

---

(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 250.

(2) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 250.Roland Drago – op. cit., Cours, Paris 1974-1975, p. 38.

(3) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 245.

(4) Ibid., Paris 1966, pp. 250-251, pour le même auteur – l'Administration – Que Sais – je ? No. 1004, P.U.F., Paris 1972, p. 112, Albert Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 228.

٣) هذا الأسلوب يعمل على إدماج جماعات المصالح بطريقة ضمنية فى مسئولية القرارات المنجزة[١] طالما أنها لم تتخذ موقف معادى وصريح ضدها، وهنا تنشأ خطورة على نفس جماعات المصالح حين يفقد قادتها ثقة الأعضاء الذين يرون أن جماعات المصالح قد تحولت من جماعات للجدل والكفاح فى سبيل نصرة مطالبهم إلى جماعات متعاونة ومتواطئة ومشاركة فى القرارات المحلية التى لا تحقق رغباتهم بكفاية[٢] .

وهذا من شانه فرقعة أو تفجر الجماعات من الداخل ولا يكون ذلك بالتأكيد لصالح السلطات المحلية التى لا يكون من صالحها التعامل مع أفراد مشتتين لا يمكن مراقبتهم او التحكم فى ردود افعالهم وفى ذات الوقت لا يكون من صالحها انشقاق قادة نفس جماعات المصالح المشاركين فى اللجان الاستشارية مما يضعها فى الحقيقة فى مأزق حرج ووضع حساس للغاية إزاء كل مطلب لجماعات المصالح ..!!!

المبادأة باقتراح يشكل الإجراء الثانى الذى يمكن تصور الإقدام عليه من الشعب مباشرة كما انه يمكن تصور أن تتولى جماعات المصالح بنفسها وبوسائلها مهمة تقديمه للمسئولين وهذا يكسب بدون شك الاقتراح وزن وقيمة خاصة إذا كان مدروساً ومصاغاً بعناية وبطريقة علمية من قبل جماعات لها وزنها وقوتها.

وهو يساعد بدون شك المسئول المحلى على معرفة الرغبات والمطالب الحقيقية لقطاعات الشعب ويتوافق ونفس مهمة جماعات المصالح التى تسعى إلى تحقيق مطالب أعضائها بطريقة دقيقة وواضحة.

---

(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1966, p. 251.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 645.

ولكنه مع ذلك يبقى معلقاً الاستجابة لمحتواه على إرادة نفس السلطة المحلية على الأقل من الناحية القانونية، ولكن فى الواقع يعتمد تبنيه أو رفض محتواه جزئياً أو بالكامل على روابط القوى بين السلطة الشرعية وتلك القوة الواقعية التى تمثلها جماعات المصالح.

فى المقام الثالث الاحتجاج الصادر من جماعات المصالح ضد القرارات المحلية والذى يتقلد عدة أشكال مختلفة "خفية أو مكشوفة" "سلمية أو عنيفة" لا يوقف قانوناً نفاذ هذه القرارات على اعتبار ان القرارات الإدارية طالما استوفت شرائطها القانونية تكون واجبة النفاذ بمجرد صدورها ولكن من الناحية الواقعية يمكن أن يجبر السلطات المحلية على التراجع وإعادة تقدير موقفها وذلك يعتمد بكل تأكيد على قوة التأثير الناتج من ضغط جماعات المصالح تجاه هذه السلطات المحلية المسئولة.

فى المقام الرابع.... يأتى إجراء التعاون فى تسيير بعض المرافق المحلية ذات النفع العام يكون له أهمية بالنسبة لجماعات المصالح التى تتحمل قسط أكبر من المسئولية فى تسيير بعض قطاعات الحياة الهامة، وبصفة خاصة فى مجال الطفولة والشباب والرياضة التى تهم فئات هامة فى المجتمع المحلى، ويكون لها فى أغلب الأحيان سلطة القرار فى تحديد البرامج الفنية والسياسية الواجب اتباعها فى تشغيل هذه المرافق فى حدود التوجيهات العامة الصادرة من الأجهزة المحلية وبمشاركة من ممثليها وتحت رقابتها الدائمة.

هذا النمط الذى يعين جماعات المصالح المعنية فى النفاذ إلى موقع المسئولية الفعلية، ويجعلها على اتصال دائم بالمسئولين لإنجاز مطالبها، يمكن أن يعود بمضار على هذه الجماعات حال أن تكون مجرد أداة لتنفيذ قرارات السلطات المحلية غير المتطابقة والواقع والتى تجعل الجماعات ذاتها من ثم

مسئولة أمام المجتمع عن سياسة وعن قرار لم يكن لها مسئولية حقيقية فى تقريره وإنجازه .. بالمثل يمكن أن تكون مثل هذه الجماعات من خلال النشاط الذى تؤديه بمثابة "مصايد" لجذب الأفراد، ومن خلال سلاح الإعانات المالية التى تدفعها السلطات المحلية لهذه الجماعات تستطيع أن تضمن تأييد غير مشروط من قبل هذه الجماعات لصالح قراراتها التى تكون فى حاجة ماسة للتعضيد!!

يتضح من هذا الذى سبق عرضه أن جماعات المصالح المحلية يمكن أن تقدم عديد من الفوائد لصالح النظم المحلية، وتساهم من ثم فى تثبيت دعائم التشغيل الديمقراطى لهذه النظم(١) وهو ما دفع جانب كبير من المؤلفين(٢) إلى التشديد على أهمية هذه الجماعات لقضية الديمقراطية المقال أنها تعددية pluraliste والتى يؤدى إنكارها أو إعاقة تطورها من قبل النظم القائمة على الأحادية الشعبية La monocratie populaire حيث ان قوة الشعب لا يسمح لها بان تمارس إلا من خلال سلطة وحيدة .. تلك التى تتدرج فى نظم الدولة(٣) .. وهو قول يصلح للتطبيق ليس فقط على مستوى الدولة ولكن أيضاً على مستوى الجماعات المحلية داخل نفس الدولة.

ولكن هذا الدور المفيد الذى تلعبه جماعات المصالح فى بعض الأحيان لصالح التشغيل الديمقراطى للنظم المحلية الإدارية، لم يمنع البعض من اعتبار

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 205, Stansilaw Ehrlich – art. préc., R.F.S.P., Paris 1963, p. 40, Rainer Kraette – art. préc., R.D.P., Paris 1965, p. 632.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 227-228, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 433.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1977, p. 206.

... الجماعات كمرض اجتماعى أو كظاهرة مؤذية للديمقراطية[1] .. وذلك على أساس الدور الضار والسيئ الذى تلعبه بعض الجماعات القوية التى تحوز وسائل فعالة تتمكن بها من تسخير النظم المحلية الضعيفة لصالحها بالكامل مضحية بالمصالح الجزئية للجماعات الأقل قوة[2] بل ونفس المصلحة المحلية التى تقع على عاتق الأجهزة الشرعية[3] مسئولية إنجازها وهو ما أثار حشية بعض المؤلفين من أن يؤدى ذلك إلى إلحاق الأذى بالطابع التمثيلى للمجالس البلدية.

هذا النقد فى الحقيقة لا يمس وجود نفس جماعات المصالح ولكن يمس التجاوز الذى يمكن ان يتحقق فى بعض الأحيان من بعض جماعات المصالح القوية[4] من خلال دورها فى الحياة المحلية ويقلبها من مجرد جماعات تعمل على هامش النظم تلتمس من السلطات الشرعية المسئولة والاستجابة لمطالبها إلى جماعات تخترق نفس النظم وتفرض إرادتها على المسئولين[5] الذين يتحولون إلى "دمى" تحركهم أصابعها الخفية وتختفى خلف ديكور النظم الشرعية لفرض هذا الذى يستجيب ورغباتها.[6]

هنا تتضح حقيقة تجرد السلطة المحلية من دورها لصالح جماعات المصالح، التى تعد بمثابة نظم إقطاعية محتمية خلف أشخاص يعملون بإخلاص

---

(1) Stansilaw Ehrlich – art. préc., Paris 1963, p. 40, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 205.

(2) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 323 et suiv.

(3) Jacques Lambert – op. cit., Paris 1957, p. 89, Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 253, Conseil de l'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 30.

(4) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 228.

(5) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 371.

(6) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 222-223.

فى خدمتها و الولاء لها والتى تمسك بخيوط اللعبة وتفرض الإجراءات المناسبة لها . حينئذ تتم مصادرة واستعمار الأداة الإدارية بواسطة لاعبين يظلون بوجه عام فى الظل ويعملون بواسطة اتباعهم.

وهذا ما ومع G.Burdeau إلى التفرقة بين جماعات عميلة " Groupas clients" وجماعات سادة "Groups maîtres" حيث أشار إلى انه توجد جماعات ينحصر طموحها فى الحصول على أن يؤخذ فى الاعتبار مقتضياتها ومطالبها، وهؤلاء يحدقون بباب السلطة، وهؤلاء يكونوا عملاء أو زبائن Clients يكتفون لإشباع شراهتهم بما يعطى لهم بدون نظر لليد التى تعطى. طفيليين لحوحين أو عميل مدلل بسبب عدده أو إلحاحه المقلق، وهؤلاء لا يطالبون بتغيير السادة، وانما ينتظرون فقط ممن يتواجدون فى الأجهزة عمل ما يبرهن على الفهم والإدراك والسخاء. ولكن إلى جانب هذه الأشكال التى لا تعمل إلا على البلورة الأزلية لما يسىء للأشخاص فى مواجهة الأقوياء، فان هناك آخرين أكثر طموحاً أيضاً وإن كانوا أقل ظهورا، ويتعلق الأمر حينئذ بجماعات التى تفضل ، للحصول على السلطة، وهذا هو يأملون فيه، الدخول بأنفسهم فيها واستبدالها بأدواتهم الخاضعة لارادتهم. وعندما يصلون، وهذا النجاح لا يكون استثنائياً، فانهم لا يكونوا متوسلين وانما سادة Maîtres وبصفتهم أصحاب السيطرة هم لا يجبرون السلطة لانهم هم أنفسهم يكونوا السلطة ذاتها .(١)

ومن هنا يتضح ان الجماعات العميلة Groupes- clients تكون جماعات مصالح أكثر أو أقل تنظيماً تسعى الى الحصول على بعض الميزات من النظام.

---

(1) Géorges Burdean – op- cit, paris 1968, T.III pp. 222-223.

بالمقابل الجماعات السادة Groupes- Maîtres لا تلتمس، وانما تأمر وتحكم وتستغل السلطة هؤلاء يأمرون ويحكمون، وهؤلاء لا يستغلون السلطة وانما يمارسونها بالفعل.

وهذه الجماعات الأخيرة تعد ظاهرة جديدة، وقادت الى احداث اضطراب كبير فى تشغيل النظم الديمقراطية لم يكن معروفا من قبل.

فى الواقع علاج هذا التجاوز لا يكون بالقضاء على جماعات المصالح لأنها وقائع حقيقية وحقائق موجودة ليس من السهل إنكارها أو إلغاء المبادئ التى ترتكز عليها فى وجودها ومبررات حركتها واستمرارها، ولكن بمحاولة القضاء على أسباب هذا التجاوز عن طريق رقابة طرقها ومصادرها المالية[١] وإجبارها على كشف أنشطتها[٢] .. هذا من جهة جماعات المصالح ومن جهة النظم المحلية ذاتها يجب تقوية هياكلها الجماعية وتنظيم رقابة فعالة على حسن تشغيل مرافقها بما يتوافق واعتبارات الصالح العام، ومن جهة الحياة السياسية المحلية يجب أن يوجد نظام عادل لتمويل الحملات الانتخابية للمرشحين بطريقة فردية أو جماعية طبقاً لشروط محددة تحمى المنتخبين من الإغراءات المالية التى تقعدهم عن ممارسة دورهم بطريقة فعالة وأكيدة[٣] إلى جانب ذلك كله يجب العمل على ضبط حركة هذه الجماعات من خلال إقامة هياكل تنظيمية[٤] كل منها يتوافق ونوع معين من الأنشطة التى تنجزها الجماعات ..

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, p. 331, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 229.

(2) A. Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 465.

(3) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 648, Conseil de l'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1977, p. 30 et suiv., Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, pp. 14-53.

(4) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, pp. 255-256.

اجتماعى – اقتصادى – ثقافى .. الخ" تكون استشارتها واجبة من قبل السلطات المحلية المسئولة قبل اتخاذ القرار كل فيما يخصه.

هذا الذى يمكن أن يقود إنجازه إلى تحقيق عدد من المزايا التالية:

١) تقنين جماعات المصالح فى هياكل رسمية منظمة يفتح إمكانية التعبير لكافة الجماعات الصغيرة والكبيرة على السواء، ويسهل للجميع إمكانية الاتصال الدائم بالسلطات المحلية المسئولة.

٢) إن لم يلغى تماماً الحركة الخفية لجماعات المصالح على السلطات المحلية، هو على الأقل، يقلل منها ويجبر كل جماعة أن تعرض وجهات نظرها ومطالبها بطريقة علنية وباتباع الحركة المفتوحة والمكشوفة والرسمية فى روابطها على السطات المحلية.

٣) تجميع هذه الجماعات فى قنوات رسمية منظمة يمكن أن يحد من مخاطرها ويجعلها أكثر اعتدالاً فى مطالبها، من واقعة أن تعدد القوى المتنافسة فى إطار واحد يعمل على تحييدها ويجبرها على قبول حلول تصالحية لا تسبب أضراراً لغيرها.

٤) سهولة رقابة هذه الجماعات لدى الرأى العام من حيث أن كل منها يعيش تحت نظر الآخرين، ويتعامل بطريقة مكشوفة مع السلطات المحلية، الأمر الذى يجعل الشعب المحلى أكثر وعياً بحركة وتصرفات هذه الجماعات وصولاً إلى تكوين رأى عام صائب وسليم يعمل لصالحها إذا أحسنت أو يقف ضدها إذا تجاوزت.

٥) المشاورة المنتظمة ما بين السلطات المحلية وجماعات المصالح لا يعمل فقط على وجود شبكة اتصال دائمة بين الطرفين، ولكن أيضاً يكفل الوصول إلى حلول تتوافق والأوضاع والظروف الواقعية بدون مغالاة

وبدون مزايدة من حيث أن كل طرف يعرض وجهات نظره ويسمع من الآخر هذا الذى قد يخفى عليه إدراكه، الأمر الذى يسهل إمكانية التفاهم المتبادل فى ضوء المعطيات الحقيقية القائمة.

هذا الاقتراح لا يعنى أبداً أن تتخلى السلطة المحلية الشرعية عن سلطاتها فى التقرير لجماعات المصالح، ولكن فقط يفتح للأخيرة باب المشاركة الرسمية فى عمليات التحضير لصنع القرار وليس أبداً فرض إرادتها على السلطة الرسمية لإنجاز قرار.

السلطة المحلية يجب أن تظل فى هذا الإطار مالكة لسلطة التقرير من واقع أنها تجسد الإرادة العامة المحلية من خلال قراراتها الإدارية التى تسعى من ورائها إلى إنجاز الصالح العام المحلى ليس لفئة أياً كانت ولكن لمجموع الشعب المحلى منظوراً إليه نظرة جماعية ..!!!

إذن لا يجب أن يكون مقبولاً تحول "السلطة المحلية" إلى مجمع "نقابى" أو "شبه نقابى" يخلط التمثيل الشعبى مع تمثيل المصالح تحت أى شكل كان وذلك انطلاقاً من عدة اعتبارات أساسية يمكن أن نوجزها فيما يلى:

١) السلطة المحلية "يجب أن تظل منبثقة من الشعب المحلى تعبيراً عن إرادته العامة"، تجسد وحدته الشاملة ولا يجب على الإطلاق أن تكون مسرحاً للانقسام والتجزئة التى تغذيها عوامل الأثرة والأنانية لأصحاب المصالح الجزئية.

٢) إدخال عنصر المصلحة فى التمثيل "جنباً إلى جنب" التمثيل التقليدى المبنى على فكرة المواطن يعنى الإحداق بفكرة نفس المساواة التى بدونها لا توجد للديمقراطية قائمة ذلك أن هؤلاء الذين يتجمعون فى جماعات للمصالح المنظمة ويختارون ممثليهم لا يكونوا كل الشعب ولكن بعض من الشعب

حيث يظل نسبة كبيرة من هذا الشعب خارج كوادر هذه الجماعات، إذن حال قبول أن يتولى أعضاء جماعات المصالح المشاركة فى الانتخابات العامة التقليدية وانتخابات ممثليهم فى جماعات المصالح الذين يتولون تمثيل هذه الجماعات داخل السلطة المحلية فإن ذلك يعنى مباشرة أن هناك أناس لهم حقوق فى التمثيل أكثر من غيرهم داخل نفس الشعب المحلى من واقعة تجمعهم فى جماعات للمصالح هذا الذى يتناقض حتماً والمساواة فى الحقوق بين المواطنين.

٣) فكرة تمثيل المصالح داخل المجالس التمثيلية ليست إلا فكرة عابثة وسخيفة لا تقود على ترقية النظام التقليدى، ولكن تعمل على إضعافه والحط منه وغرس جرثومة الانقسام داخله دون أن تعمل على تقويته لصالح العمل المحلى الذى يحتاج إلى وحدة التصور الشامل فى معالجة الشئون العامة المحلية من قبل قيادات هدفها إنجاز الصالح العام تحت كل مفاهيمه ليس لصالح فئة أياً كانت ولكن لصالح كل الشعب فى إطار الوحدة المحلية.

٤) الدفاع عن "تمثيل المصالح" ومحاولة غرسها داخل التمثيل السياسى من منطلق وجوب تطوير النظم وعمل زواج شرعى ما بين الديمقراطية "الوظيفية" و "السياسية" والتى وجدت فى مؤلفات العميد Duguit [١] التعضيد والحماس فى محاولة تثبيتها على المستوى الوطنى لم تقابل إلا بإعراض عامة الفقه التقليدى والحديث[٢] الذى ما يزال مخلصاً للديمقراطية التمثيلية التقليدية وهى لا تعدو أن تكون محاولة ماهرة لتغطية الممارسة

---

(1) Léon Duguit – op. cit., V. II, Paris 1938, pp. 753-758.

(2) A. Esmein – op. cit., 8e éd., Paris 1899, p. 332-333 et p. 334, Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, pp. 117-118.

الديكتاتورية لشخص أو حزب[١] .. ويكفى الإشارة إلى تجربة موسولينى الفاشية بالنسبة لبرلمانه الطائفى.[٢]

٥) عملياً .. محاولة تشكيل سلطة محلية من تزاوج ممثل شعبى وممثل مصلحة إن لم يؤدى إلى إحداث نوع من الانقسام فى داخل السلطة، فمن المحتمل انه يفود إلى سيطرة العنصر الشعبى وهذا يعنى أننا لازلنا فى نفس الأرضية التى تحاول تطويرها أو يحتمل أن يؤدى إلى سيطرة "عنصر المصلحة" الأمر الذى يعنى التضحية بالمصلحة العامة على مذبح المصالح الجزئية ..!!

من هنا ننتهى إلى القول أن "السلطة المحلية" يجب أن تكون قاصرة على العناصر الشرعية المنبثقة من فكرة التمثيل السياسى التقليدى ويجب أن تكون هى الحكم الأخير فى تقرير هذا الذى تراه متوافقاً والصالح العام المحلى.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 226.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 354-356, Paul Guichannit – Mussolini et le fascisme, Que sais-je ? No. 1683, P.U.F., Paris 1976, p. 60, 61 et 62.

الفرع الثالث

جماعات المصالح المحلية والأحزاب السياسية

تشكل الأحزاب السياسية بدون مجادلة مفتاح القطب الرئيسى فى النظرية الديمقراطية الحديثة، وتحت كل المقاييس تعتبر بدون أدنى شك المركز الرئيسى لكل مجتمع حديث منظم انطلاقا من دورها الهام والخطير الذى تلعبه فى حركة تشغيل ميكانيزم النظم الديمقراطية على المستوى القومى أو المحلى.

إلى جوارها تلعب جماعات المصالح المحلية دوراً لا غنى عنه وقطعى فى مسيرة التكامل فى داخل المجتمع السياسى الوطنى أو المحلى(١) وذلك على الرغم من بعض الفوارق الأساسية بينها والتى تكون أكثر وضوحاً على مستوى المفاهيم النظرية عنها على مستوى التطبيق الفعلى ويتضح ذلك من عدة أوجه على النحو التالى:

فى المقام الأول .. يلاحظ أن الأحزاب السياسية بحسب الأصل تكون مشيدة على أساس فكرة المواطن الفرد وذلك انطلاقاً من الفكرة التقليدية المجازية التى بمقتضاها مشاركة المواطنين فى الحياة السياسية بواسطة الأحزاب، يمكن ويجب أن تترجم فى مسيرة متولدة ومسنودة بواسطة الفرد وليس الجماعات.(٢)

ولكن هذا المفهوم لم يؤدِ إلى إقامة حاجز بين الأحزاب وجماعات المصالح من حيث أن الأحزاب فى حركتها لم تستطع أن تتجاهل هذه الجماعات باعتبارها حقائق اجتماعية غير قابلة للإجحاد وتسعى دائماً الحصول منها على التأييد اللازم لتعضيد مواقفها ودفع أنشطتها.

---

(1) Stansilaw Ehrlich – art. préc., Paris 1963, p. 34.

(2) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 26.

وفى ذات الوقت هذا المفهوم لم يكن أبداً حائلاً دون انبثاق بعض الأحزاب من بعض الجماعات القوية التى بدونها لم يكن لهذه الأحزاب قائمة "حزب العمال البريطانى" على سبيل المثال – فى بداية نشأته ..!!![١]

ولم يحل ذلك المبدأ الأساسى – إلى أن تكون بعض الأحزاب لها ارتباط بطبقة محددة وتدافع عن هذه الطبقة.[٢]

فى المقام الثانى .. يكون واضحاً بكفاية أن الأحزاب السياسية تشيد برامجها السياسية من وجهة نظر شاملة بما يتوافق مع تنظيم مجموع المجتمع السياسى وهى تكون ملزمة بأن تدرج فى برامجها ما يكفى للاستجابة للمصالح او المستلهمات المختلفة. إذن لا يجب ان تقع اسيره تحت سيطرة طبقات اجتماعية أو مصالح ضيقة[٣] وتنحصر فى عرض وجهات نظرها الجزئية وإلا فقدت طابعها واستعدادها الطبيعى[٤] بتجسيد المصلحة العامة لمجموع المجتمع.

فى هذا الإطار يشير "Roger Bonnard" إلى أن من خلال مذهبهم ومقاصدهم السياسية تتميز الأحزاب عن الجماعات الأخرى، وبالذات، الجماعات المهنية أو الطائفية.التى يتأسس تجمعهم على مصالح جزئية لأعضائها وينحصر موضوعها فى الدفاع عن هذه المصالح.[٥]

هذا المفهوم الذى يخدم فى الحقيقة المجتمع السياسى عن طريق زيادة التماسك الاجتماعى بين أفراده الذين يجمعهم وحدة المصلحة العامة يخدم أيضاً الأحزاب السياسية فى تثبيت دعائمها والحصول على تأييد كافة فئات المجتمع.

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 649.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 62.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 226.

(4) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 26.

(5) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, p. 86.

مع ذلك يجب أن يلاحظ أن فى كثير من الأحيان البرامج السياسية لا تكون إلا ستارة دخان تخفى المقاصد الحقيقية للأحزاب التى تكون فى خدمة الطبقات السائدة أو بوق دعاية لجماعة اجتماعية محددة تتخفى تحت براقع العمومية والصالح العام وعدم الانحياز الطبقي والشعارات الخلابة التى تحقق لها الفوز بالسلطة من أجل حدمة غاياتها الخفية وإنجاز مقاصدها غير المعلنة لخدمة هذه الجماعة أو تلك.

فى ذات الوقت يجب ألا ننسى أن كثيراً من جماعات المصالح وبالذات "النقابات" تبنى خطتها على أساس وجهة نظر شاملة للمجتمع وترى أن إصلاح وضع العمال يمر بواسطة إصلاحات شاملة للمجتمع .. من هنا كانت مطالبهم ومشاغلهم تبلغ درجة معينة من العمومية.(١)

فى المقام الثالث .. يلاحظ أن الأحزاب السياسة- بحسب المبدأ- تشكل تنظيمات التى ينحصر مقصدها الأول فى الفوز وإدارة السلطة(٢) بعكس جماعات المصالح التى تكون فئات أو عصبيات بدون مزاعم سياسية(٣) والتي تنحصر فى التأثير ساعية إلى عمل ضغط على السلطة القائمة فى المكان مع بقائها خارجها.(٤)

فى الواقع وفى التطبيق العملى كثيراً ما نشاهد بعض جماعات المصالح تحاول غزو نفس السلطة بوسائلها الخاصة وتنافس نفس الأحزاب السياسية فى الحقل الانتخابى بتقديم مرشحين يحملون أعلامها كنوع من الاستثمار المباشر

---

(1) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, p. 57 – p. 59.

(2) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 31, Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 600.

(3) Georges Burdeau – art. préc., Paris 1957, p. 167.

(4) Roger-Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 600.

الذى تقرر أنه يمكن أن يكون فى بعض الأحيان أكثر فائدة من الطرق التقليدية للتأثير على السلطة وأهمها استخدام الأحزاب السياسية كأداة لإنجاز غاياتها(١) . وبالمثل نفس أيضاً يمكن ملاحظة أن بعض الجماعات وبالذات "النقابات" يمكن أن توسع من نشاطها بحيث لا تنحصر فى مطالب أعضائها ولكن يمكن أن تقتحم عدد معين من المشاكل التى تهم بمجموع المواطنين.(٢)

من هنا يمكن الفول أن التداخل بين الطرفين يكون ممكناً دائماً ومحاول رسم حدود وحواجز بين الأحزاب وجماعات المصالح إذا كانت تجد بعض النجاح فى إطار المفاهيم النظرية حق لن تقابل إلا بالإخفاق فى إطار التطبيق الواقعى ..!!!

وهذا يكون أكثر وضوحاً حال ملاحظة أن كلاً منهما يكون ضرورياً(٣) لكل مجتمع من واقعة أن كلاً منها يلعب دوراً مكملاً لدور الآخر فى مسيرة التكامل. حيث يكفى الإشارة إلى أن فى حالة غياب جماعات المصالح ، فإن الأحزاب السياسية لن تستطيع أن تقنن بطريقة مناسبة كل مصالح الطبقات والجماعات، مع الأخذ في الاعتبار بتعقد أوضاع الحرف والطوائف (٤) فى "برامجها العامة" التى تجعل من الصعب التعبير عن مصالح محددة وبالمقابل إذا اختفت الأحزاب السياسية من المسرح السياسى فإن جماعات المصالح بتركيزها على الدفاع عن مصالحها الجزئية تغذى روح التخاصم والانقسام فى

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 121.

(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 566, Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 121.

(3) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 443.

(4) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 226, Léon Dion – op. cit., Paris 1942, p. 28.

داخل المجتمع ولن يوجد ما يمكن أن يجمع مختلف العناصر الجزئية حول هدف مشترك وصولاً إلى تقوية التماسك الاجتماعى وتغليب المصلحة العامة على المصالح الجزئية المتعارضة.

إذن لا يكون غريباً على وجه الإطلاق أن ينضم فرد واحد إلى حزب معين يعبر عن رؤيته الكلية للمجتمع الذى يتمناه وفى ذات الوقت ينضم إلى عدة جماعات تستجيب كل منها لمصلحة معينة وحاجة محددة يرغب فى إشباعها[1] وهذا معروف تحت ظاهرة الانتساب المتعدد le phénoméne des affiliations multiples.

إذا تركنا هذا الذى سبق إيضاحه جانباً واقتربنا من الدور الذى يلعبه كل طرف بالنسبة للآخر يمكن أن نقرر بطريقة أكثر وضوحاً الروابط المتبادلة بين الطرفين وانعكاسها بطريقة أو بأخرى على النظام المحلى.

وهكذا يمكن أن نعمل على إيضاح دور جماعات المصالح تجاه الأحزاب ومن ثم دور الأحزاب تجاه جماعات المصالح على النحو التالى:

أولاً : بالنسبة لدور جماعات المصالح تجاه الأحزاب السياسية :

هذا الدور يكون بارزاً فى عدد من المجالات التى يمكن سردها بإيجاز على النحو التالى:

١) جماعات المصالح، فى أغلب الأحيان من خلال الأفكار التى تسعى للدفاع عنها من خلال المطالب التى تعمل على إنجازها من خلال الرغبات الفردية التى تقننها من خلال حقل المعلومات التى تستخدمه للدفاع عن قضاياها تكون بمثابة "الملهم الرئيسى" للأحزاب السياسية حال رسم

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 48.

برامجها وتخطيط سياستها. فى هذا الصدد يشير Lavau إلى أن المصالح والمطالب لهذه التنظيمات الاجتماعية "نقابات – كنائس – اتحادات" تكون من بين أخرى غيرها العوامل التى توجه هياكل وأنشطة واستراتيجية الأحزاب.(١)

عمومية البرامج الحزبية لا تعنى تجاهل المطالب الثابتة والحيوية لقطاعات هامة من الشعب تحاشياً لخطر انصراف الشعب عن تأييدها وتحت دافع كسب التأييد اللازم لفوزها فان الأحزاب تجد نفسها مضطرة لترجمة هذه المطالب الحيوية بطريقة أكثر أو أقل وضوحاً وتحديداً وفق الظروف والمناسبات.

٢) "الإلهام" التلقائى – قد يتحول إلى نوع من التلقين حال أن تكون الأحزاب السياسية ملزمة أن تدرج فى برامجها عناصر وبنود تشجع صراحة موقف بعض الجماعات القوية تحت ضغط السلطة "النقدية" أو القوة العددية التى تترجم عدد من الأصوات يحسب له حساب.(٢)

فى هذا الإطار المطالب الجزئية تتقلد بعض " ورنيش او بريق" "العمومية" الذى تحاول الأحزاب عن طريق استخدامه إقناع الرأى العام بحيادها وسعيها لإنجاز الصالح العام دون ارتباط بجماعة معينة.

فى بعض الأحيان تبرز هذه المطالب الجزئية فى برامج كافة الأحزاب تحت دافع أنها تعبر عن مطالب أغلبية شعبية قوية يسعى كل حزب لالتماس تأييدها.

---

(1) G. Lavau – Partis et Systèmes politiques : interactions et fonctions, Revue canadienne de science politique, Paris, mars 1969, vol II, No. 1, p. 27.

(2) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 58.

٣) فى كثير من الأحيان تكون جماعات المصالح الدعامة الحقيقية للأحزاب السياسية من أكثر من ناحية على النحو التالى:

أ- تلعب دور "المصيدة" التى تجذب من خلال حركتها فئات عديدة من الشعب المحلى الذين يرفضون لسبب أو لآخر الانضمام المباشر للحزب أياً كان اتجاهه .. وتلعب النوادى الرياضية فى هذا المقام دوراً هام وهذا ما أشار إليه J. Meynaud عندما كتب أن دور النوادى الرياضية، بالمناقضة للتحليلات السياسية، يكون هاما بالنسبة للاحزاب السياسية ولا يمكن الحط من قيمته ويكفى التدليل على صحة ذلك ما ورد فى دراسة شيوعية حديثة أشارت إلى الجهد الدى يقوده القادة الاشتراكيين فى مرسيليا من أجل الحفاظ على رباط وثيق مع لاعبى الكرات الحديدية "boulistes" .. وكرة القدم والدراجات فى المدينة [١].

ومن خلال حركتها وأساليبها الأكثر أو الأقل إتقاناً يستطيع قادتها السيطرة على هؤلاء المنضمين وتوجيههم الوجهة التى تتوافق واتجاه سياسى معين[٢] وهذا بالطبع يعتمد على مهارة نفس القادة الذين يلعبون دائماً على مشاعر هؤلاء الأعضاء وإظهار المواقف الحسنة أو السيئة لحزب أو آخر تجاه الجماعة من أجل غرس روح التعاطف لدى الأعضاء تجاه حزب معين وروح العداء تجاه آخر.

ب- تقدم للأحزاب فى عديد من الحالات الوسائل الإنسانية التى يحتاج إليها الحزب لإنجاز أنشطته مثال ذلك حث أعضائها على حضور اجتماعات الحزب لملأ القاعات وإظهار التأييد والاستحسان لقادة ومرشحى الأحزاب

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 224.

(2) Maurice Duverger - op. cit., Paris 1976, p. 131.

من أجل إظهار أن الحزب له شعبيته فى المنطقة ويكفل ذلك من ثم جذب التأييد له من الناخبين بالمثل قيام بعض أعضائها بتوزيع بطاقات العضوية للانضمام لحزب او تعليق اللافتات وتوزيع المنشورات التى تساهم فى إبراز صورة الحزب لدى العامة بشكل أكثر وضوحاً وقوة.

ج- يشكل بعضها قوة انتخابية هائلة من واقع حجمها او ما يعرف بمستودع الناخبين Reserve d'électeurs فى المنطقة[1] وتستطيع عن طريق استخدامها التحكم فى فوز حزب وإلحاق الهزيمة بآخر خاصة "النقابات العمالية فى المناطق الصناعية" ولكن ذلك يعتمد بكل تأكيد على مدى انضباط هؤلاء الأعضاء لتوجيهات قادتهم للتصويت لحزب معين فى المنطقة أكثر نفعاً لحركتهم وأكثر تفهماً لمشاكلهم وأكثر دفاعاً عن مطالبهم. وفى هذا الإطار يشير Léon Dion إلى أن قادة الجماعات يحاولون بكل الوسائل التى فى حوزتهم، إما اغراء وحال الاقتضاء، إجبار أعضائهم على التصويت بخلاف الأنشطة المتعددة التى تتم بالتشاور أو بغير تشاور مع التنظيمات الحزبية، فان هؤلاء ينتشرون يوم الانتخابات "الاقتراع" [بوضع سيارات فى حيازة أو تحت سيطرة الأعضاء وأسرهم، وحرس للأطفال، ووعود وهدايا] وهؤلاء أثناء كل فترة الحقل الانتخابى يعملون على حث أعضائهم للتصويت بالوجه المرجو و المرغوب، إما مباشرة بواسطة دعاية تقتصر على أعضاء الجماعات أنفسهم، وإما أيضاً بطريق غير مباشر بواسطة حركة عامة

---

(1) Robert Pelloux – Quelques réflexions sur les partis politiques dans l'ordre et les principes du droit public, Etudes en l'honneur de Georges scelle, T.I., L.G.D.J., Paris 1950, p. 423.

تجاه الشعب بوجه عام بواسطة الأجهزة المسموعة والمرئية "-Mass media" ومختلف الأساليب الفنية للعلاقات العامة.(١)

د- الوسائل الإعلامية التى تملكها بعض جماعات المصالح وتضعها فى حوزة بعض الأحزاب لشرح أفكارها ولتأييد وجهات نظرها والدعوة لمرشحيها لا تكون غائبة عن ميدان عمل الأحزاب السياسية، ويمكن لجماعات المصالح أن تستخدمها كورقة رابحة فى تعاملها مع الأحزاب السياسية التى تسعى بكل وسيلة لضمان أن تعمل هذه الوسائل لصالحها وليس ضدها خاصة إذا كانت فعالة ومؤثرة فى الوسط المحلى (٢) **وبالتأكيد** إذا كانت **الديمقراطية لا يمكنها الحياة بغير أحزاب فالأخيرة لا يمكنها الوجود بغير نقود..**(٣)

si la démocratie ne peut vivre sans partis,ceux - ci ne peuvent exister sans argent

وهذا ما يفسر توجه الأحزاب فى الغالب ناحية جماعات المصالح الغنية التى تعد بالنسبة لها المصدر المالى اللازم لتمويل أنشطتها المختلفة.(٤)

هذا التمويل قد يتم إلى اللجنة المركزية للحزب أو اللجنة المحلية للحزب ويتولى أى منها من ثم تمويل المرشحين وهذا يسهل لجماعات المصالح التعامل مع رأس واحدة ويمكن اللجنة المركزية أو المحلية فى الوقت ذاته من تدعيم سلطتها تجاه هؤلاء المرشحين وتدعيم نفوذها داخل المجالس المحلية

---

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 154.

(2) Paul Delouvrier – op. cit., S.S.F., Paris 1954, p. 82.

(3) si la démocrahe ne peut vivre sans parties, ceux- ci ne peuvent exister sans argent.

(4) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 52-53.

حال فوزهم أو قد ينعقد بطريقة فردية إلى المرشحين من حزب واحد أو عدة أحزاب مختلفة من أجل ضمان وجود صلة مباشرة بين هؤلاء المرشحين ونفس جماعات المصالح والأمر فى النهاية يتوقف على الأسلوب الذى يتبعه قادة جماعات المصالح ويعتبرون أنه الأكثر تشجيعاً لمصالح هذه الجماعات التى يتصدرون قيادتها دون إنكار أن الدور الفعلى الذى تقوم به الأجهزة المركزية فى اختيار المرشحين يؤدى الى اتساع السلطات الحقيقية للمركز فى هذا الصدد مما يؤدى إلى ان منحها إعانة مالية شاملة يكون أفضل من توزيعها على مرشحين منعزلين.(١)

فى ذات الوقت التمويل قد يتم بصورة علنية من جانب جماعات المصالح تحت شكل تبرعات عرضية فى ظروف معينة أو بطريقة دائمة(٢) .. وفى الحقيقة هذا الشكل العلنى بمقدار أنه يكون علامة صحة إلا أنه يمكن أن يسبب أضراراً لطرفى العلاقة فى نظر الرأى العام ويمكن أن يسئ بطريقة مباشرة لمصالح نفس جماعات المصالح التى رغم توافر جانب العدل فيها الا أن من يدافع عنها من تلك الأحزاب يجد نفسه فى موقف محرج للغاية لا يمكن أن يحسد عليه وفى نفس الوقت يثير عداء بقية الأحزاب الأخرى ضد نفس هذه الجماعات الممولة لغيرها وتحجم عن تمويلها أو عداء بقية الجماعات الفقيرة تجاه تلك الأحزاب التى تسلمت هذه الأموال.

التمويل يمكن أن يتم بصورة خفية وهذا ما يحدث غالباً وذلك من أجل تحاشى المضار السابقة ولكن ذلك الطريق يفتح الطريق لمضاربات وصفقات ووعود خفية بين طرفى العلاقة أو بين الوسطاء.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 241.

(2) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, pp. 14-53.

وبدون شك دور جماعات المصالح تجاه الأحزاب يعتمد فى المقام الأول على القوة الذاتية لهذه الجماعات والوسائل التى تستطيع أن تسخرها لخدمتها فى لحظة محددة ولكن لا يجب أن ننسى أن نفس الأحزاب يمكن أن تضفي علي هذا الدور أهمية إضافية انطلاقاً من (١) عدد الأحزاب المتنافسة فى المنطقة حيث لوحظ أن تعدد الأحزاب يكون فى صالح الدور المؤثر لجماعات المصالح عن ثنائية الأحزاب بسبب أن هذا التعدد يفتح إمكانيات متعددة للمزايدات المشجعة لحركة هذه الجماعات.[١] (٢) قوة نفس الأحراب أو ضعفها من حيث أن الأحزاب الضعيفة عددياً ومالياً يعطى للجماعة القوية فرصة أكبر فى السيطرة وتحريك الأمور لصالحها بعكس الأحزاب القوية التى تكون أكثر صلابة تجاه جماعات المصالح ..!!!

ثانياً : بالنسبة لدور الأحزاب السياسية تجاه جماعات المصالح :

الأحزاب السياسية تلعب دوراً إيجابياً إزاء جماعات المصالح لا يمكن إنكاره وهذا يكون واضحاً على النحو التالى:

١) الأحزاب السياسية تلعب دور "المقنن السياسى" للمطالب التى تعبر عنها جماعات المصالح وهى تحاول أن تضفى على بعض "المطالب الجزئية" طابع العمومية وتكسب بعضها الدقة والوضوح الذى يعطيها الصدى الذى يسمح لها بان تجد من السهل طريقاً للنفاذ وإمكانية أكبر فى الإنجاز.

٢) فى بعض الأحيان تقدم كثيراً من المساعدات لحركة نفس جماعات المصالح سواء عن طريق حث النشطين على الانضمام إليها أو توزيع منشوراتها أو حضور اجتماعاتها التى تكسبها أهمية لدى الكافة أو عن

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 240, G. Lavau – art. préc., Paris 1955, p. 371.

طريق تسخير وسائلها الإعلامية للدعوة لأنشطتها والدفاع عن أفكارها ومبادئها وشرح قضاياها أو عن طريق ما يمكن أن نقدمه لها من مساعدات مالية حال الاقتضاء لمساعدتها على الاستمرار فى أداء دورها بالطبع هذه المساعدات لا تكون خالية من "التصورات الخلفية" او النوايا الدفينة arriere pensée لمن يقدمها والذى يجعل هذه الجماعات فى وضع أكثر تبعية للأحزاب.

٣) فى كثير من الحالات تتقلد الأحزاب "دور المحامى" الذى يدافع بحماس وحمية عن قضايا موكليه، هدفها بكل تأكيد هو إرساء مستلهمات ورغبات جماعات المصالح لدى الرأى وإبراز عدالة القضايا وحيويتها بالنسبة للمجتمع أو لجانب هام من أعضاء المجتمع مستخدمة فى سبيل هذا الغرض كافة وسائلها الإقناعية بالتعاون مع نفس جماعات المصالح لكسب تأييد الرأى العام.

٤) هى أيضاً يمكن أن تكون فى بعض الأحيان بمثابة "قنطرة" ضرورية التى تستخدمها جماعات المصالح لغزو نفس السلطة المحلية والسيطرة عليها من أجل القدرة على إنجاز أهدافها[1] حال كونها فى السلطة المحلية ويحوز المنضمين إليها الأغلبية التى تمكنهم من فرض قاعدتهم وبالمثل حال انضباط هؤلاء المنتخبين وامتثالهم للتوجيهات القادمة من أجهزة الحزب.

٥) يمكن أن تتقلد دور "الرقيب" لصالح جماعات المصالح على حركة نفس السلطة المحلية حال كونها فى المعارضة داخل نفس المجلس المحلى ومحاولة التأثير على الأغلبية لتثبت وجهات نظر هذه الجماعات أو عدم الإضرار بها لصالح جماعات متنافسة أكثر قرباً للأغلبية.

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1956, p. 227.

بالطبع هذا الدور الذى يلعبه كل طرف تجاه الآخر يكون معتمداً بمقدار كبير على نوع الروابط المتبادلة التى تتحدد بحسب موقف كل طرف من الآخر وهو ما يكون قابلاً للتعبير بدون أدنى جدل من حالة لأخرى ومن زمن لآخر وفق الظروف والمناسبات السائدة فى جماعة محددة.

ثالثاً : أشكال الروابط :

فى هذا الإطار سوف نتولى دراسة عدد من النماذج الأساسية استناداً إلى موقف كل طرف من الآخر بغية أن نسلط الضوء على نوعية وأهمية الروابط المتبادلة بين جماعات المصالح والأحزاب السياسية.

١- الموقف الأول : الخضـــوع:

لا يكون مستغرباً على وجه الإطلاق أن يوجد سيطرة من طرف وخضوع من آخر فى مجال الروابط ما بين جماعات المصالح والأحزاب السياسية وذلك بالطبع يعتمد على روابط القوى بين الطرفين ولإيضاح ذلك سوف ندرس فرضين:

والفرض الأول: ويتعلق بسيطرة بعض الجماعات على واحد أو عدة أحزاب فى المنطقة المحلية.

فى كثير من الحالات نجد أن روابط القوى بين جماعات المصالح والأحزاب السياسية فى المنطقة المحلية تعمل لصالح جماعات المصالح التى يقدم لها ضيق مساحة الجماعات المحلية طرفاً مشجعاً للعمل بطريقة فعالة ومؤثرة لغزو الأحزاب ووضعها تحت سيطرتها المباشرة إلى جانب بالطبع ما تعتمد عليه بصفة أساسية من قوتها الذاتية الناتجة من حجمها .. انضباط أعضائها .. قوة تنظيمها .. سلطتها المالية .. كفاءة قادتها .. نوع المصلحة التى تدافع عنها ومدى أهميتها وقيمتها للجماعة بالإضافة إلى ما تحوزه من

تأييد وتعضيد الوسط المحلى ونوعية وقيمة الصلات التى تربطها بمراكز القرار على المستوى المحلى أو المركزى سواء داخل نفس السلطة أو نفس الأحزاب.

إلى جانب ذلك فإن تفتت القوى السياسية فى عدة أحزاب لا يحوز أى منها قوة شعبية قادرة على تمكينه من الفوز بسهولة وباطمئنان يكون عاملاً مشجعا .. لجماعات المصالح التى يمكن لبعضها وبالذات الأكثر قوة أن تستفيد بهذا الوضع الصعب الذى توجد فيه الأحزاب من أجل جذبها إلى حظيرتها وتسخيرها لخدمة مصالحها.

وهذا ما أشار إليه Lavau بحق بالنسبة لفرنسا حين قرر أن تفتت القوى السياسية يسمح لجماعات المصالح بأن تلعب على هذا الشقاق المتسع للغاية والاستفادة بالتنافس الحامى الوطيس بين مختلف الأحزاب. وفضلاً عن ذلك فان كل حزب له عملاء غير متجانسين يجب أن يكون حساساً للمصالح الأكثر تنوعاً. كما وانه من جهة أخرى، فان تعدد الأحزاب يجعل التنافس أكثر شدة لاقتناص" كل صوت حتى ولو كان هامشياً أو يبدو كذلك وكذلك التهديد بالتحول يكون حينئذ من جانب هؤلاء الذين يشكلون بالفعل، مجموعة متجانسة من الناخبين عملية ذات عائد كبير.(١)

J. Meynaud أشار هو الأخر فى هذا الصدد إلى انه عندما توجد عدة أحزاب تتنازع المزايا والمساندات الانتخابية لعميل يمثل مجموعة اجتماعية فان هذا من شانه ازدياد قوتها فى المساومة. ويجعل من الصعب على النظام السياسى ممارسة عملك بطريقة معتدلة ومنضبطة.(٢)

---

(1) G.E. Lavau – art. préc., Paris 1956, R.F.S.P., No. 2 p. 371.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 175.

فى هذا الإطار يشير "Léson Hamon" إلى أن البلدان الراسخة فى الديمقراطية والتى تحقق فيها أغلبية سياسية ليست محلا للجدل على المستوى القومى فلن يكون هناك ادنى خشية أو خوف من إجراء حدوث تنازلات أو التماسات للمصالح الجزئية حتى ولو كانت محتشدة ومعبأة بواسطة تنظيماتها المهنية. ولكن ذلك لا يتماثل مع الواقع دائما، ذلك أن حالة حدوث تنافس شديد بين الأحزاب على غرار ما هو قائم فى إنجلترا، والمتمسكة تقليديا بالديمقراطية والثنائية الحزبية، وأغلبية واقلية تتداول السلطة فيما بينها بفارق ضئيل للغاية من الأصوات، فان بعض الأصوات تصنع التوازن ويستحيل من ثم إهمالها، لان اعتماد هذا الخيط الرفيع من الأصوات ربما يؤدى فى النهاية إلى تحول الأغلبية إلى معارضة أو العكس. أما فى ديمقراطيتنا المجزاة فان كل صوت حتى ولو كان هامشيا أو يبدو كذلك فان التهديد بتحوله يكون حينئذ مخيفاً ويخشى منه، ونقابية المصالح الجزئية تسمح بتعاظم هذا التهديد من خلال الانتشار الفعلى للأصوات، وثقافة الضغائن أو الامتنان والعرفان بالجميل.(١)

بالمثل فإن خطر سقوط الأحزاب فى المنطقة المحلية تحت هيمنة بعض جماعات المصالح يكون بمقدار اكبر من كتلة الناخبين ونفس المنضمين مما يوضع عدم الاكتراث واللامبالاة تجاه الحياة الداخلية للأحزاب السياسية. وعلى سبيل المثال فان المتحدثين الرسميين للأيرلنديين يسيطرون خلال عدة سنوات على الحزب الجمهورى فى مدينة بوسطن ورجال الأعمال الإيطاليين يوجهون الحزب الديمقراطى فى عدة مراكز فى نيويورك.(٢)

---

(1) Léo Hamon – Gouvernement et intérêts particuliers, Esprit, Paris, Juin 1953, No. 6, pp. 38-839.

(2) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 37-38.

غزو جماعات المصالح للأحزاب السياسية فى المنطقة المحلية من أجل إخضاعها وإبقائها تحت سيطرتها يمكن أن يتحقق عن طريق "الغزو المباشر" لمراكز القرار الفعلية فى الأجهزة المحلية للحزب ويتم ذلك بمختلف الطرق التى أهمها بكل تأكيد التدخل بتعيين "رجال موثوق فيهم" فى داخل هذه المراكز الرئيسية(١) أو يتحقق عن طريق الصفقات الخفية المعقودة بين قادة جماعات المصالح والقادة المحليين وحائزى السلطة الفعلية داخل الفروع المحلية للأحزاب فالوعود هنا تكون مقابل الأصوات والنقود(٢) أو يتحقق عن طريق "فرض حصار" على حركة هذه الأحزاب فى المنطقة بحيث تبقى تحت الرقابة الكاملة لجماعات المصالح المعنية وهذا ينعقد إما عن طريق استخدام الأجهزة المركزية للحزب التى تستطيع أن تتدخل فى الوقت المناسب لفرض إرادتها ولإخضاع الفروع المحلية لهيمنة جماعات المصالح أو عن طريق وسائل الاتصال الخفية والتلويح بالأساليب التهديدية حال أن تعجز الوسائل الإغرائية عن فرض سيطرة هذه الجماعات على تلك الأحزاب.

والأمر فى نهاية الحساب يعتمد على التكتيك الذى يتبعه قادة جماعات المصالح واختيار أسلوب الحركة الأفضل لتحقيق هذه الغاية المحددة.

هيمنة جماعات المصالح على الأحزاب السياسية فى المنطقة المحلية يؤدى وبالضرورة إلى إحداث عدة آثار تمس بالضرر موقف الأحزاب الخاضعة ونفس أيضاً جماعات المصالح السائدة.

---

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 51.

(2) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978 p. 14 et suiv.

– انظر للمؤلفة مدى تدخل جماعات الضغط فى الانتخابات المحلية الفرنسية من ١٩٤٥ إلى ١٩٧٨.

أولاً: بالنسبة للأحزاب السياسية :

يمكن فى هذا الإطار الإشارة إلى عدد من الآثار الهامة التالية:

١) سقوط الأحزاب تحت سيطرة جماعات المصالح يفقدها قوامها الحقيقى باعتبارها تنظيم سياسى مفتوح لكافة المواطنين فى المجتمع يسعى إلى تجسيد وحدة الالتقاء القلبى والفكرى لمؤيديه من خلال رؤيته الشاملة لتنظيم مجموع المجتمع السياسى وسعيه إلى إنجاز الصالح العام للجميع.

ومن ثم فإنها تتحول إلى هيئة لبعض المنتفعين "بوق دعاية لأصحاب المصالح" ديكور مزيف لجذب الأعضاء ومصادرة الإرادة العامة المحلية لصالح بعض الفئات السائدة التى لا يهمها إلا إنجاز مصالحها الحزبية دون التفات لمصالح غيرها ودون عناية بهذا الذى يطلق عليه "الصالح العام الذي لا يكون إلا صورياً.

من هنا الأحزاب لا يمكنها شغل مهمتها الأساسية المتمثلة فى تكوين وبلورة الإرادة العامة المحلية حال حيازتها للسلطة المحلية التى تعطيها الإمكانية لإصدار القرارات الإدارية المحلية التى تجسد هذه الإرادة وتعبر عنها طالما إنها صارت تستلهم قراراتها من الجماعات السائدة التى تمسك بخيوط السلطة الفعلية تحت يدها.

والذى لاشك فيه أن الأحزاب السياسية إذا ما تخلت عن دورها السياسى ورضخت مستسلمة لجماعات المصالح فإنها لا تعدو حينئذ اكثر من كونها ممثلة لمصالح جزئية ولن يكون بمقدروها تجاوز وجهة نظر هذه الجماعات عندما يأتى اليوم الذى يكون فيه ذلك ضرورياً.

لذلك فان الحزب عليه العمل بطريقة افضل ويجب أن يدعو ويضع فى العمل فهو مفهوماً شاملاً للمجتمع حتى ولو كان هذا المفهوم يجد ترحيبا

وتعضيداً فى طبقة محددة بالذات إلا انه يتجاوز هذه الطبقة – وهكذا حال الاشتراكية، التى أمدتها الطبقة العمالية بأضخم اسلحتها، إلا أن هناك شيئاً أخر يلزم مراعاته غير المصلحة الضيقة للطبقة العاملة- وهذا يتحقق فقط عبر المفهوم الشامل لمجموع المجتمع الذى يشكل الشبكة الضرورية للتصورات السياسية.(١)

خضوع الأحزاب للمصالح أو استخدام الثانية بواسطة الأولى لغايات السياسة الحزبية سيؤدى إلى نتيجة حتمية مؤداها تقوية وتشديد الاتجاه للتفكك الاجتماعى وهذا قابل للتطبيق على المستوى المحلى.(٢)

٢) انفجار الحزب داخلياً(٣) وفقدان أو تقليل تماسكه الداخلى يكون أمراً محتملاً دائماً حال وضوح انحيازه لبعض الجماعات وإنجاز مصالحها على حساب غيرها الأقل قوة الأمر الذى يدفع الآخرين إلى الانفصال وتدعيم أحزاب أخرى متنافسة تكون أكثر استجابة لتفهم وجهات نظرهم.

٣) إثارة عداء بقية جماعات المصالح التى لم تستطع أن تنجز أهدافها وبالمثل تقديم فرصة سانحة للأحزاب السياسية المتنافسة الذين يجدون فى هذه "التبعية" وهذا الانحياز مادة أولية لإثارة الرأى العام ضد تصرفات السلطة القائمة فى المكان وزعزعة مواقع الأحزاب التى تساعد هذه السلطة والتى تعمل تحت هيمنة جماعات المصالح القوية وصولاً إلى تشكيل قوة انتخابية ضاربة قادرة على أن تلحق الهزيمة بهذه الأحزاب فى أول مجابهة انتخابية وإتاحة الفرصة للأحزاب المتنافسة للفوز بالسلطة.

---

(1) Léon Hamon – art. préc., Paris 1953, p. 848.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 174.

(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 567.

ثانياً : بالنسبة لجماعات المصالح :

على الرغم من أن جماعات المصالح تستفيد من وضعها السائد تجاه بعض الأحزاب في المنطقة المحلية لإنجاز أهدافها إلا أن هذا الوضع يمكن أن يجذب بعض المضار التي تنعكس عليها بالضرورة في نهاية الحساب وذلك يكون واضحا من النقاط التالية:

١) سيطرة جماعة أو بعض جماعات المصالح القوية على حزب واحد أو عدة أحزاب يضع الطرفان السائد والمسود في صف الغرماء إزاء القوى الأخرى المتنافسة وبصفة خاصة الأحزاب السياسية التي تخرج عن سيطرة هذه الجماعات وتكون في وضع الخصم السياسي للأحزاب الخاضعة لجماعات المصالح.

إذن جماعات المصالح تكون في الحلبة السياسية ولا تستطيع أن تفلت من الهجوم الذي تشنه الأحزاب المتنافسة ضد الأحزاب الخاضعة لها من حيث أنها تكون مادة أساسية في هذه الحملات السياسية لإثارة الرأي العام وبقية جماعات المصالح المتنافسة ضد أفعالها الضارة وهو ما يقود إلى تشويه صورتها لدى الرأي العام ويفقدها بالتالي تأييده حال الضرورة ويجر عليها خصام الأحزاب السياسية التي يمكن أن تصل إلى السلطة يوماً نتيجة تغيير موازين القوى وتسوية الحسابات في ذلك الوقت لن تتأخر كثيراً.

٢) تبعية الأحزاب السياسية لجماعات المصالح القوية لا يكون بدون مقابل الذي يتمثل في المساندة القوية والفعالة من هذه الجماعات لصالح هذه الأحزاب وهذا الذي يعني مباشرة انحياز جماعات المصالح "للون سياسي معين" الأمر الذي يمكن أن يقود إلى انصراف بعض أعضائها عن الانضمام إليها مما يؤثر في قوتها ويمكن أن يقود إلى تقلص دائرة التأييد

التى تستند عليها فى الوسط المحلى وإثارة عداء كل أنصار الاتجاهات السياسية التى تكون فى وضع عدائى أو تنافسى للأحزاب الخاضعة.

الفرض الثانى: يتعلق بسيطرة بعض أو كل الأحزاب على واحدة أو أكثر من جماعات المصالح فى المنطقة المحلية.

روابط القوى بين الأحزاب وجماعات المصالح قد تميل لصالح الأحزاب بما يكفل لها سيطرة مؤكدة على جماعات المصالح التى تدور فى فلكها وتكون فى وضع خاضع تماماً لتوجيهاتها وأداة مسخرة لخدمة أهدافها.

غزو الأحزاب السياسية لجماعات المصالح إما أن ينعقد عن طريق دفع عناصر حزبية تتولى مراكز القيادة فى هذه الجماعات أو عناصر من نفس هذه الجماعات تكون أكثر ولاء للاتجاهات السياسية لهذه الأحزاب السياسية أو عن طريق حث مجاهدى الأحزاب للانضمام لى عضوية هذه الجماعات لضمان ولاء القاعدة والتأثير من ثم على اتجاهات قادة هذه الجماعات عن طريق استغلال الوضع الحرج الذى توجد فيه جماعات المصالح وحاجاتها المتزايدة للمساعدات من كل نوع لاستمرار نشاطها.

فى بعض الحالات تلجأ الأحزاب السياسية إلى تشجيع بعض جماعات المصالح على البزوغ وتقف من ورائها مؤيدة حتى يتركز رسوخها فى الوسط المحلى وتبعاً لذلك تضمن منذ البداية إمكانية إحكام قبضتها على مسيرة هذه الجماعات ووفق تعبير Duvergér هى تكون أجهزة منضمة " Organisms Annexes" التى تكون جماعات متنوعة منشأة بواسطة الأحزاب ومراقبة بواسطتها – مثال ذلك التجمعات الشبابية، الاتحادات النسائية، الهيئات الرياضية، النوادى الثقافية .. الخ.(١)

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 130, 131 t 132, Alain Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 283.

هذا الغزو الحزبى لجماعات المصالح يخدم بكل تأكيد الأحزاب المسيطرة من عدة نواحى مختلفة:

١) من ناحية فان من الملاحظ أن كل حزب أياً كان عدد المنضمين إليه فى المنطقة يحاول جاهداً أن يوسع قاعدته بالتركيز على "تلك الطبقة الانتخابية" التى تكره الانضمام لحزب أياً كان مفضلة الاحتفاظ باستقلالها والتى يكون لها قوتها الحاسمة فى أى مجابهة انتخابية فى المنطقة.

هنا جماعات المصالح تلعب دورا هاماً فى جذب جزء هام من هذه الطبقة وبطريقة أو بأخرى يمكن توجيهها الوجهة التى تتوافق والاتجاهات السياسية للأحزاب المسيطرة على هذه الجماعات.

فى هذا الإطار يمكن اعتبار جماعات المصالح كأداة للنفاذ فى المجتمع السياسى المحلى وبصفة خاصة فى نطاق "الأوساط المتخصصة" بالذات رجال الفكر – طلبة الجامعات – هواة الأنشطة الرياضية المختلفة .. الخ.[١]

على الرغم أن فى الدول التسلطية الحزب الواحد أو المسيطر لا يحتاج إلى "القوة الانتخابية" لضمان فوزه بالسلطة المحلية حيث تكون الانتخابات المزيفة مجرد نوع من التصديق الشكلى على اختيار انعقد مسبقاً من حائزي السلطة لبعض العناصر العميلة إلا أنه يلاحظ أن فى هذه النظم جماعات المصالح تكون أداة مفيدة للحزب الواحد أو السائد[٢] من أجل توسيع المنضمين إليه خارج أتباعه[٣]

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 224-227.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T.III, p. 220.

(3) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 650.

هذا من ناحية .. ومن ناحية أخرى لضمان حشد الأفراد المنجذبين لنشاط هذه الجماعات فى قنوات يسهل مراقبتها والتحكم فيها لصالح قضاياه وتدعيم سيطرته فى داخل المجتمع – هذا الذى أشار إليه بحق "J. Rivera" حين تحدث قائلاً أن فى الدول التسلطية، الجماعات، تكون متعددة ولكن محاصرة ومطوقة بصلابة لكى تصبح حظائر جيدة للسلطة السياسية .. وهذا كان حال الهيئات الإيطالية corporatisme italien، والتنظيم المهنى الألمانى l'organisation professionnelle allemande التى تعد قطعاً أساسية للنظم الشمولية.(١)

وفى نفس المعنى يقول .R.G.S أن الأحزاب التسلطية تراقب أو تتشرب بالجماعات الاجتماعية(٢) ففى ظل النظام السوفييتى: كانت سيطرة الحزب على كافة هذه التنظيمات أمراً مقرراً من منطلق أن الحزب كان على سبيل الافتراض، المعبر الأكثر إتقاناً للقيم التى تحدد سلوك الإنسان الشيوعى، وتبعا لذلك فان أى اختلاف أو تعارض بين الحزب والتنظيمات الاجتماعية لا يكون مناسباً أو مقبولاً بكل تأكيد. (٣)

وهكذا تكون جماعات المصالح فى هذا الإطار التسلطى نوع من أنابيب الامتصاص أو أجهزة لمصادرة الطاقات الشعبية لحساب حزب سائد وهذا ما يتوافق ومفهوم لينين الذى يرى فى النقابات آلة ميكانيكية ناقلة للحركة Le mecanisme de transmissions – أو مجرد محول من الحزب إلى الحشود.(٤)

---

(1) Jean Rivero – art. préc., Paris 1954, p. 318 .

(2) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 584

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, p. 404.

(4) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 617.

٢) من ناحية ثانية يلاحظ أن كل "حزب" سواء كان فى السلطة أو فى خارجها يحاول أن يضمن ولاء جماعات المصالح لصالح قضاياه ومن ثم يضمن إبعاد مخاطر سيطرة أحزاب متنافسة عليها وفى نفس الوقت يضمن أن تكون هذه الجماعات بمثابة "امتداد" للحزب وجيوب إضافية تعمل لصالحه على الدوام سواء بنشر أفكاره أو الدفاع عن وجهات نظره وقوة يحسب لها حساب حال انعقاد الانتخابات، إما لاستمرار الاحتفاظ بالسلطة أو من أجل كسب السلطة بحسب وضعه داخل أو خارج السلطة فى لحظة هذه المواجهة الانتخابية.

فى الواقع أن تبعية جماعات المصالح للأحزاب السياسية إذا كان يضمن لها نوع من المساندة فى نشاطها وإمكانية إنجاز أهدافها حال كون هذه الأحزاب فى السلطة إلا أنه يلاحظ أن هناك عدد من المحاذير والمخاطر التى يمكن أن تتعرض لها هذه الجماعات الخاضعة والتى يمكن أن نشير إليها بإيجاز على النحو التالى:

١) سقوط .جماعات المصالح تحت سيطرة الأحزاب السياسية يفقدها قوامها الأساسى(١) باعتبارها برلمانات اجتماعية تدافع عن مصالح محددة وتتحول إلى أجهزة عميلة مسخرة لخدمة اتجاهات سياسية محددة وفق لون الحزب المسيطر عليها.

٢) فقدان شخصيتها الذاتية نتيجة تبعيتها وانحيازها الحزبى يدخلها حتماً فى حلبة الصراع السياسى بين الأحزاب المتنافسة فى المنطقة ويجعلها حتماً هدفاً يتركز عليه هجوم القوى المتخاصمة للحزب المسيطر عليها ..

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 226, Robert Pelloux – art. préc., Paris 1950, p. 423.

ويعتمد إنجاز أهدافها على ميزان القوى الذى يعمل لصالح أو ضد هذا الحزب الذى يرتبط به الأمر الذى يجعل مصالحها دائماً معرضة للخطر حال وصول قوى سياسية غريمة إلى موقع السلطة خاصة مع غموض المواقف السياسية واحتمالية تغير روابط القوى بين الأحزاب.

٣) انحيازها السياسى نتيجة هذه التبعية يفقدها تماسكها الداخلى ويعرضها لخطر التفكك وذلك حين ينفصل عنها هؤلاء الأعضاء الذى يفضلون الاحتفاظ بحيادهم السياسى ولا يقبلون الارتباط فى لعبة سياسية غير مأمونة العواقب يمكن أن تعرض مصالحهم الشخصية للخطر هذا الذى ينسب ضعفها وضمورها ويضعها فى دائرة التبعية الحزبية.

٤) الرأى العام الذى يمكن أن يشكل دعامة تعتمد عليها هذه الجماعات فى الدفاع عن مصالحها وفرض وجهات نظرها يمكن أن يتحول عنها حال اكتشافه لونها الحزبى .. وفى أفضل الظروف لن تفوز إلا بقطاع صغير من الرأى يتوافق بالتقريب وهذا الذى يؤيد الحزب الذى يسيطر عليها دون أن نجد التأييد اللازم لدى قطاعات عريضة من الرأى والذى يمكن أن يقف موقف مضاد لها نتيجة الهجوم الذى تتعرض له من قبل خصومها من جماعات المصالح والأحزاب المتنافسة للحزب المسيطرة على قدرها.

بالمقابل فإن نفس الأحزاب التى يمكن أن تستفيد من هيمنتها على جماعات المصالح لخدمة أهدافها يمكن أن تتعرض لمخاطر مؤكدة التى يمكن الإشارة غليها بإيجاز على النحو التالى:

١) تبعية جماعات المصالح للأحزاب لا يكون بدون مقابل الذى يجب أن تدفعه الأحزاب لضمان ولاء هذه الجماعات والذى يتمثل فى المقام الأول فى صورة المساندة التى تقابل بها مطالبها وبصفة خاصة عندما يكون الحزب

فى السلطة مما يعرضه لخطر أصابته بالشلل من جراء مطالب نقاباته.(١) هذا من ناحية ومن ناحية ثانية فان التشجيع والتأييد الذى نحتاج اليه هذه الجماعات لفرض وجهات نظرها هذا يضع هذه الأحزاب المسيطرة فى موضع الاتهام "بالانحياز" ويعرضه لهجوم جماعات المصالح المتنافسة التى تتحول عن تأييده لتأييد غيره هو مما يعطى فرصة سانحة للأحزاب المتنافسة لكشف هذه الروابط التفضيلية الأمر الذى يقود فى نهاية الحساب إلى التأثير على الرأى العام وكتلة الناخبين الذين يمكن أن يتحولوا عن مساندة هذه الأحزاب المسيطرة ومساندة غيرها خاصة حال الكشف عن بعض الوقائع الضارة التى تكون بمثابة فضائح لا تمر بدون عقاب.

٢) الأحزاب المسيطرة على جماعات المصالح بمقدار أنها تستفيد من نجاحها فى تثبيت مواقعها ألا أنها تتحمل فى الوقت ذاته فشل هذه الجماعات فى أداء أدوارها والفضائح التى يمكن أن تهز وجودها والتى تؤثر من ثم على ائتمان هذه الأحزاب فى قيادة الشئون العامة الأمر الذى يمكن أن يقود الى تقلص التأييد الشعبى اللازم لاستمرارها فى السلطة أو كسب السلطة حال التماس هذا التأييد الشعبى فى المعارك الانتخابية.

من هنا يتضح أن موقف الخضوع الذى يكون فيه أحد الطرفين تجاه الآخر يفرض مشاكل حساسة للسائد والمسود ويؤثر بطريقة مباشرة فى الدور الذى يلعبه كل طرف تجاه الآخر ..!!!

وهو ذاته يمكن أن يتقلد أشكال صريحة واضحة وقد يكون متقلداً أشكال متقنة للاختفاء من أجل تحاشى إثارة المشاكل وجذب العوارض ومحاولة تحييد

---

(1) Robert Pelloux – art. préc., Paris 1950, p. 423.

الخصوم وكسب الصداقات والأمر فى النهاية يعتمد على الأساليب المستخدمة والتكتيك الذى يراه كل طرف أفضل لخدمة مواقفه.

٢- الموقف الثانى: الحيــاد :

فى ظل هذا الموقف كل من جماعات المصالح والأحزاب السياسية تحتفظ بكامل إرادتها المستقلة ويتحاشى أى منها الانحياز لصالح أو ضد أى جزء من مكونات الطرف الآخر.

بالنسبة لجماعات المصالح المحايدة فإن قادتها يتحاشون بعناية الاختلاط مع حزب[١] ويفضلون متابعة حركتهم مع كل الأشخاص الذين يمارسون السلطة المحلية، بدون الانشغال باتجاهاتهم الإيديولوجية ويحترسون من ممارسة أقل تدخل على الاختيارات الانتخابية لأعضائهم.[٢]

هذا الطريق فى الواقع يكون مفضلاً للجماعات الصغيرة المحرومة من الوسائل الضرورية اللازمة لحركة جدية[٣] من حيث أنه يكون أكثر الطرق أماناً للاحتفاظ بذاتيتها وكسب صداقة ومودة كافة الأحزاب إدراكاً منها أن روابط القوى لن تعمل فى صالحها إزاء أطراف أكثر قوة تملك وسائل أكثر فاعلية.

بالنسبة للجماعات الكبرى التى تملك أو تحوز ثقل ووزن كبير بواسطة كتل المنضمين إليها واتساع المصالح التى تمثلها فأن تبنيها موقف حيادى يكون أقل كثيراً فى تكراره[٤] من حيث أنها فى الغالب فى موقف أكثر قوة إزاء

---

(1) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 144.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 123.

(3) Ibid., p. 123.

(4) Ibid., p. 123.

الأحزاب السياسية المبعثرة بحيث لا تخشى فقدان ذاتيتها بالانضمام لتأييد اتجاه دون آخر أكثر تشجيعا لمصالحها وفى ذات الوقت هى ترى أن أفضل السبل لحفظ تماسكها الداخلى هو اتباع أسلوب الهجوم نجاه الأحزاب بمساندة بعضها أو تشجيع البعض الآخر بصفة عرضية أو دائمة بدلاً من أن تكون محلاً لهجوم الأحزاب المختلفة التى يحاول كل منها استقطاب جزء من أعضاء هذه الجماعات القوية لصالحه الأمر الذى يجعلها عرضة لخطر التجزئة الحزبية والتلون السياسى ويؤثر ذلك بدون شك على قوتها فى أى اختبار للقوى من أجل الدفاع عن مصالحها أو فرض مطالبها ونصرة وجهات نظرها.

ومع ذلك فإن قضية الحياد بالنسبة للجماعات الصغرى أو الكبرى تظل قضية تتحكم فيها الظروف والمناسبات السائدة والتى يعتمد تقديرها على قادة هذه الجماعات من أجل اختيار الموقف الأكثر توائماً ومصالح تلك الجماعات فى لحظة محددة.

بالنسبة للأحزاب السياسية فإن مسألة "حيادها" تجاه جماعات المصالح على الرغم من أنها تتوافق بصورة أفضل والمبادئ التى ارتكزت عليها الغايات التى تسعى لإنجازها لصالح كل المجتمع السياسى المحلى إلا أن تطبيقها بطريقة صارمة يعتمد فى الواقع على عدة عوامل وظروف تخرج فى الغالب عن مطلق إرادة هذه الأحزاب ذاتها.

ويكفى أن تلاحظ فى هذا المقام أن "الحياد" إذا أمكن تصوره فى مجتمع تلتزم كافة القوى المتصارعة فيه بهذا المبدأ الأخلاقى إلا أنه يصعب تصور إنجازه حال سيادة سياسة التحالف واستراتيجية التعضيد المتبادل من جانب بعض القوى لإنجاز مصالحها المشتركة ضد غيرها من القوى المتنافسة.

بالمثل إذا أمكن تصور هذا الحياد من جانب الأحزاب السياسية القوية فى المنطقة إزاء جماعات مصالح متوازنة نسبياً فى قواها فانه يصعب تصوره من

جانب أحزاب ضعيفة اعتمدت فى نشأتها وتعتمد فى وجودها على جماعة مصالح قوية سائدة يعتمد على موقفها تغيير موازين القوى بين الأحزاب المتنافسة.

ويشير Duverger إلى هذه الحقيقة بالقول أن اللوبى يكون ضعيفاً فى مواجهة الأحزاب الكبرى الأكثر اتساعاً والتى لا يمكن ان تكون محلاً للشراء من حيث انها تشكل كتلة واحدة أكثر انضباطاً وهذا من شانه ان الفساد الفردى لا يكون فعالاً. فى حين ان هذا يكون سهلاً ازاء الأحزاب الصغرى التى يسهل ادارتها والسيطرة عليها ومراقبتها من الخارج.(١)

إذن سواء بالنسبة لجماعات المصالح أو للأحزاب تظل قضية "الحياد" مسألة خاضعة للظروف والمناسبات وتتحكم فيها عوامل المصلحة أكثر من المبادئ النظرية المجردة.

أياً كانت البواعث التى تدفع أى من جماعات المصالح أو الأحزاب السياسية إلى اتباع أو نبذ "مبدأ الحياد" فإننا يمكن أن نشير بوجه عام إلى عدد من المزايا التى يمكن أن يحققها هذا المبدأ لأتباعه:

١) **فى المقام الأول:** هذا المبدأ يحقق للطرف الذى يعتنقه إمكانية الاحتفاظ بشخصيته الذاتية وقوامه الأساسى فى داخل المجتمع دون أن يصاب بمرض التبعية لغيره أو آفة السيطرة على الآخرين أو التعرض للانزلاق فى طريق الانحياز العرضى أو الدائم الذى لا يكون مأمون العواقب.

٢) **فى المقام الثانى:** يلاحظ أن الحياد يكسب أتباعه القدرة على التعامل مع الجميع دون حساسية خاصة أو تعقيد أو شعور بالذنب ومن ثم يعطيهم

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 329.

القدرة على كسب صداقة وعون الجميع دون إثارة نقمة البعض التى يمكن أن تعوق جدياً إنجاز أهدافهم.

٣)**فى المقام الثالث:** يبعد هذا المبدأ خطر استنزاف طاقات البعض لحساب الآخرين أو تحمل تبعات تصرفات الغير ويقضى على تلك "الصفقات اللا أخلاقية" ويجعل معيار النجاح هو القوة الذاتية لكل طرف ..!!!

بالمقابل فإن هذا الحياد يمكن أن يكون "نقمة" حقيقية على معتنقيه حال أن تسحق اعتبارات المصلحة القيم الأخلاقية وحال أن تغلب عوامل الأثرة والأنانية الإنسانية تلك المبادئ والشعارات ويكون ذلك واضحاً بشدة حين يجد الطرف المحايد نفسه وحيداً معزولاً دون أدنى تعضيد لمواقفه رغم عدالتها ومنطقها من واقعة التكتل والتحالف واستراتيجية التعضيد المتبادل أو حتى سياسة التبعية والسيطرة .. وإذا رفع شعار الحياد فإنه لا يكون إلا مجرد وهم لتضليل الرأى وتشتيت هجوم الخصوم ولضمان إنجاز مصالح ثابتة والتضحية بمصالح آخرين في جو آمن تحت لواء المبادئ المزيفة التى جردت من كل محتواها الحقيقى ..!!

وهذا على سبيل المثال حالة F.O. فى فرنسا من حيث أن حياده يجعله فى عزلة نسبية فى الحياة النقابية كما فى الحياة السياسية.(١)

٣- الموقف الثالث: المسـاندة:

فى هذا الإطار جماعات المصالح والأحزاب السياسية يحمل كل منها للأخر المساندة اللازمة لتدعيم موقفه دون أن يؤدى ذلك إلى تشرب اى طرف من جانب الآخر.

---

(1) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, p. 65.

هذا الموقف يأخذ معنى "التعاون المتبادل" المبنى على فكرة تبادل المنافع بين طرفين كل منهما يحوز إرادته المستقلة تجاه الآخر ويبنى علاقته مع الآخر بحسب مقدار الفائدة التى سوف يجنيها من وراء مساندته له .. إذن هذا الموقف يستبعد رباط التبعية والسيطرة ويعتمد على فكرة التوازن بين أطراف مستقلة كل منها يقدم لمن يرتبط به بعلاقة مساهمة تدعم موقفه سواء كانت عاجلة أو آجلة أكيدة أو محتملة بسحب الأحوال.

الأخذ والعطاء فى هذا النوع من المواقف يكون سمة مميزة بين أطراف كل منها يكون حريصا على تقدير الفوائد المحتملة نظير التضحيات التى يقدمها.

إذا كان من المتصور أن تقدم جماعات المصالح للأحزاب السياسية المساندة المالية[١] أو الإعلامية أو الإنسانية التى تتحلل إلى أصوات فى المعارك الانتخابية أو أفراد قادرين على المشاركة فى مختلف مظاهر وإعلانات الحركة الحزبية، بالمقابل فانه يمكن لهذه الأحزاب أن تقدم لهذه الجماعات علاوة على تلك المساندة المالية أو الإعلامية أو الإنسانية التى تسهم بفاعلية فى إنجاز أنشطة هذه الجماعات الوعود الجازمة بإنجاز مطالبها حال فوزها بالسلطة أو احتفاظها بها.

فى بعض الحالات يمكن أن تكون "المساندة" ظاهرة وذلك يكون متحققاً بوضوح حال أن تدخل إحدى الجماعات صراحة الحقل الانتخابى[٢] لصالح أحد الأحزاب أو قائمة تضم عدة أحزاب مجتمعة أو حال أن يعلن حزب أو "بعض الأحزاب" علانية وقوفه إلى جانب مطالب بعض الجماعات ويدرجها فى برامجه السياسية بدون غموض.

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 125.

(2) André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 428.

وقد كان ذلك ملحوظا بشدة فى لحظة الانتخابات البلدية لسنة ١٩٧٧، حين قام رئيس "P.M.E." [الاتحاد العام للمؤسسات الصغرى والمتوسطة] Gingembre بعمل منشور إعلانى للاختيارات السياسية والنظام الاقتصادى، وهذا كان بالطبع اليسار الذى ليس له نفس الاختيار للمجتمع. وأعلن نفسه مدافعا عن المجتمع الديمقراطى وأطلق دعوة لكل هؤلاء المطالبين بمجتمع حر.[١]

ذلك الموقف المعلن ولو أنه إحدى علامات الصحة السياسية فى المجتمع إلا أنه يجر على أصحابه نقمة القوى المعادية وردود فعل المواطنين الذين يكرهون سياسة الانحياز التى ترتكز دائماً على صفقات نفعية لإنجاز مصالح جزئية على حساب الغير.

فى حالات أخرى المساندة تكون خفية وخاصة فى مجال الوعود الحازمة التى تقدمها الأحزاب لجماعات المصالح مقابل ما تجنيه من مساندة مالية وأصوات فى معاركها الانتخابية.

هذا الموقف الخفى وإن كان يحقق للأطراف المعنية فائدة تتمثل فى إبعاد خطر إثارة نقمة القوى المتنافسة والحصول على تأييد وصداقة الجميع[٢] إلا أنه لا يمر بدون مخاطر حالة كشف الصفقات الخلفية التى عقدت على حساب الغير اوالصالح العام والتى من شانها الحاق الضرر بموقف أطرافها اما بتشويه صورتها لدى الرأى العام أو بإثارة سياسة التكتل بهدف الانتقام من جانب القوى الأخرى.

---

(1) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, p. 68.

(2) G.E. Lavau – art. préc., Paris 1955, R.F.S.P., No. 2, p. 376, André Mathiot – art. préc., Paris 1952, p. 428.

فكرة النفع المتبادل التى يقوم عليها موقف المساندة بين أطراف لها ذاتيتها تنعكس على ثبات الروابط بين الأطراف المعنية[1] وتقود من ثم إلى أن يعيد كل طرف حساباته وتعديل مواقفه تجاه الطرف الآخر بما يتوافق أفضل وتحقيق مصالحه الأمر الذى لا يستبعد على الإطلاق فكرة الطلاق بين بعض الأطراف والتحول عن مساندة طرف لصالح آخر ..!!!

وهذا واضح بالنسبة للكميونات الأمريكية التى اتبعت أسلوب أو تكتيك "gomperiste" الذى يتأسس على المساومة لدى كل حزب مقابل مساندته الانتخابية بدون الاحتفاظ بحسب الأصل بروابط ثابتة، أيا كانت طبيعتها، مع أياً منهم. [2]

النقابية الأمريكية تبدو أكثر قرباً من نفس نموذج L'A.F.L.C.I.O. وليس لها بحسب المبدأ، أى ارتباط خصوصى مع حزب، وجهة نظرها تكون عملية خالصة، كلمة السر تكون معاقبة الأعداء ومكافأة أصدقاء النقابة ويبدو مع ذلك أنه، منذ الآن فصاعداً، يلعب التأثير النقابى بصفة إجمالية لصالح الديمقراطيين تحت تحفظ ان المساندة المحلية تكون لبعض الجمهوريين. [3]

مزايا موقف المساندة تكون واضحة من ناحية التأييد الذى يحصل عليه كل طرف من الآخر لتثبيت مواقعه وإضافة قوى متعددة لصالحه خاصة إذا كان الحياد فى مجتمع ما قضية مفقودة.

ولكن بالمقابل مخاطر هذا الموقف لا يمكن تجاهلها من حيث أن إمكانية انزلاق أحد الأطراف تحت تبعية الآخر يكون أمراً محتملاً دائماً مع عدم

---

(1) Creorgs Burdeau – op.cit, Paris 1968, T.III, P.220.

(2) G.E. Lavau – art. préc., Paris 1955, p. 372.

(3) Hélène Kindynis – op. cit., Paris 1978, pp. 64-65.

التناسب بين قوى هذه الأطراف المتغيرة من لحظة لأخرى فى ذات الوقت تكرار المساندة، بحق او بغير حق من طرف لاخر مواقفه يعطى الانطباع بوجود فكرة الأحلاف واستراتيجية التكتلات ذات الامد الطويل الأمر الذى يدفع القوى المتماسكة للتكتل الدفاع عن مواقعها ضد هذا الخطر وإمكانية المبادرة بحركة هجومية لاقتناص المكاسب هذا الذى يحول المجتمع السياسى المحلى إلى صراع بين كتل متخاصمة كل يسعى إلى تسوية حساباته دون عناية كبرى بالصالح العام المحلى الذى يكون الضحية لهذه المجابهة بين تلك القوى المتحفزة ..!!!.

فى الواقع هذه المواقف الثلاث الأساسية لا يمكن أن تلغى عديد من المواقف الهامشية الأخرى التى تؤدى إلى نوع من التداخل الممكن بين حدود هذه المواقف الأساسية مثال ذلك التعاطف اللحظى من طرف لقضية آخر أو حياد إحدى الجماعات بالنسبة لبعض الأحزاب دون أخرى أو بالعكس أو التبعية المشروطة من طرف لآخر نظير إنجاز بعض الأهداف المحددة والتى تتداخل مع المساندة المتبادلة ..!!.

فى ذات الوقت يلاحظ أن وجود أى جماعات المصالح أو الأحزاب السياسية فى موقف محدد لا يعنى أنه موقف ثابت من حيث أنه قابل للتحوير والتعديل بحسب روابط القوى والظروف السائدة وعوامل المصلحة فمن يكون اليوم فى موقف خاضع يمكن أن يكون فى الغد فى موقف مسيطر ومن يعلن الحياد فى زمن معين يمكن أن يتخلى عنه فى زمن آخر ومن يقبل أن يساند أحد الأطراف اليوم .. يمكن أن يتحول ضده فى يوم آخر ومن ثم فإن اتخاذ موقف محدد فى زمن محدد يكون مسألة تقديرية فى ضوء المناسبات السائدة.

وهكذا يمكن أن نخلص من هذا العرض الذى سبق إلى القول أن الدور الذى تلعبه جماعات المصالح تجاه الأحزاب السياسية والعكس بالعكس يكون

خاضعاً بكل تأكيد للموقف الذى يتخذه كل طرف من آخر والذى لا يكون جامداً ولكنه يكون متغيراً من زمن لآخر ومن جماعة لأخرى ومن حزب لآخر فى مجتمع محدد .!!.

الفرع الرابع

جماعات المصالح ووسائل الإعلام

مختلف وسائل الإعلام التقليدية أو الحديثة سواء كانت مكتوبة أو مسموعة أو مرئية لا تكون غائبة عن نظر وعناية جماعات المصالح التى تعتبرها بمثابة شريان ضرورى لحياتها وأداة فعالة لإنجاز أهدافها.

هذه الوسائل الإعلامية تقسم وفق محيط عملها إلى نوعين .. الأول ويضم تلك الوسائل الإعلامية الخاصة والتى تكون قاصرة على محيط نفس الجماعة ولا تعنى فى الأصل مخاطبة العامة مباشرة .. الثانى ويضم تلك الوسائل الإعلامية العامة والتى تكون موجهة إلى العامة بدون تمييز ..!!!

بالنسبة للنوع الأول والذى يكون مملوكاً ملكية خاصة لنفس الجماعة فإنه يضم عدة وسائل تقليدية تأخذ شكل دوريات - منشورات - خطابات - جرائد .. الخ ويتنوع استخدامها بحسب إمكانيات كل جماعة.[١]

هذه الوسائل التقليدية وبالذات الصحافة النقابية والتعاونية لها ثلاث وظائف ملتحمة بقوة إزاء أعضاء الجماعة:

١) تغطية إعلامية شاملة للمشاكل المتعلقة بالجماعة.

٢) تفسير تفصيلى للمصاعب التى تصطدم بها الجماعة وعرض واحتماليا تبرير الحركة التى ينجزها القادة وإنجازاتهم الثابتة لصالح الجماعة.[٢]

٣) تقوية التماسك الداخلى للجماعة – أفقيا وهذا يتعلق بالأعضاء أنفسهم ورأسيا بين هؤلاء الأعضاء والقادة فى القمة.[٣]

---

(1) Albert Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 213.

(2) Ibid., p. 142.

(3) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 189.

تأثير هذه الوسائل على أعضاء الجماعة يكون هاماً بكفاية خاصة .. إذا لاحظنا أنها تمس موضوعات حيوية تتعلق بإطار حياتهم المهنية والمطالب التي يريدون إنجازها لترقية مستوى حياتهم والمبادئ التي يدافعون عنها من خلال تجمعهم والتي تجعل كل عضو أكثر تفهما واهتماماً بالمعلومات التي تنقلها في الوقت ذاته فأن طابعها الدوري والمنتظم وتوزيعها المجاني وأسلوبها المتوافق وعقلية ومستوى تعليم الأعضاء ونغمتها التي لا تخلو من الحيوية وعباراتها الحماسية التي تجذب الانتباه وتثير المشاعر تسهل بدون شك لقادة هذه الجماعات إمكانية ربط الأعضاء بخطوط واضحة وتوجيههم وجهات محددة لخدمة غايات الجماعة أو لخدمة غايات خاصة للفئات المسيطرة على هذه الجماعات.

في هذا الإطار يشير "Sauvey" إلى أن كل حركة دعائية يجب أن توجه بالنسبة لجزء فيها، للمشاعر، وهناك نوعين من المشاعر الأساسية التي تستخدمها جماعات المصالح باتساع تتمثل في الخوف والغضب: تتمثل في الكرامة وعزة النفس التي تكون أحياناً أيضاً مطروحة في الساحة تستغل تستثمر مثيرة للخوف حال ان يكون الانسان مسحوقاً مقهوراً، وتهديده في حصونه الأكثر حيوية وهذا يفسر لماذا تكون الدوريات النقابية غالباً بأسلوب مثير وعنيف. وبالنسبة للأجنبي الذي لا يعلم بحقائق الأمور يشعر من قراءة كل هذه الأوراق المطروحة ان الفرنسيين يكونوا على شفا حرب مدنية. ولكن يجب أن نتصور أن في بعض الصحف المهنية، فان الكلمات لا يكون لها ذات المعنى.[١]

رغم بساطة هذه الوسائل في الغالب ورغم ضيق محيط عملها القاصر على الأعضاء إلا أننا لا يمكن أن نغفل أنها تكون وسائل فعالة في الوسط المحلي انطلاقاً من عدة أمور:

---

(1) Alfred Sauvy – art. préc., Paris 1958, pp. 314-315.

١) ضيق مساحة نفس الجماعات المحلية يعطى لهذه الوسائل صدى كبير يتجاوز إطار نفس جماعة المصالح خاصة إذا كانت قوية عددياً.

٢) اندماج نفس أعضاء جماعات المصالح مع المواطنين فى المجتمع المحلى الصغير يؤدى الى إمكانية بلورة رأى موحد يتوافق ونفس اتجاهات هؤلاء الأعضاء الذين يكونوا بطبيعتهم أكثر تأثيراً واقتناعاً بالمعلومات التى يحصلون عليها من وسائلهم الإعلامية الخاصة.

هذا الذى يقدم لقادة هذه الجماعات وسيلة جيدة وأفضلها فى الواقع للتأثير على قرارات الممثلين الذين يكونوا اكثر انتباها لتحاشى الانتقادات القابلة لأن تبعدهم عن طبقات كاملة من الناخبين.[١]

بالنسبة للنوع الثانى الذى يضم وسائل الإعلام العامة الموجهة إلى كل أعضاء المجتمع بدون تخصيص فإنه يحتوى على عدة وسائل متنوعة فى أشكالها الفنية الأقل أو الأكثر تعقيداً وتطوراً فإلى جانب المطبوعات التقليدية بكافة أنواعها "منشورات – مجلات – جرائد" تدخل المعارض – الأفلام السينمائية – الإذاعة – والتليفزيون .. الخ[٢].

جماعات المصالح .. تدرك تماماً قيمة هذه الوسائل وأهميتها بالنسبة لأنشطتها ومن ثم فإنها تسعى جاهدة لمحاولة غزوها لضمان ولائها لصالحها وتحاشى بأكبر قدر ممكن هذا الذى قد ينجم عن نشره أو إذاعته .. الإساءة إليها بتعريض مصالحها للخطر أو تشويه صورتها لدى المجتمع.

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 189.

(2) Ibid., p. 291 et suiv.

عدة أساليب مختلفة يمكن أن تلجأ إليها جماعات المصالح لإحكام سيطرتها أو على الأقل فرض رقابتها على هذه الوسائل الإعلامية يمكن أن توالى دراستها واحداً وراء آخر على النحو التالى:

١) شراء "وسائل الإعلام" يكون أحد الأساليب المستخدمة بالفعل من جانب جماعات المصالح القادرة مالياً من أجل ضمان سيطرتها الكاملة على المعلومات المقدمة إلى العامة من خلال هذه الوسائل(١) بما يكفل حفظ مصالحها والتأثير على العامة بما يخدم قضاياها والضغط على المسئولين المحليين لإنجاز مطالبها.

هذا الأسلوب .. يمكن تصوره فى تلك النظم التى لا تفرض حظراً على حيازة بعض أو كل وسائل المعلومات من حيث لا يمكن تصور إقدام جماعات المصالح على شراء الإذاعة والتليفزيون المملوك للدولة والذى يضع القانون حظراً على تملكه من جانب الأفراد فى بعض النظم هذا الذى يبعد سيطرة المصالح الخاصة ولكن لا يلغى كل إمكانية لها فى العمل عن تلك الوسائل العامة بالتأثير بطرق أخرى.

٢) الروابط الشخصية الوثيقة(٢) التى تنعقد بين قادة جماعات المصالح والمسئولين عن إدارة أجهزة الإعلام العامة أو الخاصة تكون أسلوباً آخر مفيد لجماعات المصالح يمكن عن طريقه إبراز المعلومات التى تعمل لصالحها وطمس هذا الذى يمكن أن يسئ إليها.

---

(1) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 191, Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 656.

(2) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, p. 191, Albert Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 195.

٣) التدخل بتعيين بعض الشخصيات الموالية فى المناصب الرئيسية فى أجهزة الإعلام العامة والخاصة من أجل ضمان وجود عناصر تدافع عن وجهات نظرها.

٤) المساعدات المقدمة من قبل جماعات المصالح للأشخاص العاملين فى حقل الإعلام إما عن طريق تزويدهم بالمعلومات الهامة التى تسهل لهم نجاحهم فى العمل[١] أو عن طريق تأييد مطالب نقاباتهم حال الاقتضاء تكون إحدى الأساليب الفعالة التى يلجأ إليها قادة جماعات المصالح لضمان ولاء هؤلاء العاملين لصالحهم.

٥) إغراءات مالية تقدم للمسئولين عن إدارة الأجهزة الإعلامية تأخذ شكل دعوات مختلفة أو هدايا متنوعة أو قضاء خدمات مجانية أو وعود بالالتحاق بأعمال أكثر دخلاً فى المستقبل – أو فى صورة رشاوى مالية نظير مواقف محددة.

وتندرج فى صف هذه الإغراءات المالية ما تدفعه جماعات المصالح من مبالغ للأجهزة الإعلامية نظير الإعلانات "المنشورة" بالذات فى الصحافة التجارية التى تعتمد على الإعلانات[٢] بمقدار كبير فى تمويلها مع زيادة التكاليف[٣] هذا الذى يضع فى الواقع هذه الوسائل الإعلامية تحت تبعية هذه الجماعات ويجبرها على اتباع لغة معتدلة تجاهها وعدم الإساءة إليها.[٤]

---

(1) Albert Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 196.

(2) Albert Boyer – Thèse précitée, Paris 1960, p. 199 et suiv.

(3) Jean Meynaud – op. cit., Paris 1963, pp. 190-191..

(4) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 657-658.

الخشية من وقوع وسائل الإعلام تحت سيطرة جماعات المصالح لا يكون أمراً مستبعداً خاصة مع جماعات المصالح القوية التى تستطيع أن تستخدم الأساليب السابقة بطريقة ماهرة لإحكام قبضتها ورقابتها الفعلية على تلك الأجهزة الإعلامية من خلال توجيه الرأى والتأثير على المسئولين المحليين.

بالمقابل هذه "الوسائل" ذاتها يمكن أن تستخدم ضد نفس جماعات المصالح إما من جماعات مصالح متنافسة(١) أو أحزاب سياسية معادية أو نفس المسئولين المحليين الذين لا تعوزهم وسائل التأثير المختلفة على الأجهزة الإعلامية أو من نفس العاملين فيها أو أصحابها للدفاع عن مصالحهم.

جماعات المصالح إذا كانت تقدم عدة خدمات لصالح هذه الوسائل متمثلة فى إمدادها بالمعلومات الهامة التى بحث قطاعات هامة من الحياة فى المجتمع والمساعدات المالية فى شكل إعلانات وتساعد على رواجها بحث أعضائها على الانتظام فى شرائها بصفة خاصة الصحف والمجلات.

بالمقابل يلاحظ أن "الوسائل الإعلامية" تقدم عدة خدمات جليلة لهذه الجماعات تتمثل فيما يلى:

١) هى تكون شبكة وصل هامة بين أعضاء الجماعات أفقياً وبين الأعضاء والقادة راسياً وهى تلعب دور مكمل لهذا الذى تلعبه الوسائل الإعلامية الخاصة وبالذات بالنسبة للجماعات الكبرى التى تكون فى حاجة لربط أعضائها بأكثر من وسيلة لمدهم بالمعلومات الضرورية والمنجزات المتحققة وحث اهتمامهم بقضايا الجماعة.

---

(1) Albert Boyer -- Thèse précitée, Paris 1960, p. 202.

٢) هى تكون بمثابة وسيط ضرورى بين حركة جماعات المصالح والرأى العام المحلى ويحرص قادة هذه الجماعات على استخدام وسائل الإعلام لتفسير المواقف الخاصة بالجماعة والتأثير على اتجاهات الرأى أملاً فى الحصول على تأييد الرأى الذى يكون بمثابة وسيلة ضغط على المسئولين المحليين لإجبارهم على اتخاذ قرارات لصالح أهداف الجماعة .. أو على الأقل عدم الحاق اضرار بمواقعهم.

٣) هى بالمثل تكون بمثابة أداة يستخدمها جماعات المصالح للتعرف على الرأى العام ومواقف الجماهير ومختلف قطاعات الحياة الاجتماعية تجاه القضايا التى يدافعون عنها من اجل اتخاذ الموقف المناسب.(١)

٤) هى تكون بمثابة وسيلة اتصال مزدوجة بين الجماعات والمسئولين المحليين فكل طرف يستطيع أن يعرف أخبار وحركة وتحركات الآخر من خلالها ويمكن أن تكون أداة فعالة للتأكد على حركة هؤلاء المسئولين من خلال المعلومات التى تذيعها أو تنشرها وتلقى صداها لدى الرأى العام.(٢)

٥) بالمثل هى تكون شبكة اتصال هامة بين مختلف الجماعات ومختلف الأحزاب فى المنطقة ليعرف كل طرف مقاصد ووجهات نظر الآخرين تجاه مواقفه ويعمل على مراقبته بغية أخذ الموقف المناسب للدفاع أو الهجوم.

من هذا العرض يتضح مدى تعقيد واتساع موضوع الروابط المتبادلة بين جماعات المصالح ومختلف القوى النشطة المحلية والأهمية التى يكتسبها هذا الموضوع فى إطار دراسة ديناميكية للجماعات المحلية الإدارية فى ظل

---

(1) Jean Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 210.

(2) J. Meynaud – art. préc., Paris 1957, p. 215.

نظم ديمقراطية لا تصادر حرية هذه الجماعات ولا تخنق جماعات المصالح من منطلق أنها مراكز حقيقية للمصالح الإنسانية العامة والجزئية يجب رعايتها وتقديم مختلف الوسائل لحمايتها ففى تفتحها تفتح للإنسان الذي يكون الركيزة الأساسية لكل ديمقراطية.

الباب الثالث

الأحزاب السياسية
والجماعات المحلية الإدارية

تمهيد :

بدون أدنى جدل .. تعد الأحزاب السياسية .. واحدة من بين أهم .. القوى النشطة فى الحياة السياسية للمجتمعات المنظمة .. انطلاقاً من دورها الحيوى الذى تلعبه فى حسن تشغيل الميكانيزم السياسى للنظم الوطنية أو المحلية.

حقيقة .. هى لم تكتسب شكلها الأكثر اتقاناً فى التنظيم والحركة إلا فى العصر الحديث .. مع سيادة مبادئ الديمقراطية التمثيلية المرتبطة بالتوسع فى الاقتراع الشعبى والامتيازات البرلمانية.[١] ولكن ذلك لا يعنى أبداً أنها ظاهرة غير معروفة فى الحضارات القديمة على الأقل تحت شكلها البدائى من حيث ينبئنا التاريخ القديم .. أن هذه الظاهرة عرفتها أثينا وروما ، ولا غرابة فى ذلك طالما قبلنا أنها ظاهرة طبيعية ، وحتمية لصيقة بكل المجتمعات السياسية[٢] مرتبطة باعترافنا بالتنوع فى التفكير الإنسانى .. وحق التعبير عنه .. وبقبول اختلاف المفاهيم وتعدد الحلول بالنسبة للمشاكل المعقدة للحياة الاجتماعية وأحقية الفرد للانضمام لغيره لتكوين تجمعات جزئية على أساس وحدة الرأى المشترك .. وصولاً لحل مشاكلهم الاجتماعية المشتركة بما يتوافق واعتقادهم أن هذا الذى يتصوروه ويعرضونه على أقرانهم هو الأفضل لإنجاز الخير والرفاهية للمجموع.

---

(1) Georges Vedel – Manuel élémentaire de droit constitutionnel, Sirey, Paris 1949, op. cit., p. 156, Maurice Duverger – les partis politiques, A. Colin, 9e éd., Paris 1976, op. cit., p. 2.

(2) Orhan Aldikacti –les partis politiques dans les démocraties modernes, en particulier en France et en Grande – Bretagne, Université de Lausanne 1955, Thèse précitée, p. 35.

الانقسامات السياسية داخل المجتمع السياسى المنظم .. والتى تترجم فى شكل أحزاب سياسية لا يمكن أن تثير فى الأذهان فكرة الأزمة، لأنها فى الواقع علامة على الصحة السياسية وتطور الوعى الإنسانى والمعيار الذى يشير بالضبط إلى أى مدى بلغت حضارة الشعوب ..!! اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً!!.

ولا يستطيع أى شخص أنكار حقيقة أن فى المجال الاجتماعى كما فى المجال البيولوجى يمكن أن يكون الاختلاف مرادفاً للتقدم .. تعدد أوجه التضامن الانسانى لظواهر الاتصال المشتركة التى تتأسس فى مجالات وعلى مستويات مختلفة تكون تصبغه بالمجتمعات المتطورة.[١]

رغم الحرب الخفية .. أو المعلنة ضد الأحزاب السياسية من قبل أصحاب النظريات الديمقراطية الفردية .. ومؤسسى النظم الليبرالية التى لا تأخذ فى حسبانها قانوناً إلا الأفراد بصفتهم المنعزلة والمجردة عن كل تجمع فى أحزاب سياسية[٢] .. وهذا ما كان واضحاً فى كتابات J.J. Rousseau الذى أنتقد هذه الظاهرة من منطلق الخشية من تحريف الإرادة العامة نتيجة تدخل هذه الاتحادات الجزئية.[٣]

فى ذات الوقت .. العداء لهذه الأحزاب كان جلياً فى موقف آباء الاتحاد الكونفدرالى الأمريكى الذين انتقدوها على اعتبار أنها مجرد تحزبات

---

(1) Jean – Marie, Auby – L'Etat divisé, semaine sociale de France, Paris 1954, op. cit., p. 43.

(2) Roger Bonnard – les actes constitutionnels de 1940, Paris 1942, op. cit., p. 87.

(3) Jean – Jacques Rousseau – Du contrat social, procédé de la démocratie Selon Rousseau, Par J.P. Simon, Editions du seuil, points politiques, Paris 1977, op. cit., L. II, Ch. III, L. IV, Ch. I.

وعصبيات التى يمكنها أن تهدد مباشرة حسن النظام والثبات الحكومى .. وبالمثل فى مسلك الثوار فى فرنسا الذين انتقدوها من منطلق أنها تشكل تهديداً للحرية الفردية.

ذلك فى الحقيقة لم يمنع رحف ونمو هذه الظاهرة فى داخل النظم الديمقراطية الليبرالية حتى صارت حقيقة ثابتة كرستها عديد من الدول الحرة فى دساتيرها[١] واعتبرها أصحاب النظريات السياسية أحد الأعمدة الأساسية فى صرح النظرية الديمقراطية الحديثة .. ولم يتردد الكثيرون فى الربط بينها وبين الديمقراطية وجوداً .. وعدماً ...!!![٢]

هذا الحماس لقضية الأحزاب السياسية .. يجد ما يبرره فى الدور الحيوى والخطير الذى تضطلع به هذه الأحزاب فى الوقت الراهن .. مع تطور النظم السياسية .. وتعقيد الحياة الاجتماعية ..!!

وجودها يعطى للفرد القدرة على المقاومة السياسية فى مواجهة هؤلاء الذين يحوزون السلطة السياسية وبين سواعد الضعفاء، الأحزاب السياسية

---

(1) L'article de la conititution francaise de 1958 et la constitution de l' Allemand federale.

(2) Hans Kelsen – la démocratie – Traduction Charles Eisenmann, Paris 1932, pp. 20-21,Georges Vedel – op. cit., Paris `949, p. 156, Maurice Duverger – les partis politiques et la démocratie, la vie intellectuelle, Paris, octobre 1946, article précitée, p. 64, Jean Meynaud – Nouvelles études sur les groupes de pression en France, Cahiers de la Fondation Nationale des sciences politiques, No. 118, presses de la Fondation Nationale des sciences politiques, Paris 1963, op. cit., p. 417, Turan Gunes – le gouvernement représentatif et les partis politiques, Paris 1951, p. 158, Alain Lancelot – la participation, Que Sais-Je, Paris 1974, pp. 22-23, Léon Dion – les groupes et le pouvoir politique aux Etats – unis, les presses de l'université laval Québec, Armand Colin, Paris 1965, p. 25.

تشكل سلاح للكفاح ضد الأقوياء[1] .. بل تعد واحدة من أفضل الوسائل المنظمة التى تمكن الأفراد من حشد .. وتنسيق طاقاتهم الفردية .. ومن ثم اتحادهم من وجهة عمل مشترك[2] وهى لا تكفل للفرد فقط حماية ذاتية، ولكن أيضا تقدم له الإمكانية الفعلية والحقيقية للمشاركة وصولاً لإنجاز فكرة الحرية - الديمقراطية .. التى تصون كرامته فى المجتمع ، وتكون عامل أساسى فى حياة المجتمع .. وهو الذى يعتمد عليه فى تكوين الإرادة العامة للكيان الاجتماعى الشاسع[3] .وفضلا عن ذلك، فانها تكون أحد العناصر الأساسية الأكثر نشاطاً لتجديد الحياة السياسية ، دورها يشبه تقريباً دور البخار فى تسيير القاطرة أو الأعصاب المحركة فى تشغيل الجسد الإنسانى.[4]

إلى جانب ذلك هى تعتبر عامل أساسى من عوامل انضباط الحياة الاجتماعية .. والسياسية فى المجتمع الذى توجد فيه وشريان حقيقى للتعبير عن مستلهمات الشعوب .. وشبكة أساسية للربط الأفقى والرأسى بين مختلف القوى الحية فى المجتمع ..!!.

هذا الدور القيم الذى تلعبه الأحزاب .. لا يقتصر بكل تأكيد على المستوى القومى .. ولكن يمتد أيضاً على المستوى المحلى خاصة مع ازدياد قيمة وأهمية الحياة السياسية المحلية فى نظر هذه الأحزاب التى وجدت فيها أرضاً صالحة للكفاح السياسى ونقاط ارتكاز للوثوب إلى السلطة أو الاحتفاظ بها .. ومراكز اتصال حيوية بالشعوب لا غنى عنها للحركة السياسية.

---

(1) R. Michels –les partis politiques, Paris 1971, p. 25.

(2) Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome III, la dynamique politique, 2ème éd., L.G.D.J., Paris 1968, op. cit., p. 264.

(3) Mohamed Rachid Kheitimi – les partis politiques et le droit positif français, Thèse de doctorat, lyon, L.G.D.J., 1964, p. 1.

(4) J.W. Garner – Idées et institutions politiques américaines, 1921, p. 130.

من هنا سعت الأحزاب جاهدة إلى تثبيت أقدامها فى الجماعات المحلية .. وتبنت قضاياها للدفاع عنها .. وصارت إحدى القطع الرئيسية فى برامجها القومية واعتبرت أن عملها على المستوى المحلى .. امتداد لعملها على المستوى القومى .. وأقامت هياكلها التنظيمية المحلية بصورة أكثر توافقاً وتلك الجماعات المحلية ..!!.(١)

دراستنا لظاهرة الأحزاب السياسية على المستوى المحلى .. تتطلب منا التعرض لعدد من النقاط:

١- تعريف .. وتحليل الأحزاب السياسية.

٢- الأحزاب السياسية .. والبيئة المحلية.

٣- الأحزاب السياسية .. والنظم المحلية.

٤- الأحزاب السياسية .. ووسائل الإعلام.

وذلك على التفصيل التالى:

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, pp. 59-60, Marcel Prélot – sociologie politique, Précis Dalloz, Paris 1973, p. 452.

الفصل الأول

فكرة الأحزاب السياسية .. تعريف وتحليل

من الناحية اللغوية .. يُقصد بكلمة "الحزب" فى اللغة العربية .. جماعة من الناس .. أى بمعنى طائفة . الجمع أحزاب .. أو طوائف .. وهذا ما يستخلص من النصوص القرآنية التى استخدمت كلمة "الأحزاب" للدلالة على تلك القبائل التى تحالفت معا لمحاربة الرسول صلى الله عليه وسلم.(١)

هذا المعنى الحربى الذى يعطى مدلولاً أكثر تحديداً للكلمة .. وجد مستخدما فى القاموس العسكرى إبان العصور الوسطى للإشارة إلى فرقة من المحاربين الذين تميزهم ويسند اليهم بمهمة قتالية ايان الحرب.(٢)

فى القواميس الفرنسية .. نجد أن كلمة "الحزب" .. بمعنى عام .. تعطى المعانى المستخلصة من كلمات مثل جزء، عصبة، طائفة .. الخ .. بما يفيد تلك التجمعات الجزئية المميزة داخل مجموع أكثر اتساعاً.

الناحية الخارجية للحزب .. كانت محل عناية معجم Larousse الذى عرَّف كلمة الحزب بالتشديد على هذا الذى يقسم. ومن ثم هو عرف الحزب بمجموعة من الأشخاص المعارضين لآخرين عبر الآراء أو المصالح .. الخ.(٣)

بالمقابل .. نجد أن المضمون الداخلى للحزب كان واضحاً فى معجم Robert الذى شدد على هذا الدى يوجد بتعريف الحزب كمجموعة من الأشخاص المدافعين عن نفس الرأى أو بمجموعة منظمة أو اتحاد أشخاص متحدين من أجل الدفاع عن المصالح ذات الأهداف المشتركة.

---

(1) انظر لسان العرب للإمام العلامة ابن منظور – دار صادر – دار بيروت – العدد ٣ ص ٣٠٨– ص ٣٠٩.

(2) Jean Charlot – les partis politiques, librairie A. Clin, 2ème éd., Paris 1971, p. 4.

(3) Dictionnaire Nouveau Larousse Élémentaire, Paris 1976, op. cit., p. 507.

هذه التعريفات العامة .. أعقبها تعريف أكثر تخصصاً فى ذات المعجم بالقول أن الحزب يكون تنظيم سياسى الذى أعضائه يقودون عمل مشترك من أجل إعطاء (أو حفظ) السلطة لشخص أو إلى جماعة من أجل نصرة عقيدتهم.[1]

بدون شك .. هذه التعريفات .. تتضمن عناصر صالحة وأساسية استند عليها عديد من أصحاب الدراسات التخصصية حال تعريف ظاهرة الحزب السياسى .. وبالذات عنصر التنظيم والفكرة المشتركة .. والحركة السياسية التى يقودها الحزب.. باحثاً عن السلطة السياسية أو الاحتفاظ بها لنصرة مفاهيمه.!!!.

الكم الهائل من التعريفات التى قدمها الباحثون لتحديد فكرة الحزب .. تحتوى فى الواقع على عناصر متشابهة .. ولا يفصل بين بعضها والبعض الآخر .. إلا قدر قليل من التنوع .. والاختلاف .. من منطلق الشدة الموضوعة على عنصر دون آخر من قبل كل اتجاه يمثل اهتماماً خاصاً فى نظر أصحابه .. حال تحديد مفهوم الحزب السياسى.

فى هذا المقام .. نجد أن بعض المؤلفين قد شدد على المفهوم التنظيمى فى تعريفة للحزب السياسى[2] .. وهذا الاتجاه واضح كل الوضوح تحت قلم موريس ديفرچيه فى مؤلفه الرائع عن الأحزاب السياسية .. حين عرف الحزب بالقول أنه لا يكون تجمع ولكن مجموعة من التجمعات، اجتماع لجماعات صغيرة مبعثرة خلال البلاد [أقسام، لجان، اتحادات محلية] مرتبطة بواسطة نظم منسقة.[3]

---

(1) Dictionnaire Robert, T. V, Paris 1966, pp. 7-8.

(2) Jean Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 4 et suiv., Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, pp. 438-439.

(3) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 34.

أضاف إلى ذلك .. فى نفس مؤلفه .. أكثر بعداً قائلاً تبالغ بالكاد بإظهار الحزب فى الشكل التالى: المجاهدين يوجهون المنضمين، المنضمين يوجهون المتعاطفين، المتعاطفين يوجهون الناخبين، أعضاء الأحزاب لا يشكلون مجتمع متساوى وموحد، ولكن جماعة مركبة ومتدرجة، بالمثل جماعة متنوعة: حيث طبيعة المشاركة لا تكون هى نفسها بالنسبة للكافة.(١)

هذا المفهوم التنظيمى يعمل على ايضاح عدة حقائق مفيدة من ناحية البحث يمكن إيجازها فيما يلى:

١- الحزب السياسى يشكل قوة اجتماعية يضفى عليها وجهها التنظيمى شكلاً موحداً إلا أن ذلك لا يمكن أن يحجب أبداً أنه مكون من عدة حقائق اجتماعية معقدة .. التى تشكل العناصر الأساسية لكل حزب سياسى بمعناه الحديث.

٢- العناصر الأساسية لكل حزب .. والتى تنتشر فى التجمعات الإنسانية .. سواء على أساس إقليمى .. أو مهنى .. أو دينى .. أو سلالى .. الخ .. والتى تختلف فى حجمها من حزب لآخر .. تأخذ نمطاً هيكلياً على شكل هرم .. يشغل قمته قادة الحزب الذين يرتبطون بالمستويات الدنيا فى التنظيم السياسى بروابط يحددها بوضوح الوضع المنظم لكل حزب.

٣- النمط الهيكلى للحزب .. لا يخفى الحلقات الدائرية التى يكون لها تأثير حقيقى على درجة قوته فى المجتمع السياسى، والتى كل حلقة تدخل فى روابط وعلاقات ذات تأثير متبادل مع غيرها من الحلقات الأخرى .. هكذا تبدو الحلقة الاكثر ضيقاً والاكثر نشاطا والتى تشغكل العقدة الرئيسية لكل حزب، تلك هى حلقة المجاهدين. تتلوها من ناحية الاتساع ..

---

(1) Ibid., p. 140.

والارتباط السياسى .. حلقة المنضمين ثم المتعاطفين .. ثم حلقة الناخبين الذين يصوتون لمرشحى الحزب وبرامجه .. وتأييد وجهة نظره فى المناسبات المختلفة .. حال أن يتم دعوتهم لذلك "وبصفة خاصة فى مجال الاستفتاءات".

٤- التقسيمات الإقليمية للحزب .. والتى تتوافق بوجه عام مع التقسيمات الإدارية للدولة أو الجماعات المحلية الإدارية والتى يلقى عليها الضوء هذا المفهوم التنظيمى .. توضح الصلة ما بين أجهزة هذه الجماعات وأجهزة الفروع المحلية للاحزاب القومية المنغرسة بالذات فى داخل هذه الجماعات وتكون فى ذات الوقت معياراً حقيقياً يقاس عن طريقه مدى رسوخ الحزب وقوة اتساعه الجغرافى على الخريطة السياسية للدولة.

ومع ذلك .. يجب أن نلاحظ أنه رغم الأهمية القصوى للمفهوم التنظيمى فى تشييد فكرة الأحزاب السياسية .. إلا أنه مفهوم وصفى إستاتيكى .. قاصر عن بيان الأساس الحقيقى لكل حزب الذى يكمن فى "أفكاره" "عقائده" التى على أساسها يتحد الأفراد فى تنظيم سياسى يعمل على نصرة هذه الأفكار وينجز تلك العقائد.

حقيقة الحزب يكون قوة اجتماعية منظمة ولكنها مبنية على المبادئ التى يجب على الحزب أن ينجزها من خلال العمل السياسى الذى يقوده فى المجتمع .. ومن هذا المنطلق .. هو يكون أداة ديناميكية .. تبحث عن السلطة لإنجاز أهدافها فى المجتمع السياسى.

جانب آخر من المؤلفين .. أخذوا فى اعتبارهم ما يمثله المفهوم الفكرى للحزب من قيمة وأهمية .. الأمر الذى قادهم إلى التشديد عليه .. وإبرازه فى تعريفاتهم.

في هذا الإطار نجد التعريف الذى قدمه Hans Kelsen للأحزاب السياسية بالقول أن الأحزاب تكون عبارة عن تجمعات التى تضم اشخاص لهم نفس الرأى مما يكفل لهم تأثيرا حقيقيا على تسيير الشئون العامة.(١)

قريب من ذلك .. ما قدمه چيلينيك Jellinek في تعريفه للأحزاب السياسية حين قرر أن الأحزاب السياسية تكون بطبيعتها عبارة عن جماعات مشكلة تحت تأثير المعتقدات المشتركة المرتبطة ببعض الأهداف السياسية التى تسعى لإنجازها.(٢)

هده التعريفات رغم جدارتها واستحقاقها من ناحية إبرازها بدون مواربة "المفهوم الفكرى" للظاهرة الحزبية .. إلا أنه يلاحظ .. أن هذه التعريفات .. لا تكون دقيقة فى تحديد فكرة الأحزاب السياسية .. وتمييزها عن "النوادى الفكرية" التى تكون معامل حقيقية للأفكار .. وتعمل على تجميع أعضاؤها حول بعض الأفكار المشتركة .. وتأثيرهم على مجريات الشئون العامة .. – فى كثير من الأحيان – ليس محلاً لجدل أو تشكيك(٣) .. وعلاوة على ذلك .. فإن هذه التعريفات تتوافق ونمط الأحزاب التقليدية المشيدة على جماعات برلمانية على المستوى القومى .. دون أن تتسع لتلك الأحزاب الحديثة ذات الهياكل التنظيمية .. الأكثر إتقاناً .. والمتغلغلة فى الحياة السياسية على المستوى القومى أو المحلى ...!!.

فى نفس هذا الاتجاه Roger Bonnard عرف الأحزاب السياسية بالقول أنها تكون جماعات من الأفراد مشكلة على أساس طائفة من الاتجاهات

---

(1) Hans Kelsen – op. cit., Paris 1932, p. 12.

(2) George Jellinek – L'Etat moderne et son droit, deux tome, M. Giard et E. Brière, libraires – Editeurs Paris 1911 et 1913, Tome I, p. 200.

(3) Georges Burdeau, op. cit., Paris 1968, T. III, p. 266.

والافكار تتعلق بطريقة حكم الأمة وتطمح إلى أن تصمن على هذا الأساس ممارسة السلطة السياسية.(١)

هذا التعريف .. يركز على الأحزاب القومية .. والعمل الذى تقوده على المستوى القومى دون عناية تذكر لظاهرة الأحزاب المحلية .. أو العناية التى تبذلها الأحزاب القومية على المستوى المحلى من ناحية البرامج .. أو ممارسة السلطة المحلية.

قريب من هذا التعريف الأخير .. ما قدمه G. Vedel حين عرف الحزب السياسى بالقول: أنه يكون جماعة من المواطنين المتوافقين على عدد معين من الأفكار وعلى برنامج عمل أو يسعون لإنجازه ، بالذات عبر انتخاب المرشحين فى الانتخابات.(٢)

هذا التعريف يندرج فى مضمون الديمقراطية التقليدية التمثيلية .. ويصغر دور الحزب إلى آلة انتخابية لتجميع الأصوات .. لإنجاز برنامج عمل .. محل اتفاق بين أعضاؤه وهذا رغم أن المفهوم الفكرى للحزب يضعه فى أى نموذج من النماذج الديمقراطية .. ودور الحزب لا يقتصر على العملية الانتخابية .. ولكنه يمارس دوراً قبل وبعد إجراء الانتخابات بالذات فى الأحزاب الحديثة باعتبار أنها مؤسسة سياسية .. ومدرسة حقيقية للشعوب .. حتى فى إطار النموذج التمثيلى.

أكثر التعريفات تمثيلاً لهذا الاتجاه المرتكز على أن الحزب له مفهوم فكرى .. هو ذلك الذى قدمه لنا G.Burdeau حين عرف الحزب بالقول أنه يتأسس من كل تجمع من الأفراد الذين يؤمنون بنفس الآراء السياسية،

---

(1) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1972, p. 86.

(2) Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, p. 156.

ويسعون إلى نصرتها عبر جذب أكبر عدد ممكن من المواطنين وفى ذات الوقت البحث عن الفوز بالسلطة، أو على الأقل، التأثير على قرارتها.(١)

هذا التعريف .. مفيد للغاية .. لبيان عدة عناصر أساسية تشكل ماهية كل حزب سياسى .. فى المقام الأول .. عنصر التجمع الإنسانى .. ومن ثم .. عنصر الفكرة المشتركة المراد إنجازها .. التى توحد هذا التجمع البشرى .. ثم الحركة الديناميكية التى يقودها الحزب فى داخل الوسط الاجتماعى بالدعوة لأفكاره .. والحصول من ثم على المساندة الشعبية اللازمة لكسب السلطة أو التأثير على قدراتها.

ولكن يلاحظ أن هذا التعريف .. قد جمع عدة عناصر .. بعضها يرتبط بمحتوى الظاهرة الحزبية "التجمع – الفكرة المشتركة" .. وبعضها يرتبط "بالوظيفة" التى ينجزها فى المجتمع .. وبالمثل "وسائله" للوصول "وغايته" فى البحث عن السلطة.

هذا الذى يجعل التعريف متذبذباً بين الوصف والتحديد .. بين الناحية الاستاتيكية الداخلية .. وبين الناحية الديناميكية الخارجية .. بين المضمون الذى يشكل محتوى الظاهرة .. والغاية الخارجة عن ماهية الظاهر، والوسيلة التى تندرج فى إطار المعايير أكثر من ضمها فى صف العناصر اللازمة للتعريف..!!.

إلى جانب ذلك .. يجب أن نلاحظ .. أن عمومية التعريف .. وصلاحية تطبيقه بالنسبة لكل الجماعات .. وكل الأحزاب لا يعدو إلا أن يكون مظهرياً من حيث أنه فى الواقع .. إعتماداً على المنطق الذى عالج به G. Burdeau

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 268.

ظاهرة الأحزاب السياسية .. قاده الى قصر الدراسة على تلك الجماعات الوطنية .. والأحزاب الوطنية .. دون عناية كافية لا بظاهرة الأحزاب المحلية .. ولا بالمضمون الداخلى للأحزاب الوطنية .. وروابطها بالحياة المحلية .. من ناحية التنظيم .. أو الحركة الفعلية ..!!!.

فى النظرية الماركسية .. اللينينية .. يمثل المفهوم الفكرى للحزب أهمية راجحة وهذا واضح من قول لينين" بدون برنامج، الحزب لا يمكن أن يوجد بصفته جهاز سياسى أكثر أو أقل اكتمالاً، قادراً فى كل المناسبات عن الحفاظ بحزم على خط سيره مع كل ما يصادفه من حوادث عارضة بدون خط سير تكتيكى، مؤسس على تقدير الوضع السياسى الجارى، ومزود بإجابات دقيقة على الأسئلة المزعجة وليدة اللحظة، فانه بالامكان يمكن أن يكون لدينا مجموعة صغيرة من أصحاب النظريات، ولكن ليس وحدة سياسية فعالة عملياً.(١)

لا يوجد أدنى شك فى أهمية المفهوم الفكرى للحزب السياسى من حيث أنه يشكل المعطية الطبيعية والجوهرية لكل حزب، أياً كان ، انطلاقاً من واقعة أنه يكون كتجمع للرأى الموحد بين الأعضاء.

تلك الجماعة تترجم أفكارها فى برامج عمل قابلة للإنجاز تستجيب لمستلهمات حقيقية للمجتمع بكافة فئاته وطوائفه لإنجاز مصالح عامة لمجموع المجتمع .. بما يتوافق والمنطق الطبيعى للأشياء .. وما يكون منسجماً والواقع والظروف .. وما يكون متلائماً والمناسبات السائدة.

لا يوجد أدنى مخاطر من تبنى الحزب لهذا المفهوم المرن للبرنامج السياسى .. ولكن المخاطر تتولد حين تكون البرامج انعكاس لعقيدة جامدة مطلقة التى تعلو إلى مستوى فلسفة العالم.

---

(1) Lénine – « De la campagne électorale et de la plate – forme électorale », le social – Démocrate, No. 24, 18 octobre 1911, citée par Jean Charlot, op. cit., Paris 1971, p. 49.

هذا الذى يجعل الحزب فى هذه الحالة أشبه ما يكون بتجمع كنسى "echapelle" حيث يكون النقاش محظوراً بالنسبة لبعض المبادئ المقدسة، التفسير الذى لا يتوافق والخط الرسمى المفروض .. يكون خيانة ومروق عدم التسامح إزاء المعارضين .. يكون قاعدة وعقيدة أعضاء الحزب لا يعرفون إلا الطاعة والاستكانة والســـجود لما يأتى من كهنة الحزب وأحباره ..!!!.

هذا الذى يتعارض كلية وفكرة نفس الحزب المشيد على حرية الاختيار فى اعتناق المبادئ والأفكار من جانب أعضاؤه .. والتسامح إزاء أصحاب الآراء المعارضة .. وقبول مبدأ الجدل والنقاش الحر الجدير بكل مجتمع متحضر ..!!.

إلى جانب ما سبق من تعريفات يوجد عدد آخر التى ركز أصحابها على المفهوم الوظيفى للحزب السياسى.

فى داخل هذا الإطار الوظيفى .. الحزب كان معرفاً بواسطة غاياته .. أو عن طريق الوسائل المستخدمة من أجل الوصول لغاياته.

من ناحية تعريف " الوظيفة – غاية " للحزب السياسى .. نجد فى هذا المقام التعريف الذى قدمه لنا F. Goguel بالقول أن الحزب يكون جماعة منظمة من أجل المشاركة فى الحياة السياسية للفوز بالسلطة كليا أو جزئيا ونصرة أفكار ومصالح أعضائه.(١) .. هذا التعريف الذى شدد على نية الفوز بالسلطة. من جانب الحزب .. من أجل إنجاز أفكاره .. لا شك أنه يفيد من ناحية بيان أن السلطة .. التى يسعى إليها الحزب .. ليست إلا هدف مرحلى على الطريق لإنجاز الهدف الحقيقى والنهائى وهو إنجاز أفكاره.

---

(1) F. Goguel – Politique, oct. 1947, p. 685, citée par Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 266.

الحزب فى هذا الإطار .. لا يكون إلا وسيلة منظمة لإنجاز غاية مرحلية .. هى ذاتها تكون وسيلة لمرحلة تالية .. حال أن تستخدم السلطة لوضع أفكار الحزب فى النفاذ.

فى الواقع .. هذا الاتجاه الغائى فى تعريف الحزب أهمل كلية كل معنى اجتماعى للحزب[١] .. رغم أن الحزب قبل أن يكون أداة من وجهة العمل السياسى في المجتمع .. هو قوة اجتماعية منظمة ..!!

علاوة على ذلك فإن التركيز على غاية الحزب فى تعريفه .. لا يعدو أن يكون إمساك بعلامة خارجية من مضمونه إذا صلح كمعيار للتمييز ..هو يكون قاصراً على تحديد الظاهرة من خلال محتواها الحقيقى.

قريب من ذلك ما أشار إليه Raymond Aron عندما عرف الحزب قائلاً أنه عبارة عن التنظيم المنضبط أو المستديم (أو الجماعة المنضبطة والدائمة) لعدد معين من أفراد من وجهة ممارسة السلطة، وهو يعنى إما الفوز بالسلطة أو الاحتفاظ بها.[٢]

أكثر وضوحاً ما أشار إليه فى نفس هذا المضمار Léon Dion .. حين قرر أن الأحزاب السياسية تشكل تنظيمات التى مقصدها الأول يكمن فى الفوز وادارة الحكومة .. وشدد من ثم على حقيقة أن الميل الطبيعى لكل حزب أياً كانت قدرته على الاستمرار، يبقى البحث عن السلطة.[٣]

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 266.

(2) Raymond Aron – Introduction à l'étude des partis politiques, in Association française de science politique, journées d'études, du 26 et 27 novembre 1949, Paris, F.N.S.P. 1949, p. 11, J. Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 50.

(3) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 31.

الحزب إذن .. وفق هذه التعريفات .. أداة من أجل إغتنام السلطة .. وهو المفهوم الذى شدد عليه بإلحاح أتباع النظرية الماركسية الذين يقررون أن الحزب السياسى لا يكون إلا تنظيم مكرس لحشد المنضمين من أجل حيازة أصواتهم، ولكن هو يكون طليعة البروليتاريا (بمعنى طبقة العمال الشغيلة)، المجموعة الصغيرة من الأشخاص الذين أول من ارتبطوا بالكفاح ضد الطغاه، وانتظموا لاجل هذا الكفاح. أداة للحرب: الحزب لا يكون إذن، فى بدايته، قوة تلقائية، وانما هو حيش حقيقى مدرب ومنضبط من أجل الكفاح. (١) هو يكون عضو للطبقة العمالية مكرس لتدمير الدولة البرجوازية المنظمة : ليس انطلاقاً من الأسس الأرضية للتقسيمات الاقليمية، ولكن مبدئياً وأساسياً على أماكن الإنتاج.

الحزب سوف يتخذ حينئذ معنى آخر تماماً .. و يصبح أداة للصراع، وسيلة لكسب الزعامة والسيطرة وميلاد مجتمع وحضارة جديدة.(٢)

لينين ذاته شدد على أهمية التركيز على أخذ السلطة فى أحد مؤلفاته حين أشار بوضوح قائلاً [............] مستمر دوماً فى الحفاظ على وجهة نظرى المتمثلة فى أن الحزب السياسى بوجه عام .. وحزب الطبقة الطليعية بوجه خاص – لن يكون له حق الوجود، ولن يكون جديراً بأن يكون معتبراً كحزب، ولا يكون إلا مجرد صفر بائس لا قيمة له بكل معنى الكلمة، إذا هو تخلى عن السلطة حال أن توجد إمكانية للحصول عليها.(٣)

---

(1) Georges Burdeau – la démocratie, p. politique, Editions du seuil, Paris 1970, pp. 133-134.

(2) Patrick Viverit – les partis politiques, L'Etat et la démocratie, Revue Pouvoirs, Paris 1978, pp. 20-21.

(3) Lénine, les Bolcheviks garderont - ils le pouvoir ? fin septembre – 1er octobre 1917, citée par J. Charlot, op. cit., Paris 1971, p. 50

والذى لا شك فيه أن الإرادة أو الرغبة العارمة المصممة على ممارسة السلطة مباشرة ، تشكل واحدة من الصفات الأساسية التى يمكن بموجبها تمييز الحزب السياسى عن غيره من الاتحادات الإنسانية فى المجتمع السياسى[1] وفواتها يعنى مباشرة عدم القدرة على الحديث عن حزب ولكن عن أكاديمية حيث تجرى فيها المناقشات النظرية والمجردة المتعلقة بحكم المجتمع.

المشكلة لا تكون فى الرغبة فى الاستيلاء على السلطة التى يتماثل فيها كافة أنواع الأحزاب .. بدون تمييز .. ولكن فى التصور الذى تضفيه النظرية الماركسية على هذه الغاية .. من ناحية أهميتها فى تحديد أسس المجتمع القائم .. وتشكيل مجتمع جديد حالة إنجازها وتسخيرها لخدمة الطبقة العمالية .. وليس مجموع المجتمع .. هذا الذى يقلد الحزب أهمية قصوى سواء فى الطريق إلى كسب السلطة باعتباره "جهاز للقتال" "Organe de combat" أو بعد كسب السلطة فى تشييد مجتمع جديد متجانس بالقضاء على بقايا المجتمع البرجوازى .. وحراسة النظام الجديد .. المرتكز على ديكتاتورية الفرد .. واحتكار الحركة السياسية فى المجتمع لصالح قوافله .. والقضاء على منافسيه .. هذا الذى يقود حتماً إلى تشييد "نظام شمولى" Un regime totalitaire

تعريف الحزب السياسى فى نطاق الوظيفة – غاية .. كان مكملاً بتعريفات أخرى من قبل بعض المؤلفين تحت زاوية الوظيفة – وسيلة.

وهكذا نجد عدد من التعريفات التى لا تكتفى بتحديد غاية – الحزب من أجل تعريفه ولكن اهتمت أيضاً بالوسائل الموضوعة فى العمل من أجل إنجاز هذه الغاية.

---

(1) Jean Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 7.

في هذا الإطار .. نجد تعريف "Leclercq" واضحاً للدلالة على هذا الاتجاه " فالحزب السياسى، وفقاً لهذا المؤلف، يمثل كاتحاد مستديم لاشخاص لهم نفس الآراء على المجتمع والذين يبحثون ويسعون إلى تولى مقاليد السلطة بواسطة المساندة الشعبية، من أجل إنجاز السياسة المتوافقة مع أفكارهم.(١)

إذن لا يكفى التركيز على الفوز بالسلطة .. ولكن يجب أن تكون الوسيلة لتحقيق هذه الغاية المرحلية يتمثل فى توافر المساندة الشعبية .. التى تكون الطاقة الدافعة للصعود السياسى للحزب وارتقاؤه حق قيادة المجتمع.

تعريف G. Burdeau للحزب يكون قريباً من هذا التعريف السابق .. وإن عمل على إيضاح وجوب توافر الشرعية فى الوسائل الموصلة إلى غاية الحزب لكسب السلطة ..!!.

وهكذا يعرف الحزب بأنه يكون مجموعة من المواطنين المميزين فى مجموعة أكثر اتساعاً التى تكون الجماعة السياسية الوطنية، والمنضمين جانبا داخل تلك الجماعة من أجل سمو وتفوق ارادتها ورغبتها الخصوصية فى السلطة وذلك من خلال الوسائل الشرعية وحدها.(٢)

الغاية إذن .. لا تبرر الوسيلة .. اللاشـــرعية التى يمكن أن تقود إى جماعة فى المجتمع - عسكرية .. أو مدنية - إلى حيازة السلطة .. دون اتباع الطريق الشرعى الذى يتمثل فى القبول الصريح من المواطنين بتولية حائزى السلطة الحقيقيين وتقلدهم لمهام مناصبهم المسندة اليهم قانوناً ..!! .. مع توافر شرط ضرورى يتمثل فى توافر إمكانية التعبير عن الاتجاهات السياسية وحق

---

(1) Claude Leclercq – Institutions politiques et droit constitutionnel, 2ème éd., Librairies techniques, Paris 1977, op. cit., p. 105.

(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 439.

تشكيل اتحادات سياسية لكافة التيارات بدون تمييز، مع ضرورة احترام بعض المبادئ العامة المنظمة للعمل السياسي .. والمتوافقة ومنطق الأشياء وأسس الديمقراطية المتعارف عليها لدى الشعوب المتحضرة ..!!

هذه النقطة كانت محلا لعناية Aldicäkti الذى أوضحها فى أطروحته للدكتوراه حين قرر أن الحزب السياسي يكون اتحاد، الذى من خلال الطرق الشرعيه يرغب فى الوصول إلى السلطة ، ويحتفظ بها، والذى بصفة إحتياطية يسعى إلى ممارسة تأثير بأكبر قدر ممكن على الحكومة وفقاً للرأى المشترك لأعضائه.

ويضيف إلى ما سبق أن هذا الاتحاد السياسى الذى يبحث عن إحتلال السلطة بواسطة ثورة أو بواسطة وسيلة أخرى مشابهة لا يكون حزباً، هذا يكون قوة فوضوية التى تخرق نظام المجتمع بتدمير القاعدة الديمقراطية التى تكون أحد العناصر الأساسية لإنكارها المثالية فى حدها الأدنى.(١)

رغم الأهمية القصوى التى تتقلدها الوسائل الشرعية فى مقام تمييز الأحزاب السياسية الشرعية عن غيرها من تلك الجماعات الفوضوية التى تؤمن بمنطق القوة والعنف الثورى ولا تأبه بقوة المنطق أو سيادة السلام الاجتماعى .. وإمكانية التغيير السلمى المرتكز على حرية الأقناع .. والتجديد التدرجى للمفاهيم المتجاوزة والتى فات زمانها فى المجتمع .. والتى ترى فى السلطة بريقاً يجذب أشتاتها المتناقضة التى لا تجمعها وحدة الفكر المشترك أو المبادئ السامية فى نظرها، السلطة تكون غاية فى ذاتها وليس وسيلة لإنجاز الصالح العام تحت كل مفاهيمه لكافة أعضاء المجتمع.

---

(1) Orhan Aldicäkti - Thèse précitée, université de Lausanne 1955, p. 50.

إلا أنه يجب أن يلاحظ فى هذه الدراسة .. أن تلك الوسائل الشرعية .. تكون معايير خارجية لتمييز ظاهرة الأحزاب السياسية عن غيرها .. تصلح فى ذات الوقت كعناصر للتحليل .. أكثر من صلاحيتها كأسس يبنى عليها مضمون ومحتوى الظاهرة محل التعريف والتحديد .. ذلك أن الحزب مثله مثل أى ظاهرة يعرف بمضمونه ومحتواه وليس بغاياته أو بوسائله.

من مجموع هذا الذى سبق ذكره .. يَمكن أن نخلص إلى القول أن الحزب السياسى يكون منظوراً إليه من ناحيتين .. استاتيكية .. وديناميكية.

الناحية الأولى .. الاستاتيكية .. الحزب يبدو من خلالها كتجمع إنسانى منظم داخل مجتمع سياسى محدد أكثر اتساعاً .. يتحد أفراده حول بعض الأفكار المشتركة المجسدة عملياً .. فى برامج حركة .. تبرز تصوراً معيناً لحل المشاكل الاجتماعية المعقدة التى تواجه المجتمع وصولاً لإنجاز الصالح العام للجميع.

الناحية الثانية .. الديناميكية .. الحزب – يبدو من خلالها كقوة متحركة نشطة تقود العمل السياسى داخل المجتمع الذى توجد فيه .. ساعية إلى بث أفكارها .. وإيقاظ الوعى السياسى لأفراد المجتمع .. وتوسيع شعاع تأثيرها .. تنمية حلقات المنضمين والمتعاطفين والمؤيدين لأهدافها .. وتثبيت قواعدها الأساسية فى داخل التجمعات الإنسانية المتنوعة .. أملاً فى الفوز بثقة الشعب لتتبوأ حق قيادته، أو على الأقل من أجل أن يكون لها قوة الدفع اللازمة للمشاركة الفعالة أو الرقابة المؤثرة فى تسيير الشئون العامة.

تحليل هذا الذى سبق .. يقودنا من ثم إلى سرد عدد من النقاط الأساسية والهامة التى نهدف من خلال عرضها إلقاء الضوء على عدد من الأفكار الأساسية المرتبطة بفكرة الحزب السياسى:

١- في المقام الأول الحزب يعتبر تجمع إنسانى منظم داخل مجتمع سياسى محدد الذى يكون بالضرورة أكثر اتساعاً منه بحيث يشكل الكل .. والحزب لا يكون إلا جزء من هذا الكل.

هو إذن .. قوة اجتماعية .. جزئية .. بالمقارنة للمجتمع الذى توجد فيه ..دعامتها العنصر الإنسانى الذى يشكل السبب الحقيقى لوجودها باعتبارها ظاهرة إنسانية.

هذه القوة الاجتماعية .. تكتسب فى المجتمع شكلاً منظماً .. فى حدود ما يفرضه النظام القانونى السائد من قواعد ملزمة .. التى تأتى غالباً فى صورة قواعد عامة مبسطة لاحترام بعض المبادئ والقيم الأساسية التى يوافق عليها أعضاء نفس المجتمع .. دون التدخل فى تفضيلات تنظيم الوضع الداخلى للحزب الذى يحدده أعضاؤه بأنفسهم لتحديد الهياكل وقواعد التشغيل .. وتنظيم الروابط بين المستويات المختلفة تحت شرط عدم خرق هذا الذى يفرضه المجتمع من قواعد آمرة يهدف منها فى الغالب احترام سيادة مبادئ الديمقراطية فى تشكيل ميكانيزم هذه التنظيمات السياسية ..!!

هذا الشكل التنظيمى الذى تتقلده الأحزاب السياسية فى المجتمع .. يضفى على كل منها قواماً محدداً يميزها عن غيرها من تلك القوى الاجتماعية المتشابهة، ويمكنها فى ذات الوقت من أن تتقلد وضعاً محدداً .. تبدو من خلاله أكثر احتراماً أمام أعضاء المجتمع ويضفى على حركتها السياسية التى تقودها فى الوسط الاجتماعى الشرعية اللازمة لممارسة أنشطتها بطريقة أكثر أمناً واستقراراً.

أهمية التنظيم تبدو ، فضلاً عن ذلك ، فى استمرارية الحزب رغم تعاقب الأجيال فيه ، وبغض النظر عن تغيير قادته ومؤسسيه .. طالما بقى قوة

متجددة قادرة على جذب الحشود والتكيف مع الظروف والمناسبات لتحمل مسئوليات الحركة السياسية ، هذا الدوام المتجدد .. يكون كافياً لتمييز الأحزاب عن تلك التجمعات الإنسانية العابرة التى تأخذ أشكال زمره أو عصبة، عملاء أو زبائن، طوائف أو أجزاء أو حشد من الممالقين الذين يختفون مع رب العمل والكفيل .(١)

فضلاً عن ذلك .. يجب أن يلاحظ أن التنظيم الداخلى لكل حزب .. يعطى الإمكانية لتقديم الهياكل اللازمة لاحتواء العناصر البشرية الراغبة فى الانضمام وتحديد القواعد التنظيمية الضرورية لتنسيق الجهود البشرية من أجل العمل المشترك وتحديد الروابط الأفقية والرأسية بين مكونات الحزب .. وإيضاح المسئوليات .. وتسهيل الاتصال بما يكفل حسن القيادة والانضباط.

٢- انطلاقاً من القول أن "الحزب يكون تجمع إنسانى منظم داخل مجتمع سياسى محدد أكثر اتساعاً" فإنه يمكن تبعاً لذلك تصور وجود ظاهرة الأحزاب السياسية فى شتى المجتمعات السياسية أياً كان اتساعها الإقليمى .. وأياً كانت التسمية القانونية التى تحملها .. طالما وجدت الظروف المناسبة لنشأتها وتطورها .. اجتماعياً .. وسياسياً .. ولم يعق بروزها أية عوائق واقعية أو قانونية.

أعلى مستوى الدولة .. يمكن أن نجد ظاهرة الأحزاب الدولية التى تغطى – نظرياً على الأقل – مساحة الجماعة العالمية أو منطقة محددة من المعالم دون أن يعوق نشاطها تلك الحدود الإقليمية للدول.

---

(1) Joseph la Polombara and Myron Weiner – political parties and political Development: Princeton, University Press, 1966, p. 6, citée par J. Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 6.

هذه الأحزاب .. تتركز في الغالب على أيديولوجيات محددة .. أكثر أو أقل جموداً .. وتعكس نوع من التضامن العقائدى أو الدينى أو السلالى أو المهنى.

الحرب الخفية أو المعلنة صراحة ضد هذه الأحزاب من قبل قادة الدول .. اعتمادا على مبادئ السيادة .. والوطنية .. يجعل فروعها فى داخل الدولة محلا لاضطهاد وتشكيك فى انتمائها الوطنى .. ومعاملة أعضاؤها كعملاء للخارج ومحلاً لمطاردة القانون.

أدنى مستوى .. الدولة .. ظاهرة الأحزاب المحلية .. تكون موجودة وقائمة بدون أدنى جدل .. مميزة عن الأحزاب الوطنية .. وهى غالباً ما تكون تعبيراً عن تضامن جغرافى الذى يغذيه عنصر عاطفى حب الوطن الصغير، شعور بالتراث الذهنى والروحى الخصوصى .. أو عنصر مادى: " دفاع عن المصالح المحلية، حماية المؤسسات المحلية، حفظ نموذج الحياة المفضلة.[١]

هذه الظاهرة تكون منتشرة فى الدول الفدرالية على مستوى الدول الأعضاء "الولايات المتحدة – ألمانيا الفدرالية" .. وبالمثل فى الدول الموحدة التى لا تشعر بتهديد حال على وحدتها الوطنية "إنجلترا" .. بالمقابل هى تكون استثنائية فى دولة تحافظ منذ أمد طويل على مركزيتها ووحدتها مثل فرنسا، حيث تبدو هذه الجماعات المماثلة دائماً محلاً للاشتباه بتهمة الانفصال وتصطدم بالمشاعر الجارفة لحب الوطن والانتماء إليه كوحدة واحدة.[٢]

---

(1) Robert Pelloux – Quelques Réflexion sur les parties politiques dans l'ordre et les principes du droit public, Etudes en l'honneur de Georges Scelle, T. I, L.G.D.J., Paris 1950, p. 419.

(2) Ibid., p. 419.

الاتساع الجغرافى للمنطقة المحلية التى يتخذها الحزب المحلى مقراً لنشاطه تكون عاملاً هاماً يتحكم فى مدى بساطة أو تعقيد الهيكل التنظيمى للحزب رأسياً وأفقياً.

الحزب المحلى قد يمارس نشاطه فى داخل نفس المنطقة المحلية حال أن يجد تنظيماً سياسياً أو إدارياً يمكنه من ممارسة دوره السياسى لصالح المجتمع السياسى المحلى .. وقد يمتد نشاطه فضلاً عن النظم المحلية إلى خارجها .. حين يشارك فى الصراع الدائر حول الفوز بالسلطة السياسية المركزية للدولة الفدرالية أو الموحدة جنباً إلى جنب الأحزاب الوطنية.

فى مستوى الدولة ذاتها يكون سهلاً للغاية الإشارة إلى ظاهرة الأحزاب الوطنية التى تهيكل برامجها بما يتوافق ومشاكل وطنية عامة بوجه خاص .. وتركز غاية جهدها فى الفوز بالسلطة السياسية المركزية.

الأحزاب الوطنية فى العصر الحديث، لم تعد مجرد "مجموعات برلمانية"، أو حلقات ضيقة من القادة فى المستوى المركزى ، ولكن صارت بحق تنظيمات هائلة، تمتد جذورها حتى المستويات المحلية الصغرى ، وترتبط القمة بالقاعدة بشبكة دائمة من الروابط[١] التى تكفل استمرارية الاتصال ومرونة الحركة .. وحسن التشغيل. بوجه عام الهيكل السياسى للحزب يميل إلى الاقتداء غالباً بالهيكل الإدارى للدولة: مجموع العناصر الأساسية تأخذ هكذا نمط الهرم المتدرج على مستويات متوافقة مع التقسيمات الإقليمية الرسمية[٢] .. وهذا يكفل للحزب إمكانية الانتشار على الخريطة السياسية للدولة والنفاذ

---

(1) J. Lapolombara & M. Weiner – political parties and political development, 1966, citée par J. Charlot, op. cit., Paris 1971, p. 7

(2) Maurice Duverger op. cit., Paris 1976, pp. 59-60.

بقوة داخل التجمعات الإنسانية .. سواء توافقت وتقسيمات إدارة الدولة .. أو جماعات محلية إدارية أو حكومية.

بدون شك .. الحزب السياسى فى هذا الإطار يكون عبارة عن هرم هائل مكون من عدة مستويات متدرجة .. كل منها يتشكل من عدة أهرامات .. تقل فى أعدادها كلما صعدنا إلى القمة .. وتتزايد كلما هبطنا إلى القاعدة الأساسية للحزب.

المشكلة الأساسية فى هذا المضمار تكمن فى الروابط ما بين القمة والمستويات المحلية الدنيا فى التنظيم السياسى، والتى تنعكس بصورة أو بأخرى على صلة الحزب بالنظم المحلية سواء كانت إدارية أو حكومية.

ويمكن أن نقدم بإيجاز ثلاث نظم من الروابط الأساسية على النحو التالى:

النظام الفوضوى: فى هذا النظام، العلاقة بين مختلف الأقسام والمقر الرئيسى لا تكون إلا قرابة نسب: بالانتماء لنفس المجموعة إلى جانب هذا الرباط، كل تنظيم يحدد نشاطه بالكامل مستقلاً تماماً عن الآخرين.(١)

الصلة ما بين الجهاز المركزى للحزب، والنظم المحلية لا تكون قوية ، المنتخبين المحليين الذين يحملون نفس شاره أو إتيكيت الحزب .. يرتبطون ، بالجهاز المركزى للحزب من خلال فروعه المحلية الأكثر استقلالاً، والروابط فيما بينهم – فى خارج القواعد التى ترد صراحة فى الوضع التنظيمى للحزب – تعتمد على روابط القوى بين الطرفين.

---

(1) Orhan Aldicakti – Thèse précitée, Université de Lausanne 1955, p. 63.

النظام التسلطى: [الجاحد حسب قول Waline، أو الحزب ذو الهيكل القوى وفقاً لتعبير Duverger] فى هذا النظام، كل الأعضاء وكل الأقسام، فى كل المستويات، تكون خاضعة لأوامر الأجهزة العليا للحزب.(١)

كل التوجهات تكون قادمة من أعلى بمعرفة حلقة ضيقة تضم القادة الذين تتركز فى أيديهم فعلياً – أو فى معاونيهم واقعياً – سلطة القرار الذى يجب أن ينفذ على غرار النظم العسكرية بدون نقاش من قبل المستويات الدنيا.

ممثلى الحزب فى النظم المحلية لا يفلتون من القبضة المحكمة للحزب، إما بطريق مباشر عن طريق القواعد المركزية التى يفرضها التنظيم ، وإما بطريق غير مباشر عن طريق الفروع المحلية للحزب ، والمجموعات المحلية داخل النظم المحلية ، بحيث يكونوا فى نهاية الأمر مجرد أدوات منفذة لتوصيات الحزب .. حتى أدق التفصيلات التى يعنى المروق عنها التعرض للمتابعة والعقاب ..!!

النظام الليبرالى: فى هذا النظام: القيادة المركزية للحزب تحدد المبادئ الأساسية للعمل. فى حين أن الأقسام المحلية، تكتفى بتحديد نماذج التطبيق وفقاً للظروف والمناسبات. وبعضا من المبادأة يكون معترفاً بها للأعضاء.(٢)

الروابط ما بين الممثلين المحليين للحزب فى النظم المحلية – والحزب وفروعه المحلية تخضع لشتى أنواع العلاقات التى تتراوح ما بين الخضوع ، والاستقلال ، والتنافس ، اعتماداً على القواعد التنظيمية الواردة فى الوضع المنظم للحزب .. وروابط القوى ما بين أطراف العلاقة .. بحسب الظروف .. والمناسبات السائدة.

---

(1) Ibid., p. 63.

(2) Ibid., p. 54.

٣- دعامة الحزب السياسى أياً كان مستوى نشاطه .. أدنى .. أو فى مستوى .. أو أعلى .. الدولة تكون فى الأفكار التى يعبر عنها، والتى تكون بمثابة الأسمنت الضرورى واللازم لتوحيد وتماسك أعضاؤه.

فى هذا الإطار الحزب يكون "بناء فكرى" .. "تجسيد لتصور معين لحقائق الحياة الاجتماعية"، "مجموعة مبادئ نظرية تمثل المفاتيح الحقيقية لحل المشاكل الاجتماعية المعقدة".

من هذا المنطلق ، الحزب يفلسف الوقائع المادية، ويغلفها بتفسيرات نظرية متماسكة ، يساندها المنطق الطبيعى للأمور ، ينقل الفرد من مستوى الاهتمام بإنجاز بعض المصالح المادية الحالة التى تشبع نهمه وإثرته إلى مستوى أكثر علواً وسمواً باعتناق المبادئ العامة والتمسك بالقيم التى تغرس فيه معنى الصالح العام ، وروح المسئولية ، والوعى الحضارى ، المتبصر بالحاضر .. والمستقبل ، والقدرة على الوجود المستمر عبر أجيال متعددة .. لإثراء الحياة .. وإنجاز المثل ..!!.

هكذا .. تشكل "النظرية السياسية" حجر الزاوية فى بناء صرح كل حزب جدير بهذه التسمية ، بمقتضاها يقدم الحزب نفسه للمجتمع ، ومن خلالها يعبر عن مجموع متماسك من المفاهيم التى تعكس تصوراً شاملاً لقضايا المجتمع .. وتفسيراً للوقائع الاجتماعية .. وحلولاً واقعية تأخذ فى حسبانها ما يتوافق والمستلهمات الشعبية الحالة .. ومطالب المستقبل فى ضوء الإمكانيات المتاحة فى الحال والمآل.

فالنظرية السياسية تشكل أذن العنصر الراجح للحزب السياسى ، فى الواقع، كل يشتق منها .. وكل يعود إليها. وهكذا فإن إنشاء حزب أو الانضمام لحزب لا يمكن تصوره بدون تبنى مجموعة من الأفكار السياسية. ومن ثم فإن

سبب وجود الحزب السياسى يرتكز بصفة أساسية على نصرة مفهومة للعالم. وما سبق يسمح بالقول أن كل حزب سياسى يجب أن يفصح عن مذهب الذى يعد سببا لوجوده.(١)

ويبقى ضرورياً فى هذا المقام من البحث الإشارة إلـى نوعـان مـن "التنظيمات السياسية" .. وذلك لتبيان التفرقة بين تلك الأحـزاب الـشمولية .. وغيرها .. وإيضاح الروابط بين الحزب وأعضاؤه.

النوع الأول: ويتمثل فى المذهب المطلق، وهذا يعنى أنـه يعلـو إلـى مستوى "فلسفة العالم(٢) إذن، هو يكون متصورا كنظام للتفكير المتماسـك، أو كمفهوم شامل للعالم الذى يكون بالنسبة للجماعة أو الفرد المنضم اليه المرشـد فى كل مناحى الحياة، المجيب على كل الأسئلة. وهذا يكون حال الأيديولوجية الماركسية على سبيل المثال. (٣)

الحزب الذى يتبنى هذه النظرية أو هذا المذهب يكون بطبيعتـه حزبـاً شمولياً صارماً ومتعصباً غير متـــسامح وأعـضـــائه يكونـوا أتباعـاً مخلصين لعقيده وأهـل مذهب "des messianiques, des sectaires" وفى هذه الحالة لا يكون الحزب قوة سياسية حية.(٤) .. مفتوحة نوافذها على العالم .. متطورة مفاهيمها .. مع المستلزمات الحالة ووفـق الظـروف الـسائدة أو

---

(1) Mohamed Rachid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon, L.G.D.J., 1964, pp. 4-5.

(2) Ibid., p. 4.

(3) J. Charlot, op. cit., Paris 1971, p. 42.

(4) Marcel Waline - ? 1946, p. 15.
Orhan Aldicakti – Thèse précitée, Université de Lausanne 1955, p. 38 et suiv.

متكيفة مع الواقع وما يحق به من متغيرات .. ولكن للأسف تتحول إلـــى مـــا يشبه الكنيسة أو نفس المعبد l'eglise, voire une echapelle .. على منوال طريقتها السائدة في العصور الوسطى حيث كانت بمثابـــة عـــائق للتقـــدم ، ء عامل للجمود الفكرى ، ومغلقة على نفسها ، و تعتمد فـــى حركتهـــا علـــى المجهول وما قاله المـــوتى لحكم الواقع .. وتفسير الوقائع .. تخنق كل مبادأة .. تحل دم المارقين عن الخط الذى فرضته.

هكذا تعد النظرية السياسية عقيدة "dogme" غير قابلة للنقاش أو التحوير .. مما يؤدى إلى حرمان الإنسان من حرية التفكير .. أو القدرة على النقـــاش والجدل التى تكون أساسية للوصول إلى درجة الاقتناع الحر، من هنـــا يفقـــد كرامته الإنسانية .. ويتحول الى كم مهمل يـــصطف إلـــى جـــوار الأشـــياء الجامدة..!!

النوع الثانى: ويتمثل فى النظرية المحدودة أو النسبية، التـــى تـــشكل مجموعاً مجزءاً، أكثر غموضاً، وأحياناً عديم الثبات للقيم التـــى يـــؤمن بهـــا مجموعة أو فرد وتعد بالنسبة لهم مرجعاً يستندون إليه (١)

الحزب الذى يطالب المنضمين إليه مراعـــاة الانـــضباط الحـــازم ازاء الأسئلة ذات الأهمية يسمح مع ذلك فى إطار تلك النظرية، ببعض التنـــوع فى الاراء تجاه عدد من النقاط الثانوية.(٢)

فى هذا الإطار ، الحزب يبنى وجوده على بعض المبادئ الأساسية التى تشكل العقدة الرئيسية لنظريته السياسية والتى استمرارها عبر عدة أجيـــال ..

---

(1) J. Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 42.

(2) Mohamed Rachid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon, L.G.D.J., 1964, p. 4

وتكيفها مع المتغيرات .. يكون خير شاهد صدق على قوتها ورسوخها في الضمير السياسى لأعضاء الحزب ومؤيديه.

فى خارج تلك المبادئ الراسخة التى ثبت صلاحيتها وصدق القائلين بها ، فإن حرية النقاش والجدل تكون كاملة فى تلك المسائل التى تمس نقاطاً فرعية قديمة أو فرضتها الوقائع الحالة على نطاق البحث.

الحزب الديمقراطى..لا يفرض بشأن هذه المسائل توجيهات آمرة، ولكن يطلب من أعضائه مناقشتها، وما يتوافق عليه قرار الأغلبية فى أجهزته المختلفة .. يكون قاعدة واجبة الاحترام حتى تجد من الظروف ما يستلزم تعبيرها.

تنوع الأفكار فى هذا الإطار .. يكون دليلاً على انفتاح الحزب وليس انغلاقه ، تطوره .. وليس جموده ، علامة على أن الحزب يكون تجمع إنسانى لمن يحوزون المبادأة ، ويقدرون الأفكار ، ويؤمنون بالواقعية ، وليس حشداً من الأشياء ، أو كماً مهملاً من الكائنات التى استبدلت رؤوسها بأقدامها، وأفكارها بصياحها ، ومبادئها بالعويل والهتاف ..!!!.

التشديد على واقعة أن الحزب السياسى دعامته الفكرة يحدق بتلك الظواهر العابرة فى الحياة الإنسانية التى تبنى قوامها على شخصية ، أياً كان قدرها وقيمتها .. والتى تختفى بفنائها ، تأخذ شكل الأحزاب فى الظاهر دون مضمونها ، تبنى دعائمها ، والخرافات الميتافيزيقية تحيط الشخص بهالة من القداسة والهيبة ، وتحوله إلى إله فى صورة بشر ، يجد فى "الحزب المظهرى" حاشيته المفضلة، و سدنة نظامه، وأداته المسخرة لإحكام قبضته على نواحى الأمور فى المجتمع.

أيضاً مبدأ الأساس الفكرى للحزب السياسى يحـــدق بمفهـــوم الحـــزب الواحد[١] .. القائم على أساس المجتمع المتجـــانس .. والنظـــرة الموحـــدة .. وإجماع الآراء .. وعدم الاعتراف بتنوع الاتجاهات الفكرية المناقـــضة لخـــط الحزب .. من حيث يكفى فى هذا الإطار الإشارة إلـــى أن الاعتـــراف بـــأن الحزب دعامته "فكرة" يعنى وبالضرورة أنه مرتبط بالإنسان .. ذلـــك الـــذى بطبيعته يعرف الرأى ونقيضه .. ينضم إلى هذا الاتجاه الأكثر توافقاً ومعتقداته فى الحياة الاجتماعية بعد نقاش وجدل .. يظهر الحقيقة .. ويؤدى إلى الاقتناع الحر دون قسر أو عنف.

وفى هذا الإطار يشير "Ernest Barker" أنه يجب بالضرورة وجـــود تعدد للأحزاب .. ولا يمكن تأسيس نظام للحكم عبر الحوار القائم على حـــزب واحد .. كل نقاش يكون منتهياً حال أننا لا نبين إلا مشكلة واحدة و لا نقدم إلا برنامجاً واحداً.[٢]

"G. Burdeau" أشار أيضاً إلى ملاحظة أن وجود حزب وحيد يكون غير مناسب بسبب أن الحرية الليبرالية تفترض إمكانية الاختيار، هذا من

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 119.

وفى هذا المقام يشير leslie lipson إلى أن فى إستخدام مصطلح " الحزب الواحد" ما يشكل اساءة فى الاستخدام اللغوى، ومرد ذلك أن الحزب يشكل جزء من كل، مما يعنى وجوب وجود أحزاب أخرى تعكس الواقع الاجتماعى الذى يموج بالاراء الأكثر اختلافاً وتنوعاً.

(2) Ernest Barker – reflexions on government, London ; Oxford University Press 1944, p. 39, citée par Mark Kesselman – le consensus ambigu, Etude sur le « gouvernement local », Traduction française de Mlle Marie – France Toinet et M. Michel la Ferriere, Editions Cujas, Paris 1972, p. 152

جهة، ومن وجهة أخرى بسبب أن فن الحكم لا يكون منفصلاً عن الجدل والنقاش.(١)

من هنا .. يمكن القول أن فكرة ما يسمى "بالحزب الواحد" .. تحت أية تسمية يحملها .. أو اتجاهات سياسية يتبناها .. ليست إلا نكتة سياسية "Un calembour politique"

تنوع الآراء .. يقتضى بالضرورة .. أن تجد من القنوات الشرعية السياسية ما يعبر عنها ويبلورها فى خطوط سياسية واحدة ، إنكار ذلك تحت دعوى احتكار التعبير عن أمانى ومستلهمات الجماهير فى تنظيم سياسى واحد .. ليس إلا ادعاء كاذب يُقصد به تبرير تصفية الخصوم السياسيين ، خنق حرية الرأى ، قتل كل معارضة ، وتثبيت دعائم حكم الطاغية الذى يجعل من الحزب .. جهاز للدولة المركزية معنوياً وبوليسياً.(٢)

٤- تلك الأفكار الأساسية التى يستند عليها قوام الحزب .. تعد بدون شك بمثابة دساتير ووثائق أساسية للحزب السياسى .. يجب أن تترجم عملياً فى برامج عمل واقعية تشيع حقيقة مستلهمات الجماهير سعياً لإنجاز الصالح العام لكل فئات المجتمع دون تحيز أو تمييز.

برامج الأحزاب السياسية يجب أن تعبر عن الواقع الاجتماعى بصدق ، تقدم الحلول الواقعية لمشاكله .. تأخذ فى حسبانها الإمكانيات المتاحة من أجل إنجاز ما تقدمه من حلول .. تستلهم من الماضى العبر .. ومن المستقبل الباعث على التطور .. والأمل فى إنجاز مجتمع جديد يساير ركب الحضارة وعجلة الحياة ..!!

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 277.

(2) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 439.

ـن يجب ألا تتحول البرامج إلى شعارات طنانة .. عالية الرنين .. غير قابلة للإنجاز .. بنودها لا يجب أن تتحول إلى أوهام .. كلماتها لا يجب أن تكون مجرد كذب وخيال .. تخاطب العاطفة .. تثير الولع .. تشعل نار الفتنة والمزايدة والهياج . تنكر العقل .. ولا تعترف بالحقيقة .. وتهمل الواقع.

على المستوى القومى .. أو المحلى .. برامج الأحزاب .. يجب أن تجسد مستلهمات عامة لكافة شرائح المجتمع .. وليس تعبيراً عن مصالح طبقة .. وإنكاراً لمصالح الآخرين .. وإلا تحول الحزب إلى بوق سياسى للتعبير عن طبقة اجتماعية محددة ونقد جوهره باعتباره قوة اجتماعية من وجهة نظر الحركة السياسية للمجتمع .. يخاطب الفرد باعتباره مواطن .. بصرف النظر عن وضعه الاجتماعى، يحشد المواطنين .. من أجل العمل المشترك الذى يضع فى النفاذ أفكاره سعياً لإنجاز الصالح العام للجميع ..!!!

من هنا يجب أن يعمل الحزب على إيجاد التوافق والسلام الاجتماعى فى المجتمع من خلال برامجه وحركته .. ودوره يجب أن يقنن منازعات الطبقات، و ليس قتل وإشعال صراع الطبقات . بدون ذلك هو لا يكون عاملاً للتكامل الاجتماعى ولكن آلة للصراع الاجتماعى أو جيش للحرب(١) مخصص لتدمير قوائم المجتمع .. وسحق ذاتية الإنسان ..!!!

٥- برامج الحزب تظل حروفاً ميتة .. إن لم تجد حركة نشطة وواعية من قبل أصحابها والمؤمنين بها .. تنقلها من دائرة التجريد .. إلى التطبيق.

من هنا .. ينصرف جهد الحزب إلى توسيع شعاع تأثيره فى المجتمع .. باذلاً جهده فى نشر أفكاره .. وإذاعة برامجه .. ساعياً بكل طاقته إلى إقناع

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 319.

الفرد بصدق نواياه .. وسمو غايته .. أملاً فى الفوز بالثقة الضرورية والمساندة الشعبية اللازمة .. وحق قيادة المجتمع.

حركته يجب أن ترتكز على مبدأ التنافس الشريف .. وسط أطراف الصراع فى الحلبة السياسية[١] .. إنكار ذلك تحت أى عذر أو حجة .. من أجل الوصول أو الاستمرار فى السلطة يحوله من تنظيم سياسى .. إلى عصابة من قطاع الطرق ومحترفى اللصوصية فى العالم السياسى.

فى النظام الديمقراطى، الأحزاب السياسية تعيش أو تسقط فى إطار من المناقسة الشريفة ووفقاً لأوضاعها وشروطها، وكونها ذات صفة سياسية يكون أساسياً لتحولها من خلال واقعة مبسط تتمثل فى كونها معارضة للأحزاب الأخرى وتلقى معارضتهم.[٢]

السلطة التى يسعى إلى الفوز بها الحزب السياسى فى المستوى القومى أو المحلى .. اعتماداً على الفول الحر والصريح من المواطنين .. لا تكون غاية فى ذاتها .. ولكن وسيلة من أجل غاية يستخدمها الحزب لإنجاز البرامج التى قبلها المجتمع من أجل سعادته.

السلطة لم ولن توجد من أجل حزب أياً كان حجمه .. أو قيمته .. أو قوته .. ولكن من أجل المجتمع .. فهى قوة اجتماعية مسخرة لخدمته .. وإنجاز غاياته .. لتحقيق حياة أفضل لأعضاء الحزب .. لا يستطيع أن يستخدمها لصالح قوافله .. دون المجتمع بكافة طوائفه .. وإلا فإنه يجردها من

---

(1) Mohamed Rachid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon, L.G.D.J., 1964, p. 60.

(2) Leslie Lipson – The Democratic Civilisation (Princeton N.J. : Princeton University Press, 1965) p. 311, citée par Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 152.

مضمونها .. ويجعلها أداة لدحر الإنسان .. وقهر إرادته .. وسيلة لإذلاله وعبوديته.

انفراد الحزب بالسلطة من واقع المساندة الشعبية القوية التى حصل عليها فى المجتمع .. لا تغلق الطريق على غيره من الأحزاب المتنافسة فى رقابته .. وإمكانية التأثير الفعلى على مجريات الشئون العامة .. حال انطلاقه من مواقف عادلة تجد التأييد فى قطاعات واسعة من الرأى العام فى المجتمع.

مشاركة بعض الأحزاب معاً فى ممارسة السلطة .. لا يكون أمراً مستبعداً فى الإطار القومى .. أو المحلى .. حال تواجد عدة اتجاهات سياسية مختلفة .. دون أن يحصل أى منها على الأغلبية المطلقة لفرض قواعده.
هذا الذى يفتح الطريق لمختلف أنواع المساومات والاتفاقيات التى تتوصل إلى حلول تصالحية بين الأطراف المتآلفة.

إذا كانت المشاركة فى السلطة تستلزم من قبل الأحزاب المشتركة ضرورة المساندة .. إلا أن تلك الأخيرة تكون دائماً مشروطة .. الأمر الذى يقود فى بعض الحالات إلى تصور وجود مشاركة فى السلطة دون مساندة بالنسبة لبعض المسائل لحل النزاع.

بالمقابل .. إذا كان من يساند .. يجب أن يشارك .. فى بعض الحالات ،، قد تتم المساندة من قبل أطراف لا تشارك فى السلطة .. بالنسبة لبعض المسائل التى تكفى قبولاً لدى هذه الأطراف نتيجة اتفاق مسبق أو بالمصادفة حال التصويت دون اتفاق مبدئى.

من هذا العرض .. نخلص إلى القول أن الأحزاب السياسية .. قوة أساسية منظمة من قوى المجتمع السياسى القومى أو المحلى .. حركتها

السياسية فى المجتمع لا تنفصل عن حركتها فى داخل النظم القومية أو المحلية .. فوزها بالسلطة القومية .. لا يغنيها عن الفوز بالسلطة المحلية .. فوزها بالأخيرة يكون بمثابة نقاط تعضيد أو انطلاق بحسب وضعها فى السلطة القومية.

الفصل الثانى

الأحزاب السياسية والوسط الإنسانى المحلى

من منطلق أنها قوة اجتماعية منظمة .. من وجهة العمل السياسى .. فى مجتمع سياسى محدد فإن الأحزاب السياسية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بهذا المجتمع الذى يشكل بالنسبة لها السبب الحقيقى الوجود والاستمرار.

ففى أنشطتها ومسيرتها كما فى هياكلها، فإن الأحزاب تستجيب للمجتمع الذى تعمل فى إطاره.

المجتمع السياسى على المستوى القومى .. أو المحلى .. والذى يشكل البيئة الاجتماعية المناسبة لحركة الأحزاب السياسية .. لا يفلت من الحركة الفعالة والمؤثرة التى تخوضها هذه الأحزاب فى إطاره .. والتى تنعكس حتماً على مكوناته وتماسكه وتطوره سياسياً واجتماعياً وثقافياً .... الخ ..!!

هذا الذى أوجزه G. Burdeau بالقول: " بإعتبارها نتاج الحياة الاجتماعية، فإن الأحزاب تنعكس بدورها عليها وتطبع عليها نظاماً لم تنشئه تلك الحياة الإجتماعية بصفة تلقائية.[1]

فى الوسط المحلى .. وحيث تكون الظروف الاجتماعية والمناخ السياسى مهائياً ومناسباً لحركة الأحزاب السياسية المحلية .. أو الفروع المحلية للأحزاب القومية فإن الروابط بين البيئة المحلية والأحزاب تكون متبادلة من واقع الدور الحيوى والهام الذى يلعبه كل طرف تجاه الآخر .. والذى يتوقف قوته وشدته اعتماداً على ظروف الزمان والمكان.

الأهمية التى تمثلها البيئة المحلية .. بالنسبة للأحزاب السياسية المحلية .. أو القومية .. عبر فروعها المحلية .. تكون واضحة بجلاء من استعراض النقاط التالية:

---

[1] Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 265.

١-**فى المقام الأول .. الأحزاب السياسية تجد فى البيئة المحلية ..** العناصر البشرية اللازمة لوجود قواعدها الأساسية الضرورية لتأسيس هيكلها التنظيمى لتشكيل حلقة المجاهدين التى تشكل النواة الرئيسية لها، لذا عندما يقال "Militer" فإن هذا يعنى المشاركة فى الاجتماعات، وفى اللجان، وفى الوفود والمفاوضات، تحرير المنشورات، توزيعها، أيام الأحد وأيام السوق، وبيع صحف الحزب، وفى الليل يلصق الإعلانات، وتشاهده فى الاجتماعات مدافعاً عن المصالح المحلية أو الإقليمية.(١)

ففى مجال التنظيم والتشغيل .. يجب أن يلاحظ أن فى أحزاب الحشود، حسب تعبير "Duverger" أو المنضمين حسب تعبير "Burdeau" فإن العنصر البشرى لا يكون مجرد أصوات فى معارك انتخابية كما هو قائم فى أحزاب "الكادر" حسب تعبير "Duverger" أو الرأى حسب تعبير "Burdeau" ولكن دعامة لهيكله الحزبى ونشاطه المستمر فى المجتمع .. حتى تسعى إلى حشد أكبر عدد ممكن من الجموع الإنسانية. التى تمدها بقوة المساندة الشعبية اللازمة لتأييد أفكارها .. ونصرة مفاهيمها وتعضيد مرشحيها فى المناسبات المختلفة .. وهذا يعتمد بكل تأكيد على الجهد المبذول من قبل المسئولين عن الأحزاب فى إقناع المواطنين المحليين بعدالة مواقفهم وسمو غاياتهم.

٢-**فى المقام الثانى ..** الأحزاب السياسية تعتمد فى تمويلها بصفة أساسية على الاشتراكات الشهرية .. أو السنوية المسددة من جانب أعضائها وهذا يكون أساسياً فى مجال أحزاب الحشود لتغطية مصروفاتها(٢) .. أو

---

(1) Jacques Juillard – Contre la plitique professionnelle, Seuil Paris 1977, p. 129.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 84.

تبرعات هؤلاء فى مختلف المناسبات .. أوما يتم تحصيله من مساهمات اختيارية من جانب المتعاطفين مع قضايا الحزب ومرشحيه ذوى القدرة المالية على الدفع.

٣- **فى المقام الثالث** .. تشكل البيئة المحلية .. من واقع مشاكلها الحالة ومستلزمات تطويرها ومستلهمات **أفرادها** .. الملهم الضرورى للأحزاب السياسية .. حال هيكلة أهدافها ورسم برامجها(١) .. واتخاذ مواقف محددة فى المناسبات المختلفة تعبر بصدق عن الواقع الاجتماعى ومستلهمات الجماهير ، فكل حزب يضبط برنامجه وسياسته من أجل تعظيم عدد أصواته ، ونتيجة لذلك، فإن الأحزاب تختار استراتيجيتها باستخدام الهيكل الانتخابىالمفترض أو المعروف [بواسطة النتائج الانتخابية السابقة، أو بواسطة استطلاعات الرأى العام أو التحقيقات .. الخ] اذن فإن الحزب ينتظم ويحدد نموذجه اعتماداً على ناخبه الحقيقى أو الإحتمالى ، ومن ثم فانه سيتبنى موافقة بما يتوافق مع الهيكل الانتخابى المعروف له أو المفترض.(٢)

٤- **فى المقام الرابع** .. تعتبر البيئة المحلية .. حال أن تكون مشكلة من عناصر واعية متحضرة مسئولة فى شكل فردى أو جماعى .. عامل يجبر الأحزاب على التطور المستمر فى حركتها السياسية .. وأساليب عملها لإنجاز غاياتها تجاه المجتمع والنظم القائمة.

---

(1) Georges Burdeau – l'évolution des techniques d'expression de l'opinion publique dans la démocratie, in « l'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, p. 161.

(2) Roges Gérard Schawazenberge – sociologie, politique, Editions Montchrestien, Paris 1977, op. cit., p. 496.

٥-**فى المقام الخامس** .. ثنائية أو تعدد الأحزاب السياسية فى النظم الديمقراطية .. يعتمد فى الحقيقة بمقدار كبير على تطور الوعى السياسى فى البيئة المحلية .. تعقيد الحياة الاجتماعية فى داخلها .. تعدد الطوائف .. ودرجة مرونة أو جمود التنضيد الاجتماعى لترتيب الطبقات[1] ودرجة التقدم الاقتصادى والاجتماعى والثقافى الذى بلغته[2] و نوع الحياة فيها و اتساعها الجغرافى .. وحجمها الديموجرافى واتجاهات التفكير فى داخلها..!!![3]

دون أن نسقط من حسابنا تأثير نفس عدد الأحزاب القائمة فى المجتمع الديمقراطى فى هيكلة الاتجاهات السياسية فيه حول محاور محددة .. نتيجة تداخل العوامل الفنية "النظام الانتخابى" والظروف التاريخية - والسياسية المرتبطة بنفس المجتمع فى هذا المجال.[4]

٦-**فى المقام السادس** .. البيئة المحلية بمقدار أنها تكون ملاك الحياة للأحزاب حيث تقدم لها أسباب الوجود .. إمكانية التطور .. عناصر النجاح المستمر لتبوء حق القيادة .. والإمساك بمقبض قيادة السلطة الشرعية .. فهى تكون ملاكاً للموت حال أن تنصرف عن متابعة أهدافها وتحيد عن غاياتها .. وتقصر عن الوفاء بالتزاماتها تجاه المجتمع .. بين هذا القطب وذاك .. يمكن أن تتقلد البيئة المحلية دور القاضى السياسى

---

(1) Ibid., p. 545.

(2) G.E. Lavau – partis et systèmes politiques : interactions et fonctions, Revue Canadienne de science politique, Paris, mars 1965, No. 1, p. 21 et pp. 33-34.

(3) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 107, David Apter – The politics of modernisation, 1965, pp. 181-182.

(4) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 409.

الذى فى دره كرقيب على حركتها يمكن أن يصغر من حجمها .. ويجعل منها قوة هامشية .. كعقاب على أخطائها .. وعلامة على انصراف أغلبية المجتمع عن تأييدها ..!!!

بالمقابل لهذا الذى سبق ذكره .. يجب أن نلاحظ أن الأحزاب السياسية تلعب دوراً هاماً وخطيراً تجاه البيئة المحلية .. وهذا ما سوف نعمل على إبرازه من دراسة النقاط التالية:

١- الأحزاب السياسية رغم أنها قوى اجتماعية جزئية داخل المجتمع .. إلا أنها فى حقيقة الأمر تعتبر من الناحية الاجتماعية أحد العوامل الأكثر نشاطاً فى التماسك الاجتماعى[١] .. وتساهم بدون أدنى جدل .. وبفاعلية عظيمة فى التكامل الاجتماعى للمواطنين فى المجتمع.[٢]

وهذا يعود .. فى واقع الأمر .. إلى ما تبذله من جهد فى بلورة مختلف الاتجاهات الفكرية الجزئية فى تيارات سياسية واضحة .. متماسكة .. تدور حول بعض المبادئ العامة .. والأهداف المشتركة لصالح المجتمع[٣] .. فى ذات الوقت .. هى تلعب دوراً موازياً لجماعات المصالح .. فى هيكلة المصالح الجزئية .. ودوراً مكملاً لها أيضاً من خلال قيامها بإنجاز وظيفة "للتجميع" .. من أجل تجانس وتنسيق هذه المطالب المتعددة والمتشتتة، والتى تبدو هكذا كمادة خام للتحول إلى بعض اختيارات مجمعة ومنسقة.[٤]

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 263.

(2) G.E. Lavau – article précitée, Paris 1965, p. 21.

(3) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 102, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 434, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 264, 265 et p. 272, Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 76

(4) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 488.

علاوة على ذلك تساهم من خلال برامجها ومواقفها المختلفة فى التعبير عن مستلهمات شعبية حالة .. ومستلزمات واقعية ضرورية .. والدفاع بحماس عن قضايا عادلة .. والبحث عن حلول للمشاكل الاجتماعية القائمة ..مما يجعلها تلعب دوراً فى غاية الأهمية فى تقليل وتحجيم المنازعات والشد والجذب(١)وتحاشى خطر الفرقعة الاجتماعية .. وإضفاء نوع من التبسيط السياسى على التعقيد الاجتماعى(٢)..وحث الطاقات تجاه المشروعات الجماعية.(٣)

أيضاً من خلال الإمكانية الحقيقية التى تقدمها للمنضمين إليها من أفراد المجتمع للمشاركة فى الشئون العامة .. وذلك عبر مشاركتهم فى أنشطة الحزب، تنمى الشعور بالانتماء للمجموع الاجتماعى.(٤)

هى بالمثل .. باعتبارها شبكة اتصال رئيسية فى الجماعات الثانوية التى تتميز بعزلة أفرادها وارتفاع الحواجز بين أعضائها .. وعدم إنسانية العلاقات بين البشر المقيمين فى إطارها ، فإنها –أى الأحزاب – تحاول أن تعمل على تقريب الأفراد المنعزلين .. الذين يجمع بينهم وحدة الأفكار .. والغاية .. تحاول إضفاء لمسة إنسانية على الروابط والعلاقات الاجتماعية بين الفرد وبيئته .. ومثلها على الروابط الإدارية اليومية بين الفرد والنظم فيما يتعلق بإشباع حاجياته الضرورية فى المجتمع.

---

(1) G.E. Lavau – art. préc., Paris 1965, p. 21.

(2) Jean – Marie Auby – art. préc., S.S.F., Paris 1954, p. 47.

(3) Alain Lancelot – La participation, Que sais – je ? Paris 1971, p. 117.

(4) Turan Gunes – op. cit., Thèse précitée, Paris 1951, p. 15, Nations – Unies – la réforme de l'administration locale, New York 1972, op. cit., p. 82.

وهو ما يقود ، بدون شك ، إلى زيادة التكامل الاجتماعى .. حلول السلام الاجتماعى .. تطوير المجتمع على أسس من الوئام والتكافل الاجتماعى لصالح الجميع.

هذه المرافعة الحماسية لصالح الأحراب فى المجتمع لا تحجب ، فى الحقيقة، النقد اللاذع الذى وجه إليها من قبل خصومها الذين اعتبروا أنها تشكل عوامل للتجزئة والانقسام مما يتنافض مع وحدة وتجانس الجماعة العامة.[١]

روسو فى نظريته التقليدية ..للديمقراطية .. لم يتردد فى وضع الأحزاب فى قفص الاتهام حين اعتبر تدخلها قريناً بتزوبر الإرادة العامة التى يجب أن تكون مشكلة من مجموع الإرادات الفردية .. ومن ثم أصدر عليها حكماً نهائياً غير قابل للنقض أو الإبرام.

يؤيد هذا النقد .. ما يمكن ملاحظته فى بعض الحالات من تجاوز بعض الأحزاب فى أداء وظائفها تجاه المجتمع[٢] حين تحابى بعض المناطق على حساب أخرى أو حين تلعب على وتر الانقسامات الاجتماعية .. وتعتبر أنفسها بوق دعاية لطبقة محددة [٣] .. وليس تعبير سياسى للمجتمع .. تقوى الشد الاجتماعى[٤] بدلاً من أن تعمل على تخفيضه ، وغارسة الحقد بين الطوائف والشرائح الاجتماعية .. دون محاولة بذل أدنى جهد فى استتباب التكافل

---

(1) Georges Burdeau – la démocratie, op. cit., Paris 1970, p. 94.

(2) Nations – Unies – op. cit., New York 1972, p. 82.

(3) Alain Lancelot – La participation, Que-sais-je ? op. cit., Paris 1971, p. 117.

(4) Georges Burdeau – Traité de science politique, Tome III, Paris 1968, op. cit., p. 399.

الاجتماعى .. وحل المنازعات من حيث أنها ترى أن وجودها مرتبط كلية بتغذية جذوة الصراع الطبقى .. وأداة حربية متخصصة لاضطراب المجتمع و تدمير قوائمه.

وهذا يتناقض وجوهر السياسة فى نظام متعدد قائم على اتحاد وتآلف المطالب الجزئية، التى تكون غالباً متناقضة، وذلك بإنجاز خريطة جماعية. والحزب السياسى لابد وأن يهيء نفسه لهذه القضية الملحة، ومن ثم فانه لايكرس ذاته كأداة للدفاع عن طبقة اجتماعية، ولكن على العكس من ذلك لابد وأن يعدو كأداة لرقى وإنماء نظرية وبرنامج. وهو يكفل حينئذ إنجاز مصالح أولية للمقومات الاجتماعية المثارة من خلال تحويلها الى خصومات سياسية، وبهذه المتابعة يعد حاملاً خصوصياً للصالح العام .(١)

أيضاً .. يتضح هذا التجاوز من تفتت القوى السياسية إلى ذرات تافهة .. مما يعقد من عملية بلورة الأفكار وهيكلة المصالح الجزئية فى اتجاهات محددة حول تصورات شاملة.

وهدفها لا يكون إنجاز الصالح العام .. ولكن أغتنام السلطة .. ومن أجل ذلك يؤسس برامجها على المشاكل الثانوية .. وعلى هذا الأساس، تتعدد أوجه الشقاق من خلال لعنة الطموحات الشخصية مما يؤدى الى تكاثر وتفتت الأحزاب(٢) .

وإذا ما سلمت نفسها إلى المناقشات البيزنطية(٣) ..فإن المعارك الانتخابية تكون بمثابة حرب معلنة لتسوية حساب بين غرماء، والعمل السياسى .. يتحول

---

(1) Ibid., p. 293.

(2) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, p. 90.

(3) Georges Burdeau – op. cit., T. III, Paris 1968, p. 402.

عن غايته ، و صراع الأفكار والمثل يصبح شعاراً بين أشخاصاً وطوائف ، والمجتمع .. يصبح كتلاً متخاصمة، كل منها يسعى متحفزاً لإبادة الآخر..!!!

فى حقيقة الأمر .. علاج هذه التجاوزات لا يكون بالقضاء على الأحزاب وحرمان المجتمع من أهم قواه المنظمة والنشطه .. من حيث أن المشكلة الأساسية لا تكون فى وجود الأحزاب ذاتها .. ولكن فى التشوهات التى تحدثها هذه الأحزاب .. ومن ثم يجب أن ينصرف غاية الجهد إلى البحث عن إيجاد حلول ناجعحة فى نفس المجتمع عن طريق ترقية الوعى الحضارى .. تنمية روح المسئولية و إعلاء القيم والمبادئ التى تغرس فى النفس ما يعنيه الصالح العام من معانى ومفاهيم.

يقول "Georges Burdeau" فى هذا الإطار من الأفكار، أن الحزب يفقد سبب وجوده اذا لم يكن هناك تنوع وانقسام للآراء .. ولا يجب أن ننتظر من الحزب أن يأخذ المبادأة بتخفيف هذه الانقسامات أو السعى باحثا عن مصالحه مع الأحزاب المتنافسة فى داخل المجتمع السياسى. وهذا ما يجعل وجوده بغير فائدة تذكر، ولكن لاتزال المشكلة الرئيسية تكمن فى التمييز ما بين المعطيات الاجتماعية والتشوهات التى تتحملها الأحزاب.

ويجب أن يكون واضحاً أن قيام الحزب بتسجيل المعارضات ووضعها فى بروز مستخرجاً منها النتائج، فإن هذا يكون وظيفته، وهو لا يتجاوز تأثيره الا عندما يمسك بها ويزيد من استفحالها وتفاقهما لمنفعته وحده ولصالح السياسة التى يسير على خطاها.[1]

صياغة الحزب الواحد فى الدول الفاشية أو الشيوعية .. والمتبناه فى عديد من بلدان العالم الثالث .. لا تكون حلاً للمشكلة محل السؤال .

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 279.

وتصور إمكانية استتباب الوحدة الاجتماعية والقضاء على مخاطر الانقسام الاجتماعى بالقضاء على تعدد الأحزاب فى المجتمع ..!! فليس هذا إلا نتاج فكر مريض .. من حيث أن تبنى هذه الصياغة يزيد من مخاطر الانقسام الاجتماعى .. يحول المجتمع إلى فريقين : فريق للحزب فى المجتمع .. وفريق المجتمع من غير أعضاء الحزب .. فريق منظم .. وآخر بدون تنظيم .. فريق يحوز الامتيازات وسلطة القيادة .. وفريق آخر لا يعرف إلا الخضوع والطاعة .. الكراهية بين الطرفين تزداد والهوة تتسع .. وصراع الأشخاص لا يزول بل يقوى ويشتد ونزاع الأفكار والمصالح الذى يراد إنهائه .. سوف يبقى خفياً يتحين الفرصة المناسبة للظهور .. الوحدة الاجتماعية التى يراد إقامتها لا تكون إلا وهماً وسراباً .. انضمام الفرد للمجتمع الموحد لا يغذيه الإقناع .. ولكن يدفع إليه القهر والقسر والأرغام.

من هنا يمكن القول أن صياغة الحزب الواحد لا تكون تعبيراً عن مجتمع حقيقى موحد.. ولكن دليلاً لا يرقى إليه الشك يبين بوضوح انقسامه بعمق.

الهدف من تبنى هذه الصياغة لا يكون موجهاً لحل الصراع الاجتماعى، ولكن لإرساء حكم الطاغية .. استتباب هيمنة فرد وديكتاتورية فئة "مدنية أو مسلحة" لإحكام قبضتهم على مقاليد الأمور فى كافة مناحى الحياة فى المجتمع.

٢- فى إطار الجماعات الثانوية .. تلك التى تزداد فيها الحواجز النفسية والاجتماعية بين الفرد وقرينه .. تقل فيها الألفة الاجتماعية .. ينمو فيها الشعور بالعزلة والفردية فإن الأحزاب السياسية تقوم بدور الربط الأفقى بين أفراد المجتمع فيما بينهم عن طريق تجميع هؤلاء الأفراد المشتتين فى قوالب محددة متجانسة .. يوحد ما بينهم الأفكار والمبادئ العامة التى اعتنقتها .. والأمانى المشتركة التى يودون إنجازها لصالح مجتمعهم.

هذا الربط الأفقى يكون مكملاً بربط رأسى بين المجتمع وبين حائزى السلطة الشرعية فيه[١] تتولى إنجازه أيضاً الأحزاب السياسية التى تكون مثل "قنطرة" موضوعة ما بين هؤلاء الذين يأمرون وهؤلاء الذين عليهم الإلتزام بالطاعة ..

ومما لاشك فيه أن الأحزاب لديها استعداد لضمان تحقق هذا الربط من حيث أنها تكون فى آن واحد قريبة من الشعب الذى يساندها وقريبة من السلطة التى هى تراقبها.[٢]

من هنا هى تغدو شبكة ضرورية وهامة للاتصال فى المجتمع فى كافة الاتجاهات .. أفقياً ورأسياً.

فى هذا المقام .. يجب أن يكون واضحاً أن النية الحسنة وحدها لا تنجز اتصالاً .. حيازة بطاقة عضوية .. أو تسديد اشتراكات .. أو دفع تبرعات أو التصويت لصالح الحزب المفضل لا تكفل بفاعلية هذا الربط الأفقى والرأسى للفرد فى الكيان الاجتماعى أو التنظيمى للمجتمع السياسى الذى يوجد فيه .. ولكن وحدها المشاركة الفعلية والحقيقية والنشطة والمستمرة فى ممارسة أنشطة الحزب هى التى تجعل الاتصال حقيقة والربط الفعلى واقعة منجزة.

فى كثير من الحالات .. الربط يكون اسمياً .. والمشاركة تكون مظهرية نتيجة خمود المواطنين فى المجتمع .. عدم الرغبة فى تحمل المسئوليات الاجتماعية ، الريبة والشك تجاه الأحزاب والقائمين عليها .. عدم يقظة الوعى السياسى واللامبالاة تجاه الشئ العام .. الخ.

---

(1) Maurice Duverger – les partis politiques et la démocratie, La vie intellectuelle, Paris, octobre 1946, article précitée, p. 70.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 274.

هذه الأمراض الاجتماعية .. لا تكون مستعصية .. ولكن يمكن علاجها من خلال الجهد المنظم والواعى للمسئولين فى المجتمع تجاه الأفراد وحثهم بكل السبل على بذل الجهد والمشاركة فى الشئون العامة وإخراج الفرد من قوقعته عن طريق الإقناع لتحمل مسئوليات تطهير الحياة السياسية واستنباط النظم التى تكفل إبعاد ذوى الشبهات من قيادة الأحزاب وإحكام الرقابة عليهم.

فى حالات أخرى .. مسئولية عدم إنجاز الاتصال والمشاركة جزئياً أو كلياً تقع على عاتق الأحزاب ذاتها .. وهذا يكون واضحاً حال أن تكون الأحزاب مجرد هيكل مظهرى ، مجرد من كل مضمون حقيقى، معتمدةً على عدد من "الوجهاء" محترفى العمل السياسى .. الذين يشكلون أقلية تقوم وحدها بإتخاذ القرارات الأكثر أهمية باسم الحزب(١) .. مما يؤدى إلى تفاقم ظاهرة العداء الشعبى للحزب بل وأيضا ازاء المجتمع والنظم.(٢)

وفى الواقع والحقيقة لابد من الاعتراف بأن الإقليات تعتمد غالباً على مساعدين الذين يلتف حولهم طبقة بيروقراطية .. تحوز بالفعل سلطات القرار .. والإمكانيات الفعلية للعمل .. تقطع خطوط الاتصال بين قادة الحزب .. والقواعد الأساسية فى التنظيم ، وهذا ما يجعل من مسألة المشاركة مجرد زيف ووهم وذلك بسبب قدرتها على فرض الأوامر النافذة .. وجدارتها فى الإقناع وبراعتها فى تبرير أن ما أصدرته بعد أفضل الحلول توافقاً والوقائع الحالة والمنجزة .. ومهارتها فى تصغير النقاش وغلق أبواب الجدل .. وقتل كل إمكانية للمبادأة القادمة من القاع لا تتوافق ومفاهيمها.

---

(1) R. Michels – les parties politiques, Paris 1971, op. cit., p. 49.

(2) Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, p. 156.

هذا ومما لاشك فيه أن كل الأحزاب، حتى تلك التى برهنت على حيويتها، تكون مقطوعة من الاتصال الشعبى بواسطة بيروقراطيتها وعلو تنظيمها .. وينتج من ذلك أن الأحزاب تكون مستقطبة بواسطة النتائج الانتخابية، باذلة كل مافى وسعها لتعظيم هذه النتائج، مستثمرة أو منشطة حماس النشطاء "L'ardeur Militante "، ولكن لا تشجع أى مشاركة حقيقية من جانب هؤلاء الذين لا يرتبطون بأداة الأحزاب .. ولكونهم مرفوضين بسبب الكتمان وجمود التنظيم، فإن الآخرين ينفذ إليهم الشعور بالعجز .. وعدم الأهلية وفقدان الكفاءة فى مواجهة التنظيمات الحزبية، ويدلون بصويتهم فى خمود وجمود وهمود، دون وجود أدنى تبادل فيما بينهم وبين الحزب.[١]

هذه الحقيقة الثابتة ليست أكثر من آفة تزداد حدتها مع الأحزاب الكبرى ذات الهياكل الجامدة .. ولكن يمكن محاربتها من خلال ديمقراطية أكثر اتساعاً داخل نفس التنظيم من خلال رقابة واعية من جانب الأعضاء على تصرفات القادة .. وأعمال المساعدين عن طريق زيادة الطرق المفتوحة داخل مراكز القرارات .. وتطوير الاتصالات المباشرة بين القادة والقواعد حيث تكمن القدرات والمبادرات القائمة على التفكير والخلق والابداع وتقديم إمكانيات حقيقية للنقاش والتعبير فى داخل مختلف مستويات التنظيم.

فى نظام الحزب الواحد .. يلاحظ أن "دور الاتصال" الذى ينجزه الحزب الواحد أفقياً ورأسياً يكتسب أهمية قصوى من واقعة انتشاره بواسطة خلاياه عبر كل طوائف الشعب وكل الأوساط الاجتماعية.[٢]

هذا الذى يجعله أكثر قدرة على نشر توجيهات القيادة .. وانضمام الأفراد إليها بالكامل .. وفى نفس الوقت تقل ردود الفعل الشعبية إلى المراكز

---

(1) Club Jean Moulin – L'Etat et le citoyen, Paris 1961, p. 168.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 289.

.. وهو فى هذا الدور يشبه المحطات الاذاعية التى تكفل فى آن واحد استقبال وبث الرسائل.[١]

فى الواقع أن فى خارج فرض إمكانية تشويه الحقائق التى ينقلها الحزب من القواعد إلى المركز أو دور الوشاية "délation" أو الإرهاب الذى يمارسه تجاه أعضاء المجتمع من واقع دره فى الإشراف على ضمان إخلاص المجتمع أو تجاه أعضائه أنفسهم لضمان اخلاص النخبة أو الصفوة السياسية L'élite politique ".[٢]

فإن الدور الحقيقى الذى يتولاه الحزب فى مجال "الاتصال" تتأسس فى إبلاغ الشعب بكلمات سر الديكتاتور، وضمان الدعاية الرسمية للسلطة.[٣] وتسهيل تعبئة الحشود الشعبية وتحركها، كل مع تحاشى مشاركتهم[٤] وهكذا فإن الأعضاء فى هذا الحزب الواحد لا يكونوا إلا المنفذين الذين يجتمعون ليس من أجل نقاش آرائهم ومحاولة تمرير مفاهيمهم الخاصة بهم فى برنامج الحزب، ولكن من أجل استقبال الأوامر والانغماس فى خرافة النظام وتشجيعه[٥]

ويتدرج فى مقام العبث صرف الجهد للبحث عن علاج لنظام مدان، ولا يعدو وجوده أكثر من فقاعة هواء فى كأس أو سحابة صيف فى سماء النظم أو ظاهرة عابرة فى النظم السياسية لابد وأن تنقص حال أن تستعيد الشعوب رشدها ويستيقظ وعيها وتسود فيها مبادئ الديمقراطية.

---

(1) Ibid., p. 289.

(2) Ibid., pp. 290-291.

(3) Ibid., p. 290.

(4) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 582.

(5) Robert Pelloux – les partis politiques dans les constitutions d'après guerre, R.D.P., Paris, avril – mai - juin 1934, No. 2, p. 260.

٣- حال أن تسود مبادئ الديمقراطية فى المجتمع .. ونقبل بروح التسامح و تنوع الآراء .. وتعدد المفاهيم .. ولا نفرض حظراً أو تقصيراً على حرية التعبير يجب أن توجد تلك القنوات الحقيقية التى من خلالها تقنين الاتجاهات المختلفة فى تيار واضح ومحدد ودقيق، وتلك المنابر السياسية التى يجد فيها الفرد فى المجتمع وسيلة حقيقية من أجل التعبير وإسماع صوته للآخرين وأدوات حية ومفيدة تعكس بصدق مستلهماته و مرآة يرى المجتمع فيها صورته.

بدون أدنى جدل .. الأحزاب تلعب فى هذا المقام دور البطولة .. وتساهم مساهمة فعالة وأكيدة فى انضباط وتدقيق الآراء السياسية بدلاً من أن تكون مبعثرة ومشتتة مع كل الترددات الفردية فى كل حزب، الآراء تتجه لأن تعرف وتتحدد وتتوحد[١] مما يضفى عليها الأمان والتأثير.[٢] .. وتبذل غاية جهدها فى التعبير عن المستلهمات .. وتدافع مدافعة مجيدة لإسماع صوت أعضائها إلى المجتمع ونظمه من خلال برامجها التى تستخدم فى سبيل نشرها .. كل الوسائل الإعلامية المتاحة الأقل أو الأكثر إتقاناً.

فى بعض الحالات الأحزاب تنعطف عن اتباع جادة الحق والصواب .. وهذا يكون واضحاً عندما تلجأ إلى اساليب الدعاية والآثارة والهياج والتفسيرات التى تحرف الوقائع وتبعدها عن مقصودها الحقيقى، ساعية بكل جهدها الى زوال التفكير الفردى ليحل محله أوامر قادتها.. وحينئذ فان الحزب بدلاً من أن يحث ويرقى وينمى التأمل الشخصى يعمل على اضعافه حتى يغدو مثل اللغو الأجوف لا طائل من ورائه.[٣]

---

(1) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, p. 86.

(2) R.M. Jackson – The machinery of local government, Macmillan & Co. Ltd., London 1959, p. 56.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 279.

أيضاً المروق يكون واضحاً عندما تعكس هذه الأحزاب فى برامجها الأسئلة الثانوية الخصوصية التى تمس العواطف وتثير الشغف والولع وكذا المصالح الرامية الى اشباع المستلهمات الحاله، القابلة لكسب المنضمين.(١)..

وإذا لم تترجم بصدق المطالب الأساسية للمجتمع .. القادرة على إنجاز الصالح العام .. فإن البرامج الحزبية تكون ذات طابع صناعى وباطل لسقوطه بالتقادم.(٢)

وإذا عجزت عن قيادة المواطنين لإدراك وفهم "المستلزمات الجماعية" وتبعاً لذلك السمو بالخصومات فإن الاحزاب تكون متهمة بالاعتماد على الفوارق مهما كانت ثانوية بغية تأسيس عميل.. خاص بها، وهكذا هى تلعب على الشقاق والخلاف الذى تغرسه.(٣)

هذه التشويهات .. تكون بمثابة آفة يمكن أن تصيب كافة أنواع الأحزاب .. يميناً ويساراً .. وفى ظل أى نظام حزبى فى مجتمع ديمقراطى .. أو تسلطى .. وذلك حال أن تنقطع خطوط الاتصال بين القادة الحزبيين والجماهير الشعبية .. حال أن تسلم الأحزاب ذاتها أمرها للفئات الضالة فى المجتمع .. وترتكن على أساليب الدعاية الديماجوجية والمعلومات المزيفة من أجل إعطاء الحشود الشعبية أفكاراً مصطنعة التى لم تملكها بنفسها.(٤)

والذى لا شك فيه .. أن هذه المخاطر يمكن تفاديها فى مجتمعات ديمقراطية مفتوحة فى ظل نظم حزبية متنافسة تراقب كل منها الأخرى .. فى

---

(1) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, p. 88.

(2) Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942, p. 88.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 400.

(4) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1973, p. 91.

إطار مجتمعات إنسانية مركبة من شعوب واعية مدركة مستنيرة تقدر الرأى الصائب وتؤيده وتكشف الرأى الباطل وتدينه.

فى هذا المجال، أى حزب لا يمكنه النجاح إن لم يعبر عن المشاعر والمستلهمات والأفكار الحقيقية من جانب المواطنين .. وفضلاً عن ذلك، فإن الحزب إذا توقف عن التلاقى مع هذا الذى يأمله ويرغب فيه ويفكر فيه الرأى العام فإنه يفقد على التوالى تأثيره.[١]

بالمقابل فى نظام الحزب الواحد حيث تنعدم فرصة الاختيار أمام الأفراد .. وحيث يحتكر الحزب مهمة التعبير دون منافس .. وحيث يسيطر على وسائل الإعلام لصالحه أو عندما لا يكون من مهامه الأساسية السماح بالتعبير الاكثر وضوحاً والأكثر فاعلية عن الإرادة العامة للجماعة .. ولكن يكون وسيلة للقيادة وأداة سياسية للديكتاتورية[٢] وبالذات فى مجتمعات متخلفة .. فى نظم يسودها القهر .. مع شعوب ألفت على الاستسلام .. لا يكون هناك رجاء لتفادى التشويهات حال توافر أسبابها .. إلا بإعادة صب شامل للمجتمع .. ونظمه بما يتوافق ومبادئ الديمقراطية ومنطق الحياة الإنسانية.

٤- حال تعقيد المشاكل الاجتماعية .. المعلومات تكون ضرورية ولازمة[٣] لمن تتعلق بهم ويأملون إيجاد حلولاً لها.

الأحزاب السياسية تتولى فى هذا المقام دوراً أساسياً لإخبار المواطنين بطريقة موضوعية ومبسطة الوقائع الاجتماعية التى يهمهم معرفتها من أجل أن

---

(1) Ibid., p. 91.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, pp. 306-307.

(3) Alain Lancelot – la participation – Que sais-je ? op. cit., Paris 1971, p. 118.

يكونوا على دراية تامة بهذا الذى يدور من حولهم من أجل التفاعل مع الأحداث التى تتصرف آثارها مباشرة إليهم وإلى أجيالهم فى المستقبل القريب أو البعيد .. من أجل مراقبة فعلية لمجريات الشئون العامة وكيفية التوصل إلى حلول مفيدة لهذه المشاكل الاجتماعية المعقدة التى تواجه مجتمعهم.

لا يهم فى كثير أو قليل بحث نوع الوسيلة الإعلامية المستخدمة وقدمها وحداثتها طالما أن المعلومات تصل بطريقة منظمة وسليمة .. ولم تقصر الأحزاب وفق إمكانياتها من استخدام الوسائل التى فى إمكانها حيازتها.

عجز الأحزاب عن شغل هذا الدور الرئيسى يعد بمثابة إفلاس خطير لإحدى وظائفها الأساسية تجاه المجتمع.

إذا حادت عن الأمانة الضرورية لنقل الحقائق .. واستبدلت المعلومات الجادة والموضوعية بدعاية مزيفة وخادعة[١].. فقدت احترامها وائتمانها تجاه المجتمع.

هذه التشويهات .. إذا أمكن التقليل منها فى مجتمعات ديمقراطية تؤمن بالتنافس الشريف بين كافة القوى فى تقديم المعلومات .. والتى تخضع كل منها لرقابة الأخرى فيما تنقله .. وحيث يمكن للفرد الواعى بقليل من الجهد .. مضاهاة المعلومات .. واكتشاف الحقائق .. وفرز الأكاذيب .. وتحديد مصادرها .. يكون صعباً بكفاية تفاديها فى مجتمعات اختلط فيها الحزب الواحد ووسائل الإعلام المصادرة لحسابه ومن المستحيل علاجها حال وجودها بتوافر مسبباتها فى تلك النظم التى شيدت وجودها على النفاق والكذب واستتب المقام لحائزى السلطة فيها فى مناخ من الإرهاب والظلم .. وسيادة الظلام .. وإفلاس الفكر .. وغياب الحقيقة .. وانعدام الوعى.

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 400.

٥- إلى جانب مقام الإعلام .. الأحزاب السياسية تتولى دوراً رئيسياً فى ميدان التعليم السياسى للشعوب من واقع كونها مدرسة اختيارية تطوعية، وأساسية للتعليم المدنى وضرورية ولا غنى عنها لحسن أداء الديمقراطية لأعضائها وللمواطنين فى المجتمع(١).

مهمة الأحزاب لا تنحصر فقط فى أن تقترح على المواطن أختيار الألوان، ولكن هى أيضا تتأسس فى قيادته وأن تكفل له أن يتحمل بوعى وإدراك أعباء المسئولية فى الحياة السياسية بالمعنى الشامل وإعلامه بالتناقضات الضمنية والنتائج السياسية لهذا الذى يريده أو يرفضه(٢) وإلى قيادته للادراك الواعى بالمشاكل ومساعدته على اختيار الحلول.(٣) وهكذا فإن التعليم بواسطة الأحزاب يفضى إلى ثقافة سياسية واسعة، التى تشكل جزءاً من الثقافة: "فن الحياة" "art de vivre" فى المحيطات الشاسعة للمجتمع الحديث.(٤)

بدون شك .. هذه الوظيفة تكون منجزة بطريقة أكثر إتقاناً لدى أحزاب الحشود الحديثة والأيديولوجية تجاه أعضائها الدين تفتح لهم معاهد خاصة للتدريب .. وتعهد إليهم بمهام ومسئوليات فى عديد من قطاعات الحياة لإكسابهم الخبرة اللازمة وتحمل المسئوليات باعتبارهم "الطبقة المصطفاة". والنواة الرئيسية فى تنظيماتهم وهو ما يكون واضحاً كل الوضوح فى نظام الحزب الشيوعى وفى نظام الحزب الغاشى.(٥)

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 435, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 276, Alain Lancelot – op. cit., Paris 1971, p. 118.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 273.

(3) Jean – Marie Auby – art. préc., S.S.F., Paris 1954, p. 47.

(4) Alain Lancelot – op. cit., Paris 1971, p. 119.

(5) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 288.

هذه الوظيفة المثالية .. قد تنحرف عن غاياتها .. وذلك حال تشويه المواد التعليمية المقدمة من قبل الحزب إلى أعضائه .. وإلى المجتمع .. حين تنصرف غاية الحزب إلى غرس عقائد جامدة وتبنى طقوساً هزلية .. فات زمانها .. لا تتوافق ومنطق الحياة.

ويلاحظ في هذا الصدد أن ثمة فارق هام يفرق الأحزاب الفاشية عن الأحزاب الشيوعية فى مجال التعليم .. فالأحزاب الفاشية تكون أولاً وقبل كل شئ الطليعة المبررة والحامية للنظام .. تنظيمات شبه عسكرية، تضطلع أولاً بمهام الأمن والشرطة، ودعايتها تكون إذعان وتسليم وطاعة أكثر من كونها تعليم.(١)

أما الأحزاب الشيوعية فإنها على العكـــس من ذلك تكون أولاً، الطليعة للثورة "L'avant-garde de la revolution"، وعليه فإنها ترغب فى ضم العناصر الأكثر حماساً والأكثر وعياً. المهمة الأساسية تتأسس فى التعليم والإقناع بواسطة بورباجندا أو دعاية ذات طابع عقلانى، أيضاً تكون المهماز الذى يحث النشاط فى كل مجالات الحياة الاجتماعية، وأخيراً، يعهد اليها بان تحفظ بامانة العقيدة النظرية التى تفسرها بطريقة سيادية فى حين أن دور الوشاية والبوليس يكون ثانوياً، ودور الحارس المبرر والحامى يكون تقريباً غير موجود باستثناء الصين.(٢)

وعلى أية حال فإن المخاطر تكون أكثر تفاقماً .. حال أن تكون كافة مصادر التعليم والثقافة فى يد الحزب .. وتحت سطوة عملائه فى كل مستويات

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 582.

(2) Maurice Duverger – Sociologie des partis politiques in « Traité de sociologie », publié sous la direction de Georges Gurvitch, T. II, P.U.F., Paris 1960, p. 43.

الحياة .. يستخدمها لكى يحول الإنسان ذو الفكر الحر والمفتوح .. إلى أداة مغلقة تردد هذا الذى يلقى على مسامعها بدون نقاش .. ترفض كل جديد .. تهرب من كل مواجهة مع الحقائق .. لا تعرف إلا طريق واحد ووحيد يرسمه أحبار الحزب وكهنته.

بكل تأكيد فى المجتمعات المتحضرة والواعية فى ظل نظم تفسح ميدان التنافس العلمى بدون قيود أمام طالبيه فى مناخ من الديمقراطية السياسية التى تكفل لكافة الاتجاهات حق الظهور .. وإمكانية التعبير .. تشجع المدارس الفكرية بدون تحيز أو محاباة .. الشعب يجد مصادر متعددة لتلقى العلم وإشباع ثقافته .. حتى اذا قصر إحداها .. عمد التحول إلى أخرى .. ومن ثم يكون لديه إمكانية الاختيار .. ولكن أى إمكانية هذه التى يجدها الشعب فى نظام للحزب الواحد لا يؤمن إلا بالفكر الواحد؟

أى اختيار هذا .. حال أن يقف المجتمع التسلطى بالمرصاد لكل من يحاول أن يخرج عن الخط المحدد والمرسوم لحفظ أسباب الوجود والحياة لحائزى السلطة فيه؟ أى أمل هذا فى إصلاح .. إذا كانت مصادر الفكر مؤممة .. ووسائل التعبير فاسدة .. والمدارس موجهة لتخريج أصحاب الألقاب دون جهد يذكر فى خلق إنسان واعى حر ومسئول .. مجتمع ضاعت فيه القيم .. ماتت فيه الفضيلة .. يسير كل من فيه على رأسه ويفكر بقدميه؟

٦- من خلال دورها الناجح فى مجال الإعلام والتعليم تساهم الأحزاب السياسية بدون شك فى تنشأة وتنمية الوعى السياسى للمواطنين فى المجتمع.[١]

---

[1] Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 481.

لا يستطيع أحد أن يجادل فى هذا الإطار .. أهمية الدور الذى تلعبه الأحزاب فى تفسير الوقائع الاجتماعية .. البحث عن حلول للمشاكل المعقدة .. تغذية وإيضاح المناقشات السياسية .. وتزويد الإنسان بالعناصر اللازمة التى تسهل له إمكانية الاختيار.. وتغرس فى معتقداته المثل.. ومعنى الصالح العام!!!.

لا غرابة فى ذلك على وجه الإطلاق .. فالأحزاب ما وجدت فى حياتنا السياسية فقط لصالح الطبقة السياسية المحترفة التى توقظها أثناء المعارك الانتخابية ولكن من أجل المجتمع .. من أجل تطوير وتنمية أفكار المواطنين، من أجل حث وحشد وإثارة وعيهم ومن أجل تنمية وزيادة القيم المثالية والمتحضرة فى المجتمع.

فى كثير من الأحيان .. نجد أحزاباً قد باعت أنفسها للشيطان .. تزرع الشك .. تنمى الحقد .. تحط من القيم .. تزيف الوقائع .. تقتل روح المبادأة لإبادة نظام تحاربه .. وتسعى لتقويضه .. أو لاستمرارية وضع قائم مشجع لها.

تنافس الأحزاب فى مجتمع متحضر تجاه شعب واعى ومسئول .. فى ظل نظام ديمقراطى حقيقى لا مفتعل .. هذا النوع من الأحزاب يكتب بيده نهايته إذا استسلم للكذب واحترف الضلال من واقعة سهولة اكتشاف أمره وانصراف الشعب عنه إلى غيره.

ولكن فى ظل مجتمعات متخلفة فإن الانتهازية .. تكون جواز سفر للوصول إلىتبوأ مقاعد القيادة و مراكز المسئولية .. و الجهل بالواقع .. وعدم الطموح يكون أفضل الطرق للعيش فيها فى أمان .. الإفلاس الفكرى .. والنفاق السياسى يكون لهما السيادة .. طرق الاتصال بين الأكثر وعياً .. والقواعد الشعبية ألاقل انفتاحاً .. تكون مقطوعة ..تحت سطوة الإرهاب

والخوف والقلق يعيش الجميع .. ومن العبث إذن انتظار خير أو رجاء من حزب أو أحزاب تكون انعكاس لهذا الواقع المر والأليم؟

فى تلك النظم التى رفضت اتباع منطق الحياة .. وتبنت نظام الحزب الواحد بطريقة ساخرة أو خفية .. وبذلت جهودها لإخراس كل صوت يدعو للحق .. ورفضت كل جدل أو نقاش .. واعتبرت الإنسان كائن يتنازل وللأبد عن ذاتيته واستقلاله لصالح الجماعة التى يحدد مصدرها ويرسم قدرها عملاء النظام واستبدلت الوعى الشخصى بنوع من الامتثال الذى يترجم باللامبالاه وعدم الاكتراث تجاه الحرية .. والتأمل واعمال الفكر وامعان النظر والروح الانتقادية تصمت النصائح والتوجيهات وكلمات السر.. معنى المسئولية الفردية والرغبة فى التأمل والتفكير تكون ملغاة[1] من أجل زيادة تبعية الإنسان للنظام وسهولة قيادته فإن السؤال الذى يطرح نفسه بداهة بعد ما قيل : .. هل يمكن لتلك التنظيم أن تقبل الحديث عن تنمية الوعى الذى يهدد كيانها؟

هذا النظام الذى قام على منطق العنف أو الخداع .. واستمر وجوده فى إغفاءة الوعى لا يتصالح مع إيقاظه وإلا عجل بنهايته.

تخدير الشعوب وإبادة الوعى السياسى عند أفرادها تكون طوقاً للنجاة لهذه النظم الحزبية الشمولية والتسلطية إذا أرادت البقاء والاستمرار ..!!

الحزب لا يسعى إلى إيقاظ الوعى السياسى للحشود .. الدعاية التى ينشرها تكون إذعاناً والحاحاً ومضايقة أكثر من كونها تعليماً ، وهى تتوجه إلى العاطفة أكثر من العقل .. وهى تطمح إلى خرق الجماهير "Viol des foules" وليس إلى إيقاظ الحشود.[2]

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 303.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 582.

٧- الأحزاب السياسية لا تكون مجرد .. آلة للتعداد أو للإحصاء الرقمى الجامد .. أو أداة لتسجيل حركة نشأت واستمرت باقية خارجه[١] .. تعكس الواقع الاجتماعى بدون خوض حركة إيجابية لتطويره.

أبداً .. الأحزاب من واقع كونها الطليعة الواعية للشعوب فى المجتمع .. الأداة الديناميكية والنشطة من وجهة العمل السياسى فى الإطار الذى تعمل فيه .. لا تستطيع أن تكون بعيدة عن قيادة التطور.. خاصة فى تلك المجتمعات الديناميكية الحديثة التى تشهد فترة تحول لتحديث إطارات الحياة لتعويض التخلف.. وسباق الزمن.. والتواؤم مع مستلهمات الشعوب فى الحاضر والمستقبل.

من هذا المنطلق .. هى تحاول أن تغرس قيم جديدة فى المجتمع .. محاربة عادات قديمة .. تقديم تصورات تفتح الطريق إلى المستقبل وبصفة خاصة .. فى مجتمعات عصرية تسعى للتطور والتنمية الحديثة .. حيث تعد الأحزاب فى نظر مواطنيها بمثابة نافذة مفتوحة على عالم أكثر اتساعاً .. وتوطد الصلة بين الجهد الجارف المعتاد وعظمة وضخامة المصير المأمول والقدر المرسوم المراد إنجازه.[٢]

أيضاً هى تبذل جهداً هائلاً من أجل حشد الطاقات المعطلة .. تجمع الجهود الفردية من وجهة خوض حركة مشتركة[٣] وقوية لمواجهة المشاكل الاجتماعية .. وإيجاد حلول لها فى مجال محو الأمية .. والنظافة .. والطرق

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 346.

(2) D.E. Apter – The politics of Modernisation, Chicago, The University of Chicago Press, 1965, pp. 182-187, citée par J. Charlot – op. cit., Paris 1971, p. 145.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 196, T. III, p. 276.

المحلية .. وردم البرك .. والمستنقعات .. ومراقبة فعالة لانتظام المرافق العامة .. الخ.

إفلاس الأحزاب عن أداء هذا الدور الحضارى فى ظل أى نظام اجتماعى أو سياسى حال الاقتضاء .. يفقدها بريقها .. ولن تتأخر عن الدخول فى مرحلة الفناء ..!!

التنافس الشريف بين الأحزاب فى النظم الديمقراطية يكون عنصرا مشجعاً يدفع إلى المبادأة والخلق والتطور والإبداع .. يحث كل تنظيم على تقديم المزيد من الجهد لحشد الطاقات لتطوير القيم .. وحل المشاكل .. وتقديم التضحيات من أجل البناء والتقدم.

احتكار العمل السياسى من حزب واحد فى النظم الشمولية .. أو التسلطية .. حيث يكون الحزب مريعا للمرتزقة .. وملجأ للعاطلين .. حيث تقل المسئولية تجاه المجتمع .. وتتعاظم أمام حائزى السلطة فيه .. حيث يكون الحزب عنصر غريب وجسم مرفوض.. حيث تكون غايته استتاب دعائم الاستبداد .. العمل الشعبى يكون سخرة .. يتم تحت الإرهاب .. روح المبادأة تفارق المجتمع .. الخمود والجمود لا تلبث أن تبدو عوارضها فى الحزب ذاته الذى لا يرجى منه أى خير لتقدم المجتمع .. أو رفعة شأنه.

٨- فى مجتمعات صارت غير شخصية.. حلت فيها الروابط الوظيفية محل العلاقات الإنسانية من زادت فيها تعقيدات الحياة من تدخل الإدارة البيروقراطية.. الإنسان أصبح فى حاجة ماسة إلى من يمد له يد العون للمساعدة على حل مشاكله.. والى مرشد إنسانى يخفف عنه مساوئ هذه الآلة.. البيروقراطية.. اللاإنسانية.. وإلى صديق يجده وقت الضرورة..

يلجأ إليه بدون مراسم حفاوة.. وطلبات انتظار.. بإيجاز هو فى حاجة إلى من يدخل فى الحياة الاجتماعية .. العنصر الإنسانى الذى بات يفتقده.

الأحزاب السياسية فى البيئة المحلية تلعب هذا الدور بكفاءة حال أن تشعر بمسئوليتها الاجتماعية تجاه المواطنين .. وتتبنى العلاقات الإنسانية فى تعاملها مع أفراد المجتمع..!!!

هذا الدور الذى برعت فى إنجازه .. الأحزاب الأمريكية على المستوى المحلى ليس فقط بالنسبة للفرد المنعزل .. أو .. الطبقة غير المحظوظة. ولكن أيضاً بالنسبة لجماعات المصالح الخاصة[١] لا يمضى بدون عوائق من حيث أن الخدمات المقدمة لا تكون بدون مقابل .. أو خالية من كل بواعث خفية لصالح الحزب .. فى صورة تصويت أو انضمام لأجهزته .. وإنجاز أنشطته .. ودفع الاشتراكات والتبرعات .. أو لصالح عمال نفس الحزب الذين يجنون كثيراً من الفوائد الشخصية لتثبيت نفوذهم .. وتدعيم سيطرتهم فى المنطقة .. وفى داخل الحزب .. وما يعود عليهم من منافع مادية نتيجة تسهيل بعض مطالب جماعات المصالح الخاصة التى تعقد معهم الصفقات الخفية.

هكذا ننتهى من هذا الذى تقدم إلى القول أن الروابط ما بين الأحزاب السياسية والبيئة المحلية .. لا تكون فى اتجاه واحد ووحيد .. ولكنها روابط متبادلة بمقدار ما يكون فيها من آثار حسنة .. يستفيد بها أحد طرفى العلاقة بمقدار ما تقود إلى طبع آثار سيئة تصيب بالضرر هذا الذى تنعكس عليه.

---

(1) Merlon Robert K., Eléments de théorie et de méthode sociologique [Social Theory and Social Structure], Paris Plon 1965, pp. 126-138, citée par Jean Charlot – op. cit., Paris 1971, pp. 92-102.

الفصل الثالث

الأحزاب السياسية
ومختلف أشكال الهياكل التنظيمية المحلية

حال أن تكون مختلف الظروف الاجتماعية والسياسية مشجعة لبزوغ الأحزاب السياسية المحلية أو الفروع المحلية للأحزاب السياسية القومية فى المجتمع السياسى المحلى .. فإنها تخوض حركة نشطة وفعالة ومؤثرة تجاه النظم المحلية.

وذلك انطلاقاً من كونها تشكل قوة وسيطة بين المواطنين فى المجتمع والسلطة الشرعية تسهل عملية الربط العضوى .. وتكفل انضباط تشغيل النظم المحلية .. وفاعلية وتنشيط الحياة السياسية المحلية .. وفى ذات الوقت باعتبارها أداة سياسية يرتكز غرضها فى كسب السلطة لإنجاز برامجها لصالح المجتمع .. أو على الأقل المشاركة فى توجيه حركتها والتأثير على قراراتها ومراقبتها.

الدور الذى تلعبه الأحزاب تجاه النظم المحلية يكون متغيراً فى درجة أهميته وقوة شدته التأثيرية من جماعة لأخرى .. وبحسب الظروف والمناسبات السائدة فى لحظة ما .. فى جماعة محددة .. وبوجه عام هذا الدور الذى يعتمد على عدة عوامل يأتى فى مقدمتها تلك المرتبطة: **بالناحية الاجتماعية** "حجم الجماعة .. نوعية الحياة .. ومدى تعقيدها .. طبيعة الروابط الإنسانية .. المزاج الاجتماعى المتجانس أو التشقق فى داخل .. الجماعة المحلية". **أو بالناحية الثقافية** "نسبة التعليم .. المستوى الثقافى .. درجة الوعى .. اتجاهات التفكير .. دور المدارس الفكرية ومدى انتشارها .. مساهمة وسائل الإعلام فى المجال الثقافى "**أو بالناحية الاقتصادية**" نوعية الاقتصاد .. "زراعى .. صناعى .. سياحى" .. درجة النمو "أسفل .. أو ما فوق مستوى التنمية" .. البساطة أو التعقيد فى الهياكل الاقتصادية الأساسية .. "**أو بالناحية السياسية**" .. سيادة المبادئ الديمقراطية أو كسوفها وحلول

الديكتاتورية السافرة أو المقنعة .. وما ارتبط بها من تأثير مباشر على التنافس الشريف بين الأحزاب .. أو إلغاء التنافس .. وحظر العمل السياسى على حزب واحد بصفة رسمية أو فعلية" .. **أو من الناحية الفنية القانونية** "اتساع .. أو ضيق الاختصاصات للجماعات المحلية.تنظيم هياكلها العضوية وكيفية شغل مراكز السلطة فيها وفق نظام الانتخاب السائد فيها .. وطريقة إنجاز القرارات المحلية اعتماداً على مشاركة أو عدم مشاركة الشعب مع ممثليه وفق الأسلوب المتبع فى إدارة الشئون المحلية.

يضاف إلى ما سبق .. تلك **العوامل المرتبطة بنفس الأحزاب السياسية** من ناحية عددها .. ومرونتها أو جمودها فى أسلوب تشغيلها الداخلى .. ومدى ما تقدره من مصلحة فى تدخلها فى الإطار المحلى وفق الاستراتيجية التى تتبناها فى هذا الصدد.

إيضاح هذا التداخل الحتمى بين حركة الأحزاب والسلطة الشرعية المحلية يكون ضرورياً لبيان التأثيرات المتبادلة على مسيرة كل طرف من هذه الأطراف فى داخل المجتمع السياسى المحلى والتى تنعكس فى نهاية الحساب على مسيرات تكوين القرارات المحلية .. وطريقة تشغيل ميكانيزم النظم الإدارية المحلية .. ومجال حركة الأحزاب والأساليب التى تلجأ إليها للتأثير .. وتوجيه مجريات الشئون المحلية والنتائج المفيدة أو الضارة التى تعود آثارها على أى من هذه الأطراف المعنية محل العلاقة التبادلية.

وجرياً على الخطة التى سبق اتباعها من قبل حال دراسة الرأى العام المحلى .. وجماعات المصالح المحلية .. وروابطها مع مختلف أشكال الهياكل التنظيمية المحلية .. فأن دراسة الأحزاب السياسية سوف يتم فى نفس هذا

الإطار بدراسة ثلاث نقاط أساسية كل منها يدور حول واحد من تلك الأشكال التنظيمية.

١- الإدارة المباشرة.

٢- الإدارة غير المباشرة.

٣- الإدارة شبه المباشرة.

بهدف إيضاح الروابط بين الأحزاب السياسية والنظام المحلى من خلال كل شكل من هذه الأشكال الذى تتقلده الجماعات المحلية الإدارية لتسيير شئونها المحلية.

الفرع الأول

الإدارة المباشرة للجماعات المحلية

هذا الشكل التنظيمى الأول يتوافق والأسلوب المباشر لتسيير الشئون الإدارية المحلية بمعرفة سكان الجماعة المحلية أنفسهم بدون وسيط.

وكما لاحظنا من قبل مرارا أن هذا النموذج يتوافق وتلك الجماعات الصغرى -أو وفق التعبيرات الاجتماعية - الأولية التى لا يوجد بها أية عوائق مادية تحول دن اجتماع سكانها .. وتقرير شئونهم بأنفسهم مباشرة .. وتكليف من يلزم بتنفيذها تحت رقابتهم المباشرة.

فى هذا الإطار الصغير تجد الأحزاب السياسية أن فرصتها فى البروز بشكل قوى وواضح .. تكون مصغرة إلى ما لا نهاية .. وذلك يعود إلى عدة عوامل أساسية يمكن إيجازها على النحو التالى:

١- اجتماع السكان فى مكان واحد لتقرير شئونهم بأنفسهم مباشرة .. يقوى سلطة المواطن .. ويصغر .. إن لم يقضِ تماماً على الوسطاء .. ومن ثم دور الأحزاب كقوة وسيطة بين المجتمع والسلطة لإيصال صوت المواطنين إلى المسئولين المحليين لا يكون له سبب حقيقى للوجود.

٢- التجاور المباشر للسكان فى تلك الجماعات الصغرى .. واحتشادهم فى مكان واحد للعمل أو لتقرير شئونهم .. يقرب بينهم المسافات الاجتماعية ولا يقيم أية حواجز لمناقشة مشاكلهم المشتركة .. أو لتجمعهم بسهولة حول رأى مشترك لحل مشكلة اجتماعية حالة .. يجعل دور الأحزاب كوسيلة للاتصال الأفقى لا قيمة لها .. ولا فائدة.

٣- بساطة الحياة الاجتماعية وقوة درجة التجانس الاجتماعى وعدم تعقيد المشاكل الاجتماعية المراد إيجاد حلول لها .. وارتباطها بأساسيات الحياة العادية والجارية لكل إنسان .. "بناء مدرسة صغيرة .. فتح طريق

محلى .. إقامة محطة لتكرير المياه .. الخ" تقوى الاتفاق .. وتشجع على استتباب الوحدة .. وعدم إتاحة الفرصة لبروز الانقسامات .. التى بدونها الأحزاب لا تجد بيئة مناسبة للبروز والرسوخ.

٤- الترابط الاجتماعى .. وقوة العلاقات الشخصية فى هذا المجتمع الصغير ، يكون لها الغلبة والسيادة .. وهذا ما يجعل العنصر الشخصى يتفوق على العنصر الفكرى الذى يشكل الدعامة الحقيقية لأى حزب حقيقى بالمفهوم الحديث.

تأسيساً على هذا العامل الأخير .. فإن دور "الوجهاء" أو "الأشخاص السائدة" يكون دوراً حاسماً فى هذا الإطار المحلى من ناحية وحدة أو انقسام الجماعة المحلية اعتماداً على سيادة فرد أو عائلة .. بدون تنازع أو تناحر .. أكثر من فرد أو عائلة للسيطرة على مقدرات الجماعة .. وتجميع أكبر عدد من السكان خلفهم لإنجاز هذا الذى يودون إنجازه من قرارات فى داخل اجتماع الشعب المحلى.

فى هذا الإطار الأحزاب تصبح "تحزبات" التى يعتمد وجودها على قوة الشخص .. أو العائلة التى يرتبط بكل منها طائفة من الناس .. دون أن يكون لها شكل سياسى ذو قوام محدد .. قائم على أساس فكرى .. أو تنظيم حقيقى يكفل له الاستمرار.

حتى فى حالة عدم بروز دور هؤلاء الوجهاء بقوة نفوذهم ووضعهم :. فإن ائتلاف مجموعة من الأفراد حول فكرة معينة نتيجة اتفاق سابق على عقد اجتماع الشعب أو أثنائه ومحاولة إقناع غيرهم بوجاهة ما يعبرون عنه .. وانقسام المجلس بين مؤيد ومعارض على غرار مجالس الأقدمين فى أثينا .. لا يعنى أننا أمام ظاهرة حزبية حقيقية .. ولكن ظاهرة حزبية عابرة .. ليس لها صفة الدوام .. ولا تتقلد شكل التنظيم المستمر داخل أو خارج المجلس.

الأحزاب السياسية .. رغم ذلك .. لا تغلق عيناها على هذه الجماعات الإنسانية .. وهى وإن كانت لا تجد مصلحة أكيدة فى الاندساس فى شئونها المحلية الضئيلة التى لا تتطلب لإيجاد حلول لها .. الانقسام بين يمين أو يسار .. مروراً بالوسط .. وتأرجحا وتذبذباً حول الأقطاب المتطرفة .. إلا أنه يلاحظ أن مصلحتها تكون أكيدة فى ربط هذه الجماعات بحركتها فى إطار أكثر اتساعاً .. تشكل هذه الجماعات جزءاً منه سواء على المستوى المحلى أو على المستوى القومى .. من هنا يكون جهدها المركز حول التواجد والإنغراس الذى يأخذ شكل مبسط فى أغلب الأحيان .. باختيار ممثل لها وغالباً ما يكون واحد من هذه الشخصيات السائدة الذى يكفل لها بنفوذه ولاء كل أو جزء من أعضاء الجماعة لصالح قضاياها ومفاهيمها .. وتأييد مرشحيها حال الاقتضاء.

الفرع الثانى

الإدارة غير المباشرة للجماعات المحلية

هذا الشكل الثانى .. يتوافق ونموذج تسيير الشئون الإدارية المحلية عبر ممثلين قانونيين مختارين من قبل الشعب المحلى .. يفترض فيهم أنهم يعبرون عن الإرادة العامة المحلية من خلال القرارات القانونية التى يصدرونها فى إطار اختصاصاتهم الشرعية باسم ولحساب الجماعة المحلية.

رغم أن هذا الشكل غير المباشر لإدارة الجماعات المحلية يتوافق بصورة أفضل وتلك الجماعات الثانوية "وفق التعبير الاجتماعى" .. ويأخذ أهمية متزايدة مع ازدياد حجم نفس الجماعة المحلية التى لا يناسبها الشكل المباشر للإدارة من واقع عددها الديموجرافى .. واتساعها الجغرافى .. إلا أن مع ذلك .. لا يوجد عائق يحول تطبيقه على جماعات أولية تحت باعث المساواة بين كافة الجماعات فى هيكلها التنظيمى .. وإنجاز نوع من التناسق فى التنظيم الداخلى للجماعات المحلية .. فى إطار لدولة .. ولكن ذلك لا يحجب فى الحقيقة أبداً البواعث الخفية لاعتناق هذا الشكل من قبل الدولة وتطبيقه بقوة القانون على كافة الجماعات دون تمييز وهى تلك المتمثلة فى محاولة استخدام هذا الشكل التمثيلى كوسيلة لإحاطة التجمعات الإنسانية فى إطارات وكوادر محددة حيث تتضح فيها مسئولية القائمين على أمر تشغيل هذه النظم تجاه الدولة.

وفى الواقع فإن دور الأحزاب السياسية تجاه تلك الجماعات الأولية الصغيرة المتقلدة .. لهذا الشكل التمثيلى لإدارة شئونها المحلية .. لا يختلف كثيراً عن هذا الذى شاهدناه من قبل حال تقلد هذه الجماعات الشكل المباشر لإدارة شئونها المحلية .. وإن كان يلاحظ أن فى هذا الإطار التمثيلى .. تنصرف غاية الأحزاب على استقطاب هؤلاء الممثلون المحليون لصالح مفاهيمها التى تغطى مجالاً أكثر اتساعاً .. يشمل فى داخله .. إطار نفس الجماعة المحلية .. سواء انصرف إلى إطار جماعة محلية أكثر اتساعاً أو

الدولة ذاتها من حيث أن كسب هؤلاء الممثلون الذين يعطيهم وضعهم على رأس الجماعة الصغيرة تأثيراً فعالاً فى وسطهم المحلى لصالح أحد الأحزاب السياسية المتنافسة يزيد من قوة رسوخه واتساع شعاع تأثيره .. ويكفل له المساندة الشعبية اللازمة فى أى إختبار للقوى تجاه منافسيه فى الحلبة السياسية.

الروابط بين هؤلاء الممثلون المحليون والأحزاب .. لا تبنى على أنشطة محلية محضة تمس إطار نفس الجماعة المحلية الصغيرة .. ولا تتعداها إلى غيرها .. تلك التى بطبيعتها تكون مبسطة .. ولا تستدعى انقساماً حزبياً داخل نفس الجماعة بين يمين ويسار .. ولكن تشيد على أساس أنشطة أكثر أهمية وأكثر اتساعاً فى محيط تطبيقها .. وتأثيرها والتى يمكن أن تنعكس بطريقة أو بأخرى على واقع نفس الجماعة المحلية ..!!

غالباً ما تأخذ العلاقات ما بين هؤلاء الممثلون المحليون والأحزاب شكل خفى وغير واضح .. وتنعقد فى شكل اتفاقيات .. وتبادل منافع للأطراف المعنية .. فإذا كان الممثل المحلى يعطى الوعد بتأييد الحزب ونصرة قضاياه .. وانتخاب مرشحيه عن طريق حث المواطنين فى الجماعة المحلية على تبنى مواقفه .. فإن الحزب بالمقابل يعد هذا الممثل بحل مشاكله المحلية بالتأثير على المسئولين الإداريين أو السياسيين فى المستويات العليا .. الذين بيدهم سلطات القرار "خاصة فى مجال الإعانات المالية لإنجاز بعض المشروعات الهامة والضرورية" هذا الذى يدعم موقفه إزاء مواطنيه .. ويثبت أقدامه فى السلطة المحلية.. دون إغفال ما يمكن أن يعود شخصياً فى الواقع على هذا الممثل المحلى من منافع قد تكون مادية أو أدبية .. تتمثل فى فتح الطريق له .. أو لأقرانه لتقلد مناصب أكثر رقياً فى السلم الإدارى .. أو السياسى على النطاق المحلى .. أو القومى.

استقطاب الممثلون المحليون لصالح أحد الأحزاب .. لا يعنى غلق الطريق على غيره من الأحزاب التى تبذل غاية جهدها فى استقطاب بعض الشخصيات السائدة .. أو تلعب على وتر الانقسامات الشخصية والتعصبات العائلية .. والتنافس الشخصى .. والوعود المغرية من أجل أن تجد لنفسها أيضاً موقع قدم .. وقوة مساندة .. تعطى لحركتها السياسية وزناً إزاء الخصوم فى المناسبات المختلفة.

يبقى مع ذلك .. وجوب ملاحظة أن إحجام الأحزاب السياسية عن التدخل المباشر فى تشغيل النظام التمثيلى فى الجماعات المحلية الصغرى .. بحسب الأصل .. لا يعنى أن الوظائف التقليدية التى كان يمكن أن تتولاها لصالح تشغيل هذه النظم .. حال وجودها .. قد انعدمت .. فعلى العكس من ذلك .. فهى ما تزال قائمة .. ولكن نضطلع بها بدلاً منها .. تلك الشخصيات السائدة فى داخل الجماعة المحلية.

وهذا واضح بصفة خاصة فى مجال اختيار المرشحين لشغل المناصب المحلية على مستوى الكميونات المحلية الصغرى فى فرنسا .. حيث يكون العمدة ذاته هو الذى يجمع القادة المحليين وهو يختار المرشحين وفقاً للإجراء الذى وإن كان غير رسمى .. إلا أنه متبع بدقة كقاعدة .. هو يجمعهم على نفس القائمة وفى يوم الانتخابات يقدم هذه القائمة للتصديق عليها بواسطة الكميونة.(١)

بالمثل أيضاً فى عدد من بلاد أفريقيا .. وآسيا .. وبصفة خاصة فى الهند التى اعتنقت النظم التمثيلى على مستوى المحليات .. حيث يتولى شيوخ القرية بنفوذهم المتعاظم .. وتأثيرهم الكبير اقتراح الشخصيات المرشحة لشغل

---

(1) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 151.

المناصب المحلية الشاغرة .. الذين يهم انتخابهم من قبل الشعب المحلى .. فى شكل المبايعة .. بشرط غياب العصبيات العائلية المتنافسة.(١)

فى مجال البرامج أيضاً .. تتولى هذه الشخصيات السائدة تقديمها للشعب المحلى فى صورة وعود تتقلد شكلاً أكثر أو أقل إتقاناً فى عرضها .. بحسب الواقع الاجتماعى .. والمستوى الحضارى .. والوعى الثقافى والسياسى للمواطنين فى تلك الجماعات المحلية.

وهكذا على سبيل المثال ، فى الكميونات الفرنسية حيث يقوم العمدة وقائمته بتقديم تقرير يتم توزيعه على الناخبين، وهذا البرنامج يشير إلى ما سوف تفعله القائمة، حال انتخابها، وهو يعرض مشروعات لإنجازات ثابتة محددة.. مثل تشييد أراضى رياضية، تمهيد بعض الطرق، تجديد دار العمدية.

فى البرنامج الانتخابى، لايفوت ايضا الإدارة الخارجة التذكير بإنجازاتها منذ الانتخابات السابقة، وتحدد بدقة أهمية الإعانات التى حصلت عليها من الدولة من أجل إنجاز مشروعاتها.(٢)

هذا بالطبع يفترض جماعة حية .. وليست خامدة .. يشعب يسعى قادته للتجديد .. وليس الاستسلام للجمود .. صرف الجهد للتطور والتنمية .. وليس للشجار والمنازعات الشخصية .. والتعصبات العائلية .. إبراز الكفاءات .. وليس التضحية بها .. التكاتف لإنجاز الأساسيات .. وليس الاصطفاف فى قوافل متحاربة بحثاً عن زعامات تستند فى وجودها على التعصب الأعمى .. وقوة العدد .. دون أدنى تقدير للأهلية أو الكفاءة.

---

(1) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 172.

(2) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 151/

إذا وضعنا هذا الذى سبق جانبا .. وركزنا الحديث عن تلك الجماعات الثانوية .. نجد أن الأحزاب السياسية تلعب دوراً عظيماً فى تشغيل نظامها التمثيلى .. وذلك بالطبع يعود إلى عدة عوامل مشجعة لبروز هذه الأحزاب .. وحيوية الوظائف التى تضطلع بها لصالح النظم المحلية التمثيلية .. يمكن أن تبرزها بإيجاز على النحو التالى:

١- تعقيد الحياة الاجتماعية .. عدم التجانس الاجتماعى .. تنوع المصالح .. تساهم جميعها فى تعدد الاتجاهات داخل تلك الجماعات الثانوية .. وتتزايد بازدياد حجمها .. فإن الشقاق السياسى المحلى يبدو أكثر حدة(١)..مما يشكل لأحزاب أرضية مناسبة للوجود حيث تعكس هذه التشققات السياسية وتعبر عنها بصورة واضحة ولكن على العكس من ذلك عندما يقل حجم الوحدة المحلية.

٢- فى تلك المجتمعات التى ارتفعت فيها الحواجز الاجتماعية وزادت فيها العزلة الفردية وقلت فيها الروابط الشخصية .. وإضمحلت العلاقات الإنسانية .. وبصفة خاصة فى إطار المجتمعات الحضرية التى صار فيها كل إنسان يفكر فى مشاغله الشخصية والخاصة التى تملأ حياته .. فإن الأحزاب السياسية تجد مبررات حقيقية لوجودها .. لملء الفراغ الاجتماعى .. لزيادة الاتصال الفكرى بين الأفراد . لإضفاء لمسة إنسانية على هذا المجتمع الذى بهتت فيه العلاقات الشخصية حيث تقدم نفسها للفرد كعامل يتشاغل بشئونه العامة وحل مشاكله.

٣- تشغيل النظام التمثيلى .. فى مجتمعات محلية كبرى .. يقتضى أداة تنظيمية ديناميكية تكفل انضباط وحسن هذا التشغيل .. سواء من ناحية

---

(1) Ibid., p. 38, et dans le même sens voir : Samuel Humes and Martin M. Eillen – op. cit., The Hague 1969, p. 70.

تنظيم المواطنين حول برامج واختيارات واضحة .. أو باقتراح المرشحين الذين يتحملون مسئولية إنجاز مسئولياتهم الإدارية تجاه الجماعة حال فوزهم فى الانتخابات .. أو بتنظيم الحقل الانتخابى .. وتحمل تبعاته المالية والدعائية .. وحث الحشود البشرية على المشاركة الانتخابية بحماس .. هذا الذى تنجزه فى الواقع الأحزاب السياسية .. وتضيف إليه .. حال تأسيس السلطة المحلية .. تنظيم المنتخبين فى جماعات .. لها خط سياسى محدد وواضح .. تراقب حركتها من أجل الوفاء بوعودها الانتخابية الواضحة فى برامجها.

٤- المجتمع المحلى .. والسلطة المحلية فى حاجة إلى من يقوم بمهمة الربط بينهما .. خاصة حال ازدياد الهوة الرأسية التى تفصل ما بين الفرد المنعزل .. وتلك السلطة مع ازدياد حجم الجماعات المحلية .. والأحزاب تكون قادرة على الوفاء بهذه المهمة لخدمة طرفى العلاقة .. فهى من ناحية تنقل لهذا المسئول مستلهمات المواطنين ومشاكلهم الواقعية .. وتكفل للمواطنين تيار مستمر من المعلومات الواضحة فى ضوء المواقف التى يتخذها المسئولين والقرارات الصادرة منهم .. هذا الذى يساهم بدون أدنى شك فى مهايئة النظام للواقع .. وزيادة تكامل الفرد فى داخل النظم.

إيضاح الدور الحقيقى الذى تلعبه الأحزاب تجاه النظم التمثيلية .. ومدى الاستفادة التى تجنيها من وراء إنجاز وظائفها .. والآثار التى تنعكس على تشغيل النظم من وراء حركة الأحزاب .. تقتضى منا فى الواقع دراسة عدة نقاط هامة .. كل منها يتوافق وإحدى مراحل الكفاح السياسى الذى تخوضه الأحزاب .. يقل أثناء وما بعد الانتخابات .. التى تكون حجر الزاوية فى تأسيس السلطة التمثيلية فى الديمقراطية الانتخابية ..!!

أولاً : مرحلة ما قبل الانتخابات المحلية :

هذه المرحلة لا تكون فى الواقع والحقيقة فى ظل النظم العتيدة إلا مرحلة وسيطة من الناحية الزمنية .. ما بين انتخابات تمت .. وأخرى يجرى الإعداد لها .. يعتمد قصرها .. وطولها .. على قواعد النظام القانونى السائد .. وفى ذات الوقت .. على الظروف والمناسبات التى يمكن أن تتدخل فيما بين المواعيد العامة المحددة قانوناً .. وتعجل من ثم بإجراء انتخابات جديدة بالنسبة لبعض أو كل الجماعات المحلية ..!!!

فى إطار نظم مستحدثة لا تكون هذه الرحلة إلا بداية لم يسبقها غيرها .. خاصة فى حالة إعادة صب شامل للنظام المحلى فى إحدى الدول .. أو نشأة إحدى الجماعات المحلية الجديدة .. إلى جانب الجماعات المحلية القائمة.

بدون إثارة هذا الفرض الأخير الذى يتطلب فى الحقيقة فترة زمنية للأحزاب السياسية للتكيف مع الوضع الجديد .. وإعادة حساباتها .. نركز الحديث حول الفرض الأول .. الأكثر شيوعاً فى النظم التقليدية .. والذى خبرته الأحزاب القائمة .. ولا يمثل بالنسبة لها إلا امتداد لمرحلة سبقت . وتمهيد لمرحلة أخرى تالية.

فى هذا الإطار من الأفكار .. نلاحظ أن الأحزاب سواء كانت فى السلطة المحلية .. تحوز الأغلبية أو كانت ممثلة فى الأجهزة المحلية فى وضع أقلية .. أو كانت مستبعدة خارج أبواب هذه الأجهزة بسبب عدم حصولها على المساندة الشعبية اللازمة التى تكفل لها التمثيل .. لا تعتبر هذه الفترة الزمنية مرحلة نعاس وخمود .. ولكن بالعكس من ذلك تعتبرها فترة عمل .. يتطلب الأمر حسن استغلالها بطريقة أو بأخرى .. سواء من أجل الاستمرار فى حيازة السلطة .. أو تحسين الأوضاع والمراكز تجاه الأحلاف والخصوم فى

داخل الأجهزة المحلية .. أو حشد القوى .. وشحذ الهمم .. من أجل كسب السلطة ..!!!

إذن هى فترة ترقب بين أطراف متنافسة .. هدنة سياسية .. مفروضة بقوة القانون على الأحزاب المتصارعة فى الحلبة السياسية المحلية .. مرحلة استعداد وتحفز لمعركة انتخابية حتمية .. يحشد لها كل طرف قواه .. ويبذل غاية جهده لزيادة مؤيديه .. واتساع شعاع تأثيره .. ورسوخ دعائمه . وتثبيت أقدامه ...!!

فى الواقع .. الأحزاب تركز جهدها تجاه قطبين أساسيين فى هذه المرحلة .. أولهما .. الناخب .. وثانيهما .. المرشح المقترح تقديمه للمواطنين فى الجماعة المحلية تحت علم الحزب .. أو ائتلاف يضم عدة أحزاب.

من خلال عرض الجهد المبذول من قبل الأحزاب تجاه هذين القطبين .. يمكن فى الحقيقة إلقاء الضوء على دور الأحزاب فى تلك المرحلة.

١- القطب الأول . الناخب :

بدون أدنى جدل .. الناخب يشكل الدعامة الحقيقية للديمقراطية الانتخابية حيث يسعى كل حزب يطمح إلى كسب السلطة إلى ضمان تأييده.

من هنا .. هو يكون محور الاهتمام الرئيسى من جانب كل الأحزاب المتنافسة .. كل يحاول جاهداً إقناعه بصواب مفاهيمه .. بحسن نواياه .. بإخلاصه للخدمة العامة .. بسمو أفكاره التى يدافع عنها .. بقدرات رجاله من واقع إنجازاتهم المتحققة .. من أجل جذبه لصالحه كعنصر نشط فى الحزب أو على الأقل كناخب مخلص تجاه مرشحيه.

كل حزب يحاول أن يعكس فى برامجه المستلهمات الحالة للناخبين .. وينتهز كل مناسبة للدفاع عن القضايا الشعبية .. ويبذل جهوده من أجل إيجاد حلول جذرية لها كعلامة تدل على الصدق و الإخلاص لصالح الجماعة.

عبر مختلف وسائل الاتصال التقليدية أو الحديثة يرتبط الناخب به .. بصفة دائمة حيث يمده بالمعلومات الضرورية التى توضح له المواقف وأبعاد المشاكل المطروحة .. ويقدم له التصورات والمقترحات بصورة موضوعية ومبسطة التى تساعده على فهم الحقائق والانضمام إلى مفاهيم سياسية أكثر دقة وتسمح له بأن يمارس اختيار حقيقى أكثر وضوحاً لخطة الانتخابات.

وفى هذا المعنى يقول "Duverger" أن الأحزاب السياسية تعمل على إدخال السياسة فى وعى المواطنين .. وهو ما يسمح لهم بان يكون اختيارهم أكثر وضوحاً لخطة الانتخابات .. وبغير ذلك فإن حشود الناخبين تظل معتقدة لاتجد علامة إرشادية دقيقة تحدد بمقتضاها اتجاه مختلف المرشحين.[١]

هكذا تكفل الأحزاب للناخب من خلال جهدها المبذول لكسب تأييده .. وضوح الرؤيا .. والقدرة على الاختيار .. والتعبير المتقن عن المستلهمات .. والدفاع عن القضايا العادلة .. والانضمام إلى مفاهيم عامة أكثر انضباطاً .. وأكثر دقة .. واضحة فى برامجها .. دون تشتت حول مسائل جزئية .. والارتفاع إلى مستوى الأفكار .. دون الهبوط إلى شجار الأشخاص.

ومن المؤكد ان تفتت الآراء الفردية وبعثرتها فى ذرات متناهية الصغر لا يسمح بعمل الاختبارات السياسية الضرورية .. ومن هنا فإن الأحزاب

---

(1) Maurice Duverger – art. précitée, Revue int., Paris 1946, p. 33, et pour le même auteur voir : le droit constitutionnel et l'institution politique , Paris 1972, op. cit., p. 91. Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 482,

السياسية تكون مؤهلة بجدارة لتجمع بين الآراء الفردية حول بعض الأفكار الأساسية.(١)

وفى هذا الاطار من الافطار يشير "G. Burdeau" بصدق أن الأحزاب تبلور حول صياغتها التوجهات أو المستلهمات التى، بدونها، تظل مغمورة وبغير فاعلية أو تأثيره.. وحينئذ فإن المعطيات الأولية تنتظم ..والمواقف الحزبية تنضبط .. والفوارق تتوارى و ضرورات الفاح تقوى وتشدد أصالة التوجهات والميول ونصائحها. كما وأنها اذ تستقطب الطاقات الاجتماعية ، فإنها تنشر و تبسط على الجماعة شبكة محسوبة من تعليماتها .. وهكذا فإن الحزب يكون المدخل للانضباط فى الجماعة .. لجعلها أكثر مهايئة للإحاطة بها .. أما من ناحية المواطنين فإن عليهم الالتزام بالتخلى عن هذا الذى – فى عقيدتهم – يكون متصوراً كأحد العوامل الشخصية الضيقة .. والاتجاه إلى نوع من اختبار الوعى بمجابهة مفاهيمهم الخاصة مع النظرية .. و الأطروحات .. وبرنامج الحزب .. فمن جهة هم يعملون على هجر بعض الأفضليات الفردية التى لا تتدرج ولاتتوافق مع مضمون الحركة الجماعية .. ومن جهة أخرى يقبل هؤلاء بعض التوجيهات التى يسلموا بها بأنفسهم .. ولم ترون خاطرهم.(٢)

هذا الذى يضفى على العملية الانتخابية التى يشارك فيها هذا الناخب بصوته .. قيمتها .. ودقتها .. وللناخب أهليته .. واحترامه .. ولصوته قوته :. وجدارته .. وصوابه .. وتصون للنظم التمثيلية شرعيتها ووقارها .. دون أن تكون مجرد هياكل خاوية يدب فيها الفساد.. ولا تسمع فيها إلا صوت الطاغية.!!

---

(1) André Demichel et Pierre Lalumiere – le droit public. Que sais-je ? No. 1327, P.U.F., Pairs 1974, p. 58.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 264-265 et p. 272.

فى هذا الإطار يشير "R.G.S." أن **التصويت** يتوقف عن أن يكون عمل أمين ومخلص تجاه هذا الفرد وإنما يصبح اختياريا لهذه الرؤية السياسية "............" والأحزاب تمد اللعبة **الانتخابية** بموضوعات دقيقة .. وتتنافس فى التعبير عن الاقتراع بأن يقبض عليه **نعتها** بدون حركتها .. فإن ما يجرى يكون **إما** استقالة صامتة للتمثيل التقليدى الضخم، **وإما لغة عنصره وموجزه** للصفير أو الهتاف .. وهذا يعنى لغة **المبايعات** والديكتاتوريات.(١)

هذه الصورة المثالية لدور الحزب تجاه المواطنين .. فى فترة ما قبل الانتخابات .. لا يمكن أن تحجب بعض **الظلال** القاتمة .. التى يمكن أن تصيبها نتيجة تجاوزات بعض الأحزاب فى إطار النظم الديمقراطية .. حيث تعدد الأحزاب يكون ممكنا بدون حظر أو تقصير.

فى المقام الأول .. يجب أن يلاحظ أنه إذا كان نظام الأحزاب المتعددة يكفل .. فى الحقيقة .. تمثيلاً أكثر انضباطاً للرأى بل فوارقه وتنوعاته .. الا أنه.. يمكن مع ذلك أن تلاحظ أولاً أن تنوعات الرأى تكون غالباً منشأة صناعياً بواسطة الأحزاب .. حيث كل منها يشدد الخلافات والفوارق – التى غالباً ما تكون صغيرة – والتى تفصلها عن الحزب الذى يحاورها مباشرة .. من أجل المساس به وتنزع منع عمـــله .. وتبعاً لذلك يمكن القول أن تنوع الآراء والخلافات فى الآراء يكون بالأحرى غالباً نتيجة لتنوع الأحزاب أكثر من كونه سبباً لها .. وهكذا .. تعدد الأحزاب يشوه الرأى بدلاً من تمثيله.(٢)

الأحزاب فى هذا الإطار .. تفقد وظيفتها الأساسية فى تنسيق المستلزمات .. وتجميع الآراء فى إطارات وقوالب دقيقة محددة وتتشاغل

---

(1) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 482.

(2) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1946, pp. 64-65.

بمسائل ثانوية والتعبير عن مصالح جزئية تبنى عليها وجودها وتتهيكل حولها برامجها وحركتها.

إذن يمكن ملاحظة .. من هذه الناحية .. أن كل حزب يتجه لأن يصبح .. فى الحقيقة .. المتحدث الرسمى لطبقة مخصوصة .. وبمعنى آخر .. فإن الأحزاب تسلك بالذات مثل جماعات المصالح.. ويوجد بوضوح "فصل" "articulation" وليس ابدا "تجميعاً" "aggregation"للمصالح.(١)

من هذا المنطلق .. الأحزاب لا تكون عامل لانتظام الحياة السياسية وانضباط الإرادات الفردية للمواطنين فى قنوات واضحة ودقيقة .. ولكن عامل مولد للفوضى فى الحياة السياسية .. وتشتت الاتجاهات .. وتعقيد الاختيارات .. وتشويش الرؤية أمام المواطنين .. بدلاً من أن تساهم فى التعليم السياسى للمواطنين الذى يجب أن يطمح إلى فهم أن الحياة المشتركة تستلزم من كل شخص تضحيات التى تعوضها فضلاً عن ذلك فائدة ومنفعة التوازن الجماعى .. وليس خافياً أن الأحزاب تستغل الاتجاهات الفردية .. إلى درجة اعتبار كل اتحاد خيانة.. وعلى نفس النسق فان غايات النشاط السياسى تنحرف من جادة الخطأ والصواب.. و بدلاً من أن نرى فى هذا البساط حركة تشرعية البحث عن سلطة مقبولة من الكافة .. تصل إلى اعتبار أنها تجد فيه سبب وجودها الخاص . التعدد الحزبى - فى شكله المهتز - لا يكون ميكانيزم معد من أجل الوصول إلى بعض الاهداف .. هذا يكون الحالة التى فيها الأحزاب تجامل بعضها بعضاً ويتقابلون ويتحدثون بهمة ونشاط.(٢)

من هنا .. لا غرابة على وجه الإطلاق .. أن نرى أن الحقول الانتخابية تتصف بالهجوم بين الأحزاب المقتاربة أكثر مما بين الأحزاب المتعارضة

---

(1) Roger –Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 654.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 364-365.

حقيقة .. والإجراءات الانتخابية ذاتها تجرى فى مناخ أقل واقعية .. وأكثر اصطناعاً .. والصياغات الأساسية للأحزاب أو برامجها يعبر عن أمنيات نظرية .. ورغبات ورعة .. أكثر أو أقل بعداً عن الإمكانيات.(١)

فى الواقع يمكن علاج هذه التجاوزات باللجوء إلى استخدام بعض الطرق الفنية لحث الأحزاب المتعددة على التكاتف والائتلاف الموضوعى المشيد على المبادئ الأساسية .. ونبذ الفوارق الثانوية .. وذلك بتبنى نظام التمثيل بالأغلبية .. فردى .. أو بقائمة .. بدور واحد .. أو بدورين .. فى إطار تقسيم انتخابى واحد يغطى الجماعة المحلية كلها .. أو عدة تقسيمات انتخابية داخل نفس الجماعة المحلية .. وفق الظروف والمناسبات السائدة فى لحظة ما .. فى مجتمع محدد.

ولكن لا يمكن أن يتم ذلك عن طريق التدخل بإجراء تحكمى يفرض أعداداً محددة من الأحزاب .. لحل المشكلة محل البحث .. فالشعوب الحرة لا يمكن ولا يجب أن تعامل بمنطق الحيوانات فى حدائق الحيوانات .. حيث يتم تصنيفها فى خانات محددة .. بأنها لا يمكن أن تستجيب منطقياً وعقلانياً لتلك الإجراءات التى تمنع عنها حرية الاختيار .. وإمكانية التقدير وتهبط بها إلى مستوى الأشياء الجامدة التى يمكن صفها بدون متاعب فى خانات محاسبية .. أو فى أدراج مكتبية.

إلى جانب تلك الإجراءات الفنية .. يجب أن يوجه جهد محسوس تجاه نفس المجتمع من قبل القائمين على شئونه العامة .. بتعليم المواطنين كيفية التجمع حول الأسس الجوهرية .. وطرح الفوارق الثانوية .. التركيز حول المصلحة العامة .. دون اعتبار لعوامل الأثرة الشخصية .. التمييز ما بين هذا

(1) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1960, p. 33.

الذى يكون واقعياً وعملياً .. وذلك الذى لا يعدو أن يكون محض خيال وأوهام كاذبة ..!!!

بالمقابل لنظام تعدد الأحزاب الجامد أو المخفف . مع كل عيوبه ومزاياه. .. نجد نظام الثنائية الحزبية الذى له هو الآخر محاسنه .. وعوائقه تجاه الناخبين .. فى مرحلة ما قبل الانتخابات.

من ناحية الفوائد المنجزة من وراء تطبيق هذا النظام فى النقطة محل البحث .. فإنه يلاحظ أن هذا النظام الثنائى يكون جديراً بكل إنجاز من حيث أنه يعطى صورة واضحة ودقيقة للإرادات الشعبية بدلاً من أن يظل تمثيلها دائماً غامضاً وغير مؤكد فى نظام الأحزاب المتعددة[١] .. وهو أيضاً يسهل "تجميع" المصالح وتقليل المستلزمات الجزئية التى توجد مصغرة فى بعض الأهداف الجماعية.[٢]

هكذا يجد الناخبون مهمتهم فى الاختيار ميسرة .. دون تشتت فى لج عميق من المناقشات الثانوية .. والمناظرات البيزنطية التى تفقدهم الرؤية وتحديداً لطريق وسط .. ونحل العديد من البرامج الهامشية .. وهو ما يعطيهم القدرة على التركيز .. وينمى لديهم من روح المسئولية حال تأييد هذا الجانب أو ذاك .. من منطلق أن كل صوت فى هذا الإطار له قيمته .. وبالذات حال تطبيق نظام الأغلبية فى التمثيل .. هذا الذى يضفى على العملية الانتخابية الجدية والوضوح..!!!

بالمقابل لهذه الفوائد .. فإنه يجب أن يلاحظ أن هذا النظام ترتبط به بعض العوارض والمحاذير التى تحد من قيمته المطلقة .. ويكفى أن نشير فى

---

(1) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1946, p. 65.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 553-557.

هذا الصدد إلى أنه لا يسمح إلا بتمثيل إجمالى تقريباً .. وذلك بحصر الاتجاهات السياسية فى كتلتين كبيرتين اثنتين على الرغم من أن تنوع المواقف السياسية يكون أكبر من ذلك بكثير .. هذا الذى يقود فى الواقع إلى منع تمثيل "centre – الوسط" الذى يشكل أحد العناصر الأساسية لكل رأى عام .[١]

وفى حقيقة الأمر .. فإن هذا النقد ليس من الصعب تنفيذه من حيث أن إلغاء " الوسط" الذى يكون النتيجة لذلك .. يشكل فى العمق .. عملاً حسناً أكثر من كونه سيئاً .. لإن الوسط ليس حزباً ولكن بالأحرى تجمع من الناس الذين يرفضون اتخاذ موقف أو اختيار رأى .. أو سياسة .. أو اتجاه.[٢]

إلى جانب هذه النظم السابقة .. يمكن إضافة نظام الحزب السائد الذى يكون نظاماً وسيطاً بين التعددية ونظام الحزب الواحد. [٣] .. وجوده يعتمد فى الحقيقة على قوة المساندة الشعبية التى يحصل عليها من الشعب المحلى نتيجة رسوخ أفكاره ومفاهيمه فى معتقدات الجماعة .. الأمر الذى يمكنه من تجاوز خصومه بمعدلات هائلة فى كل استشارة انتخابية.

إذن لا يوجد حظر أياً كان على إمكانية التنافس معه تجاه مجموع الناخبين .. ولكن فى الحقيقة والواقع فإن قوته التأثيرية فى المنطقة المحلية .. تجعله بمثابة عملاق وسط خصومه الأقزام فى الحلبة السياسية.

الناخب حقيقة يجد أمامه إمكانية الاختيار قائمة .. ولكن قوة الجذب التى يمارسها الحزب السائد تشد إليه باستمرار الأنصار والمؤيدين نتيجة أقدميته فى المنطقة .. والخدمات التى أنجزها لصالح الجماعة .. قوة الشخصيات المنضمة

---

(1) Maurice Duverger – art. Préc., Paris 1946, p. 64.

(2) Ibid., p. 65.

(3) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1960, p. 42.

تحت لواءه .. مما يؤثر بطريقة عميقة على الناخبين ويجعلهم أكثر اعتياداً على تأييده .. وأقل انجذاباً تجاه الضعفاء أو الجدد المجهولين ..!!

مخاطر هذا النظام الحزبى تكون واضحة من ناحية سهولة انزلاقه نحو الجمود وعدم التطور فى برامجه وأفكاره اعتماداً على رصيده وقوة جذبه للناخبين .. أو من ناحية برامجه المسترسلة والغامضة القابلة لكل التفسيرات لحشد كافة الاتجاهات ورائه.. بغية الاحتفاظ بالسلطة التى اعتاد على ممارستها.

علاج ذلك يكون فى يد الناخبين أنفسهم الذين يمكنهم من خلال أصواتهم التأثير على مسيرة مختلف القوى الحزبية بما يتوافق وصالح الجماعة وتطورها .. وتوازن القوى السياسية بداخلها.

أخيراً .. فى نظام الحزب الواحد .. الذى يكون لصيقاً تطبيقه بتلك النظم الدكتاتورية الفاشية أو الشيوعية .. والسائد فى عديد من دول العالم الثالث يعقد كلية كل إمكانية للاختيار الحر من واقعة احتكار العمل السياسى لحزب واحد لا يقبل التنافس الشريف مع خصومه فى الحلبة السياسية.

الحزب الواحد لا يكون هذا التنظيم السياسى القائم على القبول الحر والصريح من المواطنين .. المبنى على الفهم والإدراك .. وإمكانية النقاش .. ولكنه يكون أداة للتحكم وتدعيم أسس الاستبداد فى المستوى القومى والمحلى وأداة للهياج والدعاية ..والإحاطة والتطويق ، وإحتمالياً العمل السرى، بغية الا تكون الانتخابات والمناقشات السياسية إلا وسيلة للعمل من بين أخرى ونفسها وسيلة ثانوية.(١)

حرية الاختيار للناخبين فى هذا النظام .. لا تقوم لها قائمة .. حيث لا يملك هؤلاء إلا الخضوع والطاعة لما يفرضه أئمة التنظيم من توجيهات

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, pp. 54-55.

وأوامر .. الحزب الواحد يجعل وهماً وخداعاً إمكانية الاختيار بواسطة الناخبين عندما تبقى الانتخابات أو يعاد تأسيسها.(١)

برنامج الحزب الواحد لا يكون له معنى ولا قيمة طالما أن من قدمه يرفض التنافس الشريف مع غيره .. ومن انضم إليه قد أغلقت فى وجهه كل إمكانية للمقارنة .. تحت سطوة الاحتكار.

فى هذا الصدد يشير "Kesslemen" إلى أنه يجب ملاحظة أن برنامج الحزب السياسى لا يكون له معنى إلا إذا أمكن مقارنته ببرامج أخرى .. وعلى الأقل طالما أنه لا يوجد عديد من الأحزاب .. فإن الناخبين لا يستطيعون الاختيار بين عدة إمكانيات .. "........"و فى كلمه موجزة أحزاب المعارضة تكون ضرورية ولا غنى عنها لجماعة ديمقراطية.(٢)

وفى الواقع لا يجب أن تعترف الدهشة من ذلك .. لاسيما وأن تلك النظم التى شيدت دعائمها على العنف والإرهاب .. لا تقبل وجود الحرية .. ولا تتعايش مع الشرعية .. ولا تتوافق ومنطق الحياة الطبيعية للبشر الأحرار.

هياكلها التمثيلية ليست إلا إطارات خاوية من روح الحياة .. أصرح مزيفة يسرى فيها الفساد .. ستائر من الدخان لتضليل البشر .. وانتهاك إرادة الشعوب .. أقنعة تخفى قبح المتسلطين .. انتخاباتها .. ليست إلا مسحة مزيفة من شرعية مدعاة لا أساس لها ولا قيمة .. نتيجة إلغاء الحرية وسيادة الاستبداد ..!!

---

(1) Henry Puget – Les relations entre le pouvoir central et les autorités locales et régionales. Revue administrative, Paris, juillet – août 1948, No. 4, p. 20.

(2) Mark Kessleman – op. cit., Paris 1972, p. 151.

في كل المستويات من القاعدة إلى القمة .. هى تكون منشأة فى الحقيقة .. بطريق الانتخاب المظهرى .. والذى يختفى حلقة التأثير الراجح للحزب الواحد .. وهو ما كان ملحوظاً فى الاتحاد السوفييتى إبان سيطرة الحزب الواحد على كل مقاليد السلطة قبل انهياره[1] ..

٢- القطب الثانى المرشح :

الأحزاب السياسية فى إطار النظام التمثيلى لا تحصر حركتها فقط تجاه الناخبين .. ولكن يمتد نشاطها أيضاً إلى ناحية هؤلاء المرشحين الذين سوف تعتمد عليهم حال فوزهم فى الانتخابات تشغيل الأجهزة التمثيلية المحلية القادرة على التعبير عن الإرادة العامة المحلية.

الناخب فى داخل جماعة محلية كبرى .. يحتاج فى الغالب إلى من يقدم له .. ليس فقط الأفكار والبرامج .. ولكن أيضاً العناصر البشرية ذات الجدارة والأهلية العلمية والعملية التى تتولى تسيير الشئون المحلية بمهارة وكفاءة .. خاصة فى إطار تلك الجماعات الواســـعة التى لا يرتبط فيها الفرد بغيره بروابط وثيقة تمكنه من أن يقدر بجدية جدارته أو لونه السياسى.

الأحزاب فى الحقيقة تنجز هذه المهام باختيار المرشحين الذين يحملون علاماتها السياسية .. تقدم للناخب الضمان بأنها تتحمل مسئولية إنجاز أعمالهم الإدارية وتنفيذ برامجهم.[٢]

المرشحون أيضاً .. يستفيدون من الأحزاب التى تتحمل مسئولية ترشيحهم وتقديمهم إلى الناخبين الذين لا تربطهم بهم أية صلات مباشرة فى

---

(1) Georges Langrod – l'administration soviétique et le parti unique. Revue administrative, Paris, novembre – décembre 1971, No. 168, p. 628.

(2) R.M. Jackson – op. cit., London 1959, pp. 57-58, Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 435.

أغلب الأحيان .. و تضع فى حوزتهم الوسائل الإنسانية والمالية والدعائية التى تمكنهم من الفوز بثقة المواطنين.(١)

وهكذا فان الأحزاب السياسية تساهم من خلال هذا الدور بصورة أكيدة فى تشكيل النظام التمثيلى وتأسيس الربط الضرورى بين الناخب والمرشح .. والبحث عن المنتخبين على اعتبار أنهم يعتبرون مراكز للجذب والاستقطاب .. فمن ناحية هى تسهل الظهور والتعبير عن ثقة المواطنين تجاه المرشحين.(٢)

ومن ناحية ثانية تقدم المرشحين الأكثر كفاءة للناخبين وتكفل لهم تحت مسئوليتها إمكانية النجاح الانتخابى .. فهذا الاختيار يكون فى الحقيقة الشرط الضرورى لهذا النجاح .. وإعلان صريح لكفائتهم وجديتهم.(٣)

وفى هذا السياق يقول "Duverger" أننا إذا قبلنا .. كنقطة انطلاق .. أو كفرض عمل .. أن الديمقراطية التمثيلية تكون مؤسسة على الاختيار الحر من جانب الشعب لممثليه .. إذن يجب القول تبعاً لذلك أن الأحزاب السياسية تكون ضرورية ولا غنى عنها من أجل إنجاز هذا الاختيار . فاختيار الممثلين بواسطة الشعب يفترض فى الواقع أن يكون فى مقدورة معرفة هؤلاء المرشحين .. وبرامجهم .. وزيادة على ذلك ايضا نواياهم الخفية.؟ وبغير أحزاب فإن هذه المعرفة لا تكون ممكنة للأفراد الذين يلتمسون الاداء بأصواتهم فى الاقتراع الامتحان الذى فيه يمكن أن نعرف ربما الأسماء والوجوه .. ولكن ليس الطريقة التى سوف يستخدمون فيها السلطة التى يسعون للفوز بها.(٤)

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 432.

(2) Alain Lancelot – op. cit., Paris 1971, pp. 118-119.

(3) Jean – Marie Auby – art. préc., Paris 1954, p. 47.

(4) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1946, p. 63.

ولكن ذلك التدخل من جانب الأحزاب فى عملية الاختيار .. قد حدد بطريقة جذرية الروابط ما بين أطرافها .. ولم تعد روابط مباشرة .. ولكن روابط تتم فى الغالب الأعم من الحالات عبر وسيط ضرورى الذى يشعر بأهميته كلا الطرفين.

ومن هنا فإن واقعة الانتخاب حين يشير "Duverger".. مثلها مثل نظرية التمثيل .. قد لحق بها تحول عميق من جراء تطور الأحزاب .. ولا يتعلق الأمر منذ الآن فصاعداً بحوار يتم ونقاش كقائد يحرن بين الناخب والمنتخب ولكن هناك طرف ثالث أندس بينهم حور جذرياً طبيعة روابطهما.(١)

فى ذات المعنى يقرر "Prélot" أن الأحزاب تنحشر وتتدخل بطريقة شبه ضرورية بين الشعب وممثليه ، وكلاهما " الناخبين والمنتخبين" .. يعتمدون على الجماعات التى تشكل مراكز للجذب والاستقطاب.(٢)

فمن ناحية المرشح .. فإنه يعرف تماماً قيمة اختيار الحزب الذى يعنى توليته الرسمية بمثابة ثقة وائتمان من جانب الحزب له .. يقوى موقفه تجاه الناخبين الذين يلتمس من ثم الحصول على ثقتهم.(٣)

أما من ناحية الناخب .. فإن تصويته غالباً ما يكون للحزب الذى يؤيده .. ومن ثم فإنه بتأييده انتخاب مرشح هذا الحزب لا يعدو أن يكون تصديقاً على ثقة .. انعقدت مقدماً .. على هذا المرشح من قبل حزبه Maurice Duverger- op-cit, Paris 1976, p. 388

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 388.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 197 Note 45.

(3) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, p. 432.

وفى هذا الصدد يقول "Burdeau" أن الناخب اليوم يصوت بالنسبة لمرشح لا يعرف عنه إلا الملصق الانتخابى له .. ومما يبرهن على ذلك هزيمة عديد من المرشحين المنضمون تحت لواء حزب معين وهم أنفسهم انتصروا وصاروا منتخبين عندما تمسكوا وتباهوا بترشيح حرب آخر لهم .. هنا لا يكون الإنسان الذى يصنع الحزب .. وإنما الحزب الذى يظهر قيمة الإنسان ويحفظ مقامه.[١]

دور الحزب فى عملية الاختيار .. يكتسب أهميته القصوى حال أن يسود نظام الحزب الواحد الذى يسيطر كلية على الحياة السياسية .. قومياً .. ومحلياً .. دون أن يسمح بوجود من ينافسه .. ودون أن يقبل أدنى مشاركة فى احتكاره للتمثيل السياسى.[٢]

هذا الحزب التسلطى .. يطمح إلى أن يفرض على مجموع البلاد .. وحدة روحية بواسطة الاعتراف بعصمته وعدم إخطائه .. ويحظر فيه قبول المناقشات أو السماح بتنوع التفسيرات الفردية .. الكفاح الانتخابى لا يكون بالنسبة له وسيلة لاستخلاص إرادة المواطنين .. هذا يكون اختبار للقوة.[٣]

بدون تولية الحزب له .. المرشح يفقد – كمبدأ عام – كل أمل له فى التقدم إلى الشعب .. الحزب يكون وحده أنبوب الاتصال الوحيد بين الشعب والسلطة .. إمكانية التقدم إلى الشعب من خارجه يكون شذوذ وخيانة للنظام .. منطق النظام يحظره بغير نقاش.

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 388.

(2) Ibid., p. 38.

(3) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 171, Maurice Duverger – art. préc., Paris 1946, p. 70, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, p. 99.

الانتخابات فى هذا النظام تكون مجرد طقوس هزلية .. نتائجها التى تصل إلى ٩٩,٩% للمرشح المقترح من قبل الحزب .. تكون مقررة مقدماً .. حرية الاختيار .. وإمكانية النضال والكفاح التى تكون لصيقة بكل نظام حر لا تكون معترفاً بها.

هذا يكون واضحا فى إطار النظم الماركسية .. كقاعدة أساسية حيث يحتكر الحزب الواحد اختيار المرشحين .. ذلك أن المواطن من الناحية الفردية لا يكون حراً فى التصويت لمن يرغبه وإنما لمن رشحه الحزب بنفسه .. والاختيار يكون منظماً بحيث أن المرشح لا يمكن إلا أن يكون نتاج النظام نموذج تقديم المرشحين بواسطة الأجهزة الرسمية ومجالس المواطنين التى يراقبها الحزب جيدا كما هو الحال فى المصنع وفى الجيش وبالمثل فى القرى والمكاتب .. ضمان لاستقامة العقيدة الثوية ويتحد ليكون الاقتراع الشعبى أفضل ما يكون من أجل بناء صرح المدنية الاشتراكية .. ومن المعتاد انه بالنسبة للانتخابات الكميونية التى كانت تجرى فى الاتحاد السوفيتى قد نما انه لم يكن يوجد الا مرشح واحد للمقعد المراد شغله؟.(١)

هذه القاعدة العامة كانت تتحمل بعض الاستثناءات حال الانتخابات المحلية فى الاتحاد السوفييتى بالذات فى مستوى سوفيتيات القرى إذ يحدث أن

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, pp. 415-416, Patrice Gelard – L'administration Locale en U.R.S.S. – Dossiers Thémis, P.U.F., Paris 1972, op. cit., p. 10.

التشريع الانتخابى الذى كان سائداً رسميا إبان الاتحاد السوفيتى قديماً كان ينص على أن تقديم المرشحين للانتخابا لا يتعلق الا بالتنظيمات العمالية (تنظيمات اشتراكية ، وجماعات المواطنين، وبكل تأكيد الحزب الشيوعى) ويتضح من ذلك أن المنتخبين قد يختلف السوفيتات لايحقق انتخابهم الا بتصديق الحزب الذى يراقب الاختبارات المنجزة بواسطة المنظمات الاشتراكية التى يسيطر عليها فى انظمة الحزب الشيوعى"

الناخبين بتقسيم أو دائرة انتخابية يرفضون بالأغلبية المرشح المقدم بواسطة الحزب.[١]

غير أنه من الملاحظ أن هذه القاعدة العامة .. تتحمل بعض التنوع فى عدة دول .. مثل بولندا .. المجر .. تشيكوسلوفاكيا .. رومانيا .. يوجوسلافيا[٢] على المستوى المحلى وحده .. حيث يسمح بتقدم عدة مرشحين لاختيار الناخبين تحت صرح الحزب الواحد.

مثال متطرف تجده مطبقاً فى مصر حتى عهد قريب حال سيطرة الاتحاد الاشتراكى العربى على الحياة السياسية القومية والمحلية .. وحظر كل إمكانية للانتخابات على المستوى المحلى .. حيث جعل لأنصاره وحدهم الحق لأن يكونوا أعضاء المجالس المحلية .. آلياً .. بدون اللجوء إلى الاقتراع العام أمام الشعب المحلى .. اكتفاء بهذه الانتخابات التى تجرى على عدة مستويات فى عدة أقسام ومؤسسات مختلفة.

مبررات ذلك تعود إلى القول أن .. نشطاء الاتحاد الاشتراكى العربى كانوا بدقة أعضاء أكثر كفاءة وأكثر قدرة فى المجتمع وأن الانتخابات المميزة لهذه المجالس المحلية لم تكن مرجوة من وجهة نظر الوضع فى البلاد .. فى واقع الأمر يبدو أن القادة السياسيين للبلاد كان يحدوهم الأمل فى إيجاد رباط دقيق بين الإدارات المحلية و التنظيم السياسى.[٣]

هذا النظام لم يعد له قائمة منذ نفاذ التشريع رقم ١٩٧٥/٥٢ الذى أعاد من جديد الانتخابات المحلية التى كانت مطبقة حتى ١٩٥٢ قبل قيام الثورة فى

---

(1) Claude Leclercq – op. cit., Paris 12977, p. 152, Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1969, p. 172.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, p. 451.

(3) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 153, Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague, 1969, p. 172.

شكل جديد .. وبالنسبة لهياكل مستحدثة .. ولكن وللأسف لم تكن لهذه النصوص وما لحق بها من تعديلات أى تأثير معتمد فى مجريات الأمور التى ظلت راكدة ولم تقوى على جذب اهتمام رجل الشارع بها خاصة مع سيطرة الحزب الوطنى السائد على مقاليد الأمور قومياً ومحلياً وتهميش دور الأحزاب السياسية الأخرى من جراء حصارها وتشتتها فى فرق متناهرة وانصراف بعضها لمعارك وخصومات داخلية أودعت بها.. مما تسبب فى عزوف الناس عن المشاركة السياسية فى الانتخابات المحلية وغيرها[١].

فى إطار النظم الديمقراطية .. وحيث تكون إمكانية التنافس الحزبى قائمة .. وحيث لا يوجد بحسب الأصل أى حظر على تقدم الأفراد إلى الناخبين مباشرة .. دون ارتباط بحزب معين .. بصفة مستقلة .. تدخل الأحزاب فى عمليات اختيار المرشحين .. وتقديمهم إلى الناخبين .. لا يكون محلاً لشك ، وسيطرة الأحزاب على هذه العمليات لا يمكن إنكاره ذلك أنه فى عديد من الحالات قبل أن يتم إخيار هؤلاء المرشحين بواسطة المواطنين فإنه يتم اختيارهم مقدماً بواسطة الأحزاب.[٢]

بعض العوامل يمكن أن تتدخل فى الواقع للحد من هذه السيطرة الحزبية .. تعود فى الحقيقة إلى قوة شخصية الفرد المراد ترشيحه .. والذى تسعى كل الأحزاب لاستقطابه بسبب وضعه ونفوذه فى المنطقة .. أو حال أن تصغر

---

(1) د. طه عبد العليم- فرحة المصريين وغضبهم – الاهرام- ١٢ فبراير ٢٠٠٦ – ص ١٠

-سلامة أحمد سلامة- النقد الذاتى – فى باب من قريب- الأهرام- ٨ نوفمبر ٢٠٠٧- ص ١٠ .

(2). Pierre Jourdan – la crise de la décentralisation administrative territoriale, Thèse de doctorat, Paris 1954, p. 235, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, pp. 38-389.

مساحة نفس الجماعة .. وتقوى الروابط الشخصية بين أفرادها .. وهذا واضح فى الريف .. الأمر الذى يقلل بشكل قوى هيمنة الأحزاب على عمليات اختيار المرشحين فتأثير الأحزاب على المرشحين يكون غالباَ أقل قوة فى الريف عما فى المدن حيث ا، التشخصيات الفردية تكون أقل معرفة من جانب الناخبين. وهذا واضح بشكل أكبر فى إنجلترا حيث ما يزال نسبة عالية من أعضاء المجالس المحلية فى الريف مستقلين عن الأحزاب.(١)

خارج هذه الحالات .. تظل هيمنة الأحزاب وتأثيرها على عمليات اختيار المرشحين قائمة .. ودورها فى أغلب الأحيان يكون حاسماً فى فوز هذا الذى توليه ثقتها.

عدة عوامل يمكن أن تعمل مشجعة لصالح الأحزاب .. وتقوى دورها فى عمليات الاختيار.

أكثر هذه العوامل تطرفاً .. يكون فى حالة ما إذا وجد نص قانونى يحظر الترشيح المستقل .. ويلزم كل من يريد التقدم أمام الجهاز الانتخابى أن يكون منتمياً لحزب(٢) .. دون أن يكون هناك أى حظر بكل تأكيد على نشأة الأحزاب .. ربما يقصد بهذا النص حماية الناخبين .. وتنظيم عملية الانتخابات .. والحد من ظاهرة الفردية وتشخيص الانتخابات .. ولكنه بالمقابل يفرض أعباء وتكاليف على كل من ينوى الترشيح خارج الأحزاب القائمة لتشييد حزب جديد .. يزيد من عدد الأحزاب .. دون أن يقلل منها فى نفس الوقت .. هو يعطى ميزة للأحزاب القائمة بالسيطرة على اختيار المرشحين ..

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 392, S.A. De Smith – Constitutional and Administrative Law, Longman Group Limited, First Published, London 1971, p. 397.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1970, pp. 390-391.

خاصة هؤلاء الذين تعوزهم القدرة على إنشاء أحزاب جديدة .. وتحمل تكاليف تنظيمها.

عامل أقل تطرفاً من هذا الذى سبق .. ولكنه مثل سابقه يندرج فى إطار النصوص القانونية .. وذلك يكون واضحاً حال أن التشريعات الانتخابية تلزم المرشحين الذين يقدمون أنفسهم فى الانتخابات من خارج الأحزاب على جمع عدد معين من التوقيعات ٢٠٠٠ توقيع فى نيويورك على سبيل المثال.(١)

هذا الذى يفرض فى الحقيقة نوع من الجدية فى الترشيحات بدلاً من أن يمتلئ الحقل الانتخابى بهؤلاء المغامرين أو تجار الانتخابات .. الذين يساومون المرشحون الآخرون على التنازل بمقابل مادى أو إنجاز بعض الخدمات قبل أو بعد الفوز .. والأمر لا يخلو من عقد صفقات لا أخلاقية فى عديد من الحالات.

اتساع حجم التقسيم الانتخابى يكون عامل آخر يقوى من تأثير الأحزاب السياسية فى عمليات الترشيح والتى تصبح من خلال تنظيماتها المتغلغلة فى هذا التقسيم عوامل أساسية لربط المرشح بالشعب المحلى وعنوانه السياسى يصبح العنصر الأساسى للتصويت بسبب قلة الاتصالات الشخصية بين أطراف العملية الانتخابية.

وفى هذا السياق يقول "Duverger" أنه يمكن فى هذا المقام اقتراح صياغة شبه حسابية: تأثير الأحزاب على المرشحين يتنوع أو يتغير مباشرة بحسب حجز التقسيمات الانتخابية .. فكلما كان التقسيم كبيراً .. فإن تأثير الاحزاب يكون أيضاً كبيراً .. ولكن حال أن تكون الدائرة الانتخابية صغيرة فإن التدخل الحزبى يكون محدوداً وكلما كان التقسيم الانتخابى صغيراً .. فإن

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 390.

المعرفة الفردية للمرشح بواسطة الناخبين تكون مختلفة .. الحقل الانتخابى يأخذ شكل صراع للشخصيات التى من نسبها نختار الناخب على اساس كفاءتهم الشخصية وليس انتمائهم السياسى.

هذا ويلاحظ ان فى إنجلترا قد أقرت الإصلاحات الحديثة التى جرت عقب التشريع الصادر فى سنة ١٩٧٢ التى جمعت عدة وحدات محلية معاً .. وجمعت ما بين الوحدات الريفية والحضرية .. إلى زيادة تغلغل الأحراب السياسية فى المناطق الريفية.[١]

قوة الحزب فى المنطقة .. وزيادة تأثيره يعطيه نوع من الاحتكار الواقعى[٢]هذا الذى يجعله قطب رئيسى يتنافس الأفراد فى المنطقة على الفوز بثقته .. الأمر الذى يعطيه سيطرة متزايدة فى تحديد المرشحين ومصيرهم.الا ان هذا الاحتكار الواقعى ليس له طابع مطلق من حيث أن مرشحيه اذا كان لهم ببساطة أكثر الفرص بالمقارنة بهؤلاء الأفراد المستقلين الذين لا يحصلون على تأييده .. وأملهم فى الفوز يكون قليلا الا انهم لا يكونوا مجردين من إمكانيات امتصاص الفوز ..

ومن الجدير بالذكر أن هذا التأثير يزداد حال تدخل العوامل الفنية للنظام الانتخابى .. المتمثلة فى اجبار المرشحين على التقدم فى قوائم مكتملة .. والتى يعتمد ترتيبها على الأحزاب ..واتفاقياتهم .. أو حظر حق التمثيل لمن لم يحصل على نسبة معينة من الأصوات فى نظام التمثيل النسبى .. أو عدم

---

(1) Ibid., p. 392, José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, pp. 55-56, Lord Redeliffe Maud and Wood Bruc –English Local Government reformed – second impressions, Oxford University Press, London 1975, p. 63, S.A. De Smith – op. cit., London 1971, p. 397, Roger Garreau – Le « local gouvernement » en Grande – Bretagne, Thèse de doctorat, Paris 1958, p. 188.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 390.

السماح بدخول الدور الثانى إلا للأفراد .. أو القوائم التى حصلت على نسب معينة فى الدور الأول .. من أجل تثبيت قوائم الأحزاب القوية .. وإبعاد الضعفاء من المرشحين بطريقة مستقلة .. بعيداً عن سيطرة الأحزاب.

هذه السيطرة الحزبية فى ميدان اختيار المرشحين .. لم تفلت من إثارة عدة انتقادات .. التى يمكن إيجازها على النحو التالى:

١- رغم أن فى بعض الحالات .. الإتيكيت أو العنوان السياسى لا يهم الناخبين نتيجة سيادة العوامل الشخصية على الانتماءات الحزبية(١) .. إلا أن فى عديد من الحالات الأخرى .. ونتيجة لنمو الأحزاب المتزايدة فى الجماعات المحلية .. صارت الانتماءات الحزبية لها الغلبة خاصة فى الجماعات الكبرى .. التى نادراً ما يكون العمدة فيها بغير انتماء سياسى(٢) .. وصغرت إلى ما لا نهاية العوامل الشخصية(٣) .. هذا الذى قاد فى الحقيقة الناخب إلى التصويت لمرشح لا يعرفه .. يعطى ثقته لإنسان مجهول تحت ائتمان الحزب الذى يحمل شارته(٤) .. ليس هذا فحسب .. بل إن الاعتبارات المحلية لم يعد لها اعتبار مع زيادة تدخل الأحزاب السياسية القومية فى المستوى المحلى خاصة وأن.. الانتخابات قد أصبحت

---

(1) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 48.

- وقد أشار المؤلف إلى تطبيقات لهذا الوضع فى المكونات الفرنسية

(2) M. Milys Hill – participating in local affairs Pengion Books, London 1970, p. 47, Jean Hourticq – où en est la réforme communale, Revue projet, Paris avril 1970, No. 44, p. 400, Roger Aubin – communes et démocratie, Tâches et moyens de la commune, T. II, les éditions ouvrières, Paris 1963, op. cit., p. 191.

(3) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, pp. 154-155.

(4) Pierre Jourdan – Thèse précitée, Paris 1954, p. 236

تجرى اليوم على أساس تقسيمات سياسية وطنية .. وهذا ما كان واضحاً إبان الحقل الانتخابى فى مارس ١٩٧٧ فى فرنسا .. وبالمثل فى أنجلترا حيث إنعكس ذلك على نتائج الانتخابات المحلية من واقع موعد رضاء أو عدم رضاء الشعب عن غير الحزب الممسك بزمام الامور على المستوى القومى وهذا ما حدث بالفعل فى ١٩٦٥ ضد حزب العمال وفى ١٩٧٢ ضد حزب المحافظين(١).

٢- الناخب فى النظم الديمقراطية .. إذا كان يملك المفاضلة وإمكانية الاختيار الحر بين مرشح وآخر .. أو آخرين .. وفق العدد المقدم له .. نتيجة نظام الأحزاب السائد .. وظاهرة الترشيحات المستقلة .. تحت دفع أحزاب قائمة بطريقة خفية .. أو بدون أى ارتباطات حزبية أياً كانت .. فى انجلترا هذه الظاهرة للترشيح المستقل يكون منظوراً إليها من قبل حزب العمال على أنها سياسة يتبعها المستقلين لإخفاء اتجاههم التحفظى لحزب المحافظين وهذا واضح فى سلوكهم فى داخل المجلس المحلى بالنسبة للمرافق الاجتماعية(٢).. إلا أن حريته قد صغرت، إمكانيته للاختيار تحددت فى

---

(1) Jean Offredo Politiser la vie municipale, Revue projet, Paris juine 1971, No. 56, p. 684.
Voir aussi, Alain Richard – la politique dans l'action municipale, Revue pour : « la démocratie locale » No. 52-53, Janvier – février 1977, Paris, p. 13, Blake William odjers – local government, Macmillan and Co. Limited, London 1899, p. 13, Jacques larche – les institutions politiques de la Grande – Bretagne, Bloud & Gay, Paris 1965, p. 187.

(2) Roger Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, p. 189, R.M. Jackson – op. cit., London 1959, p. 55, S.A. De Smith – op. cit., London, p. 397.
L. Golding – Local Government – Teach Yourself Books, Hodder & Stoughton, Fifth edition, London 1975, p. 77.

إطار هذه الشخصيات المقدمة عليه عن طريق الأحزاب[١] .. دون أن يملك أى قدرة فى تحديد المرشحين .. هؤلاء الذين يعتمد تقديمهم على مختلف المناورات الحزبية .. والاتفاقيات السرية بين أركان حرب الأحزاب المختلفة[٢] .. التى تعقد بعيداً عن أعين الرأى العام .. ومن ثم تخلع بين الشعب كل مشاركة حقيقية فى اختيار ممثليه فقط .. شكلياً الشعب سيتحقق له الشعور بإختيار ممثليه.. وتلك عادة فى الحقيقة فإن هذا يكون الحزب الذى يختار هؤلاء من أجل أن يكونوا منتخبين من الشعب.[٣]

هنا: الشعب يجلس متفرجاً بدون أن يكون حقيقة له القدرة على إجراء أدنى تغيير فى فحوى المسرحية المعروضة ، ديمقراطى فقط بواسطة الدسائس والمكائد التى حملها يفلت منه: هو يكون لها ما يزال متاحاً لها لأن يكون عميلاً ولكن مجرداً من سلطة القرار، هو فقد الخاصية الديمقراطية لأن يكون سيداً.[٤]

قدرته على اختيار المرشحين المستقلين .. وإن كانت قائمة قانوناً .. إلا أنها من الناحية الواقعية تكون محدودة من منطلق أنه يعى تماماً أنه إذا صوت لهؤلاء المرشحين المستقلين .. فإن صوته سيذهب أدراج الرياح ومرد ذلك أن

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, pp. 388-389, Pierre Jourdan – Thèse précitée, Paris 1954, p. 235.

ويقول الأخير أن المواطنين يكتفون حينئذ بالتصديق على هذه الاختيارات.

(2) Maurice Bourjol – op. cit., Paris 1972, Tome I, pp. 177-178, Juanite Westemoreland – Evolution des institutions locales de base en France et en Angleterre, Etude Comparée, des collectivités locales de base à l'exclusion des institutions régionales, Thèse de doctorat, Paris 1972, Thèse précitée p. 132.

(3) Joseph Rovan – une idée neuve – « La démocratie », Editions du seuil, Paris 1961, op. cit., pp. 46-48, Jacques Julliard – contre la politique professionnelle, Seuil, Paris 1977, p. 128.

(4) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, Tome III, p. 373.

المرشحين المستقلين لهم فرص قليلة فى الفوز .. حال التنافس مع مرشحين تساندهم الأحزاب السياسية.[١]

نفس المنتخبين .. الذين رشحهم الشعب ليست لهم عملياً أى إمكانية لأن يسمع صوتهم بواسطة الأحزاب التى تحتكر السلطة المحلية .

حتى من الناحية الغريزية .. هو يجد نفسه منجذباً للتصويت لهؤلاء الأقوياء الذين اعتاد على تأييدهم رغم تحفظه على بعض مواقفهم .. ولا يسلم بسهولة معطياً ثقته لهؤلاء الجدد الذين تعوزهم الخبرة والاتصالات مع المسئولين .. لحل مشاكله .. وإنجاز مطالبه .. وإسماع صوته.

٣- تدخل الأحزاب فى عمليات الترشيح .. والوقوف من ثم بكل إمكانياتها الإنسانية والمادية والإعلامية خلف مرشحيها .. يعود بأبلغ الضرر على هؤلاء المرشحين المستقلين الذين يكونوا وبالضرورة فى موقف ضعيف إزاء المرشحين الحزبيين[٢] .. ويتفاقم الأمر حال أن يعطى النظام القانونى بعض الإمكانيات المادية أو الإعلامية للأحزاب القوية .. دون استفادة غيرهم بهذه الإمكانيات.

أيضاً عدم المساواة بين الأحزاب المختلفة .. ينعكس وبالضرورة على مرشحيها الذين لا يكونوا فى وضع متساوى تجاه الناخبين .. ويقود ذلك إلى زيادة تحكم الأحزاب القوية فى عمليات الترشيح اعتماداً على ثقتها بنفسها ووزنها المؤثر والفعال.

---

(1) Orhan Aldicakti – Thèse précitée, Université de Lausanne 1955, p. 132.

(2) Orhan Aldikacti – Thèse précitée, uniersité de Lausanne 1955, p. 132.

٤- داخل نفس الأحزاب القوية مبدأ المساواة يكون معرضاً للإيذاء ..فالأعضاء المشجعين للجنة القيادية لهم فرص أكبر من غيرهم لأن يكونوا مختارين كمرشحين[١] أما الوجوه الجديدة فليس لها إلا فرص قليلة فى الترشيح نتيجة سيطرة القدامى والوجهاء على إدارات الحزب.

الموقف يزداد خطرة فى تلك الأحزاب التى تتحكم فيها أقليات بيروقراطية[٢] .. أو يسود فيها التسلط فى ميكانيزم تشغيلها[٣] .

محاولة بعض النظم القانونية إدخال نظام الانتخابات التمهيدية (حيث يتم إختيار المرشحين بواسطة الناخبين)[٤] .. لم يقضى على سيطرة الأحزاب على عملية الترشيح من ناحيتين:

من ناحية اولى : هذه تكون دائماً اللجان الحزبية التى تختار بعض المرشحين للترشيح .. المقترحين الذين يتم تقديمهم لاختيار الناخبين فى الانتخابات التمهيدية.[٥]

ومن ناحية ثانية .. فإن تأثير ناشطى الأوزن فى توجيه التصويت وتشجيع مرشح على حساب آخر لا يكون محلاً للأنكار.

---

(1) Ibid., p. 133.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. ci9t., Paris 1977, p. 603, Robert Pelloux – Quelques réflexions sur les partis politiques dans l'ordre et les principes du droit public » Etudes en l'honneur de Georges Scelle, T. I, L.G.D.J., Paris 1950, p. 426, R. Michel – op. cit., Paris 1971, p. 221.

(3) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 159, Gerges Burdeau – op. cit., Paris 1970, T. VI, V. II, pp. 276-277.

(4) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 483.

(5) Maurice Duverger – op. cit. Paris 1973, p. 91.

أيضاً .. محاولة بعض أحزاب الحشود اعتناق نظام آخر لاختيار المرشحين .. الذى يكون معمولاً به بواسطة المجالس العامة للمنضمين فى الجماعات المحلية(١) .. لم يقد إلى إلغاء سيطرة الحزب من حيث أن اللجان القيادية تحاول أن تحرك بأيديها المجالس من أجل العمل على اختيار هؤلاء الذين يحظون بثقتها.(٢)

هكذا أمكن ملاحظة .. فى هذه الناحية .. أن الأحزاب تجهز بوجه عام مقدماً سيناريو "الاتفاقيات" التى تتضمن غالباً اثنين أو أكثر ممن يتم تسميتهم .. ولكن المنضمين للأحزاب الذين لا يكونوا مخدوعين يكتفون بالجلوس للمشاهدة والتصفيق بقوة للمرشح الذى يرجون حصوله على تأييد الحزب.(٣)

هكذا يصبح الاختيار مجرد إصطفاء "Cooptation" يتم بمعرفة القيادات الحزبية .. سيطرتهم على الترشيح وعلى الحقل الانتخابى فى الواقع جرد الجسم الانتخابى من سيادته التى بدأت الآن بنقل أساسها من المواطنين لتصبح شأنا خاصا بالأحزاب. (٤)

٥- سيطرة الأحزاب على عمليات الترشيح .. قلدها سلاحاً رهيباً تجاه المنتخبين الذين يلتمسون مواصلة وكالاتهم الانتخابية .. وجعلهم فى الغالب خاضعين لتوجيهات أحزابهم أثناء عملهم فى مجال تسيير الشئون المحلية(٥) .. الأمر الذى جعلهم من الناحية الواقعية ممثلين للأحزاب أكثر

---

(1) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 483.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1973, p. 93.

(3) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 46-47.

(4) Turan Gunes –Thèse précitée, Paris 1951, p. 155.

(5) L. Golding – op. cit., London 1975, pp. 67-79, Orhan Aldikacti – Thèse précitée, université de Lausanne 1955, p. 133.

من كونهم ممثلين للجماعة المحلية التى انتخبتهم لتمثيلها[١] ومجرد كتبة للأحزاب[٢] .. بل ومرؤوسين حقيقيين للجان القادية التى ليس لها أى مسئولية اام الجسم الانتخابى[٣] ..ومنتخب الحزب فى خلال وكالته يشعر هكذا أنه مرتبطاً أكثر بواسطة حزبه .. وبواسطة انضباطه أكثر من الجسم الانتخابى .. وهو يعبر دائماً عن هذا الذى يريده الحزب وليس هذا الذى يفصح عنه الرأى العام للشعب.[٤]

٦- هذه الانتقادات فى الحقيقة لا يجب أن تدفعنا إلى فقد الرؤية ورفض الأحزاب .. أو التشكيك فى قيمتها .. ومدى الفوائد التى يجنيها النظام السياسى المحلى من تواجدها .. واستمرارية دورها فى تنظيم الحياة السياسية فى إطار الديمقراطية التمثيلية ..!!

الخشية من سيطرة الأحزاب السياسية .. هذا يعنى فى النهاية رفض هذه الأحزاب والدور السامى الذى يجب أن يكون لها فى الديمقراطية: هذا يكون إدانة لهذه الأخيرة بأنها ليست إلا نظاماً للوجهاء .. حيث الروابط السياسية تكون فردية خالصة وغير منظمة .. هذا يكون هنا ، جوهرياً، المفهوم الرجعى.[٥]

وليس هذا فحسب .. بل أن انعدام الأحزاب يعنى انعدام المسئوليات السياسية .. وهذا ما أشار إليه بحق "Prélot" حين قرر أنه بدون حزب .. لا

---

(1) Georges Vedel – op. cit., Paris 1949, p. 156.

(2) Turan Gunes – Thèse précité, Paris 1951, p. 156

(3) Orhan Aldikact- These prectiee, 1955, p. 133.

(4) Georges vedel- op. cit, paris, 1949, p. 156

(5) André Demichel et Pierre Lalumiere – op. cit., Paris 1974, p. 58.

يمكن أن توجد مسئوليات سياسية. ومسيرة الرجل تكون غير كافية من أجل ضمان السريان الكامل للسياسة .. ومن الصعوبة حقا، ان يتحقق الرأى المشعبى من انصاف ذوى الجدارة والاستحقاق والأهلية عندما يتعلق أمر ذلك بالفرد[١] ويبين الحزب الذى يكون شكل مستديم .. يمكنه خلال عدة أجيال أن يتتبع نفس القدر والمقيد .. ويحشد المخلصين .. ويستبعد المنحرفين .. والمسئولية السياسية التى التلى تلقى على عاتقه يتحمل متبعاتها بفقدان السلطة او الاحتفاظ بها .. واذا ماكان ذلك .. غير مؤكد على النطاق الفردى .. إلا أنه يصبح أمرا مؤكداً حقيقة على نطاق الحزب.[٢]

وهكذا فان الديمقراطية لاتكون مهددة بواسطة نظام الأحزاب وتدخلها المنتظم فى تشغيل النظم المحلية، ولكن بواسطة الإتجاه المعاصر لهياكلها الداخلية، فالخطر لايكون فى وجود الأحزاب ذاتها ولكن فى التجاوزات التى تسيل منركتها .. وتشوه من ثم صورتها ودورها .

مثلها مثل كل أداة إنسانية مسخرة لخدمة الإنسان .. حال انتظام مسيرتها .. وسبباً لتعاسته .. وشقاؤه .. حال انحراف اتجاهها نتيجة أفعاله .. أو عدم مهارته فى إتقان استخدامها.

العلاج إذن يكون فى هذا الإنسان الذى يشكل الدعامة الحقيقية لوجود هذه الأحزاب الذى يقظته فى داخلها تعمل على انضباط مسيرتها .. مراقبته الفعلية لحركتها الخارجية يجبرها على إصلاح مفاسدها خشية أن تفتقد تأييده .. ومن ثم يحل بها الدمار .. وتفقد دورها .. وتصبح مجرد ذكرى عابرة فى حياة النظم ومفكرة الشعوب ..!!

---

(1) Marcel Prélot – op. cit., Paris 1973, pp. 434-435.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 467.

ثانيا : المرحلة الانتخابية :

هذه المرحلة ليست إلا امتداد طبيعى للمرحلة السابق دراستها .. وتأخذ نهايتها مع نهاية الانتخابات .. وإعلان النتائج بصفة رسمية .. وهى فى الحقيقة تتميز بكثافة النشاط الحزبى .. والحركة الدائبة من قادة الأحزاب والعناصر النظامية .. ولا تفلت من تدخل المشرع بتنظيم إجراءاتها .. وتحديد بعض القواعد التى تهدف إلى انضباط العمليات الانتخابية .. وبصفة خاصة فى مجال الدعاية الانتخابية .. واستخدام بعض الوسائل الحديثة المؤثرة فى اتجاهات الرأى "ies sondages" .. أو تسهيل حركة المرشحين مادياً .. "بتحمل جزء من مصروفات الحقل الانتخابى وفق شروط محددة .. بطريقة فردية .. أو جماعية عبر الأحزاب" أو دعائياً بالسماح باستخدام الإذاعة والتليفزيون مجاناً لمخاطبة الرأى طبقاً لقواعد دقيقة ..!!

دور الأحزاب فى هذه المرحلة الحاسمة يكون واضحاً فى عدة مجالات على النحو التالى:

١- الأحزاب تعرف جيداً أن هذه المرحلة تتطلب جهداً حقيقياً من أجل حشد أنصارها .. وحثهم على المشاركة الانتخابية لتأييد مرشحيها .. أملاً فى الفوز بالسلطة المحلية.

حال أن يفرض المشرع إجبارياً وجوب التصويت .. لا يعنى ذلك .. استسلام الأحزاب للنعاس .. فعلو المشاركة الانتخابية .. لا تعنى وحدها ضمان الفوز .. ولكن الذى يكفل ذلك هو علو نسبة المؤيدين لها .. ومن ثم هى تحث مجاهديها .. وأنصارها المخلصين على زيادة اتصالهم بالناخبين من أجل ضمان أصواتهم.

جهد الأحزاب يكون مضاعفاً حال أن يترك التصويت أو عدم التصويت لمطلق تقدير الناخبين اعتماداً على وعيهم الحضارى .. ومسئوليتهم المدنية .. ذلك أن الخشية من فقد المعركة الانتخابية .. نتيجة الغياب(١) يدفع الأحزاب إلى تسخير كافة جهودها لحث المواطنين على التصويت .. وتشجيع أنصارها على المبادرة بأداء هذا الواجب مقابل تسهيل انتقالهم من محال إقامتهم .. إلى مكاتب التصويت بوضع سيارات فى خدمتهم .. أو حراس لأطفالهم فى فترة غيابهم .. إلى غير ذلك من الطرق التى برعت فيها الأحزاب الأمريكية ..!!

هذا الدور يكتسب أهميته فى إطار النظم الديمقراطية .. حيث التنافس المشروع بين كافة الأحزاب المتصارعة يكون قائماً .. وتزداد درجة الأهمية مع ازدياد حدة التنافس .. وعدم التأكد من النتائج بسبب توازن القوى المتنافسة فى هذا الحقل الانتخابى.(٢)

فى نظم تسلطية .. حيث لا يوجد إلا مرشح واحد ووحيد .. يقدمه حزب يحتكر التمثيل السياسى القومى .. والمحلى .. دون تنافس .. وحين تكون النتائج معدة مقدماً بنسبة ٩٩,٩% لصالح هذا المرشح .. هذا الدور لا يكون له مبرر، وتدخل المرشح لدى شعبه- لا قيمة له .. فالذهاب إلى صناديق التصويت يكون إجبارياً .. والناخب تحت خشية قمع الإرهاب .. لا يعرف إلا التصديق على أمر قد انعقد مقدماً .. ولا حيلة له فى تغييره.

---

(1) M. Milys Hill – participating in local affairs, Pengion Boks – London 1970, op. cit., p. 48.

يحسب هذا المؤلف فإن ظاهرة الغياب تعود الى عدة أسباب منها ما يمكن اعتباره نوعاً من الاحتجاج ضد الحزب الذى اعتاد عله الفوز دائماً أو يعكس نص الاهتمام وعدم الاكترات او ان يقوى لدى الفرد الشعور بان رأيه لن يغير من الأمر شيئاً.

(2) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 41, L. Golding – op. cit., London 1975, p. 78, Lord Redeliffe Maud and Wood Bruc – op. cit., London 1975, pp. 63-64.

فضلاً عن ذلك .. فى البلاد حيث مستوى المعيشة والتعليم الشعبى فى أدنى درجة .[آسيا .. أفريقيا .. أمريكا الجنوبية] وحيث الأحزاب لا تكون إلا تحزبات وعصبيات للسلطة مستخدمة الأصوات كعجين رخو تشكله حسب رغبتها فإن .. العملية الانتخابية لا تكون إلا مجرد أهزوءة وسخرية ومأساة حزينة .. و لا يشعر الفرد فيها بطعم ومذاق النظام الذى لا يفهمه .. أو تلك الورقة التى يدعى لوضعها كل حين فى تلك الصناديق المغلقة.

٢- الأحزاب تقف فى هذه الفترة الدقيقة بكل قواها خلف مرشحيها لضمان فوزهم الذى تعتبره انتصاراً لها يزيد من نفوذها ويقوى تأثيرها.

خارج تلك الحالات التى تتحمل فيها الدولة أو الجماعة المحلية[١] جزءاً من مصاريف الحملة الانتخابية للمرشحين للحد من سيطرة رأس المال الخاص .. أو نفوذ الأحزاب على هؤلاء المرشحين .. الذين تعجز وسائلهم الخاصة عن الوفاء باحتياجاتهم المالية خلال الحقل الانتخابى فإن.. الأحزاب تساهم بصورة فعلية فى هذا الميدان .. وتمول المرشحين باحتياجاتهم المالية[٢] .. اعتماداً على مصادرها المالية الذاتية المتنوعة.

من الناحية الدعائية .. هى تسهل لمرشحيها فرص النفاذ إلى وسائل الإعلام المؤثرة .. عقد الاتصالات مع الناخبين .. نجاح الاجتماعات الانتخابية بحشد الأنصار والمجاهدين فى الصالات الانتخابية.

إلى جانب ذلك .. تتدخل فى حالات كثيرة لصالح مرشحيها .. بعقد اتفاقيات التنازل المتبادل مع الأحزاب المتنافسة لضمان فرص أكبر للفوز إزاء

(1) Conseil de l'Europe –Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 27.

(2) L. Golding – op. cit., London 1975, p. 78.

خصوم آخرين .. أو بعقد صفقات مع بعض المرشحين المستقلين نظير مبالغ مادية .. أو وعود مغرية للابتعاد عن المعركة الانتخابية .. وعدم إيذاء فرص مرشحيها فى الفوز ..!!

هذه الجهود إذا كان لها ما يسوغها فى إطار نظم تؤمن بالتنافس الحزبى .. أعتقد عن يقين أنها ليس لها ما يبررها فى ظل هذه النظم التسلطية التى صار فيها الحزب الواحد ممتزجاً مع التنظيم السياسى القومى .. والمحلى وحيث المال العام فيها يكون تركة للحزب .. مسخراً لخدمة غاياته .. وأهمها السيطرة على مقدرات الشعب .. ووسائل الإعلام تكون لسان حال النظام .. وفى خدمة عملائه .. والتهليل لمرشحيه .. وحيث يكون الشعب كم مهمل .. يسهل تشكيله وفق إرادة مستبدية ..!!!

٣- الأحزاب .. إلى جانب ما سبق .. تؤدى خدمة هامة لصالح انتظام العملية الانتخابية عن طريق مشاركة نشطائها فى توجيه الناخبين إلى مقار المكاتب المخصصة للتصويت عن طريق تواجد أنصارها فى داخل هذه المقار لمراقبة انتظام التصويت..وحضور عملية فرز الأصوات..والاعتراض على أى إجراء يخل بالحيدة أو الانتظام القانونى للعملية الانتخابية.

هذا الدور المفيد يؤدى إلى طمأنة الشعب المحلى على سلامة النتائج .. وإبعاد أى شبهة بعدم الحيدة.

إعاقة الأحزاب عن أداء هذا الدور الرقابى .. يضع فى القضية نية القائمين على أمر النظم ويثير الشك والريبة فى انضباط الإجراءات والعمليات الانتخابية.

حقيقة يجب أن يكون هناك تنظيم فى تمثيل الأحزاب المتنافسة .. والمرشحين المستقلين .. على قدم المساواة لإنجاز هذا الدور .. ولكن لا يعنى

التنظيم حظر الرقابة ولا يعنى سرية التصويت .. سرية تلك الإجراءات التنظيمية .. والعمليات الحسابية التى يجب أن تتم فى وضح النهار .. تحت أعين أصحاب المصلحة فى أنتظامها.

لا حاجة أعتقد لرقابة عملية هزلية من جانب من اشترك فى إخراجها لصالحه دون منافس .. تلك التى تتم فى إطار النظم التسلطية ذات الحزب الواحد.

ثالثاً : مرحلة ما بعد الانتخابات :

هذه المرحلة .. تلى مباشرة عملية الانتخابات بإعلان النتائج الرسمية .. وتبدأ منذ لحظة الإعداد الفعلى لتشكيل السلطة الإدارية المحلية .. فى ضوء نتائج الانتخابات التى تحدد وضع كل حزب بحسب قوته العددية .. وتمتد حتى بداية الإعداد الفعلى لانتخابات جديدة .. قبل .. أو فى الموعد المحدد قانوناً .. حسب الظروف والمناسبات.

هى نفسها .. لا تكون إلا مرحلة سابقة على انتخابات جديدة رغم كونها زمنياً لاحقة على انتخابات مضت سبقتها مرحلة مشابهة.

دور الأحزاب السياسية يتحدد إذن بحسب الزاوية التى ينظر من خلالها إلى نشاطها .. وفق أنها توجه حركتها إلى الانتخابات القادمة .. وهذا يثير مباشرة ما سبق دراسته من ناحية دورها قبل الناخب والمرشح فى فترة ما قبل الانتخابات.. أو على السلطة المحلية الناتجة من نتائج الانتخابات التى انعقدت.

دراستنا سوف تتركز بكل تأكيد حول دور الأحزاب تجاه السلطة المحلية .. فى هذه المرحلة .. ومدى ما تجنيه الأحزاب عملياً من حركتها فى السلطة المحلية .. ونوعية الروابط ما بين المنتخبين المحليين .. والأحزاب التى

ينتمون إليها .. وتأثير النماذج الحزبية على السلطة المحلية .. من ناحية تشغيل ميكانيزم النظم السياسية المحلية.

هذا الذى سوف نشرع بدراسته تفصيلياً تحت العناوين التالية:

١- دور الأحزاب تجاه السلطة المحلية:

تلعب الأحزاب السياسية دوراً هاماً تجاه السلطة المحلية .. يمكن إيضاحه من خلال عدة وظائف تنجزها هذه الأحزاب لصالح النظم وتؤثر بكل تأكيد فى تشغيلها .. تلك التى تعتمد على وضع الحزب فى داخل أو خارج السلطة .. وفق نتائج الانتخابات.

بوجه عام يمكن أن تقدم فيما يلى .. عدد من الوظائف الأساسية التى توضح إلى أى مدى يمكن أن تلعب الأحزاب دوراً مؤثراً وفعالاً فى تشغيل النظام المحلى.

أ- تنظيم المنتخبين:

دور الأحزاب لا ينتهى بتقديم المرشحين إلى الناخبين .. ومناصرتهم حتى الفوز بالتمثيل داخل الأجهزة المحلية .. ولكن يمتد أيضاً إلى كفالة تنظيمهم داخل نفس هذه الأجهزة سواء كانوا فى الأغلبية .. أو فى المعارضة .. أو فى وضع مستقل حال قبولهم الإنضمام الى اصدق المجموعات الحزبية لتسهيل عملهم.. من أجل تشكيل جماعات منظمة .. متجانسة .. لها قوة تأثيرها فى توجيه مسيرات القرارات الإدارية المحلية .. والتحكم فى مجريات تسيير الشئون المحلية .. بما يتوافق وبرامجها من واقع حيازتها للسلطة الفعلية .. أو من واقع مراقبتها الفعالة .. حال كونها فى وضع أقلية .. يمنعها من حيازة هذه السلطة.

هذا التنظيم الجماعى .. الذى يضم المنتخبين المنتمين إلى حزب واحد .. أو عدة أحزاب مؤتلفة .. يكفل فى الحقيقة نوعاً من التماسك بين الأعضاء .. والتفاهم المتبادل .. القائم على مبدأ المشاورة فيما بينهم .. بالنسبة للأسئلة محل المداولة .. والنقاش .. ووحدة الاتجاه .. وانتظام واستمرارية .. وثبات تشغيل النظم على أسس محددة وواضحة.(١)

فى نفس الوقت .. يجد المنتخبين إطار منظم يسهل اتصالهم المستمر بحزبهم .. ومشاورات لها طابع الجدية والانتظام مع قادته من أجل اتخاذ مواقف محددة بالنسبة للمشاكل المعروضة للنقاش.

هذا الذى يقود إلى انضباط الأعضاء وانتظام سلوكهم .. من واقع التزامهم بوحدة الصف والمسيرة تجاه الشئون المحلية .. دون أن يتحولوا إلى هذا القطيع المشتت على غير هدى الذى يسهل افتراسه وجذبه إلى المؤثرات والمعريات التى برع فيها أصحاب المصالح الخاصة.

إذن موقفهم الجماعى فى إطار منظم .. بمقدار أنه يعطى لأعضائه القوة المؤثرة هو يشكل واحد من أهم أسلحة الكفاح ضد الفساد .. وعدم انتظام السلوك الفردى للقائمين على أمر تشغيل النظم.

الأحزاب تجد فى هذه الجماعات المنظمة أداة مفيدة.. تسهل لها الاتصال المستمر بمنتخبيها .. بإمدادهم بالمعلومات الضرورية التى تتوصل إليها .. باتخاذ المواقف المحددة .. والموحدة .. التى تتوافق وخط الحزب تجاه القضايا المعروضة للمداولة.

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 484, L. Golding – op. cit., London 1975, p. 78, R.M. Jackson – op. cit., London 1959, p. 56, Lord Redeliffe Maud and Wood Bruc – op. cit., London 1975, p. 82.

أيضاً هى تستخدم هذه الإطارات المنظمة كأداة للرقابة الفعالة على سلوك المنتخبين .. وانضباط سلوكهم[١] .. ووحدة حركتهم المتوافقة وتلك البرامج التى انتخبوا على أساسها .. هذا الذى يقود إلى ثبات الإدارة وانضباط التشغيل الحسن للنظم.

عدة تشويهات يمكن أن تبرز حال تجاوز الأحراب فى إنجاز هذه الوظيفة .. وذلك عندما يتحول التنظيم إلى نوع من السيطرة على المنتخبين .. ويتحول هؤلاء إلى مجرد أدوات تنفيذ أوامر هذه الأحزاب بدون أدنى قدرة على المشاورة أو المبادرة الحرة فى مجال تسيير الشئون المحلية[٢] .. عندما يستغل الحزب قاعدة الانضباط فى التصويت لتدمير كل حرية للمنتخب فى التصويت .. حين يتدخل الحزب لفرض توجيهاته بالنسبة لكل الموضوعات صغيرة كانت أم كبيرة .. الأمر الذى يزيد من التعقيد وضياع شخصية المنتخبين ..!!

هذا الذى يقود إلى قلب فكرة التمثيل رأساً على عقب القائمة على أساس استقلال المنتخب ومسئوليته السياسية أمام ناخبيه عند تجديد وكالته من أجل أن يحل محلها تبعية المنتخب للحزب .. وخضوعه الدائم لأوامره ونواهيه.

المخاطر تزداد تفاقماً حال أن يكون الحزب نفسه تحت سيطرة أصحاب المصالح الذين يوجهون النظم الوجهة التى تتوافق ومصالحهم الجزئية .. الذين يجردون الأجهزة التمثيلية من كل معنى ويقومون بتحويلها إلى هياكل فارغة من كل مضمون.

---

(1) Mohamed Rechid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon, L.G.D.J., 1964, p. 259.

(2) L. Golding – op. cit., London 1975, pp. 78-79.

الخضوع المطلق لتوجيهات الأحزاب من جانب المنتخبين .. لا يقود فقط إلى تحويل الأجهزة التمثيلية إلى مجرد غرفة للسجلات وتدوين القيودات .. منابر للخطابة .. ليس لها قيمة تذكر فى تعديل هذا الذى تقرر مقدما .. ولكن أيضاً يجرد المنتخبين من كل روح للمبادأة .. أو تحمل المسئولية .. مواقفهم لا تتحدد حسب وعيهم .. ولكن وفق انتمائهم الحزبى .. المناقشات التى تنعقد تكون نوعاً من التناحر الحزبى الذى ربما لا يتعلق بمشاكل محلية محضة .. ولكن بمواقف سياسية قومية .. ترتبط بالأجهزة المركزية القومية للأحزاب المعنية.

فى إطار النظم الديمقراطية .. حيث تكون هناك إمكانية لتعدد الأحزاب .. يمكن معالجة هذه التشويهات .. أو على الأقل التقليل منها .. اعتمادا على يقظة الرأى العام .. والرقابة الفعالة التى تمارسها الأحزاب على بعضها .. ومن خلال المعلومات والتحقيقات التى تنقلها الوسائل الإعلامية .. ومن فاعلية الرقابة التى تمارسها أجهزة الدولة المختلفة على تسيير الشئون المحلية وبالجهد المبذول فى داخل الأحزاب ذاتها لضمان استقلال المنتخبين إزاء أجهزة الأحزاب .. وعدم التدخل فى تسيير الشئون المحلية خارج المسائل العامة الواردة أساساً فى برامجها الانتخابية لحفظ شخصية وحرية المنتخبين ..!!

فى نظام الحزب الواحد .. وحيث يكون المنتخبين فى الأجهزة المحلية هم أتباعه المخلصين .. انضباطهم لا يثير أدنى جدل من واقعة أنهم يشكلون طبقة واحدة خاضعة لجهة واحدة تأتى منها الأوامر والنواهى والتوجيهات .. الرقابة .. الممارسة عليهم داخلياً وخارجياً بمعرفة الحزب تكفل دوماً ولائهم .. مجرد الخروج عن الخطوط المحددة .. يكون بمثابة انتحار سياسى .. وموت مدنى غير مدفوع الثمن ..!!

ب - الاتصال ونقل المعلومات:

هذه الوظيفة التى تشغلها الأحزاب(١) تتزايد أهميتها مع اتساع حجم الجماعة المحلية التى تعمل فى إطارها .. الذى ينعكس حتماً على المسافة الرأسية بين الفرد والسلطة التمثيلية المحلية التى تحتاج لشغلها عنصراً وسيطاً يتولى مهمة الربط والاتصال ونقل المعلومات بطريقة منتظمة ودائمة بين الأطراف المعنية.(٢)

بمقدار ما يحتاج الفرد إلى الأحزاب .. لشغل مهمة الربط الأفقى بينه وبين أقرانه .. هو أيضاً يحتاج إليها لشغل مهمة الربط الرأسى بينه وبين السلطة المحلية .. حيث تنقل إليها احتياجاته .. ومطالبه .. ومستلهماته .. ردود فعله .. تجاه المواقف المتخذة.(٣)

نفس المنتخب يكون فى حاجة ماسة للأحزاب من أجل أن تسهل له الاتصال بالمواطنين بطريقة منتظمة ودائمة لضمان تقتهم بتفسير مواقفه .. بشرح قراراته(٤) .. لإخباره أولاً بأول .. بالاختيارات الحقيقية للمواطنين .. حتى تأتى تصرفاته متوافقة والواقع الثابت .. ولا تقابل بمقاومة تحول دون تطبيقها.. ونعصف بشعبيته وائتمانه لدى المواطنين هو أيضا فى حاجة إلى من يقنن له المطالب الحزبية لعدة جماعات جزئية ويجمعها ويبلورها ويهيكلها لتنصب حول مستلزمات دقيقة واضحة مما يسهل لها مهامه فى العمل بدلاً من التعامل مع ذرات جزئية مشتته.

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 487.

(2) Alain Lancelot – op. cit., Paris 1971, p. 118, Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 107.

(3) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 484, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1973, p. 93.

(4) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, pp. 483-484.

هذا الدور الهام الذى تشغله الأحزاب كوسيلة بين السلطة والمجتمع عن الطريق الصاعد والهابط[١] يساهم بدون أدنى جدل فى حفظ الاتصال الدائم بين الطرفين .. وأيضاً فى ثبات وشرعية النظام المحلى[٢] وتزايد فاعليته وقدرته على الاستجابة لمتطلبات الوسط.[٣]

حتى تلك الأحزاب التى لا تحوز مكاناً فى السلطة المحلية .. تستطيع أن تساهم فى تقوية النظام[٤] ..وذلك بإيجاز ما يسمى "une function tribunitanne" عن طريق دورها فى نقل المعلومات الحقيقية من المجتمع إلى السلطة مباشرة .. أو بطريق غير مباشر عبر وسائل إعلامها .. هذا الذى يضمن تكامل الأفراد فى النظام حال أن يجدوا من يعبر بصدق عن مطالبهم الحقيقية .. ويعطى لحائزى السلطة الإمكانية للتعرف على المشاكل الفعلية وإيجاد حلول لها والتكيف مع الواقع ..!!

هذا الدور .. لا يمضى بدون إثارة بعض العوارض المحتمل نشأتها حال أن تزود الأحزاب المنتخبين بمعلومات مشوهة لا تعكس بالضبط صورة المجتمع السياسى[٥] لخدمة فئة سائدة أو إنجاز بعض المنافع الجزئية لبعض الشخصيات القوية .. أو حال أن تقعد عن أداء دورها لدى الشعب بتفسير المواقف والإجابة على التساؤلات المتعلقة بتسيير الشئون المحلية بطريقة

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1973, p. 93.

(2) G.E. Lavau – art. préc., Revue Canadienne de science politique, Paris, Mars 1969, No. 1, p. 20.

(3) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 487.

(4) انظر هذا الدور على المستوى القومى.
F.E. Lavau – art. préc., R.C.S.P., Paris 1969, pp. 36-44.

(5) Jean – Marie Auby – art. préc. S.S.F., Paris 1954, p. 42.

مبسطة وموضوعية .. وتتحول إلى مجرد أبواق دعاية لتبرير الأخطاء وتشويه الحقائق .. وتوجيه الرأى بما يخدم حركتها.(١)

تلافى هذه المخاطر .. يكون ممكناً حال أن تتعدد وسائل الاتصالات ما بين السلطة والمجتمع بدون عوائق .. حال أن تكون هناك إمكانية الاتصال المباشر ما بين المسئول وشعبه دون اكتفاء بدور الحزب الذى ينتمى إليه.

ثم وأن الخشية من حدوث تشويه فى المعلومات تكون مبددة من واقعة تعدد مصادر المعلومات المتنافسة .. ورقابة الأحزاب على بعضها .. واجتهادها ..بأن تكون تعبير صادق عن الوقائع الثابتة .. والواقع الاجتماعى الحقيقى .. ثم وأن إدراك المسئولين عن الأحزاب .. بمعية تشويههم المعلومات .. و إنعكاس ذلك على سمعة الحزب أو الأحزاب التى يمثلونها .. مما يجردهم من تبعة لدى الرأى العام .. يجعلهم أكثر حرصاً فى إنجاز واجباتهم بصدق وأمانة وموضوعية ..!!!

هذا الذى سبق عرضه يرتبط فحسب بتلك النظم الديمقراطية التى لا تقيم حظراً على الأحزاب .. ولا تصادر لحساب تنظيم سياسى واحد إمكانيات الدولة .. يبقى إذن فحص هذا الذى يمكن حدوثه فى نظام للحزب الواحد فى مجال الاتصال ونقل المعلومات.

بدون أدنى شك .. الحزب الواحد يقوم بدور هام فى الاتصال(٢) ونقل المعلومات بين الشعب والسلطة المحلية من وجهة نظر خدمة النظام السائد .. واستتباب حكم الطاغية .. وجعله أكثر مهابة واستعداداً لمجابهة المخاطر التى تهدده.

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, T. VI, V. II, p. 276.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 581.

دوره .. لا يفترق عن دور الأجهزة البوليسية المتخصصة فى الوشاية وممارسة القمع الإرهاب.

وفى هذا الإطار يشير "G. Burdeau" بحق قائلاً أن الأحزاب الوحيدة المنضبطة.. تكون في الواقع ..أدوات للسلطة ..وهى منظمة من أجل أن تكون الأداة للتسلط .. وظيفتها تكمن فى إقناع المحكومين بمميزات وفضائل السلطة وتطويعهم وفى حونهم فى مسالك تفرضها .. ونقد وتصغير هؤلاء الذين يحاولون التدخل صدها .. ويكون سهلاً حينئذ وصفها بأنها "أحزاب بوليسية" .. وبدون شك .. فإن تلك العبارة تأخذ فى الحسبان المهمة التى تضطلع بها كحارس حاق للنظام .. وكأداة لديكتاتورية قائمة على الغش والتدليس والزيف والتزوير.(١)

نقله للمعلومات .. لا يكون من أجل متابعة إيجاد حلول للمشاكل التى تتضمنها .. وتشجيع المبادآت التى تحتويها .. ولكن من أجل خنقها تتصعدها إلى أعلى عبر درجات الهرم الحزبى المركزى حتى تذبل ويلحق بها الفناء.

اتصاله بالشعب .. لا يكون إلا من أجل تبرير التصرفات الخاطئة للسلطة وعملائها .. وتغطية مفاسدها وعيوبها .. وتخدر الشعوب حتى لا تلتفت لواقعها.

السلطة المحلية لا تكون إلا مجرد هياكل يقبع فيها عملائه .. أجهزة لتنفيذ توجيهاته .. الاتصال بها من قبل الشعب المحلى .. لا يحقق الشئ الكثير .. طالما أنها ظلت ألعوبة فى يد قادة الحزب المحليين أو القوميين .. الذين بيدهم سلطة القرار ..!!!

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 429.

ج - وظيفة الرقابة وتوجيه الأجهزة المحلية:

من واقع المسئولية التى يتحملها الحزب إزاء ناخبيه الذين وثقوا فى مرشحيه ومنحوهم التأييد الذى أهلهم للفوز بالسلطة المحلية .. فإنه يجد نفسه ملزماً بمراقبة منتخبيه من أجل الوفاء بالتزاماتهم المسجلة فى برامجهم الانتخابية تحت شعاره وائتمانه.

نجاح رقابته فى ضبط تصرفات منتخبيه بما يتوافق والصالح العام المحلى لا يحمى فقط المنتخبين من الضغط التى يمكن أن توجه إليهم من أصحاب المصالح الجزئية فى المنطقة .. ولكن أيضاً يحمى سمعته .. ويصون صورته أمام الناخبين.[١]

من أجل ذلك هو يسعى جاهداً إلى تنظيمهم فى جماعة منظمة .. يسهل الاتصال بها .. ومشاورتهم والتحقق من اتجاهات تصويتهم .. وهو لا يفوته على الدوام أن يراقب سير المناقشات .. وغايات القرارات .. وآثارها الحالة والمستقبلة .. ويسعى دائماً إلى إحاطتهم بالمعلومات الحديثة التى تضئ أمامهم الطريق بالنصائح التى ترشدهم إلى النجاح.

ويكفل انجاز سلطته الرقابية بجزاءات رادعة يخشى المنتخبون الوقوع تحت طائلتها .. مما يجعلهم أكثر حرصاً فى انضباط سلوكهم .. وأكثر سعياً لأداء مهامهم بكفاية ومقدرة ..!!

من هنا يمكن للحزب أن يوجه المنتخبين نحو الغاية المرجوة من وراء وجودهم فى الأجهزة المحلية .. حائزين لسلطة القرار فيها.

---

(1) Eric W. Jackson – The structure of local government in England and Wales, Longmans – Green and Co. Lt.d, London 1966, op. cit., p. 162.

حتى تلك الأحزاب .. التى لم يحالفها الحظ بالفوز بالسلطة المحلية .. يمكن أن تمارس فى الواقع دوراً مؤثراً وفعالاً فى مراقبة السلطة .. وتوجيه مسيرة الشئون المحلية ..!!!

ووضع الأحزاب المعارضة الممثلة فى داخل الأجهزة المحلية دون أن تحوز السلطة يكون أفضل فى إنجاز هذا الدور من تلك الأحزاب الباقية خارج أبواب هذه الأجهزة.. وهؤلاء لا يستطيعون فى الحقيقة عمل شئ إيجابى كبير انطلاقاً من واقعة أنهم لا يحوزون الأغلبية، ولكن فى مقدورهم الحيلولة دون وقوع الكثير من الضرر.(١)

وجود ممثلين للأحزاب فى داخل الأجهزة المحلية .. يجعلهم دائماً فى وسط المناقشات أكثر قدرة على الاستماع لوجهات نظر الآخرين .. وتقديم الحجج التى تؤيد وجهات نظرهم .. وربما ينجحون فى إقناع الأعضاء بمطالبهم .. ومقترحاتهم المؤسسة على منطق صلب .. بما تتوافق ورغبات الشعب .. ولو بغير أمل فى جذب أغلبية المجلس البلدى الا انه .. يكون فى إمكان أن الأقلية دائماً ان تتقدم بمقترحات فعالة تقرع اسماعها الكافة ويصل صداها الى الناخبين المحليين.(٢)

فى داخل اللجان المحلية .. حال أن يقبل التنظيم السائد وجود ممثلين من كافة الأحزاب فى داخلها بحسب التمثيل النسبى فإن هؤلاء الممثلون .. رغم كونهم أقلية يمكن أن يكونوا عامل فعال فى رقابة قرارات اللجان .. وتوجيه أعمالها على أساس قوة المنطق الإقناعى .. وليس منطق القوة العددية.

---

(1) J. Ries – Socialisme et vie municipale, La revue socialiste, Paris, avril 1953, No. 66, p. 357.

(2) Ibid., p. 359.

فى حالات نادرة .. ولكنها قابلة للتصور والإنجاز من زمن لآخر .. هذه الأقلية قد تكون قوة لها وزنها حال انقسام المجلس إلى قوتين متوازنتين .. لا يملك أى منهما الأغلبية التى تمكنه من نفاذ إرادته .. وإنجاز قراراته .. والنتيجة تعتمد فى كل الأحوال على انضمام هذه الأقلية لهذا الجانب .. أو ذاك .. هذا الذى يعطيها القدرة على المساومة .. مع تلك القوة التى تلتمس تأييدها ويمكنها من إنجاز مطالبها وتبنى وجهات نظرها فى عدد من المسائل التى تكون محلاً للاتفاق.

بالمثل يجب أن نلاحظ أن الأحزاب التى منعها القدر من التمثيل داخل الأجهزة المحلية .. يمكنها أن تحوز وسائل أخرى مؤثرة يشترك أيضاً فى استخدامها نفس الأحزاب التى لديها أقلية من التمثيل.

فمن ناحية .. هى يمكنها إرسال مراقبين لحضور جلسات المجلس العلنية وفى ذات الوقت تستطيع من يمكنه مراقبة قرارات المجلس المنشورة .. ولكنها حال الأقتضاء اللجوء إلى أجهزة الدولة القائمة بمهمة الرقابة والوصاية بتقديم طعون مبنية على أسباب قانونية بما يكفل لها فى نهاية الحساب إلغاؤها.[١]

هى من ناحية ثانية .. يمكن أن تثير الرأى العام من خلال وسائلها الإعلامية للاحتجاج ضد التصرفات الخاطئة الصادرة من السلطة المحلية والتى تتناقض ومصالح عامة السكان فى المنطقة[٢].. بغية إجبار السلطة المحلية على إعادة النظر فى مواقفها ..!!

---

(1) Ibid., p. 359.

(2) Jacques Madaule – Quatre ans de mairie, Revue Esprit, Paris, mars 1953, No. 5, p. 772.

هذا الدور المفيد من الأحزاب المتنافسة فى ظل النظم الديمقراطية .. قد يتحول إلى نقيضه حال أن تستغل الأحزاب ممثليها الفائزين بالسلطة المحلية لخدمة غايات غريبة عن مضمون الصالح العام المحلى .. وتتجاوز رقابتها العامة إلى نوع من التدخل التسلطى .. وتقلب النصائح إلى أوامر غير قابلة للنقاش.

بالمثل يمكن أن تلجأ أحزاب المعارضة إلى الديماجوجية .. ولا تنطلق من منطلق سليم فى رقابتها .. ولا تستند على أسس موضوعية فى انتقادها لتصرفات السلطة المحلية القائمة .. تحاول أن تفرض مطالبها بالتلويح بوسائل الضغط الجماعى .. وإثارة المظاهرات .. والإخلال بالأمن العام من أجل كسب تعاطف المواطنين الذين تحركهم العاطفة والتوصل إلى اهتزاز موقف الخصوم الحائزين للسلطة المحلية.

قوة الممثلين المحليين واعتمادهم على ثقة الشعب المحلى فيهم .. يمكن أن يكون عاملاً فعالاً فى تثبيت مواقف هؤلاء الممثلون تجاه أحزابهم وتحييد خصومهم من الأحزاب الأخرى.

والاتصال المستمر بالشعب المحلى من قبل المسئولين .. وتقديم معلومات موضوعية تفسر المواقف أمام مواطنين مدركين لمسئوليتهم .. عامل هام فى قتل الشكوك التى يحاول أن يبذرها خصوم السلطة القائمة.

فى إطار الحزب الواحد حيث تختلط الإدارة بالحزب .. أعتقد أنه لا يوجد معنى للحديث عن رقابة من منطلق أن هذا الحزب الوحيد لايراقب الادارة المحلية ولكنه هو ذاته الذى يتولى ادارتها.

د- عامل مساعد لحل المشاكل المحلية :

فى كثير من الأحيان تلعب الأحزاب دوراً فعالاً فى حل مشاكل الجماعات المحلية من خلال اتصالاتها الرسمية أو الشخصية بالمسئولين الذين فى إمكانهم إيجاد حل لهذه المشاكل.

هذا الدور بدون شك يساهم فى نجاح المسئولين المحليين فى تسيير الشئون المحلية ويعضد مواقفهم إزاء مواطنيهم.

دور الحزب يكون أكثر فاعلية حال أن يكون قوة لها وزنها .. ويجد له ممثلين فى مختلف المناصب الحساسة والهامة فى السلطة القومية أو المحلية.[١]

مهمة المسئول المحلى تكون أكثر يسراً حال اللجوء إلى ممثلى حزبه لحل مشاكله ولكن ذلك لا يمنع لجوئه إلى ممثل محلى فى نفس المنطقة .. ينتمى إلى حزب آخر .. يكون أكثر قدرة فى تدخله على حل المشاكل العامة للمنطقة .. يجمع جهودهما التضامن الجغرافى .. ووحدة الغاية المشتركة لإنجاز مصلحة عامة محلية.[٢]

هذا الدور المفيد للجماعة بإنجاز مصالحها وللمسئول فى السلطة المحلية لإثبات وجوده وتدعيم مواقفه .. يكون مفيداً أيضاً للأحزاب ذاتها بزيادة تدخلها فى الشئون المحلية .. وربط المنتخبين المحليين بعجلتها دائماً .. وهو ما يعود بالضرر على استقلال هؤلاء المنتخبين المحليين .. ويتسبب فى إهدار ذاتية نفس الجماعات المحلية.

فى إطار الحزب الواحد .. حيث تمتزج الأجهزة الحزبية فى كل المستويات مع النظم السياسية والإدارية .. وحال تدخل الحزب لدى الإدارات البيروقراطية المركزية لحل مشاكل المحليات .. لا يوجد أدنى خشية على

---

(1) Nations – Unies – op. cit., New York 1972, p. 82.

(2) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, pp. 88-95.

استقلال غير موجود لهؤلاء المسئولين محليين .. ولا خوف على ذاتية جماعات محلية غير قائمة فى الحقيقة.

٢-الفوائد التى تجنيها الأحزاب السياسية من حركتها تجاه النظم المحلية:

بمقدار ما تستفيد به النظم المحلية من خدمات تقدمها لصالحها الأحزاب السياسية .. هى تقدم بالمثل عديداً من الخدمات المفيدة التى تستثمرها الأحزاب السياسية لصالح حركتها السياسية .. وبصفة خاصة حال فوز مرشحيها بالسلطة المحلية.

وهذا فى الحقيقة الذى سيكون محل دراستنا من خلال النقاط التالية:

١)الحركة التى تخوضها الأحزاب فى إطار النظم المحلية من أجل الفوز بالسلطة .. فيها تكون فرصة مواتية لإيقاظ أجهزتها .. ففى إنجلترا على سبيل المثال فإن الأحزاب التى خاضت الانتخابات المحلية ولم يحالفها الحظ فى تبوء السلطة ترك هدفها بشن أسنانها لتكون على أهبة الاستعداد لخوض الانتخابات القادمة[١] .. وهى ايضا لا تتوالى عن حث مجاهديها على بذل الجهد والمزيد من الحركة على اعتباراتها .. مدرسة عملية لتدريب الجدد من أعضائها على عمليات التنظيم الانتخابى والأعمال الدعائية والاتصال بالجماهير لنشر أفكارها وبرامجها وإقناع المواطنين بالانضمام لصفوفها وتأييد مرشحيها.

٢)نتائج الانتخابات المحلية تكون بالنسبة للأحزاب .. اختبار سياسى حقيقى[٢] لا يمكن إهماله .. مقياس واقعى على أساسه تتأكد الأحزاب من قوة رسوخها فى المجتمع ومدى شعبية مرشحيها.

---

(1) Lord Redeliffe Maude and Wood Bruc – op. cit., London 1975, p. 64.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, p. 267.

في أغلب الحالات تعتبرها الأحزاب القومية التى لها فروع محلية بمثابة دور تمهيدى لانتخابات قومية لاحقة أو ملحق لتسوية الحسابات عقب انتخابات قومية مضت ..!! فى إنجلترا عدم التأييد الشعبى للحكومة المركزية يـنعكس على المرشحين المنتمين للحزب الذى يساندها وهذا واضـح فـى انتخابـات ١٩٦٥ ضد العمال و ١٩٧٢ ضد المحافظين.(١)

فى كثير من الأحوال يلاحظ أن .. الانتخابات المحلية لا تكون إلا أحـد أشكال الصراع المحتدم بين الأحزاب المتنافسة والذى ينتشر فى طول الـبلاد وعرضها.(٢)

هذه النتائج تكون غالباً لها قوة تأثير هامة على سلوك الأحزاب .. ونفس المواطنين سواء من ناحية الاستمرار فى تأكيد المواقف السابقة أو التحول عنها بتعديلها ..!!

ومع ذلك لا يجب فى الواقع المغالاة فى تقدير القيمة المطلقـة لهـذه الانتخابات المحلية فى عديد من الحالات التى لا تكون فيها نتائج الانتخابـات مؤشر صادق على اتجاهات الناخبين حال دعوتهم لانتخابـات قوميـة وهـذا واضح كل الوضوح من مقارنة الانتخابات البلدية التى جرت فى فرنسا مارس عام ١٩٧٧ والتى كانت نتائجها انتصاراً لاتحاد اليسار .. وتلك التى جرت فى مارس ١٩٧٨ .. وكانت انتصاراً مؤكداً للأغلبية اليمينية.

تداخل التقسيمات الانتخابية مع نظام التمثيل بالأغلبية السائد فى فرنـسا ربما يكون له دخل وتأثير فى هذه النتيجة الأخيرة .. ولكن مع ذلك يجـب ألا

---

(1) Lord Redeliffe Maude and Wood Bruc – op. cit., London 1975, p. 63.

(2) Pierre Jourdan – Thèse précitée, Paris 1954, p. 236.

نغفل أن المعايير التى يضعها الناخبين حال مفاضلتهم بين مرشح يمينيـــى أو يسارى تختلف من انتخابات بلدية أو قومية .. وعلى سبيل المثـــال مرشـــحى الحزب الديجولى فى أوج مجده فى عهد ديجول .. رغم فوزهم الساحق علـــى المستوى القومى .. لم يصادفهم نجاح مماثل على المستوى المحلى .. رغـــم جهدهم فى هذا السبيل.

أيضاً فإن فى حالات كثيرة فى فرنسا نجد أن الإدارة البلديـــة يـــسيطر عليها اتحاد اليسار فى الوقت الذى يكون فيه نائب المنطقة الذى يمثلها مـــن الجمعية الوطنية يمينياً ..!!!

٣) غزو السلطة المحلية من قبل الأحزاب يتيح لها إمكانية تدريب مرشحيها الفائزين على العمل وتحمل المسئوليات .. خاصة إذا كانوا ما يزالوا فى بداية الطريق .. هذا الذى يكفل لها أن تختبر بنفسها عملياً كفاءتهم وجدارتهم لتولى مسئوليات أكثر أهمية فى ميدان العمل السياسى .. أيضاً تتحقق من مدى انضباطهم ومدى إخلاصهم للخط السياسى الذى اعتنقوه .. وانتخبوا على أساسه .. حتى لا تصدم بخيانتهم ومروقهم إذا تولوا مهاماً لها قيمتها دفعة واحدة دون فرصة للمراجعة أو إمكانية العودة.

٤) فوز الحزب بالسلطة المحلية .. يقدم له الفرصة المناسبة من أجل مكافأة مجاهديه وأصدقائه السياسيين لخدماتهم الحسنة والمخلصة عن طريق منح أحد المناصب الإدارية(١) أو بتحويلهم إنجاز بعض المهام التى تعود عليهم بالنفع المادى أو الأدبى أو بتسهيل ترشيحهم فى لجان المجلس حال أن توجد إمكانية لذلك وهو ما يمكن التحقق من حدوثه فى "إنجلترا".

---

(1) Bernard Gournay – l'administration, Que sais-je ? No 1004, P.U.F., Paris 1972, p. 103.

ولكن المخاطر تتضح بصفة خاصة فى نظام "الأسلاب" " Spoil System" الذى يمكن الحزب الفائز من شغل كل المناصب الإدارية بمعرفة أعوانه.

هذا الذى كان مشاراً إليه تحت ريشة "ostrogreski" بالنسبة للبلديات فى الولايات المتحدة .. وكان محلاً لانتقاد دائم بسبب أنه يقود فى الواقع إلى عدم ثبات الوظيفة الإدارية .. وعدم حيادها السياسى .. وتلونها المستمر بلون الحزب السائد وصبغتها بصبغة سياسية واضحة .. ونفاذ التدخل الحزبى إلى عمق الإدارة دون اكتفاء بقادتها.

٥) سيطرة أحد الأحزاب السياسية على السلطة المحلية .. يكفل له فى الحقيقة فرصة كبرى لتنمية شعاع تأثيره فى المنطقة[١] .. وزيادة رسوخه وجذب أنصار جدد لصالحه من واقع الاتصالات الوظيفية .. والروابط الشخصية التى تنعقد بين ممثليه فى السلطة .. وسكان المنطقة نتيجة الخدمات التى يمكن تقديمها .. وبصفة خاصة الإعانات المالية الممنوحة للشيوخ .. والعجزة .. والمدارس الخاصة .. والنوادى الرياضية .. والتسهيلات المقدمة لأصحاب المؤسسات الاقتصادية العاملة فى المنطقة .. مما يقوى بغير جدال قواعد الحزب وفاعليته .. وتأثيره لصالح حركته السياسية.

٦) حيازة السلطة المحلية بمعرفة ممثلى الحزب يمكنه فى الواقع من استخدام بعض إمكانيات هذه السلطة لصالحه بصفة خاصة "أماكن التجمعات" .. السكرتارية[٢] .. أجهزة الاتصالات .. أو الطباعة .. ويكون ميسراً

---

(1) Roger Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, p. 189.

(2) Conseil de l'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., pp. 26-28.

استخدام نفس العاملين لأعمال الدعاية رغم أن ذلك يعوض المسئولين للعقاب حال ثبوت ارتكاب هذه المخالفات خاصة وجود رقابة حازمة من جهة الأحزاب المتنافسة .. وحياد الدولة .. وسيادة القانون.

٧)نجاح ممثلى الحزب فى السلطة المحلية فى إنجاز أعمالهم بكفاية ومقدرة خاصة حال قيامهم بأعمال فشل فيها سابقوهم من الأحزاب الأخرى مما تستجيب لمطالب شعبية ملحة ومستلهمات واقعية تيسر الحياة الجارية .. ينعكس حتماً على الحزب ذاته .. وعامل يساعد على جذب الأنصار له حتى هؤلاء الذين لا يكونوا من نفس الطرف السياسى يستطيعون .. حال الانتخابات التشريعية .. التصويت بالنسبة لهؤلاء الممثلين بسبب شخصيتهم وحدها وهذا ما يسهم فى اتساع وعاء الحزب.[١]

وإن كان لا يجب .. فى الوقت ذاته إغفال تأثير هؤلاء الممثلون الناجحون على شعب منطقتهم من أجل تأييد مرشحون آخرون لنفس الحزب فى المناسبات المختلفة عن طريق الاتصالات الشخصية أو تنظيم الاجتماعات تحت رئاستهم .. أو توجيه الخطابات التى تحث المواطنين على اتخاذ موقف إيجابى لصالح حزبهم.

٨) حيازة السلطة المحلية من قبل الممثلين المحليين لحزب قومى يحوز السلطة القومية .. يكفل نوعاً من التعاون فى إنجاز سياسة موحدة دون إثارة متاعب خاصة حال أن تحوز الجماعات المحلية ذاتية حقيقية تكفل لها سلطة القرار الفعلى فى مجال واسع من الاختصاصات الإدارية الهامة "تعليم .. إسكان .. الخ" .. وهذا واضح فى النظام الإنجليزى بجلاء.

---

(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1972, p. 103.

وفى هذا الصدد يقول "Jack Brand" أن الحزب القوى لا يجد فى الحكومة المحلية انغراس سياسى فقط .. ولكن أيضاً تعضيداً لسياسته عندما يجد ذات العقول التى تفكر معه بنفس الطريقة.[1]

٩) رقابة عدة جماعات محلية هامة يكون ورقة رابحة لها ثقلها فى الصراع من أجل السلطة الوطنية .. من حيث أنها تكون نقطة انطلاق .. وارتكاز أساسية فى سبيل الوصول بالنسبة لتلك الأحزاب البعيدة عن مجال ممارسة السلطة القومية وهو ما عبر عنه زعيم الحزب الشيوعى الفرنسى Georges Marchais فى ارس ١٩٧١ بالقول أن.. الانتخابات البلدية تكون بالنسبة لنا مرحلة فى الصراع من أجل الوصول إلى هذه الوحدة الضرورية من أجل أن يفتح فى بلدنا الطريق للديمقراطية والاشتراكية.[2]

١٠) السيطرة على السلطة المحلية فى عدة مدن هامة يكفل لنفس الحزب الذى يمارس السلطة القومية قوة تعضيد هائلة فى كفاحه من أجل الاستمرار فى مواصلة مسيرته على المستوى القومى .. ويتضح ذلك من سعى الديجوليين فى فرنسا إلى الانغراس فى قلب الجماعات المحلية .. ويكتسب ذلك الكفاح أهمية خاصة حال أن يشترك ممثلى الجماعات المحلية بقوة القانون فى انتخاب أحد المجالس القومية "مجلس الشيوخ فى فرنسا على سبيل المثال

---

(1) Jack Brand – op.cit., 1974 p. 134, R.M. Jackson – op. cit., London 1959, p. 56.

(2) Georges Marchais – réaction autoritaire ou démocratie, le Monde – Paris 9mars 1971, citée par José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, pp. 53-54.

١١) حزب زائل .. أو مهدد بالزوال .. يمكن أن يمد فى حياته بفضل هذه البيادق على الخريطة السياسية التى تكون البلديات[١] .. وذلك فى انتظار لحظة مناسبة من أجل صعوده القومى .. وهذا واضح كل الوضوح بالنسبة للحزب الاشتراكى الفرنسى.

أعتقد أن هذه الفوائد التى يمكن أن تجنيها الأحزاب السياسية فى النظم الديمقراطية يكون لها قيمتها وأهميتها نتيجة حركتها وجهدها المخلص واحترامها لقواعد اللعبة الديمقراطية وتقديرها لإرادة الشعوب ..!!

ولكن لا قيمة تذكر لفوائد مقررة يكتسبها الحزب الواحد فى نظم قامت دعائمها على معسكرات الاعتقال والتصفية الجسدية .. كل من فيها يكون فى خدمة الطاغية وتحت طوع عملائه.

ولا أهمية النية من حيازة لحيازة هياكل فارغة مثل أجذاع نخل خاوية على عروشها طالما أن السلطة الحقيقية مركزة بين سواعد حزب مركزى صارم لا ينافسه أحد يجسد إرادة المستبد .. يستعمر النظم فى كل مستوياتها .. ينتشر مثل السرطان فى جسد الأمة .. أخطبوط هائل ذو أرجل متعددة .. ورأس واحدة .. يعيش على امتصاص دماء ضحاياه .. لا وجود له إلا بانتهاك حرمات الشعوب .. وتفريغ النظم من كل محتواها ومضمونها ..!!!

٣- أنواع الروابط المتبادلة .. ما بين الأحزاب السياسية .. ومنتخبيها فى الأجهزة المحلية :

فى العمل .. الأحزاب السياسية تقدم دائماً هيكلاً مزدوجاً ومن ثم يجب التمييز بين الأحزاب السياسية فى السلطة المحلية .. والأحزاب السياسية

---
(1) Bernard Gournay – op. cit., Paris 1972, p. 102.

بصفتها تنظيمات من وجهة نظر الانتخابات. وهذا على الرغم من أن هذين الهيكلين يشكلان أداة تربط كلاهما بالآخر .. فهى تقدم أقرب نموذجين من الوجود مختلفين لنفس الحزب[١] ..

الروابط بينهما تتقلد عدة أشكال مختلفة .. تلك التى يعتمد تحديدها على روابط القوى بين الأحزاب ومنتخبيها داخل الأجهزة المحلية والتى على أساسها تبدو سيطرة أى طرف تجاه الآخر أو التوازن النسبى بين الأطراف المعنية .. وهذا ينعكس فى نهاية الحساب على الطريقة التى يتم بموجبها إنجاز الشئون المحلية .. وكيفية تشغيل النظم .. ومدى تدخل الأحزاب فى تسيير الشئون .. وإلى أى حد يمكن للمنتخبين المحليين الاحتفاظ باستقلالهم فى مجال سلطتهم الإدارية فى اتخاذ القرارات.

إيضاح هذه الروابط المختلفة بين الأحزاب السياسية ومنتخبيها فى الأجهزة المحلية يتطلب منا دراسة النقاط التالية التى يتعلق كل منها بنوع معين من هذه الروابط.

أ- النوع الأول .. السيطرة الحزبية على المنتخبين المحليين:

الهدف السياسى للنظام التمثيلى التقليدى كان استقلال المنتخب .. ليس فقط فى مواجهة ناخبيه .. ولكن أيضاً تجاه أى تنظيم جماعى أياً كانت تسميته أو غايته.

ميكانيزم النظام بأجمعه يرتكز على هذه الفكرة الأساسية[٢] .

وهذا واضح كل الوضوح من فكرة الوكالة التمثيلية التى سبق دراستها، والتى تحرر المنتخب كلية من أية تبعية تجاه فرد أو جماعة ، وذلك على

---

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1966, p. 63.

(2) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, p. 153.

أساس المقومات الأساسية التى شيدت دعائم هده الفكر .. والتى يمكن إيجازها على النحو التالى:

١. الوكالة تكون عامة: ومن ثم فإن المنتخب لا يكون الممثل لفرد أو جماعة خصوصية ولكن يمثل الجماعة المحلية كلها بالكامل.

٢. الوكالة تكون حرة : وتبعا لذلك فإن هذه الحرية تحظر الوكالة الآمرة .. المنتخب يشغل وكالته وفقاً لعقله ووعيه لذا فإن .. التعهدات المأخوذة قبل أو بعد الحقل الانتخابى تكون باطلة قانوناً.

٣. الوكالة تكون غير قابلة للإلغاء أو الرجوع فيها: وهذا لقب أنه حال اختيار المنتخب وإعلان فوزه فإنه لا يكون قابلاً للعزل لا بواسطة موكليه ولا بواسطة القضاء .. مثلما عليه الحال بالنسبة للوكالة المدنية.

٤. الوكالة لا تتضمن تصديق على أعمال الوكيل: وذلك بمقتضى قرينة لا تقبل الجدل .. مؤداها أن ثمة توافق بين إرادة المنتخب وإرادة الجماعة المحلية.(١)

وهذا ما يكفل للمنتخب نظرياً استقلالاً كاملاً من أجل إنجاز أعمال وكالته وفق إرادته الحرة .. وفى حدود تقديره للصالح العام تحت مسئوليته السياسية تجاه ناخبيه الذين يملكون حال انعقاد انتخابات جديدة .. تأييده بإعادة انتخابه أو بعقابه بالتخلى عنه .. وانتخاب آخر..!!!

فى الواقع نمو الأحزاب وازدياد قوتها التنظيمية ونفاذها داخل الأجهزة التمثيلية المحلية تحت حجة التنظيم والتحقق من انضباط المنتخبين الذين تتحمل

---

(1) Mohamed Rechid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon, L.G.D.J., 1964, pp. 101-102.

مسئوليتهم تجاه الجماعة المحلية .. قد قاد فى عديد من الحالات إلى تغيير جذرى فى الروح السياسية للنظام التمثيلى ذلك الذى أصبح شيئاً آخر فى عصرنا الحالى بحيث صار الاهتمام منعدماً على الاستقلال ولكن على تبعية المنتخبين إزاء أحزابهم.

عدة عوامل يمكن أن تقف مشجعة للأحزاب من أجل إحكام سيطرتها على المنتخبين وازدياد درجة خضوعهم وتبعيتهم لقادتها .. تلك التى يمكن لنا سردها بإيجاز فى النقاط التالية:

١) فى أغلب الأحيان .. المنتخب لا يستطيع أن ينسى الخدمات التى قدمها له حزبه من أجل ساعدته على الفوز مادياً ودعائياً وبشرياً .. ولا يمكنه فى ذات الوقت أن يتجاهل ما يمكن أن يقدمه له حزبه أثناء وكالته من خدمات لتأييد مواقفه فى المنطقة أو مساعدته على تولى مناصب أكثر رقعاً فى الميدان الإدارى والسياسى .. خاصة حال أن يكون الحزب له تأثيره فى توجيه شئون الدولة .. أو خشيته من فقد وكالته الانتخابية حال موعد تجديدها نتيجة تخلى الحزب عنه[١] .. بوجه خاص عندما يكون لهذا الحزب قوته فى المنطقة.

كل ذلك يعطى قوة علو لا تقهر بالنسبة للحزب تجاه منتخبيه .. وتجعل هؤلاء أكثر خضوعاً وطواعية لتوجيهات قادة الحزب.

٢) الحزب والمنتخب كلاهما يعلم مقدماً الأثر السئ الذى يعود على هذا المنتخب الذى غير انتمائه السياسى بدون سبب واضح لدى الرأى العام الذى ينظر بوجه عام بعدم الرضى عن تغير اللافتات والهويات

---

[1] Ibid., p. 102.

السياسية[١] .. وتحت خشية اتهامه بالمروق .. أو الخيانة من قبل حزبه .. وتشويه صورته أمام الناخبين .. فإن الناخب يتحمل مكرهاً ضغوط حزبه وبقائه فى حظيرته تحت طوعه وقيادته.

٣) حال أن يتمتع الحزب بقوة مساندة ساحقة فى المنطقة المحلية فإن المنتخب لا يكون أمامه مفر أو بديل للإفلات من سيطرته مما يمكن قادته من التحكم الفعلى فى سلوك المنتخبين.

وبالمثل أيضاً حال أن يتصارع فى الحلبة السياسية المحلية حزبين يتمتعان بقوة نفوذ وتأثير ويحتكران بطريقة شبه كاملة عمليات الترشيح للانتخابات .. مع نظام للتمثيل بالأغلبية أو النسبى فإن المنتخب لا يكون له أدنى أمل فى تجديد وكالته بدون ثقة حزبه .. وهذا ما يبقيه دائماً خاضعاً لقادته.[٢]

الأمر يزداد خطورة وتصل درجة الخضوع إلى أوجها حال أن تستفيد الأحزاب من نص قانونى يحظر الترشيح بطريقة مستقلة بدن انتماء حزبى .. أو حال تطبيق نظام التمثيل النسبى الذى يلعب دوراً هاماً للغاية بالنسبة لإخضاع المنتخبين المحليين لأجهزة الحزب.

ويكفى أن تلاحظ .. من هذه الناحية .. أن فى نظام الاقتراع بالقائمة .. حيث سضيح دوؤ الحزب أساسياً فى تشكيلها.. وحيث أن قيام لنـــة يتولى مهمه اقتراح الأسماء المرشحة لخوض الانتخابات وترتيبها .. يمكن أن يقرز النجاح أو الإخفاق .. فإن هذا الخضوع يكون أكثر قوة. وبالمثل فى نظام

---

(1) Ibid., p. 102.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 127, Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 212.

التمثيل النسبى مع القوائم المغلقة وتقديم المرشحين وفق ترتيب صارم .. فإن سلطة اللجان تصل إلى ذروتها.(١)

٤) عدد آخر من الإجراءات الفنية يمكن أن تستخدمها الأحزاب وتدرج بعضها صراحة فى أوضاعها التنظيمية تقود أيضا إلى إحكام سيطرة قادة الحزب على منتخبيه من ذلك:

أ- ضم المنتخبين المحليين بحكم مناصبهم التمثيلية إلى أجهزة الحزب القيادية فى نفس المنطقة المحلية .. مع إبقاء الغلبة العددية لمجاهدى الحزب(٢) حتى تصدر القرارات بطريقة تلزم هؤلاء المنتخبين باتباعها وعدم الخروج عنها.

ب-الفصل بين أجهزة الحزب وبين جماعة المنتخبين المنتمين للحزب داخل الأجهزة المحلية من أجل عدم تمكين المنتخبين من التأثير على المجاهدين وإصدار القرارات المتوافقة ووجهات نظرهم مع النص على التزام هؤلاء المنتخبين بتوجيهات الحزب ومراعاة قاعدة الانضباط فى التصويت.

ج-دفع قادة الحزب فى المنطقة المحلية إلى تولى مناصب قيادية داخل الأجهزة المحلية من أجل سهولة الربط وإحكام القيادة وإخضاع المنتخبين.(٣)

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 212, 221 et 223, Robert Pelloux – le citoyen devant l'Etat, op. cit., Paris 1972, p. 47.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 221.

(3) Ibid., p. 230.

د- الحصول من المنتخبين على استقالة على بياض[١] " une demission en blabc" يمكن إبرازها حال الضرورة من أجل عزل المنتخب حين ينشأ شقاق بينه وبين قادة الحزب وبموجبها يمكن التخلص منه قبل نهاية مدة وكالته الشرعية ..!!!

ذلك الإجراء يمكن أن يكون محل تشكيك من جانب المنتخب الذى يرغب فى الدخول فى صراع مفتوح مع حزبه.

أيضاً "تعهد شرف"[٢] "l'engagement d'honneur" الذى يكون تعهداً شفوياً من جانب المنتخب لحزبه بوضع حد لوكالته حال أن ينشب خلافاً بينهما ولكن نتيجته تعتمد على المنتخب الذى يستطيع عدم تنفيذه ويقبل من ثم مضايقات حزبه.

هـ- فنية الاستئصال المنظم .. وتهدف الى منع المنتخبين من تحويل تقسيماتهم الانتخابية إلى إقطاعيات.. وتقوية الروابط المحلية التى يمكن أن تسمح لهم بعمل مستقل إزاء الحزب ..

ولانجاز هذه الغاية يتم اولا العناية باختيار المرشحين من خارج الجماعة التى يكونون مدعوين لتمثيلها ..

ونتيجة لذلك فإن الحزب سيقبل فقدان الاصوات المقترعة من أجل ضمان إخلاص منتخبيه .. أيضاً يتجه الحزب بصفة عامة الى اختيار مرشحيه من بين غير الحائزين على درجة أو مرتبة، أى الأشخاص الذين ليس لديهم شهرة شخصية.[٣]

---

(1) Ibid., p. 228.

(2) Ibid., p. 228.

(3) Ibid., pp. 228-229.

و- الالتزام بالنسبة للمنتخبين بأن يسددوا للحزب كل المكافأت التى يحصلون عليها .. ويتولى الحزب بالمقابل بأن يسدد لهم مبالغ أكثر أو أقل تواضعاً .. وهكذا المنتخبين يصبحون أجراء لدى الحزب .. مما يضعهم فى موضع التبعية.(١)

ز- إجبار المنتخبين على استخدام السكرتارية الخاصة بالحزب فى إنجاز أعمالهم(٢) أو اختيار معاونين من بين أعضاء نفس الحزب من أجل سهولة مراقبتهم وضبط حركتهم وجعلهم دائماً تحت طوع الحزب.

ح- إلحاق المنتخبين بمعاهد متخصصة تابعة للحزب من أجل التدريب اللازم لتأهيلهم سياسياً وثقافياً ..

هذا الإجراء يمثل ميزة مزدوجة لاعداد المنتخبين لوظيفتهم ولاشعارهم بوضوح فى نفس الوقت بوضعهم غير المستقل بالنسبة للحزب.(٣)

بالطبع اختيار بعض .. أو كل هذه الإجراءات يعتمد على تقدير نفس الحزب .. وفق هذا الذى يحقق مصلحته فى إخضاع المنتخبين له .. ويجردهم من وسائل الدفاع تجاهه .. أو إمكانيات التمرد .. أو محاولات الاستقلال .. ويتوافق أفضل وعقلية قادته .. وطرق تشغيله .. والنظام السياسى الذى يعمل فى إطاره ..!!!

بدون شك هذا الوضع يحقق ميزات واضحة للأحزاب المسيطرة من أجل التحكم فى توجيه الشئون المحلية .. وإمكانية أكبر لقادتها على النفاذ إلى

---

(1) Ibid., p. 223.

(2) Ibid., p. 223.

(3) Ibid., p. 229.

داخل الأجهزة المحلية .. والممارسة الفعلية لسلطات القرار حال أن يحوز منتخبوها الأغلبية فى السلطة المحلية.

عدة آثار سيئة بالمقابل تكون ناجمة من هذا الوضع التدخلى للحزب فى تشغيل النظام المحلى يمكن إيضاحها من خلال سرد النقاط التالية:

١) يكون خطيراً دائماً أن السلطة تنزع من أجهزة مختصة وفقاً للقانون ومسئولة أمام الناخبين إلى أجهزة أكثر أو أقل .. خفاء وغير مسئولة .. بالذات عندما الأقليات الحزبية تزدوج مع الأقليات النقابية وتعملان فى آن واحد على المنتخبين المحليين ويمكن لها أن يفرضا عليهم رؤيتهم وطريقة عملهم.(١)

٢) فكرة سيطرة قادة الحزب على المنتخبين المحليين يطرح مشاكل خطيرة تمس وعى وضمير وادراك هؤلاء الذين لا يستطيعون التعبير عن ارادتهم الحرة من أجل الجماعة. وبغض النظر عن رغبات ناخبيهم وأحزابهم .. فإن هؤلاء لا يستطيعون الاختيار بروحهم ووعيهم .. الحل الذى يبدو لهم أفضل .. إذن يجب على هؤلاء الخضوع لتعليمات حزبهم.(٢)

٣) تجريد المنتخبين من سلطة التقدير وجعلهم مجرد أدوات منفذة لتوجيهات الحزب .. لا يفقد فقط هؤلاء المنتخبين روح المبادأة وتحمل المسئولية(٣) .. ولكن أيضاً يجرد النظم المحلية من كل قيمة .. ويحول المجالس

---

(1) انظر على مستوى الدولة.
Robert Belloux – art. préc., Paris 1950, p. 428.

(2) Ibid., p. 427, Orhan Aldikacti –Thèse précitée, université de Lausanne, 1955, p. 91.

(3) L. Golding – op. cit., London 1975, pp. 78-79, Orhan Aldikacti – Thèse précitée, université de Lausanne, 1955, p. 133.

المحلية إلى مجرد منابر للخطابة والمناقشات البيزنطية .. وتسجيل هذا الذى تم من قبل مسبقاً فى إطار الحزب وهكذا يتحول المنتخبين إلى آلة للتصويت تعمل بمعرفة قادة الحزب.(١)

٤) مبدئيا يستلزم الديمقراطية أن يحظى المنتخبين بالعلو على القادة و الناخبين على المنضمين من حيث أن هؤلاء الأول يشكلون جماعة أكثر اتساعاً عن الاخرين الذين يكونوا فضلاً عن ذلك مندرجين فيها(٢)

حال خضوع المنتخبين للحزب .. نجد الوضع معكوساً : إذ أن كتلة الناخبين تكون مسودة او مهميناً عليها بواسطة جماعة أقل عدداً من المنضمين ومن النشطاء .. والتى هى ذاتها تخضع للأجهزة القيادية التى تتحكم فى المنتخبين باسم النشطاء .

هذا الذى يحدق بمبدأ الشرعية الديمقراطية .. حيث تتحكم أقلية لم تستمد وجودها من التكريس الشرعى القائم على أساس الاقتراع العام فى أغلبية – بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر– عبر السيطرة على ممثليها الشرعيين فى الأجهزة المحلية .. ونتيجة لهذا الخضوع يرسخ لديهم الشعور باعتبار أنفسهم ممثلين لحزبهم أكثر من كونهم ممثلين لشعبهم .. ومديرين للجماعة التى على رأسها يوجد مكانهم.(٣)

٥) حال تداخل الخضوع المطلق من المنتخبين لحزبهم .. مع وجود ائتلاف بين عدة أحزاب لتسيير الشئون الإدارية للجماعة المحلية فإن احتمال الخلل

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 463.

(2) Ibid., pp. 211-212.

(3) Pierre Jourdan – Thèse précitée, Paris 1954, p. 236.

فى الإدارة يكون ممكناً بسبب عدم وضوح السياسة المتبعة بسبب التأثر بالمناورات الحزبية .. والمساومات الخلفية .. والحلول الوسط .. بسبب إمكانية تداخل المنازعات بين الأحزاب فى مناطق محلية أخرى أو فى المستوى القومى فى مواقف الأحزاب المؤتلفة فى داخل نفس الجماعة المحلية ويعدو الأمر بمثابة تسوية حسابات بين غرماء وليس تسييراً فعالاً وفعلياً لإدارة الشئون المحلية

ومما لاشك فيه ان سيادة الاعتبارات الحزبية على الكفاءة الادارية تؤدى لامحلة الى ضياع الذاتية المحلية لصالح الادارة المركزية أو المحلية للأحزاب وبيروقراطيتها التى تفرض ارادتها ووجهات نظرها. (١)

ربما فى نظم ديمقراطية يمكن التقليل أو الحد من الآثار الضارة بسيطرة الأحزاب على المنتخبين المحليين عن طريق رقابة متبادلة من مختلف القوى بشأن كيفية تصرف هؤلاء المنتخبين فى إنجاز أعمالهم ومدى استقلالهم .. وكشف التدخلات المتجاوزة من الأحزاب الغريمة فى تسيير الشئون المحلية أمام أجهزة الدولة .. حال حيادها .. وأمام الرأى العام الذى يستطيع أن يمنع سقوط المنتخبين فى حالة تبعية لحزبهم(٢).

ثم وأن الامكانيات التى بحوزة الأفراد فى ظل هذه النظم غالباً لا تكون معدومة أو فاقدة لمفعولها من حيث أنهم يستطيعون اتخاذ مواقف شجاعة ضد التسيير السئ لقادة أحزابهم .. والحد من مخاطر تدخل هؤلاء فى شئونهم بصفة خاصة حال أن يكون لهم وضع قوى وراسخ فى المنطقة .. أو حال سماح النظام الانـــــتخابى بامكانية ترشيحهم الفردى المستقل .. أو يكون

---

(1) Ibid., p. 236.

(2) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 299, Note 49.

لديهم من الإمكانيات المادية والتنظيمية مما يســــاعدهم على تشكيل أحزاب مستقلة فى المنطقة ..!!!

على النقيض من ذلك فى نظام ديكتاتورى قائم على حزب واحد .. وحيث تكون السيطرة الحزبية على كافة ميادين الحياة .. اقتصادياً .. سياسياً .. اجتماعياً .. مبدأ وعقيدة .. وحيث تكون إمكانيات الفرد خارج إطار الحزب والنظام السياسى الذى يسانده معدومة .. وحين تكون النظم كلها تسير على وتيرة واحدة تحت عصا الحزب وشارة المستبد .. حيث يعتبر فيها النقاش خيانة .. والتفكير والتغيير ضرب من الجنون .فإن البحث عن استقلال المنتخب .. يكون مجرد تبسيط نظرى مبالغ فيه للأمور .. لا يستقيم مع منطق نظام قام على إلغائه من هنا فإن البحث عن حرية للمنتخب إزاء أُولى نعمته .. وسادته يكون خرافة.. وضرب من الخيال لنظام قام على مصادرة الحرية..!!!

ب- النوع الثانى .. سيطرة المنتخبين المحليين على الأجهزة الحزبية:

بالمقابل لسيطرة الأحزاب على المنتخبين فى الأجهزة المحلية .. يحدث العكس .. فى بعض الحالات.. أن الأجهزة الحزبية يكون خاضعة لسيطرة المنتخبين المحليين .. إما بطريقة فردية عن طريق شخصية سائدة لها وضع قوى .. أو عن طريق تجمع المنتخبين أنفسهم فى إطار منظم يمارس تأثيره الفعال على جهاز الحزب ويتدخل فى توجيهه ويكون محل سيطرة كاملة للمنتخبين.

عدد من العوامل يمكن حال توافرها كلياً أو جزئياً أن تؤدى إلى إحداث هذا الموقف المشجع للمنتخبين المحليين تجاه أحزابهم .. تلك التى يمكن إيجازها فى صورة نقاط محددة على النحو التالى:

١. ضعف الحزب ذاته بسبب الانقسامات الداخلية فيه .. وعدم وجود قيادة حازمة وفعالة يكفل وجودها إلى انضباط تشغيله .. الأمر الذى يؤدى إلى التشتت والفوضى وجنوح كل اتّجاه إلى اتخاذ موقف مستقل .. مما يسهل للمنتخبين إحكام سيطرتهم .. خاصة حين يكونوا أكثر تنظيماً وانضباطاً خلف شخصية قوية سائدة.

٢. قوة المنتخبين المحليين ورسوخ أقدامهم فى المنطقة من واقع كفاءتهم وجدارتهم فى تسيير الشئون المحلية والخدمات الهامة التى انجزوها لصالح سكان منطقتهم .. وتكرر اتصالاتهم وقوة روابطهم مع الشعب المحلى .. يكفل لهم فى الواقع وضعا مميزاً .. وقوة تأثير تجاه أحزابهم التى تخشى افتقادهم وتكون من ثم أكثر طواعية لتنفيذ توجيهاتهم.

٣. عدم اعتماد المنتخبين مادياً أو دعائياً أو بشرياً على أحزابهم لإعادة انتخابهم وثقتهم فى أنفسهم وفى تأييد الشعب المحلى لهم .. مع حيدتهم التى يستمدونها من واقع قيادتهم وشرعيتهم يجعلهم فى مركز أقوى تجاه قادة أحزابهم وبالذات إذا هم تشبهوا قليلاً بملك إقطاعى بدون سلطة وبغير هيبة ازاء كبار

٤. مهارة المنتخبين الشخصية فى حبك دسائس الردهات .. "intrigues de couloirs"والمناورات الخفية لإيقاع قادة الأحزاب تحت سيطرتهم .. أو إحداث انقسام فيما بينهم مما يجعلهم فريسة سهلة للاصطياد.

٥. احتياج الأحزاب للخدمات الحيوية التى يقدمها لهم المنتخبون . سواء من ناحية توفير أماكن الاجتماعات أو تيسير وسائل الانتقال والاتصال أو تكليف من يلزم لأعمال السكرتارية أو تمويل خزينة الحزب بالتبرعات

الشخصية أو ما يحصلون عليه من أصحاب رؤوس المال فى المنطقة أو التدخل الشخصى لإيجاد حل لمشاكلهم الشخصية باستخدام نفوذهم وتأثيرهم.

هذا الذى يجعلهم فى الواقع فى مركز أكثر قوة من قادة أحزابهم .. ويسهل لهم توجيههم وإبقائهم دائما تحت طوع إشارتهم.

٦. تولى المنتخبين المحليين مناصب القيادة فى أجهزة الحزب على المستوى المحلى أو القومى أو حال أن يكون لهم الأغلبية العددية فى داخل هذه الأجهزة يكفل لهم بدون عناء قوة النفوذ والتأثير فى اتجاهات الحزب والتحكم فى قراراته بما يتوافق ومصالحهم.

٧. قد يستفيد المنتخبون المحليون من النظام الانتخابى السائد الذى يعطيهم قدرة أكبر فى حرية الحركة والترشيح المستقل[١] .. معتمدين على قوتهم الذاتية .. ووضعهم الشخصى فى إعادة انتخابهم .. دون احتياج لتدخل أحزابهم ومن ثم لا يشعرون بأنهم محل تهديد أياً كان .. أو رد ما قدمه لهم أحزابهم من حسن صنيع .. هذا الذى نجده بالذات فى الاقتراع الفردى لاختيار اسم واحد .. حيث الاجتماعات تأخذ طابع فردى، وحيث الدوائر الانتخابية تتقلد بسهولة مسيرة الإقطاعية، مكرسة اخلاصها لشخص أكثر مما لانتمائه السياسى، وهكذا يصبح الوضع المحلى للمنتخبين فى غاية القوة، ولايكون فى مقدور اللجان الحزبية ان تفعل شيئاً كبيراً ذو فاعلية كقوة حيالهم، بل ويجب ان تحافظ على تولية الحزب لهم وترشيحهم، خشية فقدان المقعد[٢] .. المراد شغله فى الانتخابات.. الأمر الذى يشجع المنتخبون على العمل

---

(1) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, p. 163.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 223.

المستقل بدون تبعية .. ويعطيهم إمكانية الهجوم للسيطرة على أحزابهم التى تكون مجردة من أى سلاح تجاههم ..!!!

فى الحقيقة هذا الموقف المشجع للمنتخبين المحليين يحفظ لهم استقلالهم فى تسيير الشئون المحلية .. ويبعد عنهم خطر التبعية لقادة أحزابهم .. الأمر الذى يحفظ للنظم المحلية حسن التشغيل .. ويحافظ على صون الذاتية المحلية .. علاوة على ذلك .. فإن توافر هذا الموقف يكفل حفظ المبدأ الديمقراطى الذى يعلى من قيمة المنتخبين المنبثقين من طبقة الناخبين بالاقتراع العام على قادة الأحزاب المنبثقين من طبقة النشطين والمنضمين الأقل عدداً من الناخبين.

ولكن بالمقابل لذلك .. يجب ألا نغفل ذكر تلك العوائق الخطيرة التى يمكن أن تحدث نتيجة هذا الموقف والتى يمكن سردها بإيجاز على النحو التالى:

١- تشاغل المنتخبين بالمناورات الحزبية والدسائس الموصلة إلى السيطرة على أحزابهم يؤثر حتماً على وقتهم المخصص لتسيير الشئون المحلية .. ويقلل من جهدهم وفكرهم لصالح تشغيل النظم المحلية .. ولا يكون مستبعداً تخليهم عن سلطات القرار إلى معاونيهم الإداريين .. أو الفنيين الذين يشكلون طبقة تكنوبيروقراطية فعالة .. تتحكم بقراراتها فى تسيير دفة الأمور دون أدنى مراعاة للجانب الإنسانى الذى يمكن أن يضحى به لاعتبارات فنية بيروقراطية .. هذا الذى ينمى الاستبداد الإدارى والفنى .. ويحدق بفكرة الشرعية الديمقراطية فى تسيير الشئون المحلية التى يتولاها أناس لا مسئولية فعلية لهم مباشرة تجاه الشعب.

٢- سيطرة المنتخبين على الأحزاب تفقد الأخيرة واحدة من أهم وظائفها فى رقابة سلوك المنتخبين وضبط حركتهم .. وضمان نفاذ البرامج التى

انتخبوا على أساسها تحت مسئولية الأحزاب التى أولتهم ثقتها .. ويمكن أن يقود ذلك إلى الفوضى فى تشغيل النظم .. تشويش السياسة الواجب اتباعها .. عدم القدرة على التوصل إلى إتفاق محدد وواضح .. يجعل المنتخبين أنفسهم فريسة للضياع والتأثير عليهم من قبل أحزاب متنافسة لصالحها فى داخل المجالس المحلية.. أو جماعات مصالح قوية فى خارجها.

٣- النضال من أجل السيطرة لا يخلو من إثارة التنافس بين المنتخبين أنفسهم .. من حيث أن كل منهم يسعى جاهداً إلى الفوز بوضع أفضل من أقرانه داخل أجهزة الأحزاب .. هذا الذى يعود بأبلغ الضرر على وحدتهم وتماسكهم فى داخل نفس الأجهزة المحلية .. ويمكن أن تؤدى الكراهية فيما بينهم إلى عرقلة تسيير الشئون وتذبذب المواقف .. ونصب الشراك لإيقاع الخصوم .. وعدم العمل بحماس وإخلاص لحسن انضباط تشغيل النظم وانضباطها.

٤- سيطرة بعض الشخصيات القوية من المنتخبين على أجهزة أحزابهم يعطيهم إمكانية قيادة أقرانهم فى داخل المجلس بطريقة تسلطية.. ويتفاقم الأمر خطورة حال أن تكون هذه الشخصيات ذاتها تحت سيطرة جماعات مصالح قوية تتحكم فى حركتهم وتستخدمهم لصالح قضاياها.

٥- سيطرة المنتخبين على أحزابهم يعطيهم فرصة التحكم فى اختيار المرشحين فى الانتخابات التالية .. وبكل تأكيد فإن هؤلاء لن يفضلوا أحداً عليهم .. بل ويعملون كل مافى وسعهم للحيلولة دون بروز أى وجوه جديدة فى داخل الأحزاب .. يشكل وجودهم من وجهة نظرهم الضيقة خطراً عليهم .. هذا الذى يفقد الأحزاب القدرة على تجديد شبابها ويجعلها دائماً سجينة لهذه الطبقة القديمة من المحترفين .. ويحرم الجماعات

المحلية ذاتها من جهد عناصر لها كفاءتها وجدارتها .. يمكن أن يقود إخلاصها ونشاطها إلى تفتح الحياة المحلية.

هذا الفرض إذا كان لا يوجد مبرراً لإثارته فى نظام الحزب الواحد القائم أساساً على السيطرة .. ولا يقبل من ثم أن يكون محلاً للسيطرة عليه .. وإلا فقد سبب وجوده .. فإنه يمكن أن يوجد فى عديد من الأحزاب المرنة فى تنظيمها فى إطار النظم الديمقراطية .. هذا الذى يبرر من ثم البحث عن علاج لهذا الموقف .. هذا الذى يكمن فى الحقيقة فى يد الحزب ذاته أو بالاحرى .. فى يد قادته ومجاهديه .. الذين يلقى على عاتقهم إيجاد التنظيم القوى الذى يكفل للحزب دوره ويصون ذاتيته فيتم تحقيق التوازن فى الروابط بينه وبين منتخبيه فى إطار من التعاون المتبادل القائم على المشاورة المخلصة والتفاهم المشترك.

٣- النوع الثالث .. التنافس بين الأحزاب والمنتخبين المحليين :

فى هذا الإطار من الأفكار .. الروابط ما بين قيادات الأحزاب وقيادات المنتخبين لا تكون متدرجة فى ظل هيمنة أى طرف على الآخر .. من حيث أن كلاً منهما يكون له وجوده وهيكله واختصاصاته المحددة .. ويرتبط بالآخر بروابط متبادلة تكون قائمة فى الأصل على مبدأ الاحترام المتبادل والتعاون المخلص دون أن يتجاوز أى منهما حدوده أو يتدخل فى مجال الآخر.

هذا الأصل الذى يتوافق والوضع الطبيعى لمنطق الأشياء ويتصالح والتمييز ما بين قادة الحزب والمنتخبين اعتماداً على الجماعة الإنسانية التى انبثق منه ما سنجد فيها وجوده وشرعية "جماعة المنضمين بالنسبة لقادة الحزب .. جماعة الناخبين بالنسبة للمنتخبين ويختلفان فيما بينهما من ناحية الحجم والاتساع.. يمكن أن يكون عرضه فى الواقع للتغيير نتيجة الشد

والجذب بين الطرفين .. ليحل التنافس يحل محل التعاون الذى يمكن أن يتحول فى أقصى درجاته إلى صراع مفتوح بين المنتخبين وأحزابهم.(١)

هذا التنافس بين الطرفين .. يغذبه فى الواقع أسباب متعددة يمكن إيجازها على النحو التالى:

١- الهيبة والهالة الاجتماعية التى يتقلدها المنتخب من منصبه والشعبية المتزايدة التى يلقاها من سكان المنطقة المحلية .. تعطيه علواً واضحاً تجاه قادته الحزبيين الذين يشعرون بالحقد والكراهية تجاهه .. خاصة إذا كانوا محرومين من الوسائل التى تكفل لهم ذلك .. ويحاولون من ثم أن يزرعوا الأشواك فى طريقه.

نفس المنتخب قد يشعر بهذا الشعور تجاه قيادته الحزبية التى يتولاها أناس مرموقين .. يحتلون مناصب أكثر علواً ومقاماً فى إطار الدولة .. أو الحزب .. ويملكون من الوسائل الإنسانية والإمكانيات الإدارية يفوق ما فى حوزته.

٢- صلات المنتخب بالأوساط المالية فى المنطقة وعقد الصداقات مع رجال الأعمال من واقع منصبه فى الإدارة المحلية .. تثير الشعور بالغيرة والريبة تجاهه من قادة الأحزاب الذين لا يلتفت إليهم أحد.

وقد يحدث العكس ويكون قادة الأحزاب هم أنفسهم سفراء لهؤلاء الرجال وعمالهم المخلصين لحل مشاكلهم مع الأجهزة المحلية أو القومية عن طريــق اتصالاتهم ونفوذهم.

---

(1) Léon Dion op. cit., Paris 1966, p. 63.

٣- مسئولية المنتخب أمام شعبه قد تدفعه إلى إصدار قرارات أو المساهمة مع غيره فى إصدارها من منطلق أنها تستجيب لمطالب عادلة .. بصرف النظر عن موقف حزبه .. هذا الذى يعرضه للاتهام بالمروق والخيانة.

عدم مسئولية قادة الأحزاب أمام الشعب المحلى .. أو عدم معرفتهم للإمكانيات المتاحة .. أو محاولتهم أداء خدمات لبعض جماعات المصالح قد تدفعهم إلى التدخل لدى المنتخبين لاتخاذ بعض القرارات التى تلقى معارضة منهم .. الأمر الذى يثير هؤلاء القادة ويتهمون المنتخبون "بنكران الجميل" .. ويحاول الأخيرون أن يردوا الاتهام بتوجيه غيره لهؤلاء القادة .. والتشكيك فى ذمتهم .. وحسن طويتهم .. الأمر الذى يؤدى إلى قيام حواجز الشك والريبة .. واندلاع حرب نفسية يحركها كل طرف وتعتمد نتيجتها على روابط القوى ما بين الأطراف المتصارعة.

هذا الموقف المؤسف يمكن أن يقود إلى إحداث عدة آثار سيئة تلك التى يمكن إيجازها على النحو التالى:

١- الشد والجذب بين أعضاء تنظيم حزبى واحد .. لا يقود فقط إلى مخاطر تشويه صورة الحزب فى المجتمع المحلى .. ولكن أيضاً يمكن أن يقود إلى فرقعة نفس الحزب .. وتشتته حال وصول فى هذا الصراع الخفى أو المفتوح إلى نقطة اللاعودة.

٢- بدلاً من أن يقوم الحزب بدوره لخدمة منتخبيه .. وتعضيد مواقفهم .. ونقل المعلومات إليهم .. وتنظيم اتصالهم بالجماهير .. يتشاغل بالمؤامرات .. والدسائس التى تكون نهايتها المحتمة فقدانه لدوره وفشل منتخبيه فى إنجاز مهامهم بنجاح وثقة.

٣- المنتخب إذا سلم نفسه للحقد .. وأغمض عينيه عن رؤية الحقيقة .. وسد أذنيه لسماع النصائح .. واستبدل روابطه بحزبه القائمة على أساس الود والتفاهم .. بروابط صراع خفى أو معلن .. أساسها الريبة والشك .. فقد أهم دعائم نجاحه فى الوسط المحلى وأغلق هذا الجسر الضرورى بينه وبين شعبه.

٤- الدسائس لا يمكن أن تطور الحياة .. سياسية الدهاليز الخلفية لا تصلح لإدارة جماعة .. المناورات الدنيئة لا تكفل انضباط النظم .. التنافس فى الشر لا يولد إلا الشر .. فقد الوقت فى إقامة جسور الريبة والشك .. ضياع لجهد إنسانى ضرورى يمكن أن يستغل فى تطوير المجتمع وحل مشاكله.

هذا الذى يقودنا إلى القول أن مهمة الأطراف المعنية .. يجب أن تنصرف إلى تطبيع الروابط بينهما على أساس من التفاهم والإدراك من أجل سعادة الإنسان الذى يحمل كلاً منهما مسئولية تجاهه بطريقة أو بأخرى من خلال النظم.

٤- تأثير مختلف نماذج النظم الحزبية على النظم المحلية:

إذا كنا قد أوضحنا من قبل التأثير الذى تمارسه الأحزاب على هياكل وطرق تشغيل النظم المحلية .. يبقى مع ذلك ضرورياً بيان تأثير مختلف نماذج النظم الحزبية بصفة خاصة على تلك النظم المحلية.

التقسيم الذى نعتقد أنه أكثر ملاءمة لإيضاح هذه النماذج المختلفة للنظم الحزبية .. هو الذى يكون قائماً على التمييز ما بين النظم الديمقراطية التى تتوافق أساساً وإمكانية وجود عدة أحزاب تمارس بحرية وتتنافس أنشطتها

السياسية .. وما بين النظم اللاديمراطية التى تتوافق بالضبط ووجود حزب وحيد يحتكر وحده الحركة السياسية .. فى إطار نظام تسلطى أو نفس شمولى.(١)

فى هذا الإطار .. سوف تدور دراستنا من أجل إيضاح إلى أى مدى يمكن أن يؤثر نموذج النظام الحزبى فى تشغيل النظام المحلى الذى فيه هذا النموذج يمكن أن يحى ويعمل.

أ - فى إطار النظم الديمقراطية:

فى أغلب الأحيان .. التداخل ما بين تعدد الأحزاب أو على الأقل ثنائيتها والديمقراطية يكون حقيقياً من منطلق أن ذلك التعدد يكون دليلاً له قيمته .. يوضح بدون شك أن النظام السياسى قد قبل مبدأ تنوع الاتجاهات السياسية وأحقيتها فى التنظيم .. ولم يفرض عليها أى تقصير فى البروز .. أو أى خطر فى ممارسة أنشطتها على أساس احترام مبادئ الحرية والمساواة بالنسبة لكل القوى السياسية فى الحلبة السياسية.

مع ذلك فإن وجود التعدد فى بعض الحالات لا يكون دليلاً حقيقياً على ديمقراطية النظام السياسى .. الذى وإن قبل التعدد شكلاً .. هو قد أفرغه من كل مضمونه عن طريق مناورات السلطة التى تقدم كل الإمكانيات لتعضيد حزبها السائد .. ومحاربة خصومه .. وتفتيتهم .. وتشتتهم فى ذرات تافهة بكل

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 236, pour le Même, auteur, sociologie des partis politiques in « Traité de sociologie », publié sous la direction de Georges Gurvitch, T. II, P.U.F., Paris 1960, p. 33, Robert Pelloux – « Quelques réflexions sur les partis politiques dans l'ordre et les principes du droit public », Etudes en l'honneur de Georges Scelle, T. I, L.G.D.J.,Paris 1950, pp. 420-421, Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 554.

الطرق الظاهرة والخفية .. واستخدام الوسائل اللا شرعية .. وتبقيهم خارج الأجهزة التمثيلية القومية والمحلية.

إن قبلت وجود تعدد داخل نفس هذه الأجهزة .. فإنه يكون مراقباً عن طريق حث أتباعها على القيام بدور المعارضة .. وتقلد مظهر استقلالى مزيف لا ينطلى على أحد.

التعدد هنا لا يكون إلا مظهرياً صناعياً لا يعبر عن اتجاهات سياسية حقيقية .. ولكن عن رغبة حائزى السلطة .. قناعاً يرتديه المستبد لإخفاء تسلطه وقبح نظامه.

أيضاً فإن عدم وجود التعدد لسيادة حزب فى منطقة محلية .. دون منافس .. لا يعنى حتماً عدم وجود نظام ديمقراطى طالما أنه لا يوجد أى حظر على قيام أى حزب يدخل حلبة المنافسة.

فالديمقراطية لا تفترض تعدد الأحزاب السياسية التى اعتدها بعض المؤلفين أحد شروطها ولكن تستلزم أن حزب واحد لا يخطر وجود الآخرين.[١]

ففى جنوب الولايات المتحدة، بالذات ولكن أيضاً فى نظم أخرى، عصبة أو زمرة معتبرة تعيش فى الواقع تحت نظام الحزب الواحد .. نتيجة فقدان الثقة أو لحالة العجز حيث يوجد واحد أو آخر من الحزبين الكبيرين.[٢]

---

(1) Orhan Aldikacti – Thèse précitée, université de Lausanne, 1955, p. 47.

(2) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 236, Léon Dion – op. cit., Paris 1966, p. 27.

ومن باب أولى .. فإن انعدام وجود أحزاب فى منطقة محلية بسبب ظروفها وبالذات من ناحية حجمها .. لا يعنى على الإطلاق أن هذه المنطقة تدار بطريقة لا ديمقراطية.

إذن المعيار العددى لا يكون له قيمة مطلقة للدلالة على الديمقراطية أو غيابها .. ولكن المعول عليه بصفة أساسية .. يكون فى جوهر نفس النظام السياسى الذى يعمل فى إطاره الأحزاب المختلفة.

يبقى بعد هذه الملاحظات الأساسية أن تبين النماذج المرتبطة بهذا النظام الديمقراطى .. وما تحدثه كل منها من آثار داخل نفس السلطة المحلية وذلك على النحو التالى:

١ - النموذج الأول التعدد الحزبى الديمقراطى:

Le multipartisme démocratique

هذا النموذج الأول .. يقتضى فى الواقع تواجد أكثر من حزبين داخل المجلس المحلى .. هذا الذى يفترض حتماً تواجد تعدد حزبى خارج نفس هذا المجلس.

وإن كان يلاحظ أن التوافق ما بين عدد الأحزاب الممثلة داخل المجلس .. وما بين عدد الأحزاب المتنافسة فى الحلبة السياسية المحلية .. لا يكون منجزاً دائماً بطريقة منضبطة من حيث أنه فى كثير من الأحيان يبقى عدد من الأحزاب خارج المجلس .. لم تتمكن بسبب ضعفها أو بسبب شروط النظام الانتخابى من النفاذ إلى داخل المجلس.

حقيقة نظام التمثيل النسبى يكفل تطبيقه بصورة كاملة إنجاز هذا التوافق العددى من حيث أنه يعطى الفرصة لكافة القوى السياسية من الفوز بالتمثيل فى داخل المجلس حسب عدد الأصوات التى حصلت عليها فى الانتخابات.

بيد انه حال وجود بعض العوائق الفنية الناتجة من اشتراط تجاوز نسبة محددة من عدد الأصوات للفوز بالتمثيل فى هذا النظام النسبى .. فإن التعدد داخل المجلس لا يترجم بصورة صادقة التعدد الخارجى ويلزم لحدوثه فى ذات الوقت وجود ثلاثة أحزاب على الأقل .. ذات قوى متقاربة .. ولها القدرة على تجاوز هذا الحاجز الحسابى من أجل أن يكون لمرشحيها فرصة التمثيل.

نظام التمثيل بالأغلبية .. وإن كان لا يعطى الفرصة الكاملة للأحزاب للتمثيل فى داخل المجلس .. أو الفوز بعدد من المقاعد يتناسب بصورة منضبطة وقوتها العددية الناتجة من الأصوات التى حصلت عليها أثناء الانتخابات .. إلا أنه لا يحول دون وجود تعدد داخل نفس المجلس .. وذلك يكون واضحاً فى حالة تعدد التقسيمات الانتخابية فى نظام التمثيل بالأغلبية .. بدور واحد .. أو بدورين بطريقة فردية .. أو عن طريق قائمة مكتملة أو مرنة .. أو فى حالة وحدة التقسيم الانتخابى للجماعة المحلية فى نظام التمثيل بالأغلبية بدور واحد أو بدورين مع قوائم مكتملة تضم كل منها عدة أحزاب مؤتلفة .. أو مع قوائم مرنة .. تضم كل منها حزباً مستقلاً .. مع إعطاء الناخب حق التشكيل أو التصويت التفصيلى.

تحت شرط أن يكون هناك توازن نسبى فى قوة هذه الأحزاب المتنافسة التى يزيد عددها عن اثنين يكفل لهما إمكانية التمثيل فى داخل المجلس دون أن ينفرد حزب أو اثنان على الأكثر بالسلطة المحلية وحيازة كافة المقاعد فى داخل المجلس دون ثالث.

فى حالات نادرة .. التعدد داخل المجلس لا يكون ناشئاً عن تنافس عدة أحزاب خلال الانتخابات .. ولكن نتيجة انقسام ممثلى حزب سائد أو حزبان إلى عدة مجموعات .. واتجاه كل منها إلى تشكيل حزب فى المنطقة أو

الانضمام إلى حزب قومى لم يكن له وجود فى المنطقة المحلية بحيث تكون فرعاً له فى داخل الجماعة المحلية.

أيضاً يجب أن يلاحظ أن تعدد الأحزاب فى المجلس المحلى لا يعنى وبالضرورة أنه يكون انعكاس صادق لعدد الأحزاب الممثلة فى المجالس القومية من حيث أن اختلاف العوامل الاجتماعية .. الاقتصادية .. السياسية .. والفنية .. بصفة خاصة يمكن أن يقود إلى هذه الظاهرة التى تنتج فى دولة موحدة "مثال ذلك إنجلترا" .. أو فى دولة مركبة فدرالية .. مثال ذلك الولايات المتحدة الأمريكية بالذات .. التى ثنائيتها القومية بين الجمهوريين والديمقراطيين لا يمكن أن تحجب التعدد المتجاوز على المستوى المحلى من حيث لوحظ أن فى بعض الاقتراعات المحلية حيث كانت النسبية احيانا منجزة فانها قطعت الحزبية الثنائية: وعلى سبيل المثال، فى نيويورك : بين ١٩٣٦ و ١٩٤٧ حيث شوهد، فى المجلس البلدى، خمس أحزاب فى ١٩٣٧ [١٣ ديمقراطى، ٣ جمهورى، و ٥ حزب العمل الأمريكى، ٣ اتحادات المدنية، ٢ ديمقراطى منشق.] و ٦ فى ١٩٤١ و ٧ فى ١٩٤٧.(١)

خارج هذه الملاحظات المبدئية .. فإن هذا الذى يهمنا فى إطار هذا البحث هو التحقق من وجود التعدد داخل المجلس أياً كانت العوامل التى ساهمت فى إحداثه .. وذلك من أجل تركيز الجهد فى البحث عن الآثار التى تحدثها هذه الظاهرة تجاه تشغيل النظام المحلى .. وهذا ما يفرض علينا فى الواقع إثارة عدة فروض أساسية وذلك على النحو التالى:

الفرض الأول .. **ويتعلق بوجود حزب واحد يحوز ممثليه الأغلبية المطلقة من المقاعد فى داخل المجلس المحلى .. رغم وجود عدة أحزاب أخرى إلى جانبه تتقاسم المقاعد الباقية فيما بينها.**

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 243.

هذا الفرض يكفل فى الحقيقة لهذا الحزب الفائز بالأغلبية وضعا مريحاً للغاية .. يعفيه من اللجوء إلى سياسة الحلول الوسط .. ويجعله أكثر استقلالاً فى إنجاز برامجه ووعوده .. دون حاجة إلى الخضوع لأى من الأحزاب الأخرى فى داخل المجلس.

ورغم ذلك .. فإن هذا الحزب لا يغلق الباب تماماً فى وجه الأحزاب الأخرى من أجل كسب تأييدها لمواقفه .. وضمان عدم إثارة مقاومة ضد قراراته .. وهذا ما يدفعه إلى إجراء حوار معها من موقف قوى .. وليس من موقف ضعيف بشأن المسائل الهامة التى تتطلب إجراء مشاورة مع كافة الاتجاهات وصولاً إلى حل يكفل رضاء الجميع.

عدة آثار مفيدة يمكن فى الواقع أن تتحقق لصالح النظام المحلى من وراء وجود هذا الفرض .. تلك التى يمكن عرضها فى شكل نقاط موجزة:

١-حال اعتماد تشكيل الإدارة التنفيذية المحلية على المجلس المحلى ذاته عن طريق الانتخاب .. وبصفة خاصة .. حال اشتراط الأغلبية المطلقة للفوز بمنصب له أهميته وقيمته الفعلية "عمدة فرنسى" .. أو الشرفية "عمدة إنجليزى" .. فإن ذلك يمكن إجراؤه بدون مساومات .. وبدون مشاق .. والموقف يعتمد على الحزب الفائز ذاته واتفاقه.. فيما عدا حالة خيانة بعض أعضائه .. وانضمامهم إلى مجموعات أخرى لإعاقة فوز مرشح الحزب .. ولكن ذلك الموقف يمكن استبعاده من منطلق التضامن بين أعضاء الحزب الواحد .. والانضباط فى التصويت .. وخشية المارقين من جزاءات الحزب ضدهم ..!!

٢-الحزب الفائز بأغلبية الأصوات فى داخل المجلس المحلى يستطيع عن طريق وحدته وتماسكه وانضباط أعضائه .. أن ينفذ برامجه .. وأن يحدد

مواقفه بوضوح .. وأن يتحمل مسئولياته بالكامل تجاه الناخبين .. دون إيهام أو غموض ..!!!

٣-الأحزاب الأخرى يمكن أن تشغل دور المعارضة الحقيقية .. من أجل ضمان عدم انحراف حزب الأغلبية نحو إتباع سياسة ديماجوجية .. أو التأثر بضغط جماعات المصالح الجزئية .. وإهمال المصلحة العامة المحلية .. وعدم الاستجابة للمستلهمات الواقعية للجماهير .. أو التقاعس عن حل مشاكلها ..!!!

بالمقابل لهذه الميزات الواضحة .. التى تكفل ثبات وتأكيد واستمرارية وواقعية تشغيل النظام المحلى .. فإن احتمال نشوء بعض المخاطر من هذا الفرض تشوه تشغيل النظام المحلى .. يكون أمراً ممكناً دائماً .. وواردا فى الحسان .. وهذا ما سوف نعمل على إيضاحه فى النقاط التالية:

١- قوة الحزب فى داخل السلطة الملحية قد ترفعه إلى احتكار كافة المناصب فى الإدارة التنفيذية لممثليه دون اقتسام مع بقية الأحزاب الأخرى .. والأمر يزداد خطورة حال اتباع نظام اللجان التنفيذية التى يمكن اختيار جزء من أعضائها من خارج أعضاء المجلس .. الأمر الذى يعطى للحزب اختيار أصدقائه السياسيين .. وغالباً ما يكونوا مرشحى الحزب الذين فشلوا فى الانتخابات "إنجلترا" .. أو حال اتباع نظام لجان الدوائر .. ويترك أمر اختيار أغلبية أعضائها للحزب الحائز للسلطة "فى باريس مثلاً .. مع ملاحظة أن الأغلبية الحائزة للسلطة ليست حزب واحد .. ولكن ائتلاف أحزاب اليمين" .. تحت هيمنة أعضاء ال R.P.R. بقيادة J. Chirac. آيان فترة توليه عمدية باريس قبل تقلده منصب رئيس الجمهورية.

هذا الموقف الذى يبدو أنه يحقق وحدة التنسيق فى الحركة بين المداولة .. والتنفيذ .. والأجهزة الملحقة بهذا التنفيذ .. يقود بالمثل إلى حرمان الأحزاب الأقلية من حق المشاركة فى الإدارة التنفيذية حال أن يخطر اتباع نظام التمثيل النسبى فى تشكيل هذه الإدارات .. خاصة فى حـال اللجـان التنفيذيـة .. أو الجهاز الجماعى للتنفيذ .. الأمر الذى يقلص من وجودها .. ويحرم الأجهـزة المحلية من نشاطها .. وفاعليتها ..!!!

فى الواقع .. علاج هذا الموقف .. يعتمد على تقدير المـشرع ذاتـه .. الذى يمكنه المفاضلة ما بين مبدأ الفاعلية الإدارية .. ومن ثم يتـرك للحـزب الفائز بالأغلبية مهمة شغل هذه المناصب .. أو مبدأ العدالة .. ومن ثم يلزم هذا الحزب باتباع نظام التمثيل النسبى فى شغل هذه المناصب .. أو يجمع ما بين هذين المبدأين بحسب الأجهزة المختلفة.

٢- خطر آخر يمكن أن ينتج من هذا الفرض .. وذلك حال أن يتجه حزب الأغلبية إلى مصادرة الإدارة لصالحه، شغلها بتابعية، وبتشييد نظام الأسلاب "le spoil system" رافعاً شعار كل المناصب لنا وعلى الفور "A nous tous les places et toute de sute" واختياره للموظفين يعتمد فى المقام الأول على الإخلاص لخطه السياسى[١] .. وليس على كفاءتهم وجدارتهم .. التى يتم التضحية بها .. أو فى أفضل الأحوال تكون مبعدة إلى النطاق الثانى .

وهكذا، يمكن بسهولة أن تلاحظ فى هذا الصدد، ، أن السياسة تحدد خطراً للنفاذ فى الإدارة مما يفقد الأخيرة طابعها الحيادى وعدم التحيز.

---

(1) Henry Puget – les institutions administratives étrangères, Dalloz, Paris 1969, p. 60, Bernard Gournay – op. cit., C.F.N.S.P., Paris 1964, pp. 235-236.

والموظفين يكونوا بالتالى عرضة لضغوط المنتخبين، وهؤلاء يتاح لهم إمكانية التربح من خلال المشاغل الانتخابية، والبحث عما يرضى الحزب، وإيذاء غيره، واللعب بورقة الحزب القائم فى السلطة أو ذلك الذى يبدو أنه سوف يتولى مقاليد الأمور.(١)

هذا الذى يقود حتماً إلى عدم الاستقرار الوظيفى .. وإلى عدم ثبات التشغيل الإدارى .. وعدم انضباط الحركة الإدارية.

علاج ذلك .. يكون عن طريق تدخل المشرع بتنظيم وضع محدد وثابت للموظفين المحليين .. يجعلهم فى مأوى من الاهتزازات السياسية .. ومخاطر التغيرات المتلاحقة فى أجهزة السلطة المحلية المعتمدة على الانتخابات الدورية .. بما يحفظ للموظف ثباته .. وحياده .. وللوظيفة استمراريتها وفاعليتها وانضباطها.

٣- قوة الحزب الفائز بالأغلبية .. وتماسكه وتجانسه تعطيه الإمكانية لتسييس المرافق المحلية بلونه السياسى .. بما يتوافق ومعتقداته .. ومفاهيمه السياسية .. بدون شك.

وبغير شك فإن هذا الرئيس يعتمد على طليعة الحزب ذاته.. ومدى رسوخه فى السلطة المحلية .. وقوة التأييد الشعبى المستمر له من المواطنين .. والذى يترجم فى نجاح ممثليه على الدوام فى الانتخابات المحلية.

وهذا واضح كل الوضوح فى سلوك الحزب الشيوعى الفرنسى .. حال انغراسه فى إحدى الجماعات المحلية .. حيث يطبق منتخبيه على نطاق واسع

---

(1) Henry Puget – op. cit., Paris 1969, p. 60.

Le noyoutage des services الشغل الكامل للمرافق وهو ما يعرضهم أحياناً للوقوع فى خلافات مع سلطات الوصاية. [١]

وفى مؤلف أحد الباحثين الأمريكيين .. الذى اعتمد على المقابلات .. وتوجيه الأسئلة إلى المسئولين المحليين فى الكميونات الفرنسية .. يمكن أن نلمس هذه الحقيقة من إجابة أحد العمد الشيوعيين الذى قرر أنه لا يعتقد أن دوره لم يكن سياسياً ولا يقارن دوره لا بدور أمن ولا بدور رئيس مؤسسة .. هو قبل اختيارياً أن يكون منتخباً بواسطة مجموعة من الناخبين محدده بوضوح وأن سياسته تطمح إلى تشجيع هذه الجماعة .. بصفته شيوعية، لا يدير الأمور مثل العمد الآخرين ... حيث أن مبدأ العمودية الشيوعية يقضى ان تكون إدارة الكميونة لصالح العمال.[٢]

بالتأكيد يمكن كبح جماح هذا الاتجاه .. وإعادة الحياد إلى إدارة الجماعة .. بإحكام الرقابة .. ليس فقط رقابة الدولة .. ولكن أيضاً رقابة الأحزاب المعارضة .. التى يمكن أن تثير الرأى العام ضد التجاوزات .. الساعية إلى خدمة طبقة وتميزها دون غيرها .. اعتماداً على أصواتها ..!!!

٤- المخاطر تكون أكثر تفاقماً حال أن يكون هذا الحزب الفائز بالأغلبية تحت سيطرة القسم المحلى للحزب القوى الذى يستطيع أن يأخذ فى مساعدة قيادة الشئون المحلية[٣]

---

(1) Bernard Gournay – l'administration, Que sais-je ? No. 1004, P.U.F., Paris 1972, p. 103.

(2) Mark Kesselman – op. cit., Paris 1972, p. 56.

(3) Lord Redeliffe Maud and Wood Bruc – op. cit., London 1975, pp. 80-81, R.M. Jackson – op. cit., London 1959, p. 55, Juanite – Westemoreland – Thèse précitée, Paris 1972, p. 120, Roger Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, p. 189.

وحتى إذا ما تمتع حزب الأغلبية بوضع صلب للغاية فإن ثمة إعتبارات غريبة عن مصلحة السكان يمكن أن تتدخل فى صنع سياسة السلطة المحلية(١) .. خاصة حال أن يكون الحزب نفسه تحت هيمنة بعض جماعات المصالح القوية .. التى تستخدمه من أجل تسيير الشئون المحلية بما يتوافق ومصالحها الجزئية على حساب الصالح العام للجماعة المحلية ذاتها.

وفضلاً عن ذلك، فإن اجتماعات المجلس المحلى ستكون مجردة من المصلحة العامة والقرارات سوف تتخذ مقدماً(٢) .. وهكذا فإن الجلسة الرسمية للمجلس والتصويت الذى يجرى لن تكونا أكثر من تمثيلية مشهودة لاحدى المسرحيات التى أعدت مسبقاً بعناية فائقة.(٣)

نتيجة أخرى تسيل من هذا الموقف التدخلى .. تمثل فى زيادة المركزية فى تسيير الشئون المحلية .. من منطلق أن تدخل نفس القسم المحلى لحزب قوى فى الغالب .. ينعقد لحساب الأجهزة المركزية فى هذا الحزب التى سياستها تتجه أكثر فأكثر إلى تحديد حرية حركة الأقسام المحلية ..

وهكذا يبدو مستغرفاً، على الرغم من أن الأحزاب تعلق دوماً أفضلية تشجع اللامركزية، إلا أن تدخلها يكون عاملاً مشجعاً لمركزية الشئون المحلية فى قدر معين.(٤)

علاج ذلك .. يكون فى يد المنتخبين الذين يمكن عن طريق تنظيمهم .. وقوتهم الشعبية اتباع خط مستقل بعيداً عن سيطرة أحزابهم .. نفس المسئولين

---

(1) Roger Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, p. 189.

(2) Ibid., p. 189.

(3) Robert Pelloux – Les partis politiques dans les constitutions d'après guerre, R.D.P., Paris , avril – mai – juin 1934, No. 2, p. 266.

(4) Roger Garreau – Thèse précitée, Paris 1958, pp. 189-190.

الحزبيين يمكن أن يعوا مخاطر تدخلهم المتزايد فى الشئون المحلية على قدرة منتخبيهم وصورتهم تجاه الشعب المحلى .. الأمر الذى يمكن أن يؤدى على فقدان للأغلبية الحزب ذاته الأغلبية فى داخل المجلس وتصغير دوره فى المنطقة وضياع المكاسب التى كان فى امكانه أن يحصدها إذا ظل ممثليه فى السلطة المحلية أكثر كفاءة وجدارة فى إنجاز واجباتهم.

الفرض الثانى .. ويتعلق بوجود ائتلاف يضم عدة أحزاب ترتبط بالانتماء إلى عائلة سياسية واحدة .. وهو الذى يحوز الأغلبية المطلقة من المقاعد داخل المجلس المحلى دون أن ينفرد أى حزب بالأغلبية المطلقة.

هذا الفرض يكون واضحاً كل الوضوح فى مجلس مدينة باريس .. وفى عديد من المدن الفرنسية الأخرى .. وبالمثل فى مستوى المجالس العامة للمديريات الفرنسية .. حيث يوجد ائتلاف بين أحزاب اليمين من جهة .. وآخر بين أحزاب اليسار رغم احتفاظ كل حزب بوجوده فى داخل كل ائتلاف مشكلاً محموعته الخاصة.

هذا الائتلاف قد يكون حادثاً مسبقاً قبل الانتخابات من أجل تشكيل جبهة واحدة لقهر الخصم المشترك فى صورة قائمة موحدة تضم ممثلى الأحزاب المؤتلفة معاً .. حسب الاتفاقيات المعقودة .. وروابط القوى بالنسبة لكل تقسيم انتخابى فى الجماعة المحلية .. أو بالنسبة لكل الجماعة حال أن تكون تقسيماً انتخابياً واحداً .. وذلك تحت ضغط النظام الانتخابى الذى يفرض نظام الأغلبية بدور واحد أو بدورين .. أو تحت ضغط ظروف مجابهة خصم قوى لا يمكن قهره إلا عن طريق الاتحاد تحت أى نظام انتخابى ..!!!

الميزة الواضحة من هذا الائتلاف الذى يتم قبل الانتخابات .. تتمثل فى أن أعضائه يكونوا ملتزمين ببرنامج واحد واضح ومحدد .. فوزهم بالأغلبية

المطلقة من المقاعد تمكنهم من إنجاز هذا البرنامج الذى يتحملون مسئوليته أمام الناخبين.

شكل آخر من الائتلاف قد ينعقد قبل الانتخابات بين عدة أحزاب .. وذلك فى صورة اتفاق يتم بين ممثليها بعدم التنافس فى جزء أو كل التقسيمات الانتخابية .. وتوزيع الدوائر الانتخابية فيما بينهم .. من أجل كفالة الفوز بطريقة أفضل لمرشحها أو فى صورة اتفاق بالتنازل المتبادل لمن يحصل من مرشحيها عقب الدور الأول على أعلى رقم من الأصوات .. حتى يكون له فرصة أفضل فى الفوز فى الدور الثانى أمام خصومه.

هذا الكارت الانتخابى .. لا يكفل وجود برنامج مشترك يلتزم به المؤتلفين أمام الناخبين من حيث أن كل حزب ينزل حلبة المنافسة تحت رايته الخاصة وبرنامجه المحدد.

إمكانية وجود معارضة للائتلاف الفائز بأغلبية المقاعد .. تكون متحققة فى حالة نظام التمثيل النسبى .. وبالمثل فى نظام الأغلبية .. فقط حال وجود عدة تقسيمات انتخابية فى داخل الجماعة المحلية الواحدة .. ولكن حال أن تشكل الجماعة المحلية تقسيم انتخابى واحد .. ويفرض النظام الانتخابى نظام الأغلبية بدور أو بدورين لقائمة واحدة مغلقة .. حسبما هو حادث فى أغلب الكميونات الفرنسية التى يزيد عدد سكانها عن ٣٠,٠٠٠ نسمة .. فلن يوجد إلا ائتلاف واحد يضم عدداً من الأحزاب التى يعتمد على اتفاقها وقوتها توزيع النسب التى يحصل عليها كل حزب داخل القائمة .. ومن ثم عقب الفوز عدد المقاعد داخل المجلس.

من هذا الذى سبق يمكن أن تستخلص عدة فروض:

- ائتلاف قبل الانتخابات .. فى ظل برنامج واحد.
- ائتلاف قبل الانتخابات .. فى ظل عدة برامج.
- ائتلاف مع معارضة .. فى داخل المجلس.
- ائتلاف بدون معارضة .. فى داخل المجلس.

تلك التى سوف تكون محل دراستنا بطريقة موجزة على النحو التالى:

أ - **ائتلاف قبل الانتخابات .. فى ظل برنامج واحد:**

هذا الفرض يكفل وجود حد أدنى من التوافق بين أحزاب هذا الائتلاف مما يمكنهم من التوصل بسهولة إلى اتفاق وانسجام فى المواقف .. الأمر الذى يقود فى الغالب إلى سهولة تيسير الشئون المحلية .. وثبات تشغيل النظام .. وسهولة تحديد مسئولية هذا الاتجاه السياسى عن إنجازه لواجباته ونفاذ وعوده إزاء الناخبين.

وعلى افتراض أن هناك توازن فى القوى بين الأحزاب المؤتلفة .. وعدم حيازة أى منها الأغلبية المطلقة فإن ذلك يمكن أن يؤدى إلى إبعاد مخاطر التحكم من قبل حزب واحد فى تسيير الشئون المحلية .. ويجبر الأحزاب المؤتلفة على التشاور المنظم فيما بينها للوصول إلى اتفاق.

ولكن بالمقابل لذلك .. فإنه يجب أن يلاحظ إمكانية نشوء عدة عوائق:

١- عقب إعلان نتائج الانتخابات .. وفى حالة عدم الاتفاق المبدئى بين **الأحزاب المؤتلفة حول توزيع المناصب الرئيسية فى الإدارة التنفيذية بين ممثليها .. يبدأ الصراع بين كل حزب من أجل الفوز بوضع أفضل من أقرانه فى هذه الإدارة الهامة.**

٢- إذا كان وجود برنامج مشترك يقلل المنازعات فى تسيير الشئون المحلية .. إلا أنه لا يستطيع أن يقضى عليها كلية .. حيث يكون هناك دائماً إمكانية بروز مسائل جديدة لم يكن فى الحسبان مسبقاً.. أو موضوعات هامة لم تتطرق إليها البرنامج .. أو أشار إليها بطريقة مبهمة .. الأمر الذى يؤدى إلى فتح باب المساومة .. وسياسة الاتفاقيات الخفية المبنية على تبادل المنافع .. وغالباً ما تجد الأجهزة الحزبية فرصة لإحراج حلفاؤها .. وذلك بالتأثير على منتخبيها بأخذ موقف متشدد من الموضوعات المطروحة للبحث .. مما يؤدى بدون شك إلى تعقيد الإدارة .. ومصاعب فى التوصل إلى اتفاق.

٣- الائتلاف المحلى يكون دائماً عرضة للتفكك والمنازعات .. ليس فقط بالنسبة لأسباب محلية خالصة .. أو للتفاوت فى وجهات النظر فى بعض المسائل .. ولكن أيضاً بسبب سهولة تأثرها بالتشققات والمنازعات التى تنشب بين الأجهزة الحزبية فى جماعات محلية أخرى .. أو على المستوى القومى.

٤- التواطؤ ما بين بعض أعضاء الائتلاف ومجموعات المعارضة فى المجلس .. يمكن حدوثه إما لتغليب وجهات نظر معينة تتوافق وتفكيرهم .. أو من أجل إحداث حرج للإدارة التنفيذية .. وإخضاعها لمشيئتهم .. خاصة حال عدم وجود انضباط فى التصويت .. أو حال سرية التصويت .. وضمان عدم اكتشاف أمرهم .. مما يقضى فى النهاية إلى إحداث انقسامات مدوية تنعكس سلبياً على ثبات نفس النظم.

ب - ائتلاف بين عدة أحزاب .. قبل الانتخابات فى ظل عدة برامج:

هذا الفرض .. لا يعدو أن يكون اتفاق انتخابى لتسهيل إمكانيات الفوز لأطرافه دون أن يقود إلى إيجاد أساس مشترك .. يتم فى ضوئه تسيير الشئون المحلية بطريقة ثابتة دائمة.

حقيقة التزام الأحزاب المؤتلفة عقب نجاح مرشحيها بالأغلبية .. يجبرها على التشاور والتوصل إلى اتفاق مشترك من أجل تشكيل وتشغيل الإدارة .. ويبعد من ثم سيطرة حزب واحد .. إلا أن باب المساومة يكون مفتوحاً على مصراعيه .. والتوصل إلى اتفاق واضح .. لا يكون قضية سهلة .. من حيث لا يخلو من التنازلات المتبادلة .. وتحقيق المصالح الجزئية لأطراف الاتفاق .. ولا يقدم للناخب إمكانية حقيقية فى تحديد المسئولية حيث يلقى كل طرف على الآخر مسئولية إعاقة تنفيذ برامجه ووعوده.

ثم وأن إمكانية حدوث فرقعة داخلية .. ومحاولة كل طرف إحراج الآخر .. لا يكون مستبعداً خاصة حال تدخل الأجهزة الحزبية مؤثرة على منتخبيها لاتخاذ مواقف صلبة متشددة لخدمة غايات حزبية بعيدة كلية عن الحركة المحلية.

هذا الذى ينعكس فى نهاية الحساب على ثبات الإدارة وفاعليتها .. ووضوح مواقفها .. ويقود غالباً إلى تعقيدها .. أو شل حركتها .. وغرقها فى ألاعيب السياسة الحزبية ..!!!

جـ -ائتلاف مع معارضة .. فى داخل المجلس:

هذا الفرض الذى يفترض وجود معارضة داخل المجلس .. يمكن إنجازه .. سواء كان الائتلاف بين الأحزاب المؤتلفة تم بينها على أساس برنامج واحد .. أو فى ظل عدة برامج فقط يقتضى أن تؤدى العوامل الفنية للنظام الانتخابى إلى سهولة وجود معارضة كما لاحظنا من قبل.

الميزة المتحققة من وجود معارضة فى داخل المجلس إزاء ائتلاف يحوز الأغلبية .. تتمثل فى المقام الأول .. من أنها تعمل على تشجيع التماسك بين أحزاب هذا الائتلاف خشية أن تستفيد المعارضة من انقسامه وتفككه .. وهذا ما يدفعهم إلى سرعة التوصل إلى حلول ومحاولة معالجة مشاكلهم داخلياً دون نفاذها إلى الخارج.

هذا فضلاً عن دور الاثارة النشطة الذى تلعبه المعارضة إزاء الأغلبية ودفعها إلى الحركة النشطة والفعالة دون أن تسلم أمرها إلى الخمود والجمود .. ودور الرقابة الذى تمارسه على طريقة تسيير الشئون المحلية بمعرفة الأغلبية .. الأمر الذى يقلل انحرافها وخضوعها لمصالح جزئية يمكن أن تضر بالمصلحة العامة المحلية.

دون إغفال التأثير الفعال على مسيرات تكوين القرارات المحلية بالتدخل لدى الأغلبية عن طريق إقناعها بتبنى وجهات نظرها التى تتوافق ومستلهمات فعلية للشعب المحلى أو قطاعات عريضة فيه.

د- ائتلاف بدن معارضة فى داخل المجلس:

فى أحيان كثيرة .. قد يقف النظام الانتخابى حائلاً دون وجود معارضة فى داخل المجلس تحت حجة مبدأ الفاعلية الإدارية فى تسيير الشئون المحلية .. وهذا واضح فى عديد من المدن الفرنسية التى تضم ائتلاف مكون من عدة أحزاب .. لها اتجاه سياسى واحد .. يمين أو يسار .. تحت تأثير مباشر لنظام الانتخاب بالأغلبية .. بقائمة مكتملة مغلقة وتقسيم انتخابى واحد .. يغطى مجموع الجماعة المحلية التى يزيد عدد سكانها عن ٣٠,٠٠٠ نسمة.

غياب المعارضة بالطبع يكفل للائتلاف الحائز على السلطة المحلية بالكامل أن يمارس مهامه فى هدوء بعيداً عن التهديد الحال الذى تمثله

المعارضة ودون ديماجوجية يمكن أن تجذب بعض العناصر إليها .. وممارسة تأثيرها الفعال فى توجيه الشئون المحلية.

ولكن غياب المعارضة فى داخل المجلس لا يعنى أنها قد انعدمت فى الخارج .. أو أن يكون هناك حظر عليها فى معرفة الحقائق بإرسال مراقبين لحضور جلسات المجلس المحلى أو عن طريق وسائل الإعلام التى تنقل ما يدور من مناقشات وما يصدر من قرارات والاطلاع على الوثائق الرسمية .. وقيادة حركة فعالة ضد السلطة القائمة.

أياً كان الأمر .. فإن غياب معارضة فى داخل المجلس يحرم النظام المحلى من الدور المفيد والفعال الذى يمكن أن تقوم به لصالحه تلك المعارضة المنظمة مما يصيب القائمين على امره بالبلادة والخمول والجمود .. وعدم الأخذه بعين الاعتبار لكثير من المستلهمات الواقعية للسكان التى تغيب عن نظرهم مما يعوق حدوث توافق بين حركة قادة الائتلاف.. والواقع القائم .. وهنا يحرمه بكل تأكيد من دعامة أساسية فى المجتمع يضمن بوجودها ثبات النظام المحلى ..!!

الفرض الثالث ..ويتعلق بوجود عدة أحزاب فى داخل المجلس لم يجمع بينها أى اتفاق سابق على الانتخابات ولا يحوز أى منها الأغلبية المطلقة.

هذا الفرض فى الواقع يكون أكثر الفروض خطورة بالنسبة لتشغيل النظام المحلى وهو يكون منجزاً حال أن تجد الأحزاب نفسها فى داخل المجلس المحلى وجهاً لوجه دون أن يحوز أى منها الأغلبية التى تمكنه من تشغيل النظام بمفرده .. ومن ثم تبدأ عقب الانتخابات مباشرة المفاوضات بين المجموعات الحزبية المختلفة كل يسعى إلى جذب قوة أكبر حوله من الاتجاهات القريبة معه فى اتجاهه السياسى دون أن يغفل ما يمكن أن تلعبه

أصوات المستقلين لصالحه أو ضده .. حال توازن القوى بين اتجاهات سياسية متخاصمة.

ويمكن فى الحقيقة تصور إنجاز هذا الفرض حال أن يدخل عدد من الأحزاب فى الحلبة السياسية المحلية كل يحمل رايته متنافساً مع غيره بدون اتفاق مسبق أياً كان فى ظل كافة النظم الانتخابية بالتمثيل النسبى أو بالأغلبية باستثناء حالة التمثيل بالأغلبية مع قائمة واحدة مكتملة فى تقسيم انتخابى واحد يغطى مساحة الجماعة المحلية بالكامل.

ربما الميزة المتحققة من وراء هذا الفرض تكمن فى تنقية الحقل الانتخابى من الاتفاقيات الخلفية بين الأحزاب واحتفاظ كل حزب باستقلاله .. ولكن هذه الميزة تضيع دائماً عقب انتهاء الانتخابات .. وبداية تشغيل الدواليب الإدارية .. وبحث كل حزب عن التآلف مع غيره .. إما لتشكيل أغلبية .. أو معارضة قوية .. ونادراً ما يحتفظ باستقلاله تحت خشية ألا يكون له وضع مؤثر خاصة حال ضعفه.

إبعاد حظر تحكم حزب واحد .. فى تسيير الشئون المحلية .. وما ارتبط بذلك من آثار سبق دراستها فى الفرض الأول .. لا يخفى فى الواقع عديد من الآثار السيئة التى تسيل من هذا الفرض محل ابحث .. تلك التى يمكن إجمالها فى النقاط التالية:

١- هذا الفرض، يقود دائماً إلى سياسة الائتلاف بين عدة أحزاب أكثر تنافساً من أجل الوصول إلى أغلبية قادرة على العمل بطريقة متماسكة وثابتة. (١)

---

(1) Mairoce Diverger – art. préc., Paris 1960, p. 33.

كل حزب متحالف يبحث عن أن يجذب لموقعه المميزات الأكثر أهمية واتساعاً، حتى ولو كان ذلك على حساب الخدمة أو المرفق. (١)

في داخل هذا التحالف، المنافسات تكون طبيعية، والأغلبية تكون حينئذ أقل تجانساً ، وأقل تماسكاً ، وأقل ثباتاً بالمقارنة لتلك المؤسسة على حزب واحد أو اتجاه سياسي واحد.(٢) وهكذا فإن عدم الثبات الإداري يكون الضريبة المباشرة للتعدد الحزبي الكامل.(٣)

٢- التنظيم المحلي يكون في الواقع مثقلاً بعبء تعدد الأحزاب .. وهذا العبء الذي يترجم بالذات من خلال هشاشة وشلل مختلف اتفاقيات الأغلبية الممكنة، وبالمثل أيضاً بهذا السدد والجمود يهدد دائماً مسيرة اتخاذ القرارات.(٤)

٣- على الرغم من أن الأغلبية العظمى من الأسئلة التي تكون مطروحة لا تثير مشاكل سياسية خالصة .. ومع ذلك فإن الأحزاب تنعش هذه المشاجرات التي تحتفظ بها في حالة شد وتعمل على أن تسود في داخل الجماعة المحلية ..

هذا الذي يعود بالخسران المبين على تسيير الشئون المحلية وعدم ثبات التشغيل .. وتعقيد الحلول .. ويكفي على سبيل المثال الإشارة في هذا

---

(1) Jacques Madaule – art. préc., Revue Esprit, Paris,mars 1953, No. 5, p. 774.

(2) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1960, p. 33.

(3) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 554.

(4) G.E. Lavau – art. préc., R.C.S.P., Paris 1969, p. 22.

الصدد إلى تجربة كميونة Issey-les Moulineau وفق ما جاء على لسان عمدتها.[١]

٤- تفتت القوى فى داخل المجلس لا يكفل لأى حزب الإمكانية الفعلية من أجل تطبيق برنامج ومن حيث أنه يعتمد أيضاً على حلفائه، فإنه يستطيع إذن أن يلقى على هؤلاء مسئولية خيانة الوعود التى سبق وأن قطعها على نفسه لناخبيه[٢] ..

وهذا ما يشوش الحقائق والمسئوليات ويؤدى إلى غموض المواقف المتحدة فى نظر المواطنين فى المنطقة المحلية .. ويفتح الطريق أمام سيادة [فرنسى دسائس الطرقات "Intrigues de couloirs" .. من أجل إنجاز أى قرار.

هذا المأزق الذى تجد فيه الأحزاب نفسها نتيجة هذا الوضع .. قد يقود أيا منها إلى اتباع سياسية ديماجوجية لجذب الناخبين حوله فى الانتخابات التالية.. رغم علمه مقدماً أن هذا لا يتوافق والحقيقة .. ولكنه يبالغ فى انتهاج هذه السياسة من منطلق أنه لن يتحمل خطراً يبدأ بهذا الخصوص ازاء ناخبيه.. حيث أنه يعرف مقدماً أن وعوده الذى هو حقه ليست قابلة للتقنين : ومن يقوم بتقنيتها حال توزه عقيدة إذ يمكنه ان يحتمى خلفه مقاومة المؤتلفين الآخرى .. فهذا إذن يلقى بمسئولية عدم النفاذ على غيره من الأحزاب المشتركة معه فى هذا الائتلاف[٣]..وهكذا نجد فى تفتت القوى المستمر فى المنطقة..مبرراً لسلوكه معقباً إياه من أن يكون فى وضع اختبار حقيقى. إزاء ناخبيه.!!

---

(1) Jacques Madaule – art. pr'ec., Revue Esprit, Paris, mars 1953, No. 5, pp. 774 7[illegible]

(2) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1960, p. 33.

(3) Ibid., p. 33.

هذا الذى يقض فى النهاية الى عدم وجود ادارة حازمة أو سياسة موحدة ومحددة، وهناك فاطـــر جدية حال إتخاذ قرارات أو أتخاذ إجراءات غير شعبية قد يقتضيها صالح العمل وويصب فى صالح الجماعة من جراء ماسبق يمكن أن تؤدى إلى حدوث عصيان وتمرد شعبى لمقاومة هذه القرارات أو تلك الاجراءات(١).

٥- خطر فرقعة المجلس يكون محتملاً دائماً نتيجة التشققات الداخليـــة وحـــل المجلس يمكن أن يكون نهاية طبيعية لهذه المنازعـــات الحزبيـــة .. ممـــا ينعكس شيئا على ثبات النظم واستمرارية تشغيلها .. وفاعليتهـــا لـــصالح الجماعة المحلية ..!!

وهكذا يمكن القول بإيجاز أن النظام المحلى يعمل فى هذه الحالة بطريقة سيئة جداً، ولا يكفل أبداً أغلبية، ويتجه فى كل لحظة إلـــى التفكـــك، والإدارة تكون غير ثابتة وقليلة الفاعلية، ومشاغلها الأساسية تتجه فضلاً عن ذلك إلى ناحية لعبة المساومات وسياسة الزدهات بدون أن نجد الوقت الكافى الـــلازم لحل المشاكل الجوهرية للسكان.

هذا النوع من "الانطواء على الداخل" يشكل ربما أحد العيوب الأساســـية للنظام. وهو يساهم فى إعطاء المواطنين الانطباع بأن الحياة السياسية المحلية الحقيقية تجرى خارجهم، بعيدا عنهم. ونسبة نوعاً من الألعاب السرية التـــى يكونوا مستبعدين منها.(٢)

علاج هذه الآثار يكون فى محاولة حث الأحزاب على التآلف والتماسك على أسس واضحة محددة .. وهذا ما يمكن تحقيقه عن طريق استخدام لعبة

---

(1) Gerges Burdeau- op.,cit., paris 1968, I.III, pp. 402-403..

(2) Ibid., pp. 37-38.

العوامل الفنية للنظام الانتخابى وفق ما يكون متوافقاً وظروف كل دولة ونمو القوى السياسية المحلية بداخلها ..!!!

٢- النموذج الثانى .. الثنائية الديمقراطية :

Le bipartisme démocratique

هذا النموذج الثانى يقتضى تواجد حزبين على الأكثر فى داخل المجلس المحلى .. أحدهما يحوز الأغلبية المطلقة من المقاعد .. وثانيهما بقية المقاعد .. ويلعب دور المعارضة.

هذه الثنائية الداخلية قد تتوافق وثنائية خارج المجلس .. حال ألا يوجد إلا حزبين فقط يتنافسان فى الحلبة السياسية .. وقد تتقابل مع تعدد حزبى خارج المجلس ولكن.. لم يستطع أن ينفذ إلى داخل المجلس .. من بين هذا العدد .. إلا حزبين فقط . أو ائتلاف مكون من حزبين .. حاز وحده كل المقاعد .. وشكل كل منهما مجموعة حزبية داخل المجلس .. دون معارضة .. هذا الذى يقود إلى نفس النتائج تقريباً .. التى سبق دراستها فى الفرض الثانى من النموذج الأول.

الثنائية المحلية لا تكون بالضرورة انعكاس لثنائية قومية .. حيث يحدث فى بعض الحالات وجود تعدد قومى وثنائية محلية .. كما هو الحال فى الدانمارك حيث الرباعية الحزبية الوطنية تغطى غالباً ثنائية محلية.(١)

العوامل الفنية للنظام الانتخابى تلعب فى الحقيقة دوراً هاماً فى إنتاج هذه الثنائية الداخلية تحت شرط أن يوجد خارج المجلس مقدماً حزبين على الأقل أو أكثر.(١)

---

(1) Maurice Duverger – op. cit., Paris 1976, p. 252.

ويلاحظ بهذا الصدد أن نظام التمثيل النسبى يكفل وجوده إنجاز مثل هذه الظاهرة تحت شرط وجود حزبين لهما قوة متوازية فى المنطقة .. أو أكثر من حزبين لم يستطع إلا اثنان منهما فقط تجاوز النسبة الدنيا المحددة التى تكفل لهما حق التمثيل دون غيرهما من الأحزاب الضعيفة.

نفس نظام التمثيل بالأغلبية الذى يكون بوجه عام عامل يكبح جماح التعدد المغالى فيه يمكن أن يقود إلى إحداث هذه الظاهرة فى داخل المجلس حال وجود تعدد فى التقسيمات الانتخابية.. بالمثل فى حالة وجود تقسيم انتخابى واحد للجماعة المحلية بأكملها.. مع قبول الترشيح الفردى .. أو بقائمة مرنة .. مما يعطى للناخب حق التعديل والصوت التفضيلى .. والتشكيل الحر بشرط مبدئى .. ألا يوجد الا حزبان فقط فى الجماعة المحلية.

أياً كانت العامل التى تساهم فى إحداث ظاهرة الثنائية المحلية فإن ما يهمنا فى إطار هذا الجزء من الدراسة هو التحقق من وجود حزبين فقط لا أكثر داخل المجلس المحلى .. أحدهما يكون حزب الأغلبية .. وثانيهما يكون حزب الأقلية المعارضة .. من أجل بحث الآثار التى يمكن أن تنتج من هذه الظاهرة .. وتنعكس على تشغيل النظام المحلى.

فى حقيقة الأمر .. عدة آثار مفيدة تكون أو يمكن أن تكون ناتجة من هذه الظاهرة .. يمكن إيجازها على النحو التالى:

١- هذه الظاهرة تقود وبالضرورة فى الظروف الطبيعية إلى وجود حزبين فى داخل المجلس أحدها يحوز بالضرورة الأغلبية المطلقة .. مما يعطيه الإمكانية الفعلية لتشكيل إدارة .. متماسكة ومتجانسة وقادرة على أن تدير

---

(1) Ibid., pp. 247-248.

بطريقة فعالة الشئون المحلية[1] .. دون مساومة .. ودون تبعية لأحد .. كما وأن انضباط أعضائه يعطيه القدرة الحقيقية على تنفيذ برامجه وإنجاز وعوده .. وتحمل مسئولياته بالكامل فى تسيير شئون الجماعة المحلية بطريقة ثابتة.

٢- الشعب المحلى يستطيع أن يحدد بوضوح مسئوليات الأغلبية والمعارضة دون إبهام .. ودون غموض .. فكلاً له دوره يؤديه لصالح تشغيل منضبط للنظم المحلية.

٣- الثنائية يمكنها - حال دوامها فترة من الوقت بين نفس الأحزاب- أن تكفل استمرارية التشغيل المنضبط للنظام المحلى .. على الأقل فى خطوطه الكبرى .. من حيث أن التناوب فى تحمل المسئوليات بين أحزاب لها وجودها المستمر فى داخل المجلس .. يعفى النظم من المفاجآت غير المتوقعة .. التى يمكن أن تحدث من بروز قوة جديدة يمكن أن تقلب الإدارة رأساً على عقب بدون خبرة بأبعاد المشاكل المحلية .. أو الإمكانيات الفعلية .. نتيجة بعدها عن تيار العمل المحلى ومسيرات القرارات السابق اتخاذها.

بالمقابل لهذه الآثار المفيدة لصالح تشغيل النظام المحلى .. يمكن أن تنتج عدة عوائق خطيرة نتيجة تحكم حزب الأغلبية فى تسيير الشئون المحلية .. تلك التى سبق الإشارة إليها حال دراسة الفرض الأول من النموذج لأول .. ومن ثم فلا فائدة ترجى من إعادة تكرارها.

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 557, Maurice Duverger – art. préc., Paris 1960, p. 33.

إلى جانب ذلك .. يمكن أن نضيف فى الواقع عائق خطير يسيل من هذه الظاهرة .. يتمثل فى جمود الإدارة .. وخمودها .. خاصة حال أن يتناوب تسيير الشئون نفس الأحزاب .. نفس الأشخاص .. دون بروز أى قوة جديدة نشطة تجدد فى التصورات وتحث على الخلق والإبداع.

فوق ذلك فإن انقسام المجلس إلى كتلتين متصارعتين .. مع إعمال مبدأ الانضباط فى التصويت .. يقيد تماماً من حرية الحركة للمنتخب الذى يكون تحت سيطرة مجموعته الحزبية .. ومن ورائها حزبه .. من حيث أنه لا يكون أمامه اختيار غير الخضوع لحزبه .. أو الانشقاق عليه .. مع تحمل كل النتائج التى يمكن أن تنشأ عن هذا الموقف أو ذاك.

فرض آخر .. لا يكون مستحيلاً وجوده حال أن يكون الفارق بين الأغلبية والمعارضة ضئيلاً فى .. عدد المقاعد حيث يحدث أن .. يفقد حزب الأغلبية أغلبيته لأى سبب عارض نتيجة غياب بعض أعضائه على سبيل المثال بسبب المرض أو الاشتغال .. ودون أن يتحول إلى المعارضة .. مما يجعله فى وضع مساوى تقريباً للمعارضة فى عدد الأصوات .. وهذا يؤدى فى الحقيقة إلى انسداد النظم وعدم الثبات فى مسيرة تشيد الشئون المحلية مما يفتح الطريق للمساومات من الأحزاب المعنية والصفقات الخفية واعادة ترتيب المواقف داخل الادارة فى ضوء هذا الوضع الجديد.

وبين الذى يحقق من ذلك .. هو أن هذا الوضع لا يكون له صفة الدوام من حيث أن إمكانية شغل المقاعد الشاغرة لأى سبب ..يمكن أن يتحقق أما لشفاء المرض او العدول عن الاستقالة او عن طريق الانتخابات التى تكون منظمة قانوناً وفى مواعيد محددة لتفادى مثل هذا الوضع.

ويمكن للدولة اللجوء إلى إجراء حل المجلس إذا ما أقتضت الضرورة ذلك لتحاشى الاخلال بمسيرة الشئون المحلية وإجبار الجميع على العودة للناخبين لحسم الأمر.

٣- النموذج الثالث الحزب السائد:

Le parti dominant

هذا النموذج الثالث يقتضى تواجد حزب واحد له السيادة المطلقة داخل المجلس المحلى من واقع عدد المقاعد التى حصل عليها منتخبيه .. والتى تجعل كل خصومه من الأحزاب الأخرى فى داخل المجلس لا يتقاسمون إلا عدد بسيط من المقاعد الباقية .. لا تجعل لهم وزن أو تأثير فى توجيه الشئون المحلية.

هذا النموذج يمكن أن يكون انعكاساً صادقاً لما هو قائم فعلاً فى المستوى القومى حال أن يكون نفس الحزب السائد قومياً سائداً فى المستوى المحلى فى بعض أو كل الجماعات المحلية.

وفى نفس الوقت يمكن تصور فرض آخر يتمثل فى أن الحزب السائد محلياً قد لا يكون له وجود على المستوى القومى .. أو يكون له وجود ضعيف للغاية فى هذا المستوى .. إلى جانب حزب سائد قومى ليس له وجود محلى أو وجود ضعيف للغاية .. وأخيراً يمكن القول بإيجاز أن توافر هذه الظاهرة على المستوى المحلى لا يعنى دائماً وبالضرورة توافرها على المستوى القومى .. وحتى على فرض توافرها لا يعنى ذلك وجود مشابهة تامة بين نفس الأحزاب السائدة.

بوجه عام .. يمكن ملاحظة أن هذه الظاهرة يمكن حدوثها تحت أى نظام انتخابى حال أن يكون هناك حزب واحد .. له قوة مساندة شعبية ساحقة .. تجعل منه عملاقاً وسط خصومه أياً كان عددهم.

وجود حزب سائد فى داخل المجلس إذا أمكن أن يحدث نتيجة انتخابات عادية يمكن فى الوقت ذاته تصور هذا الفرض من انضمام عدة أحزاب ضعيفة أو قوية أو مرشحين مستقلين بتشكيل حزب واحد قوى له السيادة فى داخل المجلس تجاه خصومه .. دون أن يكون لأياً منهم وجود مستقل خارج هذا التشكيل.

وجود حزب سائد فى المجلس المحلى .. وهذا يجب أن يكون واضحاً .. لا يعنى أنه يتناقض وإمكانية وجود غيره من الأحزاب فى داخل المجلس .. واحد أو أكثر .. حسب الظروف المختلفة .. فهو من هذه النقطة الأساسية .. يتناقض على طول الخط .. ونظام الحزب الواحد فى النظم غير الديمقراطية التى تحتكر لحزبها الواحد مهمة التمثيل السياسى على المستوى القومى والمحلى دون السماح بأى تعدد أو منافسة ..!!!(١)

هذا الحزب السائد فى المجتمعات الديمقراطية .. يجب أن يكون منبثقاً من منافسة حرة وشريفة تجرى فى وضح النهار .. أمام الشعب .. دون مناورات حزبية أو ألاعيب ودسائس خفية .. برعت فيها نظم غير ديمقراطية من أجل أن تمكن حزبها من إمكانية الوجود الساحق على حساب خصومه الذين قبلت تحت منطق مزيف للديمقراطية وجودهم .. وقضت عليهم فعلياً بأفعالها ..!!!

إذا أسقطنا من حسابنا هذه التطبيقات اللاديمقراطية .. وركزنا الحديث على ظاهرة الحزب السائد فى النظم الديمقراطية .. نجد أن الميزة المبدئية لهذه الظاهرة، تكمن عادة فى السماح بالثبات والتماسك والتجانس فى تشغيل النظام

---

(1) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 564, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 427.

المحلى بدون مساومات ..وبدون تبعية لأحد .. بغية التوصل إلى اتفاقيات أو قرارات تضمن التشغيل المنضبط لهذا النظام.

ولكن يجب أن يلاحظ بالمقابل لذلك أن كل المخاطر التى ذكرناها من قبل فى الفرض الأول .. من النموذج الأول .. يحتمل دائماً حدوثها هنا وذلك فضلا عما يمكن أن ينشأ من عوائق أخرى على التوالى :

١- **خطر الجمود:** وهذا يكون حقيقياً ومحتملاً دائماً من حيث أنه يكفى ملاحظة أن الحزب السائد، الذى يكون قائماً فى السلطة المحلية منذ وقت طويل، مستفيداً من عائد وضعه الانتخابى الثانى .. يكون عرضة لمخاطر الغرق فى الفتور والخمود. ولا أدل على ذلك من القول إن هى إدارة بدون منافسة، إدارة بغير عبقرية أو نبوغ.(١)

"Administrer sans conceorence, on administer sans talent"

٢- حرص الحزب السائد على الاحتفاظ بوضعه .. واستمرارية السلطة فى يده .. تدفعه إلى أن يكون أشبه ما يكون بحشد يضم أشتاتاً .. وأشتاتاً من الاتجاهات .. ويقدم من البرامج الغامضة القابلة لكل أنواع التفسيرات لجذب كافة الاتجاهات وإرضاء الجميع .. وما يعرضه دائماً لخطر الانفجار الداخلى .. وانقسام منتخبيه .. حال عرض بعض الموضوعات التى تختلف بشأنها وجهات النظر .. ولا تجد فى برنامجه إجابة محددة لها .. مما يؤدى إلى فتح باب المنازعات على مصراعيه والدخول فى دوامة المساومات وسياسة الحلول الوسط للوصول إلى اتفاق يحفظ الوحدة المظهرية لهذا الحزب ويكفل تماسكه على الأقل تجاه الشعب.

---

(1) Roger Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 566.

٣- المعارضة فى هذا النموذج .. لا تكون لها وجود كافى ولا تملك قوة فعالة ومؤثرة فى توجيه مسيرات القرارات .. وهذا ما يدفعها دائماً إلى العمل من خارج نفس المجلس واتباع سياسة واضحة محددة .. واتخاذ مواقف جذرية من أجل الضغط على الحزب السائد وإحراج ممثليه .. وبيان خلافاتهم أملاً فى إحداث انقسام بينهم يعزز أوضاعهم.

يبقى بعد هذا العرض للنماذج الديمقراطية أن نوضح فى الصفحات التالية النموذج غير الديمقراطى للحزب الواحد .. وتأثيره على النظم المحلية.

ب- فى إطار النظم غير الديمقراطية:

إذا أخذنا فى اعتبارنا .. كنقطة انطلاق أساسية .. فى هذا الجزء من البحث .. تلك الملحوظة التى سبق الإشارة إليها .. والمتمثلة فى القول أن المعيار العددى لا يكون كافياً لتمييز النظم الديمقراطية عن غيرها من النظم غير الديمقراطية من حيث يجب النفاذ إلى جوهر النظام السياسى الذى تعمل فى إطاره الأحزاب المختلفة لبحث ما يقدمه هذا النظام للأحزاب من إمكانية التنافس الحر والشريف على قدم المساواة وبدون تمييز وبدون خطر نشوء أية قوية سياسية جديدة تدخل حلبة الصراع السياسى على المستوى القومى أو المحلى.!!

يبقى مع ذلك حقيقياً .. بحسب المبدأ .. أن نموذج الحزب الواحد .. فى إطار تلك النظم الشيوعية .. أو الفاشية .. أو فى عديد من بلدان العالم الثالث .. التى قضت على كل إمكانية للتنافس بين القوى السياسية .. ومكنت حزبها الواحد من احتكار العمل السياسى .. لا يبدو متوافقاً مع الديمقراطية، التى تكون نظاماً للنقاش، وللحوار والتنوع، ولا يمكن لهذا النموذج إلا أن يخدم الديكتاتورية، بأغلبية خالصة أو شرقية ، أو كثيفة.[١] وهو يفترض فى

---

[1] Robert Pelloux – art. préc., Paris 1950, p. 421.

الواقع نظاماً تسلطياً أو شمولياً[١] وهولا يكون إلا نموذجاً خالصاً بغير خفاء، لنظام غير ديمقراطى مؤسس على الحظر والقمع للأشكال السياسية الأخرى. [٢] بإيجاز هو يكون فى آن واحد العلامة والأداة للديكتاتورية[٣]. Bref; il est a la foir le signe et l'instrument de la dictature

فى هذه النظم اللاديمقراطية .. التنافس السياسى الذى يكون مصدرا لا غنى عنه لخصوبة الحياة السياسية.[٤].. يكون مقضيا عليه بغير استئناف لصالح حزب السلطة .. أو سلطة الحزب .. التنوع فى الآراء .. وحق التعبير عنها من خلال تنظيمات سياسية مشروعة .. يكون مناقضاً لنظم قامت على إلغاء الفكر ومصادرة الحرية مستخدمة كل أدوات القسر والإرهاب .. ومن بينها هذا الحزب الواحد .. دعامة النظام المستبد .. لتطويق البشر وانتهاك

---

(1) Ibid., p. 428.

التفرقة بين النظامين: التسلطى والشمولى يكون مشاراً إليه تحت قلم R. Pelloux بالقول أن النظام التمولى لا يتماثل مع النظام التسلطى، فالأخير يكون فقط نظام غير ديمفراطى من حيث أن السلطة فيه تأتى من أعلى، ولكنه لا يزعم أو يدعى الاندماس فى كل مجالات النشاط الإنسانى خاصة أنه يتسامح مع بعض الحريات فى المجالات الذهنية، الروحية، والدينية.

- أما النظام الشمولى، فعلى العكس من ذلك لايوجد حدوداً لتدخلاته فى كل ما يتعلق بالحياة السياسية والحياة الخاصة التى لا تبقى خارجة عنه .. هو يخضع الاقتصاد لصالحه و يستخدم أو على الأقل يتجه لإستخدام المثقفين وذوى الوعى والضمائر.
- فالنظام الأول يكون مطلق ولكن محدد.. أما النظام الثانى فإنه يكون مطلق وبغير حدود.. ونقول اختياريا أنه متقلب ومتزعزع وغير ثابت.

(2) Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 580.

(3) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, Tome III, p. 427.

(4) Claude Leclercq – op. cit., Paris 1977, p. 112.

حرمات الشعوب لصالح حائزى السلطة .. فى المجتمع الذين تكون مصالح شعوبهم قرباناً يضحى به من أجلهم.

وكقاعدة عامة يمكن القول أن فى النظم الشيوعية .. وحدة الحزب تكون مؤكدة في كل مستويات الحياة السياسية والإدارية .. وسواء فى النظم المحلية .. أو القومية .. التى لا تكون فى الحقيقة إلا مجرد هياكل مزيفة لتضليل الشعوب ولإخفاء التحكم والاستبداد الذى يمارسه الحزب لصالحه أو لحساب حائز السلطة فى المجتمع .. فهذه النظم لا تمثل إلا نمطاً شكلياً، مكلفا بأن يضع فى النفاذ التعليمات التى الصادرة من الحزب الشيوعى.(١)

وعلى المستوى المحلى بالذات .. ربما يبدو فى الظاهر أن هذا النموذج للحزب الواحد ينجز بعض الميزات لصالح الوحدات المحلية .. وهذا ما نجده مشاراً إليه فى تقارير الأمم المتحدة..التى لم تتردد عدة مرات فى ذكر هذه الفوائد.

بالنسبة لحالة النظم الشيوعية نجد أن أحد تقارير الأمم المتحدة يذكر صراحة وبدون مواربة فى ليندجراد، لودر وزغرب، وهى التى فى مجموعها ذلك لنظام الحزب الواحد، تلعب الأحزاب السياسية دوراً هاماً فى تعريف الأهداف الجماعية والبرامج العمرانية وهم أنفسهم الذين يزودون الإطار السياسى العام الذى تتدرج فيه جهود التخطيط.

وفضلاً عن ذلك ، فإن أجهزة الحزب تتجه إلى ملاحظة المتابعة المعطاة للقرارات، ويحثون المكاتب، والموظفين والمؤسسات على بلوغ الأهداف التوافق مع السياسات المصاغة فى الخطط، والميزانيات والتوجيهات. وفى كل الأحوال، فإن الرقابة المركزية، الممارسة بواسطة الحزب لا تعنى بالضرورة أن الأحزاب السياسية تلعب ضد السلطات المحلية .. وفى يوغوسلافيا – ابان

(1) Ibid., p. 102.

الحكم الشيوعى - مركزية التنظيمات الحزبية تساهم فى لا مركزية أكثر نمواً لصالح البلديات، وهذا يتحقق فى زغرب، مما يسمح للمدينة باستخدام الحزب كوسيلة للاتصال بين مختلف مستويات السلطة، وأيضاً لضمان مساندة السكان.(١)

تقريراً آخر صدر عام١٩٧٥.. ارتبط بصفة خاصة بالإصلاحات الحديثة التى جرت فى عدد كبير من بلدان العالم الثالث .. يمكن أن نقرأ فيه ما يلى:

الروابط الوثيقة مع الحزب السياسى يقدم بوضوح بعض المزايا على النطاق السياسى . وبصفة خاصة أن ، ذلك يسمح أحياناً للمجالس بالحصول على مرونة البيروقراطية المتصلبة .. فى الواقع، عندما تصطدم بمعارضة إدارية، فإن المجلس يستطيع بسهولة كافية اللجوء إلى الأجهزة العليا للحزب مطالب ممارسة ضغوط سياسية على الأداة البيروقراطية لإنجاز الإجراءات المطلوبة .. ولكن يجب حينئذ الاحتراس والحذر حتى لا يتم التضحية بمصالح الادارة المحلية الفعالة لاعتبارات سياسية حزبية.(٢)

هذه الصورة الوردية لدور الحزب الواحد إزاء الوحدات المحلية فى جانب معين .. لا يمكن أن تعمل على إخفاء الجانب الأكثر اسوداداً .. الذى يرتبط بسيطرة الحزب على مختلف الأجهزة الإدارية المحلية .. واندساسه فى شئونها من أجل ضبط حركتها بما يتوافق والخط السياسى الموحد الذى تفرضه قيادة الحزب(٣) حال سيطرتها على السلطة السياسية فى الدولة .. أو الذى يفرضه حائزى السلطة السياسية فى الدولة عن طريق الحزب.

(1) Nations – Unies – op. cit., New York 1972, p. 82.

(2) Ibid., p. 46.

(3) Henry Puget – op. cit., Paris 1969, pp. 62-63, Bernard Gournay – art. préc., C.F.N.S.P., Paris 1964, p. 233.

هذا الذى يفسر بدون إبهام الأسباب الحقيقية التى تقف خلف الحزب الواحد .. وتدفعه دفعاً ليس فقط لرقابة هذه النظم المحلية .. ولكن لاستعمار هذه النظم من أجل ضمان إبقائها تحت سيطرته الدائمة.

الفصل بين أجهزة الحزب والأجهزة الإدارية المحلية .. لا يكون إلا فصلاً ظاهرياً .. فعملائه يشغلون مقاعدها بالكامل ويلقى على عاتقهم مهمة تنفيذ الأداء الصادرة لهم من الحزب الواحد .. الذى يجسد فى الحقيقة السلطة السياسية والإدارية فى آن واحد ..!!! [١] وهو ما كان مطبقا بوضوح إبان الحقبة السوييتية[٢]

سيطرة الأجهزة المحلية للحزب الواحد على النظم الإدارية المحلية .. لا يكون منفصلاً عن سيطرة الأجهزة المركزية لهذا الحزب على فروعه المحلية .. التى تكون مندمجة فى الدولاب الرئاسى المركزى الذى يكفل للحزب وحدته .. ومركزيته الحديدية [٣] .. ويمكن من ثم لقادته إحكام

---

[1] Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, p. 20, Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, p. 350 et suiv. Georges Langrod – les traites essentiels de l'administration publique en régime communiste, Revue administrative, Parıs, juillet – août 1951, No. 22, p. 425

[2] Georges Burdeau – op. cıt., Paris 1972, T. VII, p. 401, Note 203.

[3] Roger – Gérard Schawazenberge – op. cit., Paris 1977, p. 606.

- بالنسبة لهذا المؤلف : المركزية الديمقراطية تعنى تصالح الحرية [انتخاب القادة فى كل المستويات، حرية النقاش للقرارات المراد اتخاذها] والسلطة [خضوع الأقلية للأغلبية، خضوع صارم لتوجيهات القمة] .. وفى الحقيقة، فإن المركزية تنتصر وتتفوق على الديمقراطية .. التنظيم الرئاسى والمركزى يعيق الديمقراطية الداخلية .. بالتأكيد المناقشات تنعقد والقادة يكونوا شكلياً منتخبين .. ولكن فيما يتعلق بالانتخابات فإنها تكون تصديقات .. وفى الواقع فإن اختيار القادة واتخاذ القرار يتعلقان بالمركز ..والسلطة لا تصعد وإنما هى تهبط من أعلى إلى أسفل. =

الانضباط والاحتفاظ باليد العليا على مجموع الميكانيزم السياسى والإدارى فى المجتمع..[١]

وفى هذه الأوضاع، لا يكون صعباً التحقق من التكامل التام للحزب والحياة السياسية والإدارية، انطلاقاً من واقعة أنه يكون العمود الفقرى الحقيقى لكل الحياة الجماعية التى تكون موجهة من أعلى بفضل المركزية الحديدية[٢] .

من أجل أن تكون هيمنته على النظم الإدارية المحلية تكون حقيقية، فإن الحزب الواحد يلجأ اليه عدة طرق فى آن واحد:

١- هو يشيد هيكل محاذى للهيكل الإدارى المحلى فى كل المستويات وذلك من أجل اعطاء الفرصة لأجهزته الحزبية ومساعديه .. بالاندساس فى كافة

= انظر أيضاً المركزية الديمقراطية فى مؤلف Georges Burdeau، المرجع السابق – باريس ١٩٧٢ ، ج٧، ص٤١٠-٤١١.

(1) Georges Langrod – le rôle du parti unique dans l'Etat Soviétique, Revue politique et parlementaire, Paris, avril 1951, p. 49 et suiv.

(2) Georges Langrod – L'administration soviétique et le parti unique, Revue administrative, Paris novembre – décembre 1975, No. 168, pp. 628-630, Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, pp. 354-355, Patrice Gélard – op. cit., Paris 1972, pp. 11-12.

– إبان حقبة الاتحاد السوفييتى بوجه خاص .. إذا كن الحزب الشيوعى كان يؤكد سيطرته على المحليات عن طريق عدم وجود ترشيحات من خارجه الا نه كان يفرض هذه السيطرة أيضاً بطرق أخرى: أولاً: الوظائف الإدارية التى كانت تشغل بواسطة أعضاء الحزب الشيوعى الذين يفوزون بثقة الحزب .. كل رؤساء اللجان التنفيذية منذ الدائرة أو المدينة كانوا من أعضاء فى الحزب .. وهذا الاحتكار فى الاختيار للمناصب العامة المسئولة كان بدون شك مقوى ايضا بواسطة نظام التدريب والتأهيل للكوادر الإدارية التى يتولاها الحزب بنفسه

تفصيلات الشئون المحلية بسهولة والتدخل فى كافة المسائل والتعيينات الفردية ...!!![1]

٢-وفضلاً عن ذلك فإن الحزب يعمل من خلال خلاياه الأساسية التابعة فى داخل الإدارة[2] .. بطريقة خفية أو ظاهرة .. والتى يعتمد عليها .. ليس فحسب فى الرقابة ونقل المعلومات ولكن أيضاً من أجل أن تلعب دور نشط بممارسة ضغط من أجل تنفيذ رغبات الحزب أو بالحث على اتخاذ القرارات المتوافقة مع هذا الذى قرره الحزب مسبقاً.[3]

بإيجاز هو يعمل على إنجاز نوع من التسييس الداخلى والخارجى للإدارة من أجل ضمان الخضوع الشامل لإدارة الحزب بواسطة تبادل لا يتوقف للأشخاص وللأفكار والمعلومات فى كلاً الاتجاهين[4].

وهذا يعطى بدون شك الحزب وسائل فعالة تكفل له السيطرة على الحياة المحلية .. ومن ثم يمكن القول بعد تردد .. أنه لا يوجد أدنى شك فى أن أى قرار ذو معنى لا يمكن إنجازه بدون قرار مسبق، وغالباً مبادأة مبدئية من الحزب الواحد أو على الأقل بعد تصديقه الذى يصدر لاحقاً.[5]

المجالس المحلية لا تكون إذن إلا أجهزة شكلية للتصديق على قرارات الحزب وإعطائها الشكل القانونى المطلوب.. الحزب يكون فى الحقيقة الوصى

---

(1) Georges Langrod- art- precitee, 1975, pp. 628-630, Guy Braibant, op. cit., paris 1969-1970, pp. 354-355.

(2) Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, pp. 352-353, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T.VII, p. 401.

(3) Georges Langrod – art. pré., Paris 1975, pp. 629-630,

(4) Bernard Gournay-op. cit., paris, 1964, p. 233.

(5) Georges Langrod – art. préc., R. ad., Paris 1976, p. 630.

الطبيعى للحركة الإدارية .. وهذا ما يتوافق بالضبط ودور الحزب السياسى فى النظم الشيوعية[١] .

هذا الوضع المؤسف المتمثل فى سيطرة الحزب الواحد على النظم المحلية يضمر عدة محاذير و التى يمكن إبرازها بإيجار على النحو التالى:

١) يمكن أن تلاحظ أن هذه السيطرة تضعف روح المسئولية لقادة الإدارة الذين لا يشعرون أنهم يتقلدون سلطة حقيقية لاتخاذ القرار .. الرئيس السوفيتى السابق بريچينيف ذاته لم يستطع أن يخفى هذه الحقيقة حين قرر صراحة أين يجب أن تستبعد قطعياً تطبيق أجهزة الحزب للوصاية الدقيقة على أجهزة السوفييتيات، وحلول الأولى محل الثانية .. حيث أن ذلك يجذب المواطنين ناحية العجز والسلبية؟.[٢]

٢) إلى جانب ضياع المبادأة وروح المسئولية .. فإن ازدواج الهياكل "حزب – وإدارة" وتداخلها عملياً .. مع صعود كل قرار إلى أعلى من أجل الحصول على الموافقة اللازمة لإنجازه .. أو مع انتظار التوجيهات العليا لبدء كل عمل .. فإن ذلك يؤدى حتماً إلى تعقيد الإدارة .. وبطء التوصل إلى حلول للمشاكل الهامة والعاجلة .. ويلقى عبء على القمة .. ويشغلها بمسائل ثانوية يمكن إيجاد حلول لها فى المكان فوراً ودون ضياع للوقت .. وهذا لا ينعكس فقط على المصالح المحلية بالضرر ولكن أيضا على المصالح القومية التى لا تجد القيادة القومية الوقت الكافى لإنجازها بكفاية.

---

(1) Patrice Gélard – op. cit., Paris 1972, p. 12.

(2) Guy Braibant – op. cit., Paris 1969-1970, p. 355.

وفى هذا السياق يشير "Langrod" إلى انه حتى فى النظم الغربية فأن المركزية الأكثر زحماً لسلطة القرار تحمل فى طياتها خطر إثارة حالة من الأشياء المؤذية بالنسبة للكافة .. بمعنى آخر أننا نتحمل أيضا خطر مؤداه أنه فى داخل "هرمين رئاسيين" يتحول الانضباط إلى سلبية، ويجذب أيضاً تبعاً لذلك الخضوع الأعمى للمستويات الدنيا أو الانتظار لأن تأخذ هذه الأخيرة وضعاً من أجل تنظيم كافة الأمور.. إننا نريد أن نتحاشى الهرب أمام المسئوليات والعبء الثقيل الخطير للقمم العليا عن طريق حل المشاكل فى ذات المكان وبغير إبطاء.(١)

٣) الاندساس الحزبى فى الشئون الإدارية المحلية .. يصبغها بلون سياسى واضح والاعتبارات السياسية تكون لها القدم العليا على الاعتبارات الفنية التى يضحى بها غالباً .. ولا تؤخذ فى الحسبان .. طالما أنها لم تلقَ قبولاً لدى القادة الحزبيين .. هذا الذى يقود دائما إلى تضخم المشاكل وعدم القدرة على إيجاد حلول لها .. وفشل الإدارة الواضح فى تسيير الشئون التى ترتبط بعجلة الحزب.

وجود الحزب الواحد يعنى أن البرنامج لهذا الحزب أو الأهداف التى يسعى إليها بواسطة الفريق الذى يوجهه تكون تلك الدولة ذاتها .. إنجاز هذا البرنامج أو هذه الأهداف تكون أمراً يعلو على كل الاعتبارات الأخرى التى يجب التضحية بها من أجله. (٢)

---

(1) Georges Langrod – art. préc., R.Adm., Paris 1975, p. 630.

(2) Georges Langrad – art. préc., R. Adm., Paris 1951, p. 49 et suiv.

٤)مع مركزية حزبية صارمة .. تخفى فى الواقع تسلطية رئاسية[١] .. مسلطة على النظم المحلية فان مجرد الحديث عن جماعات محلية إدارته لها ذاتية حقيقية لا يكون إلا وهماً .. وخرافة .. وتبسيط نظرى مبالغ فيه للأمور لا يتوافق مع منطق نظام قائم على استعمار النظم وتصغير كل الأشياء فى المجتمع إلى وحدة مبسطة ..!! كيف يمكن لنظام قضى على ذاتية وحرية الفرد أن يقبل ذاتية وحرية الجماعات التى يعيش فيها .. وتعتمد عليه فى وجودها ونظمها ..؟؟

هكذا يمكن القول بإيجاز أن الإطارات الشكلية المجردة من كل مضمون حقيقى لصالح حزب واحد .. لا حياة له بدون ديكتاتورية .. لا يمكن أن تكون نظماً جديرة بإنسان حر له احترامه وذاتيته [٢]..!!!

فى هذا الإطار يشير بصدق "G.Burdeau" إلى أنه بالتأكيد يمكن مناقشة حقيقة هذه اللامركزية .. وستضع حقيقة فى القضية .. الاستحالة بالنسبة لجماعة محلية من أن تعبر عن فكر ذات حقيقة من جراء نفوذ أجهزة الحزب، والالتزام بالخضوع للتعليمات والأوامر الصادرة من أعلى.

---

(1) Bernard Gournay – art. préc., C.F.N.S.P., Paris 1964, p. 233.

ويشير د. محمد فؤاد مهنا بصدق فى هذا الصدد إلى أن فى ظل نظام الحزب الواحد لا يكون لاستقلال الهيئات الادارية وجود حقيقى لخضوع قطاع الحكم سياسياً وإدارياً لارادة واحدة هى إرادة الحزب الحاكم "القانون الادارى العربى فى ظل النظام الاشتراكى- جنيف ١٩٦٧ الاسكندرية- ص ٤٨٤- ص ٤٨٥؟

(2) د. محمد فؤاد مهنا – القانون الإدارى العربى فى ظل النظام الاشتراكى – الإسكندرية ١٩٦٧، ص٤٨٤-٤٨٥.

Georges Burdeau – op. cit., Paris 1972, T. VII, p. 401, Henry Puget – les relations entre le pouvoir central et les autorités locales et régionales, Revue administrative, Paris, Juillet – août, 1948, No. 4, p. 10.

أيضاً "H. Buget" يشير أن النظام السوفييتى "فى المظهر" ووفقاً لقراءة النصوص السوفييتية أساساً لا مركزى وديمقراطى .. والاختصاصات المعترف بها لكل سـلطة محلية أو أقليمية تكون شاسعة، ولكن الحزب الشيوعى يكون مادة الأسمنت واللاصقة لهذا الصرح، التى تعمل على تماسكه .. وهو يحفظ فى خط موحد انشطة هذه الأداة الهائلة .. وحدة النظرية الرسمية .. يذيع وينشر وحده بواسطة التعليم .. الصحافة والدعاية وتفرض التوافق الفكرى ويحظر المبادآت التى يمكنها إيذاء التشغيل العام للنظام.

الفرع الثالث

الإدارة شبه المباشرة للجماعات المحلية

هذا الشكل الثالث من أشكال إدارة الجماعات المحلية يتوافق والنموذج الذى وإن كان يحافظ على بقاء الاجهزة التمثيلية إلا أنه يفتح للشعب المحلى فى الوقت ذاته الطريق للتدخل فى مسيرات تكوين القرارات الإدارية إما عن طريق استخدام إجراءات الديمقراطية شبه المباشرة .. أو بإجراءات الديمقراطية المشاركة ..!!!

فى هذا الإطار يبقى دور الأحزاب السياسية قائماً ويتماثل تقريباً .. مع ما سبق الاشارة اليه فى نموذج الإدارة غير المباشرة فقط .. ومع اضافة بعض النقاط الهامة من أجل إيضاح الدور الحقيقى للأحزاب فى الإدارة شبه المباشرة للجماعات المحلية.

دراستنا سوف تتهيكل من أجل هذا الغرض حول محورين على النحو التالى:

أولاً :الأحزاب السياسية فى إطار الديمقراطية شبه المباشرة :

الديمقراطية شبه المباشرة .. كما عرفنا من قبل أثناء الدراسة .. تعطى الشعب المحلى الإمكانيات الحقيقية للمشاركة الفعلية فى سلطة القرار دون أن يحتكر ذلك ممثليه وذلك عن طريق عدد من الإجراءات التى يمكنه من خلال استخدامها إعلان إرادته العامة الملزمة.

الأحزاب فى ظل هذه الإجراءات لا تكون حركتها بمعزل عن التأثر بها .. وبالمثل التأثير فيها .. ويمكن إيضاح ذلك بدراسة كل إجراء على حدة.

١- الاستفتاء المحلى:

هذا الإجراء الذى وضعه فى النفاذ .. يعطى للشعب إمكانية حقيقية للتعبير عن إرادته العامة الملزمة بشأن موضوع محدد يؤدى فى الواقع إلى إحداث عدة آثار يمكن إيجازها على النحو التالى:

١) هو يقدم للشعب المحلى إمكانية التعبير عن إرادته مباشرة، ومن ثم، وهذا يكون مهماً للغاية، هو يكفل تخفيف التأثير الممارس على الأجهزة التمثيلية بواسطة الأحزاب السياسية والتى تتجه ناحية الجسم الانتخابى من أجل تسميع أو نقد هذا السؤال أو ذاك المطروح للاستفتاء الشعبى.

٢) هذا الإجراء فى المقام الثانى يكفل التوافق بين قرارات الممثلين ورغبات أغلبية المواطنين .. وذلك من منطلق أن البرامج الحزبية تأتى دائماً عامة غير تفصيلية .. وهى فى حاجة دائماً إلى تدقيق وانضباط معانيها ومناهجها وفق الظروف والمناسبات السائدة.. ويلزم الأمر من ثم العودة إلى الشعب لمعرفة رغباته الحقيقية .. هذا من جهة .. ومن جهة ثانية فإن الناخب الذى يصوت بالنسبة لحزب ، لا يصدق بالكامل على برنامجه، ولكن هو يفضله على غيره، إذن يكون من المرغوب فيه بالحاج أن تتاح له الفرصة المناسبة فى كل حين للتعبير عن ارادته معلنا موافقته او معارضته تجاه كل مشروع مصدق عليه بواسطة حزبه.(١)

٣) إذا كان المنتخب يجد فى هذا الإجراء فى بعض الحالات وسيلة لكبح جماح حزبه أو غيره فى التدخل فى الشئون المحلية من حيث أنه يسلم الأمر بالكامل للشعب السيد فى الموضوع محل النقاش .. اذ أنه وبالمقابل فإن الأحزاب تجد فى هذا الإجراء فى بعض الحالات فرصة مناسبة لإظهار قوتها .. إما بتأييد ممثليها .. أو إحراج خصومها فى السلطة المحلية .. حسب مقتضيات الموقف .. وخوض حركة فعالة ونشطة تخدم مصالحها بمخاطبة الشعب مباشرة .. الذى يعتمد على اتجاه أغلبيته .. تحديد النتيجة النهائية بما يخدم أو يضر مصالح الأطراف المعنية المرتبطة بهذه المعركة.!!

---

(1) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, p. 166.

من بين كل أطراف هذا الإجراء .. "ناخب – أحزاب – منتخب" فإن الناخب وحده يفوز بنصيب الأسد من وضع هذا الإجراء موضع التنفيذ حال توافر شروطه من حيث أنه يعطيه حقيقة الشعور بأنه ما يزال باقياً مواطناً سيداً.[١]

٢- المبادأة الشعبية:

هذا الإجراء الهجومى .. يمكن للشعب إستخدامه مباشرة لإجبار ممثليه على تبنى بعض القرارات حال أن يحظى بموافقة أغلبية المواطنين .. وبالمثل أيضاً يمكن للأحزاب أن التدخل يحث الشعب وقيادة جموعه من أجل أن يضع فى النفاذ هذا الإجراء.

تدخل أحزاب المعارضة فى هذا المجال يكون محتملاً دائماً تبعية إحراج الأحزاب .. التى يحوز ممثلوها السلطة المحلية .. ومن أجل تعضيد مواقع أقدامها فى المنطقة حال أن تقود حركة سياسية فعالة لصالح بعض الموضوعات التى تتمتع بتأييد أغلبية الشعب المحلى.

نفس الأحزاب المشتركة فى ائتلاف يحوز أغلبية المقاعد فى السلطة المحلية .. يمكن حال حدوث شقاق بينها فى موضوع محدد .. أن تبادر بقيادة الشعب لاستخدام هذا الإجراء لإحراج شركائها .. وتعضيد مواقفها .. خاصة إذا كان هذا الموضوع يلقى استجابة لدى قطاعات عريضة فى المجتمع المحلى.

أيضاً حال حدوث نزاع ما بين قيادة الحزب وممثليه الحائزين للأغلبية فى المجلس .. يمكن تصور أن تحث هذه القيادة مجاهديها بطريق صريح أو

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 281, Note 27.

خفى .. لحث الشعب على استخدام هذا الإجراء من أجل إجبار الممثلين على اللجوء إليها ملتمسين تعضيدها لمواقفهم.

فى كل الأحوال .. نتيجة هذا الإجراء .. تعتمد على الشعب المحلى ذاته .. الذى يحدد تصويته موقف كل طرف .. اعتماداً على موقفه الأصلى الذى انطلق منه بتأييد أو معارضة موضوع هذا الإجراء من ناحية الأحزاب أو المنتخبين.

٣- الاعتراض الشعبى:

على العكس من الإجراء السابق فهو إجراء دفاعى يكفل لمن يستخدمه إمكانية اللجوء إلى الشعب المحلى .. ليعلن عن إرادته الملزمة فى القرار محل الاعتراض الذى صدر من السلطة المحلية ..!!!

أحزاب المعارضة .. بوجه خاص .. يمكن أن تلجأ إلى استخدام هذا الإجراء من أجل التوصل إلى رفض القرار الصادر من السلطة المحلية بمعرفة الشعب بدعوى الآثار الخطيرة التى يمكن أن تترتب على إنجازه .. وتعود بالضرر على الصالح العام المحلى.

المنتخبون فى السلطة المحلية الذين أصدروا هذا القرار يلتمسون تأييد شعبهم لمواقفهم من أجل التوصل لنفاذ هذا القرار والحيلولة ضد الغاؤه ويقودون من ثم حملة مضادة ضد الأحزاب المعترضة على هذا القرار .. لبيان فوائده .. وكشف ديماجوجية هذه الأحزاب .. ومحاولتها عرقلة العمل الإدارى لغايات حزبية.

حال أن تكون الروابط بين هؤلاء المنتخبون وأحزابهم جيدة .. يمكن أن يستفيدوا بتعضيدها ولكن ذلك لا يمضى بدون إثارة مخاطر وقوع هؤلاء

المنتخبين تحت هيمنة القيادات الحزبية التى تنتهز فرصة احتياجهم إليها لإحكام سيطرتها عليهم .. وزيادة التدخل فى أعمالهم.

هكذا يمكن أن يخرج المنتخبون أو الأحزاب أكثر قوة .. أو أكثر ضعفاً .. من هذا الاختبار ونتائجه اعتماداً على مواقف الأطراف المعنية وروابطها المتبادلة ..!!!

٤- العزل الشعبى:

هذا الإجراء يعطى للشعب المحلى الإمكانية – حال استخدامه – فى أن يضع نهاية للوكالة الانتخابية لأى منتخب قبل انتهاء المدة الشرعية المحددة قانوناً ، ومن ثم يمكن أن يكون مفيداً من أجل تقليل المغالاة فى الانضباط الحزبى، حيث أن المنتخب سوف يكون ملزماً بالنظر فى ذات الوقت ناحية ناخبيه .. وفى نفس الوقت يمكن أن نضيف فضلاً عن ذلك ميزة أخرى لعزل المنتخبين من حيث أن المواطن يمكنه أن يلحق الأذى بالحزب حال إستخدامه لهذا الاجراء ضد المنتخبين الممثلين لهذا الحزب.[١]

أحزاب المعارضة يمكنها إستخدام هذا الإجراء ضد منتخب ينتمى لحزب آخر حال أن تشعر أن تيار الرأى العام يكون ضده .. ومن ثم تستفيد بهز دعائم خصومها من خلال إسقاط ممثليها.

وبالمثل نفس الأحزاب الممثلة فى السلطة .. يمكن أيضا إستخدام هذا الإجراء ضد أى من ممثليها فى السلطة المحلية .. كنوع من الإرهاب لغيره .. أو كجزاء ضد هذا المنتخب الذى خرج عن طاعتها ولم يسلك سلوكاً منضبطاً يتوافق ووحدة الحزب وتوجيهاته .. أو ارتكب من الأخطاء فى قيادته للعمل

---

(1) Turan Gunes – Thèse précitée, Paris 1951, p. 167.

المحلى تبرر التخلص منه حفاظاً على سمعة الحزب وصورته أمام الشعب المحلى.

المنتخب لا يكون مجرداً من كل الوسائل الدفاعية .. من حيث أنه يمكن أن يلجأ إلى الشعب مباشرة .. معضداً بتأييد حزبه ضد موقف أحزاب المعارضة وكشف نواياها ومواقفها المشبوهة .. حال تواطؤها مع جماعات مصالح جزئية لإزاحة هذا المنتخب .. الذى تعرقل موافقة إنجاز مصالحها.

ويمكنه أيضاً أن يقود حملة ضد نفس حزبه وكشف مواقفه تجاهه وقصده السيطرة عليه لصالح إنجاز بعض القرارات الغريبة كلية عن العمل المحلى .. والتى تخدم غايات حزبية أو تحقق أهداف جماعات جزئية على حساب الصالح العام المحلى.

انتصار المنتخب فى الواقع يعتمد على الشعب ذاته الذى يمكن أن يقف ورائه مؤيداً .. وهذا ما يعضد موقفه .. ويلحق بخصومه هزيمة ساحقة .. الأمر الذى يجعل الأحزاب أكثر حرصاً فى استخدام هذا الإجراء الذى يمكن أن يلحق بها أضراراً ويسئ إليها لدى عامة الشعب.

يبقى بعد هذا الذى سبق ذكره .. وجوب أن نضيف ملحوظة أخيرة توضح الموقف الغريب الذى تقفه الأحزاب من هذه الإجراءات الديمقراطية .. من حيث أنه يلاحظ أن .. كل الأحزاب بدورها تشير إلى كامل تعاطفها من أجل تطبيق هذه الإجراءات الديمقراطية: فقط عندما هى تكون من طبيعتها ممضايقة الخصم، ولكن حال الشعور بأن هذه الإجراءات يمكن أن تشكل عائقاً لتعليماتهم وبرامجهم فى مواجهة النظم المحلية، فإن هؤلاء لا يترددون على الفور بانتقادها معتبرين اياها أدوات للنظم التسلطية.(١)

---

(1). Georges Burdeau – L'évolution des techniques d'expression de l'opinion publique dans la démocratie in « L'opinion publique », P.U.F., Paris 1957, art. préc., p. 163.

أياً كان الأمر .. فإن هذا الذى لا يستطيع أحد إنكاره هو أنه بمقتضى هذه الإجراءات الديمقراطية فإن السلطة الحقيقية تكمن فى يد الشعب السيد، ويصل ممثليه المحليين دائماً تحت طوعه ورقابته، يديرون الشئون المحلية وفقاً لإرادته وليس وفقاً للسلطة التى تخولها لهم أحزابهم.(١)

ثانيا : الأحزاب السياسية فى إطار الديمقراطية .. مشاركة :

عدة إجراءات تندرج تحت عنوان الديمقراطية .. مشاركة .. تكفل للشعب إمكانية المشاركة فى مسيرات تكوين القرارات الإدارية الصادرة من ممثليه و تلعب الأحزاب السياسية إزاء كل منها دوراً هاماً يمكن بيانه من خلال دراسة النقاط التالية:

١ - الاستشارة:

المنتخبون المحليون تنعقد بينهم وبين أحزابهم بحسب الأصل روابط وثيقة قائمة على أساس المشاورة المنظمة، ذلك الذى يحقق لأطراف هذه الروابط الفهم المتبادل .. والتعاون المشترك .. ووحدة المواقف بشأن العمل المحلى.

حائزى الأغلبية من هؤلاء المنتخبون المحليون .. لا يدخلون فى علاقة استشارية مع أحزابهم فقط .. ولكن أيضاً مع أحزاب المعارضة وكافة القوى الاجتماعية الأخرى المنظمة فى المجتمع بغية التوصل إلى توافق مشترك حول بعض المسائل الهامة التى تختلف بشأنها وجهات النظر.

هذا الذى يحقق لهؤلاء المنتخبون إمكانية التعرف على شتى وجهات النظر المختلفة من عدة مصادر مختلفة .. الأمر الذى يخدم حركتهم من حيث أن قراراتهم تكون أكثر تكيفاً .. ومهايأة وتوافقاً مع الوقائع الثابتة فى المجتمع

---

(1) Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, p. 281, Note 27.

حال صدورها .. هذا من جهة .. ومن جهة ثانية .. فإن نجاح التوصل إلى اتفاق مشترك نتيجة هذه المشاورة يكفل ضمان تنفيذ قراراتهم بدون مقاومة.

الأحزاب التى يحوز ممثلوها الأغلبية المطلقة فى الأجهزة المحلية .. لا يحتكرون إذن هذا الإجراء لصالحهم .. ويحرمون هؤلاء الممثلون من الانفتاح على المعارضة التى يكون من مصلحة العمل المحلى وثبات النظم وانضباط التشغيل أن يدخل هؤلاء الممثلون فى حوار بناء ومفيد مع كافة القوى السياسية بدون تمييز .. من منطلق أنهم يكونوا فى المقام الأول ممثلين للجماعة المحلية بالكامل فى إنجازهم لأعمالهم المحلية قبل أن يكونوا منتمين لهذا الحزب أو ذاك داخل نفس الجماعة.

الاعتبارات الحزبية الضيقة .. يجب ألا يكون لها إذن مقام من أجل نجاح الاستشارة .. وإنما وحدها اعتبارات الصالح العام التى يجب أن تكون الأساس الذى يجب أن تنطلق منه مواقف الأطراف المعنية.

التأييد غير المشروط لكل ما يصدر من الأنصار أو الرفض المطلق لكل ما يأتى من الخصوم لا يمكن أن يقود إلى نجاح المشاورة أو حسن تشغيل النظم.

الاستشارة لا يجب أن تتحول إلى مجرد إجراء شكلى لتبرير مواقف صدرت مقدماً .. أو طقوس هزلية يراد بها إضفاء مسحة مزيفة من الديمقراطية على حركة المنتخبين .. أو محاولة لقسمة المعارضة وإسكاتها .. أو إثارة المنازعات بين الأحزاب المختلفة لصالح حائزى السلطة المحلية.

إذا توافرت الشروط التى تكفل نجاح هذا الإجراء .. فإنه يخدم بدون شك موقف الأحزاب .. ويعطيها الإمكانية الفعلية للتأثير فى مجريات الأمور المحلية .. ومسيرات تكوين القرارات بما يتوافق وحركتها السياسية ، فقط ذلك

يعتمد على جهدها فى الإقناع .. صلابة الحجج التى تؤيد وجهات نظرها .. وسلامة المعلومات التى تقدمها .. مدى توافق مواقفها ومستلهمات أغلبية الشعب المحلى الذى يعطى لتدخلها قوة التأثير ..!!!

فضلاً عن ذلك .. فإن الأحزاب تستطيع من خلال استخدام هذا الإجراء .. تحقيق عدة نتائج لصالح حركتها السياسية .. أهمها أن تتمكن من معرفة نوايا المسئولين المحليين .. وحجم المشاكل التى تصادفهم .. ومدى الإمكانيات المتاحة .. وردود فعلهم تجاه مقترحاتهم .. ذلك الذى يمكنها فى نهاية الحساب من اتخاذ الموقف المناسب .. وقيادة حركة سياسية تتوافق وتلك المعطيات .. بما يخدم أهدافها الحالة والمستقبلة.

٢- المبادأة باقتراح :

الأحزاب سواء كانت فى الأغلبية .. أو فى المعارضة .. داخل المجلس .. أو خارجه .. يمكنها فى الواقع استخدام هذا الإجراء بطريق مباشر من قبل أجهزتها الرسمية .. أو عن طريق غير مباشر .. بحث بعض الأفراد .. أو بعض القوى المنظمة الأخرى فى الجماعة المحلية بالتقدم بمبادرات تتضمن مقترحات محددة تفوز بتأييدها وتكافح فى سبيل إنجازها بمعرفة المسئولين عن سلطة القرار فى الأجهزة المحلية.

مهمة الأحزاب .. تكون أكثر سهولة حال أن ترتبط بروابط قوية مع ممثليها فى هذه المجالس .. الحائزين لسلطة القرار الفعلى .. ويكون ورائها ما يساندها من تأييد شعبى يطالب بإنجاز هذه المقترحات التى تتوافق ومستلهمات حقيقية لأغلب المواطنين فى الجماعة المحلية.

إنجاز هذه المقترحات يعتمد بكل تأكيد على القادة المحليين الذين يتحملون مسئولية القرار أمام الشعب المحلى .. الذين لا يفلتون فى أحيان

كثيرة من الضغوط الممارسة قبلهم من أحزابهم .. أو من نفس أحزاب المعارضة.

نجاح الأحزاب فى تنفيذ مبادراتها التى تستجيب لمطالب حالة وعاجلة لقطاعات عريضة من الشعب .. لا شك فى أنه يكسبها قوة رسوخ وتعضيد هائلة فى الجماعة يخدم حركتها السياسية.

الدور الديناميكى الذى تلعبه الأحزاب فى هذا المجال .. لا يقلدها فقط دور قيادى لقيادة الجماعة المحلية .. ولكن يعطيها الإمكانيات الفعلية على التدخل فى توجيه الشئون المحلية ويعتمد ذلك بالطبع على وسائلها القوية للحركة المؤثرة تجاه المسئولين المحليين.

استجابة المسئولين المحليين لهذه المبادرات الحزبية .. لا يجب أن يتم تحت ضغط يؤثر على أهليتهم فى قيادة الشئون المحلية .. ولا يجب أن يؤدى إنجازها إلى الإضرار بالمصلحة العامة لصالح مصالح جزئية تختفى وراء أردية الأحزاب وقوتها التأثيرية.

٣ - الاحتجاج الشعبى:

فى أحيان كثيرة .. تلجأ الأحزاب السياسية .. وبالذات أحزاب المعارضة إلى استخدام هذا الإجراء .. بهدف إجبار السلطة المحلية على التراجع عن قراراتها .. وتعديل مواقفها.

الأحزاب قد تلجأ إلى استخدام هذا الإجراء بطريقة منفردة .. أو عن طريق المشاركة مع بعض القوى الأخرى فى المجتمع .. من أجل أن تكتسب حركتها قوة ضغط كبير على المسئولين المحليين.

فى بعض الحالات يبدو هذا الاحتجاج تحت شكل خطابات مغلقة .. أو فى صورة منشورات موزعة .. علناً .. أو عقد مؤتمرات صحفية .. أو تنظيم

اجتماعات عامة .. فى حالات أخرى .. يظهر ذلك الاحتجاج تحت شكل مظاهرات سلمية يتقدمها قادة الأحزاب والمجاهدين .. أو إضراب عام يشل الحياة المحلية[1] .. أو امتناع عن دفع الضرائب المحلية .. دون أن يخلو الموقف فى بعض الأحيان من ارتكاب بعض الأخطاء من العناصر غير المراقبة .. حال أن تسلم نفسها للعنف ..وارتكاب أفعال مجرمة.

خارج تلك الحوادث المعاقب عليها قانوناً .. والتى تشوه صورة الأحزاب وتقلبها من قوة سياسية منظمة إلى قوة فوضوية .. فإن نجاح الأحزاب فى استخدام الوسائل السلمية للتوصل إلى أهدافها من وراء احتجاجها بإجبار المسئولين على إعادة النظر فى مواقفهم بما يتوافق ومطالب أغلبية الشعب المحلى.. يجعلها بدون شك.. عنصر مؤثر وفعال فى توجيه القرارات.. والتحكم فى مسيرة الشئون..ويكسبها قوة تعضيد فى حركتها السياسية.

رضوخ المسئولين المحليين للاحتجاج الذى تقوده الأحزاب .. يكون ممكناً حال أن يستند هذا الاحتجاج على قوة مساندة شعبية كاملة ضد مواقف وقرارات خاطئة .. ولكنه لا يكون منجزاً حال أن يقود هؤلاء المسئولين وحدهم .. أو بتعضيد أحزابهم حركة مضادة لكشف ديماجوجية الخصوم وإيضاح سلامة مواقفهم وصواب قراراتهم.

بعد هذا الذى سبق تبيانه .. يبقى أن نلاحظ أن هذه الإجراءات المختلفة .. إذا كان لها ما يبرر وجودها وفاعليتها حال أن توجد فى نظم ديمقراطية .. لا تفرض حظراً على نشأة الأحزاب أو تعددها .. فإنها لا يكون لها إلا مظهر شكلى فى إطار النظم اللاديمقراطية- حال وجودها – من واقع الحظر

---

(1) Jacques Madault – art. préc., Revue Esprit., Paris, mars 1953, No. 5, p. 772.

المعروض على الحرية .. والمتمثل فى وجود حزب واحد .. يجسد الدولة .. ويحتكر التمثيل السياسى .. والحركة السياسية .. قومياً .. ومحلياً لحسابه .. أو لحساب حائزى السلطة الفعلية فى المجتمع.

من جماع ما تقدم .. يمكن أن نخلص إذن إلى القول أن الأحزاب السياسية فى روابطها مع الهياكل التنظيمية المختلفة للجماعات المحلية .. تبدو تحت زاويتين .. **الأولى** .. الآثار الضارة .. والتشويهات التى يمكن أن تلحق بالنظم المحلية من حركتها المتجاوزة .. والتى تبرز من ثم كل الانتقادات التى وجهت إليها .. وكانت محلاً لها[١] .. **الثانية** .. الفوائد المتحققة والثابتة التى تسيل من حركتها لصالح التشغيل المنضبط للنظم[٢] .. والتى تفند من ثم مزاعم هؤلاء الذين طالبوا باختفائها .. وتؤيد من ثم فى ذات الوقت هؤلاء الذين وجدوا فيها قوة مفيدة تتوافق والديمقراطية فى أسسها وفى نظمها.[٣]

وبدون أدنى تجاوز .. يمكن القول .. أن الأحزاب وجدت من أجل أن تبقى كأداة لسعادة الإنسان .. وتقدم النظم السياسية المرتبطة بوجوده فى الحياة

---

(1) Jean – Jacques Rousseau – Du contrat sociale, op. cit., Paris 1971, L. II, Ch. III, L. IV, Ch. I.

(2) R.M. Jackson – op. cit., London 1959, p. 58.

(3) Maurice Duverger – art. préc., Paris 1946, Revue intellectuelle, p. 63 et suiv., pour le même auteur, les partis politiques, op. cit., Paris 1976, p. 164, 173, 179, 13, 197, 462, 463 et p. 468, Léon Dion – op. cit., Paris 1965, pp. 31-32, Jan – Marie Auby – art. préc., S.S.F., Paris 1954, pp. 47-48 Jacques Julliard – op. cit., Paris 1977, p. 127, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1968, T. III, pp. 366-367 et p. 401, Hans Kelsen – art. préc., Paris 1926, pp. 20-21, Pierre Racine – vue prospective sur l'Etat traditionnel. Encyclopédie française d'Etat, Tome X A, Paris 1964, p. 57, Robert Michel – op. cit., Paris 1971, p. 7 et suiv. et p. 231, Georges Burdeau – op. cit., Paris 1970, T. II, V. II, pp. 276-277, Robert Pelloux – art. préc., Paris 1970, p. 426, Roger Bonnard – op. cit., Paris 1942 p. 88 et suiv.,

.. مثلها مثل كل الأدوات الإنسانية .. تحمل الخير .. ويمكن أن تكون أداة للشر وفق طرق استخدامها .. والغايات المرجوة .. واجبنا كبشر هو استخدامها بالأسلوب الأمثل الذى يقلل مضارها .. ويزيد منافعها .. واجبنا هو أن نكفل لها المناخ الملائم لحركتها ولاستمرارها كقوة منظمة لصالح الفرد ولخير المجتمع ..!!!

الفرع الرابع

الأحزاب السياسية ووسائل الإعلام

بدون شك كلاً من هذه القوى النشطة (الاحزاب السياسية ووسائل الاعلام) يلعب فى حياة الآخر دوراً مؤثراً لا يمكن إغفاله أو التقليل من أهميته .. وينعكس من ثم على الوسط الاجتماعى .. ونفس النظم المحلية التى يتخذها أياً منهما إطاراً لحركته ..!!!

الأحزاب باعتبارها واحدة من أهم القوى النشطة فى المجتمع السياسى .. لا يمكن لوسائل الإعلام أن تتغافل عن متابعة حركتها .. نشر أنشطتها .. وتحليل برامجها .. ونقد تصرفاتها .. أو استحسان مواقفها بغية أن تشبع نهم الفرد فى المجتمع الذى يكون حريصاً على متابعة الحركة السياسية التى تخوضها الأحزاب .. إما بصفته أحد أعضائها .. أو واحد من المتعاطفين معها .. أو واحد من خصومها.

المعلومات المرتبطة إذن بحركة الأحزاب تشكل بالنسبة لوسائل الإعلام السياسية بالذات مصدراً مهماً للمواد الأولية التى تكون ضرورية ولازمة لتشغيلها .. وتكفل لها من ثم رواجاً ونجاحاً لدى قطاعات هامة من الشعب الأكثر تشوقاً واهتماماً بالحياة السياسية فى المجتمع.

وسائل الإعلام .. أياً كانت .. مسموعة .. أو مقروءة .. بسيطة .. أو معقدة .. تقليدية .. أو حديثة .. لا يمكن للأحزاب تجاهل وجودها .. أو التقليل من قيمتها .. أو التشكيك فى تأثيرها وفاعليتها من منطلق عدة أمور:

فى المقام الأول .. هذه الوسائل الإعلامية .. تشكل أداة اتصال ضرورية وهامة ليس فحسب بين أعضاء الحزب أنفسهم .. ولكن أيضاً بين الحزب والشعب بكافة اتجاهاته السياسية وبين الحزب وبين المسئولين فى الأجهزة المحلية أياً كانت نوعية الروابط بينهم وبين هذا الحزب.

وهكذا يمكن لمختلف الأطراف المعنية أن تحصل على المعلومات التى تكون ضرورية لها .. والتى تعبر عن وجهات نظر كل طرف فى موضوع ما .. ردود فعل كل طرف فى قرار صدر أو مشروع محل بحث.

فى المقام الثانى .. تعتبر وسائل الإعلام حقيقة .. أداة النشر الضرورية للأحزاب التى من خلالها يمكنها نشر برامجها .. وعرض مواقفها .. وتقديم مرشحيها .. ومنبراً لاغنى عنه للتعبير عن وجهات نظرها فى المناسبات المختلفة .. وساحة يلتقى فيها كل الأطراف المعنية بالشئون العامة للمجتمع السياسى المحلى.

كما وأن اللجوء إلى الطرق التجارية للنشر، جذبت الأحزاب إلى استخدام أجهزة متخصصة وخبراء للعلاقات العامة الذين يتعاظم دورهم فى هذا المجال والذين دخلوا بواسطة فهم بكامل أقدامهم داخل العراك السياسى.[١]

فى المقام الثالث .. هى تكون أداة تعكس المشاكل الواقعية للجماهير .. معبرة عن المستلهمات الفعلية للشعب .. والتى تخدم حركة الأحزاب .. حال اتخاذ مواقف محددة .. وحال إعداد برامجها .. والدفاع عن قضايا عامة لصالح المجتمع.

فى المقام الرابع .. أداة لرقابة السلطة المحلية .. وكشف مواقفها .. وتحليل قراراتها .. بما يخدم حركة الأحزاب لتسهيل مراقبة ممثليها فى السلطة .. أو معارضيها .. وخصومها فى هذه السلطة المحلية .. واتخاذ الموقف المناسب الذى يقتضيه موضوع اللحظة.

---

(1) Samuel Humes and Martin M. Eileen – op. cit., The Hague 1961, p. 57.

فى المقام الخامس .. أداة لرقابة الأحزاب نفسها .. بكشف مواقف قادتها الخاطئة .. وبمتابعة سلوكهم وروابطهم مع السلطة والقوى الأخرى فى المجتمع .. هذا حال أن تحظى باستقلال تام عن هذا الخاضع لرقابتها.

فى المقام السادس .. أداة هامة لتعريف الأحزاب بالمصاعب التى يقابلها المسئولين المحليين فى أدائهم لواجباتهم من أجل العمل على مساعدتهم لإيجاد حلول لها لدى السلطات المختصة اعتماداً على نفوذهم.

من هذا المنطلق .. الأحزاب تبذل غاية جهدها لربط وسائل الإعلام بها .. وتسعى لجعلها تحت سيطرتها المباشرة .. إما عن طريق تملكها "الصحف المحلية بالذات" .. أو عن طريق الارتباط بأصحابها بروابط صداقة متينة .. أو منافع متبادلة لضمان ولائها .. "محطات إذاعة وتليفزيون تجارية .. أو صحف .. ومجلات دورية" .. أو عن طريق عقد صداقات وصفقات مع العاملين فى تلك الوسائل الإعلامية .. الغير قابلة للملكية الفردية "تليفزيون قومى .. إذاعة قومية أو محلية" .. كل ذلك من أجل أن تضمن عدم نشر ما يسئ إليها .. أو ضمان نشر هذا الذى يحسن من صورتها ويعضد مواقفها .. ويزيد من تأثيرها فى المجتمع.

فى خارج تلك الوسائل التقليدية البسيطة .. "منشورات .. خطابات .. مجلات دورية .. صحابة حزبية" .. والتى يكون شعاع تأثيرها ليس كبيراً .. فإن الوسائل الأكثر تعقيداً والأكثر فنية فى الاستخدام .. والتى يكون تأثيرها فعالاً وساحقاً فى توجيه الرأى العام[1] لصالح أو ضد حزب أو آخر .. وبالذات الصحف اليومية ذات التوزيع العالى .. أو الراديو .. أو التليفزيون .. لا تكون متاحة إلا للأحزاب القوية .. التى تستطيع أن تستخدمها بفاعلية لصالح حركتها

(1) Léon Dion – op. cit., Paris 1965, p. 39.

.. إما عن طريق قوة نفوذها وتأثيرها على العاملين فيها .. أو عن طريق تملكها إذا أمكن ذلك[1] .. أو عن طريق الاستفادة بنصوص قانونية تتيح لها حق استخدامها وفقاً لشروط محددة .. إذا كانت مملوكة ملكية عامة "الإذاعة .. التليفزيون".

الصحف تكون، فى الواقع، مؤسسات تجارية وبصفتها هذه هى تعرف أحياناً صعوبات من أجل تغطية مصاريفها العمومية .. أيضاً هم يصنعون أنفسهم غالباً فى خدمة المرشحين وبصفة خاصة، كانوا أكثر ثراء..والذثين يسمح لهم ثرائهم ضمان تأييد كل الصحف فى دائرتهم الانتخابية.

وهذا ما يضع الأقوياء فى موقف أقوى فى التأثير بالمقابل لهؤلاء الضعفاء الأقل قدرة فى التأثير الذين تضيع أصواتهم وسط هذه الزوبعة الإعلامية التى تكون حكراً فى الواقع .. للأقوياء[2] .. ومن ثم لا يكون فى إمكانهم إلا استخدام أدوات تقليدية .. رغم تكلفتها المالية .. فإنها لا تعطى التأثير المطلوب .. مما يؤدى إلى الإحداق بمبدأ المساواة بين مختلف القوى السياسية فى المجتمع .. ويجعل الحقل الانتخابى الحقيقى فى حوزة البعض دون الآخر .. هكذا يخلو الجو للأرستقراطية الإعلامية على حساب الديمقراطية الإعلامية.

الخطر الحقيقى لا يكمن فى تركز وسائل الإعلام .. ولا فى أرستقراطية المستفيدين .. ولكن فى انقلاب الوسائل الإعلامية ليتحول إلى أدوات للدعاية المزيفة .. يتعاون فى تقديمها هؤلاء الأمراء الجدد فى حقل الإعلام .. الذين

---

(1) Mohamed Rachid Kheitimi – Thèse précitée, Lyon – L.G.D.J., 1964, p. 241.

(2) Ibid., p. 251.

يكونوا فى خدمة فئات مسيطرة .. وتحت هيمنة بعض الشخصيات السائدة التى تقود حركة هذه الوسائل والأحزاب .. دورهم اللاأخلاقى يكون عامل مساعد على انحطاط الشعوب .. ونكبة الجماعات التى تكون مصدرها الدمار والفناء.

هذا الخطر الذى يكون متحققاً بالتأكيد فى النظم التسلطية أو الشمولية التى تؤمم الوسائل الإعلامية لصالحها .. وتحت سطوة حزبها الواحد فى المستوى القومى والمحلى[١] ..يمكن أن يكون أيضاً ماثلاً وبقوة فى تلك النظم الديمقراطية .. حال توافر عوامل وشروط وجوده .. من تركيز الوسائل الإعلامية فى يد أقليات مسيطرة أو متواطئة مع أحزاب قوية تشوه المعلومات المقدمة تبرر المواقف الخاطئة .. وتقتل كل صوت حر يدعو للحق أو يكشف خطأ لصالح أهدافها ومطامحها.

معالجة هذه التشويهات يكون عن طريق محاربة التركيز الإعلامى .. كفالة استقلال الأجهزة الإعلامية المملوكة ملكية عامة .. وضمان حيادها .. تحقيق المساواة بين كافة القوى السياسية فى تلك الوسائل الإعلامية .. وحق استخدام تلك المملوكة ملكية عامة بدون تمييز .. صيانة حق الرد لكل طرف له شأن بالموضوع الذى كان محلاً للنشر.

تعدد وسائل الإعلام لا يقل فى أهميته فى النظم الديمقراطية عن تعدد الأحزاب السياسية .. تنافس هذه وتلك على قدم المساواة من أجل خدمة المجتمع السياسى يكون قضية حيوية لحرية الإنسان الذى كان وما يزال غاية كل نظام ..!!!

---

(1) Maurice Duverger – les parties politiques, Paris 1976, op. cit., pp. 290-291.

الباب الرابع

وسائل الإعلام

تمهيد :-

نظراً لكونها مفتاحا للديمقراطية... ففقد غدت وسائل الإعلام المرتكزة على معلومات صادقة أحد أهم القوى النشطة فى الساحة السياسية المعاصرة.

وقد تعاظم دورها.. واشتد تأثيرها فى الآونة الأخيرة بفعل الثورة التكنولوجية التى لحقت بدعائمها ومقوماتها.

ومن هذا المنطلق لا يمكن اعتبارها مجرد أداة وسيطة مكرسة لنقل معلومة أو نشر خبر لذوى الشأن عبر أساليبها وأنماطها المتعددة المكتوبة والمقروءة والمسموعة والمرئية على النحو الوارد فى المعاجم اللغوية.(١) ولكن يلزم الاعتراف بكونها قوة فعالة وسلطة قادرة فى النظم السياسية.

ويستمد الإعلام قوته وسلطانه وتأثيره من كونه إخبار صادق بالحقائق وناشراً أميناً للمعلومات المتضمنة مختلف وجهات النظر المتباينة والمعروضة بطريقة نزيهة ومحايدة ومجردة بغير تضليل أو غش أو تدليس.

فهو فى جوهره يقوم على الرأى الحر.. الملتزم بالحق ... القادر على النقد البناء.. الذى لا تعوزه الشجاعة والإقدام فى كشف أوجه الخلل

---

(١) لغوياً كلمة "وسائل" تكون جمع لاسم مذكر يشير إلى الأداة أو الدعامة أو الوسيط المكرس استخدامه لبلوغ هدف أو غاية.

فى حين أن مصطلح "إعلام" يكون اسم مؤنث ويشير إلى الإخبار أو الإنباء أو الإبلاغ أو البحث أو التحقيق أو الإخطار أو الاستفهام.. وذلك حسب الاستخدامات المختلفة.

وفى مجال بحثنا نركز على معنى الدعائم المخصصة لنشر أو بث أو إذاعة خبر أو نبأ أو معلومة... وهى متعددة ومتنوعة ومنها ما هو مقروء أو مكتوب أو مرئى أو مسموع. وأكثرها شهرة الصحافة والإذاعة والتليفزيون.

Voir : petite Larousse illustré, Paris 1982, p. 527 et p. 662, et Nouveau Larousse Élémentaire, Paris 1967, p. 375.

والقصور.. وإماطة اللثام عن الوجه القبيح لمحاولات الفساد والإفساد والذى لا تفارقه روح المثابرة.. وسلاح الصبر... وقوة المصارحة ومصباح الشفافية ... والإيمان الراسخ بحرية التعبير وما يتضمنه ذلك من إعلاء حرية التفكير والإبداع والنقد، وحرية الحصول على المعلومات اللازمة لأداء مهمته فى أى مجال ومن أى مصدر كان حفاظاً على الصالح العام لجموع المواطنين.

وإذا ما صح القول أنه بغير علم يسود الجهل وتشيع الخرافة ويعم الدجل كما وأنه بغير معرفة متجددة ... وفكر خلاق مبدع ... تحل العتمة ويخيم الظلام ... بعدما تذبل مشاعل الهدى والرشاد.. وتخمد جذوة الحماس للسمو والارتقاء فى مضمار الحضارة... وتخبو منارة الرفعة والرقى... وحينئذ يتوه الإنسان على غير هدى تتجاذبه سراب الأساطير... ويغرق فى بحر الظلمات.

فإن هذا يصدق أيضاً فى مجال الإعلام... القائم ركائزه بوجه خاص على العلم والمعرفة... والذى بدونه تضحى الحياة مجرد عبث... ونوعاً من الخبل وضرباً من الجنون... حيث يحل ظلام الجهل... وتضيع الرؤية... وتذوى البصيرة... ويفقد الإنسان سبل الإتصال والتواصل... ويصبح معزولاً فى كهوف النسيان... وكماً مهملاً تعصف بمقدراته العواصف والأعاصير... يلف به صمت القبور وسط الأشباح والأوهام.. ويقض مضاجعه رهبة الموت والخوف من المجهول .. ويظل هكذا أسيراً لهواجسه دون تقدم يذكر... مما يفقده إنسانيته... ويجرده من سيادته وطموحه فى إعمار الكون.. والتعرف على أسراره... بالمشاركة مع غيره فى إدراك حقائقه وفهم أبعده... مشيداً لجسور الارتباط بأقرانه بغير حواجز أو عوائق أو حدود... ومن هنا كان الإعلام وسيظل قريناً للعلم والمعرفة[1]... ومفتاحاً لا غنى عنه لحياة حقيقية

---

(1) وفى هذا المعنى يرى البعض بحق أن غياب المعلومات المكتملة عن القارئ يترك جمهور الناس نهباً لفقدان العلم بما يجرى حاضراً ومستقبلاً، ومع تراكم مظاهر عدم=

دعامتها الديمقراطية القائمة على مبادئ الحرية والمساواة السياسية ومستلهمات العدالة الاجتماعية.

مجمل هذه الحقائق لم تكن غائبة عن خاطر الإنسان بشكل أو بآخر منذ بدء الخليقة حين انضم إلى أقرانه مشكلاً جماعة منظمة لم تتوقف عن النمو والاتساع بدءاً من الأسرة وحتى الجماعة العالمية التى تضم أشتاتاً من جماعات أكثر أو أقل تنوعاً فى أشكالها ونظمها والمرتبطة فيما بينها بشكل أو بآخر من أشكال التعاون... دون أن يخلو الأمر من اشتداد حدة التنافس فيما بينها وسعيها للسيطرة على غيرها سلماً أو حرباً تحقيقاً لمنافع اقتصادية ولنصرة مفاهيمها وعقائدها إقناعاً أو جبراً على حساب مصالح ومعتقدات الآخرين.

وحين اهتدى الإنسان إلى مبادئ الديمقراطية من حرية ومساواة وما ارتبط بها من قيم وفضائل مشيداً مجتمعات مدنية متحضرة ومنظمة لمس بنفسه أن حياته ذاتها وما اقترن بكيانه من حقوق تضحى أثراً بعد عين وشكلاً بغير مضمون ولافتة بغير بنيان وطبلاً أجوف عالى الرنين نادر الإنجاز ومجرد لغو لا طائل من ورائه وذلك إذا ما تجرد من سلاح العلم والمعرفة وافتقد همزة الوصل والاتصال الحر بأقرانه فى عالم مفتوح، بغير قيود أو حدود، وبدون حواجز أو معوقات، يكفل له حق المعرفة وحرية التحقق من كافة المعلومات التى تنير له سبل الحياة، والتعرف على ما يدور حوله من

=توافر المعلومات توجد هالة من الضبابية الكثيفة، تتكاثر فيها مظاهر الغموض والألغاز، وتتراص طوابير من علامات الاستفهام الحائرة، تمنع الفرد من أن يفهم ويستوعب ويشارك، ويكون لنفسه رأياً وموقفاً، مستنداً إلى المعلومات والحقائق المجردة. وحين يتاح للصحافة إحاطة القارئ بالعلم والمعرفة بكل الحقائق، فهى تساعده على أن يكون شريكاً فاعلاً فيما يجرى.

- عاطف الغمرى – الصحافة والصحفيون –الأهرام – ٢٠٠٧/١١/٧ – ص ١٠.

وقائع وأحداث قد تنعكس عليه آجلاً أم آجلاً آثارها سلباً أو إيجاباً، ويضمن فى الوقت ذاته أن يعبر بحرية عن رغباته ويكشف عن مطالبه ومستلهماته المادية والمعنوية[١] مما ييسر له بلوغ أهداف وإنجاز ما يصبو إليه من آمال مشروعة وأحلام وأمانى طموحة غايتها التقدم والرقى، وذلك فى إطار حركة دائبة ذاهبة وغائده، وحوار مفتوح فى كل الاتجاهات أفقياً ورأسياً مع أقرانه أو مع النظم والتنظيمات التى يرتبط بها خلال مشواره فى الحياة.

ولا يخفى على أحد تنامى دور وسائل الإعلام بصورة مضطردة ومنتظمة إبان "عصر المعلومات" السائد فى الوقت الراهن[٢]، والذى شهد تطوراً هائلاً فى فنون المعلومات وسبل نقلها من التليفزيون إلى الإنترنت إلى المحمول إلى الأجيال الجديدة من المحمول الذى يستقبل البث التليفزيونى والإنترنت بضغطة زر واحدة[٣] مما حول العالم الفسيح المترامى الأطراف إلى

---

(1) فالصحافة وباعتبارها أحد أهم الوسائل الإعلامية تصدر لتخاطب الناس، وليجدوا فيها وفى اللحظة نفسها ما يشغلهم ويقلقهم من هموم ومطالب وأمانى، ويجدونها تنشر ما كانوا يقولونه علناً مع آخرين، أو يسرون به همساً مع أنفسهم، وهى حين تستعيد هذا الدور فهو من أجل المهنة والناس.

- عاطف الغمرى – فى أحوال الصحافة – الأهرام – ٢٨ نوفمبر ٢٠٠٧ – ص ١٠.

(2) Rog er Beaunez et Francis Kohn – La démocratie locale, un préalable : l'information dans la cité, collection "pouvoir local", les Editions ouvrières, Paris 1975, Introduction, p. 7.

"كتيبات موزعة فى صناديق البريد، صحف مختلفة، نشرات متنوعة، إعلانات شتى، صور تتعاقب على التوالى بغير انقطاع عبر شاشة التليفزيون: كل ذلك جعل عصرنا يوصف بغزارة المعلومات المنهمرة ايل نهار كالشلال أو كجبال الجليد المنجرفة بكميات هائلة" حسب تعبير المؤلفين.

(3) ويتنبأ البعض بأن العالم سوف يستغنى خلال سنوات قليلة عن البث الفضائى لتحل محله شبكة الإنترنت التى يمكن من خلالها مشاهدة القنوات التليفزيونية والأفلام السينمائية=

مجرد قرية صغيرة متشابكة انهارت فيها حواجز الجغرافيا والخطوط الوهمية الفارقة ما بين الكيانات الوطنية(١)، وصار تدفق المعلومات إلى الإنسان فى كل بقاع الأرض يتم بسرعة مذهلة، وغدا تداولها بين البشر يتم إنجازه بغير عوائق أو شروط(٢)، وأصبح فى متناول الإنسان الإطلاع على ما يجرى من

=والأغانى، ويصبح الموقع الإلكترونى على الإنترنت بأشكاله المختلفة من الفيس بوك إلى اليوتيوب إلى المدونات بديلاً عن الصحافة المطبوعة.

- سلامة أحمد سلامة – الإعلام الجديد – فى باب من قريب – الأهرام – ١ مايو سنة ٢٠٠٨ – ص ١٠.

(1) فنحن نعيش وبحق وحسبما أشار Abello زوبعة اللحظة ومحق الحدود.

Le bourrage de l'instant et le brouillage des limites.

وفى عالم صغرت فيه المسافة والزمن إلا ما لا نهاية، فإننا قد دمرنا أيضاً الوسطاء الذين لا غنى عنهم للحياة... وسلمنا العقل الإنسانى إلى عالم كثيف من الصور الزائلة والكلمات غير المحدودة التى صار لها الهيمنة والسيطرة عبر الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة المحتكرة مما يفضى إلى الرفض القطعى العاجز أو الهرب إلى الأمام ومن ثم الوقوع فى شراكها وهو أمر لا يتوافق مع ديمقراطية قائمة على حرية الاختيار ولكن مع القسر الذى يعتمد فى وجوده على دعاية كسيحة.. تخدر الشعوب، وتنشر السلبية والتواكل.. والاستهتار واللامبالاة.. والاستسلام الذى هو قرين لا غنى عنه لكل النظم الشمولية.

- Alain Ravennes – pour un pluralisme organisé, Le Monde, Paris, 7 décembre 1979, p. 2.

(2) وفى هذا الصدد يرى البعض أنه "يوماً بعد يوم وفى ظل التحول التاريخى الأكبر المسمى "العولمة" تتزايد سطوة وسائل الإعلام والاتصال على حياتنا حتى صرنا أسرى ولا أقول "ألعوبة" فى يد تلك الظاهرة الخطيرة التى تشمل حزمة من العلوم والفنون والتقنيات مثل الصحافة والإذاعة والتليفزيون والسينما والتسويق وشبكة الإنترنت والتليفون المحمول التى تغذيها شبكة مترابطة من مشروعات الأعمال والصناعات فى مجالات الترويح والرياضة والسياحة والسفر والتعليم والتنمية البشرية وتكنولوجيا المعلومات ومجتمع المعرفة فى زمن الحروب والصراعات"........ "وهكذا صرنا=

وقائع وأحداث فى أرجاء الكون الأربعة بمجرد لمس أحد الأزرار المثبت بأحد شاشات العرض دون أن يبرح مكانه أو يتحرك قيد أنملة.

وإذا كان هذا التطور التكنولوجى قد ساهم بغير شك فى إنجاز عملية الاتصال بين البشر، إلا أنه ساهم أيضاً وبصورة محسوسة فى تقدم وتطور المعارف والعلوم التى هى شرط لا غنى عنه للتقدم فى كل مناحى الحياة وعنصراً مهماً لتحقيق الشفافية والديمقراطية.

تلك الديمقراطية التى لا يمكن تصور وجودها بغير حرية... هى ذاتها لا يمكن أن يكون لها قائمة بغير معلومات حقيقية تنساب بحرية فعلية(1)... ذلك

=نعيش "عصر الإعلام" دون منازع فقد أصبح يتحكم فينا جميعاً فى سلوكنا وفى تكوين اتجاهاتنا وتغييرها وفى تشكيل أفكارنا وعاداتنا إلى الحد الذى أضحى ينافسنا فى إرادتنا دون مبالغة فهو يدخل علينا فى كل ناحية داخل حياتنا كأفراد وحياتنا كشعوب فهو ليس وسيلة اتصال عادية كسائر الوسائل التى سبقته ولكنه وسيلة تشكل خطورة كبيرة إلى درجة أن طرح البعض فكرة عدم القدرة على فهم التغيرات التى تحدث أو إدراكها خارج نطاق ما تقوم به وسائل الاتصال المختلفة كل بحسب درجة تأثيره خاصة التليفزيون..." "إن الإرسال المباشر عبر الأقمار الصناعية وشبكة الإنترنت يعنى سيادة عصر إعلام بلا حدود سياسية أو قومية أو دينية أو ثقافية أى أن العالم بمختلف شعوبه وجماعاته وقاراته سوف تتبادل وجبته الثقافية فى "طبق واحد" تتمثل فى ذلك الصحن الذى أخذ فى الانتشار بغرض التقاط البرامج من جميع المحطات.

- د. السيد عليوه – الإعلام هو الحل – الأهرام ١٧ يناير ٢٠٠٦ – ص ١٠.

(1) Alfred Sauvy – L'information clef de la démocratie, R.F.S.P., Janvier – Juin, No. 1-2-1951, Volume I, p. 27, Joseph Rovan – une idée neuve – "la démocratie", Editions du seuil, Paris 1961, pp. 22-23, Paul Bernard – les grands tournants des communes de France, A. Colin, Paris 1969, p. 210, José Rossi – Thèse Précitíee, Paris 1972, p. 290, Jacques Ellul – la démocratie et les manipulations de l'opinion, pour; l'opinion publique, 92, privât, novembre – décembre 1983, Toulouse, p. 21.

أن الإفصاح عن المعلومات يعنى ضمان صحة القرار وسلامته، ويعنى تعزيز عوامل الثقة داخل المجتمع وإقامة الحكم الرشيد، ويعنى توفير عناصر المساءلة والمحاسبة(١).

---

(1) Maurice Hauriou – Le droit constitutionnel, op. cit., Paris 1923, 2e ed., p. 159 et suiv.

- وفى هذا الصدد كتب عميد تولوز M. Hauriou ان البلاد التى بها حكومة تمثيلية بمعنى الكلمة مع نظام إنتخابى ومجالس تمثيلية، يلعب الرأى العام دوراً متعاظماً، وهذا النظام لا يسرى حقيقة بغير حرية للصحافة وحرية للرأى وبدون إجراء نقاش واسع مفتوح للشئون العامة بمعرفة الشعب يتم بالتوازى مع هذا النقاش الدائر فى المجالس المنتخبة. وضوء الإعلام يشكل النصف الجيد للأخلاق السياسية، والأعلام الذى ينير الشعب يمنع التجاوز والتعسف ويجبر الأجهزة الحكومية على إنجاز وظائفها بطريقة سليمة. وهو –أى الإعلام يكون ضمن الوسائل الأكثر فعالية للرقابة– وهو لا يلد أخلاقاً ولكنه حارساً أكيداً. فالفن إذا كان ضعيفاً إلا أن النقد يكون سهلاً.

" si l'art est difficile, la critique est aisée".

- وفى هذا الإطار من الأفكار رأى البعض أن: فى الدول الديمقراطية تتنفس الصحافة والسياسة بحرية فتتقدم وتخدم الإنسان وتقدره فيبدع، وتعرف أن السياسة عمل يومى مثلما أن الصحافة متنفس طبيعى وضرورى، أما فى غيرها فالوضع يختلف بل هو مناقض لأن العمل بالسياسة مقصور على نخبة منتقاة تدير الحكم وتصنع القرار وتحتكر السلطة وتدعى الحكمة، ثم تستغل فتثرى وتفسد وتستفيد دون خوف من محاسبة أو مساءلة.

ولكن مع ما جرى من ثورة علمية تكنولوجية معلوماتية يفوق الخيال.. لم تعد فكرة الحرية حلماً، ولم تعد الديمقراطية سراباً بعيداً والتقدم لم يعد حكراً، فقد انتشرت عدوى الحرية وفيروس الديمقراطية بين الشعوب، وبالتالى أصبح الاستبداد مداناً... والفساد مطارداً.. والتحريم والتجريم مكروهين، على مستوى الحضارة البشرية المدنية.

- أحمد بهجت – تحريم السياسة – تعليقاً على مؤلف صلاح الدين حافظ بعنوان تحريم السياسة وتجريم الصحافة – الأهرام – ٢٠٠٨/٣/٣١ – ص ٢.

ويعنى قبل ذلك كله تحقيق ركن أساسى من أركان حرية التعبير التى هى أصل جميع الحريات.(١)

---

(١) ومن المفيد فى هذا المقام الإشارة إلى ما كتبه Montesquieu فى مؤلفه روح الشرائع L'esprit des lois قائلاً أنه من أجل التمتع بالحرية، يجب أن يكون فى مقدور كل فرد أن يقول ما يفكر فيه، وأن من أجل صونها وحفظها، يجب بالمثل أن يكون بإمكان كل شخص التعبير عما يدور بخلده: المواطن فى هذه الدولة سيقول وسيكتب كل ما لا تحظر التشريعات صراحة قوله أو كتابته.

- Henri Guillot – Ce qu'il ne faut pas oublier des grands écrivains des XVII et XIX siècles – Foucher – Paris, p. 10.

- وما تم إيجازه من أفكار عميقة فى بضع كلمات قليلة نجده مبسوطاً تحت قلم الفيض الذى كتب يقول أن: إن قيم الحرية، والديمقراطية، وحقوق الإنسان تنطوى على الحق الأصيل للمواطنين، فى أن يعبروا عن رأيهم بحرية، بدون أية ضغوط أو تهديدات، سواء كان هذا الرأى مؤيداً للحكومة أم معارضاً لها، مادحاً لرئيس الجمهورية أم ناقداً له، متحمساً للحزب الحاكم أم ساخطاً عليه.

وأحد التعريفات البسيطة للحرية تتمثل فى حق المواطن فى أن يقول ويفعل كل ما لا يضر بالآخرين! ... والمعيار الأصيل والوحيد للفصل بين ما هو جائز وغير جائز فى سلوكيات المعارضين أفراداً وهيئات هو القانون... وهذا يتحقق فى كافة الديمقراطيات الراسخة.

... كما وأن الاختلاف والتنوع فى الآراء والاجتهادات هو مبدأ أصيل لا تستقيم الحرية والديمقراطية بدونه.. فالاستبداد هو جرثومة كل فساد حسبما أشار الكواكبى والحرية الحقيقية تحتمل إبداء كل رأى ونشر أى فكر وترويج كل مذهب.

- د. أسامة الغزالى حرب – روح الديمقراطية – الأهرام ٢٠٠٥/٤/٢٧ – ص ١٠.

وفى مقام آخر يشير نفس المؤلف إلى أن:

الحرية والديمقراطية ليستا "ديكوراً" لتجميل وجه النظام السياسى، ولكنهما واقع ملموس ومعيش، لابد وأن يترجم فى التشريعات والمؤسسات والسياسات بل – وأيضاً – فى الثقافة والسلوكيات! والقيد الوحيد على ممارسة الديمقراطية هو ألا تؤدى تلك الممارسة إلى الإضرار "بالديمقراطية" وهو ما يتم من خلال التنظيم الدستورى والقانونى لها=

ومن ثم فلا غرابة إذا ما أصبحت حرية تداول المعلومات حقاً أساسياً من حقوق الإنسان كرسته رسمياً المواثيق الدولية منذ عام ١٩٤٩، وأصبح السماح للمواطن بالنفاذ إلى معلومات الدولة جزءا من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى سنة ١٩٤٩ وجزءاً من العهد الدولى الخاص بحقوقه السياسية والمدنية عام ١٩٦١، وجزءاً لا يتجزأ من حرية التعبير وشرط من الشروط الضرورية لمكافحة الفساد التى فرضتها اتفاقية الأمم المتحدة عام ٢٠٠٣ لأنه فى غيبة احترام حق الإنسان فى المعرفة والمعلومات تضعف أجهزة الرقابة وتغيب قواعد العمل الصحيح وتنهار مدونات السلوك فى عمل موظفى الدولة

=وفى حدود الالتزام بالدستور والقانون، لا يمكن أن يمنع شخص أو هيئة من التعبير عن آرائه أو ممارسة حقوقه.

- اسامة الغزالى حرب – الخوف من الحرية – الأهرام، ٢٠٠٥/٤/١ – ص ١٠.

وفى ذات السياق يرى البعض أن حرية القول حرية دستورية عامة لجميع المصريين، جاءت فى وثيقة إعلان الدستور وفى المادة ٤٧ من الدستور التى نصت على ان "حرية الراى مكفولة ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره فى حدود القانون والنقد الذاتى والنقد البناء لسلامة البعاد الوطن".

- وحرية الرأى هى بداية هدف حرية القول وكلمة "الراى" تحمل هنا على أوسع معانيها، فهى تشمل ما يعلمه الفرد ويعتقد صحته أو جديته مما يهم مصلحة عامة سواء أكان إخباراً عن أمر أو حكماً عقلياً أو شعورياً عليه فيدخل فى باب حرية الرأى المعلومات والأنباء وكذلك تقديرات الفرد للحوادث والأشخاص والأشياء ... سواء أكان أساسها العقل أو كان منبعها التقدير والشعور.
- وحرية الرأى فرع على حرية الفكر، وحرية الفكر هى فى الواقع حرية الفرد فى تقدير ما حوله من أشياء ونظم وأشخاص، اى حريته فى ان يعطيها علناً القيمة التى يعتقد أنها تستحقها إيجابية او سلبية وفقاً لمثله وعقائده.
- رجائى عطية – النقد المباح للأعمال بلا شتم ولا سباب– الأهرام – ٢ أكتوبر ٢٠٠٨، ص١٠.

التى تضمن نزاهة التصرف وتكافؤ الفرص، ويضعف دور مؤسسات المجتمع المدنى بما فى ذلك المجالس الشعبية والمحلية فى الرقابة على الأداء الحكومى.[1]

---

[1] مكرم محمد أحمد – شروط إصدار قانون جديد للمعلومات – جريدة الأهرام – ٢٠٠٨/٢/٢٣ – ص ١١.

- وفى هذا الصدد أشار البعض إلى : أن حرية تداول المعلومات وضمان ذلك قانوناً يشكل برهاناً على الشفافية – وفوات ذلك يعنى إقامة سوراً عالياً بين الدولة والرأى، ويدفع بعض الصحف إلا الاعتماد على التخمين والتكهنات، وعلى مصادر مجهولة تصدق أحياناً وتكذب أحياناً أخرى وهو ما يتناقض مع دورها كأداة للتنوير وكشف الحقائق .
- عاطف الغمرى – فى أحوال الصحافة – الأهرام ٢٠٠٧/١١/٢٨ – ص ١٠.
- فالقصور الشديد فى المعلومات المتداولة يكون مسئولاً إلى حد كبير عن كمية التخمينات والاستنتاجات بل والاختلافات أيضاً التى تلجأ إليها بعض الصحف لتعويض ذلك القصور. على أن ذلك لا بعفى الصحافة من مسئوليتها فى نقل المعلومات الصحيحة للقارئ. وإذا كانت الحكومة لا توفر هذه المعلومات فإن على الصحافة الوصول إليها بطريقتها، كما وأن الكثير من المعلومات الهامة التى تهم الناس لا تخرج من دواوين الوزارات ولكن الصحافة لا تبذل الجهد الكافى للوصول إليها، بل أن بعض الصحف يفضل الفضيحة على الخبر والرأى على المعلومة، وفى معظم الأحيان إذا لم يكن هناك جهد صحفى كاف فى التحقق مما ينشر فإن الفضيحة تأتى مختلقة والرأى يأتى ملفقاً.
- محمد سلماوى – مسئولية الحكومة ومسئولية الصحافة – الأهرام ٢٠٠٧/١١/٢١ – ص ١٢.
- هذا ومن الجدير بالملاحظة أن هناك فيضان هائل من الآراء والتعليقات وقليل جداً من المعلومات وينجم عن ذلك نشر حالة من الاغتراب بين القطاعات الأقل وعياً وتعليماً وهى الأكبر فيصبح اللجوء إلى المواد الترفيهية هو الملاذ الآمن فى التعامل مع وسائل الأعلام التى انتهزت الفرصة فأغرقت جمهورها فى من= = البرامج التليفزيونية واللقاءات الترفيهية والمسلية، مما يؤدى فى النهاية إلى تخدير الإحساس بالواقع والحكم على أنفسنا بالترفيه والتسلية حتى الموت.

ومن هنا فإن حرية التعبير والنشر وحماية الرأى قولاً وكتابة أضحى فى الدولة الديمقراطية من بين الحقوق المقدسة التى لا يجوز الحرمان منها أو المساس بها[١]، وذلك على عكس الدولة التسلطية التى يعتبر فيها جهاز الخدمة المدنية على المستوى القومى كما على المستوى المحلى سيداً على الشعب وليس خادماً له، ومن ثم لا يتسامح مع أى نقد يجرح سلطانه ويهز كيانه، ولا يقبل الخضوع لأى رقابة فعلية أو محاسبة أو مساءلة من أى من المجالس الشعبية الصورية التى تكون طوع إشارته[٢] فارضاً سيطرته المطلقة على أجهزة الإعلام التى تتحول إلى أجهزة دعاية وصوتاً للكذب والتضليل وأفيوناً للشعوب تبرر الطغيان وتحمى الفساد وتستبدل الكوارث بإنجازات وهمية والمساوئ إلى محاسن.. ولا صوت يعلو فوق صوت الزعيم الملهم والقائد المفدى الذى فى حقيقته لا يعدو أن يكون مستبداً طاغياً.

هنا يكمن الفارق بين التقدم والتخلف، بين الدولة الديمقراطية والدولة التسلطية وهو فارق فى مساحات الحرية المتاحة، ودرجات المرونة الممكنة، وإمكان أو عدم إمكان الانفتاح على العالم، وتقبل أو عدم تقبل احترام الاختلاف من حيث هو حق طبيعى، بل من حيث هو وسيلة لاكتشاف الثغرات المحتملة فى السياسات المتبعة لتحقيق الأهداف التى يمكن الوصول إليها بعشرات الوسائل، وهو – فى النهاية – الفارق بين الشفافية والتعتيم، بين الفساد الذى لا

- د. حمدى حسن أبو العينين – التسلية والترفيه حتى الموت – الأهرام – ٢١ أكتوبر ٢٠٠٨ – ص ١٢.

(1) د. ليلى تكلا – الصحافة لنشر الرأى وليست لإصدار الأحكام – الأهرام ٢٠٠٧/١١/٢٠ – ص ١٢.

(2) د. حسنى رجب – الصحافة وحقوق الإنسان – أخبار اليوم – ٢٠٠٧/١١/٢٤ – ص ٤٠.

رادع له والرقابة الدائمة، بين التحرر والقمع، بين العدل والظلم، بين الإتباع والإبداع، بين الخوف والجرأة فى قول الحق، باختصار الفارق بين الحرية والاستبداد بل ما بينهما من تدرجات.[١]

---

[١] جابر عصفور – استقلال الإعلام – الأهرام – ٦ سبتمبر ٢٠٠١ – ص ١٢.

- وفى ذات السياق يرى البعض أن من المؤسف أن البيروقراطية قد مدت شرايين سمومها المعادية للحرية أساساً إلى الأحزاب والقوى السياسية المختلفة* مثلما تغلغت فى الصحافة والإعلام واغتالت بالتالى – وفى ضربة واحدة – حرية العمل السياسى وحرية الصحافة، ووجدت فى الميدانين السياسى والصحفى مجالاً خصباً لتجنيد الحلفا والأصدقاء، وتجييش المفسرين والمبررين واستقطاب المشتاقين والمتطلعين، فكافأتهم بالمناصب دون كفاءة، وبالثروات دون جهد، وبالوجاهة دون مبرر، والسلطة دون حدود، مما انعكس سلباً على الصحافة والسياسة، وعلى المجتمع بصفة عامة فزاد من درجات الاحتقان ومراتب الإحباط العام.

فى مثل هذا المناخ الخانق.. كيف نتنفس؟ كيف نكتب؟ وما جدوى الكتابة إذن؟ نحلم بالحرية ونتطلع إلى الديمقراطية بينما صخب الدفوف من حولك يصم الآذان ويشل الأعصاب ويوجع القلب.. قلب الوطن وقلب الإنسان.

برغم كل ذلك لا أظن أن الدائرة الجهنمية ستظل دائرة إلى الأبد، فحتى الجبال تزول، والأرض تبيد، والناس تموت، ويأتى خلق جديد بفكر جديد وسلوك مغاير، ونهوض مختلف يشع صدر الزمان بحثاً عن وطن الحرية وعن حرية الوطن.

عليك أن تختار، وتحدد موقفك، إم عبداً فى الدائرة الجهنمية، وإما سيداً فى وطن للحرية، والقابض على شرفه كالقابض على الجمر.. وأمامك أن تختار المكان والمكانة، موافق أو منافق، ناقد أو ناقم، متورط أو متواطئ، متبرع أو ممتنع، بارع أو ضائع، سيد أو خادم، مشاكس أو موال، مفسر أو مبرر، مشاغب أو مناسب، مكابر أو مغامر، مثابر أو مقامر.

- أحمد بهجت – ٣ – تحريم السياسة فى صندوق الدنيا – تعليقاً على كتاب صلاح الدين حافظ "تحريم السياسة وتجريم السياسة" – الأهرام ٢٠٠٨/٤/٢ – ص ٢.

وعلى المستوى المحلى يكتسب الإعلام بكل وسائله التقليدية والحديثة أهمية فائقة لا يمكن لأحد الجدل أو المنازعة بشأنها. وأياً كان حجم الجماعة المحلية صغيرة أم كبيرة – أولية أو ثانوية وأياً كان الشكل الديمقراطى الذى تتقلده مباشراً أو غير مباشر (تمثيلى) أو شبه مباشر المتضمن إلى جوار الجهاز التمثيلى إجراءات متعددة تزيد من فاعلية المشاركة الشعبية فى تسيير الشئون المحلية واتخاذ القرارات فإن الإعلام صار لا غنى عنه لكل أطراف اللعبة السياسية بسبب دوره الحيوى فى العديد من المجالات.

حقيقة هو لا يخلق الواقع... ولكنه يستمدها من المجتمع المحلى مباشرة.. مضفياً عليها الوجود الاجتماعى.. ولا يكتفى بنقلها.. ولكن يكون ملزماً بتفسيرها وتحليلها.. وتسليط الضوء على مختلف جوانبها... ليكشف ما اكتنفها من غموض وما لابسها من ظروف مما ييسر إدراكها وفهمها من جانب أفراد الشعب.. مما يحثهم على الارتباط والمشاركة.. والاهتمام المتزايد بإطار الحياة الذى يعيشون فيه.(١)

ولا يفوت المسئولين المحليين الاستفادة من الإمكانيات التى يتيحها لهم الإعلام لنشر قراراتهم، والإعلان عن منجزاتهم، وتبرير مواقفهم، وجذب الشعب للانضمام إليهم وتأييد مشروعاتهم، وعرض مقترحاتهم ومطالبهم ونصرة قضاياهم والدفاع عنها لدى المسئولين فى الأجهزة القومية.. وحشد الرأى العام للالتفاف حولها.. وممارسة الضغط لإنجازها.

ولكن إدارة الجماعات المحلية لا تقوم فحسب بدور الراسل للأطراف المعنية بل تسعى لأن تبدو فى دور المرسل إليه.. من منطلق اهتمامها بالتحقق

---

(1) Tro yes et Caen – deux expériences de participation des citadins racontées par leur "inventeurs", Le Monde, Paris, 22 Octobre 1970, p. 35.

من ردود أفعال شعبها تجاه قراراتها... والتعرف بصدق على رغبات مواطنيها.. والوقوف على كافة ما يعترض حياتهم من مشاكل تسعى جاهدة من خلال حركتها الوصول إلى حلول ناجزة لها.. وتجد بغير شك فى الإعلام المحلى الوسيلة المثلى لإنجاز هذا الهدف.. على اعتبار أن مهمته لا تنحصر فى مهمة التبليغ والتحليل والإقناع ونقل المعلومات فى اتجاه واحد ولكن يتعدى ذلك إلى القيام بدور الوسيط النزيه الذى يكون همزة وصل بين كافة الأطراف ويكفل بإمكانياته سريان تيار دائم من المعلومات فى كافة الاتجاهات ذاهبة وغائده رأسياً وأفقياً محققاً بذلك نسج شبكة العلاقات الاجتماعية.. والتواصل عبر حوار مفتوح.. ونقاش حى.. وهو ما يسهم فى إنجاز مجتمع ديمقراطى يكفل لمواطنيه الحق فى المعرفة.. وحرية التعبير.

وهذا ما يبرر قيام كافة الجماعات المحلية.. بالاضطلاع بمسئوليتها فى مجال الإعلام المحلى لخدمة مواطنيها.. وزائريها.. وتحقيق غاياتها.. وفى هذا السبيل تنشئ إدارة للعلاقات العامة أكثر أو أقل تعقيداً وفقاً لإمكانياتها البشرية والمادية والتى تتجاوز مهمتها مجرد الاستقبال إلى نشر المعلومات وتحسين صورة الوحدة المحلية من أجل جذب الإدارات والصناعات مما يؤدى إلى معرفة أفضل للمدينة، وإنجازاتها وأنشطتها الاقتصادية والاجتماعية. وهى إذا ما توجهت للسكان فإنها تتوجه أيضاً إلى رجال الأعمال والصناعة خارج حدود الجماعة المحلية وتقدم لهم مختلف الإمكانيات فى مادة التعليم والبحث، والحياة الاقتصادية [مناطق صناعية، مساعدات لا مركزية، مشروعات للتنظيم والتخطيط] مما ينعكس إيجابياً على وضع المدينة فى الحاضر والمستقبل.

وعقب ما تقدم فإنه يلزم لاستكمال البحث دراسة عدد من النقاط الهامة على النحو التالى:

الفصل الأول

الأسلوب الإعلامى

الإعلام الحقيقى الذى يستمد عصارة تكوينه من المعلومات الواقعية الصادقة فيضفى عليها القائمين على أمره اعتماداً على العلم والخبرة والفن ما يجعله جذاباً ومشوقاً مثيراً لانتباه الكافة... مما ينشئ تياراً مستمراً بين أطراف العملية السياسية من مواطنين ومسئولين فى النظم القومية والمحلية ومؤسسات المجتمع المدنى يسهم بغير شك فى إقامة حوار مفتوح يدلى فيه كل طرف بدلوه معبراً عن آرائه فى حرية تامة.. مشاركاً بإخلاص فى تسيير شئونه العامة المرتبطة بحياته فى وسطه الاجتماعى الذى يعيش فيه والتى تنعكس عليه آثارها. من هنا كانت الجماعات المحلية مكاناً مفضلاً للإعلام.. القائم بالربط بين المواطنين والمسئولين... مما يلغى المسافات.. ويضع حداً لطغيان الطبقة البيروقراطية والتكنوقراطية التى تستأثر بالمعلومات وتنفرد بالقرارات بفعل تخصصها وخبرتها المستخدمة كدروع لحماية أوضاعها المتميزة والتعالى على المواطنين أصحاب المصلحة الحقيقية الذين يعنى الإعلام المحلى بمساعدتهم على إدراك مشاغلهم الحيوية التى يجب أن يكون معبراً عنها بشفافية وصدق.(١)

---

(1) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 12-13.
الإعلام المحلى الذى كان يعكس النشاط البلدى إبان عصر الجماعة المحلية الحارسة التى يتأسس جوهر نشاطها على أداء وظيفة القيودات فى السجل المدنى يختلف بالقطع فى عصر الجماعة المحلية التدخلية التى تنوع نشاطها واتسعت شبكة المرافق العامة التى تنجزها لصالح سكانها: إسكان، نقل، مدارس، مستشفيات، ترفية وتسلية... الخ ثم وأن هذا الإعلام بسبب قربه من مواقع الأحداث صغيرها وكبيرها يكون أكثر قدرة على التحصل على مادته الإعلامية المتنوعة المرتبطة بالحياة الجارية للسكان: كلب الجار الذى ينبح طوال الليل، عطل التيار الكهربائى الذى يقطع إرسال التليفزيون المفضل، مجمع المدارس الذى لا يستطيع استقبال الطلبة الجدد فى العام الدراسى بالمناقضة لما كان مأمولاً من قبل بسبب عدم استكماله فى الزمن المحدد، اتساع الطريق المثير لمعارضة سكان وملاك العقارات المطلة عليه... الخ.

وهذا يتطلب لإنجازه بنجاح عدة شروط نوجزها فى الأسطر التالية:

١- يجب أن يتوافر فى أسلوب العرض البساطة والوضوح حتى يتيسر للعامة إمكانية الفهم والإدراك بغير عناء لمضمون المعلومة المرسلة لهم من قبل مصدرها تفادياً للوقوع فى حيرة وارتباك إزاء التعبيرات الملتوية والتفسيرات المتضاربة.

٢- كما أنه يلزم فى الوقت ذاته إتباع منهج الأسلوب العلمى القائم على التركيز والإيجاز[١] وبشكل عصرى دون الغوص فى قاع عبارات عفى عليها الزمن أو الانغماس فى تفاصيل ثانوية تافهة تستنفذ الوقت والجهد بغير طائل يذكر. فالعبارة السريعة الموجزة على غرار "ما قل ودل" أو "السهل الممتنع" تصل إلى هدفها بسهولة ويسر وترسخ فى ذهن المخاطب بها بشكل سريع وبطريقة مباشرة.. كما وأن الصور المرئية والرسوم التوضيحية يمكن أن تؤدى هذه المهمة بإتقان وبغير عناء بالمقارنة للمقالات الطويلة أو المجلدات الضخمة أو الأبحاث والدراسات المنمقة التى لا يعبأ بأمرها إلا المتخصصون.

٣- ثم وأن الحياد فى عرض الوقائع الحقيقية والموثقة ونقل الأخبار الصادقة التى تعكس واقع الحياة ومجريات الشئون المحلية[٢] وإفساح المجال لمختلف وجهات النظر المتباينة دون حظر أو تمييز اتجاه على آخر إزاء الموضوع – محل النشر – والشرح الصادق والأمين لكافة التفاصيل وتسليط الضوء على الخبايا الهامة والمقاصد الخفية كل مع الحفاظ على

(1) Alfred Sauvy – l'article précitée, R.F.S.P. No. 1-2, 1951, p. 28 et p. 38.

(2) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, pp. 210-211.

الأسرار الخاصة التى تحظى بحماية القانون[1]، يشكل شرطاً ضرورياً ولازماً ولا غنى عنه فى المنظومة الإعلامية التى لا تعرف التعتيم أو التواطؤ والانحياز لفريق أياً كان على حساب آخر ذلك أن عدم الشفافية والمحاباة لا تتوافق مع الاستنارة والمصداقية وتلحق الأذى بمصالح المواطنين... مما يؤدى فى النهاية إلى عدم الاكتراث من جانبهم بما ينشر... واللامبالاة إزاء النظم والتنظيمات المختلفة وما ارتبط بها من أجهزة إعلامية لا تحظى باهتمامهم.[٢]

---

(١) لا خلاف على أن الخصوصية حق إنسانى أصيل لا يجوز التفريط فيه.. بدونه يفقد الإنسان كرامته وكيانه.. ولا يجوز للصحافة أن تتعدى على هذه الخصوصية إلا فى حالات محددة.. منها أن يكون الإنسان شخصية عامة ففى الدول الديمقراطية الليبرالية يفقد الحكام ومن يعملون بالوظائف العامة ورجال الأحزاب وممثلوا الشعب فى البرلمانات والمجالس المحلية. وحتى نجوم السينما والمسرح والإعلام خصوصيتهم فى كل ما يفعلونه خارج جدران بيوتهم التى لا يجوز لأحد التجسس عليهم فيها وعلى كل من يتصدى للوظيفة العامة أن يحرص على تنقية سلوكه من كل شائبة وسكوت الصحافة الاختيارى على بعض مفاسد المسئولين هو من قبيل التدليس على الناس وخداعهم وسكوتها جريمة ترك أما المواطن العادى فلا يفقد خصوصيته إلا بقيامه بأفعال تخرج فى العلانية عن النمط الاجتماعى، كما يفقد هذه الصفة إذا ارتكب جريمة من الجرائم إذ يصبح الإعلان جزءاً من العقاب او كل العقاب.

- د. حسنى رجب – الصحافة وحقوق الإنسان – أخبار اليوم – ٢٠٠٧/١١/٢٤ – ص ٤٠.
- وفى نفس المعنى– د. محمد نعمان جلال – حرية الصحافة والحريات العامة – الأهرام – ٢٠٠٨/١١/١.، ص١١. حيث يقول ان : الحرية الاعلامية هى حرية مسئولة وفقاً لضوابط موضوعية ، والصحفى هو مواطن عليه مسئولية إظهار الأخطاء مع التدقيق فى نشر المعلومات أو توجيه الاتهامات. =

(2) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 15.

هذا ويجدر الإشارة فى هذا الصدد إلى أن الحرية فى مجال الإعلام المقروء او المسموع او المرئى لا تكون مطلقة بغير حدود بل تخضع لضوابط تبدأ باحترام عقلية المواطن وتنتهى باحترام سمعة الأفراد والهيئات والمؤسسات الشرعية تحت مظلة الاحترام الأشمل والأوسع لمبدأ سيادة القانون(١).

= وفى هذا الصدد لا يجب إغفال أن جوهر مهنة الصحافة – باعتبارها أحد أهم وسائل الإعلام – تكمن فى النقد والرأى الموضوعى الذى يستند إلى التحليل الموضوعى أو المعلومات المؤكدة لسياسات أو قرارات المسئولين على مختلف مستويات الجهاز التنفيذى والإدارى، حماية لأصحاب المصلحة فيما هو فاعلوه، أى المواطنين. فالصحافة إذن تعد وبحق كشافات ضوء على ما قد يسئ إلى مصالح الناس، إما من أشياء تقبع فى أركان معتمة لا شفافية فيها أو من قرارات تنفيذية تخالف ما هو مخطط ومقرر فى الأصل، أو إذا أعتور التنفيذ خطأ لم يتداركه أحد إلا حين تنبه إليه الصحافة بوعى ومسئولية.

- أنظر عاطف الغمرى – فى أحوال الصحافة – المقالة السابقة – الأهرام – ٢٠٠٧/١١/٢٨ – ص ١٠.

(١) مرسى عطا الله – من الصحافة والثقافة والسخافة – الأهرام – ١١ ديسمبر ٢٠٠٨، ص١و ٣.

- وفى هذا السياق كتب المؤلف يقول أن الدول التى تؤمن إيماناً صحيحاً بالحرية السياسية وتعرف أهمية الدور الذى تلعبه الصحافة الحرة فى خدمة مجتمعاتها لا تسمح تحت اى مسمى بأن يصبح الراى العام فريسة لمحترفى صياغة الروايات المفبركة والشائعات المكذوبة باستخدام عبارات مطاطة للتحايل على عدم الاستناد إلى مصادر معلومة ومحددة تتحمل مسئولية مثل هذه الروايات والشائعات.

- وإذا كنا نسلم بأنه فى أجواء الحرية لا قيد على الكلام سواء كان مكتوباً أو مسموعاً أو مرئياً إلا أنه ينبغى أن يكون هذا الكلام كلاماً دقيقاً وموثقاً حتى تظل حرية الصحافة متميزة عن سائر الحريات الأخرى فى المجتمع باعتبارها حرية التزام ومسئولية قبل أن تكون حقاً وملكية. =

٤- وفضلاً عما تقدم يجب إتباع منهج الحوار المفتوح والمستديم الذى يرتكز على تيار دافق من المعلومات الحقيقية القائمة على المنطق والإقناع[1] والمناقشات الدائرة بين مختلف الأطراف المعنية دون الاقتصار على مجرد التبليغ والإخطار من الراسل إلى المرسل إليه دون انتظار إجابة من الأخير الذى يراد له أن يكون فى وضع سلبى يحيل المواطن إلى مستمع

= - إن الجرأة والشجاعة فى تناول الأحداث والتعليق عليها لا تعنى الإسفاف والابتذال والترخص والانفلات وتخطى الحدود المرعية فى أخلاقيات المجتمع بل هى الصدق والموضوعية التى تقتضى الجهد الشاق والعمل والبحث الدؤوب والتدقيق الصارم من أجل أن تجئ الكلمة المكتوبة أو المسموعة أو المرئية عنوانا للحقيقة.

- وفى ذات الاتجاه يرى البعض أن ثمة غيوم وإلتباس فى فهم حرية التعبير والصحافة لدى هؤلاء الذين يرون أنها لا تزال مجرد أداة فى أيديهم، وإن حرية الصحافة لها ضوابط هم الذين يحددونها بحيث لا تعدو كونها اعتيالاً لها أصلاً! وبين بعض الصحفيين الذين يتصورون أنها حريتهم فى الكذب وإشاعة الجهل والتفاهة والخرافات واللغة السوقية والسب والقذف.

- هذا التصور لا يتوافق البتة مع ثورة الاتصالات والمعلومات، كما لم يعد ممكناً ولا مقبولا إستمرارية تدهور المعايير المهنية والأخلاقية واللغة القدحية فى بعض نماذج الكتابة والتفكير اليومى السائد إذ أن ذلك يؤدى حتما إلى إشاعة أجواء غير إصلاحية فى الدولة والحكومة والمجتمع.

- نبيل عبد الفتاح – محاولة لفهم علاقة تبدو بسيطة ، حرية الصحافة والسلطة – الأهرام – ٢٣ أكتوبر ٢٠٠٨، ص١٠.

(1) Rog er Aubin – communes et démocratie, Taches et moyens de la commune, les Editions Ouvrières, Paris 1963, T. II, pp. 58-59.

وسائل الإعلام وبالذات الصحافة لا تستمد قوتها من عددها واتساع انتشارها أو من الصوت العالى أو الترهيب ولكن من قوة الإقناع والتأثير للأفكار ذاتها والقضايا التى تطرحها وفق رؤية شاملة متجانسة.

- د. هالة مصطفى – الكلمة والحرية والمسئولية – الأهرام ١٧ يناير ٢٠٠٦ – ص ١٠.

أخرس بحيث يسمح له فقط بأن يستمع إلى ما يترامى إلى أذنيه من أخبار أو أن يقرأ بناظريه ما يرسل إليه من أوراق مكتوبة أو أن يشاهد ما يقع عليه بصره فى شاشات عرض الأجهزة المرئية داخل أو خارج منزله، وبهذا الصمت... يتم عزل المواطن فى قوالب مصبوبة مقدماً وإقصائه وإبعاده عن الاهتمام بشئون حياته الجارية فيغدو سيداً أبكم "Souverain meut"... ومن ثم يتعذر الوصول إلى فهم متبادل.. أو مشاورة وتداول حول الشئون العامة بين المواطنين والمسئولين ومن ثم تضحى قراراتهم فاقدة لشرعيتها[1] وفى غياب المشاركة الحقيقية تضحى الديمقراطية واجهة شكلية مزيفة[2] وعلى نحو قد يؤدى إلى خلق مجتمع منافق يقول ما لا

---

[1] من المقرر أن الإرادة العامة المحلية تكون صرح إنسانى تبنى عبر مسيرات من المواجهة والتصالح وتعبر عن نفسها من خلال قرارات يصدرها الشعب بنفسه أو عبر ممثليه الشرعيين المنتخبين بالاقتراع العام بصدق وبحرية بغير غش أو تزييف. مما يستتبع القول أن الشرعية التى تتقلدها قرارات هؤلاء الممثلين يجب أن يكون لها ما يبررها بفضل الحوار المفتوح ما بين هؤلاء ومجموع المواطنين.

Voir : Pierre Avril – la médiation personnelle, Revue pouvoirs, Le régime représentatif est-il démocratique ? P.U.F., Paris 1978, No. 7, p. 27.

[2] Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 16-17.

على عكس الركائز الأساسية للديمقراطية التى تقوم فى جوهرها على تباين الآراء والدخول فى عملية حوار للوصول إلى الرأى الأصوب فإن الإنترنت أصبح يسمح بإعادة التجمع بين أصحاب الرأى الواحد داخل أى دولة وخارجها لتسيير أمورهم بأنفسهم دون الحاجة للالتقاء بأصحاب الرأى الآخر.

وهكذا نرى إن الإعلام الذى كانت تقوده الدول لتعبئة وحشد شعوبها قد سقط بفضل الفضائيات ووسائل الاتصال العالمية حيث أصبح الجميع من أفراد وجماعات مهما تعددت الأعراق والأصول والأديان المختلفة فى دول متناثرة يربطهم عالم خاص بهم=

يقصده ويقصد ما لا يقوله.[١] ويكون الطريق ممهداً للتسلط والاستبداد مما يتناقض كلية ومهمة الإعلام الحقيقى القائم على الحرية والاقتناع وتبادل الآراء.[٢]

٥- وفى نفس السياق لابد وأن يتوافر فيمن يحترف هذه المهنة الإعلامية الدراية والجدارة والكفاءة والاستحقاق[٣]... فلا مجال هنا للشعوذة والدجل من المرتزقة وأشباه المتعلمين... ذلك أنها مهنة مؤثرة وعلى درجة من الخطورة لارتباطها بالرأى العام والمصالح العامة لمجموع الجماعة الوطنية أو المحلية لا يمكن أن يسمح بتقلد زمام الأمور فيها إلا لمن يتوافر فيهم العلم والخبرة والتخصص والتعمق فى أصولها ومقتضياتها الفنية... ولم لا وهم عقل الوطن... وضمير الأمة الواعى بمصالحها... وحملة

=عبر الإنترنت على حساب التفاعل مع محتمعاتهم المحلية ودون الحاجة إلى العودة إلى مؤسسات الدولة أو من خلالها.

- مرسى عطا الله – فى باب "كل يوم" – الأهرام ٨ يوليو ٢٠٠٨ – ص ٣٦.

(1) د. علاء عبد الهادى – الرقابة وحرية التعبير – الأهرام – ٢٠٠٧/١١/٨ – ص ١٢.

(2) بغير حرية ومنافسة إعلامية مشروعة يخلو الجو لكتبة السلطة ومخبريها الذين لهم باع طويل فى مقالات الشتيمة وجداول الضرب والدفاع الساذج عن السياسات الفاشلة ونشر صفحات المديح واعمدة النفاق السياسى بطول الصحيفة وعرضها من الحائط إلى الحائط.. وهؤلاء الذين أطلق عليهم "أصحاب البنطلونات القصيرة فى صحافة الألسنة الطويلة – يقذفون غيرهم بالطوب وباتهامات العمالة والخيانة ولا يقبلون بأى دور للصحافة ووسائل الإعلام الخاصة والمستقلة فهؤلاء فى نظرهم صحافة إشعال الحرائق لمجرد أنها تنشر الحقائق وتهتك أستار النفاق وجرائم الفساد.

- سلامة أحمد سلامة – من المشهد الإعلامى – فى باب: "من قريب" – الأهرام ٢٢ مايو ٢٠٠٨ – ص ١٠.

(3) Paul B ernard – op. cit., Paris 1969, p. 211.

مشاعل التنوير والتثقيف لجموع المواطنين الذين يتوقف عليهم الحفاظ على الفضائل والقيم والارتقاء بوعى ومشاعر أفراد الجماعة المعنية بخطابهم.

٦- ويرتبط بما سبق ضرورة أن يمارس هؤلاء الإعلاميين مهنتهم بنزاهة وتجرد ولن يتأتى ذلك إلا إذا كان لديهم أوضاع ذاتية تضفى عليهم قدراً وافراً من الاستقلال دون الوقوع فى مستنقع الخضوع والتبعية.. لمالكى الوسائل الإعلامية المختلفة(١)... سواء كانت الدولة بكل جبروتها(١) أو

---

(١) عندما تفقد أجهزة الإعلام استقلالها كما هو حادث فى الدول الشمولية والتسلطية التى تصادرها لحسابها تتحول إلى أجهز دعاية ممجوجة.. تعصف بحرية التعبير.. وتخنق كل رأى حر.. ولا يكون همها إلا مناصرة الطغيان وتبرير الاستبداد.
ولا يعنى تملك الدولة فى النظم الديمقراطية لهذه الأجهزة الإعلامية حتمية فقدانها لاستقلالها ذلك أنه دائماً يوجد حداً لتدخل الدولة مما يسمح بحرية الحركة والاختلاف داخل إطار عام بالغ المرونه يعتنى بالتعددية .. وهو اسقلال يعنى – فى العلاقة بالدولة – الموازاة وليس التطابق. كما يعنى الإنفاق على عايات كبرى عادلة، تحقق المصالح العليا لمجموع الأمة الساعية إلى التقدم الذى لا نهايه له، وليس على وسائل تطبيق، أو خطوات تنفيذ، أو مصالح أسرية أو منافع طائفية أو تمييزات حزبية.
ويوازى هذا الاستقلال النسبى – فى العلاقة بالدولة – ما يحدث فى أجهزة الإعلام الخاصة المملوكة للأفراد أو الأحزاب أو تجمعات المصالح المؤيدة للدولة أو المعارضة لها. وهى أجهزة قد توازى أو تخالف أو تواجه أو تناقض – فى توجهاتها وأهدافها المحركة – توجهات الدولة وأهدافها فتكشف عن السلبيات وتنطق المسكوت عنه من خطاب الدولة أو المعارضة، وتتولى تعرية ما تراه من سياسات خاطئة، وتركيز الأنظار على مخاطر هذه السياسات، وما تؤدى إليه فى كل مجال، فاتحة الأبواب على مصراعيها لمعرفة ما يدور فى كوكب الأرض، متيحة لكتابها وكاتباتها، أو للعاملين فيها، أو المتحدثين عبرها، أقصى درجة من الحرية فى الحدود المرنة لتوجهاتها وأهدافها، وأوسع مدى من الاختلاف عنها بما يؤكد مصداقيتها فى مسألة المبادئ ألتى تنطلق منها. =

الجماعات المحلية القادرة على التأثير فى مجريات الأمور أو مؤسسات المجتمع المدنى التى لا تقبل من هؤلاء إلا أن يكونوا المتحدثين باسمها.. والمعبرين عن مصالحها ومناصرة قضاياها.[٢]

ولا يمكن لمنصف إغفال مدى تأثير ملكية رأس المال فى هذا المجال[٣]... فمن يملك يستطيع أن يأمر... ومن يأمر فى إمكانه أن يراقب.. والضحية فى النهاية... يكون بلا شك الصالح العام بكل مفاهيمه.

= -جابر عصفور – استقلال الإعلام – الأهرام – ٦ سبتمبر ٢٠٠٤ – ص ١٢.

(1) أن إطلاق حرية الصحافة بالمعايير المعروفة، وتحرير الإعلام من القبضة الحكومية البيروقراطية، وضمان حرية الرأى والتعبير لكل المواطنين يشكل الخطوة الأولى والحقيقية لأى مشروع إصلاحى ديمقراطى.

- صلاح الدين حافظ – حبس الصحفيين أم حبس الحريات – الأهرام، ٢٧ إبريل ٢٠٠٥ – ص ١١.

(2) وفى هذا السياق يشير البعض إلى أن جماعات المجتمع المدنى تلعب فى واقع الأمر دوراً يفقد الديمقراطية معناها الشائع بصفتها حكم الأغلبية، لأنه بفضل القوة والتنظيم اللذين تستطيع جماعة صغيرة منظمة أن تمتلكها عبر وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعلومات الحديثة يمكن أن تدفع بمصالحها إلى الأمام، وأن تدفع النخب السياسية الحاكمة إلى تبنى وجهة نظرها بغض النظر من مواقف قطاعات اجتماعية أخرى مما يجعل الكفه تميل لصالح أقليات وجماعات مصالح على حساب مصالح الغالبية، خصوصاً مع القدرة الهائلة لجماعات المصالح على حسن التعامل مع الإعلام لبلورة وتسويق أفكارها.

- مرسى عطا الله – فى باب "كل يوم" – الأهرام – ٢٠٠٨/٧/٨ – ص٣٦.

(3) بدون شك هناك حملات صحفية ممولة بواسطة أموال سرية من كل نوع. كما وأن تأميم الصحافة الذى جرى فى بعض البلدان جعل من الصحافة فى جانب النظام مستخدمة أسوأ الأكاذيب الدعائية. =

ولتفادى هذا الخطر الداهم لابد من فصل الملكية عن الإدارة... وإطلاق حرية المنافسة الشريفة[1]... وسن القوانين التى تحفظ للقائمين بهذه المهنة كرامتهم واستقلالهم.. وتقوية دور نقابتهم فى حماية أوضاعهم المهنية مما يبعد عنهم شبح التعسف والتجاوز ويحفظ لهم المبادئ التى تكرس شرف المهنة.. دون إغفال الارتقاء بوعى وإدراك المواطنين[2] مما يمكنهم التمييز بين ما هو

= وعلى الأقل – فى ظل نظام حر، الحقيقة لها الحق والوسائل التى تمكنها من الدفاع ضد الأحزاب ونفس ضد الرأى الحكومى إلا أن حرية الصحافة والرأى يمكن أن تتعرض لمخاطر أخرى ذلك أن الصحافة ونفس الهيئات الفكرية لا تفلت من سلطة الحكومة الوطنية الرسمية ويمكن أن تسقط تحت السلطات القوية الخصبة لها.

Voir Maurice Hauriou – op. cit., D.C., Paris 1925, 2e éd., p. 163.

(1) سلطة الصحافة، والراديو، والتليفزيون والوسائل الأخرى للإعلام والتعبير يجب أن تنفى مستقلة عن الدولة بصفة أساسية بدون أن يحظر عليها حيازة وسائل للتعبير خاصة بها.

ولكن الإعلام لا يجب أن يشكل سلطة عامة بدون أن يلحق بها الأذى وبدون أن يضع فى الخطر حرية التعبير والحرية السياسية.

والإعلام يجب أن يظل موزعاً بين كل القوى السياسية للأغلبية والمعارضة من أجل إعطاء كلاً منهما الوسيلة التى تمكنه من التعامل مع الرأى والشعب السيد. وفى هذا المجال يكون ضمان حرية الإعلام أحد الأدوار الأساسية للدولة.

- Jacque Cadart, Institutions politiques et Droit constitutionnel, Paris 1975, p. 300, Francis Balle, Institutions et publics des moyens d'information, Montchrestien, Paris 1973, p. 696.

(2) **فى هذا المعنى يشير Mauric Haurion إلى أن المساوئ التى تتعرض لها الصحافة لا تكون بغير علاج إذ يمكن وضع حدود خصوصية تحد من تجاوزها، وذلك بسن قواعد جزائية محددة بدقة بمعرفة التنظيمات النقابية – مع ضرورة أن يكون لها استقلال مالى بإنشاء صناديق تكفل تمويلها بغير تبعية للسلطات المالية – والمشروع الصحفى الذى لم يكن أولاً صفقة مالية يمكن أن يصبح عملاً اجتماعياً – ويجب الاعتماد أيضاً على تعليم الشعب الذى سيعتاد على قراءة عدة صحف تراقب إحداها=**

صالح وما هو فاسد... فيكون قرارهم قاطعاً فيما هو نافع ومفيد فيبقى... وأما ما هو زبد فيذهب جفاء.. وهشيماً تذروه الرياح.

=الأخرى وذلك لكشف الأكاذيب الصحفية، أخيراً يأتى على رأسها جميعاً وجوب الاعتماد على المناخ التنويرى للإعلام المنشأ بواسطة نظام الرأى.

- ibid., p. 164.

الفصل الثانى

أهداف الإعلام

تتعدد هذه الأهداف على النحو التالى:

١- الاعلام : تعليم وتثيقف وتنوير.

٢- الاعلام: خدمة.

٣- الاعلام: اتصال.

وسوف نوالى فى الصفحات التالية بيان هذه الاهداف:

الفرع الأول

الإعلام - تعليم وتثقيف وتنوير

فهذا هو الهدف الأول من المنظومة الإعلامية فى الدولة الديمقراطية سواء على المستوى المركزى أو المحلى... حيث يجرى مد المواطنين بالمعلومات المفيدة التى ترتقى بمداركهم.. وتزيد من وعيهم[١].. فتنير لهم السبل... بما يكفل لهم الهداية والرشاد.

فالإعلام الهادف هو الذى يعطى معارف جديدة ويسعى جاهداً لتثقيف الإنسان المعنى بخطابه.. وهو ما يبرر وجود علاقة تفاعلية حميمة بينه وبين التعليم فى عصرنا بشكل خاص[٢] وهو الذى يدرك جيدا أن المواطن لن يكون سيدا فى مجتمعه إلا إذا كان على بينة كاملة بكل ما يدور حوله من أمور تمس حياته وترتبط بشئونه الجارية[٣] واعياً بآثارها على مصالحه فى الحال وفى الاستقبال. ومن ثم فلابد أن يكون أميناً وصادقاً فى نقل المعلومات وتفسير

---

(1) Revue Pour, l'opinion publique, 92, novembre – décembre 1983, privat, Toulouse, p. 6.

(2) سامى خشبة – الإعلام والديمقراطية والمسئولية المجتمعية – الأهرام – ٣٠ مارس ٢٠٠٨ – ص ١٢.

من هنا تبرز أهمية الدور الذى يمكن أن تقوم به وسائل الإعلام فى عملية البناء الثقافى والاجتماعى، باعتبارها الوسائل القادرة على تحقيق الدور المهم فى التطوير فى هذا المجال وذلك من خلال تطوير القيم السائدة فى العلاقات الإنسانية، وكذلك خلق قوة فكرية تعمل على تطوير النماذج الاجتماعية الواقعية، وفقاً لسياسة اجتماعية متكاملة تتخذ أساليب ووسائل هادفة وتساندها تبريرات جماعية ونظريات فلسفية.

- د. / عدلى رضا – القنوات الفضائية وتأثيرها على الثقافة العربية – الأهرام – ٣١ ديسمبر ٢٠٠٧ – ص ١٢.

(3) Alfred Sauvy – L'information clef de la démocratie, Revue française de science politique, Paris, mai 1954, Nos. 1-2, pp. 27-28.

وفى هذا الصدد يشير المؤلف إلى أن الرجل الذى يعلم جيداً يكون أفضل بكثير من جاهل إن لم يكن اثنين.

"Un home bien informé, vaut plus d'un ignorant, sinon deux".

الوقائع وشرح الأحداث وعرض كل ما هو مفيد ونافع من الأبحاث والدراسات والمخترعات فى كافة المجالات.. وتحليل مسهب للآراء والمناقشات الجارية فى الأروقة العلمية.. ودهاليز السلطة.. والمجالس الشعبية والتنظيمات الخاصة.

إذن يكون من الواضح أن التخلى عن هذا الهدف المقدس يفضى حتما إلى التهلكة فإذا ما حل الهزل محل الجد سقط الإعلام فى قاع الثرثرة والإسفاف متحولاً إلى أضحوكة وإذا ما غاب العقل وعلت أصوات التحريض الاجتماعى والتهييج السياسى غير الموضوعى والمراجعات التاريخية والعقيدية المغرضة وغير العلمية أو أصوات التفاهة الفكرية والوحدانية ونزعات الاستهلاك والعنف الجنسى والاجتماعى والمقامرة المادية الفردية صار الطريق ممهداً للفوضى والسراب... وإذا قنع الشعب بهذا المجون والعبث صار جاهلاً لا هباً.. يسهل تضليله... والعبث بمقدراته.. أسيراً لمن يكبله بأصفاد العبودية[1] ويفقدانه لحريته التى هى قرين إنسانيته يتجرد من آدميته.. ولن يكون أبداً سيداً.. ولكن عبداً ذليلاً.. وخادماً مطيعاً لمستبديه وجلاديه.

---

(1) L e culte de la vérité finira bien par s'imposer comme une nécessité vitale. Le "Souverain captive "de Tardieu n'est captive que de son ignorance ou de sa peur de connaître".

شعار الحقيقة سينتهى بوضوح ليفرض كضرورة حيوية. السيد الأسير لـ Tardieu لا يكون أسيراً إلا بجهله أو بخوفه من المعرفة.

وهكذا فإن الحقيقة تكون دائماً مفتاحاً للديمقراطية التى يكون فيها المواطن سيداً ولن يتحقق ذلك إلا باستنارته!

- Alfred Sauvey – article précitée, R.F.S.P., janvier – juin, No. 1-2, 1951, volume I, pp. 27-28 et p. 39. Selon cet auteur : "si le peuple souverain n'est pas éclairé, il sera tôt ou tard déposé, comme tous les souverains. Et les candidats ne manquent pas à la succession". =

= بمعنى "إذا لم يكن الشعب مستنيراً، فإنه سيكون عاجلاً أم آجلاً معزولاً، مثل كل السادة، والمرشحين لن تفوتهم الخلافة ".

- ووفقا لما ذكره Descartes

فإن هناك دائماً فارقاً كبيرا بين القرارات التى تصدر عن رأى مزيف، وتلك التى لا تكون معضدة إلا على معرفة الحقيقة.

Traité des passions – cité par Henri Guillot – ce qu'il ne faut pas oublier des grands écrivains xvi^e et xvii^e siècles, les éditions foucher, Paris, p. 7.

- ونجد صدى ذلك فى عبارة Boileau الذى أشار بصدق إلى أنه:

لا يوجد أبداً أفضل من الحقيقة، وهى وحدها المحببة إلى النفس، ويجب أن تسود فى كل مكان وحتى فى الحكايات.

Epître IX – cite par Henri Guillot – op. cit., p. 23.

الفرع الثانى

الإعلام - خدمة

الإعلام يمكن أن يؤدى إلى تسهيل الحياة اليومية والمعتادة للمواطنين... فمن خلال دور العلاقات العامة الذى يمكن أن ينجزه بنجاح منقطع النظير يمد هؤلاء بالمعلومات العملية والدقيقة التى هم فى حاجة إليها على الدوام.

وعلى سبيل المثال تقوم البلديات بتشغيل مرفق دائم لخدمة السكان على مدار الساعة يزودهم بكافة المعلومات اللازمة.. ويتلقى منهم بالمثل ما يقدمونه من شكاوى عاجلة يلزم تدخل المسئولين لحلها على الفور بعد الفحص.

وإلى جانب ما سبق فإن هناك اللافتات الإعلانية... وخدمات التليفون المباشر والمجانى الذى يجيب على الطالب حال استفساره عن أسماء الأطباء أو الصيادلة فى فترات السهرة الليلية وأثناء العطلات الأسبوعية أو الأجازات الرسمية.. وبالمثل عناوين الأفلام المعروضة فى دور العرض ومواعيد الحفلات.(١)

(1) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 19.

الفرع الثالث

الإعلام - اتصال

الاتصال يكون ضرورياً من أجل جعل المواطن فاعلاً وواعياً ومدركاً اعتماداً على الثقة فى الإنسان ككيان آدمى لديه من الطموح ما يكفى للسعى إلى التطور والتقدم والرقى على كل الجبهات.

والاتصال ليس غاية في حد ذاته بل هو وسيلة تكفل الإجابة على احتياجات الإنسان وإشباع نهمه لمزيد من المعرفة التى يتحصل عليها من خلال مختلف وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية.

وبالمثل من أجل إعلام كل فرد بالحوادث المعاصرة التى تنشغل بتقديمها الصحافة اليومية – الصباحية أو المسائية – والنشرات الدورية إلى جانب الوسائل الحديثة المسموعة والمرئية على مدار الساعة.

كما وأن هذا الاتصال يكون ضرورياً للاستجابة لحاجات التفكير والتأمل والتخيل والتأثر والانفعال والتسلية والترفيه عن النفس... وهذا ما تكفله الكتب والصور والصحف والدوريات إلى جانب الإذاعة والتليفزيون بما يقدمانه من أغانى وأفلام الخيال إلى جانب المنوعات والدراما والأفلام الوثائقية والألعاب الإلكترونية.. إلخ.

وأيضاً فإن الإعلام – اتصال يكفل نقل عدد معين من المعلومات المكرس لتنظيم الجماعات [إدارية – اتحادات – مؤسسات] أو الأفراد أو تلك المخصصة لتسيير الحياة الجارية من خلال المطبوعات الإدارية المعتمدة على التطور التكنولوجى فى تحديث سجلاتها.

وزيادة على ذلك فإنه يكون ضرورياً من أجل نشر الحجج والأهداف العقائدية والسياسية والتجارية تحت شكل دعاية أو نشر بالاستعانة بالكتب والمنشورات والرسائل الإلكترونية والإعلانات المسجلة والأفلام السينمائية والإذاعة والتليفزيون والأشرطة المسجلة.. الخ.

وعلاوة على ما تقدم فإن الاتصال يكون ضرورياً من أجل التعبير عن قيمة أو حق وهذا يكون ماثلاً بوجه خاص فى المطبوعات الموثقة، الأوراق البنكية، الشيكات، سجلات السداد من كل الأنواع، تذاكر نقل، تذاكر حفلات. وبعض من هذه الوسائل تكون فى مواجهة مع كارت الائتمان أو الاشتراك، والأخرى تكون منافسة للنقد الإلكترونى.

وأخيراً يكون ذلك الاتصال ضرورياً من أجل دقة محتوى السجلات واللافتات والمطبوعات.(١)

وكما هو موضح فإن الإعلام - اتصال يرفض الصمت الناتج من الإهمال أو من تعمد ندرة المعلومات.. وهو يفترض تبادلاً للآراء ويستبعد من ثم كل المظاهر المزيفة للدعاية المضللة المرتكزة على التسلط والاستبداد بالرأى والانفراد والاستئثار بسلطة القرار دون مشاركة فعلية من جموع المواطنين فى القرارات المنجزة أو المشروعات المراد إنجازها التى يتم تبريرها وتسويغ قبولها بغير معارضة أو جدل.(٢)

وانطلاقاً من كونه ديناميكياً... فإن الإعلام - اتصال يتطلب جهد وارتباط نشط وتطوع اختيارى من المواطنين لإنجازه... ويفترض فى الوقت ذاته من جانب المسئولين المحليين التحلى بالمثابرة وقبول الحوار والنقد والانفتاح لمناقشة كافة الخيارات والحلول الممكنة وهو ما يستلزم تطوراً فى العقليات وليس فحسب فى الهياكل.(٣)

---

(1) André Asloux – l'avenir de l'imprimé, Le Monde, Paris, 5 juillet 1980, p..2.
(2) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 22.
(3) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 23.

وإذا ما رغبنا فى أن تكون مشاركة المواطنين فعلية وليست مظهرية فى القرارات التى تحدد مصيرهم ومستقبلهم فإنه يلزم مدهم بأخبار دقيقة ومعلومات كاملة تتضمن كافة الآراء وإتاحة الفرصة لهم بالتعبير عن آرائهم بكل حرية وبطريقة سهلة وميسرة.. وهو ما يجب إنجازه بمعرفة الإعلام بكل دقة وحزم بعيداً عن المجاملات... وبكل جدية وعمق مترفعاً عن صغائر الأمور والقشور السطحية.

وفى كل الأحوال لا ينبغى إهمال المواطنين قاطنى المدن الخرسانية الحديثة الذين يعيشون فى حالة غربة وعزلة والذين ينبغى حثهم على تبادل المعلومات والاتصال وإقامة علاقات إنسانية فيما بينهم وبين الوسط الإنسانى الأكثر اتساعاً الذى يضمهم مع غيرهم مما يجعلهم أكثر تكيفاً مع الحياة الاجتماعية وهذه مهمة تلقى على عاتق الأجهزة المحلية بما تقيمه من تجهيزات قادرة على الجذب وتحث على المشاركة إلى جانب الدور الذى تضطلع به وسائل الإعلام فى وصل كافة مكونات النسيج الاجتماعى وصهرهم فى بوتقة واحدة من خلال تيار المعلومات المتدفقة من كل الأطراف.

وأخيراً يجب الإشارة إلى أن الإعلام – اتصال لا يكفل فحسب إقامة الروابط ما بين الأجهزة المحلية ومواطنيها فى الجماعة المحلية المعنية ولكنه يضمن أيضاً مد جسور المعلومات مع الدولة وأجهزتها المركزية فى العاصمة والمنتشرة فى المناطق والأقاليم المرتبطة بها وكذا مع الاتحادات والتنظيمات الوسيطة داخلها مما يتيح عملية التنسيق بين كافة الأطراف ويسهل اتصال المواطن بالحياة الجارية.

الفصل الثالث

الدعاية المزيفة

La propagande fausse

مصطلح الدعاية فى حد ذاته من الناحية اللغوية يعنى الفعل المنظم من وجهة نشر رأى أو نظرية أو عقيدة... ومن ثم يكون مترادفاً مع مصطلح الإعلام الذى يتأسس فى جوهره على النشر والإخبار والإبلاغ... بل ويتماثلان فى كونهما يستخدمان نفس الوسائل الموصلة لأهدافهما. ولكن كلاً منهما يقف على طرف نقيض من الآخر سواء من ناحية الأسلوب أو المضمون أو الهدف.

وفى واقع الأمر فإن هذا المصطلح لا يلقى قبولاً أو استحساناً من قبل العامة أو المتخصصين فى العلوم السياسية مثيراً على الدوام موجة من الامتعاض والاستهجان لدى سماعه أو حال استخدامه... حتى أضحى مصطلحاً سئ السمعة وتأكد ذلك باقترانه بالتحريف والتزييف والتضليل والتشويه.. وهى جميعاً صفات مذمومة تلحق بالمعلومات التى يعرضها القائم على استخدامه بغية التأثير على رأى واتجاهات ذوى الشأن لخدمة مصالحه.. وإخضاعهم لهيمنته وسلطانه وجعلهم بمثابة "دمى" يسهل تحريكهم بأنامله على غرار ما يجرى فى مسرح العرائس المتحركة.

ولا يعنى ذلك أن الدعاية المزيفة القائمة على الغش والخداع والتدليس تستخدم أساليب فنية فجه تكشف وجهها القبيح فى تغيير الحقائق الثابتة بما يتعارض معها بصورة مباشرة... ولكنها تعتمد على طرق غاية فى المكر والدهاء لتشويه تلك الحقائق دون التعرض مطلقاً لنقدها وذلك باختيار أو انتقاء الوقائع على غرار المنشور الزجاجى الذى يحلل الضوء إلى ألوان متعددة.(١)

وهدف الدعاية المغرضة لا يكون بالقطع إعلان المواطن بالحقيقة.. ولكن بما يضلله ويجعله أكثر طاعة.. ومحروماً من المبادأة أو رد الفعل حتى يسهل قيادته وإذلاله وتجريده من أى قيمة إنسانية لصيقة بكيانه الآدمى.. وهنا

---

(1) Alfred Sauv y – l'article précitée, R.F.S.P., No. 1-2, 1951, p. 29.

يكون التركيز على الأشخاص عديمى الفكر.. قليلى الفهم.. أو ما يطلق عليهم "التماثيل الآلية" أو "الأصنام المتخشبة" وليس بالطبع المثقفين وأهل الفكر والعلم ومحبى المعرفة الذين لا يفوتهم التمييز وبسهولة ما بين الحقيقة ونقيضها..!!

وإذا كان الإعلام الحقيقى القائم على الأمانة والصدق والشفافية والهادفة إلى التعليم والتنوير والمقترن دوماً بكل ديمقراطية قوامها مواطن حر وواعى ومستنير سيداً مهاباً فى وطنه.. وقادراً على فرض إرادته ومشيئته وتحديد قدره ومصيره، فعلى النقيض من ذلك كله الدعاية المزيفة التى يتقن استخدامها كل مستبد طاغية لإحكام قبضته على بشر لا حول لهم ولا قوة أشبه ما يكونوا بجذوع نخل خاوية على عروشها... تعصف بمقدراتهم ريح صرصر عاتية تثير الرعب والفزع والهلع ممزوجة بإرهاب السلطة الذى لا يبقى ولا يذر المدعم بالشعارات الكاذبة.. والخرافات المضللة.. والأساطير المصطنعة... المفتقدة للمصداقية والمتناقضة مع كل منطق عقلانى للأمور.[1]

فى هذا المناخ الكئيب المشبع بسموم الجهل والكذب والنفاق... تظل الحقيقة العدو الأكبر الذى يلزم القضاء عليه قضاء مبرماً لا رحمة فيه ولا

---

[1] هذا الأسلوب من التعتيم والغموض لا يتبع إلا تحت احتمالات ثلاثة:

أولاً: أن تكون دولة ديكتاتورية تقهر أبنائها وتغتصب منهم حقوقهم المشروعة فى المشاركة فى إدارة شئون بلادهم عن طريق السماح للمؤسسات المختلفة بأن تقوم بأدوارها من التحقق من صلاحية القرارات وسلامة الإجراءات.

الاحتمال الثانى: أن يكون وراء عدم المكاشفة وغياب الشفافية "فساد" وقع سيحرم الوطن ويضيع عليه استحقاقات من المفترض حصوله عليها.

والاحتمال الثالث: أن تكون الحكومة ليست على مستوى الكفاءة والخبرة المطلوبة وفاقدة الثقة فى صواب وسلامة قراراتها وإجراءاتها التى تتم فى الخفاء.

- كاميليا محمد شكرى – غياب المكاشفة والشفافية!!. الوفد – ٢٠٠٨/٥/١ – ص ١٢.

هوادة. [١] ذلك أن وجودها يكشف أسلوب المستبد ومنهجه... ويقض مضجعه بعد تعرية فضائحه ومفاسده.

والشغل الشاغل لكل نظام ديكتاتورى يستمرئ المنتفع به الاحتفاظ بالسلطة إلى الأبد منكراً لتداولها شرعياً، يكون إقصاء الشعب عن الاشتغال بالسياسة حتى لا يشارك فى تقرير شئونه العامة التى تظل حكراً له ولأتباعه من وجهاء السياسة وأصحاب النفوذ الموالين له بقدر استفادتهم من مزايا السلطة التى تعد البوابة الملكية للثراء.. وفى هذا المقام يصدق ما قاله "Valéry" أن السياسة تكون فى منع الناس من الاختلاط فيما ينظرون إليه "La politique est l'art d'empêcher les gens de se mêler de ce qui les regarde"[٢]

على منوال المتاحف الأثرية التى تحظر على زائريها من لمس معروضاتها إذ لا يسمح لهم إلا بالمشاهدة.

وليس هذا فحسب بل أن الخبير بفنون الدعاية المزيفة يلجأ دائماً إلى إضفاء جواً من الغموض والإبهام على الخطط والبرامج – محل التنفيذ – حتى تتوه الحقيقة فى ضباب الأباطيل ومن ثم ينعم بالهدوء والسلام إعمالاً للمأثورة القائلة أن السلام فى الضباب.

"Le salut dans de brouillard".[٣]

خاصة وأن ثمة موضوعات فنية معقدة تنطوى عليها تلك المشروعات المطروحة لا يسهل سبر أغوارها وإدراك أبعادها وآثارها إلا لخبراء على درجة عالية من الكفاءة والتخصص... ومن هنا يفوت على الرجل العادى

---

(1) " La vérité est une despote associable", dit Alfred Sauvy

(2) ibid., p. 33.

(3) ibid., p. 33.

فهمها أو مجرد التفكير فى مناقشتها لا سيما إذا كانت تضم أشتاتاً من العلوم المحاسبية والاقتصادية المتشابكة وغير المتجانسة مما يجعله أعمى يسير على غير هدى يتخبط ذات اليمين وذات اليسار، شارداً لا يستقر على قرار، أسيرا لجهله منصاعاً لمن يقود خطاه ويورده إلى موارد الخنوع والاستسلام.

وإلى جانب ما سبق فإن هناك حيل أخرى تجعل الإنسان أكثر طيشا وأقل استنارة تأتى فى مقدمتها الثرثرة والغموض عبر المنابر الحرة التى تطلقها فى بعض الأحيان الإذاعات الموجهة أو البرامج التليفزيونية.. حيث لا يكون هناك مجالاً لتبادل الآراء.. أو عرض وجهات النظر المتباينة.. لأن هذا يمثل خطراً داهماً على الدعاية الديماجوجية... التى لا تكف عن تبرير الأخطاء.. وإضفاء المزيد من الورنيش الإعلامى على مراتف وقرارات صدرت مسبقاً فى كواليس السلطة دون علم أو مشاركة حقيقة من ذوى الشأن وأصحاب المصلحة فى المجتمع، وهكذا لا يكون هناك أدنى اهتمام بإنجاز برامج تعليمية وتثقيفية هادفة تشحذ من همة الإنسان وتعمل على توسيع مداركه والسمو والارتقاء بسلوكه ومشاعره.

ولا يفوت العاملين فى هذا المجال اللجوء لمنظومة أخرى من الحيل والألاعيب لإلهاء الناس عن الاهتمام بشئونهم العامة حتى يخلو لهم الجو تماماً لفرض وجهات نظرهم بغير عوائق أو معارضة... ولا أدل على ذلك من إشغال المواطنين بمسائل ثانوية وتافهة وإفساح مكان بارز فى الأجهزة الدعائية لمناقشتها.. وإغراق الأسواق بصحف الفضائح presse a scandale التى تستحوذ على جانب هام من اهتمامات الرأى العام... وإعادة الأغانى المخلة ، الهابطة وبثتها بتكرار فى أوقات الذروة عبر موجات الأثير... ناهيك عن الأفلام المخلة التى تتبارى القنوات التليفزيونية بعرضها وإبهار المشاهدين بما

تحفل به من مشاهد تثير غرائزهم أكثر مما تثرى عقولهم وأفكارهم.[١] بالإضافة إلى الشكل المعاصر للألعاب الإلكترونية التى نجحت فى أسر المواطن لمقعده فى منزله عدة ساعات كنوع من أنواع التسلية التى يحرص على مشاهدتها والتفرغ لها.[٢] الأمر الذى أدى إلى حرمانه من التفكير الجدى

---

(1) التسلية تكون هدفاً غير معلن ولكن من المتعين إنجازه بكل صرامة وحزم. فنمتع الإعلام بحرية مظهرية يكون مصحوبا دائما بحرمان الناس من النوم. والجدية تفسح مكانها للتسلية، والمجاز يقضى على الحقيقة، والكلمة والصورة تصبحان سلعاً تجارية، والاتصال لا يكون إلا استهلاكاً. وهكذا نصل عن طريق وسائل= =الإعلام الجماهيرية إلى إنشاء فراغ، وعدم التحدث إلى الغير. وأسر المواطنين وغيرهم فى مقاعدهم غير قادرين على الحركة.. حيث يغرق الجميع فى صمت رهيب.

- Pierre Schaeffer – Pouvoir et communication, Le Monde 7 décembre 1979, p. 2.

(2) بدون شك يعيش الناس فى الوقت الراهن حضارة "الصورة" المشحونة بالنبضة الكهربية وأصبحت الصورة كما يقول المثل الصينى القديم بألف كلمة – حتى طغت على العديد من نواحى النشاط التى كانت تتسم بالوقار والاحترام وتحولت الصورة والحركة والألوان والأضواء والإبهار هدفاً فى حد ذاته يسعى بل ويهرع إليه الجميع.

إن الإعلام (بالميم) وإعلان (النون) الصورة الرقمية (الديجيتال) أمسى سيد الموقف فى التجارة والاقتصاد والاتصال والأسواق وتفاعل الحضارات وتداخل الثقافات. ومما يؤسف له أن الإعلان قد صاحبه صوراً غير مقبولة بمعايير المنطق الفعلى والذوق السليم. ويكفى ملاحظة التربية الاستهلاكية للمشاهدين وغياب القيم الرفيعة مثل العمل والإنتاج والأداء الجيد والأسرة المترابطة حيث أكتسحتها أعاصير الدعاية التجارية بالإشارات الجنسية والميول الاستعراضية والبذخ والأبهة التى تتجاوز مواردنا. ولا سبيل لمواجهة هذا الخلل إلا بتكثيف الإعلانات الإرشادية والتعليمية فى مجالات طهارة البيئة وحماية المستهلك والثقافة الصحية والتربية الأخلاقية والتنوع الثقافى والتعددية السياسية وحتى الاختلاف والقبول بالآخر والتسامح الدينى والتعلم الذاتى وهى جميعاً=

فى القرارات التى تتعلق بمصيره... مستسلماً لغيره فى إنجازها.. خاصة إذا ما حوصر بهذا الكم الهائل من المعلومات المنشورة والمذاعه التى لا يجد الوقت الكافى لدراستها والتحقق من آثارها.. فيكتفى بالصمت ويقنع بما يفرض عليه من إجراءات نافذة... لا يملك إزائها إلا القبول بمذلة وخنوع.[١]

وهكذا يفقد الإنسان قدرته على الاختيار الحر وينصاع لما حددته سلفاً أجهزة الإعلام الرهيبة المتقدمة فى فنون الإقناع والتسويق التى تؤثر على وعيه وعلى تصوره لاحتياجاته وأولوياته[٢]

=تشكل آليات فعالة لتصحيح الأعراض السلبية لزلزال تسونامى فى المد الإعلامى الذى يكتسح أمامه كل نبيل".

- د. السيد عليوه – الإعلام هو الحل – الأهرام – ١٧ يناير ٢٠٠٦ – ص ١٠.

(1) J acques Ellul – l'article précitée, Revue pour, Toulouse 1983, p. 23.

العائق الأول لكل ديمقراطية يكمن فى هذا الكم الهائل من المعلومات التى لا يستطيع المواطن العادى استيعاب محتواها وبالتالى تكوين فكرة صائبة حيالها سواء بسبب أنها تتخطى قدراته العلمية والثقافية أو بسبب نقص الوقت المتاح لديه لدراستها. ومن هنا يشعر أنه مفقود وفى أفضل الحالات لا يكون لديه إلا انطباعات هائمة ومن ثم لا يستطيع أن يفسر بوضوح المعلومات التى يستقبلها ولا يكون له رأى محدد تجاه ما تثيره من موضوعات.. هذا بالإضافة إلى أن سرعة تداول المعلومات.. وتغيرها وغموضها لا يجعل فى مقدوره التعرف بصدق على أبعادها وآثارها.. وهذا لا يصب فى صالح العملية الديمقراطية إذ من أجل اتخاذ قرار ديمقراطى سيلزم المعرفة:

Pour prendre une décision démocratique, il faudrait savoir".

وهكذا فإذا ما فقد الإنسان المعرفة.. ضل طريقه.. وفقد خطاه.. بعد ضياع أمله فى الفكاك من سراب الأوهام الخادعة التى تحيط به من كل جانب.

(2) د. على الدين هلال – الليبرالية بين "التوحش" و "التوازن" – الأهرام ٢٠٠٨/٦/٢١ – ص ١٠.

فى هذا المعنى تشير د / نسمة البطريق إلى أن الإعلان التجارى والاستهلاكى تعدى وظيفته كإعلان عن السلع الاستهلاكية والترغيب فيها إلى الدعاية لنوع جديد من القيم=

وبهذا يتحقق الهدف الأساسى المراد إنجازه من الدعاية المزيفة الا وهو إبعاد المواطنين عن الممارسة الديمقراطية الفعلية لشئونهم العامة التى صودرت لحساب غيرهم من الممسكين بزمام أمورهم... والمدافعين بحماس عن الشعارات التالية:

"العبوا... العبوا... نحن نتشاغل بالباقى"

"Jouez, jouez, nous nous occupons du reste".(١)

"هم يغنون... إذن هم سيدفعون"

"Ils chantent, donc ils paieront".

=والفكر الاجتماعى والثقافى بدعمه لسلوكيات غريبة عن مجتمعاتنا، تكسب الإنسان عادات جديدة سلبية.

ولقد استغلت وكالات الإعلان الكبرى التوسع فى سياسة الانفتاح الاقتصادى لفرض الإعلانات التجارية، ليس فقط للترويج لمنتجاتها المختلفة، بل وأيضاً لتعزيز هيمنتها على مضمون إعلام وثقافة المجتمعات النامية، وذلك لأهمية الإعلان الذى أصبح من أهم مصادر التمويل للبرامج والفقرات المختلفة فى مؤسسات الإذاعة، والقنوات الفضائية العربية، والصحف، والكتاب والفيلم السينمائى.

وهكذا تستطيع الشركات الدولية الكبرى ومؤسساتها فرض هيمنتها على المضمون الثقافى والفكرى وذلك بفرض الإعلان كقالب بسيط بداخل البرامج المحببة، خاصة المسلسل والفيلم للترويج لسلع وفرضها بآليات فنية متعددة، وتأكيدها بالتكرار فى الوعى الاجتماعى لشعوبنا، عن طريق وضع السلعة فى إطار اجتماعى وسلوكى وثقافى، فيضيع حق المواطن، ليس فقط فى تلقى معلومات قد تكون مضللة على المستويين الصحى والبيئى، بل على المستوى الفكرى والاجتماعى والسلوكى لتناقضها مع أهداف التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية... مما يصيب الإنسان بالشتات ويصبح الإعلان فى هذه الحالة منشطاً سلبياً للعملية الثقافية والفكرية والإعلامية.

- د. نسمة البطريق – الإعلان والعولمة وحقوق الإنسان – الأهرام – ٦ يوليو سنة ٢٠٠٨ – ص ١٢.

(1) ibid., p. 28.

"حذار من التعليم والتثقيف.. نلهيه بالتسلية.. فهذا ما يطلبه"
"Gardons-nous de l'instruire, amusons – le - c'est ce qu'il demande".[١]

وهكذا صار الإعلام وسيلة رخيصة للارتزاق حتى فى ظل الليبرالية الرأسمالية التى ترفع علم "انشر ولو لعنك الناس".[٢]

ومن هنا يبين بوضوح أبعاد قضية التلاعب بالمعلومات عبر الدعاية المزيفة حيث يبغى أنصارها السيطرة على الرأى العام... وصولاً إلى القضاء عليه... فالصمت والسكون... فيه نجاة وراحة المستبد ... ولكن ذلك وبالتأكيد يكون إلى حين فالرأى مهما صغر إلى حد السكون والصمت... أبداً ليس بوسع أحد القدرة على تدميره... فالباطل زائل... والخداع لا يدوم... وإذا كان من الممكن خداع كل الشعب نصف الوقت أو نصف الشعب كل الوقت فمن المستحيل خداع كل الشعب كل الوقت وإلى الأبد.[٣] وعندما تنهض الشعوب المستعبدة من رقدتها.. مطالبة بحقها فى الحياة... والحرية فلابد أن يستجيب القدر... مهما طال الزمان أو قصر... فلا حياة مع اليأس.... ولا يأس مع الحياة... وإذا كانت دولة الظلم ساعة فإن دولة الحق إلى قيام الساعة.

---

[1] Alfred Sauv y – l'article précitée, R.F.S.P., No. 1-2, 1951, pp. 34-35.

[2] د. حسنى رجب – الصحافة وحقوق الإنسان – أخبار اليوم – ٢٠٠٧/١١/٢٤ – ص ٤٠.

[3] فى هذا الصدد يمكن الإشارة إلى ما ذكره J.J. Rousseau فى كتابة عن العقد الاجتماعى Du contrad social بالقول "أبداً لا تفسد شعباً ولكن غالباً ما تخدعه".
"Jamais on ne corrompt un people mais souvent on le trampe".
- J.J. Rousseau – op. cit., Paris 1977, L. II, Ch. III.

الفصل الرابع

دعائم الإعلام

هذه الدعائم هى التى يناط بها مهمة نقل المعلومات أو الأخبار أو الرسائل... وهى متنوعة ومتعددة وذلك بحسب طابع وحجم الجماعة المحلية المعنية.. وتتسع إمكانياتها وفقا للظروف وتطورات العصر وما نشهده من وثبات تكنولوجية هائلة فى هذا المضمار. وقد تنامى دورها كوسيلة اتصال غير مباشر بفعل زيادة عدد المواطنين وقلة عدد المنتخبين مما يقلل من إمكانيات اللقاءات المباشرة بين الأطراف المعنية.(١)

ومن المتصور أن تتداخل عدة وسائل فى آن واحد لنقل ذات المعلومة أو نشر ذات الخبر... إذ أن استخدام إحداها لا يعنى لزاماً الاستغناء عن غيرها ولا يوجد حظر فى هذا المجال المفتوح للمنافسة الحرة أمام كل الأطراف لأن هذا من شأنه الارتقاء بالمهمة الإعلامية لصالح الكافة.

ويمكن تصنيف هذه الوسائل إلى عدة مجموعات حسب المعايير المستخدمة:

أولاً - فمن ناحية درجة المشاركة المطلوبه من المرسل إليه:

يلاحظ فى هذا المقام أن بعض الوسائل لا تكون مهيأة بطبيعتها لإنجاز الإعلام – مشاركة والذى يتطلب من المرسل إليه جهداً نشطاً يتمثل فى الإجابة عبر خطاب مكتوب يتضمن ارتباطاً شخصياً.

وهكذا فإن الإذاعة التى تشكل النسيج الأساسى لكل اتصال اجتماعى يتم التقاط ما تبثه من مادة إعلامية بطريق المصادفة.. كما أن اللقاءات التى تتم مع

---

(1) Conseil de l'Europe – "Documents de science" – les conditions de la démocratie *locale et la participaiton du citoyen en Europe*. Rapport final préparé par M. Bergyuist, collection d'Etudes" "Communes et régions d'Europe", Etude No. 15, Strasbourg 1977, p. 26.

المواطنين بغير ترتيب مسبق.. سواء فى الطريق العام أو خلال اجتماعات أو احتفالات تكون ارتجالية وفورية.

كما وأن بعض الوسائل الأخرى تشجع الموقف السلبى للمواطنين المرسل إليهم الصحف أو المنشورات الصادرة من البلدية، ويتحقق ذلك أيضاً حال اللافتات الإعلانية أو المؤتمرات أو اجتماعات المجلس البلدى حيث لا يتاح إلا بجلوس المواطن دون مشاركة. ولكن على العكس من ذلك هناك بعض الوسائل الأخرى التى تشجع الإعلام النشط حيث أن استخدامها يتطلب توافر جهد، وإجابة ومشاركة اختيارية من جانب ذوى الشأن المعنيين بهذا الخطاب الإعلامى.. وهذا يتحقق حال التحقيقات، الأسئلة، وصندوق الأفكار، والمسابقات، والمناقشات العامة واحتمالياً اجتماعات الموائد المستديرة.(١)

ثانياً - وفقاً لانتظام استخدام الوسائل الإعلامية:

وفى هذا الصدد يلزم التمييز ما بين تلك الوسائل المستخدمة بوجه دائم أو بشكل عرضى مؤقت.

فالبعض منها مثل بريد العمدة، النشرة البلدية (إن وجدت)، الصحافة المحلية والإقليمية، جلسات المجلس البلدى، أو لجان العمل يكون لها وجود دائم وهذا يسمح للمسئولين عن الإعلام البلدى فى الاستعانة بها بشكل دائم وعلى وجه الاعتياد حال توافر الرغبة والإمكانيات.

ولكن كل ميدالية لها وجه عكسى.. فما يكون معتاداً وطبيعياً... يغدو مبتذلاً ومن ثم تفقد هذه الوسائل بريقها وجاذبيتها فى نظر المواطنين الذين يستخدمونها نادراً أو ينسون وجودها كلية.(٢)

---

(1) Rog er Beaunez et Francis Kohn –op. cit., Paris 1975, p. 40.
(2) Rog er Beaunez et Francis Kohn - op. cit.. Pris 1975, p. 41.

أما الإعلام الذى يعتمد فى نقله للمواطنين على وسيلة عرضية فإنه يحظى بتأثير واسع.. ويتمتع بجاذبية ملفتة للانتباه حال الاعتماد على الحوادث النادرة.

وفى كل الأحوال لا يجب إغفال أن اللجوء إلى المنشورات، والاجتماعات الاستثنائية [على غرار المؤتمرات الصحفية] أو كشف حساب عن فترة الوكالة الانتخابية، والزيارات الميدانية للأحياء، أو عمليات الأبواب المفتوحة، أو المعارض يتضمن بعض المخاطر إذ تصبح مهتمة بشبهة تبرير العمل البلدى خلال فترات أكثر أو أقل قرباً دون أن نضمن إنجاز مهمة الإعلام – اتصال بشكل حقيقى.

كما وأن الدعامة العرضية تشف عن فراغ ولا تسهم فى إظهار التسيير الديمقراطى للشئون المحلية... ومسلك المسئولين عن قيادته.[١]

ثالثاً - وفقاً للطابع الفردى أو الجماعى للشعب المعنى بالوسيلة الإعلامية :

جمهور الإعلام المحلى يكون متعدد ومختلف، ومن ثم فإن المعلومة – محل الخطاب الإعلامى – تكون موجهة إلى جمهور جماعى أكثر أو أقل اتساعاً وذلك على الرغم من أن كل مواطن معنى بالخطاب الموجه للكافة يمكن أن يفسره وفقاً لظروفه وتكوينه أياً كانت الوسيلة المستخدمة فى هذا الصدد: صحافة، راديو، تليفزيون، معارض، إعلانات، مؤتمرات، مناقشات.

وفى كل الأحوال، فإن بعض الوسائل الإعلامية المحلية تضفى على المعلومات صفة أكثر إنسانية. ذلك أن الإعلام عندما يكون عاماً ومجهولاً

---

(1) ibid., p. 41.

وغارقاً فى التقنيات الفنية لا يؤدى دائماً وظيفته التى تتأسس فى حصر الاحتياجات وكشف الثغرات، على اعتبار أنه لا يثير فضول المواطن ولا يجذب اهتمامه.

وهذا يتحقق بصورة أفضل فى الوسائل الإعلامية الأخرى التى لها طابع فردى حيث تعتمد على مبادأة أو علاقة فردية قائمة على لقاء شخص بين مختلف أطراف العملية الإعلامية: المكتب الدائم للعمدة ومساعديه، بريد العمدة، صندوق الأفكار، الخدمة التليفونية المجانية، مسابقات الأفكار.[١]

رابعاً - وفقاً لنموذج إدراك الرسالة الإعلامية من جانب المرسل إليه:

وهذا المعيار يسمح بالتمييز ما بين المعلومات المقروءة والمرئية والمسموعة وبالمثل تلك التى تفترض علاقات شخصية.

وهو بالمقارنة بالنماذج والمعايير الثلاث السابقة يكون أفضل لكونه يغطى بطريقة سهلة وميسرة مجموع الوسائل الإعلامية المتاحة فى الجماعات المحلية التى يمكن دراستها على النحو التالى:

---

(1) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 41.

الفرع الأول

الإعلام المقروء أو المكتوب

تعد الوثائق المكتوبة الشكل الأكثر شيوعاً فى الاستخدام بواسطة البلديات من أجل إعلام الشعب. وهى تتقلد أنماطاً وصوراً مختلفة: خطابات، كتيبات، مقالات فى الصحف المحلية، منشورات بلدية دورية، نشرات وملاحق متخصصة عرضية ومؤقتة، كشف حساب المجلس، الخطة السنوية.(١)

ويمكن دراسة أهم هذه الوثائق على النحو التالى:

أولاً - النشرة البلدية :

وهى تعد أكثر الأشكال فاعلية... نتيجة اتساع توزيعها وانتشارها فى الوسط المحلى.. وتركيزها على المعلومات اللصيقة بمجريات الشئون البلدية التى تهم مجموع المواطنين.. مع انتظام صدورها على فترات دورية متقاربة.(٢)

رواج هذه النشرة البلدية لا يعتمد على الطباعة الفاخرة لها ولكن مضمون ما تقدمه من معلومات متنوعة مفيدة للمواطنين وأسلوب عرضها المبسط الذى يسهل فهمه.. وما تضمه من صور ورسوم مميزة تعبر عن الحقائق المطروحة بطريقة مباشرة وميسرة.(٣)

---

(1) هذا ومن الملاحظ أن هناك تنوع كبير فى استخدام هذه الأنماط من دولة لأخرى ومن جماعة محلية لأخرى حسب قدراتها المادية والإنسانية المتاحة وما يفرضه النظام القانونى السائد من قواعد لها قوة النفاذ.

ويمكن التحقق من ذلك من خلال الإطلاع على تجربة هولندا ولكسمبرج وفرنسا وسويسرا وإيطاليا وألمانيا والنمسا وإنجلترا وأيرلندا والسويد والدانمرك والنرويج فى هذا المجال والمنشورة تفصيلاً فى تقرير مجلس أوروبا الصادر فى عام ١٩٧٧.

- Conseil de l'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., pp. 22-24.

(2) Paul Bernard – op. cit., Paris 1969, p. 211, Jacques Lambert – Essor des bulletins officiels municipaux, Revue Administrative, Paris 1966, p. 323.

(3) Rog er Beaunez et Francies Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 69.

وهى بوجه عام تضم عدداً كبيراً من العناوين المتعلقة بالمجلس البلدى والأنشطة المختلفة التى يقوم بها الفريق المسئول عن تسيير الشئون المحلية وبصفة خاصة العمدة ومساعديه، وعرض المنجزات والمشروعات الجارى تنفيذها وطرح المشاكل المراد إيجاد حلول لها، ونشر المبادآت التى يتقدم بها المواطنون بأنفسهم أو من خلال الاتحادات المنظمة تحت عنوان الآراء الحرة التى تتيح إمكانية التعبير وتوجيه النقد بغير حساسية ودون خطر مع إمكانية الرد فى ذات النشرة. وهذا حق للمسئول لتبرئة ساحته أمام القارئ.

وإنجاز هذه النشرة المحلية من ناحية الطباعة والنشر يختلف من جماعة محلية لأخرى حسب إمكانياتها المالية وقدرات المسئولين عنها والعاملين فيها.

هذا ومن الملاحظ أن تلك المهمة تكون مخولة بصفة متكررة لشركات متخصصة بموجب اتفاقيات مكتوبة.. ولا تتحمل البلدية أية أعباء مالية إلا فى حالة وجود عجز. ولكن ثمة عارض يبرز بوضوح فى هذه الحالة يتمثل فى أن الشكل والمحتوى التحريرى للنشرة يخضع لإرادة الشركة المنفذة مما يلحق الضرر بالبلدية التى تفقد السيطرة على نشرتها المحلية.

ولتفادى هذا العارض فإن بعض الجماعات المحلية الأخرى تتولى بنفسها إنجاز هذه المهمة بالكامل حتى لا تكون رهينة لتلك الشركات... لا سيما وأنها تستطيع شراء المعدات اللازمة التى يسهل تشغيلها... وتتعاون مع الاتحادات وبالمثل الأحزاب السياسية فى المنطقة المحلية لإنجاز تلك المهمة بنجاح سواء فى عمليات التجميع أو التغليف أو التوزيع اعتماداً على جهد العناصر النشطة.(١)

---

(1) Rog er Beaunez et Frances Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 70-76.

إلا أنه يبقى ضرورياً الإشارة إلى أن فاعلية الإعلام يعتمد على الإخلاص فى مسيرته.. ومن ثم يقتضى الأمر الإقلاع عن أى شكل من أشكال الدعاية المزيفة[١].. والتوقف عن الإشادة بإنجازات المسئولين المحليين الذين تحتل صورهم مكاناً بارزاً فى النشرة وتحت عناوين ملفته للانتباه وإلا انصرف المواطنين عن الاهتمام بتلك النشرة ويزداد الشك وتبرز كثيراً من علامات الاستفهام تجاه هؤلاء المسئولين الذين يجدون أنفسهم فى وضع مؤسف... بسبب وقوعهم فى مصيدة الريبة والاشتباه.. مما يفقدهم تأييد الناخبين وتعاطفهم عند تجديد وكالتهم المقبلة.

ثانياً - النشرات الأخرى :

إلى جانب النشرة البلدية – السابق تبيانها – توجد عدة أنواع أخرى من النشرات المكتوبة مهيأة للاستخدام بالنسبة لموضوعات يرجى نشرها.. وذلك على النحو التالى:

١- مجلد الاستقبال :

وهو يتضمن كافة المعلومات والعناوين الهامة والمفيدة لمجموع المواطنين والسكان الجدد فى الجماعة المحلية المعنية.

ولتفادى تعرض بعض المعلومات المدونة به لعدم الدقة بسبب التغيرات التى لحقت بها بفوات الزمن وبقاء البيانات دون تغيير بما يتوافق مع

---

(1) لسوء الحظ، تلك النشرة البلدية الموزعة بالمجان اعتماداً على الإعلانات والدعاية والتى تشكل رباطاً مع كل الناخبين، تكون محلاً للانتقاد بسبب إنحيازها للمسئولين المحليين وتركيزها على الرضا الذاتى بالإيحاء إلى أن المنجزات المتحققة حلت كافة المشاكل البلدية، وهنا تكون المعلومات أداة للتبرير أكثر من كونها إختيار إيجابى.

- José Rossi – Thèse Précitée, Paris 1972, p. 292.

المستجدات المعاصرة، فإن المجلد يضم أفيشات متحركة سهلة الاستبدال بغيرها دون حاجة لإعادة طبع المجلد بالكامل مما يوفر الجهد والنفقات [١]

٢- دوسيه الإعلام:

وهو يعالج تفصيلياً سؤالاً محدداً فى أحد مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية التى يعنى بأمرها النشطاء فى المنطقة المحلية.

٣- الملاحـق:

بالمقابل للنشرة البلدية التى تعتنى اعتيادياً بأسئلة متنوعة تهم مجموع السكان، فإن الملاحق أو الأعداد الخاصة المنشورة بمناسبة حدث ما، تكون معنية بمعالجة موضوع خاص بفئة معينة من الشعب: ذوى الإسكان السئ، آباء الطلبة، الأشخاص المسنين، سكان الحى.

وإلى جانب ما سبق فإن البلديات فى عديد من البلدان تتولى نشر عدد كبير من الوثائق فى شكل منشورات، وأوراق مستنسخة، وصور ضوئية، وكتيبات، وخطابات فردية وشكاوى مرسلة إلى المنتجين فى الأجهزة التمثيلية الوطنية، وإعلانات عن البدء فى عملية تجديد أحد الأحياء بالمدينة أو الإعلان عن أسبوع تجارى فى المنطقة المحلية، ونشرات تتعلق بمكافحة الضوضاء، ونبذات عن الضرائب.. الخ.

وبالمثل يتم نشر جدول أعمال اجتماعات المجلس البلدى الذى يرسل للسكان والشخصيات المعنية وفقاً للأسئلة المطروحة.

هذا ومن الملاحظ فى هذا الصدد أن تلك الاجتماعات وطبقاً لنص القانون فى فرنسا تعقد علانية.. إلا إذا تقرر عقدها سرية بصفة استثنائية بناء على موافقة عدد من الأعضاء بنسبة معينة لمناقشة موضوع له خطورته.[١]

---

[1] Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 77-78.

وفى كل الأحوال يلزم تفعيل ما ورد فى نصوص التشريع ودعوة الشعب لحضور مثل هذه الاجتماعات وإتاحة الفرصة لتبادل الأراء.. دون انتظار تقديم طلب للعمدة من جاب المواطن الراغب فى الحضور للسماح له بذلك.. وهذا يعمل بالطبع على زوال الريبة من نفوس المواطنين.. وأن تصبح العمديات من زجاج شفاف ونوافذ مفتوحة.. تتيح للجميع فرصة النقاش المفتوح بغير حساسية.(٢)

وعقب جلسات المجلس البلدى يتم نشر الرغبات والإعلانات الهامة.. دون إخلال بحق المواطن فى الحصول على نسخة من محاضر جلسات المجلس المحلى عبر البريد ودون تحمل مشقة الإنتقال وهذا حق كفله المشرع الفرنسى لكل سكان الجماعة المحلية... وبالإمكان الاستغناء عنه لو تم تعميم نشر كل المعلومات والقرارات والمناقشات التى جرت بالمجلس المحلى وإرسالها إلى كل السكان بغير حاجة إلى طلب.. مما يشجع ويحث على الاهتمام والمشاركة بفاعلية فى تسيير الشئون المحلية.

ولا يجب إغفال الإعلان عن الحسابات الختامية للجماعة المحلية التى أورد المشرع الفرنسى نصاً فى الكود البلدى يلزم بلصقها فى لوحة الإعلانات المخصصة لذلك فى مدخل العمدية فى خلال فترة محددة. وإن كان البعض قد اقترح التوسع فى نشر تلك الحسابات فى مناطق متعددة وبالذات فى مراكز التجمعات العامة للسكان.. هذا إلى جانب ما اقترحه البعض الآخر بإرسال هذه المعلومات الهامة المتعلقة بالحسابات الختامية إلى كل مواطن فى الجماعة المحلية دون الاقتصار على ما ورد فى النص التشريعى من وجوب لصقها فحسب على باب العمدية.

---

(1) V. Beunez – L'information, condition de participation à la vie locale, Economie et humanisme, Paris, mars – avril 1970, p. 40. Voir aussi conseil de l'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 20.

(2) Rog er Aubin – op. cit., Paris 1963, T. II, pp. 61-62.

ثالثاً - الصحافة المحلية :

تلعب الصحافة بوجه عام دوراً هاماً فى مادة الإعلام على المستوى القومى أو المحلى لا سيما وأنها صوت من لا صوت له فى المناخ الديمقراطى، وهى الجرس الذى يقرعه المجتمع.[1] وإذا كانت الأخبار العالمية والقومية تستحوذ بطبيعة الحال على اهتمام الصحافة القومية، إلا أن ذلك لم يمنع بعضها من تخصيص أبواباً ثابتة للمسائل المحلية.. على غرار ما هو متبع فى فرنسا فى جريدة Le Monde و Le Figaro و Les Échos وهى لذلك تنجز بحق مهمة الربط ما بين المركز والأطراف وتسلط الضوء على مجريات الشئون المحلية من خلال ما ينقله مراسلوها فى المحليات من أخبار تجد لها صدى عند المسئولين فى العاصمة وتدعوهم للتدخل فى الوقت المناسب واتخاذ قرارات صائبة تتوافق والأوضاع والمطالب والرغبات المحلية.

وأما بالنسبة للصحافة المحلية المنتشرة على مستوى الأقاليم أو البلديات والتى تهتم بوجه خاص بنشر معلومات واقعية وحقيقية تتعلق بحياة السكان فى الجماعات المحلية ومشاكلها، والتعريف بالإجراءات المتخذة من قبل المسئولين عن تسيير شئونها والمشروعات الكبرى الجارى تنفيذها، وجلسات المجلس البلدى، والتحقيقات ذات المنفعة العامة.. الخ.[2] فإنها تكون متنوعة ومتعددة من منطقة لأخرى ومن جماعة محلية لأخرى حسب الإمكانيات المتاحة ووسائلها المادية والبشرية.[3]

---

(1) د. حسنى رجب –الصحافة وحقوق الإنسان– أخبار اليوم – ٢٠٠٧/١١/٢٤ – ص ٤٠.

(2) Henri Amourouy – Mémoire d'un métier – Le Monde, Paris, 16 Novembre 1976, p. 26, José Rossi – Thèse précité, Paris 1972, p. 291.

(3) إذا كانت الصحافة المحلية والإقليمية والوطنية تشكل الوسيلة الأساسية والأولية لنشر المعلومات للشعب، إلا أن ذلك لا يعنى إغفال ما تلاقيه الصحافة الإقليمية والمحلية=

وقد تقتصر على ورقة بسيطة رخيصة الثمن تصدر بمناسبة اجتماعات المجلس البلدى لمد الشعب بالمعلومات اللازمة المتعلقة بالمناقشات داخل المجلس... والقرارات المتخذة طبقا لما هو معلق بجدول أعمال المجلس.

وقد تكون دورية وتحتوى على موضوعات متعددة وتحليلات متباينة تفسر مختلف وجهات النظر بالنسبة للمسائل المحلية المطروحة للنقاش العام.(١)

وقد تصل إلى درجة أكثر تعقيداً وأكثر تكلفة وبصورة منتظمة يومياً أو فى شكل مجلات أسبوعية ذات طباعة فاخرة تكون انعكاساً للحياة المحلية.

ويجب أن يتوافر فى هذه الصحافة المحلية باعتبارها أداة هامة للمعلومات أن تكون محررة بطريقة حيادية عارضة لمختلف وجهات النظر، وأن تشتمل على موضوعات حيوية تعرض بطريقة علمية وجدية ولا يعوزها الإيجار والوضوح الذى يضمن لها النجاح وجذب اهتمام الكافة.(٢)

=من مصاعب مالية تهدد باختفاء عدد كبير منها، وصار ذلك ظاهرة ملحوظة فى عديد من البلدان العريقة فى أوروبا وبالذات فى سويسرا وألمانيا وانجلترا وفرنسا والسويد وأيرلندا ولكسمبرج وهو ما يعد تهديداً حطيراً للديمقراطية المحلية التى تعتمد على نشر المعلومات التى تتعلق بالحياة وتسيير شئونها.. ويزيد مخاطر السيطرة المتزايدة للاحتكارات التى تعمل على الحد من النقاش والحوار المفتوح بين المنتخبين والمواطنين وقلة الاهتمام بالمشاكل المحلية وعدم الاكتراث بالصالح العام لحساب مجموعات فاعلة أكثر تنظيماً تفرض وجهات نظرها وتجد من يناصر قضاياها الجزئية فى صورة مقالات وتحقيقات صحفية يتولى إنجازها محترفين فى مادة الإعلام ناهيك عن الإعلانات التجارية المستديمة التى تستحوذ على اهتمام القارئ من خلال فنون التحرير والعرض الأكثر جاذبية.. والأكثر إتقاناً وتوافقاً مع الذوق والجمال.

- Voir, Conseil de l'Europe – Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., pp. 20-21.

(1) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 79-82.

(2) Rog er Aubin – op. cit., Paris 1963, T. II, p. 65.

ومما يؤسف له أن بعض الصحف المحلية لا تهتم اهتماماً كافياً بالشئون المحلية.. وإذا ما نشرت خبراً يتعلق بالمجلس المحلى... فإنه يكون بصورة مقتضبة.. فى بضعة أسطر لا تشبع نهم القارئ للمعرفة على منوال أن المجلس المذكور قد انعقد فى اليوم المحدد وصدق على مشروع الميزانية المقدم من العمدة دون إضافة أخرى... ولكنها تفرد مساحة وساعة على صفحاتها للإعلانات التجارية.. والاحتفالات والصور العائلية والإعلانات عن الكلاب الضالة.. وأحياناً صورة العمدة مع أسرته فى عشية الانتخابات... أو فرح ابنة أحد كبار المسئولين فى الإقليم[١].. الخ.

كما وأنها إذا قبلت بوجه عام أن تدرج مجاناً أخباراً رسمية ذات منفعة عامة إلا أنها تكون شحيحة فى نشر الدراسات المتعمقة والتفسيرات التى توضح الحقائق للمواطن المستفيد.. وبالمثل فإن المعلومات التى تتعلق بالمجالس المحلية ومسيرات القرارات وتطور المشروعات التى لا تزال فى حيز التنفيذ أو محلاً للدراسة لا تكون مدرجة بصورة واضحة.[٢]

وإذا كان من المؤكد أن صحة وسلامة الديمقراطية تقتضى صحافة حرة[٣] تستمد معين قوتها من احترام وتقدير جمهور القراء لما تنشره من

---

(1) V. B eunez – article précitée, Paris, mars – avril 1970, pp. 39-40.
(2) Rég ionalisation – Edition Cujas, Paris 1974, pp. 163-164.
(3) F rançois de Rose – Réflexions d'un pigiste, Le Monde, Paris, 14 Novembre 1979, p. 2.

وفى هذا الصدد أشار زعيم الجبهة الوطنية Jean – Marie Le Pen أن حكومة الشعب بواسطة الشعب التى تعرف الجمهورية تقتضى بصفة أساسية أن يكون للشعب حرية الاختيار وأن يكون على علم تام بالأهداف والموضوعات والوسائل والبشر. ومن أجل ممارسة هذا الاختيار لابد وأن يكون لديه كامل المعرفة ومن ثم فإن الحركة من أجل الحرية تكون مندمجة غالباً مع الحركة من أجل حرية الصحافة... وأضاف أن احتكار الدولة لوسائل الإعلام يكون ضد الديمقراطية. =

وقائع وأخبار صادقة وحقيقية.. الا أن ذلك لا يمضى بغير إثارة الكثير من المتاعب والعراقيل فى وجه صحافة تبغى إنجاز مهمتها الإعلامية بحق وشرف وصدق إعلاء للحقيقة دون الوقع فى براثن الخضوع والتبعية التى تفقدها استقلالها(١) وفى الحالتين ندفع الثمن غالياً إذا ما اعتمدنا على المأثورة القائلة أن كل إطراء للشعب السيد يدفع، وكل حقيقة تكلف.

"Toute flatterie au peuple souverain paie, toute vérité coûte".(٢)

والصحفى فى مهنة البحث عن المتاعب يجد نفسه محاصراً بين نشر الحقيقة.. ملتزماً بما يمليه عليه ضميره وحينئذ يفوز بقبول ورضاء مواطنيه مقابل سخط المسئولين الذين لا يطيقون سماع النقد وتعرية مواقفهم أمام شعبهم.. أو فبركة الوقائع واحتراف الأكاذيب.. ونشر الأباطيل.. وتزييف الحقائق(٣)... والدفاع فى الظلم وتبرير الطغيان حتى يحظى بقبول من نافقه

= - Le pouvoir informatif et l'élection présidentielle, Le Monde, Paris 5 juillet 1980, p. 2.

(1) L e colloque de Fès, L'information dans la cite et ses limites, Le Monde, Paris, 22 janvier 1980, p. 12.

وكم يكون صعباً – حسبما صرح به Alain Dutasta – بالنسبة لصحفى محلى أن يقاوم على الأرض الضغوط الودية أو غيرها لكل السلطات المحلية – وكم يكون عسيراً أيضاً البحث عن المعلومة على الأرض بين فكى الكماشة: الفضولية والتسمم – l'indiscrétion et l'intoxication.

(2) Alfred Sauv y – l'article précitée, R.F.S.P., No. 1-2, 1951, p. 35.

(3) بعض الصحف يدفعها حرصها على الانتشار إلى اللعب على الغرائز فلا تجد فيها إلا فتناً سياسية تدور حول كبار الشخصيات، ولا ترضى فى القارئ غير حب استطلاع خبيث، أو تهريجاً ديماجوجياً يولول لآلام الشعب ويلوح له بآمال خادعة دون أن يدرس مشكلاته دراسة جدية ويقترح لعلاجها الوسائل المجدية وأخيراً ترى إثارة الغرائز الجنسية اعتماداً على ما تنزله حياتنا الاجتماعية بنفوس الشباب من كبت، وإنه مما لا=

مستمتعاً بما أغدقه عليه من ثروة ونفوذ دون اكتراث لازدراء الناس له وفقدانه لاحترامهم وتقديرهم.(١)

وأياً كان مقدار الشد والجذب بين الصحفى والمسئول المحلى إلا أن كلاً منهما يحاول تجنب خطر الصدام مع الآخر المؤدى لنقطة اللا عودة.. إذ يجد كلاهما أن التعاون القائم على الاحترام المتبادل والثقة والصدق فيه مصلحة محققة للكافة(٢)... فالسلطات المحلية تسعى من خلال الصحافة لنشر أنشطتها... وإعلام شعبها بقراراتها وأسبابها وتأمل فى إنجاز أفضل تعليم للرأى العام الذى يستطيع تقدير حجم المشاكل التى تعترضها... وربما يكون أكثر أهمية رغبتها فى التحصل على معلومات لنفسها والتحقق من ردود فعل

=شك فيه أن أمثال هذه الصحف تقوم بعملية هدم كبيرة فهى تقوض الجدية فى النفوس، كما تفسد الأخلاق وتعود العقل على الكسل. من ثم يجب أن تقلع الصحافة الجادة عن هذا التهريج الديماجوجى وتتفرغ لمهمتها الأساسية فى إيقاظ الأمة حتى تستيقظ فتسعى إلى أهدافها وتطالب بحقوقها باعتبارها أمة لها أن تتمتع بالحرية والسيادة الكاملتين، وباعتبارها شعباً هو مصدر السلطات، ومن الواجب أن يمثل فى مجالسه النيابية تمثيلاً صحيحاً.

- د. رفعت السعيد – فى خيمة الدكتور – مندور – (٢-٢) – الأهرام ٢٠٠٨/٥/١٧ – ص ١٠.

(1) من الملاحظ أن عديد من رجال السياسة يستخدمون الصحفيين كعمال نشر مكلفين بتشييد وتحسين صورتهم الشخصية والمساهمة فى الحفاظ عليهم بما يكفل بقائهم فى السلطة إلى أن ابد الآبدين وللأسف فإن كثير من الصحفيين يقبلون لعب هذا الدور المرؤوس.

- Voir : Hugues Hotier – Journaliste ou "fouille – merde" ? Le Monde, Paris, 14 Novembre 1979, p. 2.

(2) A good relationship depends upon a tration of mutual confidence and trust.

الشعب على مقترحاتها.[١] أما الصحافة فإنها تعتمد على حسن روابطها مع المسئولين المحليين فى التحصل بسهولة وبغير غنت على المعلومات الضرورية لإنجاز مهمتها فى إعلام الشعب بالحقائق من خلال تقارير صحفية دقيقة ومقالات موضوعية قائمة على التحليل والتفسير الصادق للأمور المطروحة للبحث.[٢] ومن هنا يكون ضرورياً السماح لممثليها فى المنطقة المحلية حضور الاجتماعات الهامة وليس ذلك بهدف تأكيد النوايا فحسب ولكن لوضع حد لما يثار من ريبة وشك حال صنع القرارات خلف الأبواب المغلقة.[٣]

ثم وأن من خلال المؤتمرات الصحفية والزيارات الميدانية والمنابر الحرة التى تعتنى بنشر الآراء المتباينة تعمل الصحافة على كشف الوجه الحقيقى للجماعة المحلية المعنية[٤]... وتجعل الشعب على علم كافى بالسياسات

---

(١) فالصحافة تكون أحياناً مصدراً لمعلومات غابت عن الأجهزة التنفيذية، وحسن تقدمها الصحافة فهى تعاون صانع القرار فى تلك الجهة على سرعة تدارك خطأ فى دائرة مسئوليته قبل أن يستفحل الخطأ ويتحول إلى مشكلة تستعصى على الحل أو ينير له طريقه بتقديم معلومات قد لا تتوافر لطاقم مساعديه فتعينه على النظر إلى الوضع المطروح أمامه بزاوية أوسع وأشمل مما يجعله يعيد النظر فى قرار يكون قد اتخذه، أو يأخذ فى حساباته المعلومة التى وفرتها له الصحافة.

- عاطف الغمرى – الصحافة والصحفيون – الأهرام ٧ نوفمبر ٢٠٠٧ – ص ١٠.
- José Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, p. 294.

(2) The rights to faire comment, "Is an essential part of the greater right of free speech".

(3) The press views, the making of decisions behind closed doors with considerable suspicion.

(4) J ean – François lemoine – Des journaux "sur le coup", Le Monde, Paris, 16 Novembre 1976, p. 25, Victor Fay, La liberté d'information, Le Monde, Paris, 5 Novembre 1979, p. 6.

المنجزة بمعرفة ممثليه فيكون قراره بتأييدهم أو حجم الثقة عنهم فى أى انتخابات مقبلة أو استفتاءات محتملة مبنياً على ذكاء ويقين فى الاختيار.(١)

(1) A.J .A. Morris – Local authority relations with the local press, public law – London 1969, p. 297.

الفرع الثانى

الإعلام المرئى

وهو يعتمد على أشكال وأساليب أكثر أو أقل تطوراً من الناحية التقنية. ويأتى فى مقدمتها اللافتات الإعلانية التى توضع فى أماكن عامة وفى مناطق يطرقها الجمهور بشكل كثيف وعلى وجه الاعتياد والتكرار.. وبطريقة واضحة لجذب الانتباه، وإذا كانت تتأسس على عرض مسألة محددة مفهومة إلا أنها تعتمد أيضاً على علم الجمال والذوق الفنى الذى يتم إدماجه فى الإعلام العملى التطبيقى.

ويتم بعناية اختيار الصور، والخرائط، والبطاقات، والماكينات، والرسوم التخطيطية التى تنجز ببساطة وبإيجاز المشاكل الصعبة وبشكل أكثر وضوحا الاختيارات الممكنة والقابلة للتصور.

وقد صدق نابليون فى قوله أن "الرسم التخطيطى يتحدث بنفسه أكثر من التقرير المطول" ومن هنا طالب بشغل قاعات المحليات بالماكيتات التى توضح الجهد المراد بذله لإنجازها حقيقة وفعلاً فى المستقبل.. وهى أفضل من الدوسيهات المغلقة التى تكتظ بمشروعات لا يعرف أحداً شيئاً عنها إلا حين وضعها موضع التنفيذ.(١)

والأفلام المسجلة والفيديو لهم قيمة تعليمية مؤكدة وبالذات فى مجال اجتماعات العمل أو الإعلام.

وتنظيم المعارض المتعلقة بالحياة المحلية والتى تضم كل العناصر السابقة، يتيح الفرصة لتبادل الآراء والاتصالات، وتكون وسيلة ممتازة لعرض المشروعات المستقبلية المراد إنجازها فى الجماعة المحلية المعنية.. مما يؤدى

---

(1) J ean Hourticq – la commune et la participation des citoyens, Revue Administrative, Paris 1967, p. 189, Roger Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 92.

إلى زيادة فاعلية وارتباط السكان بمجتمعهم المحلى وتطويره... وحثهم على المشاركة فى تقرير شئونهم وتحديد مصيرهم ومستقبلهم.(١)

والتليفزيون بإمكانياته الهائلة وأساليبه التقنية المتطورة يكون قادراً على نقل صور حقيقية تعكس الواقع المحلى.. وهذا يساهم بغير شك فى تطوير الديمقراطية المحلية خاصة مع استخدام المخترعات الحديثة فى هذا المجال.

ولقد أدركت لجنة تطوير المسئوليات المحلية فى فرنسا منذ عدة سنوات مضت الأهمية المتزايدة لهذه الوسيلة الإعلامية فأوصت بالتوسع فى استخدامها من أجل حث الشعب المحلى على الاهتمام بالشئون المحلية والمشاركة الفعالة فى الحياة المحلية.(٢)

ولكن لا يبدو الأمر سهلاً من منطلق أن الدولة فى عديد من النظم الديمقراطية العتيدة لا تتخلى بسهولة عن احتكارها لهذا المرفق الحيوى وتنظيمه ورقابته... وإذا ما سمحت بإنشاء قنوات محلية تغطى مناطق متعددة... أو السماح باستخدام القنوات القومية لعدد من الساعات المحددة يومياً أو أسبوعياً بمعرفة الجماعات المحلية(٣) فهذا يكون تحت رقابتها المباشرة.. إدراكاً منها لأهمية تأثير هذه الوسيلة الإعلامية على الرأى العام وبالذات فى حالة انتشار الأمية.

---

(1) Paul B ernard – op. cit., Paris 1969, p. 211, Roger Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, p. 93.

(2) Rapport de la commission de développement des responsabilités locales, 'vivre ensemble", La documentation française, Paris 1976.

(3) أنظر فى تفصيلات ذلك تقرير مجلس أوروبا الصادر فى عام ١٩٧٧ – ص ٢١ حيث يشير إلى تجربة السويد – ولكسمبورج وبلجيكا – وفرنسا – وسويسرا.

- Conseil de l'Europe – "Docùments de Science" – les conditions de la démocratie locale et la participation du citoyen en Europe. Rapport final préparé par M. Bergyuist, Collection d'Etudes "Communes et régimes d'Europe", Etude No. 15, Strasbourg 1977, p. 21.

ولا يعنى قيام بعض الجماعات المحلية فى بعض الدول باستخدام الوسائل الحديثة المتطورة فى هذا المجال مثل La télé distribution أو La Télévision Câblée أنه لا توجد مشاكل فى هذا الصدد.. حيث تثار دوماً مشاكل التمويل والإدارة وتحديد البرامج وإعدادها وتقديمها ومسئولية الأجهزة المحلية ومشاركة اتحادات السكان.. الخ.[١]

ولكن العائق الأكبر يتمثل فى طغيان الصورة وتخدير المواطن.. عبر المنوعات المسلية والأفلام والألعاب الإلكترونية والحفلات دون إعطاء اهتمام كافى للأخبار والبرامج الهادفة والمناقشات الجادة التى يساهم فيها المتخصصين مع إمكانية الحوار المفتوح مع المواطنين ولقاء المسئولين وعرض المشروعات المراد إنجازها فى المستقبل.. وهذه أمور ترتقى بمستوى إدراك ووعى السكان وتحثهم على المشاركة الفعالة والديمقراطية فى تقرير شئونهم.

---

[1] أنظر استخدام هذه التقنية الحديثة فى الولايات المتحدة وكندا وفى بريطانيا العظمى وفى بلجيكا وهولندا وإيطاليا وفرنسا.

- Roger Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 101-104.

الفرع الثالث

الإعلام المسموع

وهو ينجز عبر الإذاعة التى تبث إرسالها السريع ناقلة للأخبار والمعلومات من الراسل إلى المرسل إليه فى سهولة ويسر.

ونظراً لأهمية هذه الوسيلة فى المجال الإعلامى سواء فى مجال التعليم والتثقيف أو الاتصال فقد سعت العديد من الجماعات المحلية لأن يكون لها شبكة مستقلة للراديو تغطى مناطق أكثر أو أقل اتساعاً حسب الإمكانيات الفنية والوسائل المادية المتاحة.. دون الإخلال بما تضعه الدولة من قواعد وشروط فى هذا الصدد وهذا لا يمنع قيام الدولة ذاتها بإتاحة الفرصة للعديد من الجماعات المحلية باستخدام شبكتها القومية لبث برامجها المحلية خلال ساعات محددة يومياً أو أسبوعياً(١) كل مع الإبقاء على سيطرتها واحتكارها لهذا المرفق الحيوى والخطير تفادياً للفوضى وحرصاً على الأمن من مخاطر التفكك والانقسام من خلال التأثير المباشر على حركة الرأى العام.(٢)

---

(1) عدد ساعات الإرسال تكون متنوعة من بلد لآخر حسبما هو موضح فى التقرير الصادر من مجلس أوروبا فى عام ١٩٧٧ ص ٢١. حيث يشير إلى تجربة الدانمرك وسويسرا وفرنسا والسويد والنرويج وهولندا ولوكسمبورج وانجلترا وبلجيكا.

- Conseil de l'Europe – Documents de science – les conditions de démocratie locale et la participation du citoyen en Europe. Rapport final préparé par M. Bergyuist, Collection d'Etudes "Communes et régions d'Europe, Etude No. 15, Strasbourg 1977, op. cit., p. 21.

(2) هذا ما ورد فى تصريح Raymodn Barre رئيس وزراء فرنسا الأسبق بالتأكيد على أن الإذاعات المحلية تحمل فى طياتها بذرة فعالة للفوضى "un germe puissant d'anarchie" وهو ما دعاه إلى الاعتراض على تعدد الإذاعات المحلية فى خطبته أمام الشباب الجيسكارى.

Les jeunes Giscardiens A Saint – Pol – De – Léon - Le Monde, 9-10 Septembre 1979, p. 7.

وعلى الرغم مما إذاعته الحكومة الفرنسية على لسان وزير الثقافة Jean – Philippe Lecat من عزمها على إنشاء شبكة ذاتية للراديو تنجز اعتباراً من فبراير ١٩٨٠ إلا=

وإذا كانت بعض البرامج تعتبر جادة وهادفة ويتم إنجازها بمعرفة شخصيات مؤهلة علمياً وذات كفاءة وخبرة ومقدرة، إلا أن غيرها يكون معرضاً للوقوع تحت سيطرة جماعات مصالح فتصبح من ثم بوق دعاية لفرض وجهات نظرها، أو أن تغوص فى عمق مشاكل فنية لا تهم إلا المتخصصين مما يباعد بين المواطن والجماعة المحلية المرتبط بها.

أو أن تصدر أوامر خفية ولكنها صارمة للقائمين على إدارة هذه الوسيلة الإعلامية بإغراق الناس فى التسلية.. وتقديم البرامج التى ترضيهم.. مما ينعكس سلباً على دورها التعليمى أو كأداة للاتصال... وهو ما يؤدى إلى خلق فراغ.. وجعل الإنسان أسيراً لجهله وسلبيته.

ويندرج فى هذا الإطار أيضاً الاجتماعات العامة التى تكون فرصة لعرض الأسئلة وطرح الموضوعات الهامة المتعلقة بالجماعة المحلية بالكامل أو أحد أحيائها.. وهى ولا شك تعد وسيلة هامة للمعلومات التى يجرى فيها حوار يجذب المواطنين للتعرف على الحقائق ويزيد من وعيهم بالشئون العامة شريطة أن يكون قائماً على شجار الأفكار وليس شجار الأشخاص.(١)

=أن هذا لن يغير شيئاً من الوضع القائم حيث أن الحكومة لن تفعل شيئاً غير تنظيم احتكارها وتشجيع لا مركزيتها. فالإذاعات المنجزة بواسطة FR3 ستظل خاضعة لذات الاحتكار وتدار بنفس القواعد، وتراقب بمعرفة السلطة ذاتها وتظل خاضعة للمقتضيات السياسية القسرية السائدة.. وطالما بقى هذا الاحتكار اللامركزى محاطاً بالغموض فإن حرية المبادأة والتمييز والإبداع ستظل معتبرة مخاطر تكمن فيها الفوضى... وهذا ما دعى البعض إلى رفض تلك الإذاعات المحلية الممنوحة والخاضعة لسلطات الدولة.

- Dominique Vastel – Nous ne voulons pas de vos radios locales, Le Monde, Paris, 7 décembre 1979, p. 2.

(1) Rég ionalisation, op. cit., Paris 1974, pp. 164-165.

كما وأن جلسات المجلس المحلى والمناقشات التى تجرى داخله توضح الاختيارات الممكنة، وكشف حساب بالوكالة الانتخابية، والمؤتمرات الصحفية التى تنعقد دورياً تخدم بغير شك مهام التسيير الديمقراطى القائم على المعرفة. إعمالاً للمأثورة القائلة أنه من أجل اتخاذ قرار ديمقراطى يلزم المعرفة.
"Pour prendre une décision démocratique, il faudrait savoir".

هذا إلى جانب المعلومات المتاحة عبر الدروس المدرسية والتى تؤدى إلى تعرف الطالب الصغير فى كل المستويات الدراسية على وضع الجماعة المحلية التى يحيا فى إطارها وحثه على الاهتمام بمسيرة الشئون المحلية المنجزة لصالح الكافة... الأمر الذى يقوى من انتمائه لوسطه الاجتماعى.. وتحمل مسئولية الارتقاء بمجتمعه مع تقدم العمر.[١]

وهذه مهمة الدولة فى مدارسها العامة كما أنها مهمة القائمين على شئون التعليم فى المدارس الخاصة الذين تلقى على عاتقهم الوفاء بمسئولياتهم فى هذا المجال.[٢]

---

(1) Rég ionalisation, op. cit., Paris 1974, pp. 166-167.
(2) Rog er Aubin – op. cit., Paris 1963, T. II, p. 66.

الفرع الرابع

الإعلام عبر العلاقات

وهذا النوع من الإعلام يتم من خلال أنماط أكثر أو أقل شكلية وتنظيم وعبر إجراءات معتادة أو عرضية واستثنائية.

والنمط الأكثر شيوعاً وعملياً يبدو فى شكل الإعلام – اتصال.. واللقاءات العرضية، والاتصالات المباشرة مع الحشود ليس لها الطابع المهيب التى تتقلدها العمليات الأخرى مثل كل الزيارات المنظمة فى المؤسسات المختلفة، أو فى الحى أو الإقليم، والزيارات الميدانية التى تتم من خلال سيارة أو طائرة.. ومن خلال ذلك تتاح الفرصة لتسليط الضوء على حقيقة المشاكل المحلية المراد إنجازها وكشف وضع الجماعة المحلية المعنية الذى تستفيد منذ الآن فصاعداً بظهورها وبروزها على هذا النحو الذى يبدو غريباً وبعيداً بالنسبة للمواطنين.

ويندرج فى هذا المقام أيضاً لقاء المسئولين المحليين مع المواطنين بشكل دائم لحل مشاكلهم الخصوصية والفردية التى لا تتعلق بالجماعة المحلية بالكامل.[١]

أيضاً المناقشات العامة وكشف الحساب الذى يقدمه المنتخب عن وكالته مظهراً إنجازاته يتيحان فرصاً أكبر أمام الشعب المحلى للمشاركة وعلى خلاف الاجتماعات العامة الصامتة حيث يكون فيها السكان مجرد شهود خرس أو متفرجين سلبيين وعليه فإن تلك اللقاءات تجعل من الممكن تدخل المشاركين فيها بطريقة إيجابية مما يسمح بتبادل الآراء والمناقشات الجادة ومواجهة الآراء المتباينة والمتعارضة.[٢]

---

(1) J osé Rossi – Thèse précitée, Paris 1972, p. 293.
(2) Rog er Beaunez et Francis Kohn – op. cit., Paris 1975, pp. 44-45.

وبإيجاز يمكن القول أن الديمقراطية القائمة على حرية الاختيار لا قوام لها بغير إعلام حقيقى.. صادق.. أمين عماده الحوار الحر المبدع والخلاق والمفتوح لتبادل مختلف وجهات النظر المتباينة الذى يحث على المشاركة الفعالة والمؤثرة من جانب مواطن إيجابى.. مدرك وواعى ومستنير الساعى عن بصر وبصيرة لإنجاز الصالح العام بمختلف مفاهيمه المادية والمعنوية فى إطار مجتمع ديمقراطى تعلو فيه مبادئ الحرية والمساواة وتسمو فيه قيم الفضيلة والعدالة الاجتماعية.

مراجع البحث

بالنسبة للمراجع العلمية لهذه الدراسة، نحيل إلـى أطروحة المؤلف بالفرنسية بعنوان "مساهمة فى النظرية القانونية للجماعات المحلية الإداريـة، دراسـة مقارنـة لمختلف القوانين الوضعية" باريس ١٩٨٥ –

Contribution à la théorie juridique des collectivités locales administratives – Etude Comparée de différents droits positifs. 1985.

وبها بيان كامل لرسائل الدكتوراه والمؤلفات العامة والمتخصصة والمواد العلمية المنشورة فى الدوريات إلى جانب التقارير والوثائق وتقع من ص ١٢٣٧ إلى ١٣١٣ وذلك جنباً إلى جنب مع ما هو مشار إليه فـى هـوامش الدراسة الحالية وهى بالفرنسية والانجليزية والعربية.

فهرس الكتاب

الديمقراطية

ودور القوى النشطة فى الساحات السياسية المختلفة

- نظرية الديمقراطية ... تأصيل نظرى وتأمل فكرى
- الديمقراطية المحلية ... بين النظرية والحقيقة
- أشكال الديمقراطية المحلية ... التقليدية والمستحدثة
- تفاعل القوى النشطة : رأى عام ، جماعات ، أحزاب سياسية ، وسائل إعلام

إعداد

الدكتور / محمد أحمد إسماعيل

دكتوراه الدولة الفرنسية فى القانون العام

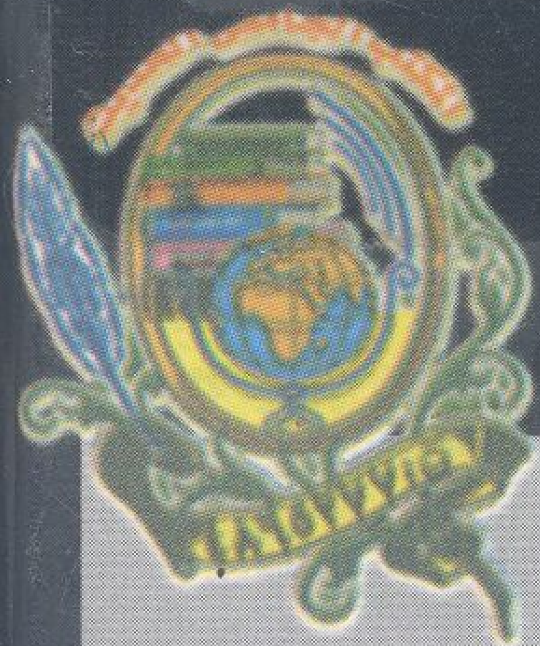
بمرتبة الشرف الأولى - باريس

الديمقراطية ودور القوى النشطة فى الساحات السياسية المختلفة

د. محمد أحمد إسماعيل

المكتب الجامعي الحديث





مساكن سوتير- أمام سيراميكا كليوباترا
عمارة (5) مدخل 2 الأزاريطة - الإسكندرية
تليفاكس : 00203/4865277 - تليفون : 00203/4818707